**مثالية حروب خاتم النّبيين، وخرافة الاحتلال الإسلامي**

**دراسة في قضايا وشبهات الجهاد**

**مـحــــمد أحـــمــــد صـــبرة**

**حقوق الطبع والنشر للجميع ولكل دور النشر**

**الطبعة الأولى الإلكترونية**

**للتراسل مع المؤلف:**

[**https://www.facebook.com/m.s.tartus**](https://www.facebook.com/m.s.tartus)

[**m.s.tartus@gmail.com**](mailto:m.s.tartus@gmail.com)

**00963988289892**

**المقدمة : بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على خاتم رسل الله.**

اُتهمت رسالة الإسلام ظلما أنها انتشرت بالسيف، فهل تعلم أنه لا ذكر لكلمة السيف في القرآن ولا مرة واحدة في حين من المدهش حقًا أن كلمة السيف وردت في الكتاب المقدس قرابة ألفي مرة (عدد نتائج البحث 1697 حسب إحصاء موقع الأنبا تكلا هيمانوت ([[1]](#footnote-1))) !! كما أن لفظ القتل وحده دون مشتقاته في الكتاب المقدس ورد [2084 حسب نفس الموقع] مرة في مقابل [98] مرة في القرآن مع كافة مشتقاته !!

لقد فطن لبطلان دعوى انتشار الإسلام بالسيف الإنكليزي توماس كارليل، فقال : ( إن اتهامه بالتعويل على السيف في حمل الناس على الاستجابة لدعوته سخف غير مفهوم -يقصد النبي محمد - ؛ إذ ليس مما يجوز في الفهم أن يشهر رجل فرد سيفه ليقتل به الناس، أو يستجيبوا له، فإذا آمن به من يقدرون على حرب خصومهم، فقد آمنوا به طائعين مصدقين، وتعرضوا للحرب من غيرهم قبل أن يقدروا عليها)([[2]](#footnote-2)) ،وكذلك المؤرخ الفرنسي "لوبون" قال: ( قد أثبت التاريخ أن الأديان لا تفرض بالقوة، ولم ينتشر الإسلام بالسيف بل انتشر بالدعوة وحدها، وبالدعوة وحدها اعتنقته الشعوب التي قهرت العرب مؤخراً كالترك والمغول، وبلغ القرآن من الانتشار في الهند ـ التي لم يكن العرب فيها غير عابري سبيل ـ ما زاد عدد المسلمين إلى خمسين مليون نفس فيها.. ولم يكن الإسلام أقل انتشاراً في الصين التي لم يفتح العرب أي جزء منها قط، وسترى في فصل آخر سرعة الدعوة فيها، ويزيد عدد مسلميها على عشرين مليونا في الوقت الحاضر)([[3]](#footnote-3))

إنَّ أكبر دولة في عصرنا الراهن تتشدَّقُ بالحرية، ومنها حرية التَّدَيُّن، قد تلجأ إلى التدخُّل في تلك الحرية

‬ أقول: إذا كان قد اعتُبِر استخدام أمريكا للقوة في إلغاء عبادة البشر عملًا إنسانيًّا مجيدًا -فإن استخدام الإسلام للقوة في إلغاء عبادة الحجر- على الرأي الذي يقول بذلك- هو عمل أكثر مَجَادَةً وإنسانية!. أَمْ -تُرَى- يختلف الحكم في الشيء الواحد بحَسَب ما إذا صدر من المسلمين أو من الأمريكيين؟؟!!.([[4]](#footnote-4))‬‬‬‬‬

للمسلم في هذه الحياة مهمة جليلة وعظيمة وضحها الصحابي الجليل ربعي بن عامر في حواره مع رستم قائد الفرس ، عندما سأله قائلاً: ما جاء بكم؟ فقال ربعي: إن الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه، فمن قبل منا ذلك قبلنا منه حتى نفضي إلى موعود الله. فقال: وما موعود الله؟ قال: الجنة لمن مات على قتال من أَبَى، والظفر لمن بقي([[5]](#footnote-5)).

فإذا سُمِحَ لهم بتوصيل دعوة ربهم فبها ونِعْمَتْ، وإن لم يسمح لهم بذلك قاتلوا من يمنعونهم من إيصال الدعوة باللسان والحكمة. والذي يجب أن نعلمه أن كل رسول مُطالَب بالبلاغ، ومن مصلحة الناس في الدنيا أن يصلهم البلاغ ، والإسلام دين عالمي يجب تبليغه إلى الناس كافة، وقد ورد في كتاب الله تعالى آيات حول عموم الرسالة وعالمية الإسلام وأنها الرسالة الخاتمة للإنسانية والبشرية فلا رسالة سماوية بعدها، منها:

1- {إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ – أي القرآن- (87) وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ} [ص:87-88].

2- {إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآَنٌ مُبِينٌ (69)لِيُنْذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا– أي كل حيّ -وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ}[يس:69-70]

3- {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا} [الفرقان:1].

4- {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} [سبأ:28].

 5- {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا} [الأعراف:158].

  أساس تبليغ هذه الرسالة للناس بالحكمة والموعظة الحسنة {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أحسن} [النحل:125 ] أما الهدف النهائي لهذه الدعوة السلم في العلاقات الدولية والتعاون : {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ} [الأنفال:61]. والبر والقسط هو الاساس في العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين أفراد الأمة جميعها : { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم...} [الممتحنة :7]  والعدل المطلق قوام المجتمع والحكم ، فلا تفاوت بسبب قرابة أو مودة أو عداء ، وتحقيق مبدأ المساواة في حقوق المواطنين، وتحريم الاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض ،وجعل العمل الصالح لخير الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة منشأَ كل تقدير أو شرف: {وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا} [الأنعام:132]. {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا}

إنّ الإكراه لا يؤسس عقيدة: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [البقرة:256]؛ لذلك فإن الإسلام لا يقهر ولا يجبر أحدًا على دين يرفضه، وعلى ذلك فالحرية مكفولة في أحكام دستور الإسلام، ولو صح قول بعضهم أن الإسلام سَلَّ سيفًا وفرض نفسه على الناس جبرًا، لما وجدنا شيئًا اسمه "الجزية" أو "ذميون"؛ فالجزية لغير المسلمين الذين لم يرضوا دخول الإسلام ولم يجبرهم الإسلام على اعتناقه، إنهم في حرية تامة، عقائدهم ومعابدهم محترمة، يطبقون أحكام دينهم فيما بينهم، وقد جاءت النصوص الصريحة تحرِّم إيذاءهم؛ فقد قال رسول الله : "مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ" ،فالجهاد في أساسه وسيلة سلمية دعوية لنشر الإسلام : {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل:125] وعند وجود العوائق تصير لقتال المانع الجائر فهي :

1- لإزالة عوائق الحرية العقلية، وحماية الشخصية الإنسانية من الانحدار في هوة من الإسفاف، وإتاحة المجال لإبراز خصائصها الخيِّرة، وتخليصها من شوائب الخرافة والوهم وعبادة المادة واستغلال المستضعفين؛ لتقرر كلمة الله في الأرض وتعلو.

 2- ولرد الظلم والبغي والعدوان عن الدين والوطن والأهل والمال والولد: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ} [الحج:39]..... - 3- ولكفالة حرية الدين والاعتقاد.

 4- ولتأمين طريق الدعوة لدين الله بأمر من الله، باعتبارها رسالة اجتماعية إصلاحية، ومنقذة شاملة، تنطوي على مبادئ الحق والخير، والعدل والمساواة والإخاء، وعبادة الله وحده.

 5- ولنصرة المظلومين المضطهدين من الشعوب: {وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [الأنفال:72].

يقول هيو كينيدي في مقدمة كتابه "الفتوح العربية الكبرى –كيف غير انتشار الإسلام العالم الذي نعيش فيه": (في ثمانينات القرن السابع الميلادي ،كان هنالك راهب اسمه حنا باربنكايا يؤلف ملخص لتاريخ العالم في ديره النائي بالقرب من نهر دجلة سريع الجريان تحتضنه الجبال التي تقع الآن في جنوب شرق تركيا ،وعندما وصل لكتابة تاريخ الزمن الذي يعيش فيه استغرق في تأمل الفتح العربي للشرق الأوسط الذي كان لا يزال ماثلا في الذاكرة ، وعندما فكر في هذه الأحداث الدرامية انتابته الحيرة فسأل نفسه كيف يمكن لرجال عراة يركبون دوما ترس أو درع أن يتمكنوا من الانتصار ويحطّوا من شأن روح الكبرياء الفارسية ؟، وقد صدمه أكثر أنه لم تمر سوى فترة زمنية قصيرة حتى تم تسليم العالم بأسره إلى العرب ، لقد أخضعوا كل المدن الحصينة وفرضوا سلطانهم من البحر إلى البحر ومن الشرق إلى الغرب –مصر ، وتكريت إلى قبادوقيا ، ومن اليمن إلى أبواب ألان(في القوقاز) ، والأرمن والشوام والفرس ،والبيزنطيين والمصريين ، وكافة المناطق فيما بينها كانت أيديهم فوق الجميع كما يقول النبي ؟.

وبالنسبة إلى حنانيا باربنكايا الذي كان راهبا تقيا كانت الإجابة واضحة : **إنها إرادة الرب** ، لم يكن هنالك آخر يمكن أن يفسر هذه الثورة الخارقة للعادة تماما في أمور البشر والآن وبعد ثلاثة عشر قرنا من الزمان ،في عالم لا يكون التدخل الإلهي تفسيرا كافيا للتغيرات التاريخية الكبرى بالنسبة لكثير من الناس ، تأتي محاولة اقتراح أنماط مختلفة من الإجابات ... ([[6]](#footnote-6)))

إن **للحروب عند المسلمين آدابٌ جذبت الشعوب المغلوبة** ، لخصها الخليفة الأول أبو بكر الصديق في عشر خصال، جاءت في خطبته التي وَدَّعَ بها جيش أسامة بن زيد رضي الله عنهما، وفيها يقول: "يا أيها الناس، قفوا أُوصِكُم بعشر فاحفظوها عني:  1- لا تخونوا ولا تغلُّوا.  2- ولا تغدروا ولا تمثلوا. 3- ولا تقتلوا طفلاً صغيرًا.  4- ولا شيخًا كبيرًا ولا امرأة.  5- ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه.  6- ولا تقطعوا شجرة مثمرة.  7- ولا تذبحوا شاةً ولا بقرة ولا بعيرًا إلا لمأكلة.  8- وسوف تمرون بأقوام قد فرَّغوا أنفسهم في الصوامع، فدعوهم وما فَرَّغوا أنفسهم له.  9- وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام؛ فإذا أكلتم منها شيئًا بعد شيء فاذكروا اسم الله عليه.  10- وتلقون أقوامًا قد فحصوا أوساط رءوسهم وتركوا حولها مثل العصائب، فاخفقوهم بالسيف خفقًا. اندفعوا باسم الله".([[7]](#footnote-7))

 ومن آداب الإسلام في الجهاد: عدم التمثيل بالقتيل، أو الإحراق بالنار، أو تجويع الأعداء، أو إرهاب الأسرى. ومن الآداب: ضرورة إعلان الحرب قبل البدء بالقتال؛ للابتعاد عن الخداع والخيانة، ولا تعلن الحرب إلا بعد استنفاد جميع وسائل النصح والدعوة، ثم عدم التفاخر بالنصر أو مُرَاءَاة الناس، يقول السير توماس أرنولد : (( .. **لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي، ولو اختار الخلفاء تنفيذ إحدى الخطتين لاكتسحوا المسيحية بتلك السهولة التي أقصى بها "فرديناند وإيزابيلا" دين الإسلام من إسبانيا**،!! أو التي جعل بها "لويس الرابع عشر" المذهب البروتستانتي مذهبًا يعاقب عليه متبعوه في فرنسا،!! أو بتلك السهولة التي ظل بها اليهود مبعدين عن إنجلترا مدة خمسين وثلاثمائة سنة))([[8]](#footnote-8)).

تم موضوع هذا الكتاب ولله الحمد في ستة فصول وأربعة أبحاث تمهيدية للكتاب:

جال موضوع المباحث التمهيدية حول الحروب وأسبابها بين الماضي والحاضر، وحول مبادئ سير العمليات الحربية بين الإسلام والقانون الدولي، وحول حكمة الجهاد في الإسلام، ومبررات جهاد الطلب فيه، وعن الجهاد بين تمييعه والشغب عليه ودفاع المستشرقين عنه.

أما الفصل الأول: فكان موضوعه عن: دواعي القتال وأخلاقيات الحروب في حياة خاتم النبيّيّن، وحول أخلاقيات الانتصار في حروب النبي وعن مثالية مواجهاته فضلا عن عدالتها وتم ذلك في ستة أبحاث وهي: هل اتّسمت حروب النّبي محمد بالدّموية؟ خلاصة المواجهات الحربية النّبويّة، ثم محمد نبي المرحمة ونبي الملحمة، أهداف الحرب وغاياتها في سيرة خاتم النبيين، تلاه: الوصايا النبوية المتعلقة بأخلاقيات الشروع في الحرب، ثم: الأخلاقيات النّبويّة في الانتصار على الخصوم والأعداء، **أتبعنا ذلك** بإحصائية شاملة عمّا جرى في حروب النّبي من أحداث، ثم عقدنا مقارنة بين مثاليّة حروب جيش خاتم النّبيين والقانون الدولي المعاصر.

أما الفصل الثاني: فخصصناه حول مناقشة الشبهات المثارة على حروب خاتم النبيين وجهاده في تثبيت رسالته، وهي عشرة شبهات في عشرة مباحث، وهي بالتسلسل: رد شبهة التجاوز في التعامل مع بني قريظة، وشبهة الاغتيالات السياسية، ثم هل غيّر النبيّ من معاملته لأهل الكتاب وتنكّر لهم لما رأى من نفسه القوة، لقد اختلق النبي أسبابا واهية لطرد اليهود والاستيلاء على أراضيهم، وهل كان النبي ينتهز الفرص لنقض العهود كما حدث في فتح مكة، ثم معالجة الزعم أن سياسة النبي اتسمت بطابع الانتقام والحقد بعد انتصار بدر، يليه رد ما قالوه إن سياسة النبي مبنية على العدوانية فقد قاتل مملكة غسان وسلبها وضمها لدولته، ثم هل وظّف الغنائم بمهارة لتطويع أصحابه لعلمه بأهميّتها لهم، مناقشة دعواهم: كان النبي ينتقم لنفسه بقسوة مستشهدين بحادثة العرنيين، ورد الزعم أن النبي كان مؤذيا لمن حوله مولعا بسفك الدماء!!.

أما الفصل الثالث: لمناقشة مجريات الحروب في الإسلام هل كانت لإجْبار غير المسلمين على الدُّخول في الإسلام ، وهل للسيف دور في انتشار الإسلام مقارنة مع انتشار المسيحية في العالم في ستة أبحاث وهي: إن ادِّعاء انتشار الإسلام بالسيف، واعتماده على البطش في تبليغ تعاليمه ونشر مبادئه، تهمةٌ باطلة لعوامل متعددة، ثم مناقشة الفتوحات الإسلامية بين ردّ العدوان ونشر الدعوة، هل تتسم علاقة المسلمين بغيرهم بالعدوانية لأن الفقهاء قسموا الأرض لدارين دار إسلام وأمن، ودار كفر وحرب؟!، ألا يتعارض الجهاد مع الأوضاع الدولية الحديثة والاتفاقيات الدولية المعاصرة لارتباط المسلمين بالمنظمات الدولية، الغنائم والجزية والخراج الباعث على الجهاد! وهل انتشرت المسيحية إلا بحدّ السيف كما يقول مؤرخوها

أما الفصل الرابع: فكان لمناقشة القضايا والشبهات المطروحة حول الجهاد وانتشار الإسلام في ثمانية أبحاث وهي: الادعاء أن الإسلام دين حرب، وليس دين سلام، توهّم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد، دعوى معاداة الإسلام لمخالفيه وتعصّبه ضد العقائد الأخرى، يقولون الإسلام وضع بعض المبادئ التي تتسم بالعنصرية والتعصب، إذ إنه لم يسوّ بين المسلمين وغير المسلمين في والواجبات، وفي ذلك إهدار لإنسانية غير المسلم وحط لكرامته، ادعاء أن القرآن الكريم يدعو إلى إرهاب غير المسلمين، دعوى انتشار الإسلام بحد السيف وإساءة معاملة الآخر، ادعاء أن الإسلام يبيح الغدر والخيانة ويدعو إلى نقض العهود والمواثيق، الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمّة.

أما الفصل الخامس: فكان حول سر الانتشار السريع للإسلام، وخرافة الاحتلال الإسلامي، في سبعة أبحاث وهي: سر انتشار الإسلام السريع، مفاهيم الاحتلال والاستعمار والغزو والفتح ، أعمال المستعمر ودوافعه، خرافة الاحتلال الإسلامي، مقارنة بين دوافع ونتائج الفتح الاسلامي والاستعمار، جولة في كتاب: الدعوة إلى الإسلام، بحث في تاريخ نشر العقيدة الإسلامية، خرافة الاحتلال الإسلامي للشام ومصر والعراق، خرافة احتلال الإسلام لشمال أفريقيا، وقضية الأمازيغ، هل فتحُ المسلمين لإسبانيا وانتشار الإسلام فيها احتلال؟!

أما الفصل السادس: فقد خصصناه للقضايا الحضارية المثارة على الفتوحات الإسلامية وانتشار الإسلام وهي: حدّ الردة وحريّة الاعتقاد، الحريات في الإسلام والخضوع للنصوص، هل يمكن تطبيق الشرع الإسلامي بوجود أقليات غير مسلمة، معالجة الإسلام لمشكلة الرق وتضييقه للاسترقاق، هل نظام التسرّي دعوة للدّعارة ؟ هل صحيح أن المسلمين لا يحترمون الحضارات القديمة، وهل أحرقوا مكتبة الإسكندرية؟، هل صحيح أن الإسلام أخمد النشاط العلمي في الشعوب التي فتحها، ادعاء افتقاد تاريخ المسلمين الإبداع العلمي والفكري، ادعاء أن الإسلام لا يتفاعل مع الحضارة الحديثة، دعوى أن الإسلام دين رجعي، تجاوزته الحضارة العصرية، والزعم أن نهضة المسلمين في العصر الحديث لم تكن إلا نتيجة لحملة نابليون، ادعاء أن الإسلام ضد التقدم والمدنية.

وفي الختام لن يكون هذا السفر ذا قيمة إن لم يعتمد على غيره من الكتب التي تقدمته ويبني عليها، فلا أدّعي أني بنيت كتابي من عقلي وعلمي فقط بل اعتمد قلمي على ما قدمه العلماء والباحثون والمفكرون من عصارة فكرية وعلمية قيمة، ومن أهم المراجع لهذا الكتاب وهي ضخمة: موسوعة بيان الإسلام، الرد على الافتراءات والشبهات لمجموعة كبيرة من نخبة العلماء والباحثين، وحقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق ومجموعة من العلماء، وحقائق الإسلام وأباطيل خصومه، عباس محمود العقاد، وشبهات حول الإسلام، محمد قطب، وحاجة البشرية إلى الرسالة الحضارية لأمتنا، د. يوسف القرضاوي، والقرآن والرسول ومقولات ظالمة، د. عبد الصبور مرزوق، والإسلام بين الحقيقة والادعاء، مجموعة علماء، وسماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، والإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، والسلام والحرب في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، محمود محمد طنطاوي، والإرهاب صناعة غير إسلامية، نبيل لوقا بباوي، والجهاد في الإسلام، كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ د. محمد سعيد رمضان البوطي، والجهاد في الإسلام، دراسة فقهية مقارنة، د. أحمد محمد كريمة، والاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، وأخلاقيات الحرب في السيرة النبوية د . محمد أحمد المبيض ، ونظرية الحرب في الإسلام، محمد أبو زهرة، والعلاقات الدولية في الإسلام له، والجهاد والقتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هيكل، وآثار الحرب في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة للدكتور وهبة الزحيلي، وغيرهم كما هم في ثبت المراجع.

أرجو من الله تعالى القبول وأن تكون النّية الصادقة، وأن يسد هذا الكتاب مسد فتن وشبهات مثارة لدى اللادينيين وبعض إخواننا من أهل الكتاب، وأن يكون زاد فكري وعلمي مفيد للشباب المسلم في بحار الشبهات المائجة المائلة والمغرضة على نبيّنا خاتم رسل الله، وعلى شرعه الطيب الذي جاء به، وكان خاتمة الشرائع السماوية لأهل الأرض جميعا.

والله من وراء القصد . اللهم تقبّله واهد به واجعل فيه خير كثيرا.

**فــــــــهــــــرس الكـــــــــتاب**

**البحث التمهيدي الأول:** الحروب وأسبابها بين الماضي والحاضر...........................................ص:10

**البحث التمهيدي الثاني:** حول مبادئ سير العمليات الحربية بين الإسلام والقانون الدولي...................ص:17

**البحث التمهيدي الثالث:** حكمة الجهاد في الإسلام، ومبررات جهاد الطلب..............................ص:23

**البحث التمهيدي الرابع:** الجهاد بين تمييعه والشغب عليه ودفاع المستشرقين عليه...........................ص:32

**الفصل الأول: دواعي القتال وأخلاقيات الحروب في حياة خاتم النبيّيّن، أخلاقيات الانتصار، مثالية مواجهاته فضلا عن عدالتها.**

**البحث الأول:** هل اتّسمت حروب النّبي محمد بالدّموية؟ خلاصة المواجهات الحربية النّبويّة..................ص:57

**البحث الثاني:** نبي المرحمة ونبي الملحمة، أهداف الحرب وغاياتها في سيرة خاتم النبيين........................ص:67

**البحث الثالث:** الوصايا النبوية المتعلقة بأخلاقيات الشروع في الحرب.......................................ص:75

**البحث الرابع:** الأخلاقيات النّبويّة في الانتصار........................................................ص:103

**البحث الخامس:** إحصائية شاملة عمّا جرى في حروب النّبي من أحداث................................ص:121

**البحث السادس**: بين مثاليّة حروب جيش خاتم النّبيين والقانون الدولي المعاصر............................ص:127

**الفصل الثاني: مناقشة الشبهات المثارة على حروب خاتم النبيين وجهاده في تثبيت رسالته.**

**البحث الأول:** رد شبهة التجاوز في التعامل مع بني قريظة................................................ص:139

**البحث الثاني:** شبهة الاغتيالات السياسية............................................................ص:144

**البحث الثالث:** غيّر النبيّ من معاملته لأهل الكتاب وتنكّر لهم لما رأى من نفسه القوة.....................ص:153

**البحث الرابع:** اختلق النبي أسبابا واهية لطرد اليهود والاستيلاء على أراضيهم.............................ص:162

**البحث الخامس:** كان النبي ينتهز الفرص لنقض العهود كما حدث في فتح مكة..........................ص:173

**البحث السادس:** الزعم أن سياسة النبي اتسمت بطابع الانتقام والحقد بعد انتصار بدر...................ص:178

**البحث السابع:** قالوا إن سياسة النبي مبنية على العدوانية فقد قاتل مملكة غسان وسلبها وضمها لدولته...ص:184

**البحث الثامن:** وظّف الغنائم بمهارة لتطويع أصحابه لعلمه بأهميّتها لهم...................................ص:188

**البحث التاسع:** كان ينتقم لنفسه بقسوة مستشهدين بحادثة العرنيين.....................................ص:192

**البحث العاشر:** زعم أن النبي كان مؤذيا لمن حوله مولعا بسفك الدماء!!.................................ص:196

**الفصل الثالث: قالوا إنَّ الحروب في الإسلام كانت لإجْبار غير المسلمين على الدُّخول في الإسلام ، وأن انتشار الإسلام كان بالسيف .**

**بحث تمهيدي حول خطورة تهمة انتشار الإسلام بالسيف**............................................ص:203

**البحث الأول:** إن ادِّعاء انتشار الإسلام بالسيف، واعتماده على البطش في تبليغ تعاليمه ونشر مبادئه، تهمةٌ باطلة لعوامل متعددة منها................................................................................ص:206

**البحث الثاني:** الفتوحات الإسلامية بين ردّ العدوان ونشر الدعوة.......................................ص:216

**البحث الثالث:** هل تتسم علاقة المسلمين بغيرهم بالعدوانية لأن الفقهاء قسموا الأرض لدارين دار إسلام وأمن، ودار كفر وحرب؟!.....................................................................................ص:229

**البحث الرابع:** ألا يتعارض الجهاد مع الأوضاع الدولية الحديثة والاتفاقيات الدولية المعاصرة لارتباط المسلمين بالمنظمات الدولية............................................................................................ص:242

**البحث الخامس:** الغنائم والجزية والخراج الباعث على الجهاد .!!.........................................ص:248

**البحث السادس**: وهل انتشرت المسيحية إلا بحدّ السيف كما يقول مؤرخوها..............................ص:261

**الفصل الرابع: مناقشة القضايا والشبهات المطروحة حول الجهاد وانتشار الإسلام**

**البحث الأول:** الادعاء أن الإسلام دين حرب، وليس دين سلام.........................................ص:277

**البحث الثاني:** توهّم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد...............................ص:296

**البحث الثالث**: دعوى معاداة الإسلام لمخالفيه وتعصّبه ضد العقائد الأخرى..............................ص:302

**البحث الرابع:** يقولون الإسلام وضع بعض المبادئ التي تتسم بالعنصرية والتعصب.........................ص:313

**البحث الخامس:** ادعاء أن القرآن الكريم يدعو إلى إرهاب غير المسلمين.................................ص:328

**البحث السادس:** دعوى انتشار الإسلام بحد السيف وإساءة معاملة الآخر...............................ص:332

**البحث السابع:** ادعاء أن الإسلام يبيح الغدر والخيانة ويدعو إلى نقض العهود والمواثيق....................ص:363

**البحث الثامن:** الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمّة................................................ص:369

**الفصل الخامس: سر الانتشار السريع للإسلام، وخرافة الاحتلال الإسلامي**

**البحث الأول:** سر انتشار الإسلام السريع............................................................ص:378

**البحث الثاني :** مفاهيم الاحتلال والاستعمار والغزو والفتح ، أعمال المستعمر ودوافعه.....................ص:385

**البحث الثالث:** خرافة الاحتلال الإسلامي، مقارنة بين دوافع ونتائج الفتح الاسلامي والاستعمار............ص:391

**البحث الرابع:** جولة في كتاب: الدعوة إلى الإسلام، بحث في تاريخ نشر العقيدة الإسلامية.................ص:400

**البحث الخامس:** خرافة الاحتلال الإسلامي للشام ومصر والعراق.......................................ص:408

**البحث السادس:** خرافة احتلال الإسلام لشمال أفريقيا، وقضية الأمازيغ..................................ص:413

**البحث السابع:** هل فتحُ المسلمين لإسبانيا وانتشار الإسلام فيها احتلال؟!...............................ص:419

**الفصل السادس: قضايا حضارية مثارة على الفتوحات الإسلامية وانتشار الإسلام.**

**البحث الأول:** حدّ الردة وحريّة الاعتقاد..............................................................ص:439

**البحث الثاني:** الحريات في الإسلام والخضوع للنصوص.................................................ص:446

**البحث الثالث:** هل يمكن تطبيق الشرع الإسلامي بوجود أقليات غير مسلمة..............................ص:454

**البحث الرابع:** معالجة الإسلام لمشكلة الرق وتضييقه للاسترقاق.........................................ص:475

**البحث الخامس:** هل نظام التسرّي دعوة للدّعارة ؟....................................................ص:492

مقدمة بين يدي شبهة التسرّي (الإماء) ،الاغتصاب ونساء المتعة !!.............................................

ولماذا حرم الاسلام استمتاع المرأة بعبدها ألم يظلم الإسلام المرأة في هذه القضية ؟!................................

**البحث السادس:** هل صحيح أن المسلمين لا يحترمون الحضارات القديمة، وهل أحرقوا مكتبة الإسكندرية؟.....ص:509

**البحث السابع:** هل صحيح أن الإسلام أخمد النشاط العلمي في الشعوب التي فتحها......................ص:515

**البحث الثامن:** ادعاء افتقاد تاريخ المسلمين الإبداع العلمي والفكري.....................................ص:523

**البحث التاسع:** ادعاء أن الإسلام لا يتفاعل مع الحضارة الحديثة.........................................ص:526

**البحث العاشر:** دعوى أن الإسلام دين رجعي، تجاوزته الحضارة العصرية..................................ص:531

**البحث الحادي عشر:** الزعم أن نهضة المسلمين في العصر الحديث لم تكن إلا نتيجة لحملة نابليون..........ص:537

**البحث الثاني عشر:** ادعاء أن الإسلام ضد التقدم والمدنية..............................................ص:541

**البحث التمهيدي الأول: الحروب وأسبابها بين الماضي والحاضر،**

يقول ابن خلدون : « **اعلم أن الحروب وأنواع المقاتلة لم تزل في الخليقة منذ برأها الله .. وهو أمر طبيعي في البشر لا تخلو منه أمة ولا جيل** . » ([[9]](#footnote-9))  لذا نجد أنه لم تخل صفحات التاريخ الإنساني من الحروب على مر الدهور وكر العصور ، بل أصبحت الحرب من الناحية الواقعية ضرورة إنسانية واجتماعية اقتضتها طبيعة الاختلاف البشري وحتميات الصراع المترتبة عليه ([[10]](#footnote-10)) ، فحيثما كان هناك اختلاف ونزاع وتضارب مصالح ، فثمة نهاية لذلك من خلال صراع دموي بين المختلفين ، ونظرة استقرائية لسنوات الحرب في تاريخ البشرية مقابل سنوات السلم نجد أن حالة الحرب قد احتلت المساحة الأوسع من تاريخ العلاقات الإنسانية عبر التاريخ بما يوحي من حيث شهادة الواقع أن الأصل في العلاقات الإنسانية الحرب ، أما السلم فهي حالة استثناء , فعلى مدى خمسة آلاف سنة حدثت (14555) حربا تسببت في موت (25) مليار إنسان تقريبا, وعلى مدى أل(3400)سنة الأخيرة من حياة البشرية لم تنعم البشرية إلا بمائتين وخمسين سنة سلام فقط .

و في إحصاء آخر يشير إلى أن البشرية شهدت (213) سنة حرب مقابل سنة واحدة سلام, وأنه خلال (185) جيلا, لم ينعم بسلم مؤقت, إلا عشرة أجيال فقط .ولعل أوضح استدلال على تلك الحقيقة هو حجم الحروب التي عرفتها البشرية بعد الحرب العالمية الثانية ، وذلك بالرغم من كثرة المنظمات الدولية الداعية للحد من النزاع المسلح ، وتقييد حالات انتشاره ، وإصدار قوانين متنوعة وإجراءات عقابية تحول دون الإقدام على الحرب أو التوسع فيها .فبالرغم من تلك الجهود على مستوى دول العالم أجمع خاصة بعد مآسي الحرب العالمية الثانية ، إلا أن العالم شهد ما يقرب من مائتين وخمسين نزاعا مسلحاً دولياً وداخلياً بلغ عدد ضحاياها (170) مليون شخص ؛ أي بما يعادل حدوث نزاع مسلح كل خمسة شهور تقريبا ينتج عنه خسائر في الأرواح والممتلكات والمعدات . ([[11]](#footnote-11))

**أما دواعي الحروب وأسبابها**([[12]](#footnote-12))**،**فيمكن تلخيص أهم أسبابها عند الأمم المختلفة من خلال التالي :

**الحاجة الضرورية المعاشية** : وهذا السبب يفسر كثيراً من حروب الأقوام الرحل وأصحاب البوادي ؛ حيث كانت تشح الطبيعة عليهم بمقومات الحياة فيغيرون على أصحاب المدنيات المستقرين بقصد السلب والنهب ، وقد تدخل بعض حروب المغول وحروب الجاهلية تحت هذا السبب .

**الطمع والاستكثار وفرض السيطرة على الآخرين بالقوة** : وهذا يفسر كثيراً من الحروب في الماضي والحاضر ، من ذلك الحروب التوسعية التي قامت بها مصر الفرعونية ، والدولة الأشورية التي كانت تدمر البلد التي تغزوها ثم تسوق ما فيها من خيرات إلى أشور ، ولنفس الغرض كانت الحروب التي خاضتها فارس والروم ، ومن ثم الحروب الصليبية ، وبعد ذلك الاستعمار الغربي لكثير من بلاد العالم .

**السيطرة على العالم** : وهذا يفسر أيضاً كثيراً من حروب آشور والإسكندر الأكبر ، والحقبة الاستعمارية ، والحروب بين فارس والروم التي كانت تهيجها فكرة السيادة على العالم القديم ، ومن ذلك حروب الرومان وقرطاج التي استمرت 120 سنة بين عملاقين لنيل السيادة والسيطرة ، وكذلك الحربين العالميتين التي اشتعلت لنفس الغرض .

**الصراع على البلاد الهامة الاستراتيجية** : ومن ذلك الحروب المتكررة عبر التاريخ على فلسطين ، وذلك لأهميتها الاستراتيجية ؛ حيث كانت تتوسط بين دول عظمى في العهد القديم كمصر والعراق ، ولأهميتها الدينية هيجت الحروب الصليبية في الماضي ، وكانت سبباً لقدوم اليهود إليها وما ترتب على ذلك من حروب .

**الاختلاف الديني والعرقي**: قد يكون الاختلاف في الدين سبباً لبعض الحروب الآثمة كما في الحملة التي قادها ملك حمير اليهودي ذو نواس من جنوب اليمن على نجران النصرانية ، والتي أغرق بسببها نجران في بحر من الدماء لأنها رفضت أن تتخلى عن دينها ، فمنيت بالإبادة الجماعية عن طريق القتل والتحريق بالنار ، وقد أشار القرآن لجانب من تلك الحرب المسعورة عند حديثه عن أصحاب الأخدود ، وكذلك يدخل تحت هذا السبب كل حروب التطهير العرقي ، وتعتبر هذه الحروب من أبشع الحروب التي عهدتها البشرية ، ومن أمثلة حروب التطهير ما حدث في اسبانيا ضد المسلمين ، وكذلك تدخل الحروب الصليبية ضمن الحروب التي يهيجها التعصب الديني ، وكذلك حرب أمريكيا على الهنود الحمر وإنهاء وجودهم يدخل ضمن حروب التطهير العرقي .

**دفع الظلم أو نصرة مظلوم أو الحروب الدفاعية :** وهذا السبب يفسر كل الحروب التي تكون من الجهة المقابلة للجهات المعادية بسبب الأسباب السابقة ، ومن أمثلتها أيضا أكثر حروب النبي كما سيتضح ، ومنها في الجاهلية حرب الفجار التي كانت بين قيس وكنانة بعدما استخدم بعض شباب قريش حيلة أدت لكشف جسم امرأة فاستغاثت بقومها من قيس ، وثارت بسبب ذلك الحرب بين قيس وكنانة في الأشهر الحرم . هذه أبرز دواعي الحرب والأسباب المهيجة لها ، وهناك أسباب كثيرة فرعية آثرت عدم الخوض فيها لأنها تدور في فلك ما ذكرت .

**أما بالنسبة لأخلاقيات الحرب عبر التاريخ :** تعتبر الدوافع المهيجة لحرب ما من أعظم الأسباب الدالة على أخلاقية تلك الحرب ، وذلك من حيث النظر لأهدافها المعلنة والخفية ، فإن كانت الحرب ذات أهداف نبيلة يمكن النظر لها على أنها حرب أخلاقية ، وإن كانت الأهداف غير ذلك أمكن القول أن الحرب من بدايتها غير أخلاقية ، وبالتالي كل ما يترتب عليها يخرج من دائرة أخلاقيات الحرب ، وهذا واضح من المآسي والويلات والانتهاكات الخطيرة التي جرتها الحروب عبر التاريخ ، والمجال هنا لا يتسع للاستقصاء .

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى تتأثر أخلاقيات الحروب بطبيعة الأرضية الفكرية السائدة في المجتمعات ، وقد كان الناس في العصور القديمة والوسطى يرون الحرب بين دولتين أو كيانين هي حرب بين جميع رعاياهما لا بين قواتهما المقاتلة فحسب ؛ حيث كانت صفة العداء تلتصق بجميع رعايا دولة العدو وممتلكاتهم ، رجالاً ونساءً وأطفالاً ومباني ، وشجر وحجر ، وكان للظافر المنتصر تذبيح السكان من أقوياء وعجزة . ([[13]](#footnote-13)) والحقيقة أن العدائية هذه لم تقتصر على العصور المذكورة ، بل العصر الحديث يعج بالويلات الدالة على سيطرة هذه الثقافة على المحاربين والحرب العالمية الثانية من أصرح الأدلة على هذا التوجه والتي امتزجت فيها الحرب بالعنصرية والتطهير العرقي والإبادة الجماعية ، والتدمير الكلي لمدن بأكملها على أهلها .

هذه نظرة إجمالية لأخلاقيات الحرب ، و لكي يتضح مستوى أخلاقيات الحرب في الماضي أسوق الأمثلة التالية :

**المثال الأول:** حروب المغول على المشرق الإسلامي والعربي كانت من أبشع الحروب التي عرفتها البشرية ، فهذه القبائل البربرية التي بدأت حملتها من خوارزم حتى بلغت الشام ، وأكثر المدن التي دخلتها دمرتها بالكامل وكانت لا تخرج من مدينة حتى تقتل عامة أهلها وتذبح كل من وقع تحت يدها ، وتتمم جريمتها بتدمير المدن على باقي أهلها بتحريقها ، وعندما دخلوا سمرقند أعطوا الأمان لأهلها وطالبوهم بالخروج إليهم ، وعندما خرج أهل سمرقند للتتر قتلوهم عن آخرهم ، واستمر بهم الحال على ذلك في كل حصن أو مدينة يدخلونها حتى عم الرعب في النفوس وهرب الكثيرون في الجبال والمغارات ، وعندما وصل المغول لبغداد ارتكبوا أبشع جرائمهم ؛ حيث قاموا بالإجهاز على كل سكانها من الشيوخ والأطفال ودام النهب والقتل 40 يوماً ، وبلغ عدد ضحايا المغول في بغداد لوحدها ثمانين ألفاً ، ثم قاموا بإحراق بغداد وتدمير مكتباتها ، ولكثرة الجثث الملقاة على الأرض خاف المغول من انتشار الوباء خاصة بعدما عصفت النيران بالجثث مع المباني .

ولم يبق المغول من أهل بغداد إلا جماعة من الشيعة والنصارى ، وبعد التدمير الكلي لبغداد وذبح أكثر أهلها ونهب كل ما فيها ، أصدر هولاكو قائد المغول أمراً بالأمان .وهذا الشكل الوحشي الذي تميز به المغول لم يقتصر على بغداد، بل هو حال كل بقعة أرض وصلوا إليها، وهي حرب لم تظهر فيها مسحة من أخلاق، ولم تبق فيها حرمة لشيء([[14]](#footnote-14))

يقول ابن الأثير واصفاً فظاعة حروب التتار : « ... **فلو قال قائل : إن العالم مذ خلق الله سبحانه وتعالى آدم إلى الآن لم يبتلوا بمثلها لكان صادقا ، فإن التواريخ لم تتضمن ما يقاربها ولا ما يدانيها ، ومن أعظم ما يذكرون من الحوادث ما فعله بختنصر ببني إسرائيل من القتل ، وتخريب البيت المقدس ، وما البيت المقدس بالنسبة إلى ما خرب هؤلاء الملاعين من البلاد التي كل مدينة منها أضعاف البيت المقدس ، وما بنو إسرائيل بالنسبة إلى من قتلوا فإن أهل مدينة واحدة ممن قتلوا أكثر من بني إسرائيل ، ولعل الخلق لا يرون مثل هذه الحادثة إلى أن ينقرض العالم وتفنى الدنيا إلا يأجوج ومأجوج ، وأما الدجال فإنه يبقي على من اتبعه ويهلك من خالفه ، وهؤلاء لم يبقوا على أحد ، بل قتلوا النساء والرجال والأطفال ، وشقوا بطون الحوامل وقتلوا الأجنة**»([[15]](#footnote-15)) ويقول الذهبي واصفاً كثرة القتلى في حروب التتار : « **وأما قتلاهم فلا ينتهي العاد إلى حد إلا والحال توجب أضعافه ، ولا يقال كم قتل في بلد كذا إنما يقال : كم بقي** . » ([[16]](#footnote-16)) ومن تتبع كتب المؤرخين عن حروب التتار يدرك مستوى الوحشية واللاإنسانية التي تميزت بها هذه الحروب ، وفظاعة هذه الحروب ليست في كثرة القتلى من جميع شرائح الشعوب فقط ، بل في الأساليب الوحشية التي اتخذها المغول في إفناء الشعوب وإبادتها .

**المثال الثاني : الحروب الصليبية** :([[17]](#footnote-17)) وهي الحروب التي سلطت على المشرق الإسلامي خاصة على بلاد الشام بدوافع متعددة أبرزها التعصب الديني ، وهي أيضاً حروب لم تتصف بأي مسحة أخلاقية ، وذلك باعتراف النصارى أنفسهم ، وما أذكره من معلومات هنا هي من توصيف النصراني أميل الصورى في كتابه الحروب الصليبية مع شيء من التصرف ،من ذلك أنهم عندما دخلوا بلاد الشام ذبحوا الناس كالخراف ، بل نبشوا القبور وأخرجوا الجثث وعبثوا بها ، و عندما دخل الصليبيون أنطاكية ارتوت بالدماء من المذابح التي لا نهاية لها . وعند اقتحامهم بيت المقدس دخلوه مشرعين سيوفهم فاتكين بكل من يصادفون من أهل البلد دون مراعاة لشيخ أو طفل أو امرأة ، وكان في كل ناحية مذبحة مروعة ، وفي كل ركن أكوام من الرؤوس المقطوعة حتى استحال السير في جنبات المدينة إلا فوق الجثث الملقاة ، وكان الدم المسفوك مخيفاً حتى أن المنتصرين أنفسهم سادهم الإحساس بالخوف وشعروا بالتقزز ؛ إضافة إلى كثير من الجثث المبقورة البطن والممزقة الأحشاء بحثاً عن المقتنيات الثمينة ، والتي ظن الجنود أن أهل المدينة قد ابتلعوها ليضمنوا عدم وقوعها بأيدي أفراد الجيش .

وحينما فر المسلمون إلى المسجد طلباً للحماية تعقبهم الصليبيون وأعملوا فيهم القتل ، ولم تأخذهم رحمة بأحد حتى فاض المكان بدماء الضحايا ، ويقال أنه قتل في داخل ساحة المسجد لوحدها عشرة آلاف . ([[18]](#footnote-18)) إذا هذه بعض عبارات وليم النصراني في توصيفه لجانب من الحروب الصليبية ، وهي كما نلحظ يندى لها الجبين ، ولا تمس لأي نازع إنساني بصلة ، ولعل من أبشع جرائم الحرب التي ارتكبها الصليبيون فعلة ريتشارد ( قلب الأسد ) قائد الحملة الصليبية الذي أعدم ثلاثة آلاف أسير من المسلمين في فلسطين بعدما أعطاهم الأمان وقطع على نفسه عهداً بحقن دمائهم . ([[19]](#footnote-19))

فإذا أضفنا لهذين المثالين مآسي الحرب العالمية الثانية التي بلغت خسائرها البشرية قرابة الستين مليوناً من القتلى المدنيين والعسكريين ، كما قتل سبعة عشر مليون طفل بالغارات الجوية ، ودمر ثلاثون مليوناً من الأبنية ، وعشرون مليوناً من المساكن ، ويكفي القول أن هتلر قد وقف على أعتاب مدينة وارسو قائلاً : كان هنا مدينة اسمها وارسو ، إضافة إلى معسكرات الإبادة التي شهدت أبشع جرائم الإنسانية . ([[20]](#footnote-20)) وبالنظر إلى خاتمة الحرب على يد الجهة الأخرى نجد عظمة المأساة ، منها على سبيل المثال ما حل بأهل مدينتي ناجازاكي وهيروشيما ، تلك المأساة التي لم تبق من المدنيين إلا بعض المشوهين ، ولم تبق زرعاً ومبنى وحلت بها اللعنة إلى يومنا هذا ، أما مدينة برلين فأمكن القول بعد نهاية الحرب : كان هنا مدينة برلين .

هذا سرد مجمل عن أخلاقيات الحرب عبر التاريخ ، **والخلاصة : لم تكن هناك أي مسحة أخلاقية أمكن التشبث بها في تلك الحروب إلا ما ندر مما لا يمثل اتجاهاً أخلاقياً ثابتاً .**

**الثقافة الحربية في الجزيرة العربية قبل الإسلام** :

طبيعة الثقافة الحربية التي تحكم المجتمع القبلي في الجزيرة العربية ، تلك البيئة التي خرجت منها رسالة الإسلام بثقافتها الجديدة المستقاة من وحي السماء ،فرسمت صفحة مثالية للحروب الرحيمة المحكومة بالأهداف السامية مما يؤكد أنها بمثاليتها ليست وليدة ثقافة بيئتها بل هي تعاليم من لدن حكيم خبير مما لم يعهده العرب في جاهليتهم

سجلت كتب التاريخ والأدب العربي ما اشتهر وعرف بأيام العرب، وهى عبارة عن مجموعة من الملاحم القتالية التي نشبت بين العرب قبل مبعث النبي والذى يعنينا هنا أن نقف على بعض الجوانب التي تصلح للمقارنة (الأسباب ـ الزمن المستغرق ـ الآثار التي خلفتها هذه الحروب)، وقد ذكرت كتب التواريخ أياماً كثيرة للعرب (البسوس ـ وداحس والغبراء يوم النسار ـ يوم الجفار ـ يوم الفجار ـ يوم ذي قار ـ يوم شعب جبلة ـ يوم رحرحان 000 إلخ) والمتأمل في هذه الملاحم والأيام يرى أن الحماسة الشديدة والعصبية العمياء وعدم الاكتراث بعواقب الأمور والشجاعة المتهورة التي لا تتسم بالعقل، كانت هي الوقود المحرك لهذه الحروب، هذا فضلاً عن تفاهة الأسباب التي قامت من أجلها هذه المجازر، والمدة الزمنية الطويلة التي استمرت في بعضها عشرات السنين، والآثار الرهيبة التي خلفتها هذه الحروب([[21]](#footnote-21)) ، إن الكلمات التي قيلت في وصف آثارها من الفناء والخراب وتيتم الأطفال وترمل النساء 000 إلخ لتوقفنا على مدى ما أحدثته الحرب في نفوس الناس من اليأس والشؤم، ويصف لنا الشاعر زهير بن أبى سلمى طرفاً من ذلك في معلقته المشهورة وهو يخاطب الساعين للسلام بين عبس وذبيان:

تداركتما عبسا وذبيان بعدما تفا.........نوا ودقوا بينهم عطر منشم

يقول الشاعر للساعين للسلام: إنكما بتحملكما ديات الحرب من مالكما، أنقذتما عبسا وذبيان من الفناء بعدما يأسوا، ودقوا بينهما عطر منشم، ومنشم هو اسم لامرأة كانت تبيع العطر يضرب بها المثل في التشاؤم، دليل على عظم اليأس الذى أصاب نفوس الناس من انتهاء هذه الحرب ([[22]](#footnote-22)) .

إن الجزيرة العربية أغلبها بيئة صحراوية ، وهي عبارة عن مجتمعات قبلية إلا بعض الحواضر على أطرافها ، والبيئة الصحراوية أكسبت أهل الجزيرة ثقافة تنزع إلى القسوة ، فحرّ الصحراء وجدب الحياة وشظف العيش قد ألقى بظلاله على نفوسهم التي ورثت قسوتها من قسوة الطبيعة حولهم ، وهذه القسوة كانت تترجم أحياناً بشكل همجي في الحروب .ونتيجة لضيق العيش وانتشار الجدب والقحط ، واضطراب المناخ الصحراوي انتشرت الحروب وسادت ثقافة النهب والسلب بين القبائل ، وكانت القبائل القوية تشن الغارات على القبائل الضعيفة ينهبون من خلالها الأموال ويقتلون الرجال ويسبون النساء ، وتحولت الجزيرة العربية كلها بسبب ذلك إلى أرض مخوفة مرهوبة مرعبة سطا فيها سلطان القوة على الأخوة ، وتجاوز الإسفاف الحدود لدرجة كانت الغارات تقع على الأقارب والأهل ، وهذه الثقافة عبر عنها الشاعر القطامي بقوله :

وأحياناً على بكر أخينا إذا لم نجد إلا أخانا ([[23]](#footnote-23))

فالقبائل بحكم طبيعة الصحراء كانت تلجأ أحياناً لقتال أقرب الناس إليها ، بل أكثر الحروب كانت بين بطون القبيلة الواحدة أو ذات الأصل الواحد . وما دامت الحرب قد أصبحت وسيلة من وسائل العيش ؛ لذا حرصت كل قبيلة على غرس حب القتال في نفوس أبنائها ، والذي تحول إلى شغف نحو السيطرة والظلم والبغي والمبادرة بالعدوان ، بل أصبح جزءً من ثقافة العربي تغنيه بالظلم والمبادرة بالعدوان . يقول عمرو بن كلثوم :

إذا الملك سام الناس خسفاً أبينا أن نقــر الذل فينا

لنا الدنيا ومن أمسى عليها ونبطش حين نبطش قادرينا

بغاة ظالمـين ومـا ظُلِمنا ولكــن سنبـدأ ظالمينا ([[24]](#footnote-24))

هذه الأبيات سيقت في مقام الفخر ، وهي تعكس طبيعة العربي الذي يفخر بالظلم والبطش والمبادرة بالاعتداء على الغير ، وبالمقابل كان وصف قبيلة من القبائل أنها لا تظلم هو من أقبح أشكال الهجاء وأقذعه، يقول النجاشي هاجياً بني العجلان : قُبَيلة لا يغدرون بذمة ولا يظلمون الناس حبة خردل ([[25]](#footnote-25))

فهذه الكلمات لها مدلولها المهين في نفس العربي الجاهلي ، بالرغم أنها تعد من المكرمات في الإسلام ، ويلحظ في بيت الهجاء السابق أن عدم الغدر أو ظلم الغير يشير إلى مهانة أصحابه وذلهم ؛ إذ إنها لا تقع في عرف الجاهلي إلا من مهين لا يملك مواجهة الغير ، أما العزيز فلا محالة يملك في عرف العرب أن يظلم ويغدر لأن الظلم في ظل ثقافة الغاب هو السبيل الوحيد الذي يضمن للعربي استرداد حقه ، وهذا المنطق أصبح فرضية يسلم بها أكثر العرب في الجاهلية ، حتى حكماءهم وذوي الحلم منهم ،ومن هؤلاء زهير بن أبي سلمى الذي عبر عن هذه الفرضية مستخدماً أسلوب العموم بما يشير إلى أن ثقافة العربي كانت تنزع للظلم واعتباره الوسيلة الوحيدة لاسترداد الحقوق ، فيقول معبراً عن ذلك في معلقته :

ومن لا يذد عن حوضه بسلاحه يهدم ومن لا يظلم الناس يظلم ([[26]](#footnote-26))

**أثر انتشار ثقافة امتداح الظلم وحب السيطرة على أخلاقيات الحرب في الجزيرة العربية .**

**أ. نشوب الحروب لأتفه الأسباب** : من ذلك حرب داحس والغبراء المشهورة بين عبس وذبيان ، والتي امتدت لأربعين سنة ، وسببها الظاهري هو الرهان على فرسين : داحس لبني عبس والغبراء لبني ذبيان ، وتخلل الرهان غدر وخديعة من جهة ذبيان انتهت بنشوب الحرب بين القبيلتين ، ومنها أيضاً حرب البسوس والتي اشتعلت شرارتها الأولى من جراء تعرض كليب التغلبي لناقة البسوس وضربها على ضرعها ، وهذا الناقة كانت لمن هو في جوار بني بكر ، ورأت فيها بنو بكر إهانتين : الأولى بالاستهانة بهم وضرب ناقتهم ، والثانية بالتعدي على حقوق الإجارة وإهانة من هو في جوار بني بكر ، وتجسدت الإهانة لدي جساس المجير فصمم على الانتقام من كليب وانتهى الأمر بأن أرداه قتيلاً وتفجرت حرب طاحنة بين تغلب وبكر استمرت أربعين عاماً ، وكانت مجموعة من الأيام المبنية على تسلسل حالة الثأر بين الفريقين . ([[27]](#footnote-27))

**ب. الغلو في النوازع الانتقامية** ؛ حيث كانت بعض القبائل لا تقبل بمقتل أحد أشرافها إلا بإفناء أهل القبيلة التي منها المعتدي ، ومنها أيضا حرب البسوس التي فجرها مقتل كليب وعدم قبول أخيه المهلهل بأي بادرة صلح حتى ينتقم من بكر كلها مقابل أخيه الذي لم يعدله بأحد . يقول المهلهل لما أسرف في الدماء في بني بكر :

أكثرت قتل بني بكر بربهم حتى بكيت وما بكى لهم أحد

آليت بالله لا أرضى بقتلهم حتى أبهرج بكراً أينما وجدوا ([[28]](#footnote-28))

وفي أبيات أخرى يقول : ولست بخالع درعي وسيفي إلى أن يخلع الليل النهار

وإلا أن تبيد سراة بني بـكر فـلا يبـقى لهـا آثار

والغريب أن بعض أشكال الثأر كانت تأخذ منحىً لا أخلاقياً البتة ، ينم عن قسوة وهمجية لا تليق ببشر ، وهذا واضح من بعض النذور الانتقامية منها على سبيل المثال : أن سلافة بنت سعد بن الشهيد قد قتل زوجها وبنوها الأربعة في غزوة بدر ، وقد كان عاصم قتل منهم اثنين الحارث ومسافعاً ، فنذرت لئن أمكنها الله منه لتشربن في قحف رأسه الخمر . » ([[29]](#footnote-29)) فهذا النذر يبرز مدى القسوة اللاأخلاقية التي تميز بها العرب في الجاهلية في نوازعهم الانتقامية التي لا يحدها حدود ، ونذرها هذا يحتاج لفصل رأس عاصم ثم تفتيت جمجمته وتفريغها من المخ ثم شرب الخمر في ناحية منها ، ومن ذلك تلك الصورة البشعة التي رسمتها هند بنت عتبة ، وهي تلوك كبد حمزة بفمها في حالة هستيرية .

**ج. انتشار الغدر والخديعة في حروب الجاهلية :** فأكثر الحروب في الجاهلية مبنية على الإغارة على الغير ، وتتميز باتخاذ الغدر وسيلة لتحقيق الانتصار والغلبة على العدو **،** وهذا الأسلوب ملاحظ حتى في تصرفات الجاهليين مع النبي منه غدر قبيلتي عضل والقارة بسرية النبي واستدراجها لكمين وهو ما يعرف بفاجعة الرجيع ، ومنها الغدر الذي تعرض له سبعون من القراء في حادثة بئر معونة ، والغدر في حروب الجاهلية يبرره امتداح الظلم في ثقافتهم ، والعبرة بتحقيق الغلبة دون النظر للوسائل **،** ولو تتبعت أيام العرب في الجاهلية لرأيت أن الغدر عنصر أصيل فيها **،** وقد اعتبر الشاعر النجاشي في بيته السابق أن عدم الغدر في الذمة هو نقيصة في حق أصحابهيستحق أن يُهجَوا عليها **.** ([[30]](#footnote-30))

**د. الغلو في سفك الدماء :** ومن ذلك ما يروى عن المنذر بن ماء السماء ملك الحيرة أنه أرسل إلى قبيلة بكر يدعوهم إلى طاعته ، فأبو عليه ذلك ، فحلف المنذر ليسيرن إليهم فإن ظفر بهم ليذبحنهم على قلة جبل أوارة – اسم لجبل لبني تميم – حتى يبلغ الدم الحضيض ، وسار إليهم بجموعه فالتقوا بأوارة فاقتتلوا قتالاً شديداً وانهزمت بكر ، وأسر المنذر من بكر أسرى كُثُر ، فأمر بهم فذبحوا على جبل أوارة ، فجعل الدم يجمد ، فقيل له : أبيت اللعن ! لو ذبحت كل بكري على وجه الأرض لم تبلغ دماؤهم الحضيض ، لكن لو صببت عليه الماء ، ففعل فسال الدم إلى الحضيض . ([[31]](#footnote-31))

**والخلاصة :** أمكن تصور بعض أخلاقيات الحرب في المجتمع الجاهلي إلا أنها لا تمثل قانوناً يحكم تصرفات الجاهلي ؛ خاصة أن ثقافة الغاب المهيمنة على فكره تبيح له كل وسيلة لتحقيق مآربه ونوازعه بل تبيح له ارتكاب أي شيء في حروبه دون رادع ، وقد عبر عمرو بن كلثوم في معلقته عن هذه العقلية المبيحة لكل طيش وسفاهة وهمجية متصورة في الحروب فيقول :

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا ([[32]](#footnote-32))

فكل سفاهة وهمجية متصورة تقع من البعض تجاه قبيلة الشاعر ستقابله قبيلته بهمجية وسفاهة لا يمكن تصور وقوعها ، وهذا هو المنطق العام الذي يحكم أخلاقيات الحرب في الجاهلية ، وهذا ما تعبر عنه معلقاتهم . ([[33]](#footnote-33))

**البحث التمهيدي الثاني: حول مبادئ سير العمليات الحربية بين الإسلام والقانون الدولي**

من المعلوم أن القانون الدولي الإنساني في شكله الحالي يقوم على جملة من المبادئ التي تتفرع بدورها إلى أحكام تفصيلية تهدف في مجموعها إلى تحديد الضمانات اللازمة للحد من آثار النزاعات المسلحة، والعمليات الحربية بالخصوص، على الأشخاص الذين لا يشاركون في القتال أو أصبحوا غير قادرين على المشاركة فيه. وتمتد تلك الضمانات أيضاً إلى الممتلكات التي لا تشكل أهدافاً عسكرية. وتفرض أحكام القانون الدولي الإنساني على الأطراف المتحاربة احترام الضمانات الواردة في مواثيقه. وتقيد أو تحظر استخدام وسائل وأساليب معينة في القتال والقانون الدولي الإنساني وإن كان لا يمنع الحرب، فإنه يسعى إلى الحد من آثارها حرصاً على مقتضيات الإنسانية التي لا يمكن أن تتجاهل الضرورات الحربية **وإلى جانب مبدأي " الإنسانية " و " الضرورة العسكرية " سنتعرض إلى قاعدتي " التفرقة " بين الأهداف العسكرية والأشخاص المدنيين والممتلكات أو الأعيان المدنية و " التناسب " في القيام بالأعمال الحربية. ومن خلال استعراض هذه المبادئ الأربعة، يمكن أن نلاحظ مدى العلاقة بين مضمونها ومدلولها في القانون الدولي الإنساني وأحكام الإسلام.**

إبان ظهور الإسلام كانت الوحشية في الحروب والتمثيل بالأجساد العادة الجارية والمتبعة وكانت رسالته الرامية إلى توسيع نطاق المدنية تتمثل بتحسين الأوضاع المؤلمة للمجتمعات في تلك البرهة وردم الهوّة الأخلاقية بين الشعوب وكان ثمّة تأثير كبير للتعامل الإنساني الذي دعا إليه الإسلام فيما يرتبط بالنزاعات المسلحة وكان له دور محوري في نشوء القوانين المتعلقة بالحرب وتبويبها بالشكل الموجود، يقول "توني فانر" وهو المدير السابق لقسم القانون في مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر ورئيس تحرير المجلة الدولية للصليب الأحمر:

"تطرقت جميع الأديان والحضارات إلى القوانين التي تحكم العلاقات الدولية في مجال الدبلوماسية والسلم والحرب**، وقد كان للعلاقات الحديثة التي نشأت بين الحضارتين الإسلامية والغربية دور مهم جدا في صياغة القانون الدولي الإنساني، لكن سراية التعاليم الإسلامية إلى القوانين الأوروبية وطريقة إدارة الحرب تعودان إلى فترة الحروب الصليبية، وفي هذا الإطار ذكر أحد الحقوقيين في خطاب له في أكاديمية القانون الدولي في لاهاي عام 1926بأن منشأ قانون الحرب الدولي في شكله الحديث هو المبادئ الإسلامية التي أدخلها الكنسيون إبان الحروب الصليبية إلى قانون الفروسية ثم تحولت بمرور الزمن إلى قانون الحرب بشكله المعاصر كما قدم القاضي كريستوفر ويرا مانتري شواهد بشأن تأثير الرؤية الإسلامية في كتابات هيوغو غروتيوس حول قانون الحرب**"([[34]](#footnote-34)).

وضع المسلمون هذه القوانين الرصينة لحالتي السلم والحرب ابتداء من القرن السابع الميلادي، ومازال لها وجود متميّز في القوانين والعلاقات الدولية إلى يومنا هذا فقد التفت المسلمون لهذا الأمر قبل أن يبدأ الغرب بتدوين نظام للحرب بألف عام وكان الفيه الحنفي محمد بن الحسن الشيباني(ت:189 هـ) مؤسسا لهذا العلم ورائدا فيه وذلك من خلال تأليف لكتابه السير الكبير وشرحه الإمام السرخسي (ت:483 هـ)، وقد اكتشف الغربيون قيمة الإمام محمد بن الحسن بعد أن ظهرت ترجمة كتابه السير الكبير إلى التركية عام 1825م **فأنشئت في فرنسا عام 1932م جمعية سموها جمعية الشيباني للقانون الدولي**، فهو أفرد للعلاقات الدولية في الإسلام مؤلفات خاصة يتناول فيها أحكام الجهاد والحرب، وأحكام الصلح والمعاهدات، وأحكام الأمان، وإرسال السفراء والمبعوثين، وآثار قيام الحرب، وسياسة المسلمين في تنظيم الحرب، وما يجوز وما لا يجوز في ذلك كله، وقد أثنى على هذا الكتاب كل الباحثين المهتمين بالعلاقات الدولية في الإسلام، ووجدوا فيه علماً غزيراً، وأسلوباً ممتعاً، وفقهاً أصيلاً، فاستحق أن يكون - عن جدارة - رائد التفكير في القانون الدولي في العالم كله.

 لقد استقى الإمام محمد مادة كتابه من الآثار والأخبار من علماء عصره فقهاء ومحدثين، وكانت هذه المادة الأساس الذي أقام عليه محمد عمله المبتكر الرائع الذي يشهد له بغزارة العلم وعمق التفكير، وشمول النظرة، ودقة التفصيل والتبويب والتفريع، فهو بحق أول كتاب في القانون الدولي العام والخاص في العالم كله، وهذا يضع تاج فخار على هامة الإمام محمد، ويجعله رائد القانون الدولي، قبل أن يتفطن علماء القانون الوضعي إلى أهمية هذا الفرع من القانون والكتابة فيه، مما جعلهم يلتقون على إنشاء جمعية دولية باسم (جمعية الشيباني للقانون الدولي) في (غوتنجن) بألمانيا، وقد انتُخب لرئاستها آنذاك (1955م) الفقيه المصري د. عبد الحميد بدوي، وتهدف هذه الجمعية إلى التعريف بالشيباني وإظهار آرائه ونشر مؤلفاته المتعلقة بأحكام القانون الدولي الإسلامي، ثم أعاد تنظيم هذه الجمعية المستشرق العراقي مجيد خدوري، الذي أخرج كتاب(السير الكبير) في طبعة جديدة، مأخوذة من كتاب (الأصل) للإمام محمد، وهو يختلف عن كتاب (السير الكبير) الذي وضعه مستقلاً بهذا الاسم وشرحه السرخسي([[35]](#footnote-35))

**1- مبدأ الإنسانية**

لا يمكن الحديث عن قانون " إنساني " دون الرجوع إلى الأصل، أي " الإنسانية " والحرب، وهي حالة واقعية من صنع البشر، لا يمكن أن تلغي الإنسانية، وهو ما تؤكده بوضوح الأحكام الدولية، عرفية أو مكتوبة، إذ تقضي بوجوب " معاملة الضحايا بإنسانية " أي احترام شرفهم ودمهم ومالهم. والأساس في الإسلام هو تكريم الإنسان كما جاء في التنزيل العزيز : {ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا } [الإسراء : 70]، والفعل " كرم " يقودنا إلى لفظ " الكرامة " وهذه العبارة مدار القواعد الأساسية الرامية إلى صيانة الذات البشرية حتى في أشد الظروف قسوة وهي الحروب وحفاظاً على مقتضيات الإنسانية يجب ألا تستهدف العمليات الحربية من لا يشاركون في القتال ولا أولئك الذين أصبحوا خارج حلبة القتال والقاعدة الإسلامية التي تؤيد هذا المبدأ تستند إلى الآية الكريمة {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين } [البقرة : 190] أي أن القتال ينحصر في فئة المقاتلين وأن النهي عن الاعتداء يقتضي التوقف عند حدود معينة.

ونعلم أن مواثيق القانون الدولي الإنساني وضعت لكل فئة من الفئات المشمولة بالحماية نظاماً قانونياً محدداً، لكن منطلقات كل تلك المواثيق وأهدافها واحدة، وهي تقوم على مبدأ المعاملة الإنسانية، وعلى امتداد التاريخ الإسلامي نجد الجيوش الإسلامية تضم في صفوفها المسعفين والأئمة والقضاة وتحرص على تمكينهم من أداء وظائفهم. ومنذ معارك الإسلام الأولى كانت النساء يقمن بإسعاف المرضى والجرحى، وأرسى الرسول صلى الله عليه وسلم قواعد حظر التمثيل بالجثث والإجهاز على الجرحى والانتقام من الأسرى وطالبي الأمان. وعلى سبيل المثال نذكر أن إطعام الأسير مذكور بوضوح في القرآن الكريم :{ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيرا } [الإنسان : 8]، وفي الحديث الشريف: " استوصوا بالأسارى خيراً "([[36]](#footnote-36)) والعبارة على قصرها بليغة شاملة، فالخير يشمل الجوانب المادية والمعنوية للحياة في الأسر.

**2-مبدأ التفرقة بين المقاتلين وغير المقاتلين**

من أحدث معاهدات القانون الإنساني نذكر البروتوكول الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف لسنة 1949 والصادر عام 1977، وقد نصت مادته 48 على هذه القاعدة : " تعمل أطراف النزاع على التمييز بين السكان المدنيين والمقاتلين وبين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية ومن ثم توجه عملياتها ضد الأهداف العسكرية دون غيرها " . وهذه القاعدة العرفية هي أساس قوانين الحرب وأعرافها، وفي صياغتها بوضوح وإدراجها في معاهدة دولية تأكيد لأهميتها أياً كانت ظروف النزاعات المسلحة ونلاحظ أن فئة " غير المقاتلين " هي أشمل من المدنيين. والقوات المسلحة نفسها تتكون من مقاتلين وغير مقاتلين كأفراد الخدمات الطبية والشؤون الدينية.

وتقتضي قاعدة التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين، من جهة، والأهداف العسكرية والأعيان المدنية من جهة أخرى عدم استهداف المدنيين بالعمليات الحربية ومن أصبح غير قادر على القتال أي الجرحى والمرضى والغرقى وأسرى الحرب وأي شخص هابط بمظلة بعد أن أصيبت طائرته. كما لا يستهدف بالعمليات الحربية أفراد الخدمات الطبية والدينية سواء كانوا مدنيين أم عسكريين وأفراد الدفاع المدني وأفراد منظمات الإغاثة الدوليون والمحليون المرخص لهم. وفي ما يخص الأعيان، يوجب القانون الدولي الإنساني على الأطراف المتحاربة الامتناع عن استهداف كل ما لا يشكل هدفاً عسكرياً، وخص بالذكر السدود والمحطات النووية لتوليد الطاقة الكهربائية، والممتلكات الضرورية لبقاء السكان على قيد الحياة والمناطق الآمنة والمحيّدة ومنزوعة السلاح والمحلات غير المحمية عسكرياً والأعيان الثقافية. والحماية التي يكفلها القانون الإنساني للأشخاص والممتلكات تظل قائمة ما لم يشارك الشخص المحمي في العمليات الحربية وما لم تستخدم الممتلكات المحمية لأغراض حربية.

وتضمن القانون الإنساني حظر الأعمال الانتقامية ضد الأشخاص المحميين وحظر الأعمال نفسها في مواضع معينة ضد فئات من الممتلكات أو الأعيان، ويعطي القانون الإنساني الأولوية لقرينة الصفة المدنية للأشخاص والممتلكات إذا ثار الشك حولها. ويمنع القانون الإنساني القيام بالهجمات العشوائية ويلزم أطراف النزاع باتخاذ الاحتياطات اللازمة للتثبت من طبيعة الهدف المقصودة مهاجمته.

إن هذه التفرقة الجوهرية التي أشرنا إليها تعد من القواعد الراسخة في الشريعة الإسلامية التي لا تقر الحرب الشاملة، وتحصر القتال في دائرة محددة زماناً ومكاناً وأهدافاً. واستناداً إلى الآيات القرآنية ذات الأحكام العامة والآيات الخاصة بحالات معينة والأحاديث النبوية ووصايا الخلفاء وقادة الجيوش الإسلامية صاغ الفقهاء قواع د حددوا بموجبها المقاتلين وغير المقاتلين. ونلاحظ من خلال الأحاديث الشريفة أن النبي نهى عن قتل فئات معينة كالنساء والصبيان والأجراء والشيخ الفاني وأصحاب الصوامع. وفي خطبته إلى الجيش في السنة العاشرة للهجرة (632 م) وضع الخليفة الأول أبو بكر الصديق أسس أحكام القتال على هذا النحو : " أيها الناس قفوا أوصكم بعشر فاحفظوها عني : لا تخونوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لمأكله، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام فإذا أكلتم منها فاذكروا اسم الله عليه " .

ورغم اختلاف الفقهاء حول شروط حصانة غير المقاتلين وحدود دائرة هؤلاء، توسيعاً أو تضييقاً، فإن مبدأ التفرقة الذي يشمل الأشخاص والممتلكات كان دائماً موضع إجماع. وإذا كانت الحروب داخل بلاد الإسلام أو بينها وبين الدول الأخرى قد سجلت وقائع غابت فيها التفرقة بين المقاتلين وغير المقاتلين وساد فيها السلب والنهب والتدمير والخراب فإن ذلك ليس قاعدة سلوك للجيوش الإسلامية. والأهم من ذلك كله أن المصدرين الأساسيين للتشريع في الإسلام، القرآن والسنة، لا يؤيدان حروب الإبادة وتدمير الممتلكات لمجرد التدمير والإتلاف. والمرجع في ذلك هو حظر الإفساد والفساد في الأرض بشكل عام، فإذا تحقق الهدف العسكري وتم التمكن من الخصم فلا داعي لشن عمليات لا طائل من ورائها.

**3-مبدأ التناسب**

أقر إعلان سان بيترسبورغ (1868) بشأن حظر استعمال بعض القذائف في وقت الحرب قاعدة مفادها أن " الهدف المشروع الوحيد الذي يجب أن تسعى إليه الدول أثناء الحرب هو إضعاف قوات العدو العسكرية " . وتبعاً لذلك، فإن " إقصاء أكبر عدد ممكن من القوات يكفي لتحقيق هذا الغرض " . وقد يتم تجاوزه إذا استخدمت " أسلحة تزيد بدون مبرر من آلام الأشخاص الذين أصبحوا عاجزين عن القتال أو تجعل موتهم محتوماً " . وفي هذا الاستخدام مخالفة " للقوانين الإنسانية " كما ورد في الإعلان المذكور، ولذلك عدت لائحة " لاهاي " (الملحقة باتفاقية لاهاي الرابعة لسنة 1907 المتعلقة بقوان ين الحرب البرية وأعرافها) من المحظورات " استخدام الأسلحة والقذائف والمواد التي من شأنها إحداث آلام مفرطة " . وذهب بروتوكول جنيف الأول لسنة 1977 أبعد من ذلك إذ ألزم الأطراف المتعاقدة، وليس المتحاربة فقط، بالتأكد مما إذا كان السلاح الجديد الذي تعنى بدراسته أو تطويره أو اقتنائه محظوراً في جميع الأحوال أو في بعضها بمقتضى البروتوكول أو أي قاعدة أخرى من قواعد القانون الدولي التي التزمت بها الأطراف المتعاقدة. والتزام التأكد أو التثبت يشمل أي أداة حرب جديدة أو أي أسلوب جديد من أساليب الحرب.

وعد البروتوكول من قبيل الهجمات العشوائية الهجوم الذي يمكن أن يتوقع منه أن يسبب خسارة في أرواح المدنيين أو إصابتهم أو أضراراً بالأعيان المدنية أو أن تجتمع الخسائر والأضرار وتكون مفرطة بالنسبة إلى المنفعة العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة. وكما ذكرنا آنفاً، لا تكون المنشآت التي تحتوي على قوى خطرة عرضة للهجوم إلا إذا استخدمت لدعم العمليات الحربية بشكل مباشر ومنتظم وهام وكانت مهاجمتها هي السبيل الوحيد لإنهاء ذلك الدعم. ومن الاحتياطات التي يجب على المتحاربين اتخاذها تفادياً للإضرار بالسكان والأشخاص المدنيين والأعيان المدنية الامتناع عن القيام بهجوم يمكن أن يتوقع منه أن يسبب عرضياً خسائر بشرية في صفوف المدنيين أو أضراراً بالأعيان المدنية أو أن تجتمع الخسائر والأضرار وتكون مفرطة بما لا يتناسب والمنفعة العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة. ويجب إلغاء أو إيقاف أي هجوم يتضح أن هدفه غير عسكري أو أن الهدف يتمتع بحماية خاصة أو يتوقع من الهجوم أن يسبب عرضياً خسائر بشرية في صفوف المدنيين أو يلحق أضراراً بالأعيان المدنية أو أن تجتمع الخسائر والأضرار وتكون مفرطة بما لا يتناسب والمنفعة العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة. والهجوم العشوائي المفرط المشار إليه أعلاه يعد جريمة حرب، وكذلك الشأن بالنسبة إلى الهجوم ضد المنشآت التي تحتوي على قوى خطرة، على المعنى الوارد في البروتوكول الأول.

واهتم القانون الدولي الإنساني بوسائل القتال. وبموجب إحدى مواد البروتوكول الأول " يحظر استخدام الأسلحة والقذائف والمواد وأساليب الحرب التي من شأنها إحداث آلام مفرطة " ، ومثل هذه الوسائل تتجاوز ما تقتضيه المصلحة العسكرية لمن يستعملها. وإذا نظرنا إلى مسألة استخدام الأسلحة فسنلاحظ أن القانون الدولي حرم أسلحة محددة منذ إعلان سان بيترسبورغ حتى اليوم وقيد استعمال أسلحة أخرى، ولم يتوصل بعد إلى تقنين يتعلق باستخدام بعض الأسلحة مثل الأسلحة النووية، والحظر أو التقييد إنما يهدفان إلى الحد من آثار وسائل القتال وإلى الحيلولة دون تجاوز الضرورات العسكرية.

وبقدر ما حرص الإسلام على وجوب إعداد القوة العسكرية لمواجهة أعدائه، بقدر ما أنكر البغي والعدوان، وإذا كانت الآية {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة } [الأنفال : 60] عامة وتشمل القوة البشرية والمادية والمعنوية، فإن توفر القوة مع ما يتضمنه من عناصر الردع، لا يعني استخدامها دون ضوابط.

واستناداً إلى سلوك الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين أثناء المعارك لم ينكر الفقه الإسلامي الأضرار العرضية في الحروب التي تصيب غير المقاتلين والأموال ذات الطابع المدني، وناقش الفقهاء طويلاً المواضيع المتعلقة بالأسلحة واستخدامها لكنهم لم يبيحوا الإفساد في الأرض تحت ستار الحرب. والمتأمل في وصية أبي بكر مثلاً يرى أنها بدأت بالنهي عن الغدر والخيانة والتهافت على الغنيمة. وإلى جانب حرمة أشخاص معينين اهتم أول خليفة للمسلمين بالنبات والحيوان. وفي هذا أساس لحماية البيئة أثناء الحرب، وهو ما دونه القانون الإنساني في مرحلة متأخرة عند إبرام البروتوكول الأول عام 1977. ورغم تمسكهم الشديد بمصالح المسلمين العليا لم يبح الفقهاء للجيوش الإسلامية خوض المعارك دون قيود أو تجاوز حدود ما يفرضه القتال.

ولا يمكننا طبعاً أن نقارن بين الأسلحة التي كانت معروفة في عهد قدماء الفقهاء وأسلحة اليوم، لكننا نعرف أن استخدام وسائل القتال وأساليبه يخضع لشروط كانت وما تزال مدار نقاش بين مختلف المدارس الفقهية الإسلامية.

**4-الضرورة الحربية**

تحتل الضرورة الحربية موقعاً بارزاً في مواثيق القانون الدولي الإنساني، وفي ديباجة إعلان " سان بيترسبورغ " المذكور تطالعنا الإشارة إلى " ضرورات الحرب التي يجب أن تتوقف أمام مقتضيات الإنسانية " ، بينما تؤكد الفقرة الثانية من ديباجة اتفاقية لاهاي الرابعة لسنة 1907 (قوانين الحرب البرية وأعرافها) " مصالح الإنسانية " وتشير الفقرة الخامسة من الديباجة نفسها إلى " الحد من آلام الحرب حسب ما تسمح به الضرورات ا لعسكرية " . أما اللائحة الملحقة بهذه الاتفاقية فإنها تنص على محظورات منها " تدمير ممتلكات العدو أو الاستيلاء عليها إلا إذا اقتضت ضرورات الحرب ذلك حتماً " ونجد في اتفاقيات جنيف وبروتوكولها الإضافي الأول بالخصوص مواد محددة ورد فيها ذكر " الضرورات الحربية " أو ما يرادفها مثل عبارة " المقتضيات العسكرية الحتمية " أو " الضرورات العسكرية الحتمية " . وفي مادة واحدة فقط من مواد البروتوكول الإضافي الثاني (حماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية) وهي المادة 17، ذكرت " الأسباب العسكرية الملحة " التي يمكن أن تبرر استثنائياً نقل السكان المدنيين أثناء نزاع مسلح داخلي. وطبقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني، يعد جريمة من جرائم الحرب تدمير الممتلكات والاستيلاء عليها على نطاق واسع وبصورة غير مشروعة واعتباطية ما لم تبرر الضرورات العسكرية ذلك.

وفي الفقه الإسلامي أن " الضرورات تبيح المحظورات " وهذه من القواعد العامة المتبعة في ظروف السلم والحرب. ومن الأمثلة التي دار حولها نقاش الفقهاء تترس العدو ببعض أفراده من غير المقاتلين كالنساء والأطفال أو اتخاذه بعض المسلمين درعاً بشرياً يحتمي به. وإعمالاً لقاعدة الضرورة أجاز الفقهاء قتال العدو المتترس، وإن كانت الدروع البشرية غير مقصودة بعمليات القتال أصلاً. ومن القواعد الفقهية التي يمكن الرجوع إليها عند الحديث عن حالات الضرورة قاعدة " درء المفاسد مقدم على جلب المصالح " . فإذا كانت أضرار المصلحة العسكرية العاجلة أكثر من نفعها، أصبح من غير الجائز الاعتداد بها. والضرورة تقدر بقدرها، فإذا لم تكن ضرورة تدعو إلى مهاجمة العدو، يتوقف المسلمون عن المهاجمة. وفي حالة التترس مثلاً، إذا تحقق غرض السيطرة على المقاتلين، فلا حاجة إلى مهاجمة من اتخذهم هؤلاء دروعاً بشرية.

ولم يقتصر اهتمام الفقهاء على " الأشخاص " عند مناقشتهم المسائل المتصلة بالضرورات الحربية، بل تناولوا وسائل القتال وأساليبه. ومع مراعاة المصلحة العسكرية العليا، اختلف الفقهاء كثيراً حول استخدام النار والماء ضد العدو أو البيات (الإغارة ليلاً) على سبيل المثال. ولا يفوتنا أن نشير إلى مبدأ المعاملة بالمثل، وقد اتفق الفقهاء على إتباع هذا المبدأ زمن الحرب في العلاقة مع الأعداء، استناداً إلى آيات وأحاديث صريحة. إلا أن المعاملة ب المثل تقف عند حدود لا يمكن تجاوزها، خصوصاً إذا كان الأمر يتعلق بما يحرمه الإسلام تحريماً مطلقاً. وحتى في الحالات التي تقتضي معاقبة العدو بمثل ما عاقب به المسلمين، نجد أن القرآن الكريم يدعو هؤلاء إلى الحكمة والتريث : {وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين } [النحل: 126]. **([[37]](#footnote-37))**

**البحث التمهيدي الثالث: حكمة الجهاد في الإسلام، مبررات جهاد الطلب.**

ربما أشهر شبهة يطرحها الملاحدة العرب على الاطلاق هي شبهة جهاد الطلب والفتوحات الإسلامية.

فلماذا جهاد الطلب؟: إن خاصية عالمية الرسالة أوجبت عليها جهاد الطلب وفتوحات الدعوة! ،فأية أمة عظيمة من كمال عظمتها عرض أفكارها على غيرها من الأمم، وهذا مُشاهد في كل جنبات الأرض.

فجهاد الطلب لا يعرفه إلا أصحاب المبادئ الذين يُضحون بأنفسهم من أجل المبدأ، والإنسان إذا عُرضت عليه منارات الإسلام وحقائق النبوات، وشاهد عظمة الدين فهذا أدعى لاعتناقه، وهذه أسمى غايات جهاد الطلب، أيضا من حكم جهاد الطلب أن هناك بشر في بقعة نائية من العالم تصادف المذلة والهوان {وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّـهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا} [النساء:75]

وهذا لا يعني أن جهاد الطلب هو قتال أمم مسالمة؟ قال ابن تيمية: "القتال هو لمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله([[38]](#footnote-38))، كما قال الله تعالى {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين} [البقرة:190]

يقول: لماذا لا يوجد جهاد طلب سوى في الإسلام؟ نقول: ليس من أمة كبيرة على وجه الأرض إلا وتمارس نوعا من جهاد الطلب بقدر طاقتها وحماسها لفكرها، أليست محاربة الروس لداعش نوعًا من جهاد الطلب؟ أليست جيوش وأساطيل أمريكا التي تجوب بحار العالم نوعا من جهاد الطلب؟ هل هناك خطر مباشر على بريطانيا من تبني مشروع الغواصات النووية الذي يحتوي 40 رأسا نووية كلا منها ثمانية أضعاف قوة قنبلة هيروشيما التي أبادت 140 ألف نسمة والملحدين يتقبلون حرب الروس لداعش ومعتبرين هذا حق طبيعي! ونفس الملحدين ينتقدوا جهاد الطلب! وهو ما يبيّن مدى التناقض الذي يعيشه هؤلاء أو بمعنى ادق يبين أنهم يكذبون على أنفسهم.

فما الفرق بين جهاد الطلب في الإسلام وجهاد الطلب الذي يشنه الغرب حاليا؟.

جهاد الطلب في الإسلام معركته مع الباطل ومع الطواغيت التي تمنع دخول الاسلام الى شعوبها، مع الرؤوس المحاربة الذين يريدون استئصال شأفة الإسلام من الأرض، ويرفضون إيمان شعوبهم بالله والنبوات.

جهاد الطلب في الإسلام حتى توصل رسالة الاسلام الى تلك الشعوب وللشعوب ان تختار الدين الذي تريد فمما اجمعت عليه الامة بلا خلاف انه لا يجوز إجبار الناس على اعتناق الإسلام.

أما جهاد الطلب الذي يشنه الغرب في عصرنا الحديث فهو من أجل قيم أرضية وتضخم ثروات وفتح أسواق وفرض هيمنة وتجويع شعوب وقتل أمم، ومع ذلك يقبل الملحد جهاد الطلب الغربي الحديث.

جهاد الطلب في الاسلام غايته تحرير الشعوب، فليس في الإسلام إكراه على اعتناقه ولم نسمع بهذا في التاريخ، الإسلام يحرر الطريق أمام الشعوب لتختار دينها!.

وهذا ما حدث في فتوحات مصر والشام والعراق والأندلس: حيث أن المسيحية الأرثوذكسية كانت على وشك الانقراض مثلا في مصر ولولا دخول عمرو بن العاص إلى مصر، فأعاد بابا الكنيسة -الأنبا بنيامين- إلى كنيسته بعد أن ظل هاربا من بطش البيزنطيين طيلة 13 عاما([[39]](#footnote-39)).

بينما جهاد الطلب الغربي يُكره العالم على تبني العلمانية ويعتبرها عبئ الرجل الابيض في نشر الانظمة العلمانية في دول العالم.

إنَّ أكبر دولة في عصرنا الراهن تتشدَّقُ بالحرية، ومنها حرية التَّدَيُّن، قد تلجأ إلى التدخُّل في تلك الحرية

‬ أقول: إذا كان قد اعتُبِر استخدام أمريكا للقوة في إلغاء عبادة البشر عملًا إنسانيًّا مجيدًا -فإن استخدام الإسلام للقوة في إلغاء عبادة الحجر- على الرأي الذي يقول بذلك- هو عمل أكثر مَجَادَةً وإنسانية!. أَمْ -تُرَى- يختلف الحكم في الشيء الواحد بحَسَب ما إذا صدر من المسلمين أو من الأمريكيين؟؟!!.([[40]](#footnote-40))‬‬‬‬‬

فهل معنى جهاد الطلب أن الإسلام لا يقبل التعايش مع الآخر؟

الإسلام هو الدين والثقافة الوحيدة على وجه الأرض التي تقبل بالتعايش الحقيقي مع الآخر، فالإسلام هو الوحيد الذي يعترف بحق الآخر في ممارسة حقوقه الدينية كاملة، بينما المسلم الفرنسي ملزم بالدستور العلماني الفرنسي حتى في قوانين الأحوال الشخصية، والمسلم الصيني ملزم بالدستور الصيني حتى في أعياده لا يحق له ترك العمل.

ولا يمكنك في دولة علمانية أن تطبق نصوص دينك كاملة، وقرارات الدول الأوربية مؤخرا بحظر النقاب بل وحظر اللحية وأحيانا الحجاب دليل على أن هذه الدول لا تقبل بأي تحدٍ لقيمها العلمانية، بينما في الإسلام لكل صاحب ديانة أن يمارس حقوقه الدينية، مثال ذلك: في كتـاب المغني ( وهو من أكبر كتب الفقه ) هذه المسألة: (مجوسي تزوج ابنته فأولدها بنتا ثم مات عنهما فلهما الثلثان) ([[41]](#footnote-41))، يتحدث عن زواج المجوسي من ابنته وهذا مقبول في الشريعة الإسلاميـة طالما كانت شريعة المجوسي تُبيح له ذلك.

هل يستطيع مسلم في فرنسا أن يطبق قوانين حتى الاحوال الشخصية داخل منزله فيعدد الزوجات لا الخليلات؟ للأسف هذا ممتنع، هو مجبر على الدستور العلماني الفرنسي، على التزوج من واحدة ومصاحبة الكثيرات !! وخير مثال على ذلك ما ذكره الإعلامي فيصل القاسم في إحدى حلقات برنامجه أن مسلما في باريس تزوج اثنتين وجاءت الشرطة للرجل لتحاكمه فقال لهم هذه زوجتي وهذه عشيقتي فخجلت الشرطة وانهزمت وتركته.

**فأين في الإسلام دلائل التعايش مع الآخر؟**

ما أن وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حتى وضع دستور المدينة، وهو دستور تعايش كامل من أول بندٍ فيه: " إن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين للمسلمين دينهم ولليهود دينهم"([[42]](#footnote-42)) ، لكل أمة دينها وحقوقها، فهو دستور يكفل تعايشا حقيقيا، لم يقابله اليهود إلا بالخيانة والغدر والانقلاب على الجماعة المؤمنة.

وهذا التعايش الذي أسس له رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرحلة المدنية هو الذي تعلمه الصحابة وطبقوه في قمة انتصارهم العسكري، فقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه خليفة المسلمين العهدة العمرية لأهل القدس عندما فتحها وأمنّهم فيها على [كنائسهم](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%83%D9%86%D8%A7%D8%A6%D8%B3) [وممتلكاتهم](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D9%84%D9%83%D9%8A%D8%A9_%D8%AE%D8%A7%D8%B5%D8%A9).

وقد اعتبرت العهدة العمرية واحدة من أهم الوثائق في تاريخ [القدس](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%AF%D8%B3) [وفلسطين](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%81%D9%84%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%86) وأقدم الوثائق في تنظيم العلاقة بين الأديان ، والذين شهدوا على العهدة العمرية ووقعوا عليها هم أسود الصحابة: [خالد بن الوليد](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AE%D8%A7%D9%84%D8%AF_%D8%A8%D9%86_%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%AF)، [وعبد الرحمن بن عوف](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D8%A8%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%AD%D9%85%D9%86_%D8%A8%D9%86_%D8%B9%D9%88%D9%81)، [وعمرو بن العاص](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D9%85%D8%B1%D9%88_%D8%A8%D9%86_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%B5)، [ومعاوية بن أبي سفيان](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%88%D9%8A%D8%A9_%D8%A8%D9%86_%D8%A3%D8%A8%D9%8A_%D8%B3%D9%81%D9%8A%D8%A7%D9%86)، والعجيب أن هذا النص يكتبه الغالب للمغلوب!

والأعجب أنه بينما كان عمر رضى الله عنه يُملى العهدة العمرية حضرت الصلاة، فدعا البطريرك صفرونيوس عمر للصلاة حيث هو في [كنيسة القيامة](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%83%D9%86%D9%8A%D8%B3%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9%85%D8%A9)، ولكن عمر رفض وقال له: أخشى إن صليت فيها أن يغلبكم المسلمون عليها ويقولون هنا صلى أمير المؤمنين.

خشي عمر رضي الله عنه أن يأخذ أتباعه فيما بعد كنيسة القيامة باعتبارها مكانا صلى فيه عمر رضي الله عنه.

وها هي كنيسة القيامة شاهدة حتى اليوم على التعايش الذي ضمنه المسلمون لغيرهم.

إن نصوص القرآن في التعايش لا حصر لها، قال الله عز وجل في سورة الأنفال وهي سورة مدنية {وإن جنحوا للسلم فاجنح لها} [الأنفال:61]، وقال سبحانه في سورة البقرة وهي أيضا مدنية {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين} [البقرة:190]، وقال سبحانه في سورة النساء وهي سورة مدنية {إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا}[النساء:90 ]، وقال سبحانه في سورة الممتحنة وهي سورة مدنية وهي من آخر ما نزل {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين} [الممتحنة:8]، والآيات في هذا الباب كثيرة، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل مُعاهَدًا لم يَرَحْ رائحةَ الجنَّةِ ، وإنَّ ريحَها توجدُ من مسيرةِ أربعين عامًا"([[43]](#footnote-43))، وقال أيضا صلى الله عليه وسلم: "ألا من ظلمَ معاهَدًا أوِ انتقصَهُ أو كلَّفَهُ فوقَ طاقتِهِ أو أخذَ منهُ شيئًا بغيرِ طيبِ نفسٍ فأنا حجيجُهُ يومَ القيامةِ"([[44]](#footnote-44)).

**يتساءلون لكن هناك آية تسمى آية السيف؟**

الآيات التي تتحدث عن الجهاد في كتاب الله عددها 41 آية تسعة وثلاثون منها دفاعا عن النفس أمام عدو غاشم يريد استئصال شأفة الدين وآيتان فقط تتحدثان عن حرب استباقية لوقف تهديد حقيقي، إحدى الآيتين يسميها بعض الفقهاء آية السيف وهي الآية الخامسة من سورة التوبة {فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم} ، وهي كما قلت تتحدث عن حرب استباقية لوقف تهديد حقيقي ودليل ذلك اقرأ الآية السابقة لها {إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين} ،واقرأ الآية التالية لها {كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين}

فالآية تتحدث عن حرب استباقية مع عدو غير مؤتمن ناقض للعهود، إن أصل الشبهات تقوم على الاجتزاء واقتطاع النص من سياقه.

**لكن وماذا عن الآية 29 من سورة التوبة؟** هذه هي الآية الثانية، فكما قلنا في جواب السؤال السابق هناك آيتين فقط في كتاب الله تتحدثان عن حرب استباقية لوقف تهديد حقيقي أو ما يسمى جهاد الطلب.

الآية 29 من سورة التوبة وهي قوله تعالى {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون}، نزلت هذه الآية بعد مقتل الحارث بن عمير سفير رسول الله صلى الله عليه وسلم وداعية الإسلام إلى الملك الغساني ، وفي الآية بيان قتال الكفار الذين انضاف إلى كفرهم أنهم {لا يحرمون ما حرم الله ورسوله} فقد قتلوا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم، قتلوا الدعاة إلى الإسلام واستباحوا المحرمات، فمثل هؤلاء جهادهم واجب على أصحاب المروءات.

والآية تتضمن عدم انتظار العدو إلى حين يهاجمك، وبالفعل فقد أعدّ هرقل ملك الروم حليف الغساسنة الذين قتلوا الرسول أعدّ جيشا عظيما لمحاربة المسلمين، فتحرك النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه مع جيش المسلمين إلى ما سيعرف فيما بعد بغزوة تبوك، ولم ينتظر قدوم هرقل.

وقد حدثت المعجزة فإن الروم حين سمعوا بزحف النبي صلى الله عليه وسلم بجيشه ألقى الله في قلوبهم الرعب وتفرقوا وانتصر الإسلام نصرا جديدا دونما معركة! وفي طريق عودته صلى الله عليه وسلم مرّ بآلاف القبائل التي ما زالت على النصرانية فهل قتلها أو سبى نسائها؟ أم أنها جميعا كانت آمنة مطمئنة من جانب هذا الجيش العظيم الذي يمر بحذائها؟

فالآية الثانية كالآية الأولى: آيتان تدعوان لوقف تهديد محتمل أو فتح مجال دعوة بإزاحة الطواغيت التي تمنع نشر الدعوة وتقتل الرسل والدعاة وتستبيح المحرمات.

**لكن وماذا عن دفع الجزية؟**

الإسلام لا يُرغم أصحاب الديانات أن يضحوا بأرواحهم مقابل أفكار لا يعتنقونها!!.

الإسلام لا يُلزم أصحاب الديانات الأخرى بأن يشاركوا في جيش يدافع عن عقيدة لا يؤمنون بها.

فكانت الجزية التي تُدفع مقابل عدم المشاركة في الجيش ولذلك لا تؤخذ الجزية من المرأة ولا من الطفل ولا العجوز ولا غير القادر على المشاركة في الحرب.

قال القرطبي: "قال علماؤنا: الذي دل عليه القرآن أن الجزية تؤخذ من المقاتلين... وهذا إجماع من العلماء"([[45]](#footnote-45)) وإذا عجز جيش المسلمين عن توفير الحماية والأمن لأصحاب الديانات الأخرى، ولم يعد قادرا على مواجهة الأعداء فهنا عليه أن يرد الجزية إلى أصحابها، كما فعل أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه حين ردّ الجزية إلى نصارى الشام حين عجز عن حمايتهم ([[46]](#footnote-46)).

وأما الأمر بالصغار الوارد في قوله تعالى: { وهم صاغرون }، فهو كما قال الشافعي: "بأن تجري عليهم أحكام الإسلام"، أي تابعين للأمة الإسلامية وليسوا دولة داخل الدولة. والمقاتل لن يدفع الجزية في حال العز والغلبة ، وهو لا يتعارض مع وجوب البر والعدل وحرمة الظلم والعنت وهو ما فهمه علماء الإسلام ، فالجزية علامة على خضوع الأمة المغلوبة للخصائص العامة للأمة الغالبة.

وأما ما نقل عن بعض الفقهاء من صور مستقبحة في معنى الصغار وتعقبها النووي بقوله: "هذه الهيئة باطلة، ولا نعلم لها أصلاً معتمداً، وإنما ذكرها بعضهم .. فالصواب الجزم ببطلانها، وردها على من اخترعها، ولم ينقل أنه عليه الصلاة والسلام ولا أحد من الخلفاء الراشدين فعل شيئاً منها" ([[47]](#footnote-47)).

ولما نقل ابن القيم صوراً شبيهة ذكرها الفقهاء عقّب بقوله: "وهذا كله مما لا دليل عليه ولا هو مقتضى الآية، ولا نقل عن رسول الله ولا عن الصحابة أنهم فعلوا ذلك، والصواب في الآية أن الصغار هو التزامهم لجريان أحكام الملة عليهم وإعطاء الجزية، فإن التزام ذلك هو الصغار" ([[48]](#footnote-48)).ونقل النووي عن جمهور العلماء قولهم: "تؤخذ برفق كأخذ الديون"([[49]](#footnote-49))

**إنه من الخطأ إنكار جهاد الطلب؟** فإنكار جهاد الطلب هو خيانة للذين يبحثون عن الحق في جنبات الأرض، وخيانة للدعوة التي تريد أن تفتح أبوابا جديدة، وخيانة للمستضعفين من أهل الأرض، أيضًا إنكار جهاد الطلب هو خفة عقل وإخلاد إلى الأرض، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه به مات على شعبةٍ من نفاق"([[50]](#footnote-50)) ، فالجهاد ذِروةُ سنام الإسلام.

ويتساءلون لماذا الغنائم في الإسلام؟ نقول: بالغنيمة تُشحن الثغور وتقوى الجيوش ويأمن المنتصر عدم عودة الطواغيت! والغنيمة ليست غاية في ذاتها فهي تُقلل من الأجر الأخروي، قال النبي: " ما من غازيةٍ تغزو فى سبيل الله فيصيبون الغنيمة , إلا تعجلوا ثلثيّ أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث , وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم"([[51]](#footnote-51))

أما سؤال هل الدين الحق بحاجة إلى جهاد طلب أو دفاع عنه؟ فنقول الجهاد ككل الأحكام الشرعية، ليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب {وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب} [الحديد:25]، وليبتلي الله منّا ويتخذ شهداء، ويعلم الصادقين، ويعلم المرجفين الجبناء، وأعظم النياشين والأوسمة في كل دول العالم تعطى للمجاهدين والمحاربين .

**إن الجهاد هو السبيل** إلى العزة والكرامة والوحدة والقوة، فرضه الله على أمة الإسلام رغم ما فيه من مشقة وبذل وتضحية وعناء وما ذاك إلا لما اشتمل عليه من ثمرات يانعة وفوائد رائعة وحكم بالغة ونعم سابغة ونتائج حاسمة،

قال تعالى:{ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ } [البقرة:216] ، وقال سبحانه في سورة النساء: { فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيُقْتَلْ أَو يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا {74} وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَـذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا {75} الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُواْ أَوْلِيَاء الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا {76} أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدَّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى وَلاَ تُظْلَمُونَ فَتِيلاً{77}}

**الجهاد هو الحياة:** لا قيمة للحياة إن لم تكن في ظلال الأمن والعزة ، والحرية والعدالة ، وسائر المعاني السامية والحقوق الإنسانية التي يدعو الإسلام إلى تحقيقها، وقد يتساءل البعض ويقول : إذا كان الإسلام هو دين الرحمة والسلام ، والدين الذي كرم الإنسان وحافظ على حقه في الحياة فلماذا الجهاد الذي تراق فيه الدماء وتزهق فيه الأرواح ؟ والجواب: إن الإسلام حقاً دين الحياة ، الحياة الطيبة الكريمة الهادئة والهانئة والآمنة المطمئنة ، ولكن هناك أعداء للحياة وأعداء للحرية ، إن تركوا على حالهم فسوف يسلبون الناس أبسط حقوقهم ، لذلك فإن الجهاد موجه إلى هذه الطائفة التي تحارب الناس في حرياتهم وتلجم ألسنتهم وتحجر على عقولهم ، وحين لا تجدي الكلمة الطيبة والموعظة الحسنة مع هؤلاء فإن آخر العلاج الكى وإن هذه القلوب القاسية والعقول المتحجرة والنفوس الأمارة لا يصلحها إلا السيف.

**الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا :** لقد شرع الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا ، لم يشرع لأهداف توسعية أو لمطامع سياسية ، وإنما شرع لأسمى غاية وأسمى مقصد ، شرع لتكون كلمة الله هي العليا، و كما قال ابن تيمية: " القتال لمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله كما قال تعالى {وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ {190}}، وفي السنّة عنه أنه رأى في بعض مغازيه امرأةً مقتولة، فأنكر ذلك، ونهي عن قتل النساء والصبيان ([[52]](#footnote-52)) وذلك لأن الله احتاج من قتل النفوس ما يحتاج إليه في صلاح الخلق كما قال تعالى{وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ}[البقرة:217] أي أن القتل وإن كان فيه من الشر والفساد ففي فتنة الكفار من الشر والفساد ما هو أكبر منه ، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين كانت مضرة كفره على نفسه ، ولهذا قال الفقهاء إن الداعية إلى بدعة مخالفة للكتاب والسنة يعاقب بما لا يعاقب به الساكت ؛ ولهذا أوجبت الشريعة قتل الكفار المحاربين، ولم توجب قتل المقدور عليهم منهم ، كمن أسر في قتال أو غير قتال فإنه يفعل به الإمام الأصلح من قتله أو استعباده أو المن عليه أو مفاداته بمال أو نفس عند أكثر الفقهاء كما دل عليه الكتاب والسنة" ([[53]](#footnote-53)).

وقال ابن القيم رحمه الله : " فلما بُعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم استجاب له ولخلفائه من بعده أكثر الأديان طوعا واختيارا، ولم يكره أحدا قط على الدين ، وإنما كان يقاتل من يحاربه ويقاتله، وأما من سالمه وهادنه فلم يقاتله، ولم يكرهه على الدخول في دينه امتثالا لأمر ربه سبحانه حيث يقول: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}، وهذا نفي في معنى النهي، أي: لا تكرهوا أحدا على الدين، نزلت هذه الآية في رجال من الصحابة كان لهم أولاد، قد تهودوا وتنصروا قبل الإسلام، فلما جاء الإسلام أسلم الآباء، وأرادوا إكراه الأولاد على الدين، فنهاهم الله سبحانه عن ذلك حتى يكونوا هم الذين يختارون الدخول في الإسلام.

والصحيح أن الآية على عمومها في حق كل كافر، وهذا ظاهر على قول من يجوز أخذ الجزية من جميع الكفار، فلا يكرهون على الدخول في الدين، بل إما أن يدخلوا في الدين وإما أن يعطوا الجزية.

كما يقوله أهل العراق وأهل المدينة، وإن استثنى هؤلاء بعض عبدة الأوثان، ومن تأمل سيرة النبي صلى الله عليه وسلم تبين له أنه لم يكره أحدا على دينه قط، وإنه إنما قاتل من قاتله.

وأما من هادنه فلم يقاتله ما دام مقيماً على هدنته لم ينقض عهده، بل أمره الله تعالى أن يفي لهم بعهدهم ما استقاموا له، كما قال تعالى: {فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم}[التوبة:] ولما قدم المدينة صالح اليهود وأقرهم على دينهم، فلما حاربوه ونقضوا عهده وبدأوه بالقتال قاتلهم، فمنّ على بعضهم، وأجلى بعضهم، وقتل بعضهم، وكذلك لما هادن قريشا عشر سنين لم يبدأهم بقتال حتى بدأوا هم بقتاله، ونقضوا عهده.

فعند ذلك غزاهم في ديارهم، وكانوا هم يغزونه قبل ذلك كما قصدوه يوم أحد، ويوم الخندق، ويوم بدر أيضا، هم جاءوا لقتاله، ولو انصرفوا عنه لم يقاتلهم، و(المقصود) أنه لم يكره أحدا على الدخول في دينه البتة، وإنما دخل الناس في دينه اختيارا وطوعا، فأكثر أهل الأرض دخلوا في دعوته لما تبين لهم الهدى، وأنه رسول الله حقا([[54]](#footnote-54)).

أن الجهاد ضرورة لبقاء الأمة المسلمة آمنة مطمئنة عزيزة قوية ، مرهوبة الجانب بعيدة عن أطماع الطامعين وأحقاد الحاقدين من الكافرين والمنافقين، وترك الجهاد سبب للمذلة والهوان وضياع الدار وتسلط الكافرين وتحكمهم في رقاب المسلمين وتدخلهم في شئون حياتهم ، وهذا هو ما نراعه واقعـاً عمليـاً في هذا العصر وصدق المولى إذ يقول في سورة التوبة { إِلاَّ تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلاَ تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }{39}.

روى الإمام أحمد في مسنده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لئن تركتم الجهاد وأخذتم بأذناب البقر وتبايعتم بالعينة ليلزمنكم الله مذلة في رقابكم لا تنفك عنكم حتى تتوبوا إلى الله وترجعوا على ما كنتم عليه " .([[55]](#footnote-55)) وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا يعني ضنّ الناس بالدينار والدرهم تبايعوا بالعين واتبعوا أذناب البقر وتركوا الجهاد في سبيل الله أنزل الله بهم بلاء فلم يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم.([[56]](#footnote-56) )

**الجهاد لرفع الظلم عن المظلومين:**

عاش المسلمون في العهد المكي ثلاث عشرة سنة مضطهدين مستضعفين من قبل رؤوس الكفر وصناديد الظلم ، وتحمل المسلمون من صنوف العذاب وألوان الأسى ما لا تتحمله الشم الرواسي ، وواجهوا ذلك كله بإيمان ويقين وعزم لا يلين {فَمَا وَهَنُواْ لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا اسْتَكَانُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ} [آل عمران:146] .

ولم يؤمر المسلمون برد العدوان ولم يؤذن لهم بذلك بل دعوا إلى الصبر والثبات ، فعَنْ أبي عبد اللَّه خباب بن الأرت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: شكونا إِلَى رَسُول اللَّهِ وهو متوسد بردة له في طل الكعبة فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو لنا؟ فقال: قد كان مِنْ قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها ثم يؤتى بالمِنْشار فيوضع عَلَى رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه ما يصده ذلك عَنْ دينه! واللَّه ليتمن اللَّه هذا الأمر حتى يسير الراكب مِنْ صنعاء إِلَى حضرموت لا يخاف إلا اللَّه والذئب عَلَى غنمه ولكنكم تستعجلون! ([[57]](#footnote-57))

ولكن المسلمين كانوا مأمورين بالجهاد الدعوي وذلك بمقارعة الحجة بالحجة والبرهان بالبرهان ومجاهدة النفس ابتغاء مرضاة الله وسعيا إلى إعدادها وتهذيبها قال تعالى في سورة الفرقان {وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا {51} فَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا {52} وقال سبحانه في سورة العنكبوت وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ {69} .

ولما هاجر الرسول هو ومن آمن معه إلى المدينة وصار للمسلمين قوة ومنعة شرع الجهاد ونزلت آياته لتعلن بداية عهد جديد مع أعداء الله تعالى قال تعالى في سورة الحج {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ {39} الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إلا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ {40} الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ {41} . قال ابن عباس: نزلت في محمد وأصحابه حين أخرجوا من مكة . ([[58]](#footnote-58))

**من هنا يتبين لنا أن القتال شرع :**

* لتكون كلمة الله هي العليا ؛ وذلك بتمهيد الطريق أمام دعوة الحق ؛ فلا يقف في طريقها حاقد أو مارق .
* الدفاع عن الأوطان والأعراض والأموال والأنفس وإخراج العدو المغتصب ، وفي هذه الحالة يتعين الجهاد على أهل البلد المعتدى عليهم ، وعلى من جاورهم إذا اقتضى الأمر ذلك .
* القضاء على النظم الجاهلية المتسلطة التي تحول دون وصول دعوة الله عز وجل وتكره الناس على عبادة غير الله وتقف للمسلمين بالمرصاد وتهدد أمنهم وكيانهم وتسعى إلى تشتيتهم وتمزيقهم .
* كسر شوكة أعداء الله : فلقد أثبت التاريخ والواقع بأنهم كلما قويت شوكتهم وثبوا على العالم الإسلامي واستغلوا ضعف المسلمين وفرقتهم وصدق الله عز وجل إذ يقول ( كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لاَ يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلا ًّوَلاَ ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ {8} اشْتَرَوْاْ بِآيَاتِ اللّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاء مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ {9} لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ {10}سورة التوبة، ويقول في سورة الممتحنة: {إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاء وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ {2}}
* الجهاد هو السبيل للحياة الطيبة ، الحياة الآمنة المطمئنة ، الحياة الكريمة الأبية .
* تخليص الشعوب غير المسلمة من ظلم الحكام وجورهم وتسلط أهل الفسق والضلال عليهم ونشر العدالة والحرية في أرجاء الكون انطلاقا من غاية الرسالة السامية التي بينها عز وجل في قوله { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِين {107}} ، هذه الرسالة السامية التي قاتل الصحابة من أجلها ولذلك لما سأل الفرس أحد الصحابة :فقال له ما جاء بكم إلى بلادنا ؟ قال : " جئنا لنخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة ومن جور الأديان إلى عدل وسماحة الإسلام "
* بالجهاد ينال المسلم إحدى الحسنيين إما النصر وإما الشهادة قال تعالى في سورة التوبة { قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُواْ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ {52}.
* الجهاد من أجل الطاعات وأعظم القربات إلى الله تعالى فقد سئل رسولنا صلى الله عليه وسلم : مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللّهِ عَزّ وَجَلّ؟ قَالَ: "لاَ تَسْتَطِيعُوهُ" قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. كُلّ ذَلِكَ يَقُولُ: "لاَ تَسْتَطِيعُونَهُ". وَقَالَ فِي الثّالِثَةِ: "مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ الصّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللّهِ. لاَ يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلاَ صَلاَةٍ. حَتّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللّهِ تَعَالَىَ". ([[59]](#footnote-59))

وصدق الله عز وجل إذ يقول { لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُـلاًّ وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا {95} دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا {96} } ، فالجهاد ميدان من ميادين التنافس في الخيرات والسبق إلى الصالحات .

**الفرق بين مصطلحي الجهاد والحرب بالنظر إلى غايات الحرب:**

نلحظ أن رسالة الإسلام قد عدلت عن لفظة الحرب، واستخدمت مصطلحاً خاصاً بالمسلمين يعبر عن القتال والحروب، وهو مصطلح الجهاد، وهذا العدول يبرز أن القتال في الإسلام يخضع لمنهج لا تتسع للتعبير عنه لفظة الحرب، **فالحرب**: في اللغة نقيض السلم، ويراد بها الاقتتال بين فئتين، وحاربه أي قاتله([[60]](#footnote-60)) أما في الاصطلاح، فقد ذكرت بعض مصادر القانون الدولي تعريفاً للحرب بأنها **:**« صراع مسلح بين دولتين أو فريقين من الدول يكون الغرض منه الدفاع عن حقوق الدول المحاربة ومصالحها » . ([[61]](#footnote-61))أو هي صراع بين القوات المسلحة لكل من الفريقين المتنازعين يرمي كل منهما إلى صيانة حقوقه ومصالحه في مواجهة الطرف الآخر.([[62]](#footnote-62))إذا الحرب في نظر القانون الدولي صراع مرتبط بالمصالح المادية لطرفي النزاع؛ أي هو صراع تحكمه الأغراض المادية والمصالح السياسية.

**أما الجهاد:** فهو المبالغة وبذل الطاقة والوسع في تحقيق الغاية، واستفراغ ما في الوسع والطاقة في القول والفعل ([[63]](#footnote-63)) وفي اصطلاح الفقهاء عدة تعريفات منها: «**بذل الوسع والطاقة بالقتال في سبيل الله عز وجل بالنفس والمال واللسان**» ([[64]](#footnote-64)) نلحظ من خلال تعريف الحرب والجهاد أن هناك اختلافاً بيناً في الغاية والغرض ، ففي تعريف الحرب نجد هيمنة للمصالح في تحديد بواعث الحرب ، بينما في الجهاد نجد أن بواعث القتال في الإسلام منزهة عن المصالح المادية والأغراض الدنيوية ، وإنما هي لإعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى .

كذلك الحرب كانت ولا تزال تطلق على القتال الذي بسببه تزهق الأرواح وتشرد الشعوب لأجل أهداف مادية بحتة سواء كانت شخصية أم اجتماعية أم سياسية لا تكون فيها رائحة لفكرة سامية أو مبدأ نبيل. ولما كان القتال في الإسلام ليس من هذا القبيل عدل عن لفظة الحرب مطلقاً إلى لفظة تحمل في طياتها جهد الإنسان وعطاءه وبذله في سبيل غاية سامية وهي إرضاء الله سبحانه وتعالى، وهذا المصطلح يعتبر انتقالاً من المعنى السلبي الذي تحويه لفظة حرب إلى المعاني الإيجابية التي تتضمنها لفظة الجهاد؛ لذا لا يمكن تصور الجهاد دون وضوح لتلك الأهداف السامية التي تحكمه. فالمعاني الذي وضع لأجلها الجهاد يقصر عن استيعابها مفهوم الحرب، والإسلام لا يريد من الجهاد ما أفاده مفهوم الحرب فحسب، ولكـن بالإضافة إليه كل معنى يبرز بـذل الإنسان ما في وسعه لإرضاء الله سبحانه وتعالى. ([[65]](#footnote-65))

**البحث التمهيدي الرابع: الجهاد بين تمييعه والشغب عليه ودفاع المستشرقين عليه.**

إنّ مجرد الحديث اليوم عن الجهاد القتالي أو الإشارة إليه بشكل أو بأخر فستوجه إليك التهمة بأنك إرهابي متطرف، ففي زمن العولمة، يُقدم الإسلام على أنه دين التسامح والرحمة والسّلام، وهو كذلك، إلا أنّ هذه المصطلحات البرّاقة اللطيفة والمحببة للنفوس، تحمل في طيّاتها مضامين باطلة تصطدم مع المضامين التي جاء بها الإسلام العظيم، وهذه المضامين الباطلة تم ترسيخها في عقلية المسلم المعاصر عبر وسائل متنوعة ومختلفة، فتم قصف عقولنا عبر الإعلام والتعليم، ومن سلم من ذلك القصف وبقي فيه بقية فهم سليم تسلطت عليه الأنظمة الدكتاتورية العلمانية بالنّار والحديد، قتلا وسجنا وطردا، ولم يبق إلا بقيّة باقية في هذه الأمة لم تتأثر بالتحريف والتزوير الذي تعرّضت له تلك المفاهيم السّامية، تلك المضامين التي تدعو المسلم أن يكون مُدجنا ذليلا، تُنهب خيراته وتستباح بلاده وهو يلعن السّيف رمز الإرهاب! ويدعو إلى التّسامح والرحمة والسّلام !إلا أنّ ما تقدّم ليس هو الأخطر، إنّما السبب الأخطر على الإطلاق في تغيير المفاهيم واختراق الأمة في عقيدتها وتغيير تصوراتها ومفاهيمها هو الخطاب الدّيني، فقد استطاع خصومنا تسخير طائفة لا بأس بها من أهل العلم والفتوى والفقه واستخدامهم في محاربة المفاهيم التي جاء بها الإسلام العظيم، بعضهم عن غفلة، والبعض الآخر باع دينه بعرض من الدنيا قليل، وقد تربّت على هذه المفاهيم الباطلة أجيال تتلوها أجيال، حتى ترسّخت هذه المفاهيم عند قطاع كبير من الأمّة، لاسيما المثقفين والنّخب، فصارت بمثابة الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وبالمقابل، أستطاع خصومنا أن يصنعوا لنا نماذج تنفر منها الفطر السّوية والعقول السّليمة، تلك النماذج التي لا تعرف إلا الذبح والعنف والتفجير والقتل والتعذيب، ولم تفرّق سهامها الطائشة بين مسلم أو غيره، فصوّرا للبشرية جمعاء أن الإسلام دين سيف وقتل وأشلاء، وليس فيه هداية ولا رحمة ولا أمن ولا سلام للبشرية. فلك أن تتصور بعد ذلك مقدار المشقة حينما تتناول مثل هذا الموضوع، فأنت كأنما تمر على حقل ألغام، بين متطرفين لا يفقهون من دين الله شيئا، وبين من ضاعت عنده المفاهيم وماعت حتى إنّ فرائصه لترتعد بمجرد ذكر السّيف أو الجهاد، ويتمنى أن لا تطرق مسامعه، جهاد ولا غزوة ولا فتح ولا معركة.([[66]](#footnote-66))

تقول إحدى الكاتبات المصريّات التي تناولت هذا الموضوع "عزيزي المُسلم لا تدفن رأسك كالنعام ولا تتخذ من التقية مسوحاً حتى تتلون كالحرباء، ولكن قف وقفة صدق مع نفسك بكل رجولة وراجع نصوص قرآنك وسنة محمدك الذى نُصر بالرعب على مسيرة شهر، وكن أميناً مع نفسك وكفاك لفاً ودوراناً حول هذا القرآن الشيطاني الذى يشدك إلى مزالق الحضيض والضياع وينتهى بك إلى البحيرة المتقدة بالنار والكبريت، فحاكموا هذا التراث الفاشي العنصري الذى يفرز مسلمين أصوليين على صورة محمد رسول الإرهاب حتى ننقذ ما تبقى من بلادنا وحياتنا وأخيراً أهمس في أذنيك " أهرب لحياتك من هذا القرآن اللعين الذى كتبه الشيطان عدو كل خير، والله يحفظ بلادنا مصر من هذا الإرهاب اللعين"، أما وفاء سلطان في برنامج الاتجاه المعاكس فما تركت شيئا مقدسا إلا سبّته وشتمته في قناة الجزيرة التي يشاهدها الملايين من المشاهدين.

ويقول كاتب مغربي " هل الإسلام فعلاً ضحية مجموعة صغيرة من أتباعه فهموه فهماً خاطئاً؟ هل الإسلام ضحية إعلام مغرض يريد النيل منه في أي مناسبة؟ أم هو في الحقيقة دين مبني على ثقافة القتل؟ وأن دعوى السلام والرحمة ما هي إلا جهل بالدين أو كذب مقصود؟"، ويقول فتحي الزواري الأمازيغي الليبي " تتساءل عن الفرق بين العرب والأعراب ؟ إليك الفرق : الأعراب: هم كل الغازين لبلادي من بدو وهمج ورعاع وأفاقين وناكري الجميل وخائني الأمانة، أولئك الذين عاثوا فيها تدميرا و فسادا و خرابا و لا يزالون. أما العرب : هم سكان شبه الجزيرة العربية اليوم، في حدود دولهم القطرية، والتي يجمع شملها تمثيل مشترك يسمى بـ : مجلس التعاون الخليجي!!.

وذلك بعد أن استشهدوا بكمٍّ كبير من الآيات والأحاديث الآمرة بالقتال وارهاب الأعداء والغلظة عليهم ونحو ذلك، فأنت كما ترى، الإعراض عن الذي يطرحه خصوم الإسلام في هذا الباب هو في حقيقته هروب من المواجهة، والبعض يقول: "يجب إماتة الشبهة وعدم التعرّض لها! إنّ الإعراض عنهم في مثل هذا الموقف هو في حقيقته خدلان للإسلام وأهله، وهو كما قالت الكاتبة المصرية "عزيزي المُسلم لا تدفن رأسك كالنعام"، فإذن وجب وجوبا لا مناص منه ولا مفر من منازلة هؤلاء الحجة بالحجة.

يقولون: جاء العرب لهذه البقاع والأراضي ليس على شكل ضيوفا ولا زائرين ولا عابري سبيل، إنما جاؤوا على ظهور الخيل والإبل وقد امتشقوا أسلحة الحرب من دروع ورماح وسيوف ونحو ذلك، جاؤوا وتدفعهم الآيات القرآنية التي تأمرهم بالقتل والشدة على المخالف، أنتم تُسمّون هؤلاء فاتحين، ونحن نسميهم غزاة محتلين، وحينما وصلت طلائع هؤلاء الغزاة مرابع بلادنا لم يكن أمام آبائنا وأجدادنا إلا أحد ثلاث خيارات لتجنب هؤلاء الغزاة، وهذه بعض الآيات والأحاديث التي تدعو إلى القتل والإرهاب والعنف والشدة والغلظة على الناس، وهي قبس من القرآن والسّنة، ومن تأمل سيجد مئات النصوص! تدل على هذا المعنى، وإليك بعضها: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ}[الأنفال:65]، {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّه}[البقرة:193]، {تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ}[الفتح:16]، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ}[التوبة:28]، {قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ}[التوبة:14]، {وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ}[النساء:91]، {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ}[البقرة:216]، {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ}[الأنفال:60]، والآيات في هذا المعنى كثيرة جدا كما أسلفتُ. لكن الآية التي حددت علاقة المسلم بجميع البشر، والتي تُعرف بآية السيف، والتي تأمر المسلم بأن يقتل كل البشر هي{فإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}[التوبة:5].

ثم يقول: حتى لا تقولوا بأنني أفسر الآيات من عندي نفسي، يقول المفتي السابق للسعودية عبد العزيز بن باز "قال العلماء :إن هذه الآية ناسخة لجميع الآيات التي فيها الصفح والكف عن المشركين والتي فيها الكف عن قتال من لم يقاتل قالوا: فهذه آية السيف هي آية القتال آية الجهاد آية التشمير عن ساعد الجد وعن المال والنفس لقتال أعداء الله حتى يدخلوا في دين الله وحتى يتوبوا من شركهم ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام. هذا هو المعروف في كلام أهل العلم من المفسرين وغير المفسرين، كلهم قالوا فيما علمنا واطلعنا عليه من كلامهم إن هذه الآية وما جاء في معناها ناسخة لما مضى قبلها من الآيات التي فيها الأمر بالعفو والصفح وقتال من قاتل والكف عمن كف".

أما الأحاديث فكثيرة جدا: وحسبك حديث واحد يختصر لك كل المشهد (وجُعل رزقي تحت ظل رمحي([[67]](#footnote-67))). وحديث أخر يقول (نُصرت بالرعب([[68]](#footnote-68))). وحديث أخر يقول (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله([[69]](#footnote-69))). وحديث أخر يقول (واعلموا إن الجنة تحت ظلال السيوف([[70]](#footnote-70))). وغيرها كثير فأين الرحمة وأين السّلام وأين المحبة في الإسلام؟

ثم يقول: كيف يحصد سيف الرّحمة المهداة ثمانمائة يهودي من بني قريظة في غداة؟ أهذا هو حسن معاملة الأسرى الذي تحدثوننا عنه؟ كيف يقتل الرحمة المهداة أطفالا لم يتجاوزا العاشرة أو الحادي عشر من العمر؟ أما قتل الرحمة المهداة أطفال بني قريظة؟ وكان يكشف عن عوراتهم فمن وجده أنبت قتله؟ وتقدير العمر بـ "العاشرة" هو تقدير اجتهادي، إذ أن سن البلوغ ما بين التاسعة إلى الثالثة عشر، فتقدير أطفال بني قريظة بـ "العشر" أو "الحادي عشر" منطقي جدا، كيف يتزوج محمد صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي بن أخطب بعد أن قتل والدها وزوجها وأهلها، ثم قبل أن تجف دموعها ولم تفارق مضارب قومها الذين قتلهم محمد (صلى الله عليه وسلم) تزوجها في الطريق وقبل الوصول إلى المدينة؟!!.

كيف يقتل محمد صلى الله عليه وسلم بطريقة سادية العرنيين حيث "أمر بمسامير فأحميت ، فكحلهم ، وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم ، ثم ألقوا في الحرة ، يستسقون فما سقوا حتى ماتوا"؟. السماء براء، من رسالة مخضبة بالدم، و خالق العالم و ربه بريء، مما يفتري به الإسلاميون، كأوامر من لدنه، بالجهاد، و الغزو، و الفتوحات، و القتل ، وبتر الأطراف عن خلاف، و كافة أنواع التعذيب المحمدي، ضد الخارجين عن (القانون)، و كما فعلها بنفسه، مع أناس، حاولوا استرجاع ناقات حليب، كانت كل ما يملكونه، قبل أن ينهبها صحابته، و عندما فشلت محاولتهم، و أمسكت بهم، قطع النبي أرجلهم!، و أياديهم!، و ألسنتهم!، و فقأ أعينهم، و تركوهم على هذا الحال، أحياء فوق رمال حارقة، عند مشارف المدينة (المنورة).. فماتوا من العطش بعد الم فظيع.. تعذيبا لا يقبله حتى ضمائر الذئاب، كانوا هؤلاء الشهداء، يأكلون الرمل، عسى و لعله، أن يرطب، و لو قليلا!، أفواههم التي تشققت شفاهها، من جراء فقدها لآخر قطرة ماء، من بقايا أجساد، تتعذب تحت درجات حرارة كالنار.."([[71]](#footnote-71)).

وبناء على ما تقدم، فـ "داعش" ومن في حكم "داعش" هي تطبيق حرفي لهذه النصوص والآيات والأحاديث، وهي تطبيق عملي لتلك النصوص المبثوثة في القرآن والسّنة وكتب التراث أليس كذلك؟ هذا خلاصة مختصرة لأهم الشبهات والتساؤلات التي يثيرها أعداء الإسلام وأذنابهم، وقد وقف هؤلاء الضالين في الساحات والقنوات والمنتديات يتحدون أهل الإسلام بأن يجيبوا على تساؤلاتهم، ويطالبوا أهل الإسلام بأن يبينوا لهم بعد هذا الكمّ الكبير من النصوص الإسلامية التي تحث على القتل والإرهاب والخوف والرعب، أين السلام والرحمة والأمن الذي جاء به الإسلام؟. وأنت كما ترى أخي الكريم كم المبالغات التصويرية واللغة الأدبية التي تدافع عن الإجرام والمجرمين.

**هذه الصورة القاتمة السوداء المفعمة بالدماء والخراب والإرهاب هو الإسلام الذي يعرضه أعداء الإسلام في أوروبا والدول الغربية، فلا يعرف الغربي في العموم الإسلام ونبي الإسلام إلا من خلال هذه النصوص والصورة التي أوردناها هنا، وقد أنفق الغربيون من دول ومنظمات وهيئات ومراكز البحوث والمعاهد العلمية الميزانيات الضخمة جدا من أن أجل ترويج هذا الوجه القاتم للإسلام، أفيكون بعد ذلك الإعراض عن هذه الشبهات التي تصد مليارات من البشر عن الإسلام هو طريقة السّلف وخير الهدي والفقه الذي يجب أن يلتزمه الداعية؟! وأدرك تمام الإدراك أنّ ما طُرح صادما لكثير من الناس، وحُقّ لمن في قلبه بقية إيمان أن يُصدم، بل ويتألم، فما طُرح يعصف عصفا كالأعاصير، ولا أكتمكم سِرّا أن ما طُرح صادما حتى لبعض من يُشار له بالبنان من العلماء.**

**وطالما أنّ الحديث عن العرب فأقول:** أرسل الله رسوله العربي محمدا وأنزل عليه الفرقان {تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا}[الفرقان:1]، فانقسم ذلك المجتمع العربي القبلي بعد بعثته إلى معسكرين، معسكر الإيمان والذي يمثله محمد صلى الله عليه وسلم لوحده!، ومعسكر الكفر والذي يمثله باقي البشر! ثم بدأ النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة ذلك المجتمع العربي القبلي الجاهلي إلى معسكره الجديد ـ، وبدأ النُّزاع من القبائل العربية يستجيبون لهذه الدعوة الجديدة حتى اجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم مجموعة من المؤمنين العرب، وبدأت بعد ذلك الأوامر الربانية تشكل هذا المجتمع الجديد تشكيلا جديدا، قال الله تعالى {قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد ولا أنا عابد ما عبدتم ولا أنتم عابدون ما أعبد لكم دينكم ولي دين}، وقال تعالى {لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون}[المجادلة:22] وغير ذلك من الآيات التي قطّعت كل الأوصال والوشائج القبلية، وشيّدت علاقة إيمانية جديدة قائمة على الحب في الله والبغض فيه وبناء على ما تقدم احتدمت المعركة بين المجتمع الإيماني الجديد وبين أبناء عمومتهم وإخوانهم وأباءهم وأبنائهم وأعمامهم وأخوالهم من المجتمع الجاهلي القبلي، فثارت ثائرة هذا المجتمع الجاهلي ومارس على المجتمع الإيماني الجديد كل أنواع الاضطهاد من قتل وتشريد وتحريق ومصادرة أموال ..إلخ. وقد عُرض على إمام المعسكر الإيماني عليه الصلاة والسلام كل المغريات ليترك دعوته ولكنه ظل صامدا ثابتا ثبوت الجبال الرواسي نكّلت قريش العربية! بأبنائها العرب أشد التنكيل حتى اضطرتهم إلى الفرار إلى المدينة النبوية حيث استقبلهم المؤمنون الجدد (الأنصار) وعاملوهم معاملة الأخ لأخيه، فقاسموهم أموالهم وديارهم. ثم استمرت قريش العربية في عداوتها للنبي صلى الله عليه وصحابته العرب حتى وقعت غزوة بدر التي كانت معركة الأخ لأخيه والأبن لأبيه وابن العم لابن عمه والخال لابن أخته وكل هؤلاء كانوا عربا، وكان من قدر الله أن تحصد السيوف العربية المؤمنة سبعين من رؤوس وزعماء العرب المشركين ثم التقى الجمعان مرة أخرى في أُحد فكان من قدر الله أن تحصد السيوف العربية الكافرة سبعين من سادات الصحابة العرب واستمرت المواجهة بين العرب حتى استقر الأمر على ظهور المؤمنين على الكافرين.

أليك بعض التعليقات على ما مضى:

1ـ كي لا نسترسل في سرد تفاصيل القصص والأحداث والوقائع التي دارت بين العرب (المؤمنين) والعرب (الكافرين)، يكفينا أن عمر بن الخصاب بعد أن أسر المسلمون سبعين من قريش أن كان رأيه فيهم "ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم ، فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكني من فلان نسيبا لعمر فأضرب عنقه ، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها ".([[72]](#footnote-72))

2ـ قصدت من هذا المحور تصحح مفهوما سائدا بين كثير من الناس، روّج له أعداء الإسلام منذ قرون طويلة عبر المستشرقين وأبواقهم المحليين، هذا المفهوم المغلوط هو أن العرب غزوا أو فتحوا بلاد الآخرين، وهذه الكلمة وإن كان ظاهرها الرحمة! إلا أن باطنها السم الناقع!. فالحقيقة أن العرب فعلا هم الذين فتحوا بلاد المسلمين، لكن أي عرب هؤلاء الذين فتحوا بلاد المسلمين؟ فكلمة عرب كلمة عامة يدخل فيها العرب اليهود والعرب النصارى والعرب المشركين والعرب الصابئة، فهؤلاء يريدون من وراء الترويج لهذه الكلمة أن يُصورا قضية الفتوحات الإسلامية على أنها معارك بين العرب وبين غيرهم من الأمم (الأمازيغ، الكرد، الفرس، القبط).

**مثال توضيحي!:** تصور أخي الكريم لو أن جامعة كامبردج أعلنت عن رغبتها في قبول عشرة (10) باحثين من كافة أنحاء العالم، ووضعت شروطا وضوابط دقيقة جدا لقبول هؤلاء الباحثين (كسنوات الخبرة، وكثرة نشر الأبحاث العلمية، والمشاركة في المؤتمرات العلمية.. .إلخ). فقدّم الباحثون من جميع أنحاء العالم طلباتهم وسيرهم الذاتية إلى الجامعة فبلغت آلاف الطلبات، بعد فرز الطلبات فاز عشرة (10) فقط من الباحثين بهذه الوظائف، لكن كان من قدر الله ـ وهذا الشاهد ـ أن هؤلاء الباحثين العشرة (10) كانوا كلهم عربا. فهنا الجامعة ستتعامل مع هؤلاء الباحثين على أنهم باحثين متميزين لا على أنهم عربا، فسيقال وصل الباحثون المتميزون، وهذا سكن الباحثين المتميزين، وهذه اللوائح خاصة بالباحثين المتميزين...إلخ. ولا قيمة لكونهم عربا من عدمه في هذه القضية إطلاقا، فهؤلاء العرب العشرة (10) لم يستحقوا هذا التكريم كونهم عربا، إنما استحقوا هذا التكريم لكونهم حققوا شروط القبول التي حددتها جامعة كامبردج، وأرجو أن يكون هذا واضحا، نعود إلى العرب الفاتحين الآن:

3ـ فهؤلاء العرب الفاتحين ما خرجوا من الجزيرة العربية حتى ابتلاهم الله وزلزلهم زلزالا شديدا بشتى المحن والزلازل، ابتلاهم بالقتل، والفقر، والخوف، والجوع، ونقص الثمرات، وهجر الأولاد والديار فما كان منهم إلا الإمتثال والطاعة لله ولرسوله.

4ـ هؤلاء العرب الفاتحين ما خرجوا من الجزيرة العربية حتى عُرضت عليهم مغريات الدنيا كلها على أن يتركوا دعوتهم الربانية، ولكنهم رفضوا ذلك من أجل إيصال كلمة الله للناس جميعا.

5ـ هؤلاء العرب الفاتحين ما خرجوا من الجزيرة العربية حتى عضدتهم السّيوف، ورمتهم العرب عن قوس واحدة .

6ـ هؤلاء العرب الفاتحين ما خرجوا من جزيرة العرب حتى أسالوا أنهارا من دماء أبناءهم وإخوانهم وأعمامهم وأخوالهم في ذات الله ولم تأخذهم في الله لومة لائم، ثم لما انتهوا من أقاربهم توجهوا لسائر القبائل العربية حتى أقاموا راية الإسلام في جميع ربوع الجزيرة العربية.

7ـ هؤلاء العرب الفاتحين ما خرجوا من الجزيرة العربية حتى ضربوا الجزية على يهود ونصارى **العرب**.

8ـ هؤلاء العرب الفاتحين ما خرجوا من الجزيرة العربية حتى أدّبهم ربهم فأحسن تأديبهم، وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها، فحرّم عليهم الظلم والبغي والعدوان وإتيان الفواحش والموبقات، وألزمهم الطهارة والعفة، وأمرهم بالإحسان في كل شيء حتى للحيوانات "إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته".([[73]](#footnote-73))، وخلاصة القول أخي الكريم **أن هؤلاء العرب الفاتحين لم يستحقوا هذا التكريم من رب العالمين كونهم عربا، إنما استحقوا هذا التكريم لكونهم حققوا الشروط التي حددها رب العالمين ليكونوا أهلا لحمل رسالته لأهل الأرض كافة، وقد اختار الله بني اسرائيل قبل العرب ليكونوا حملة رسالته ولكنهم سقطوا من أول الطريق وكفروا بنعمة الله عليهم.**

من الأمور التي يجب فهمها قبل المُضي قُدما في موضوع الفتوحات الإسلامية، هو التأمل في سيرة إمام الفاتحين، يقول الفاروق " ولست أدع أحداً يظلم أحدا ويتعدى عليه حتى أضع خده على الأرض، أما من آثر القصد والدين والعفاف فسيجد من الرحمة ما لا مزيد عليه؛ أضع خدي لأهل العفاف([[74]](#footnote-74))"، فمنهجه شديد في الحق لا تأخذه في الحق لومة لائم، ومع ذلك رحيم بالضعيف والمسكين حتى إن المرأة الضعيفة لتأمره وتنهاه! لنركز في النقاط التالية:

أولا: عمر بن الخطاب كان يُعيّن حكاما على البلدان والمدن المفتوحة، وكان شديد المحاسبة والمتابعة لهم، وكان يعيّن قادة الجيوش وكان شديد المراقبة والمتابعة لهم "وما خبر عزل سيف الله المسلول خالد بن الوليد بمجهول"، وكان يحاسب أكابر الحكام والقادة من أجل أضعف إنسان في مملكته " وقصة القبطي مشهورة" وكان يقول: " أيما عامل "أي حاكم" لي ظلم أحداً فبلغني مظلمته فلم أغيرها، فأنا ظلمته" ([[75]](#footnote-75))

ثانيا: وإلحاقا بالنقطة السابقة فقد كان لعمر بن الخطاب جهازا خاصا بقيادة الصحابي محمد بن مسلمة لمتابعة الحكام ومحاسبتهم ومراقبتهم واستبدالهم إن لزم الأمر.

ثالثا: كان عمر من أزهد الناس في الدنيا، وربما صعد المنبر ليخطب بالناس وثوبه مرقع من كل جانب، وكان عامة أكله الخبز والزيت، لا عن فقر، فقد نُقلت إليه كنوز كسرى وقيصر، ولكن لعلمه أن الدنيا دار ممر والأخرة هي المستقر، ولعلمه وإيمانه بأن الله سيحاسبه على النقير والقطمير، أنه من أعدل الناس، وهذه القضية أشهر من أن نورد لها الأدلة، وقد شهد له العدو قبل الصديق "عدلت فأمنت فنمت".

**خامسا: كان عمر رضي الله عنه قائد أقوى قوة على وجه الأرض في زمانه، فقد تحطمت في زمانه أقوى امبراطوريتين فهذا يعني أنه لو أراد أن يفعل شيئا على وجه الأرض فلن يخشى أحدا على الإطلاق، ولن يحول بينه وبين تحقيق هذا الشيء مانع إطلاقا، وهذا يوصلنا إلى نتيجة حتمية وهي أن ما قام به عمر من أعمال جليلة كان مصدره الخوف من الله فقط، فتأمل!.**

سادسا: فإذا كان رأس الدولة وإمامها بهذا الصلاح والتقوى وبهذا المقدار من العدل والاستقامة فلو قدر الله أن أحدا من أفراد الدولة مال ذات اليمين أو ذات الشمال لوجد من هو أشد منه قوة وأكثر جمعا يقوّم اعوجاجه، وهذا يقودنا إلى نتيجة أخرى ألا وهي أن الجيوش التي زحفت فاتحة كانت مُلجمة بلجامين، لجام التقوى، ولجام الخليفة العادل.

وهذا موقف واحدا من محاسبة عمر بن الخطاب لأمرائه، قال خالد بن معدان "استعمل علينا عمر بن الخطاب بحمص سعيد بن عامر الجُمحي، فلما قدم عمر حمص قال: يا أهل حمص، كيف وجدتم عاملكم؟ فشكوه إليه، وكان يقال لأهل حمص الكوفية الصغرى لشكايتهم العمال، قالوا: نشكوه أربعاً، لا يخرج إلينا حتى يتعالى النهار، قال: أعظم بها وماذا؟ قالوا: لا يجيب أحداً بليل، قال: وعظيمة، وماذا؟ قالوا: وله يوم في الشهر لا يخرج فيه إلينا، قال عظيمة وماذا؟ قالوا: يَغْنَط الغَنْطَة بين الأيام (أي يغمى عليه ويغيب عن حسه) فجمع عمر بينهم وبينه وقال: اللهم لا تفيّل رأيي فيه اليوم، وافتتح المحاكمة فقال لهم أمامه: ما تشكون منه؟ قالوا: لا يخرج إلينا حتى يتعالى النهار، قال: ما تقول؟ قال: والله إن كنت لأكره ذكره: ليس لأهلي خادم، فأعجن عجيني ثم أجلس حتى يختمر ثم أخبز خبزي ثم أتوضأ ثم أخرج إليهم فقال: ما تشكون منه؟ قالوا: لا يجيب أحداً بليل، قال: ما تقول؟ قال: إن كنت لأكره ذكره، إني جعلت النهار لهم وجعلت الليل لله عز وجل قال: وما تشكون منه؟ قالوا: إن له يوماً في الشهر لا يخرج إلينا فيه قال: ما تقول؟ قال: ليس لي خادم يغسل ثيابي ولا لي ثياب أبدلها، فأجلس حتى تجفّ ثم أدلكها ثم أخرج إليهم آخر النهار قال: ما تشكون منه، قالوا: يَغْنط الغنطة(من الحمّى) بين الأيام قال: ما تقول؟ قال: شهدت مصرع خُبيب الأنصاري بمكة وقد بضعت قريش لحمه ثم حملوه على جذعة فقالوا، أتحب أن محمداً مكانك؟ فقال، والله ما أحب أني في أهلي وولدي وأن محمداً صلى الله عليه وسلم يشتاكُ شوكة ثم نادى يا محمد فما ذكرت ذلك اليوم وتركي نصرته في تلك الحال وأنا مشرك لا أؤمن بالله العظيم إلا ظننت أن الله عز وجل لا يغفر لي بذلك الذنب أبداً فتصيبني تلك الغنطة فقال عمر: الحمد لله الذي لم يفيّل فراستي، فبعث إليه بألف دينار وقال: استعن بها على أمرك، ففرَّقها"([[76]](#footnote-76)).

خلاصة ما سبق: **اصطفى الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم لتبليغ رسالته إلى أهل الأرض قاطبة، فاستجاب له من استجاب من قومه العرب، وكفر من كفر من قومه العرب، ثم قام الصراع بين الإخوة وأبناء العمومة العرب، حتى كتب الله النصر للمؤمنين منهم، وخلال فترة الصراع بين الفريقين ابتلى الله المؤمنين بكافة الابتلاءات فخرجوا من هذه الابتلاءات كالذهب الخالص، عفة وطهارة وأمانة وديانة، فكانت هذه الفئة من المؤمنين أهلا لتبليغ رسالة الله لأهل الأرض، فخرجت هذه الفئة من جزيرة العرب بعد أن تربت تربية قرآنية على يد رسول الله خرجت هذه الفئة من جزيرة العرب بعد أن بايعت أميرا شهد له العدو قبل الصديق بأن اسمه والعدل قرينان، فإذا ذُكر عمر بن الخطاب ذُكر العدل، وإذا ذُكر العدل ذُكر عمر بن الخطاب.**

فإذا ثبت أن هذا الجيش هكذا وصفه وهذا الأمير هذا حاله، فهل تتوقع أخي الكريم: أن هذا الجيش يمكن أن يغدر؟ أو يخون؟ أو يأكل حقوق الناس بالباطل؟ أو يتجاوز الحدود؟ أو يبقر بطون الحوامل؟ أو يقتل الأطفال؟ أو ينتهك البيوت والحرمات، أو يُبيد الناس؟ أو ينهب أو يمشّط خيرات الأمازيغ أو الأكراد أو الأتراك أو الأقباط؟ الجواب قطعا لا .!!طيب، ولقائل أن يقول، أما أقامت هذه الجيوش الحروب والدماء والأشلاء وأخذت الأسرى ونحو ذلك من البلدان التي دخلت إليها، أقول لك نعم!. سوف تقول لي كيف نجمع بين كونها جيوش تقية صالحة وبين إقامتها للحروب وغزوها للبلدان؟ أقول لك أنتظر أخي الكريم واصبر فإن للقصة فصولا ومحاورا ولازلنا نحن في بداية القصة.

**السيف والقتال من لوازم المجتمعات البشرية:**

يتحدث الناس كثيرا عن السلام والأمان والعيش المشترك، وأكثر الناس من ذم الحروب والخراب والإرهاب، لكن الحقيقة التي لم تتغير ولم تتبدل أن الجماعات البشرية، سواء كانت هذه الجماعات إمبراطوريات، أو دول، أو ممالك، أو قبائل...إلخ ـ لم تعش فترة من فترات حياتها بدون الحروب والسيف والقتال، الشيء الوحيد الذي يتبدل هو آلية وطريقة الحرب، فبينما كانت الحروب في زمن من الأزمنة تقوم بالحجارة والسيوف والرماح والخيل والإبل، نجد الحروب اليوم في زمن العولمة، والحرية، وحقوق الإنسان والحيوان، تقوم بالطائرات والصواريخ والدبابات والرشاشات ونحو ذلك، فالحرب هي الحرب ولا يكاد يخلو زمن من أزمان البشرية من الحرب والقتال، فابنيْ آدم قتل بعضهم بعضا ثم استمرت الحروب، فالفرس والروم كان يقتل بعضهم بعضا، والأمازيغ كانوا يشنون الغارات على الفراعنة من أجل المرعى والكلأ الذي كان على ضفاف النيل، والعرب قتل بعضهم بعضا، وفي زمن العولمة والحريات وحقوق الإنسان والحيوان، لا يكاد يصبح الإنسان إلا على كارثة أو مجزرة حلّت ببني الإنسان هنا أوهناك، ومعظم هذه الكوارث أو ربما كلها تقع في العالم الإسلامي، فإذا لابد من الحرب والقتال مهما تباكى دعاة السلام الموهوم، فإما أن يكون قتال وفق شرع الله الذي أنزله لبني الإنسان، وهو في حقيقته رحمة لكل الناس مسلمهم وكافرهم كما سنبينه، وإما القتال الذي ينشر الرعب والإرهاب وأكل حقوق الناس بغير حق، كما نشاهد ويشاهد العالم كله اليوم، إن السنن والنواميس التي بثها الله في هذا الكون لا تتغير ولا تتبدل بتمني الإنسان وأحلامه، بل لابد من الأخذ بالأسباب لتغير الواقع وإحلال السلام الحقيقي، ومن أجل ذلك وغيره شرع الله الفتوحات الإسلامية.([[77]](#footnote-77))

قال الله تعالى {ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز}[الحج:40]، يقرر تعالى أن ترك مدافعة الكفر والشرك يكون سببا ليس في هدم المساجد فقط، بل في هدم الصوامع والبيع أيضا. وقال تعالى {ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض}[البقرة :251] يقول ابن كثير: "أي : لولا أنه يدفع عن قوم بقوم، ويكشف شر أناس عن غيرهم، بما يخلقه ويقدّره من الأسباب، لفسدت الأرض، وأهلك القوي الضعيف"

ولسائل أن يسأل هنا، ولماذا هذه الحروب والخراب والدمار؟ لماذا لا نعيش بسلام وأمان؟ والجواب أن الإنسان سواء الإنسان القديم أو الإنسان في زمن العولمة من فطرته التي خلقه الله عليها أنه يحب التّملك، ويحب أن لا ينازعه أحد فيما يملك، ومن خصائص هذا الإنسان الطمع والجشع والأنانية والغضب والانتقام والتسلط على الآخرين وظلمهم وقهرهم وغير ذلك من الصفات التي إذا لم تُضبط بالشرع الذي أنزله الله عاث هذا الإنسان في الأرض فسادا. فلو أنك تتأمل الحروب التي قامت قديما تجد عامتها من أجل ناقة، أو دجاجة!، أو قطعة أرض، أو امرأة جميلة، أو فرس، أو منصب في قبيلة، أو منبع ماء، أو المرعى والكلأ وهلم جرّا، بينما الحروب في زمن العولمة تجدها من أجل الغاز والنفط ومشتقاته، والتوسع الاستعماري وإن تبرقع ببرقع يناسب زمن العولمة، كإرساء الديموقراطية وحقوق الإنسان (العراق وأفغانستان نموذجا) فالسبب واحد، جشع الإنسان وطمعه وحب التسلط والتحكم في خيرات الأخرين ونحو ذلك وإن اختلفت مظاهره وأشكاله قديما السيف والرمح واليوم التوماهوك وB 52، وما نراه اليوم من هدوء نسبي في العالم ناتج عن هيمنة الدول الكبرى (أمريكا، روسيا، بريطانيا، فرنسا، الصين) على شعوب الأرض، عبر ما يُعرف بـ "الشرعية الدولية" والعالم كله يتململ اليوم، وقريبا سينفجر الصراع من جديد، وسيكون المسلمون أضعف الناس فيه، وهذا له أسباب كثيرة، من أهمها الانحراف الفكري والتصور العقدي المنحرف حول (السّيف في الإسلام!).

**(لابد في هذا العالم من السّيوف، فإما أن تكون سيوف الشر تصول في طول العالم وعرضه، وإما سيوف الحق التي تقيم العدل والقسط، فحمل السيف والاعتزاز به هذا من لوازم الطبيعة البشرية، وإذا صارت أمة من الأمم تستحي من السّيف وتراه إرهابا فاعلم أنها أمة منكوسة الفطرة لا مكان لها ولا وجود في هذا العالم إلا مداسة تحت الأقدام، ودعونا الان نلقي أين هي سيوف الشّر وسيوف الخير).**

**أخلاق الحرب في الكتاب "المقدس":** لا تكاد تقرأ في هذه الأيام جريدة أو مجلة أو مقالة أو كتاب، ولا تكاد تتابع برنامجا وثائقيا أو نشرة إخبارية أو ندوة فكرية في هذا الزمان إلا وإذا ذُكر الإرهاب والعنف والقتل والرعب، كانت هذه المفردات مرتبطة ارتباطا وثيقا بالإسلام والمسلمين، وهذا أمر قد أراده الأعداء وساعدهم في ذلك سلسلة طويلة جدا من المنافقين المحليين. فلنستعرض بعض النصوص من الكتاب "المقدس" الذي يؤمن به اليهود والنصارى ثم بعد ذلك نقارنها بما ثبت في القرآن والسنة حول الحرب والقتال:

1ـ ورد في سفر العدد الكلام التالي "وَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى : انْتَقِمْ مِنَ الْمِدْيَانِيِّينَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَبَعْدَهَا تَمُوتُ وَتَنْضَمُّ إِلَى قَوْمِكَ فَقَالَ مُوسَى لِلشَّعْب جَهِّزُوا مِنْكُمْ رِجَالاً مُجَنَّدِينَ لِمُحَارَبَةِ الْمِدْيَانِيِّينَ وَالانْتِقَامِ لِلرَّبِّ مِنْهُمْ فَحَارَبُوا الْمِدْيَانِيِّينَ كَمَا أَمَرَ الرَّبُّ وَقَتَلُوا كُلَّ ذَكَرٍ، وَقَتَلُوا مَعَهُمْ مُلُوكَهُمُ الْخَمْسَةَ: أَوِيَ وَرَاقِمَ وَصُورَ وَحُورَ وَرَابِعَ، كَمَا قَتَلُوا بَلْعَامَ بْنَ بَعُورَ بِحَدِّ السَّيْفِ، وَأَسَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ نِسَاءَ الْمِدْيَانِيِّينَ وَأَطْفَالَهُمْ، وَغَنِمُوا جَمِيعَ بَهَائِمِهِمْ وَمَوَاشِيهِمْ وَسَائِرَ أَمْلاَكِهِمْ، وَأَحْرَقُوا مُدُنَهُمْ كُلَّهَا بِمَسَاكِنِهَا وَحُصُونِهَا، وَاسْتَوْلَوْا عَلَى كُلِّ الْغَنَائِمِ وَالأَسْلاَبِ مِنَ النَّاسِ وَالْحَيَوَانِ، فَخَرَجَ مُوسَى وَأَلِعَازَارُ وَكُلُّ قَادَةِ إِسْرَائِيلَ لاِسْتِقْبَالِهِمْ إِلَى خَارِجِ الْمُخَيَّمِ، فَأَبْدَى مُوسَى سَخَطَهُ عَلَى قَادَةِ الْجَيْشِ مِنْ رُؤَسَاءِ الأُلُوفِ وَرُؤَسَاءِ الْمِئَاتِ الْقَادِمِينَ مِنَ الْحَرْبِ، وَقَالَ لَهُمْ: لِمَاذَا اسْتَحْيَيْتُمُ النِّسَاءَ؟ إِنَّهُنَّ بِاتِّبَاعِهِنَّ نَصِيحَةَ بَلْعَامَ أَغْوَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِعِبَادَةِ فَغُورَ، وَكُنَّ سَبَبَ خِيَانَةٍ لِلرَّبِّ، فَتَفَشَّى الْوَبَأُ فِي جَمَاعَةِ الرَّبِّ. **فَالآنَ اقْتُلُوا كُلَّ ذَكَرٍ مِنَ الأَطْفَالِ، وَاقْتُلُوا أَيْضاً كُلَّ امْرَأَةٍ ضَاجَعَتْ رَجُلاً،** وَلَكِنِ اسْتَحْيَوْا لَكُمْ كُلَّ عَذْرَاءَ لَمْ تُضَاجِعْ رَجُلاً"

2ـ ورد في سفر حزقيال "اعْبُرُوا فِي الْمَدِينَةِ خَلْفَهُ وَاقْتُلُوا. لاَ تَتَرَّأًفْ عُيُونُكُمْ وَلاَ تَعْفُوا. **أَهْلِكُوا الشَّيْخَ وَالشَّابَّ وَالْعَذْرَاءَ وَالطِّفْلَ وَالنِّسَاءَ. فَابْتَدَأُوا يُهْلِكُونَ الرِّجَالَ وَالشُّيُوخَ الْمَوْجُودِينَ أَمَامَ الْهَيْكَلِ. وَقَالَ لَهُمْ : نَجِّسُوا الْهَيْكَلَ وَامْلَأُوا سَاحَاتِهِ بِالْقَتْلَى، ثُمَّ اخْرُجُوا فَانْدَفَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَشَرَعُوا يَقْتُلُون".**

3ـ ورد في سفر يشوع " قَالَ يَشُوعُ لِلشَّعْبِ: اهْتِفُوا، لأَنَّ الرَّبَّ قَدْ وَهَبَكُمُ الْمَدِينَةَ. وَاجْعَلُوا الْمَدِينَةَ وَكُلَّ مَا فِيهَا مُحَرَّماً لِلرَّبِّ، أَمَّا كُلُّ غَنَائِمِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ وَآنِيَةِ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ، فَتُخَصَّصُ لِلرَّبِّ وَتُحْفَظُ فِى خِزَانَتِهِ. فَهَتَفَ الشَّعْبُ، وَنَفَخَ الْكَهَنَةُ فِي الأَبْوَاقِ. وَكَانَ هُتَافُ الشَّعْبِ لَدَى سَمَاعِهِمْ صَوْتَ نَفْخِ الأَبْوَاقِ عَظِيماً، فَانْهَارَ السُّورُ فِي مَوْضِعِهِ. فَانْدَفَعَ الشَّعْبُ نَحْوَ الْمَدِينَةِ كُلٌّ إِلَى وِجْهَتِهِ، وَاسْتَوْلَوْا عَلَيْهَا**. وَدَمَّرُوا الْمَدِينَةَ وَقَضَوْا بِحَدِّ السَّيْفِ عَلَى كُلِّ مَنْ فِيهَا مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ وَأَطْفَالٍ وَشُيُوخٍ حَتَّى الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالْحَمِيرِ".**

4ـ وجاء في سفر إشعيا فيما ينسبونه للرب زورا وبهتانا في كيفية التعامل مع الأعداء "وتحطم أطفالهم أمام عيونهم وتنهب بيوتهم وتفضح نساؤهم".

5ـ وفي المزمور يقول الرب متحدثا عن بابل "طوبي لمن يمسك أطفالك ويضرب بهم الصخرة".

6ـ جاء في سفر هوشع "تجازى السامرة لأنها تمردت على إلهها . بالسيف يسقطون . تحطم أطفالهم ، والحوامل تشق".

7ـ هل تريد أن تعرف أخي الكريم السر وراء الإبادات الجماعية التي حدثت في العالم كالتي حدثت لليابانيين، والتي وقعت للمسلمين في البوسنة والهرسك، والهنود الحمر وهلم جرّا. تفضل الجواب، في سفر التثنية **"أما مُدُنُ الشُّعُوبِ الَّتِي يَهَبُهَا الرَّبُّ إِلَهُكُمْ لَكُمْ مِيرَاثاً فَلاَ تَسْتَبْقُوا فِيهَا نَسَمَةً حَيَّةً، بَلْ دَمِّرُوهَا عَنْ بِكْرَةِ أَبِيهَا، كَمُدُنِ الْحِثِّيِّينَ وَالأَمُورِيِّينَ وَالْكَنْعَانِيِّينَ وَالْفِرِزِّيِّينَ وَالْحِوِّيِّينَ وَالْيَبُوسِيِّينَ كَمَا أَمَرَكُمُ الرَّبُّ إِلَهُكُمْ"،** وفي سفر صموئيل "وَقَالَ صَمُوئِيلُ لِشَاوُلَ: « فَاذْهَبِ الآنَ وَهَاجِمْ عَمَالِيقَ وَاقْضِ عَلَى كُلِّ مَالَهُلاَ تَعْفُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بَلِ اقْتُلْهُمْ **جَمِيعاً رِجَالاً وَنِسَاءً، وَأَطْفَالاً وَرُضَّعاً، بَقَراً** وَغَنَماً، جِمَالاً وَحَمِيرا

وهذه النصوص الإرهابية أوضح من أن أعلق عليها، وهي مصادر مقدسة عند اليهود وكذلك النصارى، حيث أن النصارى يرون العهد القديم = التوراة اليهودية كتابا مقدسا مع العهد الجديد = الإنجيل. ووالله الذي لا إله غيره إن هذه النصوص تثبت بما لا مجال للشك عند العقلاء أنها من صنع البشر، وأن هذه النصوص تثبت بما لا مجال للشك عند العقلاء أن هذا الكتاب قد لعبت به أيدي البشر كما قال ربنا {فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون}[البقرة:79]، **لكن هل لهذه النصوص أثر في حياة اليهود والنصارى؟** دعونا نلقي نظرة عابرة حول بعض مواقف اليهود والنصارى مع الأمم الأخرى في الحروب.

**أولا: اليهود:** لا يستطيع الإنسان مهما أوتي من الفصاحة والبلاغة أن يصف المجازر والكوارث التي ارتكبها اليهود في حق الفلسطينيين واللبنانيين، فهدم البيوت على رؤوس ساكنيها وتذمير القرى وقتل الشيوخ والأطفال والنساء بشتى أنواع الأسلحة سمة عامة للجيش الإسرائيلي والعصابات اليهودية، وهذه المجازر موثقة يستطيع القارئ بكل يسر أن يطلع عليها في الإنترنت أو عبر إرشيف القنوات كمذبحة صبرا وشاتيلا، ومذبحة دير ياسين، ومذبحة قانا اللبنانية، ومذابح غزة ومذبحة جنين ونحو ذلك.

**ثانيا: النصارى:** أما النصارى فقد تجاوزوا حدود المعقول في حروبهم وإبادتهم لخصومهم، أباد الصليبيون حينما استولوا على الأندلس كل المسلمين، وما خبر محاكم التفتيش ليخفى على أحد، ودخل الصليبيون مدينة القدس فقتلوا أكثر من 70.000 مسلم من الشيوخ والأطفال والنساء حتى يقول المؤرخون الغربيون بأن خيل الصليبيين انغمست في جثت القتلى ودمائهم إلى الركب، أباد النصارى (الإسبان) شعب الهنود الحمر فجعلوه أثرا بعد عين!، والحقيقة أن الفظائع التي ارتكبها هؤلاء المجرمون فاقت الوحوش الضارية في الغابات، كتب أحد الرهبان الذين عايشوا هذه الإبادة، والذي بقي فيه بقية الإنسان الذي استجاب لضميره الذي يؤنبه، كتابا أسماه **"المسيحية والسيف"** نقل فيه بعض ما شاهده بعينه من أهوال تعجز الأقلام عن وصفها، وهو كتاب مهم لمن أراد أن يعرف حقيقة هذه الوحوش البشرية.([[78]](#footnote-78))، ومما يذكر المطران على لسان الهنود الحمر عن المسيحيين قوله: "يا للأشرار ياللمسيحيين الهمج، لقد قتلتم نساءنا قتلتم أطهر نساء الدنيا وقتل النساء عند الهندي أكبر دليل على البهيمية "، ولكن كيف كانت طريقة القتل ؟! الذبح وبقر البطون وشقها وقتل الأجنة وسلخ الجلود وكيها، اغتصاب حتى الموت، وفي الكتاب تفاصيل ذلك.

وفي يوم واحد من أيام الله فعل أحفاد هؤلاء الوحوش البشرية بمدينة هيروشيما اليابانية التالي "دمر 90% من مباني ومنشآت المدينة، وقتل أزيد من 80,000 شخص، كما جرح 90,000 آخرون، وبقي عشرات الآلاف بدون مأوى" وبعد هذه الكارثة بثلاثة أيام فقط قتل هؤلاء الذئاب 75.000 ياباني في مدينة ناجازاكي. والحديث عن المجازر الصليبية يطول جدا، ولكن لمن أراد أن يعرف عن قرب قسوة الصليبيين ففي تاريخ الغزو الإيطالي لليبيا مثلا صور لازالت ماثلة يراها الناس رأي العين وهؤلاء كانوا يطبقون نصوص الكتاب "المقدس" حرفيا الذي يأمرهم بإبادة كل نسمة، وتدمير المدن، وقتل الأطفال وذبح الرضع، وبقر بطون الحوامل، وحرق الرجال، واغتصاب النساء.

**أخلاق الحرب في زمن العولمة والحريات وحقوق الإنسان والحيوان!** في زمن العولمة لم يتغير الحال إطلاقا، فأحفاد تلك الذئاب البشرية الذين أبادوا الهنود الحمر وأبادوا اليابانيين وأبادوا المسلمين في الأندلس وبيت المقدس هم أنفسهم الذين يُبيدون اليوم الشعب العراقي المسلم ويبيدون الشعب الأفغاني المسلم ويبيدون الشعب الصومالي المسلم ويبيدون الشعب السوري المسلم، تغيرت الألية فقط فبدلا من السكاكين والسيوف والرماح صارت الإبادة اليوم بالأباتشي والتوماهوك والبي 52 فصارت الإبادة اليوم تلائم الشعارات المرفوعة مثل الليبرالية والديموقراطية والحريات وحقوق الإنسان والحيوان، فهذه الشعارات لا يناسبها قطع الرؤوس بالسيوف وتحطيم رؤوس الأطفال على الصخور وبقر بطون الحوامل بالسكاكين إنما يناسبها طرق "حضارية" مبتكرة تناسب تلك الشعارات المرفوعة وما فعله الروس في الشيشان، والهندوس في كشمير، والبوذيون في بورما وغيرها لا يقل بشاعة عن أفعال هذه الذئاب البشرية، أما مافعله التتار حينما اجتاح بلاد الإسلام فحدث ولا حرج.

**أخلاق الحرب في الإسلام:** أكرمهم الله العرب بمحمد فهذب تلك شجاعتهم بالإيمان، فلا خيانة ولا نهب ولا سرقة ولا غدر فقد حملوا أمانة الإسلام بشرف ومروءة قلّ نظيرها، ولي كما قاله بعض الأوغاد مثل فتحي بن خليفة الزواري الأمازيغي الليبي، وما قاله نضال نعيسة على قناة الجزيرة على هؤلاء العظماء، بأن هؤلاء "البدو الأعراب = الصحابة" هم الذين دمروا الحضارة!([[79]](#footnote-79))، إن العرب الفاتحين الأوائل هم معدن الشجاعة والفروسية والشهامة والإقدام، فكان أحدهم لا يرضى الظلم والضيم ولو اجتمع عليه أهل الأرض قاطبة، هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل هم أهل الحلقة والحديد ورثوها كابرا عن كابر، وما أولئك الإسبان الأنذال الذين أبادوا الضعفاء من الهنود الحمر، والذين يتبجحون بفروسيتهم وشجاعتهم ما هم إلا أطفال قذرة عند هؤلاء الأبطال العرب الفاتحين الأوائل، هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل أيها الأوغاد وُلدوا على ظهور الخيل وماتوا عليها، هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل أيها الأوغاد لا يُبالون أوقعوا على الموت أم وقع الموت عليهم، هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل أيها الأوغاد كان يقول فارسهم خالد بن الوليد "**ما من ليلة يهدي إليّ فيها عروس أنا لها محب أحب إلي من ليلة شديدة البرد كثيرة الجليد في سرية أصبح فيها العدو**"([[80]](#footnote-80))، هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل غاية أماني أحدهم أن يمزق جسده حراب العدو وأسيافه، أما سمعتم أيها الأوغاد بأمنية عبد الله بن رواحة يوم مؤتة: لكنني أسأل الرحمن مغفرة :: وضربة ذات فرغ تقذف الزبد

هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل أيها الأوغاد يصفهم قائدهم خالد بن الوليد حينما بعث برسالة لهرمز قائد الروم قائلا "فلقد جئتك بقوم يحبون الموت كما تحبون الحياة"([[81]](#footnote-81))، هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل مرّغوا كرامة كسرى وقيصر في التراب، ومع ذلك، علم الله ما وطئ الحصى ولا امتطى ظهور الخيل بعد جيوش الأنبياء أطهر ولا أنقى ولا أتقى ولا أعدل ولا أرحم ولا أشجع ولا أشد بأسا في القتال من جيوش هؤلاء العرب الفاتحين الأوائل، فلم يُسجل في تاريخهم قط أنهم غدروا أو خانوا أو أبادوا قرية أو مدينة، ولم يسجل في تاريخهم أنهم بقروا بطون الحوامل، ولا قتلوا طفلا ولاشيخا ولارضيعا ولا راهبا في صومعته، لكنكم أيها الأوغاد لا تعرفون الأخلاق ولم تتربوا على القِيم إنما همّ أحدكم بطنه وفرجه وهواه، ولو كان فيكم بقية من الأخلاق والعدل والإنصاف لما تجرأتم على وصف هؤلاء العظماء بتلك الأوصاف الخسيسة.

إليكم هذه القصة من آلاف القصص التي سطرها الفاتحون، فقد ذكر البلاذري في فتوح البلدان أنه "لما استخلف عمر بن عبد العزيز وفد عليه قوم من أهل سمرقند فرفعوا إليه أن قتيبة ـ أحد قادة الجيوش الإسلامية الشهير ـ دخل مدينتهم وأسكنها المسلمين على غدر‏، فكتب عمر إلى عامله يأمره أن ينصب لهم قاضيًا ينظر فيما ذكروا‏.‏ فإن قضى بإخراج المسلمين أخرجوا، فنصب لهم جميع بن حاضر التاجي‏.‏ فحكم بإخراج المسلمين على أن ينابذوهم على سوآء‏.‏ فكره أهل مدينة سمرقند الحرب وأقروا المسلمين فأقاموا بين أظهرهم‏" ([[82]](#footnote-82))

هؤلاء هم العرب الفاتحين فقارن هذه القصة وهذه الأخلاق بأخلاق تلك الذئاب البشرية حتى تدرك بعد ذلك مقدار الكذب والزور والبهتان الذي يرمينا به الأعداء وأذنابهم المحليين ولسائل أن يسأل ما الذي جعل هؤلاء العرب الفاتحين أن يتخلقوا بهذه الأخلاق السامية؟ والجواب، إنه الرحمة المهداة عليه الصلاة والسلام الذي بنصوص الوحيين ألبسهم لباس التقوى، وألجمهم بلجام البر، وإليك بعضها: قال الله تعالى {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [البقرة:190]، قال غير واحد من السلف أن المراد بقوله تعالى {الذين يقاتلونكم} من عدا النساء والصبيان والرهبان ونحوهم. والآيات الآمرة بالإحسان والعفو والمغفرة وعدم الظلم وعدم تجاوز حدود الله...إلخ أكثر من أن تحصى عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً ولا صغيراً ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين"([[83]](#footnote-83)) وروى البيهقي في السنن الكبرى عن صالح بن كيسان قال "لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان إلى الشام على ربع من الأرباع خرج أبو بكر معه يوصيه ويزيد راكب وأبو بكر يمشي فقال يزيد: "يا خليفة رسول الله إما أن تركب وإما أن أنزل"، فقال: "ما أنت بنازل وما أنا براكب، إني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله، يا يزيد إنكم ستقدمون بلاداً تؤتون فيها بأصناف من الطعام، فسموا الله على أولها واحمدوه على آخرها، وإنكم ستجدون أقواماً قد حبسوا أنفسهم في هذه الصوامع، فاتركوهم وما حبسوا له أنفسهم، وستجدون أقواماً قد اتخذ الشيطان على رؤوسهم مقاعد يعني الشمامسة فاضربوا تلك الأعناق، ولا تقتلوا كبيراً هرما،ً ولا امرأة، ولا وليداً، ولا تخربوا عمراناً، ولا تقطعوا شجرة إلا لنفع، ولا تعقرن بهيمة إلا لنفع، ولا تحرقن نخلاً ولا تغرقنه، ولا تغدر، ولا تمثل، ولا تجبن، ولا تغلل، {وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ}[الحديد:25] أستودعك الله وأقرئك السلام"([[84]](#footnote-84))

يقول مارسيل بوازار باحث فرنسي معاصر: "منذ بدء الفتح العربي الإسلامي، كان المحاربون المسلمون قد فرضوا على أنفسهم روحًا من التسامح مع غير المسلمين ومع الشعوب المغلوبة. وفي زمن لم يكن فيه العنف يعرف شرعًا ولا عاطفة، أصدر أبو بكر أول خليفة للنبي إلى جنوده التعليمات المشهورة المرنة كثيرًا التي تختصر الروح الخلقي للقانون الإسلامي.." ([[85]](#footnote-85))

أدركت أخي الكريم حقيقة هؤلاء الأوغاد "وفاء سلطان، نضال نعيسة، وبن خليفة، والرسام الدنماركي وإلى آخر تلك السلسلة " ولعله ظهر لك واضحا جليا كيف أن هؤلاء ليس بينهم وبين البحث العلمي والطرح الموضوعي أي علاقة ولا صلة، إنما هم مجرد همج رعاع، وحُمر مستأجرة، بعضهم يدفعه حقد أعمى، وبعضهم يدفعه فرجه وبطنه.

ولقائل أن يقول وماذا عن الآيات والأحاديث الآمرة بالشدة والقسوة على الكافرين؟ هل تستطيع أن تنكر وجود هذه الآيات والأحاديث؟ أقول لهذا القائل أنتظر واصبر فإن للقصة فصولا ومحاورا ولازلنا نحن في بداية القصة.

ألخّص فأقول: لا يخفى على أحد أن الإسلام قائم على القرءان وما صح من السنة وسيرة النبي، ولا يخفى على أحد أيضا أن هذه المصادر قد حوت آلاف الآيات والأحاديث والأثار، فلو لم نتعامل مع هذا الكمّ الكبير بمنهجية علمية دقيقة ومنضبطة لجعلنا من هذه النصوص مطيّة لأهوانا، خذ على ما تقدم المثال التالي: يقول الملحد الكلام التالي "وأما أن الإسلام دين محبة ورحمة فهو من المضحكات المبكيات وهو زعم لا يملك أصحابه أدلة عليه ويكفينا أن نورد هذه الآيات التي يكشف فيها إله الإسلام عن خياله السّادي المتلذذ بتعذيب البشر {لهم من فوقهم ظلل من النار ومن تحتهم ظلل}[الزمر:16] و {خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه}[الحاقة: 30]" هذا منهج ملحد مهرّج، جاء لبعض آيات الوعيد ثم أقام هذه الأحكام التي تنهد لهولها الجبال هدا، نستطيع بنفس منهجيته أن نقول إن الله لا يعذب أحدا مهما كان كافرا أو مسلما ومهما فعل من الموبقات والمهلكات وأستند على القرءان والسنة، قال الله تعالى {يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم}[الزمر:53] وقول الله تعالى {نبىء عبادي اني انا الغفور الرحيم}[الحجر :49] وقال تعالى {وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ}[الأعراف:156] ولو أردنا أن نجمع من هذه الآيات لجمعنا العشرات، وعشرات الأحاديث الدالة على سعة رحمة الله وعفوه وفضله. لكن لا يشك عاقل في أن كلا المنهجين فاسد باطل بجميع الموازين ولو قال قائل أن الإسلام دين سيف وقتال فقط لوجد من الآيات والأحاديث ما يدعم قوله، ولو أراد أخر أن يجعل الإسلام دين لا سيف فيه بل هو رحمة ومودة وعفو وصفح وإحسان لوجد من الآيات والأحاديث ما يدعم قوله، ولو قال قائل إن هذا الدين لا علاقة له بالحياة إنما هو فقط جاء ليخبرنا عن الحياة الأخرة من سكرات الموت والقبر والنشور والحساب والجزاء والجنة والنار ونحو ذلك، لوجد من الآيات والأحاديث ما يدعم قوله، ولو قال أخر إن هذا الدين جاء لينظم لنا شؤون الحياة الدنيا فقط من أمور الزواج والطلاق والبيع والشراء والعلاقات والمواريث ونحو ذلك ولا علاقة له بالآخرة، لوجد من الآيات والأحاديث ما يدعم قوله. وهكذا بدون منهجية علمية منضبطة في التعامل مع هذا التراث الضخم تصبح تلك الآيات والأحاديث مطية لأهوائنا نعبث بها كما نشاء، وتعامل أعداء القرآن مع الآيات والأحاديث ومنهجيتهم في اقتطاع الآيات عن سياقها ودلالتها الثابتة هو نفسه الذي يفعله جميع المنحرفين من المسلمين، بدأ من الخوارج الذين خرجوا على علي بن أبي طالب وانتهاء بـ "المداخلة" مرورا بالرافضة والدواعش وغلاة الصوفية وهلم جرا، كلهم بلا استثناء يتعاملون مع الآيات والأحاديث بأهوائهم وليس بمنهجية علمية منضبطة.

فحينما تسمع "المدخلي" يتكلم عن هجر المسلم والغلظة عليه والتحذير منه باعتباره (مبتدعا)، فأنت لن تجد في ثقافتة مئات الآيات والأحاديث التي تتكلم عن الأخوة الإيمانية ووجوب حب المسلم وإكرامه ونحو ذلك وحينما تسمع "الداعشي" يتكلم عن تكفير المسلم واستباحة دمه باعتباره (مرتدا)، فأنت لن تجد في ثقافته مئات الآيات والأحاديث التي تتكلم عن حرمة دم المسلم وحرمة تكفيره أو إيذائه. وهكذا جميع المبتدعة والملحدين والضالين يستدلون بالآيات والأحاديث لكن دون منهجية علمية منضبطة، وهذه المنهجية تعني جمع الآيات والأحاديث الوارد في كل مسألة ثم تخرج بحكم واحد في هذه المسألة، فأنت حينما تريد أن تعرف هل الله (إله محبة ورحمة) أم لا، عليك أن تجمع كل الآيات والأحاديث الواردة في هذا الباب، ثم بعد ذلك تحدد آيات العذاب من المُخاطب والمُتوعد بها، لتعرف بعد ذلك أن هذا الكافر يستحق هذا العذاب أم لا؟. فبدون هذه المنهجية المنضبطة يصبح القرآن والسّنة مطية لكل مهرّج يعبث بهما كيفما شاء، وهذا التهريج لا يمكن إيقافه أو صدّه، لأن هؤلاء المهرجين جميعا يعبثون، والعابثون لا سبيل لنا عليهم.

**والخلاصة: إنّ "السيف" في الإسلام ملجم بلجام الشرع،** فاليوم المطلوب هو إعادة هذه المفاهيم إلى جماهير الأمة، وبثها في الناس، وتصحيح المفاهيم حول هذه القضايا وهذه قضية لا يمكن معالجتها في كتاب فقط إنما تحتاج إلى جهود عظيمة، وتحتاج إلى علماء ودعاة وخطباء وأئمة ومثقفين وقنوات وأموال وجهود مضنية لحمل هذا الحمل الثقيل، ولإزالة هذه الغشاوة التي حالت بين الأمة وبين "عزّها = السيف" وكذلك لإزالة هذه الغشاوة التي جعلت من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم مسيرة مخضبة بالدماء والأشلاء والقهر والنهب والسرقة، فحالت هذه الغشاوة بين الإسلام وبين ملايين من البشر من غير المسلمين، فلابد من تكاثف الجهود حتى تصبح هذه المفاهيم منتشرة بين الناس، ويتفهما الناس كما يتفهمون فرضية الحج والصوم والصلاة

**البيت لمالكه وليس لساكنه:**

قال الله تعالى {الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل}[الزمر:62] هذه حقيقة لم يختلف حولها عقلاء الناس (مسلمهم وكافرهم). قال الله تعالى {ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله قل الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون} [لقمان:25]، هذا جواب أبي جهل وأبي لهب وصناديد قريش، وكل "عاقل" من البشر لا يسعه إلا هذا الجواب**، فكما أنّ جميع العقلاء متفقون على بطلان مقولة "البيت لساكنه" ومجمعون أيضا على صحة مقولة "البيت لمالكه". فكذلك يجب على العقلاء جميعا أن يتفقوا على صحة مقولة "إن الأرض لمالكها" وبطلان مقولة "الأرض لساكنها"، فالأرض لله، هو الذي خلقها، وهو الذي له الحق المطلق في إدارتها وحكمها، ولا يوجد شيء يقال له بأن هذه الأرض لـ "السكان الأصليين"** فهذا قول باطل لا قيمة له، فلا العرب "يملكون" اليمن وجزيرة العرب، ولا الأمازيغ "يملكون" ليبيا والشمال الأفريقي، ولا اليهود "يملكون" فلسطين، ولا بن خليفة "يملك" زوارة ولو "سكنها" قبل مائة مليون سنة! ولا الأوروبيين "يملكون" أوروبا.

شرعية الأشياء لا تكون لها أي قيمة ما لم تكن شرعيتها مأخوذة من المالك، وسأضرك لك بعض الأمثلة لتقريب المعنى:

1ـ أنت "تمتلك" شركة، وعندك مائة موظف، فكل هؤلاء الموظفين لا "يملكون" في هذه الشركة شيئا، نعم هو يشتغلون في هذه الشركة وفق القوانين والأنظمة التي "شرعها" أو "أقرّها" المالك.

2ـ أنت مستأجر بيت في زوارة من بن خليفة، وبن خليفة هو من "يملك" البيت، اشتراه بماله، فأنت كمستأجر لن يكون لك شرعية إلا بعد موافقة من "يملك" البيت، ولو اجتمع، مجلس الأمن والأمم المتحدة وجميع المنظمات الحالية، وأصدروا قرارات بالإجماع على أن هذا البيت صار لك، وبن خليفة "مالك" البيت غير موافق، فلن يكون لوجودك في هذا البيت أي شرعية، لأنّ الشرعية لا تكون إلا من الذي "يملك"، ولو كنتَ مسلما ترجو الله والدار الأخرة لوجب عليك الخروج من هذا البيت فورا، أو تجديد العقد مع "المالك = بن خليفة". هذه شريعة سيد ولد أدم عليه السلام التي يحاربوها اليوم.

3ـ ومن هنا أقول، كل الذين استحلوا أموال الناس وأرزاقهم وممتلكاتهم أيام معمر القذافي أو غيره من الزعماء، وكل الممتلكات التي استحلها جيش حفتر في بنغازي، لا شرعية لكم وهي حرام عليكم وعلى أبنائكم وأحفادكم وأنتم في الإثم إلى يوم يبعثون، ما لم تأخذوا الشرعية من "مُلّاكها" الأصليين، ولن تغني عنكم شيئا تلك القرارات، مهما كان حجمها، ولو كانت موقعة من معمر القذافي نفسه أو حفتر.

4ـ أريدك أن تتصور أن لك بيتا في بنغازي قيمته "نصف مليون = 500.000" دينار ليبي، تم استحلاله من صحوات حفتر ومرتزقته ومجرميه، وصرت مهجرا في طرابلس أو مصراته أو في أي بقعة، فبينما أنت كذلك جاءك رجل اسمه "محمد" قال لك سأذهب إلى بنغازي وأطرد أولئك المرتزقة والصحوات وأبيع البيت واسترجع لك ثمنه، امتشق "محمد" بندقيته وذهب إلى بنغازي، وخاض مع أولئك المرتزقة معركة شرسة أصيب فيها بجراح وآلام ثم استطاع طردهم، باع البيت بـ "نصف مليون" ورجع إليك فأعطاك المال كاملا، وقبل أن ينصرف أعطيته (مائة ألف = 100.000) أي خُمس المبلغ تقديرا لجهوده وجهاده، وبينما "محمد" راجع إلى بيته التقى بأحد أصدقائه فسأله من أين هذا المبلغ، فأجابه "محمد" وهو منشرح الصدر ثابت الجأش "وجعل رزقي تحت ظل رمحي" .

5ـ فالأرض ملك لله وحده، وهو وحده من يضع "التشريعات" أو بلغة العصر القوانين والنظم واللوائح، ولا شرعية لأي كيان مهما كان حجمه، ولو كانت الأمم المتحدة، في الأرض، فالشرعية لكل الدول والكيانات والمنظمات والجيوش والشعوب ما لم تؤخذ من "المالك" نفسه سبحانه فلا قيمة لها ولا وزن، ومن نازعه في هذا الحق فهو طاغوت ووثن ينازع الله في ربوبيته، فحينما تقرر "الشرعية الدولية" إعطاء فلسطين لليهود، أو تقسيم العراق أو تقسيم سوريا أو تقسيم اليمن، أو فصل برقة وهلم جرا، فهنا هذه "الشرعية الدولية" تمارس دور الرب جل جلاله، وهي هنا تنازع الرب جل في علاه في أخص خصائص الربوبية، وما من بشر أعظم وأجلّ وأعلى منزلة ومكانة عند "المالك" من قوم خرجوا من ديارهم لاسترداد هذا الحق الذي انتزعه الأشرار من البشر، ولقد أكرم "المالك" بني اسرائيل بهذا الشرف من قبلنا، فانتكسوا وخانوا وغدروا وقتلوا الأنبياء، فنزعها منهم وأعطاها لأقحاح العرب من الفاتحين الأوائل فقاموا بها حق القيام، فكسروا الطغاة والجبابرة والطواغيت.

طلب رستم الفارسي مقابلة بعض المسلمين فذهب إليه ربعي بن عامر "ولرأسه أربع ضفائر قد قمن قياما كأنهن قرون الوعلة، فزين رستم مجالسه بالنمارق، وأظهر اللآلئ والياقوت والأحجار الكريمة، بيد أنهم فوجئوا برجل قصير القامة، عليه ثياب صفيقة، وأسلحة متواضعة، وفرس صغير، ولم يزل ربعي راكبـًا فرسه حتى داست على الديباج والحرير، ثم نزل عنها وربطها في قطع من الحرير مزقها، فقالوا ضع سلاحك فقال إني لم آتكم فأضع سلاحي بأمركم أنتم دعوتموني فإن أبيتم أن آتيكم كما أريد رجعت، فلما سأله رستم ما الذي جاء بكم، أجابه ربعي بقولته المشهورة "الله ابتعثنا والله جاء بنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه فمن قبل منا ذلك قبلنا ذلك منه ورجعنا عنه وتركناه وأرضه يليها دوننا ومن أبى قاتلناه أبدا حتى نفضي إلى موعود الله، قال وما موعود الله قال الجنة لمن مات على قتال من أبى، والظفر لمن بقي.."([[86]](#footnote-86)).

بمثل هؤلاء حدثني إذا جمعتك يا جرير المجامع، فاسترجعوا حق "المالك" ورفعوا أحكامه وأنظمته وتشريعاته فوق أرضه، فما كان من المالك إلا أن أعطاهم كل الأرض ومن عليها، ووعدهم في الأخرة بما لا عين رأت ولا أذن سمعت، وكان مما أعطى المالك لـ "محمد" صلى الله عليه وسلم (خُمس تلك الأموال المغصوبة) التي استرجعوها من المغتصبين، فهل يوجد أحلّ من هذا المال؟ ولعلك فهمت الان أخي الكريم قول نبي الرحمة والسلام والأمان (وجعل رزقي تحت ظل رمحي). وسيأتي مزيد بيان لهذا .

**مثال توضيحي:** تصور لو أن إنسانا ما، وليكن اسمه (المتمرد) انقطعت به السبيل في مكان ما من أرض الله الواسعة، فلا شراب، ولا طعام، ولا سكن، ولا أهل، فبينما هذا (المتمرد) يسير هائم على وجهه قد انقطع أمله من كل شيء إذ بقصر منيف حول بحيرة من الماء اقترب هذا (المتمرد) من القصر فوجده قصرا قد رُتب ونُسق تنسيقا جميلا رائعا، وفوق ذلك وجده قد ملئ بالخيرات، من كل شيء زوجين، بدأ من امرأة حسناء إلى آخر الخيرات من دجاج، وماعز، وغنم، وإبل، وبقر، وفواكه، وخضروات ونحو ذلك، سأل المتمرد هذه المرأة الحسناء هل أنت مالكة القصر؟ فأجابت لا، ولكن مالك هذا القصر جعلني أقيم في هذا القصر دخل (المتمرد) القصر على استحياء للوهلة الأولى، ثم بعد حين بدأ يشعر بالأنس ويأكل ويشرب من خيرات القصر وهو مطمئن، ثم لما مضى على مكثه في القصر شهور دون أي مسائلة من أحد اقترح على تلك المرأة الحسناء أن يتزوجها فوافقت وتزوجها، بعد عدة سنوات صار لـ (المتمرد) عددا من البنين والبنات، وتكاثرت خيرات القصر من دجاج وماعز.. إلخ. وطال على (المتمرد) الأمد حتى صار يعتقد اعتقادا جازما بأن هذا القصر ملكا له هو دون غيره، وكل ما في القصر من خيرات يعود له ولذريته من بعده.

بعد فترة من الزمن بلغ هذا (المتمرد) أن مالك القصر قد أرسل رسولا إليه وهو في طريقه إليه، أظلمت الدنيا في وجه (المتمرد)، وضاقت عليه الأرض بما رحبت، لم يكن يتصور بعد مرور هذه السنوات الطويلة أن يكون لهذا القصر مالكا، ولكن المتمرد سرعان ما اهتدى إلى فكرة تُذهب عنه الهم والغم الذي ألمّ به، قرر (المتمرد) أن يقتل رسول المالك، وبالفعل ترصد له في إحدى منعطفات الطريق ثم باغته بضربة أودت بحياته، بعد فترة أخرى أرسل المالك رسولا آخرا لـ (المتمرد)، ولكن (المتمرد) كرر فعلته الأولى فقتل رسول المالك مرة ثانية وثالثة...إلخ. لما رأى المالك أن (المتمرد) يقتل رسله، قرر أن يرسل له رسولا يختلف عن الرسل الأولى، أمر المالك الرسول بأن يلبس لباس الحرب، ويكون مستعد تمام الاستعداد، ومنتبه غاية الانتباه حتى لا يباغته (المتمرد) كما باغت الرسل الأولى، خرج الرسول من بيته مدججا بالسلاح متجها إلى (المتمرد)، وصلت الأخبار إلى (المتمرد) بأن رسولا من المالك مدججا بالسلاح متجها إليه، أدرك (المتمرد) في الحال أن قتل هذا الرسول غير ممكن، فقرر أن يستمع إلى رسول المالك، وصل رسول المالك إلى (المتمرد) ثم أخبره أن المالك يُخيره بين إحدى ثلاث:

الخيار الأول: أن تبقى في هذا القصر وكل ما فيه ملكا لك على أن تُقر للمالك بأنه هو من أعطاك هذا القصر وما فيه. وأن لا تخالف أوامره.

الخيار الثاني: إذا رفضت أن تُقر بأن المالك هو من أعطاك هذا القصر ومن فيه فأيضا عندك الفرصة بأن تأخذ هذا القصر لكن بشرط أن تلتزم بهذا الأمر في هذا القصر فقط، أي في هذا القصر فقط يحق لك أن تجحد حق المالك، بل يحق لك أن تسبه وتشتمه وتهينه.. إلخ ويحق لك أن يشاركك في هذا السب والشتم للمالك كل أصدقائك وأبنائك وزوجتك...إلخ. ومع ذلك فقد أمرني المالك أن أحرسك الليل والنهار مقابل دراهم معدودات (ربما قيمتها تساوي بعض دجاجات القصر!) تدفعها أنت فقط دون زوجتك ولا أولادك، فإن عجزت عن دفعها فلا داعي لأن تدفع شيئا، بل إن كنت بحاجة إلى مصروف وكنتَ عاجزا فقد أوجب علي المالك أن أدفع لك مصاريفك!. وهذه نقطة مهمة أعيدها لك حتى تنتبه، أنت في قصر المالك الذي أعطاك القصر وما فيه تشتمه وتسبه وتنكر حقه الذي أعطاه لك، ومع ذلك المالك أرسلني هنا لأحرسك الليل والنهار، ولو أن عدوا آذاك وأنا قادر على دفعه ولم أفعل فسأكون معرضا للعقوبة من المالك.

الخيار الثالث: فإن رفضتَ هذين الخيارين، فعليك أن تستعد لمقاتلتي فإني عازم على إخراجك من هذا القصر بقوة السلاح، وإن أنا أخرجتك منه فقد وعدني مالك القصر بأن يكون هذا القصر وما فيه ملكا لي.

تعليقات على ما تقدّم:

1ـ لا يختلف عاقلان في أن هذا المالك لا مثيل له جودا وكرما وإحسانا وتفضلا وإنعاما. أليس كذلك؟

2ـ المتمرد قبل غيره يعلم علم اليقين ويدرك تمام الإدراك بأنه دخيل على هذا القصر، ولولا هذا القصر لكان نسيا منسيا ولهلك مع الهالكين في ذلك التيه.

3ـ لو افترضنا أن (المتمرد) عاش في هذا القصر ألف سنة! هل يحق له بحال من الأحوال أن يحتج على رسول المالك بأنه قد سبقه إلى هذا القصر "أي البيت لساكنه!" وبالتالي هو أحق بالقصر من رسول المالك؟

4ـ لا يختلف عاقلان أيضا في أن قدوم رسول المالك له مبرراته ومسوغاته، فهذا الرسول جاء من بلده إلى البلد التي فيها (المتمرد) وتحمل كل المشاق والمتاعب من أجل فقط أن يبلغ رسالة المالك إلى (المتمرد)، وكذلك قدومه مدججا بالسلاح له مبرراته أيضا، فإن (المتمرد) هو من كان سببا في ذلك حيث قام بقتل الرسل الذين أرسلهم المالك في المرة الأولى، هذا من جانب، ومن جانب آخر قد يختار (المتمرد) الخيار الثالث فعند ذلك وجب على هذا الرسول أن يكون مستعدا لهذا الخيار.

5ـ لو افترضنا أن (المتمرد) اختار الخيار الثالث ثم بعد ذلك حدث قتال بينه وبين رسول المالك ونتج عن هذا القتال خرابا ودمارا في بعض نواحي القصر، من المُلام في هذه الحالة؟ أهو رسول المالك الذي يريد أن يسترجع حق المالك من هذا الظالم؟ أم هو (المتمرد) الذي لم يقدر نعمة المالك عليه؟

6ـ وعلى افتراض أن (المتمرد) اختار الخيار الثاني أو الثالث، فهل يوجد في الدنيا كلها لئيم نذل ناكر للمعروف مثل هذا (المتمرد)؟!.

7ـ من حق (المتمرد) ، لو كان عاقلا، أن يتأكد من أن هذا الرسول هو فعلا رسول المالك، ومن حقه أيضا أن يتأكد من أن هذه الرسالة التي جاء بها هي فعلا رسالة المالك إليه.

8ـ لا أظن أني بحاجة لتوضيح المراد وراء ضرب هذا المثال فهو أوضح من الشمس في رابعة النهار، وهو كذلك يعكس حقيقة المتمردين على المالك الحليم جل جلاله في هذه الحياة الدنيا.([[87]](#footnote-87))

**صناعة النموذج:** من أخطر الأساليب تأثيرا على الإنسان (صناعة النموذج) أي المثال الذي يجب أن يُحتذى به أو يُراد ترسيخه في ذاكرة الشعوب، ولعل من أبرز هذه الأمثلة هو الشخصية الأمريكية، فالأمريكان في التاريخ الحديث هم أكثر شعوب الأرض دموية، فقد أبادوا شعوبا وأمما بأكملها، فصارت أثرا بعد عين، ودمروا دولا، وأسقطوا أنظمة، وشرّدوا ملايين من البشر، جرّبوا أشد أنواع الأسلحة فتكا في الشعوب، فأقل تقدير للإبادة التي وقعت للهنود الحمر (تسعين مليون) نسمة. هذا ناهيك عن جرائمهم في اليابان والحرب العالمية والعراق وهلم جرّا. ومع ذلك، وهنا الشاهد، استطاعوا أن يصنعوا لشعوب الأرض (النموذج الأمريكي) الذي يجب أن تقتدي به شعوب الأرض قاطبة، وفعلا نجحوا إلى حد بعيد، فتجد كثيرا من شعوب الأرض اليوم بما فيهم الشعوب المسلمة! ليس لهم من قدوة إلا (الشخصية الأمريكية). وهذه الصناعة تمت عبر وسائل متنوعة ومختلفة، فالمخابرات والإعلام والسينما والمجلة والدعاية والشركات الضخمة وصناعة النجوم ونحو ذلك ساهمت جميعا في صناعة (النّجم الأمريكي!).

ما ذكرته من نماذج مبهرة لـ "السّيف الإسلامي" ولأخلاق الفاتحين، التي لم يُسجل فيها التاريخ قط، غدر ولا خيانة ولا شق لبطون الحوامل ولا قتل للأطفال ولا إبادة للقرى ولا قتل للمدنيين وأصحاب الكنائس والعبّاد والنساء ولا نحو ذلك. وهذا "السّيف" لا يوجد له مثيل ولا شبيه منذ أن خلق الله آدم إلى يوم الناس هذا. ومع ذلك، وللأسف الشديد، في حسّ شعوب الأرض قاطبة ومعهم المسلمين صار "السّيف الأمريكي" هو رمز الحضارة والثقافة، وتحوّل "السّيف الإسلامي" إلى رمز إلى القتل والإرهاب والدمار، وهذه النقلة وقلب الحقائق والتزوير الهائل له أسباب كثيرة، من أهمها (صناعة النموذج).

بعد أن أُسقطت الخلافة العثمانية الاسلامية، وهيمن المستعمر الغربي على أمة الإسلام، ثم تظاهر هذا المستعمر بخروجه من بلداننا بعد أن مكّن لعملائه المحليين، من أمثال أتاتورك وبورقيبة والقذافي عبد الناصر وحزب البعث، الذين كانوا في محاربة الدّين والقضاء على مظاهر التدين وقتل علماء الشريعة والتنكيل بهم أئمة يُقتدى بهم، حتى صار الإسلام غريبا في دياره، لكنّ الله أكرم هذه الأمة، بفضله وكرمه، بعودة كثير من شبابها وفتياتها، إلى حقيقة الدّين الذي أراد أولئك المجرمون طمسه، فتجد معالم التدين قد انتشرت في طول العالم الإسلامي وعرضه، مثل اقبال الناس على المساجد وانتشار الحجاب والإقبال على الطاعات، وصار هناك وعي نسبي، ورجوع إلى تلمس التاريخ الاسلامي، والأمجاد التي صنعها الأوائل، ونحو ذلك هذه العودة أو الصحوة قضت مضاجع الغرب وأقلقتهم غاية القلق، حتى بلغ بالرئيس الأمريكي ريتشارد نيكسون أن كتب مقالا في سنة 1985م قال فيه بالنص (يجب على روسيا وأمريكا أن تعقدا تحالفاً حاسما لضرب الصحوة الأصولية الإسلامية).([[88]](#footnote-88)) وهذا الذي نراه بأعيينا هذه الأيام أليس كذلك؟.

فالعمل اليوم جار على تدمير أخلاق المسلمين، وعقولهم، وصلتهم بالله، وإطلاق شهواتهم: قال مرماديوك باكتول: (إن المسلمين يمكنهم أن ينشروا حضارتهم في العالم الآن بنفس السرعة التي نشروها بها سابقاً بشرط أن يرجعوا إلى الأخلاق التي كانوا عليها حين قاموا بدورهم الأول). أي الأخلاق التي كانوا عليها في صدر الإسلام و كما قال زويمر للمبشرين في مؤتمر القدس للتبشير: إن مهمتكم أن تخرجوا المسلم من الإسلام ليصبح مخلوقا لا صلة له بالله، وبالتالي لا صلة تربطه بالأخلاق التي تعتمد عليها الأمم في حياتها"، إن خطواتهم لتدمير هي: القضاء على وحدة المسلمين، وتشكيك المسلمين بدينهم، وإبقاء العرب ضعفاء، وإنشاء ديكتاتوريات سياسية في العالم الإسلامي، وإبعاد المسلمين عن تحصيل القوة الصناعية ومحاولة إبقائهم مستهلكين لسلع الغرب، وإبعاد قادة المسلمين الأقوياء عن استلام الحكم في دول العالم الإسلامي حتى لا ينهضوا بالإسلام، وإفساد المرأة، وإشاعة الانحراف الجنسي.(انظر سلبيات مؤتمرات الأمم المتحدة حول المرأة)

إنّ من أكبر الضربات القاتلة والطعنات التي أصابتنا في الصميم هي صناعة "النماذج المنحرفة" التي أساءت إلى ديينا، وحالت بين الناس وبين وإسلامهم، ففي الزمن الأول كان "السّيف الإسلامي" من أكبر الأسباب التي جعلت الشعوب والأمم الأخرى تقبل على الإسلام طوعا، بل صارت تلك الشعوب ذاتها وقودا لدعم "السيف الإسلامي!". أما اليوم فـ "السيف" المنسوب للإسلام، هو من أكبر الأسباب التي تصد المسلمين عن دينهم!، أما الشعوب الأخرى فلا ترى في الإسلام إلا الإرهاب والقتل والذبح والسلخ والحرق وتفجير المباني والتجمعات السكنية والقطارات والطائرات وقتل السوّاح وحجز الرهائن وهلم جرّا.

إنّ تلك الوسائل الهوليودية والمخابراتية التي جعلت من الأمريكي رمزا يُقتدى به، هي ذات الوسائل التي جعلت "السّيف الإسلامي" رمزا للدماء والخراب، وإنّ تلك الوسائل لم تكن لتنجح أو يكون لها صدى في حسّ الشعوب لو لم تجد شبابا مندفعا متجردا من الضوابط الشرعية التي تضبط هواه، وتلجم عاطفته، وتقيّد غريزته، قبل أن يهتز السّيف في يده. فصار هذا "السيف" يضرب وفق هوى حامله، لا كما أمر الله في كتابه، فلم يعد يُفرق بين المدنيين المسلمين أو غيرهم، فأسال أنهارا من الدماء في (سرت) و (درنة) و (صبراتة) وفي (العراق) و (سوريا) و (اليمن ) ناهيك عن الضرب العشوائي الذي يقع بين الفينة والأخرى في عواصم الدول الأوروبية ولم يسلم من هذا السّيف المنحرف حتى صفوة الأمة من المجاهدين والعلماء والصالحين والجماعات العاملة للإسلام، فتحقق للغربيين ما أرادوا، وحال هذا السيف المنحرف بين الشعوب المسلمة وبين الجهاد الذي أمر الله به.

فحاشا لدين محمد صلى الله عليه وسلم أن يكون بهذه الوحشية والجهالة، وحاشا لتلك السيوف المباركة التي تدفقت من جزيرة العرب في الصدر الأول والتي أقامت حضارة لم تعرف البشرية مثيلا لها أن يُنسب لها مثل هذا الانحراف والانحطاط.

لقد بذل خصوم الاسلام جهودا خرافية من أجل طمس (الفتوحات الاسلامية) وأخلاق الفاتحين، وهذه الجهود اشتركت فيها دول ومنظمات ومؤسسات وجامعات وأفراد، وأُنفقت على هذه الجهود ميزانيات فلكية يعجز العقل عن حصرها، وللأسف تلك الجهود لم تذهب سدى، فقد كان لها بالغ الأثر، ولا أقول أثرها على عامة الناس فقط، بل أثرها على طبقة العلماء والمثقفين والمشايخ وأصحاب القرار في أمتنا، فاليوم إذا تكلم أحدنا عن الجهاد، يُنظر إليه على أنه أحد الإرهابيين، وصرنا اليوم أمة مسلوبة الإرادة، منهوبة الخيرات، ومع ذلك تجلدنا قناة العربية وأخواتها آناء الليل وأطراف النهار على أننا أمة ارهابية ويجب علينا التخلص من هذا الإرهاب، أما بنت سلطان وبن خليفة وبن نعيسة وسائر السلسلة اللعينة فيريدون منا أن نعتذر عن "الجرائم التي اقترفها البدو الأعراب" ونتبرأ من ديننا وننسلخ منه، وقد تكفّل الله بحفظ بدينه، وإنّ الله لينصر هذا الدّين بأقوام لا خلاق لهم، فمن اليهود والنصارى وغيرهم من الأمم يُنطق الله منهم من يشهد بالحق!، وهؤلاء الذين يُنطقهم الله قامات علمية سامقة، لا يستطيع هؤلاء المهرّجين الطعن في مكانتهم العلمية، وهذا كما أسلفتُ من تأييد الله لهذا الدّين العظيم، ونحن لسنا في شك من ديننا، ولسنا بحاجة لمزيد أدلة من خارج الإسلام تشهد على عظمة السّيف والحضارة التي صنعها، ومن باب الاستئناس، وإقامة مزيد من الحجج على الخلق، أسوق بعض الشهادات في هذا الصدد.

1ـ سير توماس أرنولد يقول (لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي. ولو اختار الخلفاء تنفيذ إحدى الخطتين لاكتسحوا المسيحية بتلك السهولة التي أقصى بها فرود وإيزابلا دين الإسلام من إسبانيا، أو التي جعل بها لويس الرابع عشر المذهب البروتستانتي مذهبًا يعاقب عليه متّبعوه في فرنسا أو بتلك السهولة التي ظل بها اليهود مبعدين عن إنكلترا مدة خمسين وثلاثمائة سنة. وكانت الكنائس الشرقية في آسيا قد انعزلت انعزالاً تامًا عن سائر العالم المسيحي الذي لم يوجد في جميع أنحائه أحد يقف إلى جانبهم باعتبارهم طوائف خارجة عن الدين. ولهذا فإن مجرد بقاء هذه الكنائس حتى الآن يحمل في طياته الدليل القوي على ما قامت عليه سياسة الحكومات الإسلامية بوجه عام من تسامح نحوهم) ([[89]](#footnote-89)).

2ـ إدوار بروي يقول (ما لابدّ من التنويه به عاليًا أن هؤلاء السلاطين [العثمانيين] لم يظهروا أي تحرج أو تعصب تجاه المسيحيين، في وقت وزمان كان فيه ديوان التفتيش يبطش بالناس بطشًا وينزل بهم الهلع.. وفي عهد كان اليهود والمسلمون يطردون، دونما رحمة أو شفقة، من إسبانيا.. وبالرغم من إسكان عدد كبير من الجاليات الإسلامية في البلقان، واعتناق بعض الجماعات البلقانية الإسلام فلم يأت العثمانيون شيئًا مهمًا ليمنعوا السواد الأكبر من سكان البلاد البلقانية من الاحتفاظ بنصرانيتهم..). ويقول أيضا (قلما عرف التاريخ والحق يقال، فتوحات كان لها، في المدى القريب، على الأهلين، مثل هذا النزر الصغير من الاضطراب يحدثه الفتح العربي لهذه الأقطار فمن لم يكن عربيًا من الأهلين لم يشعر بأي اضطهاد قط. فاليهود والنصارى الذين هم أيضًا من أهل الكتاب، حق لهم أن يتمتعوا بالتساهل وأن لا يضاموا. وكان لابدّ من الوقوف هذا الموقف نفسه من الزرادشتية والبوذية والصابئة.. وغيرها من الملل والنحل الأخرى. والمطلوب من هؤلاء السكان أن يظهروا الولاء للإسلام ويعترفوا بسيادته وسلطانه، وأن يؤدوا له الرسوم المترتبة على أهل الذمة تأديتها.. وفي نطاق هذه التحفظات التي لم يكن لتؤثر كثيرًا على الحياة العادية، تمتع الزمن بكافة حرياتهم..). ([[90]](#footnote-90)).

3ـ جون براند ترند يقول (.. في القرن العاشر [الميلادي] تردّى معظم أوروبا في همجية ووحشية مريعة، على حين أن المسلمين في إسبانيا ضربوا مثلاً رائعًا بما كفلوه لغيرهم من ذوي العقائد المخالفة لمذهبهم من سعة العيش والتسامح).([[91]](#footnote-91))

4ـ فيليب حتي يقول إن أبرز ما يلفت النظر في الفتوح العربية ليس تلك السرعة وذلك النظام اللذين تمت بهما بغير دمار لا مبرر له إلا قليلاً ولكن تلك السهولة التي انتقلت بها البلاد المفتوحة من حال الحرب إلى حال السلم، ومن التغلّب إلى الإدارة ([[92]](#footnote-92))

5ـ إميل درمنغم يقول (..كتب الفوز للعرب لأنهم كانوا أهلاً للفوز، وتمّ النصر للإسلام لأنه عنوان رسالة كان الشرق كثير الاحتياج إليها، واحتمل المسلمون ضروب العذاب قبل الهجرة ولم يستطيعوا لها ردًا، فلما كانت الهجرة وكان ما أبدوه من المقاومة، والنصر، اتخذوا التسامح الواسع دستورًا لهم). ([[93]](#footnote-93)).

6ـ هنري دي كاستري يقول (أن أتباع محمد هم وحدهم الذين جمعوا بين المحاسنة ومحبة انتشار دينهم وهذه المحبة هي التي دفعت العرب في طريق الفتح وهو سبب لا حرج فيه، فنشر القرآن جناحيه خلف جيوشه المظفرة إذا أغاروا على الشام وساروا سير الصواعق إلى أفريقيا الشمالية من البحر الأحمر إلى المحيط الأطلنطي ولم يتركوا أثرًا للتعسف في طريقهم إلا ما كان لابد منه في كل حرب وقتال، فلم يقتلوا أمة أبت الإسلام فكلما التقى المسلمون بأمة خيروها بين واحد من ثلاثة الإسلام أو الجزية أو تحكيم الحرب حتى تضع أوزارها. هكذا كانت الأوامر التي زود بها أبو بكر الصديق خالد بن الوليد من أنفذه إلى الشام). ويقول أيضا (.. إننا نعتقد أن استطلاع حال هذا الدين في العصر الحاضر لا يبقي أثرًا لما زعموه من أنه إنما انتشر بحدّ الحسام. ولو كان دين محمد انتشر بالعنف والإجبار للزم أن يقف سيره بانقضاء فتوحات المسلمين مع أننا لا نزال نرى القرآن يبسط جناحيه في جميع أرجاء المسكونة..). ([[94]](#footnote-94)).

7 بيجي رودريك يقول (.. ما إن كان الإسلام يدخل بلدًا من البلدان المفتوحة حتى يقبل أهلها جميعًا على اعتناقه ويعاملون معاملة الفاتحين سواء بسواء، ومن احتفظ منهم بدينه لقي أكرم معاملة. فمصر وشمال أفريقيا والصومال وبلاد أخرى كثيرة هي أمثلة على البلاد التي فتحها المسلمون العرب فأسلم أهلها وحملوا الإسلام إلى غيرهم وعاشوا أعزة مكرمين في ظل دولة إسلامية مئات من السنين. فلا مجال إذن للمقارنة بين الفتوحات الإسلامية وبين الاستعمار البغيض الذي يسلب الشعوب كل شيء..). ([[95]](#footnote-95)) ثم يقول: ".. قوانين الجهاد في الإسلام تعتبر أكثر القوانين إنسانية ورأفة، فهي تضمن السلامة التامة للنساء والولدان والشيوخ وجميع غير المحاربين فليس هناك في نظر الإسلام أبشع من جريمة قصف المستشفيات والمدارس وأماكن العبادة ومساكن المدنيين في المنطقة المعادية. وإنما يجعل الإسلام لهذه المرافق الإنسانية قدسيتها ويحذر من المساس بها فهذه هي الوصية التي كان يوصي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قادة المسلمين، وكذلك كان موقف الخلفاء الراشدين من بعده بل لقد ظلت هذه سمة بارزة في جميع الحروب الإسلامية على مر العصور.."

8ـ سارتون يقول (.. إن الفاتحين العرب كانوا بلا ريب أميين، ولكنهم كانوا موحدين تمامًا، وكان يعمر قلوبهم إيمان وطيد. وفي هذه أيضًا انتصر النبي انتصارًا بيّنًا. أن الفتوح العربية لم تكن نتيجة صراع بين برابرة جياع وبين سكان مدن أخذوا يتقهقرون في سلّم المدنية، بل كان في الأكثر صراعًا بين دين جديد وثقافة جديدة ناشئة في المحل الأول، ثم بين ثقافات منحلة متعادية قلقة في المحل الثاني..). ([[96]](#footnote-96)).

9ـ ستودارد يقول (كان لنصر الإسلام هذا النصر الخارق عوامل ساعدت عليه، أكبرها أخلاق العرب، وماهية تعاليم صاحب الرسالة وشريعته والحالة العامة التي كان عليها الشرق المعاصر في ذلك العهد.. لقد استطاع محمد، وهو يبشر بالوحدانية تبشيرًا عاريًا عن زخارف الطقوس والأباطيل أن يستثير حق الاستثارة من نفوس العرب الغيرة الدينية الكامنة.. وإذ هبوا لنصرة دعوة ابن عبد الله - من بعد ما ذهبت من صدورهم الأحقاد المزمنة والعداوات الشديدة التي كان من شأنها من قبل الذهاب بحولهم وقوتهم - وانضم بعضهم على بعض كالبنيان المرصوص تحت لواء الرسالة في رأسها نور للناس وهدى للعالمين، أخذوا يتدفقون تدفق السيل من صحاريهم في شبه الجزيرة ليفتحوا بلاد الإله الواحد..). ويقول أيضا (.. لم يمض سوى اليسير من الزمن حتى كان السواد الأعظم من الأمم المغلوبة قد دخل في دين النبي العربي أفواجًا، إيثارًا له على ذينك الدينيين الذين صارا غاية في الانحطاط والتدنّي.. ولم يكن العرب قط أمة تحب إراقة الدماء وترغب في الاستلاب والتدمير، بل كانوا، على الضدّ من ذلك، أمة موهوبة جليلة الأخلاق والسجايا..). ([[97]](#footnote-97)).

10ـ فاغليري تقول (.. كان العرب المنتصرون مستعدين دائمًا – حتى وهم في أوج قوتهم وانتصارهم – لأن يقولوا لأعدائهم: "ألقوا السلاح وادفعوا جزية يسيرة نسبغ عليكم حماية كاملة. أو اتخذوا الإسلام دينًا وادخلوا في ملتنا تتمتعوا بالحقوق نفسها التي نتمتع بها نحن". وإذا نظرنا إلى ما أوحي إلى محمد أو إلى الفتوح الإسلامية الأولى سهل علينا أن نرى مدى الخطأ الذي ينطوي عليه الاتهام القائل بأن الإسلام فرض بالسيف وأن انتشاره السريع الواسع لا يمكن تفسيره إلا بهذه الوسيلة. ([[98]](#footnote-98)).

11ـ روجيه جارودي يقول (أسطورة أخرى ينبغي القضاء عليها: تلك التي أراد الاستعمار الفرنسي فرضها حين صوّر التوسع العربي بدءًا من القرن الميلادي الثامن على أنه تدفق الهمجية الآسيوية على الغرب) ثم قال: "أن ما يطلقون عليه اسم (غزو إسبانية) لم يكن غزوًا عسكريًا. لقد كان عدد سكان إسبانية في ذلك الحين زهاء عشرة ملايين نسمة ولم يزد عدد الفرسان العرب في الأراضي الإسبانية البتة على سبعين ألفًا وإنما لعب التفوق الحضاري دورًا حاسمًا ([[99]](#footnote-99)).

12ـ غوستاف لوبون يقول (ساعد وضوح الإسلام البالغ وما أمر به من العدل والإحسان كل المساعدة على انتشاره في العالم، ونفسر بهذه المزايا سبب اعتناق كثير من الشعوب النصرانية للإسلام، كالمصريين الذين كانوا نصارى أيام حكم قياصرة القسطنطينية فأصبحوا مسلمين حين عرفوا أصول الإسلام، كما نفسر السبب في عدم تنصّر أي أمة بعد أن رضيت بالإسلام دينًا، سواء أكانت هذه الأمة غالبة أم مغلوبة). ويقول أيضا (.. أن القوة لم تكن عاملاً في انتشار القرآن، فقد ترك العرب المغلوبين أحرارًا في أديانهم، فإذا حدث أن اعتنق بعض الأقوام النصرانية الإسلام واتخذوا العربية لغة لهم فذلك لما رأوا من عدل العرب الغالبين ما لم يروا مثله من سادتهم السابقين، ولما كان عليه الإسلام من السهولة التي لم يعرفوها من قبل). ([[100]](#footnote-100)).

13 ـ الدومييلي يقول (.. أن السكان الساميين في سوريا ومصر، الذين قاسوا كل صنوف الضغط والهول – على الأخص بسبب الضرائب – من قبل الحكومات الأجنبية التابعة للدولة البيزنطية أو المملكة الساسانية، لم يستطيعوا أن يروا في العرب إلا محررين مخلصين، كما أن المسيحيين القائلين بوحدة الطبيعة (طبيعة المسيح) [عليه السلام] في الشرق استطاعوا أن يعتمدوا على التسامح الإسلامي، بعد أن كانوا يخشون الاضطهاد من قبل نصارى القسطنطينية..). ([[101]](#footnote-101)).

14. جاك ريسلر يقول: "قامت الانتصارات المدوية للعرب على أسباب متنوعة يتجلى أهمها في الخلق السامي الذي كان قد تشرّبه العرب عن الدين الجديد، فقد طبعهم هذا الخلق على جرأة واحتقار للموت، جعلهم لا يغلبون..".".. كان الفتح العربي يملك الرضا الضمني من السكان الذين كانوا يكرهون الإغريق والفرس ويكرهون استبدادهم الديني والسياسي، ونظام ضرائبهم الفادحة ولم يعد الوطنيون قادرين على أن يتحملوا أخيرًا هذا الاستبداد المتغطرس من حكام أصبح تفوقهم ضربًا من الذكريات. تلك هي الأسباب التي من أجلها استقبلت هذه الشعوب المتاخمة جيرانها ذوي التاريخ الطويل كأنهم ذوو قربى قد أقبلوا لتحريرهم من ظلم الغاصبين الأجانب الممقوت.."([[102]](#footnote-102)).

ما انفكت السلسلة اللعينة، بنت سلطان وبن نعيسة وبن خليفة ونحوهم، في سبّ العرب الفاتحين الأوائل، ولم يتركوا نقيصة ولا مسبة ولا مثلبة إلا ورموها عليهم، وقالوا أنهم سبب دمار الحضارة، وأنهم أفقروا الشعوب المغلوبة ونهبوها، وأنهم أسالوا الدماء، ونشروا الخراب، وإلى آخر ما تسمعونه في القنوات التي تفتح أبوابها على مصراعيها إليهم، وهذا كما قلتُ من قبل، ثقافة قد أسس لها المستشرقون منذ قرون، وألّفوا فيها الكتب والمصنّفات، ولازالت دول ومنظمات وهيئات ومراكز بحثية في أنحاء العالم تقوم بالصّد عن سبيل الله وتشويه الإسلام، لكن دعونا أيها الأخوة والأخوات نطالع بعد شهادات علماء غربيين أبت أخلاقهم شرفا إلا الإنصاف، ونرى ما موقف العرب الفاتحين الأوائل ومن سار على نهجهم وأثرهم على الحضارة:

1ـ يقول لوثروب ستودارد: (العرب لم يكونوا قط أمة تحب إراقة الدماء وترغب في الاستلاب والتدمير، بل كانوا، على الضدّ من ذلك، أمة موهوبة جليلة الأخلاق والسّجايا توّاقة إلى ارتشاف العلوم، فكانت أكثر ممالك الدنيا حضارة ورقيًا، وتقدمًا وعمرانًا، مرصعة الأقطار بجواهر المدن الزاهرة والحواضر العامرة، والمساجد الفخمة، والجامعات العلمية المنظمة، وفيها مجموع حكمة القدماء ومختزن علومهم، يشعان إشعاعًا باهرًا. طول هذه القرون الثلاثة ما انفك الشرق الإسلامي يضيء على الغرب النصراني نورًا..)([[103]](#footnote-103))

2ـ يقول هربرت جورج ولز (لقد قذفت المقادير بالذكاء العربي في طول العالم وعرضه بصورة أسرع وأروع مما فعلت بالعقل اليوناني قبل ذلك بألف سنة خلت.. وكان العلم يثب على قدميه وثبًا في كل موضع وطئته قدم الفاتح العربي..).([[104]](#footnote-104))

3ـ يقول د. ماكس مايروهوف (.. كانت العلوم الإسلامية وهي في أوج عظمتها تضيء كما يضيء القمر فتبدّد غياهب الظلام الذي كان يلف أوروبا في القرون الوسطى.. ولما كان لتلك العلوم سهمها الأوفى في توجيه عهد (إحياء العلوم) وحث خطواته، فعلينا أن نقرّ مذعنين بأن التراث العربي الإسلامي مازال يعيش في علومنا حتى الآن).([[105]](#footnote-105))

4ـ يقول غوستاف لوبون (تأثير العرب عظيم في الغرب، وهو في الشرق أشد وأقوى، ولم يتفق لأمة ما اتفق للعرب من النفوذ) (كلما أمعنا في درس حضارة العرب وكتبهم العلمية واختراعاتهم وفنونهم ظهرت لنا حقائق جديدة وآفاق واسعة، ولسرعان ما رأينا أن العرب أصحاب الفضل في معرفة القرون الوسطى لعلوم الأقدمين، وأن جامعات الغرب لم تعرف لها، مدة خمسة قرون، موردًا علميًا سوى مؤلفاتهم، وأنهم هم الذين مدّنوا أوروبا مادة وعقلاً وأخلاقًا، وأن التاريخ لم يعرف أمة أنتجت ما أنتجوه في وقت قصير، وأنه لم يفقهم قوم في الابتداع الفني) ([[106]](#footnote-106))

5ـ يقول ارنست بانرث (لم يزل العلماء يواصلون الكشف عن العناصر العربية المؤثرة في الفكر الأوروبي خلال القرون الوسطى، وفي كل سنة تظهر آثار منشورة تشهد بأننا لا نقدر الآن ما أخذه الأوروبيون من العرب).([[107]](#footnote-107))

6ـ يقول د. ستانلي لين بول (.. لم يحدث في تاريخ المدنية حركة أكثر روعة من ذلك الشغف الفجائي بالثقافة الذي حدث في جميع أنحاء العالم الإسلامي. فكان كل مسلم، من الخليفة إلى الصانع، يبدو كأنما قد اعتراه فجأة شوق إلى العلم وظمأ إلى السفر وكان ذلك خير ما "قدّمه الإسلام" من جميع الجهات. وكان تهافت طلاب العلم على مركز مثل بغداد، ومن بعدها على المراكز الأخرى التي كانت مهدًا للآداب والعلوم، شبيهًا بذلك التيار الحديث من العلماء الأوروبيين الذين كانت تموج بهم الجامعات بحثًا وراء العلم الجديد بل لقد كان أكثر منه روعة!).([[108]](#footnote-108))

8ـ يقول د. لويس يونغ (نحن حينما نسلم اليوم أن آسيا وأفريقيا تتمثلان أوروبا قدوة لهما، يجب ألا ننسى الوجه الآخر للصورة في العصور الوسطى عندما عكفت أوروبا على علوم العرب من طب وفلسفة وطبيعة واستمر ذلك لفترة طويلة. حتى إذا كان القرن الثامن عشر قبست منهم نار الرومانطيقية، وفي القرن التاسع عشر سلبتهم أراضيهم، ثم بترولهم في القرن العشرين).([[109]](#footnote-109))

9ـ يقول روجيه جارودي (إن ما يطلقون عليه اسم ـ غزو إسبانية ـ لم يكن غزوًا عسكريًا. لقد كان عدد سكان إسبانية في ذلك الحين زهاء عشرة ملايين نسمة ولم يزد عدد الفرسان العرب في الأراضي الإسبانية البتة على سبعين ألفًا وإنما لعب التفوق الحضاري دورًا حاسمًا). انتهى. وأعيد الجملة الأخيرة (وإنما لعب التفوق الحضاري دورًا حاسمًا).([[110]](#footnote-110))

10ـ يقول مونتجومري وات (أن تشويه صورة الإسلام بين الأوروبيين كان ضروريًا لتعويضهم عن الشعور بالتّخلّف!)([[111]](#footnote-111))

فأنت أيها القارئ الكريم بين خيارين لا ثالث لهما، إما أن تكون تلك السلسلة اللعينة ومن حولها ومن كان على شاكلتها أكثر علما وأحسن فهما وأعمق فكرا من هؤلاء العلماء؟ وإما أن تكون تلك السلسلة اللعينة ومن حولها ومن كان على شاكلتها مجرد مرضى يُنكرون الحق ولو كان كأشعة الشمس في كبد السماء سطوعا؟

كان تركيز خصوم الإسلام على "حرب الأفكار" وهو عليم الله ثغر الإسلام الأول، والحصن الذي يشن عليه خصوم الإسلام غاراتهم منذ أن بُعث النبي وإلى قيام الساعة، فما توقفت غاراتهم على هذا الإسلام العظيم قط، فبينما انهزم المسلمون في معركة السيف، لم يتوقف الخصوم عند هزيمة المسلمين، بل استمروا في حربهم على الإسلام نفسه حتى يجعلوا لنا إسلاما غير الإسلام الذي آمن به أبوبكر وعمر وعثمان وعلي {ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا}[البقرة:217]، فاليوم دول ومنظمات ومؤسسات وحركات وأساطيل من القنوات والمواقع، تضرب في أصول الإسلام وفروعه، وتُعقد الندوات والمؤتمرات والاجتماعات وتطبع الكتب والنشرات والمجلات من أجل (صناعة إسلام غير الإسلام الذي آمن به صحابة نبي الله). فخصوم الإسلام اليوم هم الذين يرسمون لنا السياسات في إدارة بلادنا، وهم الذين يجبروننا قهرا وقسرا على تغيير المناهج التعليمية وبث الثقافة "المعتدلة" في المجتمعات الاسلامية بما يتوافق مع (القيم والمبادئ والأخلاق الغربية). كل ذلك يحدث تحت مسمى محاربة (الإرهاب = الإسلام).

وقد نجحوا إلى حد كبير، مع العلم أن الاسلام كله مستهدف، إلا أن أكثر شعيرة نالها التشويه والتنفير وإثارة الشبهات حولها هي "شعيرة السّيف!". فقد شنّ المستشرقون فترة من الزمن هجوما كاسحا على شعيرة الجهاد، فكتبوا الكتب الكثيرة جدا التي جمعوا فيها الآيات والأحاديث الآمرة بالجهاد والشدة على الكافرين ونحو ذلك، حتى يصلوا إلى نتيجة مفادها أن الإسلام دين قتل ودماء وأشلاء وإرهاب، دين انتشر بحد السيف، دين يقهر الشعوب ويذل الخصوم وينهب خيراتهم ونحو ذلك فمع هذه الموجة العاتية ضد هذه الشعيرة، يصبح من يدافع عن الإسلام من الدعاة والمفكرين والعلماء يجتهد وسعه لبيان أن الإسلام دين رحمة ودعوة وسلام وأمان دون ذكر السيف والجهاد، إنّ من أخطر ما يمر على الإسلام اليوم هو الهزيمة النفسية، وتخلي الأمة عما كان عليه أبوبكر وعمر وعثمان وعلي من الفهم الصحيح لهذا الدّين، ومن المؤسف جدا، أن ترى شريحة واسعة جدا في العالم الإسلامي من العلماء والفقهاء والدعاة والخطباء والأئمة قد سخروا أقلامهم وألسنتهم لترسيخ المفاهيم التي يريدها خصوم الإسلام، فصاروا حربا على كل داعية مخلص يريد لأمته أن تنهض وتعود إلى ما كان عليه أبوبكر وعمر وعثمان وعلي حقيقة وليس ادعاء، وذهب ببعضهم إلى أحطّ الدركات وأسوأ المقامات، حيث صاروا عبيدا لكل جبار عنيد، فسخروا أقلامهم وألسنتهم لتتبيث أركان المجرمين، وألبسوهم الشرعية الدينية، وأصبغوا عليهم قداسة، لا أظنّ أن أبابكر وعمر وعثمان وعلي قد حظوا بمثلها، ألا قبحهم الله وما يعبدون.

**الفصل الأول : دواعي القتال، أخلاقيات الحروب في حياة خاتم النبيّيّن، أخلاقيات الانتصار، مثالية مواجهاته فضلا عن عدالتها.**

**أولا: هل اتّسمت حروب النّبي محمد بالدّموية؟ خلاصة المواجهات الحربية النّبويّة.**

- صورة إجمالية للمواجهات الحربية النبوّية للمشركين ولأهل الكتاب.

**ثانيا: -نبي المرحمة ونبي الملحمة، أهداف الحرب وغاياتها في سيرة خاتم النبيين.**

أ- تغير منهج العقوبة مع إرسال خاتم النبيين

ب-جهاد النبي محمد مقارنة مع الأنبياء السابقين:

ج-جهاد النبي ومبدأ الرحمة:

* التدخل الجراحي عند الضرورة هو مظهر من مظاهر الرحمة
* آخر العلاج الكي
* استخدام القتال لا يعني الإكراه على تعاليم الإسلام
* الهدف الأوحد من غزوات النبي هو هداية البشرية لا استغلالها

د-أهداف الحرب غاياتها في سيرة النبي وحياته، ومعنى الجهاد:

* دفع العدوان وحسر الظلم وإنقاذ المستضعفين:
* حماية وتأمين الدولة الناشئة
* حماية حرية نشر الدعوة

**ثالثا: الوصايا النّبويّة التسعة المتعلّقة بأخلاقيات الشروع في الحرب.**

أ -هيمنة فكر الرحمة وأثرها على أخلاقيات الحرب.

ب-تعزيز دور الأخلاق وأثرها على أخلاقيات الحرب.

ج-التأكيد على تغليب فكر هداية البشر على المصالح الأخرى وأثرها على أخلاقيات الحرب.

د-تعزيز مبدأي العدل والإحسان.

هــ-وصايا النبي التسعة للجيوش المقاتلة.

**رابعا: الأخلاقيات النّبويّة في الانتصار.**

أ-حرص القيادة النبوية على تثبيط شهوة القتل أو التشفي والانتقام، ب-معامـــلة الأسرى،

ج-دفن قتلى العدو، د-مبدأ الإجارة وتأمين المحاربين، هـ تغليب جانب الإحسان مع الأمم المغلوبة.

**خامسا: إحصائية شاملة عمّا جرى في حروب النّبي من أحداث.**

**سادسا: بين مثاليّة حروب جيش خاتم النّبيين والقانون الدولي المعاصر.**

-حروب النبي محمدعادلة أم مثالية مقارنة بالقانون الدولي المعاصر.

**البحث الأول: هل اتسمت حروب النبي محمد بالدموية؟**

**خلاصة المواجهات الحربية النبوية:**

1- **لم تكن حروب النبي حروب تخريبٍ كالحروب المعاصرة لزمنه و لزمننا والتي يحرص فيها المتقاتلون على إبادة مظاهر الحياة لدى خصومهم, بل كان النبي والمسلمون يحرصون أشدّ الحرص على الحفاظ على العُمران في كل مكان, ولو كان بلاد أعدائهم؛ فقد جاء في وصيّة الرسول لجيش مؤتة: "ولا تَقْطَعَنَّ شَجَرَةٍ وَلا تَعْقِرَنَّ نَخْلا ولا تَهْدِمُوا بَيْتًا**([[112]](#footnote-112))"

تميَّزت حروب الرسول بأنها حروب غير دموية، بمعنى أنها لم يكن فيها ما يُعرف الآن بجرائم إبادة الشعوب، حيث نجد فيما يُسمى بحضارات العالم الحديثة أن بعض الزعماء أخذوا قرارات نتج عنها إفناءٌ لِكَمٍّ هائلٍ من البشر في مدينة أو دولة أو أحيانًا قارة!. لم تكن حروب الرسول على هذه الصورة، ذلك أن النبي كان حريصًا على تجنب القتال ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وإذا اضطر إليه حاول أن ينهيه بسرعة، وأثناء القتال نفسه كان يحفظ دماء المدنيين، وكذلك يحفظ دماء المستكرهين([[113]](#footnote-113)) على القتال، ثم بعد القتال كان يعفو إذا ملك، ويسامح ويرحم إذا غَلَب. فجاءت حروب الرسول على مستوى من الرقي لا تعرفه – بل لا تفهمه – "الحضارات" الحديثة!

**لغة الأرقام لا تكذب!** فلقد تم إحصاء عدد الذين ماتوا في كل غزوات الرسول وحروبه ، سواء من شهداء المسلمين، أو من قتلى الأعداء، وبتحليل هذه الأعداد، وربطها بما يحدث في عالمنا المعاصر، ترى العجب! لقد بلغ عدد شهداء المسلمين في كل معاركهم أيام رسول الله ، وذلك على مدار عشر سنوات كاملة، 262 شهيدًا، وبلغ عدد قتلى أعدائه صلى الله عليه وسلم 1022 قتيلاً، حرصت هذه الإحصائية على جمع كل من قُتل من الطرفين حتى ما تم في حوادث فردية، وليس في حروب مواجهة، و الجمع من الروايات الموثَّقة بصرف النظر عن الأعداد المذكورة، وذلك كي أتجنب المبالغات التي يقع فيها بعض المحققين بإيراد الروايات الضعيفة التي تحمل أرقامًا أقل، وذلك لتجميل نتائج غزوات الرسول . وبذلك بلغ العدد الإجمالي لقتلى الفريقين 1284 قتيلاً فقط([[114]](#footnote-114))!!

ولكي لا يتعلل أحدٌ بأن أعداد الجيوش آنذاك كانت قليلة ولذلك جاء عدد القتلى على هذا النحو، فإنني قمت بإحصاء عدد الجيوش المشتركة في المعارك، ثم قمت بحساب نسبة القتلى بالنسبة إلى عدد الجيوش، فوجدت ما أذهلني!! إن نسبة الشهداء من المسلمين إلى الجيوش المسلمة تبلغ 1% فقط، بينما تبلغ نسبة القتلى من أعداء المسلمين بالنسبة إلى أعداد جيوشهم 2%! ، وبذلك تكون النسبة المتوسطة لقتلى الفريقين هي 1,5% فقط! إن هذه النسب الضئيلة في معارك كثيرة بلغت 25 أو 27 غزوة ، و38 سرية ([[115]](#footnote-115))، أي أكثر من 63 معركة، لمن أصدق الأدلة على عدم دموية الحروب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

ولكي تتضح الصورة بشكل أكبر وأظهر وبإحصاء عدد القتلى في الحرب العالمية الثانية كمثال لحروب الحضارات الحديثة وبحساب نسبة القتلى بالقياس إلى أعداد الجيوش المشاركة في القتال، تصُدِمْ بمفاجأة مذهلة!!! إن نسبة القتلى في هذه الحرب الحضارية بلغت 351% !!! ومن جديد.. إن الأرقام لا تكذب!!! لقد شارك في الحرب العالمية الثانية 15.600.000 جندي، ومع ذلك فعدد القتلى بلغ 54.800.000 قتيل!!! أي أكثر من ثلاثة أضعاف الجيوش المشاركة! وتفسير هذه الزيادة هو أن الجيوش المشاركة جميعًا – وبلا استثناء – كانت تقوم بحروب إبادة على المدنيين، وكانت تسقط الآلاف من الأطنان من المتفجرات على المدن والقرى الآمنة، فتبيد البشر، وتُفني النوع الإنساني، فضلاً عن تدمير البنى التحتية، وتخريب الاقتصاد، وتشريد الشعوب!! لقد كانت كارثة إنسانية بكل المقاييس! وليس خافيًا على أحد أن المشاركين في هذه المجازر كانت الدول التي تعرف آنذاك – والآن – بالدول المتحضرة الراقية! كبريطانيا وفرنسا وأمريكا وألمانيا وإيطاليا واليابان!

أي تحضّر هذا؟! وعن أي رقىًّ يتكلمون؟! ثم أين أولئك الذين يصفون رسولنا بالعنف والإرهاب؟! قارن هذه النسب المفجعة بما كان على عهد رسول الرحمة إن العودة للأرقام سترد كل مُنصفٍ إلى جادَّة الطريق([[116]](#footnote-116))!! إن شخص رسول الله( الرحمة للعالمين ) أبعد ما يكون عن حمل الناس على اعتناق الإسلام بالسيف، وهو الذى قال لأعدائه بعدما قدر عليهم: " اذهبوا فأنتم الطلقاء " هكذا دون شرط أو قيد، حتى دون اشتراط الإسلام عليهم . فلما دخل المسجد الحرام صبيحة الفتح ووجد رجالات قريش جالسين مطأطئ الرؤوس ينتظرون حكم رسول الله الفاتح فيهم، فقال: «يا معشر قريش ما تظنون أني فاعل بكم»؟ قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، قال: «اذهبوا فأنتم الطلقاء» فعفا عنهم بعدما ارتكبوا من الجرائم ضده وضد أصحابه ما لا يقادر قدره، ولا يحصى عده، ومع هذا فقد عفا عنهم ولم يعنف ولم يضرب. ولم يقتل ([[117]](#footnote-117)).

**والنتائج الحقيقية: تحويل العرب الوحوش إلى عرب متحضرين، والعرب الملحدين الوثنيين إلى عرب مسلمين موحدين و القضاء على أحداث السلب والنهب وتعزيز الأمن العام في بلاد تفوق مساحتها مساحة فرنسا بضعفين .**

**لقد غيّر النبي أغراض الحروب وأهدافها التي كانت تضطرم نار الحرب لأجلها في الجاهلية، فبينما كانت الحرب عبارة عن النهب والسلب والقتل والإغارة والظلم والبغي والعدوان وأخذ الثأر والفوز بالوتر وكبت الضعيف وتخريب العمران وتدمير البنيان وهتك حرمات النساء والقسوة على الضعيف والولائد والصبيان وإهلاك الحرث والنسل والعبث والفساد في الأرض في الجاهلية، إذ صارت هذه الحرب في الإسلام جهاداً في تحقيق أهداف نبيلة وأغراض سامية وغايات محمودة يعتز بها المجتمع الإنساني في كل زمان ومكان وغدت الحرب جهاداً في تخليص الإنسان من نظام القهر والعدوان.**

إن تحول المجتمع إلى نظام العدل والنصف بدلاً عن نظام يأكل فيه القوي الضعيف، حتى يصير المجتمع إلى نظام يصير فيه القوي ضعيفاً حتى يؤخذ الحق منه وصارت بذلك الحرب جهاداً لتخليص المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً. وصارت جهاداً في تطهير أرض الله من الغدر والخيانة والإثم والعدوان وغدت وسيلة لبسط الأمن والسلامة والرأفة والرحمة ومراعاة الحقوق والمروءة.

أومن قام بتبديل الحرب من شرٍّ محضٍ إلى خيرٍ محضٍ يكون إرهابياً أو سفاكٍ للدماء؟. أفترى من يأمر بهذا العدل والإنصاف والرحمة والرأفة حتى مع العدو أثناء القتال يمكن أن يوصف بأنه إرهابي أو قاتل أو سفاك للدماء؟ سبحانك هذا بهتان عظيم!! علماً بأن جميع البلاد التي فتحها بالسيف ظهر فيها الإسلام وانتشر ثبت أهلها على الإسلام وصاروا دعاة له ومدافعين عنه، مما يؤكد أن انتشار الإسلام وثباته لصفاته الذاتية فيه وليس انتشاره عائداً إلى نشره بالقوة السيف فقط كما أن أكثر بقاع الإسلام وبلاده مما فتح سلماً دون حرب أو قتال كما ثبت ذلك في دواوين السيرة وكتب التاريخ.

**2-صورة إجمالية للمواجهات الحربية النبوّية للمشركين ولأهل الكتاب:**

بدأ الرسول الكريم دعوته بأن عرض الإسلام والقرآن على أصحابه الثقات فأسلم أبو بكر وعثمان والزبير وابن عوف وغيرهم وكلهم أغنياء ميسورين، وعرض نفسه في مواسم الحج على القبائل داعيا لدين الله " التوحيد " فاستجاب له قوم من الأوس والخزرج وبقي النبي يدعو قومه في مكة محتملا الأذى والألم والظلم والفتنة ثم هاجر إلى المدينة دون أن يريق قطرة دم وبعد أن قامت دولة الإسلام في المدينة اضطر النبي أن يحارب الفئات التالية مكرها فلم يترك ودعوته:

**1-قريش " سكان مكة " 2-اليهود في المدينة وخيبر 3-الروم والغساسنة العرب الخاضعين لهم ..**

**لقد أعلنت مكة حرباً شعواء على النبي مع بداية دعوته** الجهرية السلمية في جنبات مكة للدين الذي بعث به، استشعر كبراء قريش وسادتهم الخطر يتهدد مصالحهم، فقرروا حسم هذه الدعوة ووأدها في مهدها قبل أن تأتي على مورثاتهم وتقاليدهم، وأعلنت المواجهة مع صاحب الرسالة منذ اللحظة الأولى والتي اتخذت أشكالاً متعددة منها:

1. الحرب الإعلامية: وذلك من خلال تسفيه النبي واتهامه بسائر التهم المعيبة، وبث دعاية إعلامية تحريضية تشويهية في حقه، واتهام أتباعه، واتهام الكتاب الذي جاء به.
2. إيذاء النبي بجميع أشكال الإيذاء اللفظي والعملي، منه وضع فرث الجزور عليه وإلقاء القاذورات في بيته وطريقه، والاستهزاء والاعتداء عليه بالضرب ونحوه، ومحاولة اغتياله عدة مرات، وإيقاع أشد أشكال التعذيب على كل من اتبعه، لدرجة أن النبي لم يجد وسيلة للدفاع عن أصحابه سوى مواساتهم ومطالبته لهم بالصبر، وشعار تلك المرحلة: صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة.
3. محاصرة النبي ومن يتبعه ويواليه اقتصادياً وهو ما يعرف بحصار شعب أبي طالب، وكان بلاءً شديداً أصاب النبي وأتباعه لدرجة تقرحت أفواههم لقلة الطعام.

هذه المرحلة المؤلمة التي رافقت الدعوة الإسلامية في مهدها لم يتعاط معها النبي إلا بالصبر والثبات، بل العفو و الإحسان لمن أساء إليه وتكثيف جهده الدعوي السلمي، مع دعوة أصحابه لتحمل الشدائد ونهيهم عن أي مواجهة مع أهل قريش. ([[118]](#footnote-118)) **فكانت مرحلة الفرار بالدين:** لم يبق أمام النبي إلا المواجهة للدفاع عن نفسه وأصحابه، أو الفرار بالدين ، فاختار النبي الفرار بالدين وأشار على صحابته بالتوجه نحو الحبشة ، فكانت الهجرتين إليها ، إلا أن قريش لم تكتف بذلك ، بل ضيقت الخناق حتى على أقرب الناس من النبي كأبي بكر الذي قرر الفرار بدينه لولا إجارة ابن الدغنة له ، إضافة إلى ذلك قررت ملاحقة الفارين عبر البحار إلى الحبشة ، وبالفعل اتخذت كافة الوسائل مع ملك الحبشة لاسترداد الفارين ، لكن جهودها لم تفلح في ذلك . ([[119]](#footnote-119)) **فكانت مرحلة الهجرة للوطن الجديد :**لم يجد النبي أي مناص أمامه سوى البحث عن وطن جديد يؤويه ويؤوي أصحابه الفارين المعذبين في كل مكان ، وانتهت جهوده بعد بيعتي العقبة الأولى والثانية بتهيئة الوطن الجديد في المدينة المنورة ، وبدأت رحلة الهجرة التي رادفها من قريش مصادرة أموال المهاجرين والسيطرة على بيوتهم بل سجن الكثير منهم ومنعهم من الهجرة ، إضافة إلى سوم من تبقى منهم سوء العذاب ، وانتهى بها الأمر إلى ملاحقة النبي ورفيقة في الهجرة ، بل تهييج كل من حولها على مطاردتهم من خلال إعلانها جائزة عظيمة لمن عثر على النبي أو رفيقة . ([[120]](#footnote-120))

ظُلم النبي وظُلم أصحابه فأعلن على قريش حربا اقتصادية استباقية يرغمها على الاعتراف بحقوقه في مكة وحقه في نشر الدعوة لعلمه بنيّة قريش تأليب العرب ومقاطعتهم ليثرب، فقريش كلمتها مطاعة فلا تريد انتشار الدعوة الجديدة كي لا تذهب سمعتها وهيبتها وبعدما أسلمت أسلم العرب فقد استمرت ملاحقة قريش للمهاجرين داخل المدينة ، وتهديد النبي فقد اشتد خوفها وحرصها على القضاء على النبي وصحبه ؛ لذا بدأت المؤامرات تحاك للكيد بالمسلمين ، منها محاولة خطف بعض المهاجرين من داخل المدينة كما حصل من أبي جهل والحارث بن هشام مع عياش بن أبي ربيعة لذلك كان النبي يحرسه صحابته عند مقدمهم للمدينة خوفا من محاولات الاغتيال، إضافة إلى التضييق على كل مهاجر ، ومن أفلت بشيء من ماله لاحقته كما حصل مع صهيب ، وأرسلت للمسلمين تقول لهم : « **لا يغرنكم أنكم أفلتمونا إلى يثرب سنأتيكم فنستأصلكم ونبيد خضراءكم في عقر داركم .** » ([[121]](#footnote-121)) ، فخرج النبي في بدر يريد قافلة ابي سفيان التي فيها أموال أصحابه التي نهبت في مكة لكنها تمكنت من النجاة ، فخرجت قريش رياء ومفاخرة بكامل قوتها حتى عبيدها خرجوا ،تريد إفناء العصبة الموحدة كي لا يعبد الله في الأرض فأذن الله لنبيه بالقتال : {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل } (البقرة) . { وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها }[النساء:75] .

فنرى القتال لم يشرع إلا دفاعا عن النفس وما إلى ذلك من العرض والمال وما يذكر لرسول الله بالفخر والكرامة أنه في بدر ما أراد قتالا أو سفك دماء وأنه أرادها حربا اقتصادية لتهادنه قريش وتسمح له بنشر دعوته التي تمنعه من نشرها وليعوض عما ذهب وصودر من أموال أصحابه . وفي أحد أراد البقاء في المدينة والمحاصرة لدفع قريش بأقل خسائر ،وفي الخندق اتخذ النبي موقف المدافع وفرّق قريشا بإنشاب خلاف بينهم كي لا تُزهق أرواح من الطرفين ، وعندما أراد فتح مكة أغلق وقطع الطرق الذاهبة إلى مكة وليفهم قريشا التي تطاولت على صلح الحديبية ولم تفِ بعهدها استخفافا وحقدا عندما رأت القبائل تدخل في دين الله بالإقناع والموعظة الحسنة .

أراد النبي دخول مكة دون أن تزهق أرواح أو تراق دماء فلما وصل قرب مكة جاءه أبو سفيان فقال النبي للعباس : **اذهب فاحبس أبا سفيان عند خطم الجبل بمضيق الوادي حتى تمر عليه جنود الله** ([[122]](#footnote-122)) أراد النبي أن يقنع ابا سفيان بعدم جدوى المقاومة وهذا ما فعله أبو سفيان فقال لأهل مكة : **يا معشر قريش هذا محمد قد جاءكم بما لا قبل لكم به**([[123]](#footnote-123)) ... وعهد النبي لأمرائه عند دخول مكة " **أن لا يقتلوا أحدا إلا من قاتلهم** ([[124]](#footnote-124))" . كان النبي حريصا على عدم سفك الدم وهو حريص على سلامة الدماء ولو كان صاحبها على شركه و وثنيته .

ألم يكن النبي محقا في محاربته لقريش، ألم يكن في موقف الدفاع أمام من ناصبوه العداء وحاولوا القضاء على رسالته ولم يراعوا فيه إلا ولا ذمة فأخرجوه وصحبه من ديارهم وصادروا أموالهم، استطاع بهذه الحروب أن يحرر الجزيرة العربية من الشرك والوثنية بأقل الخسائر وخلال مدة وجيزة فخلال مدة ،إن حروب النبي لم يتجاوز قتلى الحروب من العرب أربعمائة وأربعين رجلا ! فأي دعوة في العالم حققت مثل هذه الانتصارات في مثل هذه المدة الزمنية وبهذه القلة القليلة من الخسائر البشرية .؟ ([[125]](#footnote-125)) هذا وقد **اعترف مرجليوث** **بأن محاربة النبي لقريش كان أمرا مشروعا وإنسانيا** ([[126]](#footnote-126)). من خلال السرد الإجمالي لظروف حروب النبي مع المشركين يمكن استنتاج التالي : إنها حروب ألجأت لها الضرورة حيث لم يبق وسيلة غيرها . إنها حروب من أجل السلام . إنها حروب تهدف من الدرجة الأولى حماية المسلمين من سطوة الظالمين الذين حاولوا بأي وسيلة سلب حريتهم الدينية ومصادرة أموالهم وبيوتهم بل مصادرة أرواحهم ([[127]](#footnote-127)).

هذه أهم غزوات النبي مع المشركين، ويمكن النظر إلى سراياه بنفس المبدأ السابق خاصة أن الجزيرة العربية بحكم طبيعة أهلها وثقافتها قد ألفت القتال والاقتتال ، وتمرست في الهجوم على القبائل الضعيفة تستبيحها وتنهشها كلما سنحت فرصة لذلك ، وقد وصفت بعض الكتب العربي في جزيرة العرب بأنه لا ينام الليل ؛ لأنه إما يعد لمعركة يستبيح فيها قبيلة أخرى ، وإما يتهيأ لهجوم الغير عليه ؛ فهذه البيئة التي وجدت فيها نواة الدولة الإسلامية ، قد جعلتها عرضة للخطر من القبائل التي حولها ممن ألف السلب والنهب واعتبره مصدراً للرزق وشريانا للحياة خاصة بين الأعراب ؛ وقد ساعد عرب الجزيرة في تجرئهم على المسلمين كونهم مجتمعاً ناشئاً وغير مقبول في المحيط حوله خاصة عند أصحاب السيادة الدينية كقريش ؛ لذا بدأت غاراتهم على المدينة لاستباحة المسلمين ، أو على المسلمين خلال تنقلهم بين القبائل ، وهذا الوضع اقتضى من المسلمين توطيد كيانهم الجديد وحمايته ممن حوله ؛ لذا فرض الواقع عليهم خروج كثير من السرايا التأديبية بغرض حماية الرسالة وأهلها وبسط الهيبة في محيط الدولة الناشئة ، بل من تتبع أكثر سراياه يجد أن الهدف الأول فيها هو تحقيق الموادعة مع القبائل العربية المجاورة للمدينة ، أو بعبارة أخرى كانت سرايا تحقيق السلام في مجتمع ألف الحروب .

من خلال السرد الإجمالي السابق لظروف حروب النبي مع المشركين يمكن استنتاج التالي : **إنها حروب ألجأت لها الضرورة حيث لم يبق وسيلة غيرها. إنها حروب من أجل السلام. إنها حروب تهدف من الدرجة الأولى حماية المسلمين من سطوة الظالمين الذين حاولوا بأي وسيلة سلب حريتهم الدينية ومصادرة أموالهم وبيوتهم بل مصادرة أرواحهم.**

**أما بالنسبة لدواعي القتال مع أهل الكتاب:**

من تتبع هدي النبي يجد مدى حرصه على إقامة علاقة الود بينه وبين أهل الكتاب من يهود ونصارى من بداية دعوته، خاصة أن النبي كان امتداداً لأسرة الأنبياء عبر التاريخ والتي يعترف بها أهل الكتاب، بل كانت الآيات القرآنية تعزز معاني التراحم والموافقة والتآلف بين الرسالة المحمدية والرسالات السابقة من خلال سرد سير الأنبياء وقصصهم، وتعزيز ضرورة إما الإيمان برسالة الإسلام ، وإما مسالمتها كامتداد لرسالة السماء ، أو على الأقل الاعتراف بأحقيتها كرسالة سماوية ، فقد **تودد القرآن لأهل الكتاب**  **وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَـاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ، الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُواْ بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُواْ النُّورَ الَّذِيَ أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** . [الأعراف:156]، فتحت الآية لأهل الكتاب باب الرحمة على مصراعيه مشيرة أن بإتباع النبي الفلاح ووضع للإصر والأغلال التي كانت عليهم ، إضافة لتحليل كثير مما حرم عليهم ، ومذكرة لأهل الكتاب بأن وصف النبي ونعته موجود في التوراة والإنجيل، **وكذلك ضاعف القرآن الأجر لأهل الكتاب حال إيمانهم :** يقول الله سبحانه وتعالى : **الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ ، وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ، أُوْلَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ** **،وحرص الرسالة على الوحدة وتعزيز معايير الالتقاء مع أهل الرسالات** ،يقول الله سبحانه وتعالى : **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ** [آل عمران:63]، هذه الآية تضمنت دعوة لجمع الشمل بين أهل الكتب على موقف عدل الأصل أن يكون موطن اتفاق بينهم ، وهو عبادة الله وحده لا شريك له ، وخلع الأرباب والأنداد البشرية من دون الله سبحانه وتعالى .

وكان النبي وصحابته الكرام كانوا يميلون لأهل الكتاب في بداية الدعوة بحكم كون الرسالات جميعاً إنما تصدر من مشكاة واحدة ؛ لذا وجدنا حزن الصحابة في مكة على انتصار الفرس الوثنيين على الروم ، وجاءت الآيات لتطمئن الصحابة بانتصار الروم على الفرس بعد بضع سنين ، وبينت فرح المؤمنين بهذا النصر ، أو بنصر بدر على اختلاف في التفسير ، يقول الله سبحانه وتعالى : **غُلِبَتِ الرُّومُ ، فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ، فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ، بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ** [الروم:2-5]، وقد راهن الصحابة منهم أبو بكر على عودة الكرة للروم ، وذلك قبل تحريم الرهان، حرص النبي منذ قدومه للمدينة على تعزيز أواصر العلاقة بينه وبين أهل الكتاب ؛ لذا كان دائماً في بداية أمره يحب موافقة أهل الكتاب ومخالفة أهل الشرك ، ومن ذلك موافقته لهم في القبلة وصيام يوم عاشوراء وفي أمور أخرى غير ذلك ، ولتأكيد العلاقة قام بكتابة وثيقة مبنية على الاحترام المتبادل بين المسلمين ويهود المدينة بل تتضمن الالتزام بالدفاع المشترك عن المدينة، ومن حرص النبي على تعزيز العلاقة بينه وبين يهود المدينة كان النبي يعاملهم ويستدين منهم ، وقد مات ودرعه مرهونة عند يهودي ، والمعلوم أن كثيراً من الصحابة كانوا أغنياء وكلهم يحرص على إقراض النبي ، بل الهبة له دون مقابل ، وكان النبي يجد في مال أصحابه ما يكفيه عن الاستدانة من اليهود ، لكن النبي رغب في الاستدانة منهم ليعزز العلاقة والمعاملة بين الملل ، وليبرز مظهراً من مظاهر سماحة الإسلام .

أكد النبي بين صحابته على ضرورة احترام أهل العهد وعدم الاعتداء عليهم أو انتقاص أي شيء من حقوقهم مهما كانت الأسباب ، يقول النبي الكريم : « **مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا** » ([[128]](#footnote-128)) « **أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » ([[129]](#footnote-129)) ففي الحديث الأخير نرى النبي قد ألبس نفسه ثوب المناصر والمدافع عن حقوق أهل الذمة أو أهل الكتاب ، بل يحاجج عنهم ضد أتباعه يوم القيامة ، إذا حصل من أتباعه أي ظلم نحوهم، كما حرص النبي على تأليف قلوب اليهود و تجنب مواطن الاختلاف بين صحابته ويهود المدينة إذا كان الأمر يحتمل ذلك ، واهتم النبي برعاية حقوق اليهود في المدينة وعدم إنقاص شيء منها والروايات كثيرة، وصبر النبي على إيذاء اليهود وعدم مقابلة إساءتهم بالإساءة من ذلك أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ قَالَتْ : « **دَخَلَ رَهْطٌ مِنْ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكُمْ – أي أصابكم الموت - قَالَتْ عَائِشَةُ : فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ ، قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : مَهْلًا يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُـولَ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ »**  ([[130]](#footnote-130))، نلحظ من الفقرات السابقة أن النبي قد تعاطى مع اليهود بسماحة منقطعة النظير ، منها موافقتهم في بعض الأمور ليجسر هوة الخلاف ، ومنها رعاية حقوقهم ، والصبر على إيذائهم ، وتأليف قلوبهم والحرص على هدايتهم دون تعسف أو إكراه

**أما حروب النبي مع اليهود وكيف تعاطى اليهود مع رسالته فلنا معها وقفة طويلة في رد الشبهات :** كان اليهود يعتقدون خروج النبي من نسلهم وكانوا يستفتحون على أهل يثرب به ، فلما جاء النبي من نسل إسماعيل كفروا به ، وتآمروا على رسالته منذ اللحظة الأولى التي نزل فيها محمد النبي المدينة ، عن أم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها أنها قالت : « **كنت أحب ولد أبي إليه وإلى عمي أبي ياسر لم ألقهما قط مع ولد لهما إلا أخذاني دونه ، فلما قدم رسول الله المدينة ونزل قباء في بني عمرو بن عوف غدا عليه أبي حيي بن أخطب وعمي أبو ياسر بن أخطب مغلسين قالت : فلم يرجعا حتى كانا مع غروب الشمس ، فأتيا كالّين كسلانين ساقطين يمشيان الهوينى . قالت : فهششت إليهما كما كنت أصنع فوالله ما التفت إلي واحد منهما مع ما بهما من الغم . قالت : وسمعت عمي أبا ياسر وهو يقول لأبي حيي بن أخطب : أهو هو ؟ قال : نعم والله ! قال : أتعـرفه وتثبته ؟ قـال : نعـم قـال : فما في نفسك منه ؟ قـال : عداوته والله** ! » ([[131]](#footnote-131))

هذه القصة التي قدر الله أن تنكشف من خلال بنت زعيم اليهود بعد إسلامها تبرز أن العداوة لرسول الله ، والتآمر على رسالته كانت منذ اللحظة الأولى لقدوم النبي على المدينة ، ويؤكد على مدلول هذه القصة القرآن الكريم في قوله تعالى : **فَلَمَّا جَاءهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِ** [البقرة:89] ، وبعد غزوة بدر وانتصار المسلمين تكشفت العداوة ، فخرج كعب بن الأشرف إلى مكة يؤلبها على المسلمين ويرثي قتلاها ورجع للمدينة يهجو النبي ويتشبب في نساء المسلمين ، ولم يقتصر الأمر على موقف كعب بن الأشرف بل الموقف نفسه ظهر من أقوى قبائل اليهود وهم بنو قينقاع.

وبدأ النبي يشعر بمدى الزعزعة الفكرية والعقدية والسياسية التي يسعى اليهود لتحقيقها في المدينة المنورة ، وبإثارة القلاقل والشحناء ونعرات الجاهلية عند من أسلم من أهل المدينة ، وعلم النبي بضرورة حسم الموقف مع يهود المدينة الذين بارزوا المسلمين العداء وتآمروا عليهم بالخفاء ، وبدأت الآيات القرآنية تكشف حقيقة اليهود مع أنبيائهم ، وإساءتهم لهم على مر التاريخ ؛ لذا لا يستبعد منهم نفس الموقف أو أشد منه مع النبي محمد والذين آمنوا به ([[132]](#footnote-132))، وتدرجت المواجهة مع اليهود بحسب المواقف الحاصلة: إجلاء بني قينقاع بسبب نقضهم العهد، إجلاء بني النضير بسبب محاولتهم قتل النبي ، غزوة بني قريظة التي ترتبت على الخيانة العظمى للمسلمين في ظرف من أصعب الظروف ، وهو تكالب الأحزاب وهجومها على المدينة، تحول مركز المؤامرات إلى خيبر التي أوت كل المحرضين ضد رسالة الإسلام ، وخروج عدة مؤامرات كادت تؤثر على المسلمين وكيانهم منها غزوة الأحزاب التي خرجت بذرتها من خيبر ، وكذلك تأليب القبائل للهجوم على المدينة عندما كان ذهب النبي وصحابته للعمرة .. إلى غير ذلك مما اقتضى حسم الموقف معهم كما حصل في غزوة خيبر.

**خلاصة القول :** جاء النبي إلى المدينة ، ومد يده لليهود مصافحاً وتحمل الأذى منهم مسامحاً ، حتى إذا رآهم مجمعين على التنكيل به ومحو دينه والتشكيك برسالته، استدار لهم و واجههم بما يليق وطبيعة جرمهم .

قال المستشرقون " حاول محمد أن يظهرهم بمظهر المعتدين الناكثين للعهد !! وباستعمال وسائل غير مقدسة([[133]](#footnote-133)). إن مرجليوث عذر النبي في حروبه لقريش ولحروبه ليهود المدينة لكن لم يعذره في غزوه لخيبر .! أجلى النبي بني قينقاع عن المدينة بعد بدر لمؤامرتهم وتطاولهم وغرورهم فمما قالوا : " يا محمد لا يغرنك أنك لقيت قوما لا علم لهم بالحرب فأصبت منهم فرصة فلو حاربتنا لعلمت أنا الناس ويقول ابن الاثير ([[134]](#footnote-134)) فكانوا أول يهود نقضوا ما بينهم وبينه ثم يذكر قصة المرأة المسلمة التي تعرض لها اليهود في سوق قينقاع ... والنبي محق كل الحق في إجلاء بني النضير بعد أحد لتطاولهم وتآمرهم مع قريش ضد المسلمين ومحاولتهم اغتيال النبي وكذلك ببني قريظة بعد الخندق لنكثهم عهودهم مع النبي في أشد الساعات حرجا لاستئصال المسلمين بشكل تام بعد أن ساعدوا قريشا وحرضوها ضد النبي.

مع كل صلف اليهود واستكبارهم كان الرسول يرفق بهم إذا نقضوا عهدهم أو حاربهم فانتصر عليهم فكان لا يعاقبهم إلا بمقداء ما يكف أيديهم عنه ، وكان يحكّم فيهم من يختارونه بأنفسهم حكما عليهم بينه وبينهم ، وصفوة القول أن معاملة النبي إياهم كانت أيسر وأخف من معاملته قريشا وغيرها([[135]](#footnote-135)) . إن اليهود عزّ عليهم أن يروا أرستقراطيتهم مهددة باستقرار أمر العرب والتفافهم حول رسول الله فلا ضمان لمركزهم والأمر هكذا فكانوا ينقضون عهودهم في أحرج الاوقات ويمالئون أعداء المسلمين عليهم ليستأصلوا شأفتهم و يبيدوهم عن آخرهم حتى أنهم حاولوا قتل رسول الله مرتين مرة بفخذ شاة مسمومة ومرة بإلقاء حجر عليه من سطح دار كان جالسا في صحنها .([[136]](#footnote-136))

أما بالنسبة لخيبر فأمر مرجليوث عجب ،إن التاريخ ينص بصراحة أن اليهود عندما أخفق العرب في القضاء على محمد جمعوا شملهم وتحزّبوا أحزابا واستعدوا للإغارة على المدينة ليدهموا المسلمين فيها وعلم النبي بتأهبهم للإغارة والقضاء على الإسلام في معقله فعاجلهم وسار إليهم سار إلى خيبر صاحبة الزعامة والرأس المدبر ليهود المنطقة (يهود تيماء وفدك ووادي القرى ومهاجري يهود المدينة الذين استقروا فيها )، إن موقف يهود خيبر معروف حيال الدعوة وعداؤهم العلني العملي للإسلام ومكائدهم المتواصلة والتاريخ يدحض هوى مرجليوث فإن الرسول أتي بعين (جاسوس) فأقر أنه مرسل إلى خيبر يعرض معونة يهود فدك ونصرتها على أن يجعلوا لهم ثمر خيبر والذي قبض على العين علي بن أبي طالب وقال العين " إن جميع اليهود سيمدون خيبر بالمعونة ([[137]](#footnote-137))" لكن شك مرجليوث في صدق ما قاله التاريخ لأن صدق التاريخ في هذه الحالة يدحض دعواه ويصد هجماته على النبي .

**أما حروب النبي ضد الغساسنة وأسيادهم الروم :**

كانت الجبهة الشمالية ناحية الشام تراقب هذا الكيان الناشئ ، وبدأت تشعر بخطره عليها ، وبدأ عرب الشام بإشعال فتيل الصراع بين المسلمين والروم البيزنطيين من خلال عدة تحرشات ومضايقات بالمسلمين ، كان أهمها إيذاء التجار المسلمين الذين كانوا يحملون السلع الضرورية من الشام إلى المدينة ، وكان وراء هذه المضايقات قبيلة كلب بدومة الجندل ، فقام النبي بغزوها ، لكنهم تفرقوا ولم ينل منهم النبي ، ثم حصل الموقف نفسه من قبيلتي جذام ولخم اللتين قطعتا الطريق على المسلمين واستلبت كل ما معهم ،فأرسل عليهم النبي زيد بن حارثة في سرية سنة 6هـ . ([[138]](#footnote-138))، وبعد صلح الحديبية بدأ يأخذ هذا المسلك العدواني منحى أكثر خطورة عندما بدأ النبي يرسل برسائله للملوك ؛ حيث أرسل الحارث بن عمير الأزدي إلى حاكم بصرى التابع للروم ، فقام شرحبيل بن عمرو الغساني بربطه وقتله بسابقة لم تعهد من قبل بقتل السفراء ، وقد تضمن هذا الاعتداء السافر استهانة بمرسله وبمن وراءه واحتقاراً لجمعهم ، من ينزع مني ملكي أنا ذاهب إليه([[139]](#footnote-139)) مع أنّ النبي ما أراد منه ملكه بل أراد هدايته واسلامه لينتشر الإسلام في الشام والبلقاء، وزاد الطين بله أن حاكم دمشق أساء استقبال موفود النبي وهدد بإعلان الحرب على المدينة ، وقام نصارى الشام بزعامة الأمبروطورية الرومانية بالاعتداء على كل من يعتنق الإسلام أو يفكر بذلك ، فقد قتلوا والي معان حين أسلم ، وقتل والي الشام من أسلم من عرب الشام . ([[140]](#footnote-140))، وهكذا بدأ يتفاقم الخطر الشمالي على كيان المسلمين ، ورأى النبي أن هناك ضرورة لوضع حد لهذه التصرفات من خلال سرية تأديبية تثأر لمقتل الحارث بن عمير وغيره من المسلمين ، ويضمن خلالها النبي فرض نوع من الهيبة للمسلمين تحول دون تكرر هذه الأحداث المؤلمة مع أتباعه، أعد النبي جيشاً لهذه المهمة قرابة الثلاثة آلاف جندي ، وجعل مولاه زيداً أميراً عليه فإن استشهد خلفه جعفر بن أبي طالب فإن استشهد خلفه عبد الله بن رواحة ، و أمرهم أن يأتوا المكان الذي قتل فيه الحارث بن عمير وأن يدعو من كان هناك للإسلام فإن أبو قاتلوهم ، وهذه السرية تعرف بسرية مؤتة حيث تفاجأ المسلمون بجيش عرمرم من الروم ومتنصرة الشام وحصلت مواجهة انتهت باستشهاد القادة الثلاثة وتسعة آخرين ، وانتهت القيادة لخالد بين الوليد الذي أعد لانسحاب آمن في معركة غير متكافئة . ([[141]](#footnote-141))

**سرية مؤتة فتحت باب المواجهة مع الروم:** كان لسرية مؤتة الأثر الكبير على المسلمين خاصة بعد استشهاد قادة الجيش الثلاثة ، وكانت مشاركة الروم في هذه الحرب بمثابة إعلان الحرب من جانبها على المسلمين ، بل ضخامة الإعداد العسكري من قبل الروم يقتضي استئصال الجيش الإسلامي عن بكرة أبيه ، لكن الله سبحانه وتعالى سلم، ومن ناحية أخرى لم تحقق هذه السرية نتائجها المرجوة من بسط الهيبة بما يضمن نوع من الحماية للمسلمين خلال تنقلهم في مناطق الروم في الشام ، ورافق ذلك دلائل أخرى تشير إلى أن الروم يعدون جيشاً لغزو المسلمين ، حيث علم النبي من خلال التجار الأنباط أن الروم جمعت جموعاً لغزو المدينة ومعهم كثير من مستنصرة العرب كلخم وجذام ، وأن مقدماتهم قد عسكروا في البلقاء . ([[142]](#footnote-142)) ، لذا قرر النبي أن يتحرك بنفسه لفرض هيبة المسلمين في تلك الناحية فحرك أكبر جيش انتظم تحت لوائه ، وهو قرابة الثلاثين ألفاً ، وهو ما يعرف في السيرة بغزوة تبوك ، حيث توجه النبي نحو تبوك على ثخوم الشام ، ومكث النبي فيها قرابة العشرين يوماً ، ولم يجد أثراً للحشود الرومانية ولا القبائل العربية ، وبالرغم من طول مكثه فإن القيادة الرومانية لم تفكر مطلقاً في الدخول في صراع مع المسلمين ، وآثرت القبائل العربية السكون والكمون ، أما حكام المدن في أطراف الشام فقد آثروا الصلح ودفع الجزية للمسلمين من هؤلاء ملك إيلة الذي أرسل بهدية لرسول الله وصالحه على الجزية ، وكتب رسول الله معاهدات مع كلٍ من أهل جرباء وأذرح ومقنا ، يؤدي بموجبها هؤلاء الناس من نصارى العرب الجزية كل عام وتخضع لسلطان المسلمين ، وأرسل النبي سرية بقيادة خالد إلى دومة الجندل واستطاع خالد أن يأسر ملكها الأكيدر ويأتي به للنبي ، فصالح الأكيدر النبي على دفع الجزية ، وهكذا استطاع النبي أن يؤمن حدود الجبهة الشمالية ، ويبسط هيبة المسلمين فيها ويضمن الحماية للتجار المسلمين ولمن أسلم في تلك الناحية من عدم تعرضه للإيذاء أو التعذيب ، ونلحظ على هذه الغزوة أنها لم يحصل فيها قتال ، أما السرايا التي خرجت منها فكان الهدف الأول منها تحقيق الموادعة والسلام مع أمراء تلك المناطق ، فهي حرب باردة من أجل السلام . ([[143]](#footnote-143)) ومع بقاء التهديد الروماني للمسلمين في تلك الناحية أعد النبي جيشاً آخراً للمواجهة مع الروم واختار له أسامة بن زيد قائداً ، وعاجلته الوفاة قبل خروج الجيش فأوصى في لحظاته الأخيرة بإنفاذه ، فأكمل خلفاؤه بعده المسيرة التي انتهت بفتح الشام ومصر

الخلاصة: كانت الجبهة الشمالية ناحية الشام تراقب هذا الكيان الناشئ ، وتشعر بخطره عليها ، وبدأ عرب الشام بإشعال فتيل الصراع بين المسلمين والروم البيزنطيين من خلال عدة تحرشات ومضايقات بالمسلمين ، كان أهمها إيذاء التجار المسلمين الذين كانوا يحملون السلع الضرورية من الشام إلى المدينة ، وكان وراء هذه المضايقات قبيلة كلب بدومة الجندل ، فقام النبي بغزوها ، لكنهم تفرقوا ولم ينل منهم النبي ، ثم حصل الموقف نفسه من قبيلتي جذام ولخم اللتين قطعتا الطريق على المسلمين واستلبت كل ما معهم ،فأرسل عليهم النبي زيد بن حارثة في سرية سنة 6هـ . ([[144]](#footnote-144)) وقام نصارى الشام بزعامة الامبراطورية الرومانية بالاعتداء على كل من يعتنق الإسلام أو يفكر بذلك ، فقد قتلوا والي معان حين أسلم ، وقتل والي الشام من أسلم من عرب الشام . ([[145]](#footnote-145)) علم النبي من خلال التجار الأنباط أن الروم جمعت جموعاً لغزو المدينة ومعهم كثير من متنصرة العرب كلخم وجذام ، وأن مقدماتهم قد عسكروا في البلقاء . ([[146]](#footnote-146)) استطاع النبي أن يؤمن حدود الجبهة الشمالية ، ويبسط هيبة المسلمين فيها ويضمن الحماية للتجار المسلمين ولمن أسلم في تلك الناحية من عدم تعرضه للإيذاء أو التعذيب ، ونلحظ على هذه الغزوة أنها لم يحصل فيها قتال ، أما السرايا التي خرجت منها فكان الهدف الأول منها تحقيق الموادعة والسلام مع أمراء تلك المناطق ، فهي حرب باردة من أجل السلام . ([[147]](#footnote-147)) ومع بقاء التهديد الروماني للمسلمين في تلك الناحية أعد النبي جيشاً آخراً للمواجهة مع الروم واختار له أسامة بن زيد قائداً ، وعاجلته الوفاة قبل خروج الجيش فأوصى في لحظاته الأخيرة بإنفاذه ، فأكمل خلفاؤه بعده المسيرة التي انتهت بفتح الشام ومصر ([[148]](#footnote-148)).

**البحث الثاني: نبي المرحمة ونبي الملحمة**

**أولا: تغير منهج العقوبة مع إرسال خاتم النبيين**

**ثانيا: جهاد النبي محمد مقارنة مع الأنبياء السابقين:**

**ثالثا: جهاد النبي ومبدأ الرحمة:**

* **التدخل الجراحي عند الضرورة هو مظهر من مظاهر الرحمة**
* **آخر العلاج الكي**
* **استخدام القتال لا يعني الإكراه على تعاليم الإسلام**
* **الهدف الأوحد من غزوات النبي هو هداية البشرية لا استغلالها**

**رابعا: أهداف الحرب غاياتها في سيرة النبي وحياته، ومعنى الجهاد:**

* **دفع العدوان وحسر الظلم وإنقاذ المستضعفين:**
* **حماية وتأمين الدولة الناشئة**
* **حماية حرية نشر الدعوة**

اشتهر النبي بهذين الوصفين واتصاف النبي بهما إشارة إلى أنه تميز بهما عن سائر الأنبياء ، ونبي الرحمة وصف عام يستغرق كل تصرفات النبي خلال سيرته العطرة ، أما نبي الملحمة فهو وصف خاص تعلق بسيرة النبي الجهادية ، وقد عبر عنه النبي من خلال آثار كثيرة منها : « **لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ**»([[149]](#footnote-149))«**اعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ**» ([[150]](#footnote-150)) فهل إقدام النبي على المواجهة العسكرية يتنافى مع حقيقة كونه رسول الرحمة العالمية ؟ فهم يرون أن مجرد اختيار النبي لنهج القتال يعتبر مطعناً في نبوته ، وشرخاً في ادعاء المسلمين أنه رسول الرحمة العالمية كما يزعم البعض .

**أولا :** من تتبع سير الأنبياء يجد أن النبي يبعث لقومه فيدعوهم لله سبحانه وتعالى ، فيؤمن البعض ويبقى الأكثرون على غيهم وكفرهم، وتختم رسالة النبي ورحلته مع قومه بنزول تأييد من السماء له فينجو من آمن معه ويهلك الباقون ، فقوم نوح أهلكهم الله سبحانه وتعالى بالطوفان وقوم هود بالريح ، وفرعون بالغرق ، وقوم لوط بالرجم من السماء ..إلخ ويلحظ في العقوبة الربانية أنها تكون حاسمة أو ماحقة في حق العصاة ، لا تبقي منهم ولا تذر ، فهم إما خامدون أو غرقى أو صرعى كأعجاز نخل منقعر أو كهشيم محتظر، أما مع خاتم الأنبياء فقد تغير منهج العقوبة، أو شكل النصرة والتأييد الرباني للنبي، ولعل طبيعة رسالة محمد من حيث كونها رسالة عالمية اقتضى هذا التغيير، ولو نهج التأييد الرباني مع محمد نفس نهج الأنبياء السابقين لكانت لحظة خروج النبي من مكة بعد مؤامرة قتله أو سجنه أو إخراجه هي لحظة الحسم الرباني في حق مكة شأنها شأن الأمم السابقة المكذبة لأنبيائها ([[151]](#footnote-151))، ولترتب على ذلك أمرين في غاية الخطورة وهما:

1. هلاك كل أهل مكة وبالتالي تفويت أي فرصة هداية مستقبلية لأفرادها.
2. تحول مكة إلى بؤرة لعنة ربانية كما حصل لديار ثمود وغيرهم، وقد ورد عن النبي أنه عندما مر بثمود أمر الصحابة بعدم استخدام مياههم، والخروج منها بسرعة باكين.

وكلا الأمرين يعتبر من أشكال النقمة على أهل مكة جزاءً وفاقاً لمخالفتهم وتكذيبهم لنبيهم، فكان في تغيير نظام العقوبة الشاملة إلى الجهاد والقتال كعقوبة جزئية تستهدف أئمة الكفر فقط بمثابة نهج يحمل أسمى معاني الرحمة من الله ورسوله .

ومن تتبع هدي النبي يجد أنه كان يحاول دائماً تجنيب قومه وغيرهم العقوبة الشاملة، وهذا واضح من حواره مع جبريل في الطائف، وقوله له: «**بلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلاَبِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ، لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا .**»([[152]](#footnote-152))وفي لحظة الإيذاء الشديد له كان يقول: « **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّ قَوْمِي لا يَعْلَمُونَ**»([[153]](#footnote-153))بل كان النبي في أكثر المواقف حساسية وإيذاء يتجنب الدعاء بالنقمة على قومه أو الأقوام التي يحاربها . نخلص مما سبق أن فرضية الجهاد كانت من أعظم أشكال الرحمة التي تميز بها النبي محمد ؛ لأنها كانت عقوبة جزئية مقابل عقوبات شاملة مقارنة مع الأنبياء السابقين ، وبدلاً من أن يكون الهلاك شاملاً ، أضحى انتقائياً بما يهيئ الفرصة للأكثرين لكي ينعموا بنعمة الهداية .لذا لا نجانب الصواب إذا قلنا أن وصف محمد بأنه نبي الملحمة هو عين الرحمة بالبشرية ؛ لأن مقتضى هذا الوصف أن العقوبة الربانية لمعاندي الأنبياء قد تحولت من عقوبة ماحقة من السماء إلى عقوبة انتقائية محدودة على يد النبي نفسه ، وإذا نظرنا إلى أن مجمل من قتل في غزوات النبي لا يزيد عن الألف إلا بقليل يتضح لنا مدى الرحمة الربانية للبشرية ببعثة محمد .

**ثانيا :جهاد النبي محمد مقارنة مع الأنبياء السابقين:**

فقد عرف الجهاد والقتال في أمتين : أمة الإسلام وبني إسرائيل ، ومقارنة بين الجهاد في الأمتين نجد أن هناك اختلافاً في الأهداف والنتائج بين كلٍ منهما ، ويبرز لنا واضحاً جلياً أن الجهاد في أمة الإسلام كان عنوان رحمة لكل الأمم ، بخلاف الأمم السابقة ، وطبعاً نعول هنا على النصوص الواردة في التوراة مع علمنا بتحريف التوراة على وجه الإجمال([[154]](#footnote-154))، ذلك لأن أهل الكتابين في عصرنا الحاضر هم أكثر أهل الأرض هجوماً وتشويهاً واتهاماً لنظام الجهاد والقتال في الإسلام ، فلنقارن بين هدي النبي في الجهاد والقتال وبين ما يعتقدون صحته في كتبهم المقدسة لنر هل لهذه الهجمة أي وجه من الصواب ، وإذا كنا في نظرهم موطن تهمة فإن النصوص تثبت من يستحق الاتهام .

ورد في سفر التثنية « **حِينَ تَقْرُبُ مِنْ مَدِينَةٍ لِتُحَارِبَهَا اسْتَدْعِهَا لِلصُّلحِ ، فَإِنْ أَجَابَتْكَ إِلى الصُّلحِ ، وَفَتَحَتْ لكَ فَكُلُّ الشَّعْبِ المَوْجُودِ فِيهَا يَكُونُ لكَ لِلتَّسْخِيرِ وَيُسْتَعْبَدُ لكَ ، وَإِنْ لمْ تُسَالِمْكَ بَل عَمِلتْ مَعَكَ حَرْباً فَحَاصِرْهَا وَإِذَا دَفَعَهَا الرَّبُّ إِلهُكَ إِلى يَدِكَ فَاضْرِبْ جَمِيعَ ذُكُورِهَا بِحَدِّ السَّيْفِ ، وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالأَطْفَالُ وَالبَهَائِمُ ، وَكُلُّ مَا فِي المَدِينَةِ كُلُّ غَنِيمَتِهَا فَتَغْتَنِمُهَا لِنَفْسِكَ وَتَأْكُلُ غَنِيمَةَ أَعْدَائِكَ التِي أَعْطَاكَ الرَّبُّ إِلهُكَ ، هَكَذَا تَفْعَلُ بِجَمِيعِ المُدُنِ البَعِيدَةِ مِنْكَ جِدّاً ، التِي ليْسَتْ مِنْ مُدُنِ هَؤُلاءِ الأُمَمِ هُنَا، وَأَمَّا مُدُنُ هَؤُلاءِ الشُّعُوبِ التِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلهُكَ نَصِيباً فَلا تَسْتَبْقِ مِنْهَا نَسَمَةً مَا**» ([[155]](#footnote-155))

وفي سفر العدد نقل سخط موسى عليه السلام على الجيش لأنه استبقى النساء والأطفال دون قتل: «**فَسَخِطَ مُوسَى عَلَى وُكَلَاءِ الجَيْشِ رُؤَسَاء وَرُؤَسَاء المئات القَادِمِين مِنْ جُنْدِ الحَرْبِ، وَقَالَ لهم مُوسَى هَلْ أَبْقَيتُم كُلّ أُنْثَى حَيّة .. فَالآنَ اقْتُلُوا كُلّ ذَكَرٍ مِنَ الأطْفَالِ وَكُلّ امْرَأَةٍ عَرَفَتْ رَجُلاً بمَضَاجِع فاقْتُلوها**» ([[156]](#footnote-156))، وأما سفر صموئيل الأول فيحكي عن داود أنه في حروبه لم يستبق على طفل ولا امرأة ([[157]](#footnote-157)) وفي موطن آخر من نفس السفر : « **فَالآنَ اذْهَبْ وَاضْرِبْ عَمَالِيقَ ،وَحَرِّمُوا كُلَّ مَا لَهُ ، وَلاَ تَعْفُ عَنْهُمْ ، بَلِ اقْتُلْ رَجُلاً وَامْرَأَةً, طِفْلاً وَرَضِيعاً, بَقَراً وَغَنَماً, جَمَلاً وَحِمَاراً** .»([[158]](#footnote-158))، تصرح بعض النصوص بمشروعية التمثيل والتعذيب والحرق لبعض الشعوب المغلوبة كما في سفر الأخبار الأول : «**وَأَخْرَجَ الشَّعْبَ الَّذِينَ بِهَا ، وَنَشَرَهُمْ بِمَنَاشِيرَ وَنَوَارِجِ حَدِيدٍ وَفُؤُوسٍ ، وَهَكَذَا صَنَعَ دَاوُدُ لِكُلِّ مُدُنِ بَنِي عَمُّونَ**  »([[159]](#footnote-159))

هذه بعض النصوص التوراتية ([[160]](#footnote-160)) ،ويتضح من خلالها عدة أمور منها :

1. القتال هو بغرض السيطرة والاستعباد، إذا كان المستهدف من القرى القريبة يتم إهلاك جميع أهلها سواء كانوا ذكوراً أم إناثاً صغاراً أم كباراً ، أما إذا كانت القرى بعيدة فإن فتحت القرية صلحاً فيكون كل من فيها عبيد ،وإن فتحت من خلال الحرب فيقتل كل من فيها من الذكور ، والنساء والأطفال يستعبدون .
2. شريعة بني إسرائيل لا تجرم قتل الأطفال والنساء ، والنصوص تشير إلى أن موسى وداود عليهما السلام قاما بقتل الأطفال والنساء .
3. تجيز شريعة بني إسرائيل القتل بأبشع الصور كالحرق والنشر والصلب والتمثيل بالجثث حتى الموت كما أشارت النصوص في حق النبي داود عليه السلام .
4. مبدأ العفو غير وارد في ثقافة بني إسرائيل ، والقتل أحياناً يشمل البقر والغنم والخيل وغيرها من الحيوانات مما يشير إلى حالة عدائية مع كل موجودات العدو .

**لكن من تتبع هدي النبي في الجهاد والقتال يخلص إلى النقاط التالية :** أكثر غزوات النبي كانت دفاعية كما سيتضح لنا .مبدأ الدعوة وهداية الناس كان يغلب على الأهداف الأخرى ،بل هو الهدف الأسمى في كل غزوات النبي ، والنبي محمد قد تميز بهذا الجانب عن أنبياء بني إسرائيل التي كانت رسالتهم خاصة بهم من دون الناس ؛ لذا لم تتسع حروبهم لهذا الهدف ، بينما رسالة محمد فهي رسالة عامة هيمن عليها فكر الرحمة ؛ وهيمنة هذا الفكر كان له الأثر في تمثل أخلاقيات بلغت درجة المثالية في الإحسان في حروبه كلها . الغرض الأساسي من الجهاد والقتال هو حسر الصد عن سبيل الله وتأمين تحرك الدعوة بنهجها السلمي بدون عوائق . القتال عند المسلمين مضبوط بأخلاقيات كثيرة جعلت منه صورة مثالية لم تعهد من بشر ، وهذه الأخلاقيات تكفل بقاء الحرب النبوية في دائرة الحروب الرحيمة التي لا تتجاوز حدود المعتدين فقط ، وتتميز بالتسامح والإحسان للأمم المهزومة ، وتتضمن رعاية لحقوق المدنيين بأرقى صورة عملية عرفتها البشرية كما سيتضح لنا خلال العرض التفصيلي لأخلاقيات الحرب ووصايا النبي لجيوشه

بالنظر لغزوات النبي وحروبه مقارنة بنظام عقوبة مخالفي الأنبياء نجد أنها انتقال رحيم من العقوبة الشاملة إلى العقوبة الانتقائية ، وبالنظر إلى جهاد النبي وما ثبت في شرائع الأمم السابقة نجد مدى الرحمة التي تميزت بها غزوات النبي وحروبه ، وادعاء بعض الأعداء أن النبي محمد كان دموياً أو يدعو للدموية هو ادعاء فارغ من الصحة ، والتاريخ أكبر شاهد على ذلك ، بل نظرة واحدة موضوعية للتاريخ تكفي للخروج بمسلمة وهي أن البشرية لم تعهد بشراً أرحم بالبشرية من محمد حتى في حروبه وغزواته التي كان التسامح عنواناً لها ، وهذا ما سنلاحظه جلياً خلال العرض التفصيلي لأخلاقيات الحرب في سيرة النبي .

**ثالثا: جهاد النبي ومبدأ الرحمة:**

يرى البعض أن المعارك والغزوات التي خاضها النبي تتنافى وكونه نبي رحمة؛ ولا وجه التقاء بين الدماء والرحمة، وهذا فهم خاطئ يتنافى وطبيعة البشرية، بل هذه الغزوات كانت شكلاً من أشكال الرحمة النبوية بالبشرية، ومن فهم ظروف غزواته و دواعيها وضروراتها بالوجه الصحيح، يخلص إلى نتيجة هامة هي أن عدم وجود هذه الغزوات يعتبر خللاً في مظهر من مظاهر الرحمة لا العكس، ولكي يتضح الأمر لا بد من بيان الموازنة الفكرية التي تبرز منهج النبي في تعاطيه مع المواجهة العسكرية وضروراتها، وذلك في النقاط التالية:

**1. التدخل الجراحي عند الضرورة هو مظهر من مظاهر الرحمة:** لا يختلف عاقل في أن التدخل الجراحي بالرغم من آلامه وآثاره والدماء التي تسيل عند إجرائه يعتبر مظهراً من مظاهر الرحمة عندما لا توجد وسيلة غيره لإنهاء الألم وملاحقة الورم، ولو امتنع الطبيب من استخدامه رعاية للآلام التي يمكن أن يعانيها المريض عند إجراء العملية، وترك المريض يستفحل فيه الورم أو يستشري فيه المرض، عندها لا يستحق الطبيب وصف الرحمة، بالرغم من أنه لم يؤلم المريض بالتدخل الجراحي.

هذه الموازنة العامة التي تبرز ضرورات التدخل الجراحي، وتتفق البشرية كاملة على أن عدم اعتبارها منافي للرحمة، بل تلك الممرضات اللواتي يستخدمن المباضع والمشارط ويجرحن المرضى لاستئصال ورم ونحوه استحققن وصف ملائكة الرحمة في نظر البشرية بالرغم من تلك الدماء التي تسيل تحت مشارطهن، وبالرغم من صرخات المرضى بين أيديهن، بل لا ينظر لتلك الصرخات والدماء مقابل حسن العاقبة وحصول العافية، وكل عاقل ينظر للطبيب أو الممرضة بعين الامتنان على الواجب الذي يقومان به. هذا بخصوص علاج الأبدان، وما ذكرت مسلمة تتفق على صحتها البشرية بعمومها، إضافة إلى اتفاقها على أن التدخل الجراحي يتعين عندما لا توجد أي وسيلة أخرى للشفاء، وتركه يعتبر منافياً للرحمة.

أما بخصوص أمراض البشر الروحية ( العناد والكفر والكبر ومراغمة الحق والصد عن سبيل الله وما يترتب على ذلك من مظالم وفوضى ..إلخ ) فيتصور الإشكالية نفسها بل أشد منها ، ويتعين التدخل الجراحي إذا استنفدت كل الوسائل الأخرى ، والأصل أن ينظر للتدخل الجراحي أو المواجهة العسكرية حال استفحال أمراض الأمم وتعذر الوسائل الأخرى على أنه مظهر من مظاهر الرحمة لا منافياً لها ، والأصل أن ينظر للطبيب بعين الامتنان لذلك التدخل الجراحي خاصة بعد حسن العاقبة وحصول العافية في الأمم ، ولولا الجهاد والمواجهة العسكرية التي قام بها النبي لما نعم خالد بن الوليد وأبو سفيان وعكرمة بن جهل بنعمة الإسلام ، بل لما خرج الإسلام من المدينة المنورة إلى ربوع العالم أجمع ، ولما استنارت البشرية بنور الهداية ولبقيت بعللها وأمراضها التي كان سينتج عنها أضرار على مستوى الدنيا أعظم بكثير مما نتج حصيلة حروب المسلمين مع غيرهم. وبالمقابل لو لم تكن تلك الغزوات لانحسر الإسلام في المدينة وبقيت الجزيرة على غيها وكفرها وحرمت البشرية نور الرسالة ومظاهر رحمتها، ولأفضت عوامل الكيد الداخلي والخارجي بنواة الدولة الإسلامية على حسمها وإنهائها في سنواتها الأولى، ويبقى التساؤل الهام هنا وهو أي رحمة عالمية في ترك وسيلة ساعدت في حرية نشر رسالة الإسلام عند تعذر الوسائل الأخرى؟

**2. آخر العلاج الكي :**ذكرت سابقاً أن التدخل الجراحي يعتبر مظهراً من مظاهر الرحمة عند تعذر أي وسيلة للعلاج ، ولا يلجأ إليه إلا عند الضرورة ، فهو علاج بغيض إلا أن الضرورة تقتضيه رحمة بالمريض وخوفاً من عواقب المرض المتضاعفة ، وقد أشار النبي إلى أن أحد أسباب الشفاء الثلاثة الكي ؛ وبالرغم من ذلك كره النبي استخدامه لما يترتب عليه من آلام وتشوهات لكن الضرورة تلجئ إلى استخدام هذا العلاج البغيض النافع ، وذلك لحسم مرض عجزت أمامه الوسائل الأخرى ، فأصبحت ضرورة حسم المرض أعظم من مفسدة استخدام الكي ، لكنه آخر وسيلة يلجأ إليها ، وذلك عند استنفاد كل الوسائل الأخرى

والملاحظ من منهج نبي الرحمة أنه كان يستخدم الدعوة السلمية ويحض عليها ويمنع غيرها ؛ لكن عندما ضُيق عليه وأصحابه ، ولوحقوا في كل مكان حتى أنهم عندما فروا للحبشة بدينهم لاحقتهم قريش عبر البحار ، وعندما هاجروا للمدينة لا حقتهم وقامت بمحاولات اختطاف من قلب المدينة لبعض المهاجرين كما حصل من أبي جهل والحارث بن هشام مع عياش بن ربيعة ، فهذه الملاحقة والصد عن الرسالة اقتضى التدخل العسكري من باب الدفاع ؛ لذا جاء الإذن باستخدام العلاج الأخير بعد تعذر كل وسائل العلاج الأخرى يقول الله سبحانه وتعالى : **أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ** [الحج:39] فالآية فيها إشارة إلى أن القتال كان محظوراً لكن استفحال الظلم في الجزيرة العربية وشدة الملاحقة لأهل الرسالة بحيث لم تبق لهم وسيلة سوى الدفاع عن رسالتهم ودفع الظلم عنهم ، فتعين استخدام القتال كوسيلة من وسائل الدعوة التي تؤمن حرية انتشارها ، وأصبح استخدام القتال من باب البغيض النافع ، يقول الله سبحانه وتعالى : **كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ**  [البقرة:216] بل كانت أشعار الصحابة ورجزهم في المدينة تشير صراحة إلى أن المسلمين قد دخلوا الحرب كرهاً بعدما بغى عليهم أهل الشرك ([[161]](#footnote-161))، عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :« **رَأَيْتُ النَّبِيَّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعَرِ وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ :**

**اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا**

**فَأَنْـزِلَنْ سَكِيـنَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتْ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا**

**إنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنـَةً أَبَيْنَا** ([[162]](#footnote-162))

**3. استخدام القتال لا يعني الإكراه على تعاليم الإسلام :** كون القتال وسيلة من وسائل الدعوة لا يعني فرض التعاليم على الأمم المهزومة ، فهذا أمر مرفوض كلياً ويتنافى مع منهج الرحمة ، وقد أكـد القـرآن المكي والمـدني على رفض هذا المبدأ، يقول الله سبحانه وتعالى : **أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ** [يونس:99] **لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**  [البقرة:256] وإنما يقصد بكونه وسيلة من وسائل الدعوة من ناحية تأمينه لانتشار الرسالة بالطرق السلمية والدعوية ، بحيث يواجه أئمة الكفر الذين يصدون الناس عن الإيمان بالرسالة ، أو يمنعون وصولها إليهم ، و في أي مرحلة يمكن من خلالها تبليغ الرسالة دون صد ففي هذه الحالة لا يجوز استخدام القتال بأي حال من الأحوال ، ومن تتبع غزوات النبي وجهاد الخلفاء بعده يجد هذا المبدأ بقيوده واضحاً ، والمعلوم أن قتال المسلمين للفرس والروم وغيرهم من الأمم كان باعثه هو تأمين نشر دعوة تحاول هذه الأمم وأدها والكيد لها ، وبالمقابل نجد الصحابة وصلوا في قتالهم إلى خراسان وإلى أرمينية ، ولم يفكروا قط بغزو الحبشة التي كانت قريبة جداً منهم ، والسبب في ذلك أن الأمم الأخرى فرضت القتال على المسلمين بينما الحبشة لم يكن منها صد وكيد للدعوة الإسلامية ؛ لذا تركت وشأنها ، وهناك إشارة لطيفة ذكرها المستشرق جوستاف لوبون ( طبيب ومؤرخ فرنسي ) مدللاً على أن الإسلام انتشر بالدعوة وليس بالسيف فيقول : « **لم ينتشر القرآن بالسيف بل انتشر بالدعوة وحدها ، وبالدعوة وحدها اعتنقته الشعوب التي قهرت العرب مؤخراً كالترك والمغول ، وبلغ القرآن من الانتشار في الهند التي لم يكن العرب فيها غير عابري سبيل .** » ([[163]](#footnote-163))

وهذه لفتة عجيبة تستحق التأمل فالمغول هم الذين قهروا العرب، ولكن لم يمنع ذلك من اعتناقهم الإسلام، فالإسلام انتشر وأصحابه مهزومون عسكرياً، فهل كان السيف وراء إسلام المغول أم هناك قوة أخرى؟ الإجابة التي لا تحتمل غيرها هي أن هناك قوة أعظم من السيف تغلغلت في قلوب المغول المنتصرين، وهي قوة الحق الذي جاء به محمد، وهي نفس القوة التي تغلغلت في ربوع الهند وأطراف العالم الشرقي كإندونيسيا وماليزيا، فتلك البلاد لم يفتحها المسلمون بسيوفهم ، وإنما فتحوها بأخلاقهم التي استمدوها من رسالة محمد .

**4. الهدف الأوحد من غزوات النبي هو هداية البشرية لا استغلالها :** من تتبع غزوات النبي يجد أن الهدف الأساس التي كانت تخضع له هو هداية الناس ، ولم تكن السيطرة وتوسيع الملك والاستيلاء على خيرات الأمم أحد أهدافه في أي غزوة من غزواته ، وهذا مبدأ واضح كان يؤكد عليه النبي دائماً منه قوله لعلي عندما أعطاه الراية لفتح خيبر :" **عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَوَ اللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ** " ([[164]](#footnote-164)) فهذا الأثر واضح الدلالة في تربية النبي لأصحابه على تقديم الهداية على غيرها من مغانم الدنيا ومكاسبها ؛ بحيث يرى المسلم أن حصولها هو الهدف الأسمى لتضحياته وقتاله ، بل من نظر إلى غزوة حنين يجد تطبيقاً عملياً نموذجياً لم تعهد مثله البشرية جميعاً ؛ حيث وزع النبي أكثر الغنائم تأليفاً للقلوب ، ونالت قريش وكبارها كصفوان بن أمية ممن كانوا أشد الناس عداوة للنبي الحظ الأوفى منها ، ورجع هو وأكثر الناس تضحية وعطاء للدين ( الأنصار ) ولم يحملوا معهم من حطام الدنيا شيئاً ، مما يشير صراحة إلى أن هذه الغزوات كانت باباً من أبواب الرحمة بالبشرية .

**الخلاصة:** المواجهة العسكرية كانت إجراءً ألجأت له الضرورة ومقتضيات الرحمة بالبشرية ؛ لذا هو شكل من أشكال الرحمة النبوية بالبشرية . والدعوة السلمية أصل في رسالة محمد ، والمواجهة العسكرية استثناء يكفل حرية نشر الدعوة الإسلامية بعيداً عن الصد والقهر والاضطهاد ، وذلك عند تعرض الدعوة السلمية لمثل تلك التصرفات القسرية المانعة للناس اختيار طريقهم نحو الهداية . و لا تعني المواجهة العسكرية استخدامها وسيلة لإلجاء الناس لاعتناق رسالة الإسلام ، وهذا وجه من أوجه الرحمة فيها .لقد خضعت المواجهة العسكرية في السيرة النبوية لأخلاق مثالية وأهداف سامية تكفل استقطاب الناس وإعجابهم برسالة الإسلام ، وهذا ما ميزها عن القتال عند الملل الأخرى .

من خلال السرد الإجمالي السابق لظروف حروب النبي مع المشركين يمكن استنتاج التالي : **إنها حروب ألجأت لها الضرورة حيث لم يبق وسيلة غيرها. إنها حروب من أجل السلام. إنها حروب تهدف من الدرجة الأولى حماية المسلمين من سطوة الظالمين الذين حاولوا بأي وسيلة سلب حريتهم الدينية ومصادرة أموالهم وبيوتهم بل مصادرة أرواحهم. لم يكن الجهاد أو حروب النبي خاضعة للمصالح والمآرب الدنيوية، بل كانت تحكمها أهدافاً سامية وغايات نبيلة تهيمن على كل سلوك حربي في سيرة النبي ؛ لذا نجد الإسلام قد عدل عن لفظة الحرب واستخدم مصطلحاً جديداً وهو الجهاد ليؤكد على أن هذه الحروب هي مغايرة لكل حروب البشر التي تحكمها المصالح والأغراض الدنيوية ، وتفصيل ذلك في**

**رابعا: أهداف الحرب غاياتها في سيرة النبي وحياته، ومعنى الجهاد :**

**1. دفع العدوان وحسر الظلم وإنقاذ المستضعفين:** وهذا الهدف واضح من خلال الغطرسة والطغيان الذي مارسته قريش على المسلمين ، وملاحقتها لهم في كل مكان حتى لم تبق مجالاً أمام المسلمين بعد استنفاذ كل الوسائل إلا بالحسم العسكري معها ومن يناصرها أو سلك مسلكها ، وقد صرحت كثير من الآيات في الدلالة على هذه الغاية منها : قال الله سبحانه وتعالى : **وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَـذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً** [النساء:75] فالآية صريحة بأن القتال سببه هو الدفع عن المستضعفين الذين كانوا يسامون سوء العذاب من مكة ، وغايته هو إنقاذ المستضعفين من سطوتها ،قال الله سبحانه وتعالى : **أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ** [الحج:39] والآية صريحة في أن الإذن بالقتال إنما هو لدفع حالة الظلم التي مورست على المسلمين من خلال اضطهادهم وإخراجهم من أرضهم وملاحقتهم في كل مكان، قال الله سبحانه وتعالى : **وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ .** [التوبة: 36] **وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ**  [البقرة:190] هذه الآيات صريحة في أن القتال يدخل ضمن سنة المدافعة ورد اعتداء المعتدين ، وفيها إشارة إلى حصر القتال مع الفئة المعتدية . يقول الله سبحانه وتعالى : **الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ** [البقرة:194] الآية صريحة في أن القتال يراد به عقاب المعتدي وكف عدوانه بمثله دون تجاوز . ([[165]](#footnote-165))

**2- حماية وتأمين الدولة الناشئة :**كان قيام نواة الدولة الإسلامية في المدينة المنورة مصدر استهجان من كل المجتمع القبلي الذي يحيط بها ، وهي من وجه آخر لقمة سائغة لذلك المجتمع الذي تمرس القتال والسلب والنهب ، والاستقواء على الضعيف ، خاصة أن غرابة هذا الكيان الناشئ في معتقداته وقيمه وتحريض سيدة العرب ( مكة) عليه قد فتح شهية كل هذه القبائل للانقضاض على ذلك الكيان ووأده في مهده ، وهذا اقتضى خطوة سريعة عاجلة من النبي من خلال إعداد جيش وبث سرايا لفرض هيبة المسلمين وحماية بيضتهم ، بل جاءت الآيات الدالة على أن إعداد جيش قوي ليس هدفه الاعتداء بقدر ما هو فرض هيبة وبث الرهبة التي تحول دون الاعتداء على المسلمين ([[166]](#footnote-166)).يقول الله سبحانه وتعالى: **وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ** [الانفال:60]

**3- حماية حرية نشر الدعوة :** وهذا هدف فرضه طبيعة المجتمع الذي رفض هذا الدين الجديد وحارب أهله وصادر حرياتهم ، بل سلبهم حرية الاعتقاد نفسه واقتضى الأمر حماية الرسالة وأهلها ، وحماية حرية نشرها ، وينبغي هنا أن نفرق بين أمرين وهما : حماية نشر الدعوة ، وحماية حرية نشر الدعوة ، فليس من أهداف الحرب في الإسلام حماية نشر الدعوة ؛ لأن حماية نشر الدعوة بالحروب معناه الإكراه على اعتناق الإسلام ، وهذا مبدأ يرفضه الإسلام جملة وتفصيلاً ، ولو كان الفضل في انتشار الإسلام لسيوف أهله ورماحهم ، لزال سلطانه من القلوب بزوال سلطان أهله .

لكن هدف المسلمين هو حماية حرية الدعوة ؛ أي الباعث على الحرب هو حسر جهود المشركين في الصد عن سبيل الله ومنع الناس من بلوغ الدعوة إليهم ، وإذا لم يوجد صد للرسالة ، فلا تحل الحرب بأي وجه ، وتنطلق الدعوة في بيئتها الطبيعية . ([[167]](#footnote-167)) ،وقد جاءت كثير من الآيات الدالة على الفئة المستهدفة في القتال ، منها الآية الأولى في سورة القتال ( محمد ) يقول الله سبحانه وتعالى : **الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ** [محمد:1] فالآية السابقة التي تصدرت سورة القتال قد بينت أن الفئة المستهدفة في القتال هي التي جمعت وصفين معاً وهما : الكفر والصد عن سبيل الله ، ثم شرعت الآيات التي بعدها ببيان بعض أحكام القتال مع هذه الفئة ، وقد صرحت سورة الأنفال أن هذه الفئة هي التي تقوم بالإنفاق السخي بغرض الصد عن دين الله ومنع انتشار رسالة الإسلام وملاحقة أهله ، يقول الله سبحانه وتعالى : **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ اللّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً** [الانفال:36] وهؤلاء هم كبراء القوم وطواغيتهم من سادة الجاهلية وسدنتها ممن يحشدون الحشود ويجيشون الجيوش للكيد بالمسلمين وقهر دعوتهم وحسرها ومنع الناس أن يتواصلوا معها بالوسائل السلمية ، وقد بينت بعض الآيات بأن هؤلاء لأفعالهم الشنيعة هم المستهدفون في القتال يقول الله سبحانه وتعالى : **فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لاَ أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ** [التوبة :12].

هذه أبرز غايات القتال في رسالة الإسلام، وكل منصف ينظر بعين الموضوعية يرى وضوح هذه الأهداف في السيرة العملية للنبي يشير بيجي رودريك ([[168]](#footnote-168))إلى تلك الأهداف بقوله : « **الإسلام إذن لرسوله بالجهاد لرفع الظلم والاضطهاد .. ولإزالة العقبات التي تقف في وجه الدعوة للإسلام، تلك الدعوة التي لا تكره أحداً على الدخول في هذا الدين ، وإنما تترك لهم الحرية الكاملة للاختيار لذلك ، وما إن يدخل الناس في الإسلام حتى يتمسكوا فيه ويستميتوا في الدفع عنه، إن الإسلام هو دين السلام: السلام مع الله ومن الناس جميعاً**. » ([[169]](#footnote-169))

**البحث الثالث: الوصايا النبوية المتعلقة بأخلاقيات الشروع في الحرب.**

خلال تعاطينا مع حروب النبي لابد أن نعلم أننا لسنا أمام قائد كان وليد بيئته ، بل أمام رسول يوحى له من السماء ، رسول كان في قدر الله سبحانه وتعالى مجمعاً لجهد النبوة على مدار التاريخ ، وخلاصة الفكر الرحيم عبر تقلبات الزمان ، رسول تحكمه تعاليم السماء وأخلاقيات الرسالة ليكون أسمى مظهر من مظاهر الرحمة بالبشرية حتى في حروبه، وهذه حقيقية نعاينها في كل لحظة من لحظات النبي الخاتم ، وهذا يقتضي منا بيان الأرضية الفكرية و الأصول العامة التي تحكم أخلاقيات الحرب عند رسول الله ، إنها أربعة روافد مؤكّدة على أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية:

1. **هيمنة فكر الرحمة وأثرها على أخلاقيات الحرب.**
2. **تعزيز دور الأخلاق وأثرها على أخلاقيات الحرب.**
3. **التأكيد على تغليب فكر هداية البشر على المصالح الأخرى وأثرها على أخلاقيات الحرب.**
4. **تعزيز مبدأي العدل والإحسان.**
5. **وصايا النبي التسعة للجيوش المقاتلة.**

**1.الرحمة عنوان رسالة محمد** :

إن كان الجهد من خلال السعي لكشف الضرر ورفع العذاب ودفعه في العاجل والآجل للإنسانية كلها ، كانت الرحمة لصاحبها فضيلة لا تدانيها فضيلة، ومن هنا نال النبي محمد هذه الفضيلة العليا واستحق أن ينسب للرحمة بل يكون عينها، وإن بعض الآيات أشارت إلى أن الرحمة هي عنوان رسالة محمد ومقصد بعثته لا تفهم الرسالة إلا من خلالها ،قال الله سبحانه وتعالى : **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ** [الأنبياء:107]، و عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : **كَانَ النَّبِيُّ يُنَادِيهِمْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ !إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ** ([[170]](#footnote-170))، هذه النصوص صريحة أن بعثة محمد ما كانت إلا شكلاً من أشكال الرحمة بالبشرية ، ومقتضى الآية الكريمة أن الله سبحانه وتعالى قد تكرم في عليائه فأراد أن يرحم البشرية فكرمها باختيار واحد منها ليكون ملتقى نوره الإلهي ومستودع حكمته ومهبط كلماته ، ومظهراً من أسمى مظاهر رحمته، ووفق مدلول الآية يمكن القول أن كل لحظة من لحظات النبي ما هي إلا ترجمة لمعنى من معاني الرحمة بالبشرية ، وأي تفسير لأي موقف من حياة النبي لا يظهر فيه فكر الرحمة هو تفسير أبتر يحيد بالرسالة عن عنوانها الأصيل ، ومن هذا الوجه نقول أن حروب النبي كانت مثالاً للحروب الرحيمة الهادفة لإنقاذ البشرية من مهاوي الردى وعلاج أدوائها المتأصلة في مواطن يتعذر العلاج فيها إلا من هذا الوجه، بل عدم وجود هذه الحروب هو عين النقمة بالبشرية ، كما بينت سابقاً ، ومقارنة واحدة لحال البشرية قبل الرسالة وبعدها تبرز لنا بشكل واضح مدى ما جلبته تلك الحروب من خير ونعمة للبشرية .

**أثر هيمنة فكر الرحمة على أخلاقيات الحرب:** اعتبار الرحمة عنوان رسالة محمد كان له الأثر الكبير في تحديد أخلاقيات الحرب، وهيمنة المثالية عليها بشكل لم يعهد في التاريخ، ولعل من أهم الآثار المترتبة على ذلك ما يلي:

1. تغليب جانب الإحسان المبني على العفو والسماحة، وذلك في حق الأمم المهزومة.
2. تغليب حالة السلم على الحرب، والتأكيد على المصالحة وتجنب الفكر العدائي، وهذا له الأثر في حسر دائرة الحرب في أضيق صورها.
3. حسم دواعي التسرع في القتل أو الانتقام عند جيش النبوة.
4. منع بعض التصرفات السلبية الدالة على القسوة والهمجية في الحروب كالتمثيل بالجثث أو التدمير للممتلكات، أو تجاوز حدود الحرب في النكاية بالمدنيين، فهذه التصرفات كلها مبنية على القسوة، وهي منافية لفكر الرحمة المهيمن على الرسالة وصاحبها.

**2.الأخلاق لب رسالة محمد:**

الأخلاق جزء أصيل من رسالة محمد بل هي من أهم معالمه بحيث لا يمكن تصور وجود حقيقي لرسالة الإسلام بدون رصيدها الأخلاقي في جميع المجالات ، بل الخلق السامي الرفيع هو أهم ما تميز به صاحب الرسالة ، يقول الله سبحانه وتعالى عن وصف محمد : **وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ** [القلم:4]، وإنما كان خلق النبي عظيماً لاجتماع مكارم الأخلاق كلها فيه ، وكان محمد بأخلاقه السامية قدوة لكل من حوله للارتقاء في سلم الفضائل إلى أعلاه ، ولم يقتصر على ذلك ، بل كان حريصاً من خلال هديه على تعزيز التنافس في الفضيلة واجتناب الرذيلة، فيقول : «**إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا**» ([[171]](#footnote-171))«**مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ .** » ([[172]](#footnote-172))«**أَنَا زَعِيمٌ َبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ** » ([[173]](#footnote-173)) ، هذه بعض النصوص وغيرها تشير إلى مدى أهمية الأخلاق في رسالة الإسلام، فالأخلاق هي مدارج الترقي في الجنة ، وهي معيار القرب والبعد من النبي في الجنة ، وهي أثقل ما يوضع في ميزان المؤمن يوم القيامة ، بل صرحت بعض الأحاديث أن الأخلاق هي معيار القبول أو الطرد من رحمة الله سبحانه وتعالى قَالَ رَجُلٌ :«**يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا .قَالَ: هِيَ فِي النَّارِ . قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا ، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنْ الْأَقِطِ ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا . قَالَ: هِيَ فِي الْجَنَّةِ** » ([[174]](#footnote-174)) ، ولم يقتصر الأمر على تعزيز الجانب الخلقي عند الأتباع والحض على التنافس فيه ، بل اعتبر النبي الأعظم أن المقصد الأسمى لرسالته هو نشر الفضيلة وتتميم مكارم الأخلاق : « **إِنمْا بُعِثْتُ لِأُتمَمَ مَكَارِمَ - في رواية : صَالِحَ -الأَخْلَاقِ** » ([[175]](#footnote-175)) ومن هذا الوجه يمكن القول أن كل ما يعتبر خلقاً كريماً هو هدف رسالي حرص النبي على تحقيقه في بيئته وتمثل أتباعه به ، وذم كل ما يخالفه ، خاصة أن النصوص التشريعية المتنوعة قد أكدت على أن مدى تمثل الأتباع بالجانب الخلقي هو الذي يحدد مدى قبول السماء لأعمالهم .

والحروب التي خاضها النبي لم تكن بمنأى عن هذا الأصل ، بل نال الجانب الأخلاقي أولوية في حالة الحرب أكثر منه في حالة السلم ، وذلك لما تتسم به حـالة الحرب من تجاوزات أخلاقية تتطلب ملاحقتها والحد منها، ولعل هذا يفسر لنا عاملاً من عوامل تأخر الإذن بالقتال إلى مراحل متأخرة من حياة النبي ؛ أي بعد مرحلة تربية أخلاقية مبنية على الصفح وكظم الغيض والعفو والسماحة والرحمة والتجاوز عن أخطاء الغير والصبر عليهم وتغليب الجوانب الإيجابية الحريصة على هداية الغير ، فهذه التربية تشبعها أتباع النبي على مدى خمسة عشر عاماً قبل الشروع في أول مواجهة حقيقية في غزوة بدر سنة 2 هـ ، والمعلوم تاريخياً أن المواجهة العسكرية لم تنشأ مع نشأة الرسالة ، بل كانت في مراحل متأخرة من الرسالة ، وكثير منها كانت دفاعية ، ووقعت بعد تربية أخلاقية عالية للأتباع .

**الأخلاق وأخلاقيات الحرب:** ويتفرع على الأصل الأخلاقي العام الذي يحكم رسالة الإسلام الأمور التالية:

1. الأخلاق عنصر أصيل في رسالة محمد وهي معيار الفلاح أو الهلاك للأتباع، وهذا الأصل يحكم حالة السلم ، وحالة الحرب من باب الأولى .
2. نال الصحابة تربية أخلاقية عالية قبل شروعهم بأي مواجهة عسكرية واستمرت تلك التربية خلال الحروب في الجانب التأصيلي والإرشادي والتوجيهي والتقويمي، ولم يغفل هذا الجانب لحظة واحدة خلال رحلة الرسالة ، وهذا كان له الأثر الكبير في مثالية جيش النبي وقلة التجاوزات التي وقع فيها أفراده عبر الحروب .
3. نال الجانب التطبيقي للمعايير الأخلاقية قدسية دينية تجعل التهاون فيه في حالة الحرب والسلم مدعاة لهلاك صاحبه أو نقصان أجره، وهي بذلك تختلف عن أخلاقيات الحرب في القوانين الدولية المتضمنة على نصوص توافقية بين الدول قد لا تجد احتراماً من الأقوياء ، ويسهل تغييبها والتحايل عليها ، وشتان بين مراقبة الضمير داخل الإنسان وبين مراقبة القوانين التي لا تحظى بأي قدسية ملزمة في الضمير الإنساني خاصة إذا اصطدمت مع المصالح والمطامع.
4. تأخر تشريع القتال إلى مراحل متأخرة ساعد على انسلاخ الصحابة من أخلاقيات الجاهلية وتشبعهم بأخلاقيات الرسالة الداعية إلى الرحمة والصفح والاعتدال و حسم الدواعي الانتقامية وتغليب المصلحة الدعوية على المكاسب المادية.
5. كان للتربية الخلقية العامة أثرها في أدبيات الحروب التي خاضها الصحابة خلال تعاملهم مع الأمم الأخرى ، فلا خيانة ولا غدر ولا اغتصاب ولا نهب ولا هتك أعراض ، ولا شتائم وإيذاء لفظي ، ولا تعذيب ، ولا تشويه وتمثيل ، ولا غلو وإمعان في القتل ، ولا قهر و إهانة للمهزوم ... وهذه الأدبيات بهذا الاتساع أضفت مثالية غير معهودة على أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية .
6. كان للجانب الخلقي في رسالة الإسلام أثره الكبير في رعاية المسلمين للمواثيق وحفظهم للعهود مع الغير والحرص على تطبيقها بأكمل صورة ، وانعكس بشكل واضح على معاملة الأسرى ، ودفن موتى المشركين .

**3. تغليب جانب الهداية مع التأكيد على مبدأ حرية الاعتقاد**:

نلحظ في كل حروب النبي أن مبدأ هداية البشر كان الهدف الأوحد الذي كان يحكم هذه الحروب ، وهذا المبدأ كان له الأثر الكبير في التأكيد على الجانب الأخلاقي في الحروب النبوية ، بل كانت التربية الأخلاقية والتي تمثلت بأسمى صورها في القائد الأعظم ( محمد ) من أعظم الأسباب المؤدية لانتشار الإسلام بسرعة أذهلت كل المؤرخين، فالنبي كان حريصاً جداً على هداية البشر ، وهذا يتضح من تعاليمه ، وهذا الحرص انعكس على تأكيده على بقاء الصورة الجميلة الداعية لتقبل البشر للإسلام ، وهذا لا يتأتى خاصة في الحروب إلا إذا تمثل جيش الإسلام بأخلاقيات لم تعهد من بشر قبلهم ، ومن هذا الوجه كانت عناية النبي بأخلاقيات الحرب ، والتأكيد على التزام الأتباع لها ليبقي المجال مفتوحاً أمام القلوب لكي تتقبل الرسالة وتنجذب إليها ، خاصة أن العرب بطبيعتهم وتقاليدهم كانت تأنف الانقياد للغير عند انهزامهم له ، لكنها سرعان ما تنصاع إذا وجدت الغالب قد تعاطى معهم بفكر الرحمة واحترام الذات بعيداً عن أسلوب القهر والاستعلاء المبنيين على الغلبة العسكرية ، وهذا ما لاحظه العرب في حروبهم مع رسول الله خاصة في مرحلة انتصار جيوش المسلمين ؛ حيث وجدوا أن الجيش الغالب لم يستغل ، ولم يحرص على قهر المغلوب ، بل ازداد تواضعاً واتسع صدر الأتباع للتعامل مع المغلوب وفق مبدأ الإحسان والعفو والصفح ، بل والإكرام والتواضع بين يدي المغلوب ، وأكبر مثال على ذلك فتح مكة وغزوة حنين بعدها ، ومن هذا الوجه يمكن القول أن انتصار النبي في حروبه لم يكن من خلال الحسم العسكري ، بل كان يسبقه انتصار للأخلاق والفضيلة ، انتصار فتح القلوب قبل أن يفتح البلاد .

إذا مبدأ هداية البشر الذي كان يحكم خطوات النبي يعتبر الرافد القوي نحو تمثل أخلاقيات الحرب بأسمى صورها ، وهذا المبدأ لوحده لا يكفي للتأكيد على الجانب الأخلاقي ؛ إذ يمكن أن يؤدي إلى فكر عنصري ؛ بحيث يلجئ الآخرين على اعتناق الإسلام ؛ لذا جاءت تعاليم الرسالة لتؤكد على مبدأ حرية الاعتقاد ابتداءً بمعنى عدم الإكراه على الدين والإلجاء له بحكم الغلبة العسكرية ([[176]](#footnote-176)) ، وعدم الإكراه على الدين كان ضابطاً لمبدأ تغليب هداية البشر من جهة ، ورافداً من روافد أخلاقيات الحرب من جهة أخرى ؛ فكون تحقيق الهداية هدفاً أسمى لجيش النبوة ، ولا مجال لتحقيقها بأسلوب قسري إلجائي ، إذا لا محل لتحقيقها إلا بتمثل جيش النبوة بأخلاقيات مثالية مشجعة للغير لقبول الرسالة والإذعان لتعاليمها .

**أثر تغليب مبدأ الهداية على أخلاقيات الحرب .**

1. هيمنة هذا الفكر على جيش النبوة كان له الأثر الكبير في التأني وعدم الولوج في الحرب مباشرة إلا بعد مراعاته ، وهذا يؤكد على مبدأ أخلاقي هام ، وهو الإعلان عن الحرب قبل القيام بها بشكل مفاجئ . ([[177]](#footnote-177))
2. كان لهذا الفكر أثره في إنهاء أجواء الحرب ومعالجة آثارها بسرعة ، والتركيز على جانب الإحسان في إنهاء تلك الآثار ، وكذلك توسيع مبدأ إجارة المستأمنين من أهل الحرب وجعله حقاً يمكن لكل مسلم أن يجير من يشاء من أهل الحرب ، وهذا كله رعاية لتغليب مبدأ الهداية على غيره .

**4.خضوع حروب النبي لمبدأي العدل والإحسان:**

تعتبر أجمع آية في كتاب الله سبحانه وتعالى كما صرح ابن مسعود هي قوله تعالى: **إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** [النحل:90]، فهذه الآية أمرت بكل خير ونهت عن كل شر ، ولعل أهم جانب من جوانب الخير الذي حضت عليه هو الأمر بالعدل وإقامته في الأرض ، ثم الأمر بالإحسان الكفيل بإعطاء صورة مثالية للرسالة وأصحابها بين البشر وعدم مقابلة الإساءة بمثلها ، والشر بالشر، والظلم بالظلم . ([[178]](#footnote-178))، وبالنظر للعدل على وجه الخصوص نجده في ميزان الرسالة المحمدية يأتي في الدرجة بعد التوحيد ، بل هو لازم من لوازمه ؛ لذا هو مقصد أساسي من بعثة جميع الرسل وإنزال الكتب السماوية ، يقول الله سبحانه وتعالى: **لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ** [الحديد:25]، فالآية صريحة الدلالة بأنه ما من كتاب أنزل ولا رسول أرسل إلا لإقامة العدل في الأرض

وإقامة العدل في رسالة الإسلام مبدأ في كل الظروف و لا يتأثر بالعواطف ، يقول الله سبحانه وتعالى : **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى** [المائدة:8] **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ** [النساء:135] فتحقيق العدل واجب ولو كان فيه مراغمة لعواطف العداوة والبغضاء وعواطف المحبة للنفس أو الأهل فلا العداوة تنقصه ولا المحبة تغيبه ، بل يكون إقامة العدل لله وحده بعيداً عن العواطف . ([[179]](#footnote-179))،هذا المنهج العام الذي يحكم إقامة العدل في رسالة الإسلام ، فإذا أضفنا له الإحسان القاضي بتعاطي أصحاب الرسالة بمثالية لا تخضع للمعاملة بالمثل مع الغير ؛ أي إذا مثل الأعداء بجثث المسلمين فلا تقابل همجيتهم وإساءتهم بمثلها ، بل يبقى المسلم محافظاً على مثله العليا القاضية بعدم التجاوز .

**أثر مبدأي العدل والإحسان على أخلاقيات الحرب**: يعتبر مبدأي العدل والإحسان وارتقائهما في أعلى سلم أولويات الفضائل في رسالة الإسلام من أعظم الروافد المعززة لأخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، بل مبدأ العدل والإحسان كانا يحكمان كل خطوات النبي وصحابته الكرام في حروبهم جميعاً، ولعل من أهم آثار هذا الرافد :

1. مبدأ العدل حدد دواعي المواجهة العسكرية وضبطها ، ومنع من تجاوزها حدودها ، وحسر الفكر العدواني بل ألغاه من سائر حروب النبي ؛ إذ لا يتصور إقامة العدل من خلال العدوان على الغير بغير حق .
2. مبدأ العدل حسر دائرة التجاوزات الأخلاقية ، ومنع وقوعها إلا في حالات الخطأ أو التباس الأمر من بعض الجند ، فالأمر بالعدل يتنافى كلياً مع تجاوز الحدود الأخلاقية في المعارك ، بل يتنافى كلياً مع أي تجاوز متصور في المعارك ؛ لأن التجاوزات تدخل في باب الظلم ، والظلم نقيض العدل .
3. مبدءا العدل والإحسان منعا من تفشي ثائرة الانتقام والتشفي في جيش النبي ، وذلك للتناقض التام بين العدل والانتقام ، كذلك منع من ظاهرة الغلو والإمعان في القتل في الأعداء .
4. للعدل أثره في قصر ظاهرة المواجهة مع المقاتلين فقط ، وعدم تجاوزها نحو المدنيين أو الممتلكات العامة والخاصة .
5. للإحسان أثره الواضح في تغليب حالة السلم على الحرب ، ومعاملة الأسرى بالحسنى ، وعدم خضوع كثير من التصرفات الحربية لمبدأ المعاملة بالمثل لمنافاتها للفضيلة ، كذلك له الأثر الواضح في تغليب ظاهرة العفو على الأمم المهزومة ، ويظهر أثره واضحاً في تعزيز جانب تحرير الأسرى وعدم التوسع في ظاهرة الاسترقاق .

**خلاصة المبحث:** يعتبر هيمنة فكر الرحمة ، وتعزيز دور الأخلاق ، والتأكيد على تغليب فكر هداية البشر على المصالح الأخرى ، وتعزيز مبدأي العدل والإحسان من أهم الروافد المؤكدة على أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية ، وتمثل الأمور السابقة أرضية فكرية وحاضنة إيمانية تحكم طبيعة الحرب في العهد النبوي وترسم خطاها ، وتحدد المنحى التطبيقي لها بشكل ملزم ، بل تصبغها بثوب مثالي لم يعهد في غيرها من الحروب .

**وصايا النبي للجيوش المقاتلة خلال الحرب**

1. **حماية حقوق المدنيين.**
2. **تجنيب النساء والأطفال والشيوخ والعمال ويلات الحرب.**
3. **حماية رجال الدين من أصحاب الملل الأخرى.**
4. **حماية الممتلكات العامة والخاصة.**
5. **حماية الأبنية وأماكن عبادة الملل الأخرى.**
6. **تحريم التمثيل بالإعداء أحياء وأمواتا.**
7. **تحريم الخيانة والغدر في المعارك** **والوفاء واحترام العهود.**
8. **حظر العقوبات الجماعية.**
9. **تغليب حالة السلم على حالة الحرب. أمثلة تطبيقية!.**

رسالة الإسلام هي رسالة هداية ورحمة بالبشرية ومن هذا الوجه كان الهدف الدعوي هو الغالب على كل تعاليم الرسالة وسلوكيات النبي وصحابته الكرام ، ولم تكن الحروب بمنأى عن هذا الفكر ، بل كان هذا الفكر هو المهيمن على كل نازلة أو مواجهة عسكرية بين النبي وبين الأقوام الأخرى ، سواء في المعارك التي كان يشارك بها مباشرة ، أو في السرايا التي كان يبعثها ؛ لذا لم يخل بعث للنبي من وصية جامعة تؤكد على هذا المبدأ، ومن الوصايا الجامعة للبعوث عن بُرَيْدَةَ قال كان النبي إذا بعث جيشا قال : «  **انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، تُقَاتِلُونَ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، أَبْعَثُكُمْ عَلَى أن لَا تَغُلُّوا وَلَا تَجْبَنُوا وَلَا تَمْثُلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَلَا تحرقوا كنيسة وَلَا تَعْقِرُوا نَخْلاً** »([[180]](#footnote-180))وفي رواية :« **انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ ،وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ،وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا، وَلَا طِفْلًا وَلَا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً ، وَلَا تَغُلُّوا وَضُمُّوا غَنَائِمَكُمْ ، وَأَصْلِحُوا وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ** . » ([[181]](#footnote-181)) وفي وصيته لجيش مؤتة : « **أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللّهِ وَبِمَنْ مَعَكُمْ مِنْ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا" أَوْ قَالَ: "اُغْزُوا بِسْمِ اللّهِ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاَللّهِ لَا تَغْدِرُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلَيَدًا و لا امْرَأَةٍ ، ولا كَبِيرَاً فَانِيَاً ، ولا مُنْعَزِلاً بِصَوْمَعَةٍ ، ولا تَقْرَبُوا نَخْلاً ولَا تَقْطَعُوا شَجَراً ، ولا تهدموا بناءً ، وَإِذَا لَقِيتُم عَدُوّكم مِنْ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُوهُمْ إلَى إحْدَى ثَلَاثٍ : فإِمّا الإسْلَام ، وإِمّا الجِزْيَة ، وإِمّا الحَرْب** . ([[182]](#footnote-182))

هذه الوصايا الجامعة للنبي جاء التأكيد على عناصرها من خليفته الصديق بقوله لجيش أسامة بن زيد الذي أرسله نحو : « **يا أيها الناس قفوا أوصكم بعشر فاحفظوها عني : لا تخونوا ، ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا طفلا صغيرا ، ولا شيخا كبيرا ، ولا امرأة ، ولا تعقروا نخلا ، ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيرا إلا لمأكلة ، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له ، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام فإذا أكلتم منها شيئا بعد شيء فاذكروا اسم الله عليها ، وتلقون أقواما قد فحصوا أوساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب بالسيف خفقا ، اندفعوا باسم الله ، أقناكم الله بالطعن والطاعون** » ([[183]](#footnote-183))، وأكد الصديق على هذه التعاليم لأمراء جيشه نحو الشام بقوله : « **أوصيكم بتقوى الله ، اغزوا في سبيل الله ، فقاتلوا من كفر بالله ، فإن الله ناصر دينه ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجبنوا ، ولا تفسدوا في الأرض ، ولا تعصوا ما تؤمرون .. ولا تغرقن نخلا ، ولا تحرقنها ولا تعقروا بهيمة ، ولا شجرة تثمر ، ولا تهدموا بيعة ، ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء ، وستجدون أقواما حبسوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له ، وستجدون آخرين اتخذ الشيطان في رؤوسهم أفحاصا فإذا وجدتم أولئك فاضربوا أعناقهم إن شاء الله »** ([[184]](#footnote-184))

**ملاحظات عامة على الوصايا المذكورة، يليها ملاحظات تفصيلية:**

استهلت أكثر الوصايا السابقة بمطالبة الجيش قادة وجنوداً بتقوى الله ؛ أي الخوف منه وخشيته عند كل تصرف يقومون به خلال حربهم ، هذه الخشية التي تردعهم عن التجاوز أو الاعتداء أو الإيغال في القتل ، أو عدم احترام التعاليم التفصيلية المتعلقة بإعلان الحرب وفق الشروط الدعوية أو المتعلقة باحترام حقوق المدنيين على وجه الخصوص ، أو احترام الممتلكات العامة والخاصة من خلال عدم إتلافها إلا إذا اقتضت الضرورة ذلك والحارس على كل هذه التعاليم التفصيلية هو تلك التقوى التي حرص النبي على تعزيزها في قلب كل جندي في الجيش الإسلامي .

يلحظ من الوصايا السابقة أنها تضمنت كل أخلاقيات الحرب من المنظور الإسلامي، واشتملت على الأمور التالية:

ضرورة إعلان الحرب قبل البدء بها، وهذا أصل عام يحكم كل غزوات النبي وسراياه، ضرورة عدم التعرض للمدنيين وعدم مقاتلة إلا الحربيين المقاتلين من الأعداء ، أما النساء والأطفال والشيوخ والفلاحون والعبّاد والرهبان من أهل الملل الأخرى وغيرهم من المدنيين فلا يجوز بحال التعرض لهم أو قصدهم بقتل أو إيذاء ونحوه ، وتقتصر الأعمال الحربية على المقاتلين من الأعداء فقط، ضرورة عدم التعرض للممتلكات الخاصة أو العامة بإتلاف أو تدمير ويشمل الحكم الشجر والدواب وكذلك غيرها من الممتلكات كالأبنية والكنس ، ولا يستثنى من ذلك إلا الممتلكات التي يتحصن فيها الأعداء أو الممتلكات التي يؤثر إتلافها على استسلام الأعداء ، وهذا استثناء من الأصل العام لا يُلجأ إليه إلا للضرورة الداعية له .

بينت النصوص حرمة الاعتداء على أماكن العبادة للملل الأخرى بأي حال ، وذكرت النصوص أيضاً حرمة التعرض لأهلها بأي شكل ، بل صرحت النصوص السابقة بضرورة تركهم وما يتعبدون به، حذرت النصوص السابقة الجيش الإسلامي من عدة أمور منها عدم الخيانة أو الغدر ، وعدم التمثيل بجثث الأعداء ، وعدم الإفساد بالأرض ، وعدم النهب من المال العام ( الغلول ) ، وهي أخلاقيات عامة تحكم علاقة الجيش الإسلامي مع أعدائه المقاتلين، يلحظ من وصايا النبي لجيوشه أنها تضمنت كل حقوق المدنيين في الحروب ، ولم تغفل منها شيئاً ، ولعل الفارق الجوهري بين تعاليم النبي وبين القوانين المعاصرة المتضمنة لحقوق المدنيين في الحروب أن أتباع النبي كانوا يتعاملون مع تعاليمه ووصاياه بقدسية جعلت لها رصيداً حقيقياً في الواقع ويندر مخالفتها منهم إلا حال الخطأ؛ أي هي تعاليم ترجمت من الناحية التطبيقية على الواقع، بينما كثيراً من القوانين المعاصرة قد حرمت الترجمة الفعلية عند اصطدامها بالواقع ، وعصرنا شاهد على ذلك ، ومن هذا الوجه يمكن القول أن حقوق المدنيين في الحروب لم تجد لها ترجمة حقيقية في الواقع إلا في عهد المسلمين .... **التفصيل:**

**1-حماية حقوق المدنيين**

أشارت كثير من النصوص على ضرورة حصر المعارك في المقاتلين من الأعداء واعتبار أي تجاوز لذلك بمثابة اعتداء منهي عنه يقول الله سبحانه وتعالى : **وَإِن نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لاَ أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ** [التوبة:12] **وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ** [البقرة :19] فالآيتان حصرتا القتال في أضيق صوره ، فهو إما رد اعتداء بمواجهة الحربي المقاتل ، وإما التركيز على أئمة الكفر ؛ أي قادة الصراع في فريق الأعداء ممن يتحملون الحظ الأكبر في مواجهة المسلمين والصد عن سبيل الله سبحانه وتعالى ، بل نلحظ في الهدي العملي في السيرة النبوية أن النبي في غزوة بدر قد وصى صحابته الكرام بعدم التعرض لأشخاص سماهم بأسمائهم ؛ لأنهم خرجوا مع جيش مكة كرها دون إرادة حقيقية في المواجهة مع المسلمين . فإذا كان هدي النبي لصحابته تجنيب عدد من الرجال المقاتلين مع العدو القتل أو قصد قتلهم ، فمن باب أولى تجنيب غيرهم من المدنيين خاصة أن الحرب في عرف الشريعة هي حالة استثناء وضرورة ، والضرورة تقدر بقدرها ؛والله سبحانه وتعالى لا يحب المعتدين كما صرحت الآية الأولى ، يقول ابن كثير في تفسيره للاعتداء في الآية : « .. **أي قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا ، ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي كما قاله الحسن البصري من المثلة والغلول وقتل النساء والصبيان ، والشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم ، والرهبان وأصحاب الصوامع و تحريق الأشجار وقتل الحيوان لغير مصلحة .** » ([[185]](#footnote-185))

من هذا الوجه جاءت وصايا النبي بتجنيب النساء والولدان والشيوخ والفلاحين والرهبان وغيرهم من المدنيين القتل أو الإيذاء ؛ حيث يعتبر ذلك اعتداءً وتجاوزاً منهياً عنه ، بل جاءت بعض تعاليم النبي إلى أن تجاوز الحد والاعتداء في حق العدو يترتب عليه سخط الله الموجب لعقوبته منها وبينت الوصايا أن من الاعتداء توسيع دائرة الحرب وآثارها لتشمل المدنيين . لقد توسع الدكتور وهبة الزحيلي في بيان مفهوم المدينين الذين لا يجوز قتلهم فيقول : « .. المحاربون : هم كل من نصب نفسه للقتال بطريق مباشر ، أو غير مباشر ، وذلك كالجنود الإجباريين والمتطوعين .. أما المدنيون الذين ألقوا السلاح ، وانصرفوا إلى أعمالهم ، وكل من له صفة حيادية فعلاً عن معاونة العدو كالملحقين العسكريين الأجانب ومراسلي الصحف ، ورجال الدين التابعين للقوات المسلحة ، فهؤلاء لا يعتبرون محاربين يهدر دمهم . » ([[186]](#footnote-186))

**2-تجنيب النساء والأطفال والشيوخ والعمال ويلات الحرب**

جاء التصريح من النبي وخليفته بتجنيب النساء والشيوخ والأطفال والعمال ويلات الحرب منها قوله : « **وَلَا تَقْتُلُوا وَلَيَدًا و لا امْرَأَةٍ ، و لا كَبِيرَاً فَانِيَاً » ومنها قول الصديق : « ولا تقتلوا طفلا صغيرا ، ولا شيخا كبيرا ، ولا امرأة »** « **ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء »**،نصوص صريحة سابقة ،لا تحتمل التأويل بتجنيب النساء والولدان والشيوخ القتل أو الإيذاء ، وهي وصايا بدأت مع بداية الجهاد في السيرة النبوية وتشربها أتباع النبي منذ اللحظة الأولى في اختيار المواجهة العسكرية ، واستمرت وصايا النبي مع استمرار المعارك ، ولم يقتصر جهد النبي على جانب التوصية ، بل تعداها نحو مراقبة امتثال صحابته لأوامره وملاحقة أي تجاوز يحصل منهم ، ورد أن النبي قد أعطى أبا دجانة سيفه في غزوة بدر واشترط عليه أن يأخذه بحقه ، وبالفعل كان أبو دجانة من أكثر الفرسان شجاعة في المعركة ، وكان يقول : « **رَأَيْت إنْسَانًا يَخْمُشُ النّاسَ خَمْشًا شَدِيدًا ،فَصَمَدْت لَهُ فَلَمّا حَمَلْت عَلَيْهِ السّيْفَ وَلْوَلَ فَإِذَا امْرَأَةٌ فَأَكْرَمْت سَيْفَ رَسُولِ اللّهِ أَنْ أَضْرِبَ بِهِ امْرَأَةً**».([[187]](#footnote-187))

لقد نزّه أبا دجانة سيف رسول الله أن يقتل به امرأة بالرغم من أن هذه المرأة كانت في صفوف المقاتلين ، ولئن امتنع من قتل امرأة مقاتلة فمن باب أولى الامتناع عن قتل امرأة غير مقاتلة . وفي القصة إشارة إلى أن هناك هدياً مسبقاً في تجنيب النساء القتل ، ويحتمل أن يكون أبو دجانة قد فهم ذلك من مجموعة تعاليم سابقة للمعركة ترشد إلى ذلك على اعتبار أن المعركة الأولى لم تحض بهدي مباشر ذي علاقة بتجنيب المدنيين القتال خاصة أن جو المعركة وموقعها كان عسكرياً بحتاً بعيداً عن بيوت المدنيين ، لكن في هذه المعركة على وجه الخصوص نبه النبي على حصر القتال بأضيق صوره وأوصى بعدم التعرض حتى لبعض الرجال المشاركين لعدم إرادتهم القتال مع المسلمين ، فمن باب أولى عدم التعرض للنساء، موقف أبي دجانة إنما فعله من باب الفضيلة وليس حكماً شرعياً ، والمرأة التي تقاتل يجوز قتلها .

**والملاحظ مراقبة النبي وحرصه على رعاية حقوق المدنيين في الحروب:** عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:« **وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .** » وفي رواية «**فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ** »([[188]](#footnote-188)) و عن رباح بن ربيع رضي الله عنه قال:« **كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِى غَزْوَةٍ فَرَأَى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى شَىْءٍ فَبَعَثَ رَجُلاً فَقَالَ:« انْظُرْ عَلاَمَ اجْتَمَعَ هَؤُلاَءِ » فَجَاءَ فَقَالَ :عَلَى امْرَأَةٍ قَتِيلٍ. فَقَالَ : مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ قَالَ :وَعَلَى الْمُقَدِّمَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَبَعَثَ رَجُلاً فَقَالَ : قُلْ لِخَالِدٍ لاَ يَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلاَ عَسِيفًا**» ([[189]](#footnote-189)) و عن عكرمة:**« أَنَّ النَّبِي صَلَّى الله عَلَيه وسَلَّم رَأَى امْرَأَةً مَقْتُولَةً بِالطَّائِفِ ،فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ ،مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ الْمَرْأَةَ ؟ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا يَا رَسُولَ الله أَرْدَفْتُهَا ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَضْرِبَنِي ، فَتَقْتُلَنِي فَأَمَرَهُ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيه وسَلَّم أَنْ تُوارى** » ([[190]](#footnote-190)) هذه مجموع روايات يحتمل أنها تشير إلى حادثة واحدة ، وقد ذكرتها بمجموعها ؛ لأن لكل رواية منها دلالة مغايرة لغيرها ، وأمكن استنتاج التالي من مجموع الروايات السابقة :

نلحظ من الروايات السابقة أن النبي قد استوقفه وجود امرأة بين القتلى ، وفي مثل هذه الحروب الطاحنة يتصور سقوط نساء فيها ، خاصة في غزوة حنين بالذات التي استخدم قائد المشركين مالك بن عوف العنصر النسائي فيها ، وأركبهن الإبل خلف الرجال ، وبالرغم من ذلك استهجن النبي وجود امرأة قتيل بين القتلى ، فسارع يؤكد على تعاليمه بقوله : ما كانت هذه لتقاتل ؟ وفي الرواية الأخرى قال : ألم أنه عن قتل النساء ؟ وفي الرواية الأولى والثانية أكد على نهيه عن قتل النساء والأطفال مبرزاً استنكاره لهذا الحدث ، وفي الرواية الأولى والثالثة شيء لطيف وهو أن القتيل كان امرأة لكن النهي استوعب النساء والأطفال والعسفاء أي الأجراء والعمال ، وذلك تأكيد على حرمة هذه الأصناف ، واغتنام الفرصة للتأكيد على ذلك .

لم يكتف النبي بالنهي عن قتل النساء والأطفال والأجراء، بل سارع بإجراء تحقيق ميداني في ملابسات قتل المرأة ، فتبين له أن المرأة حاولت اغتيال أحد الجنود فسارع بقتلها ؛ أي أن قتلها كان دفاعاً عن النفس ولم يكن قصداً . وللتأكيد على حساسية الأمر وخطورته سارع بإرسال تعاليمه لقائد الجيش ينهاه عن تكرار هذا الحدث من جهته ، وفيه إرشاد إلى أن القائد الميداني يتحمل المسئولية الكاملة عن مثل هذه التجاوزات ، وقد تضمنت التعليمات صنفين يحظر قتلهم ، وهما النساء والعسفاء ؛ أي العمال والأجراء ، وبهذا يتضح أن الحدث أو التجاوز الواحد كان يتعاطى معه النبي بحساسية شديدة ، وكان يغتنمه في تعزيز تعاليمه و التأكيد على كل الأشكال المحظورة المتصور وقوعها من الجيش .

تضمنت النصوص السابقة ثلاثة أصناف من المدنيين يحظر التعرض لهم وهم النساء والأطفال، والعمال والأجراء سواء تم استئجارهم للقيام بأعمال غير قتالية في الجيش كالخدمة والتمريض ونحو ذلك، أو يراد بهم الأجراء في أي عمل مدني آخر بعيداً عن أرض المعركة من باب أولى، وهذا يشمل كل أصحاب الوظائف المدنية بعيداً عن العمل العسكري، فكانت هذه الوصايا شاملة لكل أصناف المدنيين، وقول النبي : « ما كانت هذه لتقاتل » فيه إشارة إلى أن حقن دماء المدنيين إنما هو لعدم مشاركتهم في القتال والمواجهة ، أما إن حصل منهم أي مشاركة في القتال ففي هذه الحالة يجوز قتلهم ، وينسحب حكمهم حينئذ على حكم المقاتل في ساحة المعركة .

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيع قَالَ :«**أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ،وَغَزَوْتُ مَعَهُ فَأَصَبْتُ ظَهْرًا ،فَقَتَلَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ حَتَّى قَتَلُوا الْوِلْدَانَ ، وَقَالَ مَرَّةً الذُّرِّيَّةَ ،فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَهُمْ الْقَتْلُ الْيَوْمَ حَتَّى قَتَلُوا الذُّرِّيَّةَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمْ أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ .فَقَالَ أَلَا إِنَّ خِيَارَكُمْ أَبْنَاءُ الْمُشْرِكِينَ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً ، أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً**» ([[191]](#footnote-191)) وفي رواية أخرى عنه: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ سَرِيَّةً يَوْمَ حُنَيْنٍ ،فَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ ،فَأَفْضَى بِهِمْ الْقَتْلُ إِلَى الذُّرِّيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الذُّرِّيَّةِ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانُوا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ ! قَالَ :أَوَهَلْ خِيَارُكُمْ إِلَّا أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا** . » ([[192]](#footnote-192)) وهذه الحادثة يمكن أن نستنتج منها ما يلي :

هذه الحادثة حصلت في غزوة حنين ، وهذه الغزوة بالذات لها ملابسات خاصة ، فالمعلوم أن النبي قد فتح مكة بعشرة آلاف جندي ، وترتب على فتحها أن جيشت ثقيف والطائف جيشاً عرمرماً لمواجهة النبي فخرج النبي لملاقاتهم وخرج مع جيشه ألفان من المؤلفة قلوبهم أو من مسلمة الفتح ، وكانت هذه المعركة مفاجئة للنبي، واختلط في جيشه من لم يتربَ على تعاليم الرسالة وهم مسلمة الفتح ، وكانت الغزوة في بدايتها تحت نظر الرسول ( القائد العام للجيش ) وانتهت بفرار جيش الأعداء باتجاهات عديدة إلى الطائف وأوطاس وغيرها ، فأرسل النبي عدة سرايا لملاحقة الفارين ، ويتصور أن الحدث وقع مع أحد هذه السرايا كما تصرح الرواية الثانية ، كذلك يتصور أن الحدث وقع ممن لم يتربوا حقيقةً على التعاليم من مسلمة الفتح وغيرهم من القبائل التي شاركت مع النبي في فتح مكة ، وهذا واضح من اللبس الذي وقعوا فيه عندما سألوا النبي قائلين بعدما أنكر النبي عليهم فعلتهم : أليسوا أولاد المشركين ؟ فهذا الاستفهام من بعض أفراد السرية يشير إلى ذلك الالتباس الذي وقعوا فيه ، ويدل على أنهم ممن لم يتشربوا تعاليم الرسالة بعد ، ويرشد إلى ذلك أن النبي لم يقل لهم مستنكراً أنه لم ينه عن قتل النساء والأطفال كما في حادثة المرأة ، مما يشير إلى أن النبي يعلم أن أصحاب هذه السرية لم يسمعوا هذه التعاليم قبل ذلك وإلا لذكرهم بها، بل نجد النبي يجيب على استفهامهم بتوضيح اللبس الذي وقعوا فيه مبرزاً أن خيارهم أصلاً كـان من أولاد المشركين ، وكونهم أولاد مشركين لا يبيح قتلهم ،نلحظ أن النبي بعد هذه الحادثة قد كرر نهيه للمسلمين « **أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً ، أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً** » والتكرار يؤكد على خطورة الحدث وضرورة التزام التعاليم وعدم الاستهانة بها ، وهذا التكرار يوحي بالألم والإنكار الشديد من رسول الله لهذا الحدث الذي وقع ، واعتبره تجاوزاً خطيراً لا ينبغي أن يتكرر .

**3-حماية رجال الدين من أصحاب الملل الأخرى :**

شرعت الحرب في رسالة الإسلام لدفع الظلم وإقرار العدل في الأرض ، وحملت تعاليم الرسالة بذرة احترام الملل الأخرى واستيعابها ضمن بوتقة الرسالة بعيداً عن الفكر الإحلالي الإقصائي ، ودون إكراه على تعاليم الرسالة ، وهذا ما يفسر ذلك الكم الهائل من الأحكام المتعلقة بأهل الذمة وطرق التعامل معهم داخل المجتمع المسلم ، وبخصوص الحرب جاءت الوصايا صريحة بحرمة التعرض للرهبان بأي شكل من أشكال الإيذاء ، ومن وصاياه بهذا الشأن :« **ولا تَقْتُلُوا وَلِيداً و لا امْرَأَة ، وَ لَا كَبِيرَاً فانياً ، ولا مُنْعَزِلاً بِصَوْمَعَة»** ومن وصايا أبي بكر: « **وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له »** « **وستجدون أقواما حبسوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له » ([[193]](#footnote-193))** فالنصوص السابقة صريحة بحرمة التعرض للرهبان بأي شكل من الإيذاء، بل يجب تركهم وعبادتهم ، ولم يعهد في حروب النبي أنه قصد راهباً متعبداً بقتل أو نحوه في سائر حروبه ، وينسحب هذا الحكم على غيره من أهل الكتاب **. ([[194]](#footnote-194))**،نقل المؤرخ الأوروبي لوبون عن ميشود في كتابه تاريخ الحروب الصليبية قوله : « **إن القرآن الذي أمر بالجهاد متسامح نحو أتباع الأديان الأخرى ، وقد أعفى البطارقة والرهبان وخدمهم من الضرائب ، وحرم محمد ( ) قتل الرهبان لعكوفهم على العبادات ، ولم يمس عمر بن الخطاب ( ) النصارى بسوء حين فتح القدس ، بينما ذبح الصليبيون المسلمين وحرقوا اليهود بلا رحمة وقتما دخلوها .** » ([[195]](#footnote-195))

**4- حماية الممتلكات العامة والخاصة** :

جاء في الوصايا الإشارة إلى حظر أي اعتداء من الجيش الإسلامي على أي شكل من أشكال الممتلكات العامة منها قول الرسول : « **..ولَا تَحْرِقُوا كَنِيسَةً وَلَا تَعْقِرُوا نَخْلاً »** « **ولَا تَقْرَبُوا نَخْلاً ولَا تَقْطَعُوا شَجَرَاً ، ولَا تَهْدِمُوا بِنَاءً »** وقول أبي بكر  **: « ولا تعقروا نخلا ، ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لمأكلة »** « **ولا تغرقن نخلا ، ولا تحرقنها ولا تعقروا بهيمة ، ولا شجرة تثمر ، ولا تهدموا بيعة »** ، فهذه النصوص تعتبر أصولاً لحماية الممتلكات العامة أو الخاصة وعدم التعرض لها بشيء أما عن التربية الإيمانية والفكرية الحاضنة للأصول السابقة فيمكن تفصيلها على النحو التالي : إن جيشاً تربى على تعاليم رحيمة تمنع من التفريق بين طير وفراخه ، وتمنع من إيذاء حشرات كالنمل ، وتمنع من إتلاف شجرة غير مثمرة في جوف الصحراء لهو أولى باحترام ما هو أعظم من ذلك من حيوان أو نبات ،إن وفرة التعاليم القاضية باحترام المخلوقات تحول دون انتقال حال العدائية بين المسلم وعدوه إلى ما يقتنيه العدو من ممتلكات ، والتربية النبوية والقرآنية قاضية بالفصل بين الأمرين ، وهذا ما لا تجده إلا في تعاليم رسالة الإسلام ، وفي غيره من الجيـوش تجد حالة العداء لا تقتصر على العدو بل تنسحب نحو كل ممتلكاته . ([[196]](#footnote-196)) تعتبر المحافظة على الممتلكات العامة وعلى وجه الخصوص الغطاء النباتي والحيواني أصل عام يحكم أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية ؛ لذا جاء التصريح به بإطلاق في وصايا النبي وخليفته ، لكن هذا الأصل له حالات استثنائية تقتضيها الضرورة الحربية في أضيق صورها وهو ما عبرت عنه الآيات في سورة الحشر في قوله سبحانه وتعالى : **مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ** [الحشر:5] فالجواز هنا في قطع أشجار بني النضير وزرعهم إنما اقتضته الضرورة الحربية لإلجائهم للاستسلام ، وقد حرق النبي أيضاً نخل أهل خيبر والطائف ، والتحريق أو القطع يخضع لفقه الأولويات ومن باب ارتكاب مفسدة لدرء ما هو أعظم منها ، وهي لا تمثل فكراً عاماً يقتضي حالة عدائية تدميرية لموجودات العدو و ممتلكاته ، وإنما تدل على أصل استثنائي محكوم بطبيعة العدو ومقتضيات المعركة وضروراتها ، فإذا كان هناك مصلحة حربية في تحريق شجر العدو فيقال بجواز هذا الفعل ، وإن لم يكن هناك أي منفعة حربية من تحريقه أو قطعه فنرجع للأصل العام القاضي بعدم التعرض للشجر بشيء . بخصوص إتلاف ذوات الأرواح فهذا لا يحل قتله لمغايظة العدو أو إلجائه للاستسلام لوجود أصل عام بين فيه النبي حرمة قتل عصفور إلا بحقه ، وحقه هو أن يذبحه لكي يأكله . ([[197]](#footnote-197))

**5- حماية الأبنية و أماكن عبادة الملل الأخرى** :

جاءت الوصاياً صريحة في حرمة الاعتداء على مباني العدو ، وذلك في قول النبي : « **ولا تهدموا بناءً »** وهذا الأسلوب يفيد العموم لأنه مفرد في سياق النفي ؛ وهذا يقتضي عدم هدم أي بناء من أبنية العدو وهذا يشمل الممتلكات العامة والخاصة ، والنهي في وصايا النبي إنما سيق لبيان المحظور ؛ لذا يقتضي التحريم حيث لا قرينة تصرفه عن ذلك لكن في غزوة الطائف على وجه الخصوص نصب النبي المنجنيق وضرب حصونها ، وتصرف كل ما يلجئ العدو للاستسلام . ومن هذا الوجه يمكن القول أن الممتلكات العامة والخاصة ينظر إليها بتفصيل :

1. ممتلكات تدعو الحاجة الحربية إلى إتلافها كتلك التي تعوق تحركات الجيش أو سيطرته على أرض المعركة ، أو تساعد العدو في رصد المسلمين والنكاية بهم ، فهذه يحل إتلافها للضرورة الحربية .
2. ممتلكات تحول دون تقدم الجيش أو تمنع من وصوله للأعداء ، فهذه أيضاً يحل إتلافها ، وتشمل أيضاً كل ما يؤثر إتلافه على معنويات العدو ويلجئه للاستسلام .
3. ممتلكات يعود بإتلافها ضرر على المسلمين ، فهذه لا يحل إتلافها قطعاً .
4. ممتلكات لا تدعو الحاجة الحربية لإتلافها ولا الإبقاء عليها ، فهذه الممتلكات لا يحل أيضاً إتلافها وتحمل وصية النبي السابقة في عدم هدم الأبنية على هذا النوع .

ونخلص مما سبق إلى أن الإتلاف للممتلكات بوجه عام محظور وحرام إلا لضرورة حربية ، فإذا لم تتعين الضرورة الحربية ، فلا يجوز تدمير الأبنية والممتلكات كشكل من أشكال العدائية مع كل ما يتعلق بالعدو . ([[198]](#footnote-198))

هذا بخصوص الأبنية بشكل عام أما أماكن عبادة العدو فقد أرشدت نصوص كثيرة إلى احترامها وعدم التعرض إليها ، بل بعض الآيات أشارت إلى أن عدل الإسلام ضمن سنن المدافعة هو الكفيل بحفظ أماكن العبادة بأشكالها المتعددة للملل ذات الأديان السماوية السابقة يقول الله سبحانه وتعالى : **وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ** [الحج:40] بينت الآية أن سنة المدافعة هذه هي الكفيلة بإقرار العدل وبدونها تتعرض أماكن العبادة كصوامع الرهبان أو الصابئة ، وبيع النصارى وكنائس اليهود ومساجد المسلمين للهدم ؛ حيث يتعرض لها الوثنيون فلا يبقوا منها شيئاً ، أما المسلمون فإن تعاليم رسالتهم تتسع لقبول بقائها داخل الدولة الإسلامية وعدم التعرض لها بأي شكل ([[199]](#footnote-199)) ، يقول ابن خويزمنداد من المالكية : « **تضمنت هذه الآية المنع من هدم كنائس أهل الذمة وبيعهم وبيوت نارهم** . » ([[200]](#footnote-200)) ومن هذا الوجه جاءت وصايا النبي بنهي الجيوش الإسلامية من التعرض للكنس والبيع بأي شكل ،ومن وصاياه بهذا الشأن : « **وَلَا تَحْرِقُوا كَنِيسَة**» ومن وصايا أبي بكر« **ولا تهدموا بيعة » ([[201]](#footnote-201))** وكان أول تعامل للنبي هو مع يهود المدينة المنورة في عقر دار الإسلام ، حيث كتب وثيقة بينه وبينهم بمثابة دستور ينظم العلاقة بينهم مبرزاً لكل طرف واجباته وحقوقه ، ومن بنود هذه الوثيقة النص التالي : « **وَإِنّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ مَوَالِيهمْ وَأَنْفُسُهُمْ إلّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ فَإِنّهُ لَا يُوتِغُ إلّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ**  » ومضت الوثيقة تعدد بطون اليهود في المدينة مثبتة لها ما أثبتته ليهود بني عوف . ([[202]](#footnote-202))

فالنص السابق صريح في التأكيد على مبدأ الحرية الدينية دون إكراه أو تعسف ، ويترتب على قول النبي لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم أن أماكن العبادة للدينين هي موطن احترام من الطرفين وهذه هي التجربة الأولى للنبي مع يهود المدينة ، وكانت مع نشاة الدولة الإسلامية ، والتجربة الثانية التي تدل صراحة على احترام أماكن عبادة الملل الأخرى حصلت في آخر العهد النبوي مع نصارى نجران الذين وفدوا عليه في المدينة بعدما أرسل إليهم ، فدخلوا المسجد النبوي ، وصلوا فيه صلاتهم نحو جهة الشرق ، وعندما رآهم النبي يصلون بصلاتهم نحو قبلتهم في مسجده أشار إلى صحابته أن يتركوهم وما يصلون ، ثم بعد ذلك عرض عليهم الإسلام ، وجادلهم ، ثم نزلت آية المباهلة ، فعرض عليهم المباهلة امتثالاً لأمر الله سبحانه وتعالى ، فامتنع وفد نصارى نجران عن المباهلة ، وصالحوا النبي على الجزية ، وأعطاهم النبي ذمة الله ورسوله وترك لهم الحرية الكاملة في دينهم إضافة إلى عدم التعرض لكنسهم ، وكتب لهم كتاباً بذلك.([[203]](#footnote-203))

يقول لورد هدلي عن سماحة موقف النبي مع نصارى نجران : « ..**ولما استتب له الأمر وخضعت له شبه جزيرة العرب إلى أقصاها ، وجاءه وفد نصارى نجران اليمنيون بقيادة البطريرك لم يحاول قط أن يكرههم على اعتناق الإسلام ، بل أمنهم على أموالهم وأرواحهم وأمر بأن لا يتعرض لهم أحد في معتقداتهم وطقوسهم الدينية ، وأن تبـقى كنائسـهم ومعابدهم كمـا هي يؤدون فيـها شعائرهم الدينية كما كانوا يفعلون من قبل** . » ([[204]](#footnote-204)) ولم يقتصر الأمر على عدم التعرض لأماكن عبادة العدو ، بل أبدى النبي سماحة منقطعة النظير تجاه مقدساتهم كما حصل في خيبر ؛ فقد كان من بين ما غنم جيش النبي عدة صحف من التوراة ، فطلب اليهود ردها فأمر النبي بتسليمها لهم . ([[205]](#footnote-205)) وهذا الموقف يبرز مدى تسامح النبي في رعاية مقدسات العدو ؛ حيث رد إليهم الصحف بالرغم من اعتقاده بتحريفها ، ولم يفعل ما فعله الرومان عندما فتحوا أورشليم وأحرقوا الكتب المقدسة وداسوها بأرجلهم ، ولا ما صنع النصارى في حروب اضطهاد اليهود في الأندلس حين أحرقوا كذلك صحف التوراة ([[206]](#footnote-206))  .

وهذا المنهج سار عليه خلفائه في احترام أماكن عبادة الغير ، فبعد فتح الشام وقدوم عمر إليها صالح أهل إيلياء ( القدس ) وكتب لهم عهداً جاء فيه : « **بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى عبدالله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء ، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وصلبهم وسائر ملتهم أنه لا تسكن كنائسهم ، ولا تهدم ، ولا ينتقص منها ، ولا من حيزها ، ولا من صلبهم ولا من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ...** » ([[207]](#footnote-207)) وكتب أيضاً لأهل مدينة اللد ومدن فلسطين الأخرى عهداً شبيهاً به وبمثل نصوص هذه الوثيقة عاهد خالد بن الوليد أهل الحيرة وأهل دمشق ، وكذلك عمرو بن العاص مع أهل مصر ، بل تضمنت أيضاً لعن أي مسلم يخرجهم منها . ([[208]](#footnote-208))وعندما كان عمر بن الخطاب بالشام ، وقد حانت الصلاة وهو في كنيسة القيامة ، فطلب البطريق من عمر أن يصلي بها ، وهم أن يفعل ثم اعتذر متعللاً بأنه يخشى أن يصلي بالكنيسة ، فيدعي المسلمون فيما بعد أنها مسجد لهم فيأخذوها من النصارى . ([[209]](#footnote-209))

فهذه السماحة منقطعة النظير من المسلمين تجاه البلاد المفتوحة عبر عنها نصارى الشام حيث كتبوا إلى أبي عبيدة بن الجراح سنة 13 هـ قائلين :« **يا معشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الروم ، وإن كانوا على ديننا، أنتم أوفى لـنا وأرأف بنـا، وأكف عن ظلمنا وأحسن ولاية علينا** . » ([[210]](#footnote-210)) وهذه المواقف مجتمعة تشير إلى أن احترام أماكن عبادة العدو كان جزءً أصيلاً من أخلاقيات الحرب التي تمثل بها جيش النبوة .

**6- تحريم التمثيل بالأعداء أحياءً أو أموات** :

روى عَبْدَ اللَّه بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : « **نَهَى النَّبِيُّ عَنْ النُّهْبَى وَالْمُثْلَةِ .**» ([[211]](#footnote-211))وعَنْ أَنَسٍ وسمرة بن جندب رضي الله عنهما قَالا: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَحُثُّ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنْ الْمُثْلَةِ .** » بل بعض الآثار تشير إلى أن من ارتكب هذا المحظور ولم يتب سيعرض نفسه للقصاص الرباني يوم القيامة ، يقول الرسول :«**مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » ([[212]](#footnote-212)) ، بل تعاطت الرسالة المحمدية بحساسية مفرطة مع ظاهرة التمثيل حتى مع الحيوانات ، وأبرزت النصوص أنها موجبة للعن والطرد من رحمة الله سبحانه وتعالى ، لما فيها من عبث بخلق الله ، عن ابن عمر قال : « **لَعَنَ النَّبِيُّ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ** » ([[213]](#footnote-213))والإسلام ينظر للميت نظرته للحي في حرمة تشويهه ، وذلك تكريماً لآدميته يقول النبي : « **كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا** . »([[214]](#footnote-214)) والمراد به أن كسر عظم الميت يترتب عليه من الإثم ما يترتب على كسر عظم الحي([[215]](#footnote-215))، وفي ذلك إمعان وتأكيد على حرمة الميت عند الله ، والكافر أو الحربي الميت قد انتقل لدار الحق والجزاء ، فلا وجه للتمثيل به أو تشويهه بعد موته . ومن تتبع الجانب العملي في السيرة النبوية يجد أن النبي لم يرخص في الحروب بالتمثيل بالآدمي حياً أو ميتاً ، حتى لو توفرت دواعي التمثيل كأن مثل العدو بجثث المسلمين

**وهذه أمثلة عملية دالة على تحريم المثلة وعدم خضوعها لمبدأ المعاملة بالمثل :** كان بين أسرى بدر سهيل بن عمرو ، وكان خطيباً مفوهاً ، فقال عمر : يا رسول الله دعني أنزع ثنيتي سهيل فلا يقدم عليك خطيباً أبداً ، فأجابه النبي قائلاً : « **لَا أُمَثّلُ بِهِ فَيُمَثّلُ اللّهُ بِي وَإِنْ كُنْت نَبِيّا** وإ**نّهُ عَسَى أَنْ يَقُومَ مَقَامًا لَا تَذُمّهُ** **عَلَيْه** »([[216]](#footnote-216)) فعمر خشي من سهيل أن ينال من رسول الله ويحرض عليه بعد فك أسره فأراد أن ينزع ثنيتيه الأماميتين لكي لا يتمكن من الخطابة في الصد عن دين الله أو النيل من رسول الله ، فهذه مسوغات الموقف العمري ، و هو موقف قد تشهد له ضرورات الحروب وطبيعة الأعداء ، وقد تؤيده المدارس المعاصرة خاصة إذا كان العدو لا يؤمن له جانب معين فليحتاط لهذا الجانب ، لكن لاحظنا أن نبي الرحمة تجاوز عن هذه المصلحة التي ذكرها عمر مقابل مفسدة عظمى لا تتفق وتعاليم رسالة الرحمة العالمية ، فالتمثيل حتى لو وجدت دواعيه يتنافى واحترام إنسانية الإنسان التي يدعو لها الحبيب محمد ، وفي رد النبي إشارة واضحة إلى أن تعاليم السماء تحكمه في كل موقف يخوضه .

غزوة أحد أخذت شكلاً انتقامياً من كفار قريش وتم الإعداد لها عاماً كاملاً ، وبعدما تمكن الكفار من المسلمين في نهاية المعركة أمعنوا في الانتقام بشكل وحشي جداً وسلطوا تلك النار الانتقامية التي اتقدت في قلوبهم نحو جثث المسلمين فبقروا بطونهم وشوهوا جثثهم بشكل مروع جداً ، وشاركت النساء في تلك الهجمة المسعورة على الجثث ؛ ومن بينهن كانت هند بنت عتبة التي مزقت جسد حمزة تمزيقاً مروعاً وأخرجت كبده ولاكته بأسنانها في حالة هستيرية مروعة ، وكان هدف الكفار في إباحة التمثيل بالجثث الإمعان في إيذاء المسلمين وقهرهم . وبعد المعركة طاف النبي وصحابته الكرام في أرض المعركة وهالهم ما رأوا من تشويه لجثث أحبابهم ، وكان أكثرهم ألماً الحبيب محمد بعدما رأى ذلك التشويه غير المعهود في جثة أحب الناس إليه ، وهو عمه وأخوه في الرضاعة حمزة ، فبكى بكاءً شديداً عليه ، حتى سمع لبكائه شهيقاً . بل لهول الصدمة وبشاعة المنظر ، قال النبي : « **لَوْلَا أَنْ تَحْزَنَ صَفِيّةُ ، وَيَكُونَ سُنّةً مِنْ بَعْدِي لَتَرَكْته ، حَتّى يَكُونَ فِي بُطُونِ السّبَاعِ وَحَوَاصِلِ الطّيْرِ وَلَئِنْ أَظَهَرَنِي اللّهُ عَلَى قُرَيْشٍ فِي مَوْطِنٍ مِنْ الْمَوَاطِنِ لَأُمَثّلَنّ بِثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ. »**([[217]](#footnote-217))وقال المسلمون رعاية لحال النبي وكمده على عمه : « **وَاَللّهِ لَئِنْ أَظْفَرَنَا اللّهُ بِهِمْ يَوْمًا مِنْ الدّهْرِ لَنُمَثّلَنّ بِهِمْ مُثْلَةً لَمْ يُمَثّلْهَا أَحَدٌ مِنْ الْعَرَبِ** » ([[218]](#footnote-218)) كلمات خرجت من فم النبي في لحظة انفعالية خلال موقف من أبشع المواقف التي عاشها ، وإن كان محمد ٌ كغيره من البشر إلا أن عواطفه محكومة بمنهجه ؛ لذا جاء التوجيه الرباني مباشرة بعد تلك الكلمات ليصحح مسار تلك العواطف ، وأنزل الله سبحانه وتعالى : **وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرينَ** [النحل:126] فعفا النبي ، وصفح مباشرة ونهى عن المثلة .

هذا الموقف له عدة دلالات منها : رسالة الإسلام مضبوطة بأخلاقيات ربانية لا تسمح لأفرادها أن يتجاوزوا معاييرها ومثلها العليا حتى لو وجدت دواعي لهذا التجاوز من باب المعاملة بالمثل . وما حصل في غزوة أحد كان له الأثر الكبير في تأكيد النبي على حرمة التمثيل ، وذلك لما رأى فيه من امتهان لآدمية الإنسان ؛ لذا كان ينهى عن المثلة في خطبه بنفس الدرجة التي كان يحض فيها على الصدقة مما يشير إلى أن النهي عن المثلة أخذ حظاً وافراً من هديه وإرشاده . إن المثلة امتهان لآدمية الإنسان ؛ لذا التمثيل بالجثث في نظر رسالة الإسلام ليس فيه إيذاء للعدو بقدر ما فيه اعتداء وطعن في تكريم الله سبحانه وتعالى له ، و هو من هذا الوجه اعتداء على حق من حقوق الله سبحانه وتعالى ، وأهل الرسالة أبعد الناس من التقحم على حقوق الله سبحانه وتعالى والتمثيل بالجثث لا يخضع لمبدأ المعاملة بالمثل لمنافاته للفضيلة التي تدعو لها رسالة الإسلام، لكنه قد يخضع للقصاص . ([[219]](#footnote-219))

**7- تحريم الخيانة والغدر في المعارك** **والوفاء واحترام العهود** :

يقول الله سبحانه وتعالى : **وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الخَائِنِينَ**  [الأنفال:58] تنص الآية إلى أن النبي إن خاف خيانة قوم لعهدهم ، فله أن ينهي العهد معهم ، ويخبرهم بانتهاء العهد وانتقاضه لئلا يتهموه بالخيانة ، ثم ختمت الآية بأن الله سبحانه وتعالى لا يحب الخائنين ، والنبي أبعد القوم عن تقحم ما لا يحبه الله ؛ كذلك تشير الآية على حرمة مجاراة المشركين والكافرين في نقض المواثيق والعهود بطريق الغدر والخيانة ، بل بطريق الإعلان الصريح من جهته بنبذ المعاهدة وعدم التزامه بها . ([[220]](#footnote-220)) فالخيانة في رسالة الإسلام لا تخضع لمبدأ المعاملة بالمثل ، بمعنى لو بدر من العدو شكل من أشكال الغدر والخيانة فلا تقابل بمثلها ، وهذا ما أكد عليه النبي بوجه عام بقوله : « **أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ** » ([[221]](#footnote-221)) وكذلك الغدر من الجرائم العظمى التي ينصب لها لواء خاص بها يوم القيامة يقول الرسول : « **لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ** . » ([[222]](#footnote-222))

**أمثلة تشير إلى مدى تجنب النبي وصحابته لأي شكل من أشكال الخيانة والغدر ،** تذكر كتب السير أن عبد الله بن سعد بن أبي السرح أسلم وكان من كتاب الوحي ، ثم ارتد ولحق بالكفار ، فلما دخل النبي مكة أهدر دمه ، ففر إلى عثمان ، فلما جاء به عثمان ليستأمن له ، صمت عنه رسول الله طويلاً ثم أعطاه الأمان ، فلما انصرف مع عثمان ، قال رسول الله لمن حوله : « **مَا مَنَعَكُمْ أَنْ يَقُومَ رَجُلٌ مِنْكُمْ إلَى هَذَا الْفَاسِقِ فَيَقْتُلَهُ ؟ فَقَالَ عَبّادُ بْنُ بِشْرٍ: أَلَا أَوْمَأْت إلَيّ يَا رَسُولَ الله ؟ فو الذي بَعَثَك بِالْحَقّ إنّي لَأَتّبِعُ طَرَفَك مِنْ كُلّ نَاحِيَةٍ رَجَاءَ أَنْ تُشِيرَ إلَيّ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ : إنّ النّبِيّ لَا تَكُونُ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ**  . » ([[223]](#footnote-223))هذا المثال صريح في أن النبي لم يستبح لنفسه إيماءة من عينه تحمل معنىً خيانياً ، فهذا لا يليق بمقام النبوة ، وإذا كانت هذه حساسية النبي مع أي بادرة خيانة ، ففي غيرها أولى .

وفي حادثة الرجيع تعرضت سرية من عشرة أشخاص لغدر من قبيلتي عضل والقارة ([[224]](#footnote-224)) وانتهت باستشهاد أكثر السرية ، وأسر اثنين منهم ، وهم خبيب بن عدي وزيد بن الدثنة رضي الله عنهما ، وقامت هذه القبائل ببيع الأسيرين للموتورين من أهل مكة ، أما خبيب فقد اشتراه بنو الحارث بن عامر ليقتلوه بالحارث الذي كان خبيب قد قتله في بدر ، فمكث عندهم أسيراً حتى أجمعوا على قتله ، تروي ماوية إحدى بنات الحارث اللحظات الأخيرة لخبيب ، حيث تقول : « **فلما انسلخت الأشهر الحرم وأجمعوا على قتله أتيته ، فأخبرته فوالله ما رأيته اكترث لذلك وقال : ابعثي إلي بحديدة أستصلح بها . قالت : فبعثت إليه بموسى مع ابني أبي حسين - وكانت تحضنه ولم يكن ابنها ولادة - قالت : فلما ولى الغلام ، قلت أدرك والله الرجل ثأره ، أي شيء صنعت بعثت هذا الغلام بهذه الحديدة ، فيقتله ويقول رجل برجل ، فلما أتاه ابني بالحديدة تناولها منه ثم قال ممازحا له : وأبيك إنك لجريء أما خشيت أمك غدري حين بعثت معك بحديدة ، وأنتم تريدون قتلي ، قالت ماوية : وأنا أسمع ذلك فقلت : يا خبيب إنما ائتمنتك بأمان الله ، وأعطيتك بإلهك ولم أعطك لتقتل ابني . فقال خبيب : ما كنت لأقتله وما نستحل في ديننا الغدر ، قالت ثم أخبرته أنهم مخرجوه فقاتلوه بالغداة** » ([[225]](#footnote-225))

هذه القصة لها عدة دلالات هامة : قول خبيب : ما كنت لأقتله فيه إشارة إلى أن هذا التصرف غير وارد ولا متصور ولا هو في الحسبان ، والمانع من ذلك هو أننا لا نستحل في ديننا الغدر ، ولئن كان خبيب هو أحد ضحايا غدر الغير ، فالغدر لا يقابل بمثله . والقصة تشير إلى أن الغدر لا يحل حتى في الظروف الحساسة ؛ لأنه صفة منافية للفضيلة وأخلاقيات الرسالة . قصة الرجيع وقعت بعد غزوة أحد ؛ أي كانت في السنوات الأولى للجهاد ، وقول خبيب : لا نستحل في ديننا الغدر يدل على أن هناك تربية نبوية سابقة بينت أحكام الغدر والخيانة . وهذه القصة تبرز مدى تأدب الصحابة بأخلاقيات الرسالة ، وتشربهم لتعاليمها ، والتزامهم بها حتى في اللحظات الحرجة والظروف الحاسمة التي تتعلق بإنقاذ المهج والتي قد تستدعي حالة استثنائية تلجئ إليها الضرورة ، لكن المبدأ الأصلي المبني على الوفاء والكف عن البرءاء لا تنهض له هذه الاعتبارات الموهومة . يمكن القول أن خبيباً كان يملك أن يأخذ الغلام رهينة ، ويطالبهم بأن يأتوا له راحلة ويؤمن هروبه من أيديهم ويضمن حياته ، ثم يطلق الغلام بعد ذلك ، لكن هذا لم يحدث من خبيب رعاية لصورة الإسلام وصوناً للتعاليم التي تربى عليها والتي تمنع الغدر والاستغلال ، وقد يفضي الأمر إلى مقتل الغلام فيكون قد تسبب بمقتل برئ .

وقد جاءت كثير من الآيات المطالبة باحترام العهود منها قوله تعالى : **وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً** [الاسراء:34] **الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللّهِ وَلاَ يِنقُضُونَ الْمِيثَاقَ** [الرعد:20] ، وبالمقابل جاءت كثير من الآيات التي تذم ناقضي العهود منها قوله : **الَّذِينَ عَاهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لاَ يَتَّقُونَ**  [الانفال:56] وجاءت الأحاديث صريحة في بيان أن نقض العهد أو خلف الوعد هو من علامات نفاق صاحبه يقول الرسول : « **آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ .** » ([[226]](#footnote-226)) ومن تتبع سيرة الرسول يجد أنه كان القدوة العليا في احترام العهود مع الغير ، ويمكن بيان مدى احترام النبي لعهوده من خلال الأمثلة التالية :

عاهد النبي يهود المدينة منذ قدومه للمدينة على حسن الجوار والدفاع المشترك عن المدينة ، فأوفى بعهده لهم حتى وقع منهم نقض العهد ، إما بإثارة الفتن والتعرض للمسلمين كما حصل من بني قينقاع ، وإما بالسعي لاغتيال النبي ومحاولة قتله كما وقع من بني النضير ، وإما بالخيانة العظمى من خلال التآمر مع العدو للقضاء على المسلمين في أصعب الظروف كما حصل من بني قريظة ، وقد جاء التصريح من نفس قادة اليهود على أن محمداً كان وفياً في عهوده ، ففي غزوة الأحزاب تحرك حيي بن أخطب صاحب فكرة تجييش الأحزاب نحو بني قريظة ، حتى أتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة وعهدهم ، وكان قد وادع رسول الله على قومه وعاهده على ذلك وعاقده ، فلما سمع بقدوم كعب بحيي بن أخطب أغلق دونه حصنه ، فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له فناداه حيي : يا كعب افتح لي قال : ويحك يا حيي إنك امرؤ مشئوم ، إني قد عاهدت محمدا فلست بناقض ما بيني وبينه ولم أر منه إلا وفاءً وصدقاً ، قال : ويحك افتح لي أكلمك ! قال : ما أنا بفاعل . قال : والله إن أغلقت دوني إلا على جشيشتك – أي طعامك من الحب المجروش المطبوخ – ([[227]](#footnote-227)) أن آكل معك منها ، فأحفظ الرجل ففتح له ، فقال : ويحك يا كعب ! جئتك بعز الدهر وببحر طام ، جئتك بقريش على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بمجتمع الأسيال ، وبغطفان على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بذنب نقمى إلى جانب أحد قد عاهدوني ألا يبرحوا حتى يستأصلوا محمداً ومن معه فقال له كعب بن أسد : جئتني والله بذل الدهر ويحك فدعني ومحمداً وما أنا عليه ، فلم أر من محمدٍ إلا صدقا ووفاء .

فلم يزل حيي بكعب يفتله في الذروة والغارب حتى نقض كعبٌ عهده مع رسول الله وبرئ مما كان عليه فيما بينه وبين رسول الله فلما انتهى إلى رسول الله الخبر وإلى المسلمين بعث رسول الله سعد بن معاذ وسعد بن عبادة سيدا الأوس والخزرج لتقصي الخبر والتأكد من حقيقة نقض قريظة للعهد ، وعادا بالحقيقة المرة ، وهي أن قريظة قد نقضت عهدها وهي على أخبث حال . ([[228]](#footnote-228)) وهذه القصة لها عدة دلالات : فيها تصريح واضح من أعداء محمد بمدى وفاء محمد بعهوده . وإن إرسال النبي للسعدين للتأكد من خبر بني قريظة يشير إلى مدى احترام النبي لعهوده ، فهو لا يتركها أو يتهاون بها لمجرد إشاعة أو خبر لم تتوفر الأدلة عليه ؛ لذا كان خطوته هذه من باب التثبت من الأخبار وتوفير الأدلة الصريحة الدالة على نقض الغير للعهد

يعتبر صلح الحديبية من أعظم الدروس الدالة على الوفاء المثالي بالعهود ، فقد انتهى صلح الحديبية بين رسول الله من جهة وبين سهيل بن عمرو نائباً عن قريش على أربعة شروط : أولها عودة المسلمين وعدم تأديتهم العمرة في ذلك العام على أن يؤدوها في العام الذي يليه ، وثانيها هدنة بين فريقي النزاع مدتها عشرة سنوات ، وثالثها : يلتزم محمد بإعادة كل فرد يهاجر إليه من قريش ، ولا تلتزم قريش بإعادة أي فرد قدم إليها من المدينة المنورة ، ورابعها : من أراد أن يدخل في حلف محمد دخل ومن أراد أن يدخل في حلف قريش دخل فيه .

كان الشرط الأول والثالث امتحاناً عسيراً على النبي وصحابته الكرام للوفاء بهذه الشروط ، ولم يكن من السهل على الصحابة الكرام بعد أن وقفوا على أعتاب البيت الحرام أن يحرموا من دخوله والاعتمار في ذلك العام ، وحصلت مراجعات عديدة من الصحابة للنبي، وأصابت الصحابة غمة شديدة واعتبروا الالتزام بشروط الصلح من باب إعطاء الدنية ، لكن نبي الوفاء أمضى عهده وصبر على مراجعات صحابته وتخاذلهم الأولي في ذبح الهدي وحلق رءوسهم إيذاناً بالعودة للمدينة المنورة ، وكانت ساعات عصيبة على النبي وصحابته الكرام انتهت بالالتزام الكامل من جهة النبي وصحابته الكرام . ([[229]](#footnote-229))

وقبل أن يجف حبر المعاهدة ، بل قبل أن تنتهي كتابتها وقع امتحانٌ آخر للنبي وصحابته الكرام ؛ حيث جاء أبو جندل ابن سهيل بن عمرو سفير قريش يرسف في الحديد هارباً من المشركين ، فقام له أبوه فضربه في وجهه أمام المسلمين ، وقال : يا محمد قد تمت القضية بيني وبينك قبل أن يجيء هذا ، فقال النبي : إنا لم نقض الكتاب بعد ، فقال سهيل : فوالله لا أقاضيك فقال النبي : أجزه لي ، فقال سهيل ، لا أجيزه لك ، ومضى سهيل يجر أمامه أبا جندل وهو يصرخ : يا معشر المسلمين أأرد للمشركين يفتنوني في ديني ؟ فقال رسول الله : يا أبا جندل ! اصبر واحتسب فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجاً ومخرجاً . إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحاً وأعطيناهم على ذلك وأعطونا عهد الله فلا نغدر بهم . ([[230]](#footnote-230)) كانت هذه أول تجربة عملية قاسية لشروط الصلح تبين فيها مدى وفاء النبي بعهوده ، وتبين من حديث النبي أن التهاون في الوفاء يعتبر غدراً لا يليق بالرسالة وصاحبها .

لم يدم الأمر طويلاً على عودة النبي إلى المدينة حتى انفلت رجل آخر من المسلمين ممن كان يعذب في مكة وهو أبو بصير الثقفي ، فأرسلت قريش في طلبه رجلين ، وقالوا للنبي العهد الذي جعلت بيننا ، فدفعه النبي للرجلين ، وقال له : « **يَا أَبَا بَصِيرٍ إنّا قَدْ أَعْطَيْنَا هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ مَا قَدْ عَلِمْت ، وَلَا يَصْلُحُ لَنَا فِي دِينِنَا الْغَدْرُ ، وَإِنّ اللّهَ جَاعِلٌ لَك وَلِمَنْ مَعَك مِنْ الْمُسْتَضْعَفِينَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا ، فَانْطَلِقْ إلَى قَوْمِك ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللّهِ أَتَرُدّنِي إلَى الْمُشْرِكِينَ يَفْتِنُونَنِي فِي دِينِي ؟ قَالَ : يَا أَبَا بَصِيرٍ انْطَلِقْ فَإِنّ اللّهَ تَعَالَى سَيَجْعَلُ لَك وَلِمَنْ مَعَك مِنْ الْمُسْتَضْعَفِينَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا** . » ([[231]](#footnote-231))

8- **حظر العقوبات الجماعية :**

الإسلام يقصر حالة الحرب في أضيق صورها على المقاتلين فقط باعتبار أن حالة الحرب هي حالة استثنائية ألجأت إليها الضرورة ، والضرورة في رسالة الإسلام تعتبر قاصرة غير متعدية ؛ لذا تقدر بقدرها ولا تتجاوز حدودها ، ووفق هذا المبدأ العام الذي يحكم حالة الحرب نجد أن تعاليم الرسالة لا تسمح بالإجراءات التعسفية التي تنال من البريء بجريرة المتهم ، ومن هذا الوجه تحظر تعاليم الرسالة أي شكل من العقوبات الجماعية التي يتسع نطاقها فتطال مجتمعاً بأسره بسبب وجود حالة حرب مع هذا المجتمع ، ولعل الوصايا السابقة التي حددت نطاق الصراع وأهله أكبر مثال على ذلك ، ومن الأمثلة التي ترشد صراحة إلى حظر العقاب الجماعي ما حصل من ثمامة بن أثال أحد أشراف نجد الذي كان أسيراً عند المسلمين ، ثم أعلن إسلامه بعد أن أحسن إليه النبي وأطلق سراحه ثم ذهب إلى مكة ليعتمر ، عن أبي هريرة قال : « **فَلَمَّا قَدِمَ – أي ثمامة - مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ : صَبَوْتَ قَالَ : لَا وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ . وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنْ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ .** » ([[232]](#footnote-232)) وفي رواية قال ثمامة : « **والله يا معشر قريش أقسم بالله لا يأتيكم من اليمامة بر ولا تمر حتى تسلموا أو يأذن فيه محمد » ([[233]](#footnote-233))**

إذا كان هذا تهديداً من أحد قادة نجد بمنع الحنطة عن مكة ، فقد أقسم مندفعاً بحرارة إيمانه الغض على منع تموين مكة من الحبوب التي تنتجها اليمامة ، وبالفعل أمضى هذا الرجل تهديده ، ومنع أهلها من أن يرسلوا قمحاً إلى قريش ، حتى جهدت قريش وعانى أهل مكة ، فأرسلوا إلى النبي برسالة فيها : « **إنك تأمر بصلة الرحم ، ولكنك قطعت أرحامنا ، فقتلت الآباء وجوعت الأبناء**» ([[234]](#footnote-234)) فأرسل النبي لثمامة مباشرة يأمره برفع هذا الحظر ، وأن يدع الحبوب تمر إلى مكة دون قيود . ([[235]](#footnote-235))هذه القصة نستنتج منها عدة أمور : كانت فكرة الحظر بمبادرة من أحد قادة نجد الذين أسلموا ، ولم تكن بعلم النبي أو بمبادرة منه . ونلحظ في القصة أن النبي عندما رأى آثار الحظر أرسل مباشرة لإلغائه بالرغم أن هناك مصلحة من ذلك وهو إلجاء قريش للإذعان للمسلمين ، لكنها في نظر تعاليم الرسالة مصلحة موهومة مقابل ما يترتب عليها من مفاسد تقضي بتجويع أهل مكة جميعاً ، وهذا يتنافى مع نهج الشريعة في حصر آثار الحرب وتضييقها قدر الإمكان . ([[236]](#footnote-236))

نستنتج مما سبق أن تعاليم الرسالة تحظر أشكال العقوبة الجماعية ، بل لم تخضع هذا الإجراء لمبدأ المعاملة بالمثل ، وقد سبق في العهد المكي أن استخدمت قريش هذا الأسلوب بشكل مروع مع النبي وصحابته الكرام مدة ثلاث سنوات بما يعرف بحصار شعب أبي طالب . ومنع العقوبة الجماعية إنما يكون بين المسلمين وغيرهم عندما تكون الحالة حالة حرب بين الفريقين ؛ أي تلك الحالة التي يمكن أن تمتد سنوات ، لكن في حالة نشوب الحرب ، والتي تقتضي أحياناً حصار العدو ، فأمكن تصور قطع المؤن مدة الحصار لإلجائه للاستسلام ، وهذا تقتضيه حالة الضرورة الحربية التي لا مناص منها ، وقد استخدم النبي أسلوب الحصار مع خيبر ومع ثقيف في الطائف ، لكن لم يصل الحد إلى تجويع من في الحصن ، فحصون خيبر كانت ملأى بالمؤن التي تكفي لأشهر ، بينما الحصار دام 18 عشر يوماً فقط ، وكذلك الشأن بالنسبة للطائف .

**9-تغليب حالة السلم على حالة الحرب:**

إذا كان الوعاء الفكري مغلباً لحالة السلم على الحرب ففي مثل هذه الحالة يمكن توقع حسر حالة الحروب في أضيق صورها ، وما دام الفكر ليس عدائياً مولعاً بالحرب عندها يمكن تصور أن أكثر الحروب تأخذ شكلاً دفاعياً ، إضافة إلى رعايتها لأخلاقيات الحرب حال اللجوء إليها ، كذلك يمكن تصور إنهاء حالات التوتر المفضية للحروب ، فهذه النتائج كلها متوقعة إذا كانت التربية الفكرية والثقافية مغلبة لجانب المسالمة وحسر الاعتداء ، ويتصور نقيضها إذا كانت التربية الثقافية مغلبة لحالة الحرب والعدائية على حالة السلم .

**1: الأصل في الإسلام السلم والحرب استثناء** : رسالة الإسلام رسالة رحمة وسلام ، وتغليب جانب المسالمة على غيره يعتبر أصلاً من أصولها ، بينما حالة الحرب هي حالة اضطرار استثنائية فرضتها طبيعة الخصم وثقافته ومورثاته ([[237]](#footnote-237)) ، ومن نظر إلى كتاب الله سبحانه وتعالى يجد أن لفظة السلم ومشتقاتها ذكرت في 133 آية بينما لفظة الحرب لم تذكر إلا في ست آيات ، بل بعض الآيات أشارت إلى أن الهدف الأسمى لرسالة الإسلام هو في تيسير طرق السلام وسبلها والإرشاد لها ، بقول الله سبحانه وتعالى : **قَدْ جَاءكُم مِّنَ اللّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ ، يَهْدِي بِهِ اللّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلاَمِ** [المائدة:16]، بل الهدف المنشود من الإعداد الحربي هو بسط الهيبة الممهدة لتحقيق السلام في الأرض ، يقول الله سبحانه وتعالى : **وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ ، وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** ، **وَإِن يُرِيدُواْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللّهُ** [الأنفال:62]

فالآية صريحة في بيان الهدف من الإعداد الحربي ، وهو تحقيق توازن قوى يلجئ العدو للجنوح نحو المسالمة ، والتي يقابلها الإسلام بمثلها مباشرة ، بل الآية تشير إلى اغتنام أي مبادرة من العدو نحو المسالمة حتى لو لم تكن تلك المبادرة مبنية على نوايا حسنة من العدو ، وحتى لو كان العدو يريد منها مغافلة المسلمين أو خداعهم كما تبين الآيات ؛ وهذا صريح في تغليب حالة السلم على غيرها، وبعض الآيات جاءت مطلقة في أن تغليب المصالحة وحسر دائرة التوتر والشقاق هو دائماً خير ، يقول الله سبحانه وتعالى : **وَالصُّلْحُ خَيْرٌ** [النساء:128]

**2: تحقيق الأمن والسلم هدف أسمى للنبي ووعد من وعود رسالته:** كان تحقيق السلم والأمن في محيط الجزيرة العربية وما حولها من أهم أهداف النبي الجلية ، والتي كان يصرح بها حتى مع بداية دعوته ؛ حيث جعل من أسمى الغايات التي يبشر بها ويحرص على تحقيقها هي : توفير السلم والأمن الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع ؛ لذا بدأ رسالته بوعود متكررة تدل على أن هذه الغاية ستتحقق في المجتمع بأكمل وجه ، وتصدر منه هذه الوعود وهو لا يستطيع أن يحقق لنفسه ولا لأقرب الناس إليه الأمن من غيلة قريش وغدراتهم ، يأتيه خباب وهو متوسد بردة في حجر الكعبة مع غيره من المعذبين يشكون له ما أصابهم قائلين له : « **أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ! أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ! فقَالَ لهم النبي : كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ ، فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ** » ([[238]](#footnote-238))

هذه الكلمات خرجت من فم النبي في أحرج الظروف من الناحية الأمنية ، وقد تضمنت وعداً وبشارة بتحقيق الأمن للمجتمع بأسره حتى أقصى جنوب الجزيرة ، ويقطع الراكب مسافات شاسعة آمناً لا يخاف على نفسه ولا على غنمه إلا من قدر السماء وعوادي الوحوش،أما من جهة أخيه الإنسان فسيبلغ الأمن من جهته مداه .

وكان وعد النبي وبشارته بتحقيق السلم والأمن المجتمعي أمراً لا تتصوره العقول خاصة في ظل الواقع المعقد الذي وصل إليه العرب ، وتلك الثقافة المميتة التي تشربتها عقولهم ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : «  **بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ . فَقَالَ : يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ ؟ قُلْتُ : لَمْ أَرَهَا وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا . قَالَ : فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّه . َ قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي : فَأَيْنَ دُعَّارُ طَيِّئٍ الَّذِينَ قَدْ سَعَّرُوا الْبِلَادَ ؟ وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى . قُلْتُ . كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ !! قَالَ : كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ ،وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ ... قَالَ عَدِيٌّ :فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ** . » ([[239]](#footnote-239))

هذه وعود صدرت من النبي في لحظة كان يتصور سامعه استحالة وقوعها أو بعده ، وعندما أشار النبي إلى أن المرأة ستخرج لوحدها آمنة مطمئنة من ناحية العراق تجوب كبد الجزيرة العربية إلى أن تصل الحجاز ، تعجب عدي ، وقال في نفسه مستبعداً مرحلة حصول هذه البشارة لما يرى من الصعوبات والعقبات التي تحول دون وقوعها لعل أهمها تلك القبائل التي تشتهر بالسلب وقطع الطريق بحيث تخافها القوافل المسلحة فكيف بامرأة مجردة عن كل وسائل الدفاع ؛ لذا قال في نفسه : فأين صعاليك طيء أو قطاع الطرق فيها الذين دمروا البلاد نهباً وسلباً ، ماذا سيكون حالهم في تلك المرحلة ؟ وعندما وعد بالنصر على كسرى زاد عجبه ، وعندما وعد النبي بتحقيق الأمن الاقتصادي ؛ بحيث يشمل كل فرد في المجتمع ، بل يزيد المال عن حاجتهم زاد الأمر غرابة في نفسه ... وما هي إلا سنوات قلائل حتى عاين عدي بنفسه أن الأمن المجتمعي قد بلغ مداه كما قال النبي وكان أحد الفاتحين لكنوز كسرى ....ونستخلص من الروايتين السابقتين ما يلي :

1. تعزيز حالة السلم كان من أهم أهداف النبي حتى مع بداية دعوته .
2. وضوح هذا الهدف عند النبي كان له الأثر الكبير في منهجيته العامة الداعية إلى تغليب حالة السلم على الحرب .
3. هيمنة هذا الهدف عل فكر النبي كان له الأثر الكبير في رسم أخلاقيات مثالية لحروبه وأصدق مثال على ذلك فتح مكة .
4. كان لهذا الهدف أثره في اتساع مسـاحة الموادعات والمعاهدات بين النبي وبين أهل الجزيرة العربية .

**3: حرب من أجل السلام :**  كان النبي يعلم منذ اللحظة الأولى لنشأة دولته أن المحيط الوثني بحكم ثقافته الدموية المبنية على الكسب من خلال الغزو والنهب والسلب ، لن يسمح للمسلمين بالاستقرار في وطنهم الجديد ، خاصة مع تحريض سيدة العرب ( مكة ) على ذلك ، لذا اتخذ النبي خطوة سريعة احترازية ووقائية تكفل موادعة المحيط الوثني للدولة الناشئة ، و تردع كل من تسول له نفسه الاعتداء عليها ، وقد شرع النبي مباشرة بعد تحقيق نوع من الاستقرار الداخلي إلى تأمين الخطر الخارجي بالدولة من خلال بعث السرايا والخروج بغزوات وقائية أو تأديبية ، وواقع جزيرة العرب هو الذي ألجأ النبي لهذا الأسلوب ، وكان النبي يتعاطى معه بحسب الضرورة الملجئة له ، ويتوخى منه من الدرجة الأولى تحقيق نوع من الموادعة والمسالمة بينه وبين المحيط الوثني ، وعقد معاهدات ثنائية بينه وبين القبائل العربية .

إذا قتال النبي كان يراد به تحقيق السلام وإشاعة الأمن ، أي هو حالة إضطرارية استثنائية فرضتها عليه طبيعة الثقافة الدموية التي تميزت بها الجزيرة العربية ، ففرضية القتال وضرورة المواجهة العسكرية لم تؤثر على الأصل العام الذي قامت عليه الرسالة ، وهو تغليب حالة السلم واغتنام أي فرصة تعززها مع المجتمعات الأخرى ، بل النبي اعتبر تحقيق الموادعة وتعزيز حالة السلم مصلحة عليا وجب المصير لها حتى لو أدت إلى تنازلات مؤلمة من المسلمين ، وهذا المبدأ العام الذي خضعت له رسالة الإسلام وتمثل في العهد النبوي بأسمى صوره ليشير إشارة واضحة إلى مدى أخلاقية الحروب التي خاضها النبي ، إنها حروب لا تهتم بالسيطرة على الغير أو تحقيق مكاسب مادية ، بل هي حروب هيمن على عقلية القائمين فيها تغليب فكر المسالمة في كل فرصة تسنح لذلك ؛ ولهيمنة هذا الفكر حصرت تعاليم الرسالة دائرة المواجهة على الجهات التي تتخذ موقفاً عدائياً من المسلمين ، وذلك لكف عدوانه والحد من صده عن سبيل الله سبحانه وتعالى ومعاقبة له على إساءته للمسلمين ، أما الجهات التي لا تتخذ موقفاً عدائياً مع المسلمين ، أو تلك التي تنزع لمسالمة المسلمين ، فما جعل الله سبحانه وتعالى على هؤلاء سبيلاً في مواجهتهم أو إعلان الحرب عليهم ، يقول الله سبحانه وتعالى : **إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىَ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَآؤُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُواْ قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاء اللّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً** ([[240]](#footnote-240)) .

**4: تغليب حالة السلم على الحرب لا يعني المهانة والاستسلام للعدو:** بينت الآيات السابقة أن تغليب حالة السلم والجنوح له إنما يكون بعد إعداد حربي يخلق نوعاً من التوازن ، وهذا وحده كفيل بإقرار حالة سلم حقيقية ، وصرحت آية أخرى بأنه لا ينبغي للمسلم أو الفئة المسلمة أن تهين نفسها وتستسلم لعدوها وهي أمة عزيزة علية بإيمانها ، يقول الله سبحانه وتعالى : **فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ** . ([[241]](#footnote-241)) فالآية فيها تصريح أن اللجوء للسلم والدعوة إليه إن ترتب عليه مهانة وذلة واستمكان للعدو ففي هذه الحالة لا يكون سلماً حقيقياً ، بل هو استسلام ورضوخ لا يليق بعلو الإسلام وعزة أهله ، ومن هذا الوجه يمكن القول أن تغليب حالة السلم على الحرب وإن كان أصل في رسالة الإسلام إلا أنه لا يصار إليه إلا حال تحقيق سلم حقيقي ضمن قوى متكافئة ، أو تكون كفة المسلمين الحربية راجحة ، نعم قد يتنازل المسلمون عن بعض المصالح تغليباً لحالة السلم وترجيحاً لكفتها كما في صلح الحديبية ، لكن هذا التنازل وقع من المسلمين وهم يمثلون قوة مكافئة لقريش ، وهي قوة في نظر قريش لا يستهان بها ، لذا لم ينقص هذا الصلح من كرامة المسلمين ولم يؤثر على هيبتهم ، ولم ينل من دينهم ، وهذا هو معيار التوجه نحو السلم أو عدمه . ([[242]](#footnote-242))

**أمثلة تطبيقية على تغليب السلم على الحرب**

لكي يتضح لنا مدى هيمنة فكر تغليب المسالمة على المواجهة في حروب النبي ، أسوق الأمثلة التالية :

**غزوة ودان ( الأبواء ) :**هذه الغزوة هي أول غزوة غزاها النبي ، وكان الهدف الأولي لهذه الغزوة هو تهديد طريق قريش التجارية رداً على تلك الحرب المفتوحة التي أعلنتها قريش على المسلمين ، وهناك اصطدم جيش المسلمين مع قبيلة بني ضمرة ، إلا أنه لم يحصل قتال ، بل انتهت المواجهة بموادعة بني ضمرة وعقد اتفاقية سلام معهم كان نصها : «  **بِسْمِ اللّهِ الرّحْمَنِ الرّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمّدٍ رَسُولِ اللّهِ لِبَنِي ضَمْرَةَ فَإِنّهُمْ آمِنُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَنّ لَهُمْ النّصْرَ عَلَى مَنْ رَامَهُمْ إلّا أَنْ يُحَارِبُوا فِي دِينِ اللّهِ مَا بَلّ بَحْرٌ صُوفَةً وَإِنّ النّبِيّ إذَا دَعَاهُمْ لِنَصْرِهِ أَجَابُوهُ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ ذِمّةُ اللّهِ وَذِمّةُ رَسُولِهِ وَلَهُمْ النّصْرُ عَلَى مَنْ بَرّ مِنْهُمْ وَاتّقَى** . » ([[243]](#footnote-243))، فهذه أول غزوة ونلحظ من خلالها تغليب النبي لجانب المسالمة على جانب المواجهة ، مع أن قدرة المسلمين وقوتهم كفيلة بسحق تلك القبيلة وإنهاء وجودها ، إلا أن الفكر العام المهيمن على صاحب الرسالة آثر الموادعة دون المواجهة ، وتضمنت هذه الموادعة تأمين بني ضمرة على أنفسهم وأموالهم ، بل ونصرتهم ما بقوا على العهد .

**سرية حمزة :** وهذه السرية أيضاً من أول سرايا النبي ، وخرجت لنفس الهدف السابق ، وهو تهديد الطريق التجاري لقريش ، وتوجهت السرية بقيادة حمزة مع ثلاثين فارساً ناحية العيص نحو ساحل البحر الأحمر ، وهي منطقة نفوذ لقبيلة جهينة ، وهددت بالفعل قافلة قريش وقبل أن يندلع القتال بين الطرفين تدخل مجدي بن عمرو الجهني أحد زعماء جهينة في وساطة سلام بين الطرفين واستطاع أن ينجح في مساعيه السلمية ، خاصة أنه كان موادعاً لطرفي النزاع ، وانتهت المهمة بموادعة جهينة ، وجاء في نص الموادعة التي عقدها النبي مع بني جهينة : « **إِنّهُمْ آمِنُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَنّ لَهُمْ النّصْرَ عَلَى مَنْ ظلمهم أو حَارَبهَمْ إِلّا فِي الدِّينِ والْأَهْلِ ، ولِأَهْلِ بَادِيَتِهِمْ مَنْ بَرّ مِنْهُمْ وَاتّقَى مَا لِحَاضِرَتِهِمْ .** » ([[244]](#footnote-244)) ، هذا النص الذي يشير إلى أول سرية وسابقه الذي يشير إلى أول غزوة ليدلان صراحة على تغليب جانب المسالمة على المواجهة ، ويعززان الأمن المجتمعي في ظل المجتمع الجاهلي الذي ألف القتال والاقتتال ، بل هذا التوجه العام نحو المسالمة كان هو المهيمن على فكر النبي منذ اللحظة الأولى في شروعه في القتال حتى اللحظة الأخيرة من حياته ، وبهذا التوجه انتصر الإسلام على العالم القديم بسرعة مذهلة .

**غزوة بدر الكبرى :** غزوة بدر تعتبر أول مواجهة حقيقية بين النبي وبين عدوه الأول قريش ، وهي معركة فرضت على النبي وصحابته بسبب تعنت قريش وتصميمها على المواجهة ، ونلحظ قبل بدء المواجهة حرص النبي على تغليب جانب المسالمة على المواجهة ، فبعدما اجتمعت الجموع عند ماء بدر من الفريقين ، وكان النبي يحرص حتى اللحظة الأخيرة على عدم التحام الجيشين وحقن الدماء وهذا واضح من وصاياه ، فقد أوصى الجيش بعدم البدء بالقتال حتى يأذن لهم ، ولا يسلون السيوف إلا إذا غشوهم ، وأوصى أيضاً بألا يقتلوا ناساً سماهم لهم لأنهم خرجوا مع قريش كرهاً ([[245]](#footnote-245)) ، ومن أوضح الأدلة على حرص النبي على حقن الدماء أنه عندما رأى عتبة بن ربيعة في القوم على جمل له أحمر قال : « **إنْ يَكُنْ فِي أَحَدٍ مِنْ الْقَوْمِ خَيْرٌ فَعِنْدَ صَاحِبِ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ إنْ يُطِيعُوهُ يَرْشُدُوا .** » ([[246]](#footnote-246)) فعبارة النبي السابقة تبرز صراحة عدم رغبته بالصدام لذا توسم في عتبة أن يتصرف تصرفاً عقلانياً يمنع من المواجهة ، وبالفعل كان لعتبة موقف قبيل المعركة أشار فيه بالانسحاب وحقن الدماء حيث قام خطيباً فيهم فقال : **« يا معشر قريش إنكم والله ما تصنعون بأن تلقوا محمداً وأصحابه شيئاً ، والله لئن أصبتموه لا يزال ينظر في وجه رجل يكره النظر إليه ، قتل ابن عمه أو خاله أو رجلاً من عشيرته ، فارجعوا وخلوا بين محمد وبين سائر العرب ، فإن أصابوه فذاك الذي أردتم ، وإن كان غير ذلك ألفاكم ولم تعرضوا منه ما تريدون .** » ([[247]](#footnote-247)) وكان لهذه الكلمات أثرها في تخفيف ثائرة الحرب لولا أن أبا جهل تصدى له وحرض القوم على القتال ، وتضمن التحريض إهانة لعتبة تبرز أن موقف عتبة ليس حرصاً على قريش ، بل خوفاً على ولده الذي كان من أفراد الجيش الإسلامي ، فكان لهذه الإهانة أثرها على تغيير الموقف ، وتوتير الأجواء نحو الحرب . ([[248]](#footnote-248))

**غزوة خيبر :** في غزوة خيبر سيطر المسلمون على أرض المعركة ، وبدأت تتساقط حصون خيبر بين أيديهم فعرض اليهود الصلح ، فصالحهم النبي وأبقاهم في ديارهم بالرغم من عدم حاجته للصلح بحكم سيطرته العسكرية على خيبر.

**غزوة تبوك :** في غزوة تبوك حرص النبي على تأمين الجبهة الشمالية ، وغلب جانب المصالحة مع الأقاليم والقبائل المتاخمة للجزيرة العربية ، بل حرك سراياه لتحقيق هذا الغرض ، وبالفعل عقد صلحاً مع الأكيدر صاحب دومة الجندل ، ومع صاحب إمارة أيلة ، وغيرهم ،هذه أمثلة متنوعة رادفت حروب النبي من بدايتها حتى نهايتها ، ونلحظ فيها جميعاً أن النبي كان يغلب المصالحة على العدائية ، ونلحظ أن توجه المسلمين نحو المسالمة لم يكن من ضعف ، أو عن ذلة ومهانة ، بل في أكثر هذه المواقع كان المسلمون أعظم قوة من عدوهم ويملكون القدرة على الحسم العسكري الذي كان لا يفضله النبي كنهاية لصراعه مع الغير .

**صـلح الحديبـية:** يعتبر صلح الحديبية من أكثر الأمثلة وضوحاً في تغليب النبي لحالة السلم على الحرب ، ولأهمية هذا الصلح وحساسيته ، وتداخل الأحداث فيه أرى أن أسوقه كاملاً مبرزاً منهج النبي في تغليب حالة السلم على الحرب، في يوم الاثنين من ذي القعدة سنة 6هـ خرج النبي متوجهاً بأصحابه لأداء العمرة ، وكان أن رأى في منامه أنه يدخل مكة مع أصحابه محرماً مؤدياً العمرة فبشر النبي أصحابه بها ، وأخبرهم أنه معتمر فخرج معه قرابة الألف وأربعمائة ولم يخرجوا إلا بسلاح المسافر فقط، وتحرك النبي تجاه مكة فلما وصل ذا الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم بالعمرة ليأمن الناس من حربه ، وعلمت قريش بقدوم النبي للعمرة فقررت منعه وصده عن البيت بشتى الوسائل، أرسل النبي عيوناً ليعلم كيف استقبلت قريش خبر قدومه فجاءه العين قرب عسفان ، وأخبره قائلاً : إني تركت كعب بن لؤي قد جمعوا لك الأحابيش ، وجمعوا لك جموعاً وهم مقاتلوك ، وصادوك عن البيت .

استشار النبي صحابته في الأمر ، فقرروا المضي في العمرة مهما كانت النتائج ، واتخذ النبي وصحابته طريقاً وعراً غير معهود إلى مكة حتى وصل الحديبية ، وفي تلك اللحظات كان خالد بن الوليد قد خرج مع مائتي فارس ليصد النبي عن البيت الحرام ، وكاد أن يغير عليهم في صلاة الظهر ثم رأى أن يغتنم نفس الفرصة في صلاة العصر ، فأنزل الله حكم صلاة الخوف ، و فاتت فرصة الإغارة على المسلمين وهم في صلاتهم على خالد ، ولما رأى أن المسلمين قد غيروا طريقهم نحو مكة ، انطلق نحو مكة لينذرهم قدوم المسلمين، وعندما اقترب النبي من ثنية المرار بركت ناقته ، فقال الناس : خلأت القصواء خلأت القصواء ، فقال النبي : « **إنّهَا مَا خَلَأَتْ وَلَا هُوَ لَهَا بِعَادَةٍ وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ. أَمَا وَاَللّهِ لَا يَسْأَلُونَنِي الْيَوْمَ خُطّةً فِي تَعْظِيمِ حُرْمَةِ اللّهِ إلّا أَعْطَيْتهمْ إيّاهَا** » ([[249]](#footnote-249)) ثم زجر الناقة فوثبت به ، ثم عدل حتى نزل بأقصى الحديبية ،وهذا الكلمات التي صدرت من النبي تشير صراحة إلى أنه كان يغلب جانب المصالحة منذ اللحظة الأولى لتحركه .

**النبي يفتح باباً للمفاوضات ،** وعندما نزل النبي في الحديبية جاءه بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من خزاعة ، وأخبره باستعداد قريش للمواجهة فقال له النبي : « **إنّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالِ أَحَدٍ، إنّمَا جِئْنَا لِنَطُوفَ بِهَذَا الْبَيْتِ فَمَنْ صَدّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ وَقُرَيْشٌ قَوْمٌ قَدْ أَضَرّتْ بِهِمْ الْحَرْبُ وَنَهَكَتْهُمْ فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتهمْ مُدّةً يَأْمَنُونَ فِيهَا، وَيُخَلّونَ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ النّاسِ وَالنّاسُ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَإِنْ ظَهَرَ أَمْرِي عَلَى النّاسِ كَانُوا بَيْنَ أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النّاسُ أَوْ يُقَاتِلُوا وَقَدْ جَمَعُوا وَاَللّهِ لَأَجْهَدَنّ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي** ، **أَوْ لَيُنفِذَنّ الله أَمْرُه** . » ([[250]](#footnote-250)) كانت هذه بمثابة رسالة من النبي تبرز أمرين هامين هما: تصميم النبي على تنفيذ أمر ربه مهما كانت النتائج ؛ لذا لا تتصور منه قريش أي وهن أو خور واستعداد النبي للمفاوضات مع قريش ، وليوادعوه ويتركوه وشأنه، هذا مجمل مضمون الرسالة وهي تبرز حرص النبي على تقريب النفوس وتبريد جو الحرب وإضعاف الحماسة للقتال ، وقد قام بديل بإبلاغها لقريش ، فاتهمته وتشككت في كون النبي لم يأت لقتال ، فاقترح عليهم سيد ثقيف عروة بن مسعود أن يذهب لمقابلة النبي ويسمع منه ثم يأتيهم بالخبر اليقين ، ويحاول أن يثني النبي عن عزمه لزيارة البيت ، فجاء النبي وأعاد عليه النبي ما ذكره لبديل ، ودخل في حوار مع النبي ليثنيه عن زيارة البيت ويبرز له مدى استعداد قريش للمعركة وحاول أن يثير حرباً نفسية على المسلمين ويثبط من عزمهم ببيان أن الذي جاء بهم محمد لقتال قريش ما هم إلا أوباش وأخلاط سرعان ما يفرون ويتركونه لوحده يلاقي مصيره ، لكنه رأى تصميماً من النبي وتفانياً ممن حوله ،واستعداداً غير معهود لأي معركة وهاله ما رأى من تعظيم الصحابة لنبيهم والتفافهم حوله ، فرجع إلى قريش محذراً لهم من أي مواجهة مع الرسول ، وكان من جملة ما قاله لهم : « **أي قوم ، والله لقد وفدت على الملوك ، ووفدت على قيصر وكسرى ، والله ما رأيت ملكاً قط أطوع فيمن هو بين ظهرانيه من محمد وأصحابه ، والله ما يشدون إليه النظر وما يرفعون عنده الصوت ، وما يكفيه إلى أن يشير إلى أمر فيفعل ، وما يتنخم وما يبصق إلى وقعت في يدي رجل منهم يمسح بها جلده وما يتوضأ إلا ازدحموا عليه أيهم يظفر منه بشيء ، وقد حزرت القوم ، واعلموا أنكم إن أردتم السيف بذلوه لكم ، وقد رأيت قوماً ما يبالون ما يصنع بهم إذا منعوا صاحبهم ، فمادوه يا قوم وأقبلوا ما عرض فإني لكم ناصح مع أني أخاف ألا تنصروا عليه رجل أتى هذا البيت معظماً له معه الهدي ينحره وينصرف ، فقالت قريش : لا تكلم بهذا يا أبا يعفور ، لو غيرك تكلم بهذا للمناه ولكن نرده عن البيت في عامنا هذا .** » ([[251]](#footnote-251))، وكان هذا أول شرخ أحدثه النبي في الجبهة الداخلية لقريش ، واستطاع بحنكته أن ينقل الحرب النفسية إلى مكة .

ثم أرسلت قريش الحليس سيد الأحباش بطلب منه ، وعندما علم النبي بقدومه قال : هذا من قوم يتألهون فابعثوا الهدي في وجهه ، وأمر برفع الصوت في التلبية ، فلما رأى الحليس الهدي يسيل عليه من عرض الوادي في قلائده رجع إلى قريش قبل أن يصل إلى رسول الله ، وذلك إعظاماً لما رأى ، فقد كان الوادي مجدباً لا ماء ولا مرعى ، وقد أكل الهدي أوباره من طول الحبس ، ورأى المسلمين وقد استقبلوه رافعين أصواتهم بالتلبية وهم في زي الإحرام قد شعثوا من طول المكوث على إحرامهم ، فهاله ما رأى واستنكر على قريش فعلتها واعتبر موقفها عدوانياً ضد زوار بيت الله الحرام ، وعاد أدراجه لمكة دون أن يلتقي مع رسول الله . ([[252]](#footnote-252))، كان النبي عالماً ومستوعباً لشخصية الحليس ونفسيته ويظهر ذلك من قوله : هذا من قوم يتألهون ؛ أي يعظمون الحرمات ؛ لذا رأى أن يستفيد من طبيعة هذه النفسية ببيان حال الهدي وتعظيم الحرمات أمامه ، ورأى أن يقابله بالفعل الذي يؤثر به خاصة أن الحليس كان يتمتع بسمعة طيبة بين العرب ، وذلك لما يتميز به من رجاحة عقل ومركز ممتاز بوصفه سيد الأحابيش ،وكان يتمتع بتقدير واحترام من جانب النبي وقريش على حد سواء ؛ والتأثير عليه له دوره في إحلال السلام بين الطرفين المتنازعين والعمل على كبح جماح قريش واقناعها بالعدول عن موقفها العدائي للمسلمين، وهكذا استطاع النبي بحنكته السياسية أن يوظف الطاقات ويدير الصراع لصالحه من خلال إقناع الخصم والناس بقوة الحق الذي يدعو له وإضعاف عزيمة عدوه عن المواجهة والقتال وإيقاع الشتات بين صفوفه ، وهذا واضح من الأثر الإيجابي لصالح المسلمين الذي رجع به كل من سيد ثقيف وسيد الأحابيش وبذلك استطاع النبي أن يوهن جبهة قريش ويبعد حلفاءها عنها ، ويعزز عندها الاستعداد للمسالمة ، لكن طغيان قريش حال دون انصياعها للحق واستعدادها للسلام مما اقتضى موقفاً حازماً ساقته الأقدار بعد إرسال النبي لعثمان لقريش

**بيعة الرضوان:** رأى النبي أن يوفد مبعوثاً خاصاً من جانبه لقريش يبلغهم بنواياه السلمية بعدم الرغبة في القتال واحترام المقدسات ، ومن ثم أداء العمرة والعودة إلى المدينة ، فأرسل النبي لذلك عثمان بن عفان ، فقامت قريش باحتباسه ليتشاوروا فيما بينهم في الوضع الراهن ثم يردوا عثمان بجوابهم على وفادته ، وطال احتباس عثمان ، وأشيع بين المسلمين أنه قتل ، فقال النبي لما بلغته الإشاعة : لا نبرح حتى نناجز القوم ، ثم دعا أصحابه للبيعة ، واجتمعوا تحت سمرة عظيمة في الحديبية ، وبايعه الصحابه على ألا يفروا وبايعته جماعة على الموت ، هذه البيعة جاء ذكرها في القرآن وسميت بيعة الرضوان ؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد أنزل رضوانه على المشاركين فيها يقول سبحانه وتعالى : **لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا** [الفتح:18]،في تلك الأثناء رجع عثمان للمسلمين ، وشعرت قريش بحرج الموقف وتأزمه بعد احتباس عثمان خاصة بعدما بلغها أمر البيعة وتصميم النبي على القتال ، فأرسلت مكرز بن حفص ليفاوضه ، فقال النبي عندما رآه : هذا رجل غادر ، وقال له ما قال لبديل وأصحابه ، وبينما هو يكلمه إذا جاء سهيل بن عمرو ، و عندما رآه النبي قال : لقد سهل الله من أمركم ، وأراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل .

**نبي السلام:** جلس سهيل بن عمرو مع النبي ، وبعد مفاوضات طويلة استقر الأمر على معاهدة للصلح تضمنت مختلف القضايا مثار الخلاف بين الجانبين ، وكان النبي لين الجانب حريص على الصلح حتى لو ترتب عليه بعض الضيم في جانبه ، ما دام بالصلح يحقن الدماء ويفتح المجال لرسالته لتنطلق عبر مجالها الدعوي السلمي ، وما دام من خلاله ينهي الصراع المسلح الذي فرضته عليه قريش ، والمتتبع لسير الصلح وبنوده والملابسات التي رافقته يعلم مدى حرص النبي على إحلال السلام ، وما تمثل بها من خلق النبي في النزول عند رضا الطرف الآخر ، فعندما شرع النبي في إملاء صيغة الاتفاقية المتفق عليها أمر علياً أن يكتب ويبدأ المعاهدة بكلمة ( بسم الله الرحمن الرحيم ) فاعترض سهيل بن عمرو على تلك الصياغة ، وقال : لا أعرف الرحمن ، اكتب باسمك اللهم ، فضج الصحابة على هذا الاعتراض قائلين : هو الرحمن ، ولا نكتب إلا الرحمن ، ولكن النبي تمشياً مع سياسة الحكمة والحلم والمرونة قال للكاتب : اكتب باسمك اللهم ، ثم أمر أن يكتب ( هذا ما اصطلح عليه رسول الله ) فاعترض سهيل على تلك العبارة قائلاً : لو أعلم أنك رسول الله ما خالفتك ولاتبعتك ، أفترغب عن اسمك واسم أبيك ، محمد بن عبد الله ، واعترض المسلمون على ذلك لكن تسامح النبي اتسع لذلك وأمر أن يكتب الكاتب ( هذا ما اصطلح عليه محمد بن عبد الله )، هذا بخصوص الصيغة أما بخصوص المعاهدة فقد تبين من خلال شروطها مدى سماحة النبي واستعداده لإحلال السلام بينه وبين قريش ، حيث تضمنت المعاهدة أربعة شروط هي :

1. يرجع محمد وأصحابه دون أداء العمرة على أن يأتوا العام القابل لأدائها ، ويقيموا ثلاثة أيام فقط معهم سلاح الراكب ولا تتعرض لهم قريش في تلك المدة بأي نوع من أنواع التعرض .
2. من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه –أي هارباً منهم - يرده محمد إلى قريش ، ومن جاء قريش ممن مع محمد لا ترده قريش إليهم .
3. وضع الحرب بين الطرفين مدة عشر سنوات يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض .
4. من أحب أن يدخل في عقد محمد دخل فيه ، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش دخل فيهم . ([[253]](#footnote-253))

هذه أهم شروط الصلح ، ويتضح منها أن الشرطين الأولين كانا قاسيين جداً على المسلمين ، لكن سماحة النبي وحرصه على إنهاء الحرب وتغليب جانب المصالحة اتسعاً لقبولهما مع ما فيهما من ضيم وبالرغم من معارضة الكثير من أصحابه لبنوده ؛ وقد زاد الطين بله أن أبا جندل بن سهيل قد فر من مكة وانطلق نحو المسلمين وهو يرسف بقيوده ، وألقى بنفسه عليهم وكتاب المعاهدة ما زال يكتب ، وانتهى الأمر برده للمشركين .

وكانت هذه أول تجربة عملية قاسية لشروط الصلح تبين فيها مدى وفاء النبي بعهوده من ناحية ، ومن ناحية أخرى عززت جو الكآبة عند أصحابه الذي استقبل أكثرهم وعلى رأسهم عمر شروط هذا الصلح بغم وحزن شديدين ، واجتهدوا على عدم إمضائه ، وحصلت منهم مراجعات متعددة للنبي ، لعل أهمها ما حصل بين عمر والنبي ، حيث قال عمر للنبي : يا رسول الله ! ألسنا على حق وهم على باطل ؟ قال : بلى . قال : أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار ؟ قال : بلى . قال : ففيم نعطي الدنية في ديننا ، قال يا ابن الخطاب إني رسول الله ولست أعصيه ، وهو ناصري ولن يضيعني أبداً ، قال عمر : « **أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى ، قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا ؟ قَالَ : إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي . قُلْتُ : أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ** . » ([[254]](#footnote-254))

هذه إحدى المراجعات قام بها أحد كبار الصحابة المعترضين على الصلح ، أما حال غيره من الصحابه فقد أبرزها موقفهم من النحر عندما أمرهم النبي بنحر هديهم والتحلل من الإحرام ، فما قام منهم أحد ، فدخل على زوجه أم سلمة غاضباً ، وأخبرها بحال أصحابه ، فأشارت عليه بأن يخرج ولا يكلم أحداً وينحر عن نفسه ويحلق ، فخرج النبي ولم يكلم أحداً ونحر عن نفسه وحلق ، فقام الصحابة فنحروا وحلقوا ، وحلق بعضهم لبعض حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً من الغم، وفي هذه الظروف الكئيبة التي مرت على الصحابة نزلت سورة الفتح على رسول الله ، ففرح بها واقرأها لأصحابه فقال عمر : أو فتح هذا يا رسول الله ، فقال : نعم ، فطابت أنفسهم بعد غم . ([[255]](#footnote-255))

**خلاصة القول في صلح الحديبية:**

1. لم يكن صلح الحديبية عن ضعف من المسلمين إنما كان تغليباً لحالة السلم على الحرب ، وهو أصل عام يحكم كل خطوات النبي الحربية .
2. بالنظر إلى ملابسات الصلح وشروطه نلحظ بصورة جلية مدى الاستعداد عند النبي لتغليب السلم على الحرب ، وهذا يؤكد أن النبي لم يكن فكره عدائياً متجهاً نحو الحرب أو المواجهة العسكرية .
3. قد نظر بعض الصحابة للصلح أنه من باب إعطاء الدنية في الدين وذلك بالنظر إلى بعض المفاسد الآنية ، أما الرسول فقد رأى فيه فتحاً للإسلام بتحقيق جو من المصالحة يهيئ لدعوته المجال الطبيعي والأرحب لانتشارها ، إضافة إلى كونه نصراً سياسياً واعترافاً به من خلال أعظم قوة حاكمة في الجزيرة العربية ، وقد أثبتت الأيام مدى حكمة النبي وبعد نظره عند مصالحته لقريش ، بل نزلت الآيات القرآنية مباشرة لتبارك هذا الصلح باعتباره فتحاً مبيناً ، يقول الله سبحانه وتعالى : إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُّبِيناً [الفتح:1] .
4. كان النبي بين أمرين : إما الدخول في مواجهة مع مكة يترتب عليها استباحة حرمات أقدس بقعة في الأرض ، ونتائج هذه المواجهة سواء كانت بنصر المسلمين أو هزيمتهم لن تكون لصالح الدعوة في الجزيرة العربية بأكملها التي ألفت تعظيم تلك البقعة وتحريم القتال فيها ، وإما موادعة قريش والصبر على صلفها وعنادها واحتمال بعض الضيم الذي يلحق ببعض أصحابه من المستضعفين مقابل فتح المجال لانتشار رسالته بالطرق السلمية في الجزيرة والذي يتفق مع فكر النبي ومنهجه القائم على الرحمة وتغليب المصالحة على أهلها هو الأمر الثاني ، وهو الذي اختاره واستبعد الأمر الأول لأنه يتعارض مع فكره القائم على الإقناع الفكري لا الحسم العسكري .

**البحث الرابع: أخلاقيات الانتصار**

* **حرص القيادة النبوية على تثبيط شهوة القتل أو التشفي والانتقام:**
* **معامـــلة الأسرى:**
* **دفن قتلى العدو**
* **مبدأ الإجارة ونأمين المحاربين**
* **تغليب جانب الإحسان مع الأمم المغلوبة**

**1.حرص القيادة النبوية على تثبيط شهوة القتل أو التشفي والانتقام**:

من نظر إلى طبيعة أهل الجزيرة العربية قبل الإسلام وطبيعة حروبهم يرى أن شهوة القتل في الحروب إفراز طبيعي لتلك البيئة القاسية التي كانوا يعايشونها، فحر الصحراء وجذب الحياة وشظف العيش قد ألقى بظلاله على نفوسهم التي ورثت قسوتها من قسوة الطبيعة حولهم ،وهذه القسوة كانت تترجم أحياناً بشكل همجي في الحروب . وفي ظل هذه البيئة القاسية أشرق نور الرسالة المحمدية ، وكان لا بد من وأد ترسبات البيئة القاسية من نفوس الأتباع وتوجيه سلوكهم نحو أخلاقيات الرسالة القائمة على الرحمة والسماحة والصبر والعفو وتثبيط كل النوازع الغضبية من النفس ، لذا كانت السنوات الأولى للرسالة في العهد المكي بمثابة مدرسة عملية للأتباع نحو التحلي بتلك الفضائل ، وفي العهد المدني حيث الحروب والمواجهة العسكرية كانت التوجيهات النبوية أثناءها تهتم بحسم مادة التشفي أو الميل للقتل أو التسرع فيه ، وذلك من خلال تثبيط تلك الموروثات التي ورثوها من طبيعة المجتمع الصحراوي وثقافته الدموية ، لذا حرص النبي في كل غزواته على التأكيد على مبدأ العفو من جهة ، ومن جهة أخرى كانت تعاليمه تؤكد على تخفيف ثائرة النفوس نحو التشفي أو الميل للقتل ، بل نراه حريصاً على تثبيط شهوة التسرع في القتل أو الحرص على إيقاعه ، أو الإقدام عليه ، وهذا يفسر قلة القتلى في حروبه مقارنة بالإنجازات التي حققها من خلالها ، ويمكن ملاحظة هذا المنهج في التالية :

**أولا : تربية الجند على عدم التسرع في القتل :**

كان النبي يتعامل بحساسية شديدة مع مسألة سفك الدم ، أو حتى التفكير في الإقدام عليه ، وهذه الحساسية تظهر بشكل واضح في إحجامه عن الأمر بالقتل حتى مع توفر دواعيه ، وذلك تربية لأصحابه بعدم اللجوء لهذا الإجراء حال التمكن إلا في حالات الضرورة القصوى ، وبعض التجارب العملية من النبي تقفل الباب حتى مع وجود مبررات الإقدام على قتل بعض المجرمين ، وهذه التجارب لها الأثر في جيش النبوة على حسم فكرة الإقدام على القتل أو التسرع فيه ، وتفتح المجال واسعاً أمام الذرائع المعززة لحقن الدماء ، ومن الأمثلة الدالة على هذا الإجراء ما يلي : **النبي وذو الخويصرة رأس الفكر الخوارجي .**

عن أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « **بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ ! فَقَالَ : وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ! قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَقَالَ: دَعْهُ** » ([[256]](#footnote-256)) وفي رواية أخرى : « **بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا قَالَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ وَأَقْرَعَ بْنِ حابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ فَقَالَ : أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً قَالَ : فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَثُّ اللِّحْيَةِ ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ ! قَالَ : وَيْلَكَ أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ ؟ قَالَ : ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ ! قَالَ : لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي فَقَالَ خَالِدٌ : وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ قَالَ : ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ فَقَالَ : إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ وَأَظُنُّهُ قَالَ : لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ** »([[257]](#footnote-257)) وفي رواية أخرى « **فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ** اللَّهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ ! قَالَ : لَا قَالَ : ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ سَيْفُ اللَّهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ لَا »([[258]](#footnote-258))

هذه الروايات الثلاثة تشير إلى قصة ذي الخويصرة مع رسول الله ، وقد تضمنت اتهاماً لرسول الله بالظلم في توزيع الغنائم ، وهذا الاتهام في حق رسول الله يعتبر من أعظم الجرائم ، وهي جريمة تخل بجوهر التوحيد ، وهذا ما أثار الصحابة على ذي الخويصرة ، ولم يجدوا كفارة لهذه الجريمة إلا بضرب عنقه ، وهكذا تسارع كل من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما بالاستعداد لضرب عنقه وطلب الإذن بذلك من رسول الله ، لكن النبي الأعظم منعهما من ذلك بالرغم من فداحة جرم هذا الرجل ، وبالرغم من معرفة النبي لحقيقة هذا الرجل حيث إنه سيكون أصل الخوارج في مستقبل الأمة الإسلامية ، إلا أنه لم يعزز فكرة التسرع في القتل عند الأصحاب ؛ لذا نجده يبحث عن ذرائع وشبه تحول دون الإقدام على قتله أو الإساءة إليه ؛ فقال : لعله يكون يصلي ، أي أن احتمالية كونه يصلي كفيلة بحقن دمه ، والتجاوز عن جرمه ، فراجعه خالد بقوله : كم من مصلي يقول بلسانه ما ليس في قلبه . وكانت هذه المراجعة من خالد بمثابة القرينة التي يمكن أن تبيح دم هذا الرجل ، فأجابه النبي : إني لم أؤمر بالتنقيب على قلوب الناس ، فهذا الحوار يشير صراحة إلى تلك التربية التي تلقاها الأتباع ، والتي تحول بينهم وبين التسرع في القتل أو الإقدام عليه .

**مثال آخر : عمر ورأس النفاق ابن أبي سلول :** عن جَابِر بْن عَبْدِ اللَّهِ قال : « **كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي غَزْوَةٍ قَالَ : يَرَوْنَ أَنَّهَا غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَلْأَنْصَارِ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ! فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ فَقَالَ : مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَقِيلَ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ كَسَعَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ النَّبِيُّ : دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ . قَالَ جَابِرٌ : وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَقَلَّ مِنْ الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ فَقَالَ : فَعَلُوهَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ فَأَتَى النَّبِيَّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ النَّبِيُّ : يَا عُمَرُ دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ .** » ([[259]](#footnote-259))

الموقف السابق يبرز أن النبي كان يربي أصحابه دائماً على عدم التسرع في القتل أو التشفي ، بل يعودهم الصبر والتأني ، ووضع الأهداف الرسالية وأخلاقيات الرسالة نصب أعينهم في كل موقف ، وبالرغم من فداحة الجريمة السابقة التي تضمنت تصريحاً بإخراج النبي من المدينة ذليلاً إلا أن النبي قد أقفل باب تصفيته في وجه المتسرعين على الإقدام عليه ، ولو فتح النبي المجال لتعداد جرائم أبي سلول في حق المسلمين لما شفع له شافع في تلك اللحظة ، ولكان ضرب عنقه من باب الجزاء الوفاق لما ارتكبه في حق المسلمين خاصة أنه تولى قيادة النفاق في المدينة ، وكان من أكثر الناس كيداً للمسلمين ، وتخذيلاً لهم ، ومناصرة لعدوهم ، وهذا واضح من مواقفه المتعددة في أحد وغزوة بني النضير ، وانتهى به الأمر بإشاعة حديث الإفك الطاعن بزوج رسول الله ، وهي جريمة من أعظم الجرائم في حق النبي ، وقد وصفه القرآن بأنه تولى كِبَر هذه الفرية ، وتوعده القرآن أعظم وعيد لفعلته هذه . فهذه بعض جرائم أبي سلول ، وكل جريمة منها كفيلة بتصفيته ، ودواعي الانتقام قوية في حق هذا الرجل ، وأولى الناس بالانتقام منه هو رسول الله وليس عمر لكنها أخلاق محمد الداعية للفكر الرسالي الرحيم وتغليبه على كل النزوات والشهوات .

نلحظ من الموقف السابق أن النبي قد ذكر ذريعة تحول دون قتل عمر لأبي سلول حتى مع توفر كل دواعي القتل ، وفي ذلك تربية للأصحاب على عدم اتخاذ قرار القتل أو التسرع به ، أو الحرص على إيقاعه حتى مع توفر دواعيه ، وهذه التربية كان لها دور كبير في حقن كثير من الدماء من جهة ، ومن جهة أخرى عززت تربية الإحجام عن القتل حتى مع توفر دواعيه عند أتباع الرسالة الذين مثلوا جيش النبوة ، وبالتالي قصرت فكرة الإقدام على القتل على حالات استثنائية تخضع لمقتضيات الضرورة القصوى ، وهذه التربية آتت أكلها في كل معارك المسلمين التي تميزت بقلة القتلى فيها ، وعززت من تلك الصورة المثالية التي رسمتها الجيوش الإسلامية في فتوحاتها المتكررة ، والتي تميزت بقلة القتلى قياساً مع حجم تلك الفتوح ، يقول المفكر والقانوني الفرنسي المعاصر مارسيل بوازار : « **منذ الفتح العربي الإسلامي ، كان المحاربون المسلمون قد فرضوا على أنفسهم روحاً من التسامح مع غير المسلمين ، ومع الشعوب المغلوبة في زمن لم يكن فيه العنف يعرف شرعاً ولا عاطفة** . » ([[260]](#footnote-260))

بالرغم من أن هناك مصلحة قوية في تصفية رأس النفاق أبي سلول إلا أن النبي ألغاها رعاية لصورة الإسلام من جهة في الموقف السابق ، وفي موقف آخر يتطوع ابن رأس النفاق نفسه لقتل أبيه وجاء بهذا العرض لنبي الله ليأذن له في قتل أبيه على جرائمه إلا أن النبي رفض طلبه رعاية لحقن الدماء وسجل مثالية غير معهودة ، وقال لعبدالله ابن أبي سلول : بل نترفق به ونحسن صحبته ما بقي معنا ، وكلا الموقفين يشيران صراحة إلى أن مسألة حقن الدماء هي غاية عليا في نظر النبي ؛ لذا نجد النبي ينتقل من ذريعة لأخرى كل ذلك تحقيقاً للغاية العليا عنده ، بل موقف النبي مع ابن رأس النفاق يشير إلى أنه حتى لو لم توجد ذريعة مانعة من قتله ، فالأصل التأكيد على مبدأ حقن الدماء رعاية لمبدأ الإحسان وتغليباً لخلق الرفق التي تميزت به رسالة محمد .

**مثال ثالث: عن الخيانة العظمى ،**حاطب بن أبي بلتعة صحابي قام بإفشاء سر عسكري لصالح الأعداء من خلال رسالة أرسلها لقريش يبلغهم بها عن تحركات المسلمين واستعدادهم لغزو مكة ، وكان هذا السر العسكري من أخطر الأسرار العسكرية التي تمس معركة حساسة جداً للمسلمين وللرسول الذي اهتم بجانب السرية المطلقة في هذه الغزوة بالذات لخطورتها وتعلقها بموقع مقدس كبلد الله الحرام ، لذا يعتبر إفشاء هذا السر بمثابة خيانة عظمى من حاطب لله ولرسوله ، وليس من السهل أن يشفع له شافع مقابل جرمه هذا ، لكن كان للنبي معه موقف آخر ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : « **بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَكُلُّنَا فَارِسٌ فَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنْ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ قُلْنَا : أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكِ ؟ قَالَتْ : مَا مَعِي كِتَابٌ فَأَنَخْنَا بِهَا فَابْتَغَيْنَا فِي رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا قَالَ صَاحِبَايَ مَا نَرَى كِتَابًا قَالَ قُلْتُ لَقَدْ عَلِمْتُ مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأُجَرِّدَنَّكِ قَالَ : فَلَمَّا رَأَتْ الْجِدَّ مِنِّي أَهْوَتْ بِيَدِهَا إِلَى حُجْزَتِهَا وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ فَأَخْرَجَتْ الْكِتَابَ . قَالَ : فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ يَا حَاطِبُ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : مَا بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا غَيَّرْتُ وَلَا بَدَّلْتُ أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي ، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ هُنَاكَ إِلَّا وَلَهُ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ قَالَ : صَدَقَ فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ فَدَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ فَقَالَ : يَا عُمَرُ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ قَالَ فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ** . » ([[261]](#footnote-261))

فالجريمة هي الخيانة العظمى للأمة ، وعند التحقيق في دواعيها تبين أن لحاطب شبهة في الوقوع بها ، فما كان من رسول الله إلا أن بين صدق حاطب ، وأوصى صحابته بعدم توبيخه ولا تقريعه ، ثم رأينا موقف عمر المبادر بطلب الإذن بضرب عنقه لخيانته ، فبين النبي أن هناك ما يشفع لحاطب وهو كونه من أهل بدر معتبراً أن المشاركة في غزوة بدر فضيلة موجبة للجنة لا يفسدها ما يحصل من أهلها بعدها . فالنبي بالرغم من عظم جرم حاطب إلا أنه لم يتركه نهبة للقتل أو للطعن والتجريح ، بل أبرز له فضيلة دمعت لأجلها عينا عمر الذي كان قبل ذلك يتهمهم بضرب عنقه ، وهذه القصة صريحة في أن النبي لم يقتصر مع أتباعه على منعهم من التسرع في القتل ، بل في حسم مادته من قلوبهم وذلك ببيان أهم الجوانب الإيجابية فيمن يقصدون قتله . كذلك نلحظ في جيش النبي محمد أنه وخلال مرحلة الجهاد المبارك الذي خاضه النبي لم يعرف أي شكل من أشكال التصفيات الداخلية في أفراده حتى مع عظم جرم بعض الأتباع ، وهذه أخلاقيات لم تعهد في جيش على الأرض مهما بلغ من رقيه الفكري والأخلاقي ، بل لم تعرف ثورة دون تصفيات داخلية ، ولم نعهد جيشاً أحجم عن هذه التصفيات إلا جيش محمد خاصة فيما يتعلق بالخيانة العظمى للجيش وأسراره العسكرية .

**ثانيا : تثبيط الفكر الداعي للقسوة أو التشفي أو الانتقام :**

**مثاله الأقرب اختيار الرأي الأرفق في أسارى بدر تغليباً لجانب الرحمة .** قال ابن عباس رضي الله عنهما : « .. **فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ قُلْتُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ .** » ([[262]](#footnote-262)) ، وفي رواية عَنِ الْحَسَنِ قال : « **اسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ النَّاسَ فِي الْأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِنْهُمْ . قَالَ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ . فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ، ثُمَّ عَادَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِنْهُمْ وَإِنَّمَا هُمْ إِخْوَانُكُمْ بِالْأَمْسِ . فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ، ثُمَّ عَادَ النَّبِيُّ فَقَالَ لِلنَّاسِ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ تَرَى أَنْ تَعْفُوَ عَنْهُمْ وَتَقْبَلَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ ، فَذَهَبَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ الْغَمِّ قَالَ فَعَفَا عَنْهُمْ** . » ([[263]](#footnote-263))

هذه القصة بخصوص أسرى بدر تشير إلى أن النبي كان لا يشجع المواقف التي تشير إلى القسوة ؛ لذا كان يعرض عن رأي عمر الذي كان يميل إلى قتل الأسرى ، وهذا الأسلوب تربية لصحابته الموجودين بعد غزوة بدر إلى أن النبي يحرص في مثل هذه المواقف إلى اللين وإلى تثبيط النوازع التي ترشد إلى القسوة أو التشفي . إن تكرار إعراض النبي عن موقف عمر ، ثم إشارته في المرة الثانية أن هؤلاء الأسرى إنما هم إخوان الأمس فيه تعزيز إلى أنه كان يميل إلى موقف فيه شفقة ورحمة بهم ، وهذا واضح عندما ذهبت عن نفسه الغمة بعد رأي أبي بكر الذي نحا هذا المنحى ، وهذا الموقف فيه تربية للأصحاب لأن يتجهوا هذا الاتجاه في آرائهم . تشير السير إلى أن سعد بن معاذ كان من أصحاب الرأي القائل بقتل الأسرى منذ اللحظة الأولى ، وذلك بدلاً من أسرهم ؛ لذا عندما شرع المسلمون في أسر المشركين كره ذلك ، ورأى رسول الله في وجه سعد بن معاذ الكراهية لما يصنع الناس فقال له رسول الله : « **وَاَللّهِ لَكَأَنّك يَا سَعْدُ تَكْرَهُ مَا يَصْنَعُ الْقَوْمُ ، قَالَ : أَجَلْ وَاَللّهِ يَا رَسُولَ اللّهِ كَانَتْ أَوّلَ وَقْعَةٍ أَوْقَعَهَا اللّهُ بِأَهْلِ الشّرْكِ . فَكَانَ الْإِثْخَانُ فِي الْقَتْلِ بِأَهْلِ الشّرْكِ أَحَبّ إلَيّ مِنْ اسْتِبْقَاءِ الرّجَالِ**  . » ([[264]](#footnote-264)) فهذا الموقف عاينه النبي من سعد قبل الاستشارة في الأسرى ، ونلحظ أن النبي قد غلب الأرفق على الأشد تغليباً لفكر الرحمة وتعزيزاً له عند الأصحاب ، واختيار الأرفق منهج عام أكد عليه النبي في تعاليمه ، من ذلك قوله : « **إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ** »([[265]](#footnote-265)) وهذا المنهج لاحظه الصحابة من النبي في كل شأنه حتى أصبح فكراً عاماً مهيمناً على كل تصرفاته ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « **مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا** لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا ، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا » ([[266]](#footnote-266))

**المثال الثاني : حسم نازع التشفي والانتقام من الجنود :**

غزوة أحد كانت من أكثر الغزوات إيلاماً للنبي خاصة بعدما رأى ذلك التمثيل الفظيع والتشويه البالغ الذي تعرض له عمه حمزة ، لذا عندما رآه بكى بكاءً شديداً عليه ، حتى سمع لبكائه شهيقاً . بل لهول الصدمة وبشاعة المنظر ، قال النبي : « **لَوْلَا أَنْ تَحْزَنَ صَفِيّةُ ، وَيَكُونَ سُنّةً مِنْ بَعْدِي لَتَرَكْته ، حَتّى يَكُونَ فِي بُطُونِ السّبَاعِ وَحَوَاصِلِ الطّيْرِ وَلَئِنْ أَظَهَرَنِي اللّهُ عَلَى قُرَيْشٍ فِي مَوْطِنٍ مِنْ الْمَوَاطِنِ لَأُمَثّلَنّ بِثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ. »** ([[267]](#footnote-267)) وقال المسلمون رعاية لحال النبي وكمده على عمه : « **وَاَللّهِ لَئِنْ أَظْفَرَنَا اللّهُ بِهِمْ يَوْمًا مِنْ الدّهْرِ لَنُمَثّلَنّ بِهِمْ مُثْلَةً لَمْ يُمَثّلْهَا أَحَدٌ مِنْ الْعَرَبِ** »([[268]](#footnote-268)) كلمات خرجت من فم النبي في لحظة انفعالية خلال موقف من أبشع المواقف التي عاشها ، وإن كان محمداً كغيره من البشر إلا أن عواطفه محكومة بمنهجه ؛ لذا جاء التوجيه الرباني مباشرة بعد تلك الكلمات ليصحح مسار تلك العواطف ، وأنزل الله سبحانه وتعالى : **وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرينَ** [النحل:126] فعفا النبي وصفح مباشرة ونهى عن المثلة

وهذا الموقف له دلالاته فالنبي رأى من حال صحابته الكرام أنهم بردهم بدءوا يميلون نحو فكر التشفي والانتقام ، وهذه النوازع لا تليق بأخلاقيات الرسالة ، وترك العنان لها دون توجيهها في تلك اللحظة سيترتب عليه عواقب وخيمة على مستوى أخلاقيات الحرب ؛ لذا جاء التوجيه المباشر من السماء وأعقبه توجيهاً آخر من النبي مبني على العفو والصفح ، ثم النهي عن المثلة ، وبهذا التوجيه السريع استطاع النبي أن يصحح مسار الفكر عند صحابته الكرام دون جنوحه نحو نوازع التشفي والانتقام

**ثالثا: تغليب فكر الرحمة على نازع التشفي والانتقام :**

عن العباس في حديثه الطويل عن فتح مكة وعرض كتائب الفتح على أبي سفيان وفيه **: « حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَالَ أبو سفيان : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ العباس : هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ ... فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ؟ قَالَ : مَا قَالَ ؟ قَالَ : كَذَا وَكَذَا فَقَالَ النبي : كَذَبَ سَعْدٌ وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ تُرْكَزَ رَايَتُهُ بِالْحَجُونِ » ([[269]](#footnote-269))** وفي رواية **: « .. وَأَمَرَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ أَنْ يَدْخُلَ فِي بَعْضِ النّاسِ مِنْ كَدَاءٍ ، فَزَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنّ سَعْدًا حِينَ وَجّهَ دَاخِلًا ، قَالَ: الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمُ تُسْتَحَلّ الْحُرْمَةُ فَسَمِعَهَا رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ - قَالَ ابْنُ هِشَامٍ : هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطّابِ – فَقَالَ: يا رَسُولَ اللّهِ اسْمَعْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ! ، مَا نَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي قُرَيْشٍ صَوْلَةٌ ،فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ لِعَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَدْرِكْهُ فَخُذْ الرّايَةَ مِنْهُ فَكُنْ أَنْتَ الّذِي تَدْخُلُ بِهَا »([[270]](#footnote-270))**

يستنتج من هذه القصة عدة دلالات منها : نلحظ من سياق القصة أن بعض القادة الميدانيين وهو سعد بن عبادة قد أبدى نازع التشفي والانتقام قبيل فتح مكة ، و قد صرح بهذا النازع أمام أبي سفيان ، وفي الرواية الثانية أنه كرر هذا النازع مرة أخرى عند دخوله مكة ، وقد استنكر عليه بعض الأتباع هذا النازع المستهجن في أخلاقيات الجيش فقام بإخبار النبي بذلك مما يشير إلى أن الجنود رأوا في ألفاظ سعد شيئاً غريباً عن ثقافتهم التي تربوا عليها . كما نلحظ من النبي أنه لم يسكت على تلك الألفاظ التي تلفظ بها سعد ؛ لذا سارع بتكذيب سعد في مقولته ، والتكذيب هنا لا يراد به أنه كاذب ، بل يراد به أنه بمقولته يخالف أهداف المعركة الحقيقية ، ويرفع لها شعاراً مزيفاً لا يمت لأهداف المعركة الحقيقية المعلنة والخفية ، ومباشرة صحح النبي شعار المعركة مبرزاً أن اليوم هو يوم المرحمة ، ويوم تعظم فيه الكعبة ، وفي الرواية الثانية استخدم النبي إجراءً احترازياً ؛ حيث نزع الراية من سعد وأعطاها لعلي ، وفي رواية لابن سعد وذلك ليضمن عدم وقوع تجاوزات مبنية على التشفي والانتقام .

هذه القصة صريحة في أن النبي لم يكن ليسمح لنوازع التشفي والانتقام في التغلغل في جيشه بل كان دائماً يصحح مسار الفكر ويهذب السلوك ، ويتخذ الإجراءات الاحترازية الكفيلة بعدم ترجمة هذه النوازع في أرض المعركة .

**رابعا : الدم يستتبع الدم :**

**عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : « إِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ حِينَ افْتَتَحَ مَكَّةَ ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، عَدَتْ خُزَاعَةُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ فَقَتَلُوهُ وَهُوَ مُشْرِكٌ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا خَطِيبًا فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهِيَ حَرَامٌ مِنْ حَرَامِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا ، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرًا ، لَمْ تَحْلِلْ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ يَكُونُ بَعْدِي ، وَلَمْ تَحْلِلْ لِي إِلَّا هَذِهِ السَّاعَةَ غَضَبًا عَلَى أَهْلِهَا ، أَلَا ثُمَّ قَدْ رَجَعَتْ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ أَلَا فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ ، فَمَنْ قَالَ لَكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ قَاتَلَ بِهَا ، فَقُولُوا : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحَلَّهَا لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ يُحْلِلْهَا لَكُمْ يَا مَعْشَرَ خُزَاعَةَ ، وَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ عَنْ الْقَتْلِ فَقَدْ كَثُرَ أنْ يَقَعَ إن نفع ([[271]](#footnote-271))لَئِنْ قَتَلْتُمْ قَتِيلًا لَأَدِيَنَّهُ، فَمَنْ قُتِلَ بَعْدَ مَقَامِي هَذَا فَأَهْلُهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءُوا فَدَمُ قَاتِلِهِ، وَإِنْ شَاءُوا فَعَقْلُهُ، ثُمَّ وَدَى رَسُولُ اللَّهِ الرَّجُلَ الَّذِي قَتَلَتْهُ خُزَاعَةُ.» ([[272]](#footnote-272))**

مناسبة هذه الخطبة أن خزاعة قامت بقتل رجل من هذيل وهو مشرك في مكة عند فتحها ، وقد قتلته انتقاماً ؛ لأنه سبق أن قتل رجلاً منهم في الجاهلية ، فعلم النبي بالأمر فغضب غضباً شديداً ، وجمع الناس وخطب خطبته السابقة، ويستفاد من هذا الحدث عدة أمور : نلحظ من سياق القصة أن النبي قد غضب غضباً شديداً لمقتل الهذلي في مكة بالرغم من كونه مشركاً ، ورأى النبي أن خزاعة بفعلتها هذه قد استغلت موالاتها للنبي وظروف الفتح لتحقق ثأراً لها ، وهي بهذا الفعل تحقق هدفاً شخصياً لها مبني على التشفي ، وذلك على حساب الأهداف الرسالية التي كان النبي يسعى دائماً على عدم غيابها من فكر جيشه . بين النبي أن فعلة خزاعة منافية لأخلاقيات الحرب الداعية لحسم النوازع الانتقامية ، وأن قتلهم هذا لا يترتب عليه إلا مزيد سفك الدماء ، والدم يستتبع الدم ، ومن هذا الوجه بين النبي أن سفك الدم لا يحل المشكلة بل يعمقها ؛ لذا قال : لقد كثر القتل إن نفع ؛ أي أن القتل من كل وجه لا ينفع ؛ لذا الأصل حسمه ، وعدم الانجرار وراء الدواعي الانتقامية والنوازع الثأرية . نلحظ أن النبي قد قرر ودي قتيل هذيل ؛ ليحسم دواعي الانتقام و تسلسل الدم ، وقول النبي لخزاعة : ارفعوا أيديكم عن القتل ، فيه تقريع وتوبيخ لخزاعة على فعلتهم المنكرة استجابة لداعي الانتقام ، وسياق الخطبة كله يشير إلى مدى حساسية الأمر عند النبي ؛ لذا تضمنت كثيراً من التوجيهات والتحذيرات التي تكفل عدم تكرار مثل هذه النوازع الانتقامية ([[273]](#footnote-273)) هذه الإجراءات المتكررة من النبي كغضبه الشديد وخطبته المطولة لتدل دلالة صريحة على أن النبي كان يتعامل بحساسية شديدة تكفل حسم كل نوازع الانتقام والتشفي ، وتضمن عدم تدخلها في ثنايا حروبه الرسالية ذات الأهداف السامية

**الخلاصة :**

أولاً : هذا المبحث في صميم أخلاقيات الحرب بل تضمن منهجاً كان وراء تقليل الدماء في حروب النبي ، ومنع التصفيات النهائية داخله ، و لا يمكن تصور القيمة الأخلاقية العظمى لهذه التربية إلا إذا لفتنا الانتباه لأمرين في غاية الأهمية وهما : المسلمون في بادئ عهدهم قد تعرضوا لاضطهاد غير مسبوق ، ولا بد لهذه الاضطهاد أن يترك ظلالاً كئيبة في النفوس ، ويخلق ترسبات في كوامنها تعزز جانبي التشفي والانتقام خلال الحروب خاصة في تلك الحروب التي يكون النصر فيها حليفاً للمسلمين ؛ لذا لو ترك الأمر على عواهنه لكانت النتيجة مروعة في حق أخلاقيات الحرب عند المسلمين، ولترجمت تلك الترسبات بأبشع صورة على أرض الواقع ؛ لذا كان التأكيد على هذا الجانب وتثبيط هذه النوازع من النفوس أكبر الأثر في مثالية أخلاقيات الحرب في السيرة ، والتجربة العملية تدل صراحة إلى أن النبي قد نجح نجاحاً مميزاً في هذا الباب وكان قدوة عليا كفلت عدم وقوع تجاوزات من هذا الوجه . والثاني: طبيعة البيئة الصحراوية تعزز جانب القسوة والاستهانة بالدم والتشفي خاصة في ظل الثقافة التي رضعها الأصحاب من بيئتهم قبل الإسلام؛ وهذا يبرز عظمة الإنجاز الذي قام به النبي في هذا الجانب، بل يشير ذلك على سعة الإناء التربوي الحاضن الذي تآزر بمجموعه في تثبيط هذه النوازع الموروثة والتي لا يسهل اجتثاثها من النفوس .

ثانياً : نلحظ من خلال المطلب الأول تلك الحساسية التي تميز بها النبي ، وهذا الحرص الشديد الكفيل بحقن الدماء حتى مع توفر دواعي إراقتها ، فالأمثلة الثلاثة تناولت رأس الخوارج ورأس النفاق ، ورجل ارتكب خيانة عظمى ، وبالرغم من ذلك بحث النبي عن ذرائع تكفل حقن دمائهم ، وهذه المواقف العملية عايشها الصحابة رضي الله عنهم ، وتربوا على تلك الحساسية نحو الدماء ، فإذا لم تسمح أخلاقيات الرسالة لإراقة دم رأس النفاق ورأس الخوارج ومن ارتكب خيانة عظمى فمن باب أولى أنها لا تسمح لمن هو دونهم ؛ وهذا المضمون هو ما أراد النبي إيصاله لجيشه حتى يكفل حقن الدماء ويثبط شهوة التسرع فيه لأقصى حد .

ثالثاً : كان لهذه التربية أثرها في إنهاء أجواء الحرب بعد الانتصار ، وتضمن سماحة ساعدت على نشر الإسلام بسرعة في الأمم المغلوبة ، لأن حقن الدم له أثره في تخفيف ثائرة النفوس ، وبالمقابل الدم يستتبع الدم ، كذلك هذه التربية تفسر لنا قلة الخسائر في سائر حروب النبي قياساً مع عظمة الإنجازات التي حققتها .

**2.معامـــلة الأسرى:**

كانت أول تجربة عملية للمسلمين مع ظاهرة الأسرى في غزوة بدر، وقد انتهت التجربة العملية الأولى بالعفو عنهم ثم نزلت الآيات المتكررة المبينة لحكم الأسرى ، وأخلاقيات التعامل معهم ، ونظرة متكاملة لمنهج التعامل مع الأسرى في السيرة النبوية يتضح لنا أنها تضمنت مثالية لم تعهد لا في الماضي ولا في الحاضر بالرغم من كثرة المنظمات والاتفاقيات الدولية الداعية لحقوق الأسرى.

**العفو عن الأسرى ورفض مبدأ التعامل بالمثل: كان النبي حريصا على العفو عن الأسرى :**بعد انتهاء غزوة بدر ووقوع أسرى من المشركين بأيدي المسلمين ، قال النبي : « **لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ** ([[274]](#footnote-274))» والمطعم بن عدي كانت له سابقة خير مع رسول الله بعد رحلة الطائف ؛ حيث أجار رسول الله عند دخوله مكة ، لكن **استثناء محدود في أرض المعركة ألجأت له الضرورة الحربية ،** النضر بن الحارث حامل لواء المشركين في بدر ، وعقبة بن أبي معيط وكانا من أكابر مجرمي قريش ومن أشد الناس كيداً للإسلام كان قتل هذين الطاغيتين واجباً من حيث الضرورة الحربية ، وهو إجراء استثنائي ألجأ إليه فداحة جرائمهما ، وهذا يقابل في العصر الحديث مجرمي الحرب الذين يجوز محاكمتهم وإعدامهم لجرائم سابقة للحرب وهي لا تسقط بالتقادم أو بالأسر . ([[275]](#footnote-275)) فهذان لم يكونا من الأسرى فحسب ، بل كانا من مجرمي الحرب وفق الاصطلاح الحديث . ([[276]](#footnote-276)) ، بالرغم من هذا الموقف الإنساني غير المعهود ، إلا أن مكة أو قريش لم تتعاطَ معه بنفس الشفافية ، ولم تكن حريصة على المعاملة بالمثل ، أو مقابلة تلك الأخلاقيات بمثلها ، فما هي إلا شهور قلائل بعد غزوة أحد ؛ حيث وقعت حادثة الرجيع من خلال غدر قبيلتي عضل والقارة بإحدى سرايا النبي وترتب عليها مقتل عامة السرية وأسر اثنين منهم هم خبيب بن عدي وزيد بن الدثنة ، ثم تم بيعهم لقريش لتنال بهم ثأر بدر ، فاشترى بنو الحارث بن عامر خبيباً ليقتلوه بالحارث الذي كان قد قتله خبيب في بدر ، واشترى صفوان بن أمية زيد بن الدثنة ليقتله مقابل أبيه أمية الذي قتل في بدر، وبالفعل قاموا بقتلهما شر قتلة ، وصلبوهما ووكلوا من يحرس الجثث المصلوبة ([[277]](#footnote-277))، لكن **لا محل للمعاملة بالمثل في رسالة الإسلام إذا كان ذلك على حساب الأخلاق والفضيلة ،** فحادثة قتل الصحابيين الجليلين وصلبهما في مكة آلمت النبي وصحابته الكرام إلا أنها لم تؤثر في إنسانيته تجاه عدوّه في جولات أخرى ، بل استمر محمد كأعظم قائد رباني تحكمه تعاليم السماء وأخلاقيات الرسالة ، وما هي إلا سنوات قلائل حتى أمكن الله رسوله من أهل مكة وأسر منهم ثمانين رجلاً في صلح الحديبية ، وفي ملابسات تعزز الانتقام منهم ، فقريش قد منعت رسول الله من دخول مكة لأداء العمرة ، وكانت حالة إعلان حرب من جهة مكة ، وقامت بأسر عثمان وأشاعت أنه قتل ، وفي ظل هذه الأجواء قام ثمانون رجلاً مسلحاً من قريش بالهجوم على حين غرة على رسول الله وصحابته الكرام ، وكانوا يقصدون بهذه الغارة اغتيال النبي في الدرجة الأولى ، فظفر بهم النبي دون قتال . ([[278]](#footnote-278)) وهؤلاء الأسرى سيكون لهم كيد مستقبلي ضد المسلمين كما يتضح من دلائل حالهم ؛ حيث مثلوا نخبة الحاقدين على الرسالة والرسول ، وهذا واضح من تطوعهم لهذه الهجمة التي لم يخطط لها قادة قريش مسبقاً ، وبالرغم من كل هذه المعطيات إلا أن الرسول الأعظم سجل مكرمة تاريخية أخرى بالعفو عنهم وقال قولته : « **دَعُوهُمْ يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثِنَاهُ .** » ([[279]](#footnote-279)) فعفا عنهم النبي ، وأنزل الله سبحانه وتعالى : **وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيراً** [الفتح:24]

**أخلاقيات التعامل مع الأسرى**

سجل التاريخ للنبي محمد معاملة أخلاقية غير معهودة للأسرى ، ويمكن بيان أهم مظاهرها في الأمثلة التالية

**1.معاملة مثالية للأسرى:** بعد غزوة بدر وأسر سبعين من المشركين قام النبي بتوزيع الأسرى بين صحابته الكرام وذلك بعد رجوعه للمدينة ، وقال لهم : « **اسْتَوْصُوا بِالْأُسَارَى خَيْرًا**  » ([[280]](#footnote-280)) وكان لهذه الوصية أثرها على الصحابة رضي الله عنهم ، يقول أبو عزيز بن عمير وكان أسيراً : « **كنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي من بدر فكانوا إذا قدموا غداءهم أو عشاءهم خصوني بالخبز وأكلوا التمر لوصية رسول الله بنا ، فما تقع في يد رجل منهم كسرة من خبز إلا نفحني بها ، فأستحيي فأردها على أحد فيردها علي ما يمسها** . » ([[281]](#footnote-281)) وتكرر نفس الموقف مع أبي بن الربيع والوليد بن الوليد بن المغيرة وكانا أيضاً بين الأسرى ([[282]](#footnote-282)) ، وقد سجل القرآن ذلك الإيثار وتلك الأخلاق السامية التي تميز بها الصحابة في معاملتهم للأسرى ، يقول الله سبحانه وتعالى : **وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً** [الإنسان:8]؛ فالآية تشير إلى أن المسلم يؤثر أسيره المعادي ويقدمه على نفسه ويعطف عليه كما يعطف على اليتيم والمسكين ، بمعنى أنه لا تظهر أي حالة عدائية مهينة نحو الأسرى بل تكريم واحترام لإنسانيتهم . وهذه المواقف المثالية غير المعهودة والتي يؤثر فيها الآسر أسيره على نفسه في الطعام تبرز مدى أخلاقية جيش النبي في الحروب ، وتوضح منهج تعامل المسلمين مع الأسرى فلا إذلال لهم ولا تعذيب ، بل معاملة إنسانية في أرقى صورها جعلت الأسرى يستحيون من شدة كرم آسريهم وإيثارهم ، و هذه المعاملة لم تشهد البشرية أو الإنسانية مثلها قط سواء في الماضي أو الحاضر ، بل لم تعهدها الإنسانية حتى في مرحلة تصورت فيها أنها وصلت سقف الارتقاء الحضاري والإنساني ، وتغنت بالقيم والحقوق ، بل أنشأت لها مؤسسات تنادي بها ، وما هي إلا دعاوى لا رصيد لها سرعان ما تتحول إلى سراب عندما تصطدم بالواقع ([[283]](#footnote-283)) ، وهذا عصرنا خير شاهد على زيف تلك الدعاوى التي يبثها أصحابها بين حين وآخر وما سجن غوانتناموا وأبو غريب والسجون السرية والسجون الإسرائيلية عنا ببعيد .

**2. لا محل للتعذيب أو التشويه للأسرى في تعاليم الإسلام:**  كان بين الأسرى سهيل بن عمرو فجاء مكرز بن حفص المدينة في فدائه ، فطلب آسروه الفدية منه ، فقال مكرز : اجعلوني مكانه وخلوا سبيله حتى يبعث إليكم بفدائه ، فخلوا سبيل سهيل وحبسوا مكرزاً مكانه ، وكان سهيل خطيباً مفوهاً ، فقال عمر : يا رسول الله دعني أنزع ثنيتي سهيل فلا يقدم عليك خطيباً أبداً ، فأجابه النبي قائلاً : « **لَا أُمَثّلُ بِهِ فَيُمَثّلُ اللّهُ بِي وَإِنْ كُنْت نَبِيّا ، إنّهُ عَسَى أَنْ يَقُومَ مَقَامًا لَا تَذُمّهُ عَلَيه.**» ([[284]](#footnote-284)) وهذا الموقف نستنتج منه عدة أمور :

1-فيه إشارة صريحة إلى أن تعاليم الرسالة لا تتسع لارتكاب ما من شأنه تشويه الأسير أو الإساءة لإنسانيته، وأن مثل هذا الإجراء يترتب عليه القصاص يوم القيامة من رب العالمين ، ويقاس على ذلك التعذيب المفضي للضرر ، ولم يعهد من رسول الله أنه مارس تعذيباً لأسراه .

2-صيانة الجسد البشري وعدم امتهانه يعتبر حقاً من حقوق الله سبحانه وتعالى ؛ لذا لا يفوت هذا الحق مقابل مصالح موهومة أو مرجوحة . ([[285]](#footnote-285))

**3. كسوة الأسير :** عن جَابِر بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ **: « لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أُتِيَ بِأُسَارَى ، وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ لَهُ قَمِيصًا ، فَوَجَدُوا قَمِيـصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ يَقْدُرُ عَلَيْهِ ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ إِيَّاهُ . »** ([[286]](#footnote-286)) ، وهذه القصة نستنتج منها عدة دلالات :

1- إن الإسلام لا ينظر للأسير بعين المهانة ، بل يتعاطى معه بما يحفظ إنسانيته ويراعي حاجاته الأساسية ؛ لذا لا يجوز تركه عارياً ، بل مكارم الشريعة تأبى مثل هذا التصرف ، والنبي عندما رأى العباس ليس عليه ثوب يستر أعلى جسده مباشرة قام بتوفير رداء له يستره .

2- قد يقال هنا أن تصرف النبي يمثل حالة خاصة لأن الأسير كان عمه ، وهذا ليس صحيحاً ، بل تعاليم النبي الداعية للوصاية بالأسرى على وجه العموم تقتضي مثل هذا الإجراء ، وعلماء السنة فهموا أن تصرف النبي على إطلاقه ؛ لذا بوب شيخ المحدثين الإمام البخاري رحمه الله هذا الحديث بقوله : « باب الكسوة للأُسارى » ، وهذا التبويب يشير إلى أن الحكم مطلق ، ويجب رعاية حاجات الأسير الضرورية من كسوة وغيرها ، ومن تتبع منهج المسلمين في هذا الباب يجد أنهم كانوا يعتنون بكسوة السجين أو الأسير ، فقد ورد عن الإمام علي أنه كان يكسو السجين مرتين في كل سنة في الشتاء والصيف ، والتزم معاوية رضي الله عنه هذه المأثرة ، وفعلها الخلفاء من بعده ، وأمر عمر بن عبد العزيز ولاته أن يحافظوا عليها ، بل زاد فيها حين كسا السجناء في الصيف والشتاء ثوبين ثوبين ، واقترح أبو يوسف القاضي على الخليفة الرشيد أن يصرف للسجناء ملابس ثقيلة تحميهم من برد الشتاء ، وملابس خفيفة تروح عنهم حر الصيف . ([[287]](#footnote-287)) فهذه المواقف تشير إلى أن رعاية كسوة الأسير كان يتعاطى معها المسلمون بجدية كجزء من رعاية حق الأسير واحتراماً لإنسانيته، وفي حديث أحد الأسرى قال: **يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ ! فَأَتَاهُ فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي، وَظَمْآنُ فَأَسْقِنِي قَالَ: هَذِهِ حَاجَتُكَ»** ([[288]](#footnote-288)) عندما طلب الأسير الطعام والشراب أجابه النبي قائلاً : هذه حاجتك ؛ أي هذا حقك نلبيه لك ، وفي هذا إشارة إلى أن المسلمين كانوا يراعون حاجات الأسير الضرورية ([[289]](#footnote-289))

**4. توفير أماكن أسر مناسبة:** من الحاجات الأساسية الأخرى التي راعاها النبي وصحابته للأسرى توفير أماكن كريمة لأسراهم ومعاملتهم معاملة رحيمة ، وقد تعددت حوادث حبس الأسرى في السنة النبوية ، فحبس ثمامة بن أثال في المسجد ، وكان النبي دائم الاتصال به و يسأل عن حاله و يلاطفه ، وحبس آخرين في الخيام ونحوها عقب الحروب ، ثم نقلهم إلى البيوت العادية التي يسكنها عامة الناس فحبسهم فيها ، سواء في ذلك بيوت النبي أو بيوت أصحابه ، فقد حبس سهيل بن عمرو بعد غزوة بدر في بيت زوجه سودة بنت زمعة ([[290]](#footnote-290)) ، ووزع غيره من الأسرى على بيوت المسلمين ، وورد أن النبي حبس بعض بني قريظة في دار بنت الحارث الأنصارية ، والبعض الآخر في دار حسان بن ثابت ، ([[291]](#footnote-291)) وأوصى الناس في حقهم قائلاً : لا تجمعوا عليهم حر الشمس وحر السلاح ، واسقوهم وقيلوهم وأحسنوا إسارهم . ([[292]](#footnote-292)) خلاصة القول أن حبس الأسرى ورعايتهم كان في مناطق وأحوال أقل ما يقال فيها : إنها الحياة العادية التي يحياها أفراد المجتمع المسلم دون تمييز ، بل كانت أجواء الأسر تسمح بتفاعل الأسرى مع المسلمين بشكل واسع ، وهذا أمر حرص عليه النبي تغليباً لمبدأ الهداية .

**5. إكرام الأسير:** عن عدي بن حاتم قال : « **جَاءَتْ خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَا بِعَقْرَبٍ فَأَخَذُوا عَمَّتِي وَنَاسًا ، فَلَمَّا أَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ، صَفُّوا لَهُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَأَى الْوَافِدُ ، وَانْقَطَعَ الْوَلَدُ ، وَأَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ مَا بِي مِنْ خِدْمَةٍ ، فَمُنَّ عَلَيَّ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْكَ . قَالَ : مَنْ وَافِدُكِ ؟ قَالَتْ : عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ : الَّذِي فَرَّ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَتْ : فَمَنَّ عَلَيَّ قَالَتْ : فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ نَرَى أَنَّهُ عَلِىٌّ قَالَ : سَلِيهِ حِمْلَانًا قَالَ : فَسَأَلَتْهُ فَأَمَرَ لَهَا**. »([[293]](#footnote-293)) ، وقصة أسر عمة عدي فيها دلالات أهمها أن المنهج الأخلاقي كان يهيمن على صاحب الرسالة في تعاطيه مع الأسرى فهو لم يكتف بالمن على تلك المرأة بل أكرمها وحملها من العطايا ما يكفيها ، وغاية ما يطمح به الأسير أن ينجو من الأسر ، وهذا كان مطمع تلك الأسيرة فنبهها علي كي تطلب العطاء من رسول الله ففعلت وأكرمها النبي ليسجل بذلك فضيلة لم تعهد لأسير في الأرض ، وكان لهذه الأخلاقيات أثرها في إسلام عدي بن حاتم بعد ذلك ،كذلك موقف الإمام علي يحتَمِل أنه كان يرى مثل هذا الإكرام من رسول الله للأسرى قبل هذا الحدث ؛ وإلا لما أرشدها لمثل هذا الطلب .

**خلاصة القول في معاملة الأسرى في السيرة النبوية**

1- حكم الأسير يتراوح بين أربعة أمور : الأول هو إطلاقه بدون مقابل ، والثاني : إطلاقه مقابل فدية ، وهذا الأمران صرح بهما قوله تعالى : **حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُـمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء** [محمد:4] والثالث : الاسترقاق وهذا ترشد إليه السيرة العملية في بعض الغزوات كبني المصطلق وحنين وبني قريظة ، والرابع : القتل ، والتجربة العملية في السيرة النبوية أرشدت إلى أن النبي قد استخدم الحكم الثالث وهو الاسترقاق في حدود ضيقة في حروبه ، أما الحكم الرابع فاستخدمه كحالة استثنائية في أضيق صورها مع أكابر المجرمين، أو حال الخيانة العظمى من المعاهدين ، أو حال تكرار الأسر ممن عاهدوا النبي على عدم العودة لقتاله كما حصل مع أبي عزة الجمحي الذي أسر يوم بدر فقال للنبي: يا محمد إني ذو بنات وحاجة ، وليس بمكة أحد يفديني وقد عرفت حاجتي فحقن النبي دمه وأعتقه ، وخلى سبيله فعاهده أن لا يعين عليه بيد ولا لسان ، وامتدح النبي حين عفا عنه ببعض الشعر ، وعند عودته لمكة قال : سخرت بمحمد . وقبيل غزوة أحد حرضه صفوان بن أمية الجمحي للخروج معه وتكفل له ببناته فخرج محارباً للرسول في غزوة أحد حتى وقع أسيراً بين يدي المسلمين ، فلما أُتى به النبي قال: أنعم على، خل سبيلي. فقال له النبي : لا يتحدث أهل مكة إنك لعبت بمحمد مرتين فأمر بقتله . ([[294]](#footnote-294))

2- الغالب في منهج النبي تغليب مصلحة إطلاق الأسير خلال مدة قصيرة جداً من الأسر ، وهذا واضح مع أسرى بدر وغيرهم كثمامة بن أثال الذي استمر في أسره ثلاثة أيام فقط ، بل منهج النبي الترغيب في تحرير الأسرى واعتباره من مكارم الأخلاق التي يجب أن يتحلى بها المسلمون يقول النبي :«**فُكُّوا الْعَانِيَ يَعْنِي الْأَسِيرَ وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَعُودُوا الْمَرِيضَ** » ([[295]](#footnote-295))

3- لا يعني الأسر عند المسلمين القهر ، أو القسر الفكري لإلجاء الأسير لتغيير معتقداته ، وهذا واضح من معاملة النبي مع ثمامة .

4- تُحترم كرامة الأسير ، والأصل التعامل معه بشفافية .

5- يجب رعاية الأسرى وتوفير كل متطلباتهم من مأوى وطعام وشراب وكسوة مناسبة ومأوى كريم ، ويندب إيثارهم و الإحسان لهم في هذا الجانب ، ويخضع إيثارهم أو إكرامهم للفكر الدعوي العام المهيمن على كل تصرفات جيش النبوة

6-لم يرد عن النبي أنه استخدم أي وسائل مهينة مع الأسرى ، أو إيذاء لفظي نحوهم ، كذلك لم يرد استخدام أي وسيلة تعذيب أو تشويه في حق الأسرى .

7- يتفرع على القول بالإحسان للأسرى رعايتهم إذا كان بينهم جرحى ومرضى ، ويتصور في غزوة بدر أن يكون بين الأسرى بعض الجرحى ، وطلب النبي من صحابته الاستيصاء بهم يضمن الرعاية الصحية لهم . ([[296]](#footnote-296))

**3. دفن قتـــلى العدو**

أ- تعتبر غزوة بدر أول مواجهة حقيقية للنبي ، وقد انتهت بهزيمة المشركين ، وقتل منهم قرابة السبعين رجلاً ، وكانت جثثهم منثورة في ساحة المعركة ، فأمر النبي بجمع الجثث ، ودفنها في بئر لا ماء بها ، وهي ما يعبر عنها بالقليب ، إلا جثة أمية بن خلف ، فإنه قد انتفخ في درعه فملأها فذهبوا به ليحركوه فتزايل لحمه ، فتركوه مكانه وألقوا عليه من التراب والحجارة ما وارى جثته .

ب- في غزوة حنين مر النبي على امرأة مقتولة ، ففزع لذلك وذكر لهم نهيه عن قتل النساء ، ثم أمر بالمرأة فدفنت . ([[297]](#footnote-297)) ، عن يعلى بن مرة قال : « **سافرت مع رسول الله غير مرة ، فما رأيته يمر بجيفة إنسان فيجاوزها حتى يأمر بدفنها لا يسأل أمسلم هو أو كافر** . » ([[298]](#footnote-298))، يستنتج من الحوادث السابقة في السيرة ما يلي :

1-رسالة الإسلام تنظر إلى الإنسان بعين التكريم بغض النظر عن معتقده وعداوته ؛ وكرامة الميت في رسالة الإسلام دفنه ؛ ولئن لم يكن للحربي المشرك حرمة قبل موته ؛ فإنه بموته تثبت له حرمة الإنسانية ، وحرمة الموت بانتقاله لدار الحق ، وحرمة الميت لا تؤدى إلا بدفنه ، لذا تعامل المسلمون مع جثث أعدائهم كما تعاملوا مع جثث شهدائهم ، وذلك من خلال دفنهم ومواراتهم بالتراب .

2-هذا التصرف من النبي وصحابته الكرام ليس معهوداً في حروب الماضي والحاضر ؛ إذ لا يكلف الجيش المنتصر نفسه عناء تغييب جثث أعدائه ودفنها ، وهذا سبق أخلاقي تميز به المسلمون على غيرهم .

3-دفن جثث الأعداء ورد في السنن العملية ، ولم يرد فيه تفصيل قولي ملزم من رسول الله مما يشعر أنه يدخل في باب الندب والفضيلة ، ومحكوم بتمكن المسلمين من قيامهم بهذا الإجراء ، وهذا واضح في غزوتي بدر وحنين اللتين تمكن فيهما المسلمون من أرض المعركة بأريحية كاملة .

4-لا يقال أن وضع النبي لجثث المشركين في بدر في موضع واحد وهو القليب يراد به تحقيرهم ، أو امتهانهم ، وإنما كره النبي أن يشق على أصحابه لكثرة جثث المشركين أن يأمرهم بدفنهم بشكل انفرادي ، فكان في وضعهم في هذه الحفرة أيسر عليهم ، والعبرة بحصول المقصود بمواراة الجثث .

5-قد يتفرع حكم دفن جثث الأعداء على الأصل العام الذي يحظر التمثيل بجثث الأعداء ؛ لأن ترك الجثث فوق الأرض يترتب عليه تفسخ الجثث وأكل الوحوش والهوام منها ، وهذا يتضمن معنى التمثيل من خلال ترك تلك الجثث عرضة للتشويه .

6-ترك الجثث فوق الأرض صورة إنسانية قبيحة لا تليق بأخلاقيات الإنسان ؛ لذا كان في دفنها رعاية للكرامة الإنسانية التي ذكرت الشريعة مراعاتها منذ قصة قابيل الذي قتل أخاه فأرسل الله سبحانه وتعالى غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوأة أخيه ، وإذا كان دفن الجثث لا يليق بأخلاقيات الإنسان وتكريم الله له ، فهي من باب أولى لا تليق بأخلاقيات رسالة محمد ؛ لذا لم يرد عن النبي أنه ترك جثة لأي آدمي دون أن يأمر بمواراتها .

**4. مبدأ الإجارة وتأمين المحاربين**

الإجارة : هي إعطاء الأمان للكافر الحربي على نفسه وماله مدة معينة وهي ما يعرف بعقد الأمان وصاحبها من أهل الحرب يعرف باسم المستأمن ([[299]](#footnote-299)) ، ومبدأ الإجارة وتوسيع مدى المخولين به أمر حرص النبي على إثباته منذ اللحظة الأولى لتأسيس دولته ، وهذا واضح في بعض بنود الوثيقة التي تعتبر بمثابة دستور للأمة ولدولة الإسلام ، ومن هذه البنود : « .. **وَإِنّ ذِمّةَ اللّهِ وَاحِدَةٌ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ ، وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النّاسِ** » ([[300]](#footnote-300)) ، وورد عن النبي قوله : « .. **وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ** . » ([[301]](#footnote-301))، فنص الوثيقة والأثر الذي يليه يشيران إلى أن كل مسلم يملك أن يجير أو تحترم إجارته لمن يشاء مهما كانت مكانة هذا المسلم في المجتمع ، وسواء كان رجلاً أم امرأة ، غنياً أم فقيراً ، حراً أم عبداً في الراجح ، فمعنى كلمة أدناهم تحتمل استيعاب كل الأصناف السابقة ، بل يرى البعض أن الصبي إذا كان يطيق حمل السلاح فهو أيضاً يملك أن يجير في الدولة المسلمة، ويترتب على هذا الحكم ما يلي : يخول كل فرد في الأمة الإسلامية أن يجير من شاء من أهل الحرب، تحترم إجارة المسلم ولا يجوز خفرها بأي حال، توسيع النصوص لدائرة المخولين بالإجارة يضمن حقن الدماء بأوسع صورة ؛ إذ يملك كل حربي أن يستأمن لنفسه من خلال أي فرد في الدولة الإسلامية ، وهذا الفرد يملك تخويلاً باحترام إجارته ، وذلك بعد إذن الإمام ونائبه .

جاء التأكيد القرآني على مبدأ الإجارة في مرحلة الانتصارات العظمى ( فتح مكة وما يليها ) ، يقول الله سبحانه وتعالى : : **وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ** [التوبة:6] ،يقول ابن كثير في تفسير الآية : « **يقول تعالى لنبيه صلوات الله وسلامه عليه وإن أحد من المشركين الذين أمرتك بقتالهم وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم استجارك ؛ أي استأمنك فأجبه إلى طلبته حتى يسمع كلام الله أي القرآن تقرؤه عليه وتذكر له شيئا من أمر الدين تقيم به عليه حجة الله ثم أبلغه مأمنه أي وهو آمن مستمر حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون أي إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله وتنتشر دعوة الله في عباده** . » ([[302]](#footnote-302))

تتضمّن الآية :تأمين المستجير من أهل الشرك ويراد بهم أهل الحرب على وجه الخصوص ، والآية أرشدت إلى ضرورة إعطاء الأمان لمن طلبه من أهل الحرب، وإسماعه كلام الله ودعوته لدين الإسلام، وتوفير السبل الكفيلة بتأمينه أو إبلاغه مكاناً يأمن به على نفسه وماله . ويضمن هذا المبدأ حقن الدماء ، وتعزيز العفو وحسم أي حالات انتقام ، خاصة أن المنتفع الأول منه هم المحاربون ، وهذا يمهد إلى إنهاء أجواء الحرب في أسرع وقت ممكن ، ، وهي أهداف حرص النبي على تحقيقها تغليباً لمصلحة الهداية على غيرها من المصالح، وإن نظرة إلى التطبيق العملي لهذا المبدأ يتضح لنا مدى قيمته في تعزيز الأمن وإنهاء حالة الحرب ، ففي فتح مكة كان كثير من كبراء مكة وأكابر مجرميها مطلوبين للجيش المسلم المنتصر ، فكان في تفعيل مبدأ الإجارة رحمة بهؤلاء وتعزيز للعفو عنهم ، ومن الأمثلة على ذلك

1- عند فتح مكة وإعلان النبي الأمان العام ، رفض جمع من أهل مكة طلبه ، وقاتلوا المسلمين من الباب الذي دخلوا منه بقيادة خالد بين الوليد ، وكان من بين المقاتلين جعدة بن هبيرة ، فلما تمت سيطرة المسلمين فر جعدة إلى بيت أم هانئ بنت أبي طالب ، وكان من أحمائها ، فدخل عليها أخوها علي يريد قتله ، فأغلقت عليه الباب ثم قدمت لرسول الله تطلب له الأمان فقالت رضي الله عنها : « **ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ قَالَتْ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ** . » ([[303]](#footnote-303)) هذه القصة تشير إلى أن المرأة تملك أن تجير ، وقد أجارت رجلاً مطلوباً للقتل ، وأكد النبي على إجارتها ، وبذلك حقن دم هذا المستجير

2- في فتح مكة تم تأمين حياة الكثيرين من أهلها من خلال مبدأ الإجارة حتى في حق أكابر المجرمين في نظر الرسالة ، من هؤلاء عكرمة بن أبي جهل الذي فر من مكة فطلبت له زوجه الأمان من رسول الله ، فأعطاها الأمان ، وكان ذلك سبباً في عودته وإسلامه ، وكذلك صفوان بن أمية قام بإجارته عمير بن وهب ، وعاد لمكة بعد أن فر منها ، وأعطاه النبي أماناً لمدة أربعة أشهر ، ويبقى على دينه ، وسهيل بن عمرو قام بإجارته ابنه عبد الله ، وسيأتي تفصيل ذلك في موضع آخر ، بل في ظني أنه لم يعهد عن النبي أنه رفض إجارة أحد ، وذلك ترغيباً للصحابة لكي يتوسعوا في هذا الأمر بما يحقن أكبر عدد من الدماء .

لم تقتصر الإجارة على النفس بل تتعداها لأمور أخرى حتى في حق من وجب قتلهم في عرف الشرع ، فالمعلوم أنه صدر حكم بقتل كل مقاتلة بني قريظة بسبب خيانتهم العظمى ، وكان بين المحكوم عليهم الزبير بن باطا، وكان له فضل على على ثابت بن قيس بن شماس في الجاهلية حيث من عليه في حرب بعاث ، فأراد ثابت أن يجزيه ، فذهب للنبي طالباً منه أن يهب له دمه ، فأجابه النبي ، فذهب ثابت للزبير ليبلغه بعفو النبي عنه ، فقال الزبير : شيخ كبير لا أهل له ولا ولد فما يصنع بالحياة ؟ فأتى ثابت رسول الله فقال : يا رسول الله أهله وولده . قال : هم لك فأتاه فقال : إن رسول الله قد أعطاني امرأتك وولدك فهم لك . قال : أهل بيت بالحجاز لا مال لهم فما بقاؤهم . فأتى ثابت رسول الله فقال : يا رسول الله ماله ! قال : هو لك فأتاه فقال إن رسول الله قد أعطاني مالك فهو لك . ثم بدأ الزبير يسأل عن رفاقه من كبار يهود بني قريظة ماذا فعل بهم ؟ فقال له ثابت : إنهم قتلوا ، فناشد الزبير بعدما علم بمقتل القوم ثابتاً بأن يلحقه في القوم لأنه لا رغبة له بالعيش بعد فراق أعز الناس إليه ، فأجيب إلى طلبه([[304]](#footnote-304)) ،ويستفاد من هذه القصة ما يلي :

1. الإجارة قد تتسع من قبل المجير فتشمل جوانب أخرى للمستجير منها التوسعة عليه في المال ورد الأهل له ، وقد تحتمل غير ذلك حسب الظروف الخاصة بكل حادثة ، لكن يظهر لنا من هذه القصة أن النبي لم يرفض أي طلب للمجير ، بل أعطاه كل ما سأله ، وذلك رعاية لحق الإجارة ليؤدي دوره بأوسع الصور في الدولة الإسلامية .
2. نجد في القصة السابقة أن النبي احترم مبدأ الإجارة حتى لو تناول محكوماً عليه بالإعدام ، وهذا إجراء يكفل التوسعة في حقن الدماء .

**خلاصة المبحث**

1. لا يعني الانتصار في الإسلام قهر العدو وملاحقته ، بل هو إنهاء لحالة التوتر والعدائية من جهة العدو ، فإذا انتهت حالة العدائية بانتصار المسلمين ، كان في تفعيل مبدأ الإجارة حسم لكل معززات العدائية من جهة العدو .
2. توسيع دائرة المخولين بالإجارة في المجتمع الإسلامي هو إجراء إنساني يكفل حقن الدماء وإنهاء حالة الحرب وتعزيز العلاقة بين أفراد الجيش المنتصر والعدو المغلوب ، ويؤكد على مبدأ الإحسان الداعي لهداية العدو .
3. تفعيل مبدأ الإجارة واحترامه من القيادة العليا جعل المسلمين يستثمرونه حتى في حق الفارين من موقع الهزيمة ، كما حصل مع عكرمة وزوجته وصفوان وعمير بن وهب ، وهذا يحسم حالة العداء ، أو توسيع مدارها من خلال الفارين .
4. لم يعهد عن رسول الله أنه رد جوار مسلم ، بل كان يعزز احترامه ، ويبالغ في إجابة طلب المجير حتى لو خرج عن حدود الإجارة الطبيعي .
5. يعتبر تفعيل مبدأ الإجارة وتوسيع دائرة تطبيقه من أهم أخلاقيات الانتصار ؛ لأن المنتفعين من هذا المبدأ هم المقاتلون من جهة العدو من الدرجة الأولى .

**5.تغليب جانب الإحسان مع الأمم المغلوبة**

الإسلام رسالة رحمة وهداية ، والحرب حالة طارئة يراد بها الدفاع عن الرسالة أو رد اعتداء أو حصر حالة الصد الحاصلة من أئمة الكفر ، وعند الحسم العسكري لصالح المسلمين كان النبي يحرص بعده على إنهاء كل آثار الحرب بتغليب الفكر الدعوي المبني على الإحسان للمغلوب ، وهذا واضح في كل المعارك التي كان فيها الغلبة للمسلمين ، ومن الأمثلة عليه : **غزوة بدر :** انتهت غزوة بدر بانتصار المسلمين على مشركي مكة ، وتم أسر سبعين منهم ، ومباشرة أمر النبي بإحسان معاملة الأسرى ، ثم قام بإطلاق سراح الأغنياء منهم مقابل فدية ، أما الفقراء فبعضهم عفا عنه دون مقابل من باب المن ، وبعضهم عفا عنه وأطلق سراحه بعد أن قام بتعليم عدد من المسلمين الكتابة .

**غزوة بني المصطلق** : بنو المصطلق هم بطن من خزاعة ، وفي السنة الخامسة للهجرة في أرجح الأقوال قامت بنو المصطلق بتهيئة جموعها لمواجهة المسلمين ، فأرسل النبي عيناً ليتأكد من صحة تلك الأنباء ، فجاءه الخبر بأنهم يجمعون الجموع لحرب المسلمين ، فقام النبي بمباغتتهم قبل أن يتهيأ لهم الاستعداد الكامل ، وانتهت المعركة بمقتل عشرة من بني المصطلق وواحد من المسلمين ، وتم أسر القبيلة كسبي ، حسم النبي بهذه المعركة خطر بني المصطلق ، وقسم السبي بين المسلمين ، ثم كان جانب الإحسان لبني المصطلق من خلال حادثة زواج النبي من جويرية ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما سبى رسول الله سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس أو لابن عمه ، فكاتبت على نفسها ، وكانت امرأة حلوة ملاحة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه ، فأتت رسول الله تستعينه في كتابتها، فوالله ما هو إلا أن وقفت على باب الحجرة ، فرأيتها كرهتها وعرفت أن رسول الله سيرى منها مثل ما رأيت. فقالت جويرية: يا رسول الله كان من الأمر ما قد عرفت فكاتبت نفسي، فجئت رسول الله أستعينه ، فقال رسول الله: أو ما هو خير من ذلك؟ فقالت: وما هو ؟ قال : أتزوجك وأقضي عنك كتابتك . فقالت : نعم . قال : قد فعلت . قالت عائشة : فبلغ المسلمين ذلك قالوا : أصهار رسول الله فأرسلوا ما كان في أيديهم من سبايا بني المصطلق قالت : فلقد عتق بتزويجه مائة أهل بيت من بني المصطلق ،فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها . ([[305]](#footnote-305)) ،هذا الموقف له دلالاته ، فالنبي الأعظم بزواجه قد فتح باباً سريعاً للإحسان وإنهاء أجواء الحرب ، وهو يعلم حب الصحابة له ، وحرصهم على حفظ وده ؛ لذا سارعوا إلى إطلاق سراح السبي والمن عليهم ، وكان لهذا الإحسان أثره على إسلام القبيلة بأكملها ، والملاحظ من ثنايا القصة أن آثار الحرب وترسباتها لم تدم طويلاً بل تحولت إلى علاقة ود وامتنان بين الفريقين ترتب عليه إسلام المغلوب بعد إحسان الغالب له .

**غزوة خيبر :** خيبر كانت تمثل مركز الثقل لليهود ، وهي في نفس الوقت كانت بؤرة توتر في الجزيرة العربية للمسلمين ؛ حيث كانت مركز تحريض ضدهم ، ومأوى لكثير من أصحاب الكيد في المنطقة الشمالية ، وكانت من حين لآخر تفتعل الأحداث المهيجة ضد المسلمين بين القبائل العربية ؛ لذا وجد النبي ضرورة في حسم وجودهم نهائياً في المنطقة الشمالية ، فكانت غزوة خيبر التي انتهت بانتصار المسلمين وفتح حصون خيبر ، وكان قرار النبي إنهاء وجود يهود من خيبر وإجلاؤهم عنها ، لكن اليهود عرضوا عليه بقاءهم في أرضهم ومزارعهم مقابل حصة في الزرع ، فأجابهم النبي لطلبهم وأبقاهم في أرضهم واشترط عليهم أن له الحق في إجلائهم متى شاء . ([[306]](#footnote-306))

**غزوة الفتح** : قريش هي العدو الأول لرسول الله، وقد لقي النبي وكثير من أفراد جيشه من المهاجرين كثيراً من إشكال القهر والإيذاء من جهتهم ، لكن لاحظنا في فتح مكة كيف غلب النبي جانب الإحسان على نازع الانتقام ، حيث كان العفو منه ، ثم بعد ذلك كان الإكرام لأهل مكة من غنائم حنين حتى دخل عامتهم في دين الله سبحانه وتعالى وتفاصيل إحسان النبي لأهل مكة سأتناوله بالتفصيل عند حديثي عن فتح مكة .

**غزوة حنين :** بعد غزوة حنين مكث النبي شهراً كاملاً وقيل ثمانية عشر يوماً لم يقسم الغنائم أملاً في قدوم هوازن ، ولما لم تأت قام النبي بتوزيع الغنائم ، ثم بعد ذلك جاءت هوازن تستشفع النبي في النساء والذراري التي وزعت على الجيش كسبي وغنائم ، فقال لهم النبي: أما ما كان لي ولبني المطلب فهو لكم ، وإذا أنا صليت بالناس ، فقوموا فقولوا إنا نستشفع رسول الله إلى المسلمين وبالمسلمين إلى رسول الله في أبنائنا ونسائنا ، فسأعطيكم ثم ذلك وأسأل لكم ، فلما صلى رسول الله بالناس الظهر قاموا فقالوا ما أمرهم به رسول الله فقال رسول الله : أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم ، فقال المهاجرون : فما كان لنا فهو لرسول الله وقالت الأنصار : وما كان لنا فهو لرسول الله فقال الأقرع بن حابس : أما أنا وبنو تميم فلا، وقال العباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت بنو سليم: بل ما كان لنا فهو لرسول الله وقال عيينة بن بدر: أما أنا وبنو فزارة فلا، فقال رسول الله: من أمسك منكم بحقه فله بكل إنسان ستة فرائض من أول فيء نصيبه، فردوا إلى الناس نساءهم وأبناءهم([[307]](#footnote-307))، وهذا الموقف نستنتج منه عدة أمور:

1-نلحظ من هدي النبي أنه لم يكن همه جمع الغنائم ، بل كان حريصاً فقط على إنهاء حالة توتر فرضت عليه من جهة ثقيف ، وذلك بعد فتح مكة ، لذلك نرى النبي يؤخر توزيع الغنائم لينهي حالة الحرب بإحسان منه ينسل به أي ضغينة أمكن أن تترسب في النفوس بعد الحرب ، وهذا منهج كان يحرص عليه النبي بعد كل غزوة يقوم بها ؛ حيث كان يهتم بختمها بموقف إنساني غير معهود .

2-نلحظ أيضاً أن جانب الإحسان لم يتأثر حتى بعد تأخر هوازن وتوزيع الغنائم ، وخلال سياق القصة نرى أن النبي قد نصب نفسه شفيعاً لمن كانوا أعداءه ليرد عليهم نساءهم وذراريهم ، ولاحظنا في الموقف أن النبي استخدم كل الوسائل ليضمن إحساناً غير منقوص لهوازن ، وقد استشعرت هوازن بعظم المنة ؛ حيث يرون قائد عدوهم يبذل قصارى جهده ويرغب جنده بعطايا مستقبلية كل ذلك ليقر أعين هوازن بأهلهم ؛ فأي إحسان بعد هذا الإحسان .

3- قد يسأل سائل لماذا لم يرد النبي السبي خلال أمر قيادي واستخدم أسلوباً غير ملزم مع جيشه ، والإجابة على ذلك أن هذا التصرف تضمن أدباً من آداب القيادة مع جندها ، فالجند قد تملكوا السبي تملكاً حقيقياً مباحاً ؛ لذا لم يرغب النبي أن ينزعها نزعاً ممن تملكها بوجه حق ، بل استخدم الترغيب لتطيب النفوس فيما تخرجه من ملكها بعدما استقر . ([[308]](#footnote-308))

4-نلحظ أن جانب الإحسان لم يقتصر على من جاءه من وفد ثقيف ، بل بعد إحسانه أراد أن يتممه مع ألد أعدائه ، وهو قائد جيوش حنين نفسه ؛ لذا سأل وفد هوازن عنه قائلاً : ما فعل مالك بن عوف ؟ قالوا : هو بالطائف مع ثقيف ، فقال رسول الله : أخبروا مالكا أنه إن أتاني مسلماً رددت إليه أهله وماله ، أو أعطيته مائة من الإبل فأتى مالك بذلك ، فخرج من الطائف فلحق برسول الله فأدركه بالجعرانة أو بمكة فرد عليه أهله وماله وأعطاه مائة من الإبل ، وأسلم فحسن إسلامه وأنشد الشعر في مدح النبي ([[309]](#footnote-309)) والأبيات تشير صراحة إلى عظمة إحسان النبي لهم بما يخالف ما عهدوه من قوانين الحرب في الجزيرة العربية ، وهي تبرز مدى قدرة النبي على إنهاء أجواء الحرب حتى مع قادة العدو أنفسهم .

**خلاصة المبحث**

1-تبين من الأمثلة السابقة التي اشتملت على أهم غزوات النبي أن الإحسان للأمم المغلوبة كان منهجاً عاماً يحكم كل حروب النبي، وكان يحرص النبي من خلاله على إنهاء أجواء الحرب وآثارها، وبهذا المنهج حصر النبي دائرة الحرب في الجزيرة العربية بأضيق صورها ، وكذلك يبرز بشكل واضح أن حروب النبي كانت محكومة بمنهج أخلاقي حتى بعد الانتصار

2-يعتبر هذا النهج الذي كان يختم به النبي حروبه من أعظم أخلاقيات الحرب ؛ لأنه يكفل حصر الحرب بأضيق صورها وحسم آثارها ، بل حسم الأسباب المستقبلية لها، وقد يكون سهلاً على بعض الجيوش القوية إنجاز حسم عسكري ، لكنه ليس من السهل إنهاء أجواء الحرب وملاحقة تبعاتها السلبية بعد الحسم العسكري وتحقيق النصر ، ولعل العراق من أقرب الأمثلة لنا وأوضحها دلالة على ذلك([[310]](#footnote-310))، ومن هذا الوجه نقول أن النبي وجيشه قد تميز بهذا المنهج عن غيره من الجيوش عبر التاريخ ، وهذا الجانب بالذات ألبس أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية ثوباً مثالياً غير معهود.

3-كان مبدأ هداية البشر وهيمنة فكر الرحمة من أعظم روافد منهج الإحسان للأمم المغلوبة ؛ فإذا أضفنا لهما تلك التربية التي ترباها جيش النبوة على الزهد في الدنيا وعدم إخضاع الحروب للمآرب الخاصة والمصالح الشخصية عندها يكتسب هذا المنهج صورة مثالية غير متصورة من غيره من الجيوش التي لا تمتلك مثل هذه الروافد الهامة في تربيتها وأخلاقياتها

**البحث الخامس: إحصائية شاملة عمّا جرى في حروب النبي من أحداث([[311]](#footnote-311))**

1- عدد غزوات النبي هي 26أو27 غزوة وقد باشر النبي القتال في تسع غزوات منها وباقي الغزوات أعدها وحضرها إلا أنه لم يباشر القتال فيها بنفسه ، وإنما بواسطة أصحابه ،وهذه الغزوات التي لم يباشر فيها النبي القتال لم يقع في أغلبها أي قتلى من الفريقين ،وعدد سراياه بلغت تقريباً خمساً وثلاثين سرية ، أكبر سرية في هذه السرايا كانت سرية مؤتة التي بلغ عدد جيش المسلمين فيها ثلاثة آلاف ، أما باقي السرايا فعددها محدود قد لا يتجاوز المئة جندي ، وأغلبها لم يقع فيه قتال .! فقط لإعلام وجود ولدفع مضرة الصائل ولبث الرهبة فهي وقائية .

2- عدد الذين أمر النبي باغتيالهم في الثابت اثنان وهما اليهوديان : كعب بن الأشرف ، وسلام بن أبي الحقيق ، وقد أمر النبي باغتيالهم بعدما عظمت جرائمهم وإعلامهم الفاسد الكاذب في حق محمد ودينه ،وليس بالإمكان إيجاد أي حل معهم أو قتال مواجهة ،وعدد الذين أهدر النبي دماءهم يتراوح بين ثمانية و اثنا عشر فرداً وذلك في فتح مكة ، بينهم ثلاثة نساء قتلت منهنّ واحدة في الراجح، أما التسعة الباقين فقد عفا النبي عن أكثرهم وقتل عدد قليل جداً منهم[[312]](#footnote-312))

3- المرأة الوحيدة التي أباح النبي قتلها هي من بني قريظة ، وقد قتلت قصاصاً لأنها أسقطت رحاً على أحد المسلمين فقتلته ، وهذا في الراجح من أمرها ، والثابت أنه لم توجد امرأة مقتولة في معارك النبي إلا واحدة وهي التي كانت في حنين وهو الراحج.

4- لم يحدث قتل ذرية وأطفال قصداً  مع أهلهم المقاتلين في كل معارك النبي إلا في إحدى سراياه بعد حنين ، والعدد غير معروف ، لكن أجواء السرية يشير إلى عدد محدود جداً ،  وقد بينت ملابسات هذا الحدث ؛ حيث كان خطأً ميدانياً استحق القائمون به اللوم من النبي .

5- عدد القتلى التقريبي في كل غزوات النبي وسراياه من المسلمين والمشركين ، يتراوح بين 1000 إلى 1500 قتيل كأقصى حد متصور . ([[313]](#footnote-313))

6-  لم تقع أي حالة اغتصاب في كل معارك النبي ! بخلاف كل معارك البشرية في القديم والحديث .

7- لم يقتل النبي من الأسرى في الحروب إلا ثلاثة : اثنين في بدر ، وواحد في أحد .

8- لم يعهد عن النبي أنه أوقع أي تصفية داخلية لأي عنصر تابع له أو تحت ولايته مهما كان جرم هذا العنصر حتى الخيانة العظمى .

9-  المشهور وهو بعد التحقيق خطأ قتل ما بين 400 إلى 700 من بني قريظة بعد خيانتهم العظمى للمسلمين في عملية ضخمة أريد منها استئصال المسلمين وذراريهم ، ورجح البعض أن قتلى بني قريظة كانوا أربعمائة فقط ، لكن هناك من رأى أن الرقم أقل بكثير من ذلك ([[314]](#footnote-314))،  وقتل أيضاً ابنا ابن أبي الحقيق اليهودي في خيبر بعد نقضهما للعهد وخيانتهما للنبي

10-  لم يعهد عن النبي أنه نقض عهداً أبرمه مع العدو في كل معاركه ، بل كل حالات نقض العهد وقعت من غير المسلمين ؛ كذلك لم يعهد عن النبي أي حالة خيانة أو غدر .

11-  لم يعهد قتل أي شيخ كبير في معارك النبي إلا دريد بين الصمة الذي شارك في غزوة حنين وكان الخبير العسكري لجيش المشركين ، وقد قتلته إحدى سرايا النبي عند ملاحقتها لفلول الفارين ، فعلم النبي بمقتله ، ولم ينكر ذلك ، وهذا الرجل كان قد تجاوز المائة وعشرين سنة ، وإقرار النبي لقتله ، لأنه كان العقل المدبر لغزوة حنين وكان أحد المشاركين فيها ، وكان أثره في المعركة أكثر من أثر مئات المقاتلين ؛ لذا قتل من هذا الوجه على اعتبار أنه أحد القادة المخططين للمعركة .

12-  عدد حالات الغلول أو النهب من المال العام لم تتجاوز عدد قبضة اليد في كل معارك النبي ، تم معاقبتها

13-  الحالات التي تم فيها تحريق بعض الشجر أو قطعه  أو تخريب بعض المباني اقتصرت على غزوتي الطائف و بني النضير ، ويقال أيضاً خيبر ، وذلك لضرورات حربية ، ففي الطائف تم قطع بعض الكروم وضرب حصون الطائف بالمنجنيق ، وهذا الإجراء من ضرورات الحرب، أما غزوة بني النضير فقد تم قطع شجر النخل لإلجائهم للاستسلام ، وتخريب بيوتهم وقع ابتداءً منهم لئلا ينتفع بها المسلمون .

14- تعرض النبي عليه السلام  في العهد النبوي لعدة محاولات اغتيال منها محاولة بني النضير الفاشلة والتي أدت إلى إجلائهم عن المدينة ، ومنها محاولة عمير بن وهب الذي تواطأ مع صفوان بن أمية ليقوم بهذه المهمة بعد هزيمة بدر ، وبالفعل شحذ سيفه سماً وقدم المدينة بحجة فك ابنه الأسير ، وهناك كاشفه النبي بالمؤامرة التي أعد لها هو وصفوان في حجر الكعبة ، فأسلم حينها لتأكده من صدق نبوة النبي خاصة أنه لم يكن معه وصفوان أحد ، فعلم أن السماء هي التي أخبرت النبي بالأمر ، ومنها أيضاً محاولة فضالة عند فتح مكة ([[315]](#footnote-315)) ، وأخطر محاولة اغتيال تعرض لها النبي تلك التي كانت في خيبر ؛ حيث أهدت له يهودية شاة مسمومة ، وأكل النبي منها قطعة صغيرة ، وأكل معه أيضاً بشر بن معرور ،  وانتبه للسم فيها بعدما أخبرته كتف الشاة  ، وجيء بالمرأة إلى رسول الله  فاعترفت قائلة : أردت قتلك ، فقال لها النبي ما كان الله ليسلطك علي ، قالوا : ألا نقتلها ، قال لا . ولم يتعرض لها ولم يعاقبها .([[316]](#footnote-316))

**النتائج المستقاة من هذه الإحصائية:**

ما سبق إحصائية تقريبية مجملة لعشر سنوات من حروب النبي ، تلك الحروب التي غيرت مجرى التاريخ إلى يومنا هذا ، وقلبت حال الجزيرة العربية لتمسك بزمام الحضارة على مستوى العالم القديم بعد أن كانت عبارة عن قبائل متناحرة لا يؤبه لها ، ولا ينظر لأهلها بعين الاحترام من الحضارات المجاورة ؛ بل كان العرب في نظر من حولهم عبارة عن كلاب صحراء وآكلي جُعل ، ونظرة واحدة لهذه الإحصائيات نجد أنها أعظم دليل على مدى مثالية أخلاقيات حروب النبي ، قياساً مع عظمة الإنجازات التي حققتها  ، وهي بحق من أرقى أشكال الحروب الرحيمة التي عرفتها البشرية ؛ حيث كانت الأعظم تأثيراً من الناحية الإيجابية ، والأقل كلفة على مستوى الخسائر ، فمجمل الخسائر في الأرواح على مدى العشر سنوات كان في أقصى حدودها ألف وخمسمائة مقاتل من فريقي النزاع ،  وقياساً مع عصرنا الذي  تزخر فيه المنظمات الدولية الداعية لأخلاقيات الحرب وحقوق المدنيين ومنظمات الحياد المسلح وحقوق الإنسان ، نجد أن كل قتلى العهد النبوي لا يساوي قتلى أسبوع من أسابيع العراق من المدنيين وليس من المقاتلين ، بل أحياناً لا تساوي قتلى قنبلة واحدة من تلك القنابل التي تزن بالأطنان ( كقنبلة مؤاب ، أو أم القنابل ) ، والتي كانت تلقيها القاذفات الأمريكية على أفغانستان والعراق ، كذلك  لو جمعنا كل شبهات المرجفين وأكاذيبهم حول العهد النبوي لوجدناها لا تمثل أيضاً أسبوعاً من انتهاكات الحرب في العراق أو في فلسطين أو في أفغانستان أو في فيتنام سابقاً وهذه حقيقة يجب ألا يزايد عليها أحد ، فدلالة الواقع أصرح دليل على درجة المثالية التي تحلى بها النبي وجنده في حروبهم .

الإحصائيات السابقة تشير صراحة إلى أن جيش النبوة كان يخضع لتعاليم السماء التي تشرب قدسيتها ، ولا يخضع لنصوص قانونية سرعان ما تتحول لسراب عندما تصطدم مع الواقع ، وهناك فرق بين التنظير وبين حقيقة الواقع ، ومن هذا الوجه يمكن القول أنه لم توجد حروب في كل التاريخ البشري كانت بهذا الحجم القليل من الخسائر على مستوى الأرواح أو على مستوى الممتلكات ، ومن يدعي غير ذلك فيأت بآثارة من علم إن كان من الصادقين . قلة الخسائر تشير إلى أن هناك مبادئ مقدسة كان يخضع لها الجيش وقانوناً عاماً يحكمها يلخصه الغزالي بقوله : **« إن مقصود الشرع تقليل القتل ، كما يقصد حسم سبيله عند الإمكان ، فإن لم نقدر على الحسم قدرنا على التقليل.»**([[317]](#footnote-317))

   نلحظ أن كثيراً من المستشرقين بالرغم من سوء نوايا أغلبهم إلا أنهم لاحظوا تلك المثالية التي تحلى بها النبي في حروبه ، والتي لم يعهدوا لها شبيه في غيره من القادة ، وهذه الملاحظة تشير إشارة واضحة إلى مصداقية محمد في نبوته ، بل أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية من أعظم دلائل نبوة محمد ، ولئن كان العهد النبوي يمثل سقف تلك الأخلاقيات على مستوى التاريخ إلا أن المسلمين في حروبهم عبر القرون كانوا يهتدون بهديه بنسب متفاوتة حسب قربهم أو بعدهم عن هدي النبي ، ولعل أقل هذه النسب تمثلاً بأخلاقيات حروب النبي  يعتبر من أرقى المثل الحربية الأخلاقية بالنسبة لمن حوله من الأمم ، يعبر المؤرخ المشهور ول ديورانت عن ذلك بقوله : **« إن المسلمين – كما يلوح – كانوا رجالاً أكمل من المسيحيين ، فقد كانوا أحفظ للعهد منهم ، وأكثر منهم رحمة بالمغلوبين ، قلما ارتكبوا في تاريخهم من الوحشية ما ارتكبه المسيحيون عندما استولوا على بيت المقدس في عام 1099م . »** ([[318]](#footnote-318)) إن مجموع حروب (27 غزوة و35سرية )  نستطيع أن نعد بعض الأخطاء فيها كلها عداً على اليد الواحدة لهي حروب مثالية بكل ما تحمل هذه الكلمة من معنى .

هذه الإحصائيات تفضح بشكل واضح كل الأساليب المغرضة من الغرب، والتي تهدف إلى تشويه صورة النبي محمد ووصفه بالدموية والقسوة وهذا واضح في الرسوم المشينة التي صدرت في الدنمارك  ، أو تشير إلى أن تعاليمه هي التي عززت العنف ، وهذا واضح من تصريحات بابا الفاتيكان ، ولعل هذه الإحصائيات أو تلك الأخلاقيات التي سبق الحديث عنها لتشير صراحة إلى أن البشرية لم تعرف قائداً رحيماً شبيهاً بمحمد ، و إن الإنسانية جمعاء لتدين لمحمد بتلك  الأدبيات التي تميزت بها حروبه والتي أعادت للإنسان  إنسانيته بعد أن كاد يفقدها نتيجةً لارتكاسته تحت وطأة الهمجية والعنف والقسوة التي عهدت بها العصور القديمة ؛ يقول مسيو جول لابوم الفرنسي : « **حوالي ميلاد محمد ( ) نبي الإسلام في القرن السادس الميلادي كان جو العالم ملبداً بغيوم الاضطراب والفتن الوحشية في كل مكان حتى كان اعتماد الناس في سبل حياتهم على وسائل الشر أكثر من اعتمادهم على وسائل الخير ، وفي عهد هذه الأحوال الحالكة المظلمة ولد محمد بن عبد الله ( ) رسول الإسلام ليتابع طريقه في تخليص الأمم من تحجرها ودفعها إلى سبيل الرقي والعمران ، حتى بلغت الغايات البعيدة التي خلقت لبلوغها**([[319]](#footnote-319))» لذا نقول لهؤلاء الطاعنين إنكم بطعنكم هذا لا تسيئون لأمة المليار فقط ، بل تسيئون أيضاً لإنسانية الإنسان بتشويه أجمل صورة فيه ، وأنى لكم ذلك ؟ لأن محمد في قدر الله السراج المنير ، و صنو الشمس في عطائه وبركاته ،  وهل يملك أحدٌ أن يحجب نور الشمس بغربال ([[320]](#footnote-320)). ([[321]](#footnote-321))

القتال في الإسلام ينبض بنبضات حرية الضمير وانطلاق العدل وضمان المعتقدات على نقيض ما شهدت البشرية في الحروب، وحتى في هذا العصر الموصوف بالتنوير! ديننا لا ينهانا عن أن نَبَرَّ من لم يقاتلنا - فيكون قد قاتل العقل والحرية والقيم الإنسانية- وإن كان مشركًا. فغاية ما يريده المسلم أن يُوَقَّر هذا الدين، ويُوَقَّر إيمانه، وحريته في الدعوة إليه. هذا هو شرطه ليعايش الملل والنحل. ولا يقلقَنَّ غير المسلم على معتقداته، إذ يضمن المسلم شرط توقير دينه؛ ذلك بأن حقوق غير المسلم مكفولة في دينه بقواعد يتعبد بها المسلم ولا يملك دونه فكاكًا، على خلاف ما عند غيره! وإذ يسعى المؤمن لإعلاء كلمة الله وتوقير دينه، يملأ فراغًا لا يمتلكه غيره. فغيره مضمون بضمان دين المسلم، وليس العكس صحيحًا!

وضمان المسلم لحرية معتقدات الملل الأخرى محكوم بقواعد شرعية مرعية في الحرب والسلم. ومهما كان حكمه عقديًّا في تلك المعتقدات، فهو مأمور بالتعايش معها، والتسامح والوفاء والحسنى في الأخذ والعطاء وإقرار حرية العبادة حتى من موقع التحكم والقوة، وإن كان يرى بطلانها وشططها وزيغها. فالقوة والمكنة لا تبيح له التسلط على الضمائر والإكراه في الدين. والإسلام ضمان لذلك، وليس للمسلم في غير الإسلام ضمان لدينه. فمن هنا يتولد شرط توقير الإسلام، والسعي في ذلك بمختلف الوسائل.

**حروب النبي في نظر المنصفين**:

صفحات التاريخ تزخر بشهادات كثير من عقلاء البشرية ممن اطلعوا عن قرب على حياة محمد ورسالته وحروبه وأعجبوا بها ، فسطروا شهاداتهم مع اختلافهم مع محمد في الدين والنحلة ، بل بعضهم قدم محمداً على النبي الذي يتبع دينه ، من هؤلاء : مايكل هارت في كتابه ( العظماء مائة وأعظمهم محمد ) ، ويقول عن سبب اختياره لمحمد وكونه الأعظم : « **إن اختياري لمحمد ليقود قائمة أكثر أشخاص العالم تأثيراً في البشرية قد يدهش بعض القراء ، وقد يعترض عليه البعض .. ولكنه – أي محمد – الرجل الوحيد في التاريخ الذي حقق نجاحاً بارزاً في كل من المستوى الديني والدنيوي** . » ([[322]](#footnote-322)) ، وبالمقابل وضع مايكل هارت عيسى الذي يتبع دينه في المرتبة الثالثة ، واعتبر جيمس ماسيرمان اليهودي بطله الأول محمد أما موسى فقد وضعه في المرتبة الثانية ، وكذلك رأى وليم ماكنيل أن محمداً يستحق شرف وضعه في أول ثلاثة أسماء في قائمته ، وجيمس جافين النصراني قدم محمداً على عيسى في قائمته، ويقول عنه توماس كارليل :« **رجل واحد مقابل جميع الرجال**.»([[323]](#footnote-323)) أما لامارتين الفيلسوف الفرنسي الكبير ، فقد قال عن محمد بعد ذكره لكثير من خصاله: « ..**فأي رجل قيس بجميع هذه المقاييس التي وضعت لوزن العظمة الإنسانية كان أعظم من محمد ، وأي إنسان صعد هذه المراقي كلها كان عظيماً في جميعها غير هذا الرجل**.» ([[324]](#footnote-324))

شهادات تظهر مدى أخلاقية حروب النبي ؛ لأن الإقرار بأخلاقية النبي وسموه باعتباره أعظم شخصية إنسانية عرفها التاريخ هو إقرار بأخلاقية كل تصرفاته على مستوى الحرب والسلم على مدار التاريخ ، بل حروب النبي هي التي انتزعت مثل تلك الشهادات ؛ لأن الحروب هي الصفحات الأكثر حساسية في حياة القادة ، وهي الأفصح بياناً في الدلالة على أخلاقياتهم وأخلاقيات جندهم ، يقول: أميل ديرمنجم في كتابه حياة محمد **عن سمو الفضيلة عند النبي ومثالية جيشه .** « **إن محمداً رسول الإسلام قد أبدى في أغلب حياته ، بل طول حياته اعتدالاً لافتاً للنظر فقد برهن في انتصاره النهائي على عظمة نفسية قل أن يوجد لها مثيل في التاريخ ، إذ أمر جنوده أن يعفو عن الضعفاء والمسنين والأطفال والنساء ، وحذرهم من أن يهدموا البيوت أو يسلبوا التجار ، أو يقطعوا الأشجار المثمرة ، وأمرهم ألا يجردوا السيوف إلا في حالة الضرورة القاهرة ، بل قد بلغنا أنه كان يؤنب بعض قواده ويصلح أخطاءهم إصلاحاً مادياً** . » ([[325]](#footnote-325))

هذا النص يشير صراحة إلى تلك الأخلاقيات التي تميزت بها حروب النبي ، ويؤكد على ما ذكرت سابقاً أن الحرب كانت حالة استثنائية ألجأت لها الظروف ، وليست نهجاً توسعياً إحلالياً ، كذلك يتضمن الإشارة إلى ملاحقة النبي للتجاوزات الحاصلة من بعض أفراد جيشه أو قادته الميدانين ومعالجتها ، ويبرز النص السابق مدى المثالية التي تميز بها النبي وجيشه في حروبهم ، تلك المثالية التي لم يعهد مثلها في التاريخ في نظر أميل دريما نجم ، مثالية اعتمدت أسلوب الوسطية والاعتدال ، وتأسست على السماحة والعفو والإحسان للأمم المغلوبة .

يقول ول ديورانت : « **إذا حكمنا على العظمة بما كان للعظيم من أثر في الناس قلنا أن محمداً ( ) كان من أعظم عظماء التاريخ ، فقد أخذ على نفسه أن يرفع المستوى الروحي والأخلاقي لشعب ألقت به في دياجير الهمجية حرارة الجو وجدب الصحراء ، وقد نجح في تحقيق هذا الغرض نجاحاً لم يدانه فيه أي مصلح آخر في التاريخ كله** . » ([[326]](#footnote-326)) هذا النص يشير إلى أن أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية لم تكن وليدة البيئة ، بل كانت نتاج تربية خلقية عالية قام بها النبي ونجح خلالها من التأثير على أقسى القلوب وأكثرها همجية بحكم طبيعة البيئة القاسية التي ألقت بظلالها الكئيبة على أبناءها، وتمكن من رفع المستوى الروحي والخلقي لأتباعه والذي ترجم بدوره في أرض المعارك بشكل مثالي غير معهود مثله عبر التاريخ .

يقول الكاتب الروسي الكبير تولستوي : « **لا ريب أن هذا النبي من كبار الرجال المصلحين الذين خدموا الهيئة الإجتماعية خدمة جليلة ، ويكفيه فخراً أنه هدى أمة برمتها إلى نور الحق ، وجعلها تجنح للسلام وتكف عن سفك الدماء ، وتقديم الضحايا ويكفيه فخراً أنه فتح طريق الرقي والتقدم ، وهذا عمل عظيم لا يفوز به إلا شخـص ذو قـوة وحكـمة وعلم ، ورجل مثل هذا جدير بالاحترام والإجلال** .»([[327]](#footnote-327)) هذا النص فيه إشارة واضحة إلى تلك المنهجية التي تميزت بها حروب النبي والتي كفلت تحقيق الأمن والسلام في مجتمع ألف الحروب وسفك الدماء . ويقول السير وليم سوبر في كتابه سيرة محمد : « **لقد امتاز محمد ( ) بوضوح كلامه ويسر دينه ، ولقد أتى من الأعمال ما أدهش الألباب ، ولم يشهد التاريخ مصلحاً أيقظ النفوس ، و أحيا الأخلاق الحسنة ، ورفع شأن الفضيلة في زمن قصـير كما فعل محمد** ( ).»([[328]](#footnote-328)) هذا النص يشير صراحة إلى عظمة التربية الخلقية التي تميز بها أتباع النبي ، بل يرى الكاتب أن النبي قد نجح نجاحاً مثالياً غير معهود مثله عبر التاريخ في هذا الشأن ، ويترتب على سمو الفضيلة عند أتباع النبي انعكاس دورها الإيجابي على حروبهم بشكل مثالي غير معهود مثله في التاريخ .

يقول جوستاف لوبون : « **الإسلام من أكثر الديانات ملاءمة لاكتشافات العلم ، ومن أعظمها تهذيباً للنفوس وحملاً على العدل والإحسان والبدهية** .»، ثم يقول:« **إن القوة لم تكن عاملاً في نشر القرآن ، وإن العرب تركوا المغلوبين أحراراً في أديانهم ، فإذا كان بعض النصارى قد أسلموا ، واتخذوا العربية لغة لهم ، فذلك لما يتصف به العرب الغالبون من ضروب العدل الذي لم يكن للناس بمثله عهد ، ولما كان عليه الإسلام من السهولة التي لم تعرفها الأديان الأخرى .. وقد عاملوا أهل سورية ومصر وأسبانية وكل قطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين لهم قوانينهم ونظمهم ومعتقداتهم ، غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة في مقابل حمايتهم لهم ، وحفظ الأمن بينهم ، والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين رحماء متسامحين مثل العرب.**»([[329]](#footnote-329)) هذا النص يشير إلى أهم أخلاقيات جيش النبوة ، وهي السماحة والعدل والرحمة واللطف والسهولة و التيسير والإحسان للأمم المغلوبة ، وهذه الأخلاق هي التي كانت وراء انتشار الإسلام ؛ أي أن الغزو الأخلاقي لقلوب الأمم المغلوبة كان أكثر وضوحاً وأعظم أثراً من الحسم العسكري ؛ كذلك في النص الأول إشارة إلى تلك القدرة العجيبة التي تميزت بها رسالة الإسلام في تهذيب النفوس وتعزيز الفضيلة فيها .

ويقول المستشرق الفرنسي أ . ل سيديو : « **من التجني على حقائق التاريخ ما كان من عزو بعض الكتاب إلى محمد من القسوة** والجبن فقد نسي هؤلاء أن محمداً لم يألُ جهداً في إلغاء عادة الثأر الموروثة الكريهة **.. وكأنهم لم يفكروا في العفو الكريم الذي أنعم به على أشد أعدائه بعد فتح مكة ، ولا في الرحمة التي حبا بها كثيراً من القبائل عند ممارسة قواعد الحرب الشاقة** .»([[330]](#footnote-330)) هذا النص يشير إلى أن اتهام أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية هو من باب الادعاء ، أو من باب الجناية على التاريخ بتزوير حقائقه، ويدحض الكاتب تلك الاتهامات بالتذكير ببعض الأخلاقيات المثالية التي تميز بها جيش النبوة.

**البحث السادس: بين مثالية حروب جيش خاتم النبيين، والقانون الدولي المعاصر**([[331]](#footnote-331))

أحياناً قد تكون هناك نصوص قاضية باحترام أخلاقيات الحروب، وقد يترتب على مخالفتها بعض العقوبات ، لكن هذه النصوص وحدها لا تحسم الأمر إلا أذا تخلق الجيش بأخلاقيات تؤهله لاحترام هذه النصوص ، إضافة إلى تربية إيمانية حاضنة لتلك الأخلاق ، وهالة قدسية ملزمة تحول دون تجاوزها ، أما إن كان أفراد الجيش أنفسهم ممن تربى على نوازع الشهوات ، وتشرب حبها وتغلغت فيه نوازع الغضب والانتقام ، والاستهتار بحرمة النفس البشرية ، أو كان الجيش نهبة للمسكرات المغيبة للعقل ، أو كان يحكم أفراده قادة وجنوداً المصالح الشخصية والمآرب الخاصة على حساب المبادئ العليا ، ففي مثل هذه الحالات سرعان ما تصطدم تلك النصوص بالواقع ، وتصبح لا قيمة لها بل لا تستحق في رصيد الواقع الحبر الذي سودت به ،فالذي يحكم أخلاقيات الحرب ليست النصوص الملزمة ، بل التربية المسبقة والأخلاق التي يتحلى فيها أفراد الجيش ، والتي تبث في ضمير كل فرد منهم حارساً ربانياً يعزز في داخله احترامها ،وهذا ما تميز به جيش محمد على غيره من الجيوش على مدار التاريخ ، فالجيش كله تربى على مائدة الإيمان والأخلاق ومستلزماتهما قبل أن يخوض أي معركة ، حتى أصبح في أخلاقه مثالاً قل نظيره في الوجود ، فترجم صورة مثالية في الواقع تفوق كل تصورات البشر ، صورة أضافت لأخلاقيات الحرب رصيداً من العفة والأدب وحسن المعاملة ، والبعد عن الفحش والتفحش ، وتجنب الموبقات ، والتواضع والسماحة والرحمة والزهد في الدنيا ، والانشغال بالأهداف العليا ، وتغليب جوانب الخير على غيرها في حق الأعداء ، وتغليب فكر المحاسنة والدفع بالتي هي أحسن ، ولكي يتضح الأمر أذكر أهم أخلاقيات جيش محمد التي تربى عليها ، واقتصر هنا على ثلاث معاني خلقية تعتبر من أهم الروافد المعززة لأخلاقيات الحرب مبرزاً شهادة السماء لجند محمد بسمو أخلاقهم ، وذلك في العناوين الأربعة التالية :

**1.قيادة وجيوش رحيمة:**

الرحمة عنوان رسالة محمد لا يمكن تصور حقيقة الرسالة إلا بوجوده، ، إن أحد أوصاف النبي أنه نبي الرحمة ، بمعنى أنه لو جُمع الأنبياء كلهم في صعيد واحد ثم نادى منادٍ : يا نبي الرحمة، فإن هذا الوصف لا يصدق إلا على محمد ، ومن أهم أولويات النبي هو تخريج أمة تحمل فكر الرحمة منهاجاً وسلوكاً ، وتحمل هم الهداية للبشرية ، يقول النبي « **لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرُّحَمَاءَ** »([[332]](#footnote-332)) « **الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ .** » ([[333]](#footnote-333)) « ِ **ارْحَمُوا تُرْحَمُوا ، وَاغْفِرُوا يَغْفِرْ اللَّهُ لَكُمْ ، ..**» ([[334]](#footnote-334))« **لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ** » ([[335]](#footnote-335)) إن رحمة الله سبحانه وتعالى لا ينالها إلا صاحب فكر رحيم ، بمعنى أن كل فرد في الأمة إذا كان يطمع بأن يكون من أهل رحمة الله سبحانه وتعالى فلا بد أن يتحلى بفكر الرحمة ، ويترجم ذلك إلى سلوك خلال تعامله مع الغير ،لذا نجد النبي يستهجن كل موقف يدل على القسوة ، أو ينزع نحو خصوصية الفكر لا عموميته ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: « **قَدِمَ نَاسٌ مِنْ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالُوا : أَتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ . فَقَالُوا: نَعَمْ . فَقَالُوا : لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقَبِّلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ** . » ([[336]](#footnote-336)) وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: **« قَامَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَقُمْنَا مَعَهُ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ** » ([[337]](#footnote-337)) ،فكلا الموقفين كانا موطن استهجان عند رسول الله الأول لأنه أبرز مظهراً من مظاهر قسوة القلب والغلظة ، والثاني : تضمن خصوصية في الفكر وأثرة لا تليق بأتباع أمة محمد .

ومن هذا الوجه نجد أن النبي في أحلك الظروف كان يتجه نحو تغليب الفكر الرحيم حتى في حق ألد أعدائه من ذلك قوله في غزوة أحد عندما طالبه البعض بلعن العدو ، فقال : إنما بعثت رحمة ولم أبعث لعاناً ، ومن ذلك أيضاً أن الأنصار اشتكت شكيمة ثقيف ورماحها في الحرب ، وذلك في حصار الطائف فقالت للرسول : **«يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْرَقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ قَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا** . » ([[338]](#footnote-338)) وفي روايات أخرى أن الأنصـار أعادوا الطلب من النبي مرات وفي كل مرة يدعو النبي لثقيف بالهداية . ([[339]](#footnote-339)) و للتأكيد على بقاء فكر الرحمة حاضراً في قلوب الصحابة في جميع الأحوال كان النبي حريصاً على عدم تغلغل نوازع اللعن والانتقام والقسوة في قلوب أصحابه خاصة في المعارك التي تطيش فيها العقول ، وتقسو مع رؤية الدماء القلوب ، وكان دائماً يصحح المسار لديهم ليضمن هيمنة فكر الرحمة على وجدانهم ، وهذا الأمر ملاحظ جلياً خلال غزوات النبي خاصة غزوة أحد وفتح مكة ، أضيف هنا موقفاً هاماً وقع في ساحة الوغى ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : « **قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ سَبْيٌ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ السَّبْيِ قَدْ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ : أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ قُلْنَا : لَا وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ . فَقَالَ : لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا** . » ([[340]](#footnote-340))

فالمقام مقام حرب ، تتلاقى فيه السيوف وتطير الدماء ويصبغ لونها الأحمر أديم الأرض ، وبعد الحرب يكون الأسر والسلب ، وفي هذه الظروف تتأثر النفوس مهما بلغ سموها وارتقت تزكيتها، والحروب لا محالة تلقي بظلالها الكئيبة على المحارب ؛ لذا احتاج النبي إلى درس عملي سريع يعيد لأصحابه فكرهم المنشود ، أو يصحح عواطفهم حال تسرب فكر دخيل بحكم الواقع ، وعبر غبار النقع يجد امرأة من السبي تجري متلهفة تبحث عن ولدها ، وعندما رأته ألقت بنفسها عليه ، وألقمته ثديها الذي تحجر من احتباس الحليب فيها .

يتأمل النبي الموقف ، ويجد فيه درساً عملياً ، فيغتنمه من خلال سؤال لا يخطر على بال ، ومقارنة محسومة الإجابة : أترون هذه ملقية طفلها في النار ؟ الإجابة حتماً لا ، خاصة أنهم يرون بأعينهم كيف تحتضن هذه المرأة طفلها بتلهف ، والسبب إن وفور الرحمة التي جبلت عليها يحجزها دون الرضا بأدنى إيذاء خارجي له ، فكيف تؤذيه بيدها ،هذه الصورة يراها النبي مناسبة للتذكير برحمة الله سبحانه وتعالى ، فيقول : لله أرحم بعبده من هذه بولدها . فهذا المشهد اغتنمه النبي ليربي في أصحابه فكر الشفقة والحنو على العباد خاصة أنهم يدركون أن رحمة الله لا ينالها إلا الرحماء ، وكأن النبي يقول لهم، كونوا رحماء بالبشرية مشفقين عليها شفقة هذه الأم على ولدها .

وهذه التربية أخرجت زرعها يانعاً وأثمرت للبشرية أمة هي خير أمة أخرجت للناس ، أمة رحيمة متسامحة مشفقة على البشرية حريصة على هدايتها ، ومن زرع هذه الأمة خرجت ثمرة تلك الجيوش التي حملت فكر الرحمة منهاجاً وسلوكاً يحكم كل تصرفاتها، جيوش شهد لها التاريخ ورموزه بأن الفكر الرحيم كان شعارها الأوحد ذكر القس ميشون في كتابه ( سياحة دينية في الشرق ) : « **إنه من المحزن أن يتلقى المسيحيون عن المسلمين روح التسامح وحسن المعاملة ، وهما أقدس قواعد الرحمة والإنسانية عند الشعوب والأمم .** » ([[341]](#footnote-341))، ويقول الكونت هنري دي كاسترو ( مقدم في الجيش الفرنسي عاش مدة طويلة في الشمال الإفريقي ): « **إن المسلمين امتازوا بالمسالمة وحرية الأفكار في المعاملات ومحاسنة المخالفين ، وهذا يحملنا على تصديق ما قاله ( روبسون ) : إن أنصار محمد هم وحدهم الذين جمعوا المحاسنة ومحبة انتشار دينهم ، وهذه المحبة هي التي دفعت العرب في طريق الفتح ، فنشر القرآن جناحيه خلف جيوشه المظفرة .. ولم يتركوا أثراً للعسف في طريقهم إلا ما كان لا بد منه في كل حرب وقتال ، ولم يقتلوا أمة أبت الإسلام** » ([[342]](#footnote-342)) .

**2.جيوش زاهدة في الدنيا :**

ورث جيش النبي زهده من قائده الأعلى وقدوته العليا ؛ حيث كان أزهد الناس في الدنيا ، فراشه من أدم حشوه ليف ، فإذا قيل له : ألا نبسط تحتك ألين منه ، يقول **« مَا لِي وَلِلدُّنْيَا إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رَاكِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا** » ([[343]](#footnote-343)) ،يدخل عليه عمر بن الخطاب فيهوله ما رأى فيقول واصفاً حال النبي : « .. **وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ ، وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرَظًا مَصْبُوبًا وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهَبٌ مُعَلَّقَةٌ فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِهِ ، فَبَكَيْتُ فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كِسْرَى وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ! فَقَالَ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمْ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ**» ([[344]](#footnote-344)) وكان يبيت جائعاً طاوياً ويصبح صائماً خاوياً ، وما أكل على خوان قط ولا شبع من خبز شعير يومين متواليين ، يقول أبو هريرة : « **مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ** . » ([[345]](#footnote-345))وتقول عائشة رضي الله عنها : « **إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ نَارٌ فَقُلْتُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ جِيرَانٌ مِنْ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُمْ مَنَائِحُ – أي أعنز- وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَبْيَاتِهِمْ فَيَسْقِينَاهُ** » ([[346]](#footnote-346))، تأتيه فاطمة بكسرة خبز ، فيقول لها : ما هذه الكسرة يا فاطمة ؟ قالت : قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى آتيك بهذه الكسرة ، فقال : « **هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ** . » ([[347]](#footnote-347)).

لم يخلف وراءه درهما ولا ديناراً ولم يترك إلا سلاحه وبغلته ، وقبض ودرعه مرهونة عند رجل يهودي على ثلاثين صاعاً أخذها رزقاً لعياله . ([[348]](#footnote-348)) ،والعجيب في زهد النبي وفقره أنه كان فقر اختيار لا اضطرار ، وقد عرض الله عليه ليجعل له بطحاء مكة ذهباً ، فقال : « **لَا يَا رَبِّ وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا ، وَأَجُوعُ يَوْمًا ، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمِدْتُكَ .** » ([[349]](#footnote-349)) وقد جاءته هدايا أهل التيجان وحملت إليه الجزية والصدقات وانهالت عليه الأموال ، وسيقت له الدنيا بمناعمها فما استأثر منها بدرهم ولا دينار ، بل أنفق كل ما وصل إليه في الخير ، ورد به فاقة من مسهم الضر ، وفرقه في مصالح المسلمين ،وبالرغم من بلوغه السؤدد في الملك إلا أنه لم يطمح إلى ما تطمح إليه النفوس من رتبة أو دولة أو سلطان ، ولم يكن راغباً في ذكر أو شهرة، بهذه النفسية الزاهدة عن الدنيا والراغبة في الآخرة ، وبتلك القدوة السامية استطاع النبي أن يربي أصحابه جميعاً على الزهد في الدنيا والاقتصار فيها على زاد الراكب ، وكان دائماً يحذرهم من زهرة الحياة الدنيا أو انبساطها عليهم ،وكان لهذه التربية أثرها على جيش الإسلام ؛ حيث إن التربية الزاهدة لم تبق مجالاً أمامه للميل للشهوات أو السقوط في النزوات ، وكان لها أثرها الكبير في هيمنة المثل العليا والأهداف السامية على عموم الجيش ؛ حتى عُهد من جيش النبوة أنه يدخل الحروب ويخرج منها فاضي اليدين من زهرة الدنيا بل من الغنائم أيضاً ، ويوزعها تأليفاً للقلوب على من كانوا بالأمس أعدائه ، وهذه صورة مثالية لم يعهد مثلها في حروب الماضي والحاضر . ([[350]](#footnote-350))

**أثر ثقافة الزهد على أخلاقيات الحرب .**

1-لا يخفى على أحد التأثير الإيجابي على مستوى أخلاقيات الحرب في حال زهد القائد وجيشه وعدم طمعهم في لعاع الدنيا أو شهوة التملك وحب السيطرة ؛ بل أعظم جرائم الحرب أمكن تصورها حال غياب هذا الجانب بالذات من فكر القادة والجنود ، وما جنون العظمة وشهوة الملك وحب السيطرة إلا إفراز من إفرازات غياب الزهد من فكر القادة ، والمعلوم أن أبشع جرائم الحرب إنما وقعت من قادة خبلهم جنون العظمة وحب السيطرة ، فإذا أضفنا لذلك جنود سيطر عليهم حب التملك والطمع وهيمنت عليهم النزوات الشهوانية عندها أمكن تصور عظمة المأساة المترتبة على ذلك ، ولعل هيمنة مثل هذه النزوات هي التي كانت وراء بقر الصليبيين لبطون القتلى وتفتتيهم لأمعائهم وأقتابهم بحثاً عن مقتنيات ظنوا أن الأهالي ابتلعوها ليخفوها عنهم ، فهذا مظهر من مظاهر غياب الزهد عن عقلية الجيش ووجدانه

2-تربية الجيش على الزهد له أثر كبير في هيمنة الأهداف الرسالية السامية على فكر الجنود أثناء المعارك وبعدها ، فلا غلول ولا نهب ، ولا غلو وإمعان في القتل .

**3-جيوش عفـيفة :**

العفة تعتبر أصلاً لفضائل كثيرة ذات علاقة وثيقة بها كالحياء والقناعة ، وآداب اللسان ، وغض البصر ، وهي مانعة من الفحش والتفحش والرذيلة وسفاسف الأمور والسخافة والسخرية ، وذمامة الخلق ..إلخ و قد حرص النبي على تأديب أصحابه على العفة مبرزاً لهم أنها معيار القبول عند الله سبحانه وتعالى ، يقول الرسول : « **مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ** » ([[351]](#footnote-351)) بل يرغب بالعفة مبيناً أنها سبب لنيل بركة السماء وعونها يقول : « **وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ .** » ([[352]](#footnote-352)) وجاءت نصوص متنوعة مبرزة لفضيلة الحياة وعلاقته بالإيمان ، يقول : « **الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الْإِيمَانِ** . » ([[353]](#footnote-353)) هذه أصول تربوية عامة كلها تدور في فلك العفة ، وهي نزر قليل مما عهد عن النبي في هذا الباب ، وهي تشير صراحة إلى ضرورة القناعة والحياء وعفة اللسان والفرج ، وعفة اليد ، وهذه الأصول تشربها أتباع الرسالة قبل خوضهم في المعارك فكانت معياراً لهم في تمثل أخلاقيات الحرب بأسمى صورة عرفها التاريخ .

**علاقة العفة بأخلاقيات الحرب :**هناك علاقة تلازمية بين العفة وبين أخلاقيات الحرب ؛ بحيث لا يمكن تصور تطبيق أخلاقيات الحرب دون تمثل الجنود بأخلاقيات العفة ، ويمكن بيان أهم الآثار المترتبة على هذه الصفة فيما يلي :

1-العفة مانعة للجندي من تتبع عورات الناس واقتحام حرماتهم ، وهي الوحيدة الكفيلة برعاية حرمات البيوت وعورات النساء

2-العفة مانعة من ارتكاب الفواحش بعمومها في ساحة الوغى أو بعد الانتصار ، وأهم هذه الفواحش الزنا ، لذا لم يعهد في جيش النبوة بل في غيره من جيوش الإسلام أي تجاوز في هذا الباب ، ولم يسجل لنا التاريخ أي ظاهرة اغتصاب من أفراد الجيش الإسلامي ، وهذه فضيلة تميز بها جيش النبوة عن غيره من الجيوش .

3-العفة مانعة من بذاءة اللسان ، وفحش القول للأمم المغلوبة ، لذا لم نعهد في جيش النبوة أي إساءة لفظية للأمم المغلوبة ، ولئن حصلت تكون تجاوزاً لأخلاقيات المسلم وحالة فردية وقعت بأضيق صورها ، وليست ظاهرة ملحوظة

4-العفة مانعة من السلب والنهب والإيذاء باليد بكافة صوره .

إن صفات جيش محمد وأخلاقه ، عبرت عنه آيات سورة التوبة : **إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ، التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدونَ الآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ .**  ([[354]](#footnote-354))، فالآيات تتحدث صراحة عن جيش النبوة ومصداقيته في تمثله بأهدافه السامية ؛ حيث بدأت تفصل بأهم صفات هذا الجيش ، فهم أولاً زاهدون في الدنيا راغبون في الآخرة ، وهم أهل وفاء بعهودهم ، صادقون في التزامهم بمعايير رسالتهم حتى لو كان ذلك على حساب أرواحهم ، وهم التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر ، الحافظون لحدود الله ، واستخدام صيغة اسم الفاعل في الآية إشارة إلى أن هذه الأوصاف ثابتة لهم في جميع أحوالهم وحروبهم ، ووصفهم بأنهم حافظون لحدود الله فيه إشارة لالتزامهم الشديد بوصايا نبيهم في الحروب ، ورعايتهم لأخلاقيات الحرب التي تليق بأصحاب الرسالة ،فجيش النبوة حافظ لحدود الله سبحانه وتعالى ؛ أي حافظ لتلك الوصايا ، فلا استكبار ولا خيانة ولا اعتداء ، ولا إسراف ، ولا فرح ، ولا إفساد ، ولا مفسدين ، ولا ظلم ولا اختيال ولا فخر ، ولا آثام ، ولا جهر بالسوء ، ولا تلفظ بالفحش ، ولا بذاءة لسان ، بل هناك إحسان وقسط ، وتوبة ، وتواضع ووفاء بالعهد والتزام بآداب الجندية خلال الصف الواحد .

**حروب النبي محمدعادلة أم مثالية مقارنة بالقانون الدولي المعاصر.**

بعد مآسي يندى لها الجبين خلال حروب طاحنة شهدتها العصور الوسطى والحديثة ارتكب فيها كل أشكال جرائم الحرب ، بدأ الحديث عن أخلاقيات الحروب ، أو الحروب المشروعة العادلة ، والحروب الغير عادلة أو القذرة ، وانتهى الأمر خلال مؤسسات دولية بسن قوانين تحدد المعايير الأخلاقية أو الإنسانية التي يجب أن تخضع لها الحروب ، والحالات التي تعتبر فيها الحرب مشروعة أو غير مشروعة ، وقد اتجهت الجهود الدولية ومنظمات الحياد بعد الحرب العالمية الثانية إلى تجريم كل حالات الحرب ، وحاولت أن تسن قوانين تحد من سلطان الدولة في الاتجاه نحو الحرب ، وإحاطته بالقيود التي يمكن أن تحول دون استعمـاله في غير حالة الضرورة القصوى إن لم يتيسر منع استعماله مطلقاً ([[355]](#footnote-355)) ؛ إلا أن هذا التوجه كان له استثناءات متعددة بما يعرف بالحروب المشروعة أو العادلة . ([[356]](#footnote-356)) ،وبالنظر إلى خلاصة الفكر الإنساني المعاصر من خلال منظمات القانون الدولي ومنظمات الحياد والعمل الإنساني نجد أن هناك معايير محددة تجعل الحرب شرعية أو عادلة منها : كون الحرب دفاعية ومراعية للقواعد الإنسانية وحقوق المدنيين ،هذا مفهوم الحرب العادلة أو المشروعة كما تنص عليه ضمناً مصادر قوانين الحرب والحياد من القانون الدولي ، وهذا ملاحظ في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة ، وفي اتفاقية جنيف لحقوق المدنيين ([[357]](#footnote-357)) ، فهنالك عدة عناصر تحدد عدالة الحرب وهي :

1. حرب دفاعية لرد عدوان أو دفع ظلم ونحوه .
2. الغاية من الحرب تحقيق السلام الدائم .
3. احترام القواعد الإنسانية في تلك الحرب .
4. احترام حياة الأبرياء وأملاكهم .
5. معاملة الأسرى بالحسنى .

هذه أبرز عناصر الحرب العادلة ، أو الحرب المشروعة ، وقد نظر الغرب أنه قد وصل لسقف الرقي الإنساني بتعاليمه هذه ونصوصه الضابطة لأخلاقيات الحرب ، بل ظن أنه قد بلغ بهذه التعاليم ما لم تبلغه أمة من قبل ، والحقيقة أن دعواهم هذه عارية عن الصحة ، لأنه من ناحية النصوص والتعاليم نلحظ أن أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية بالرغم من تضمنها لكل البنود السابقة نجدها أيضاً قد ارتقت نحو المثل العليا والأخلاق الفاضلة التي تعجز كل دساتير الأرض حالياً وقيمه من استيعابها بمجموعها ، والسر في ذلك أن رسالة الإسلام كلها قائمة على رعاية القيم والفضائل ، وتتسع لدرجة الإحسان التي لا تملك نصوص القانون الدولي استيعابها في نصوصها .

هذا من ناحية النصوص والتعاليم ، أما من الناحية التطبيقية أو الترجمة الواقعية لتلك التعاليم ، فنجد أن تلك النصوص والقوانين التي يتغنى بها العالم في عصرنا هذا لم تجد لها أي تطبيقاً حقيقياً عند أهلها أنفسهم ، أي هي عبارة عن نصوص حرمت التطبيق الحيوي ، بينما أخلاقيات الحرب في السيرة هي الوحيدة التي ارتقت من درجة التنصيص إلى التطبيق الحيوي على أرض الواقع ، وهناك فرق بين قوانين من نسج البشر المحكومين بأهوائهم وقصور عقولهم ، وبين سنن وقوانين تحكمها تعاليم السماء ، ولست الآن بصدد بحث استقصائي لقوانين الحرب في القانون الدولي من الناحية التطبيقية أو المصداقية على أرض الواقع ، لكن ننظر إلى غاية ما وصلت إليه القوانين الدولية من نصوص تحكم أخلاقيات الحروب ، لنرى هل بلغت معشار ما جاءت به تعاليم رسالة محمد ، ولئن كانت هذه القوانين قد جاءت لتصف حقيقة الحروب المشروعة أو العادلة ، فيمكن القول إن أخلاقيات الحرب في رسالة الإسلام قد جاءت لتصف حقيقة الحروب المثالية التي كان الواقع العملي ترجمة صادقة لها ويشهد بذلك التاريخ ومنصفوه ، ولكي يتضح الأمر أفصل العناصر السابقة وفق ما عهد في سيرة الرسول :

**أولاً : حرب دفاعية :**

بينت خلال حديثي عن دواعي الحرب في السيرة النبوية أن حروب النبي إنما كانت لدفع الظلم والعدوان الذي وقع على حملة الرسالة ، وما شرعت الحرب إلا بعد أن طاف الكيل ، وبعد ملاحقة قريش للمسلمين عبر البحار ، بل بعد تهديدها المباشر لشخص رسول الله في عقر دولته ، وبعد عمليات خطف لبعض أتباعه من قلب المدينة المنورة ، والذي يشهد بكون أكثر حروب النبي إنما كان لدفع عدوان أو رد ظلم أن أكثر تلك الحروب إنما كانت عند تخوم المدينة ( بدر – أحد – الخندق ) ، ومما يشهد لعدم عدوانية جيوش الإسلام أنها انطلقت مسافات بعيدة نحو الشرق على تخوم الهند والصين ، ولم تفكر لحظة بغزو الحبشة التي كانت قريبة جداً منهم ، والسبب أنه لم يقع أي عدوان من جهة الحبشة نحو المسلمين فسالموها لمسالمتها .

ولم تكن الحرب الدفاعية في المراحل المتأخرة عند رسول الله من باب الدفاع المستكن ؛ أي الدفاع الثابت المحروم من قابلية الحركة للقيام بالهجوم المضاد ، بل كانت من باب الدفاع التعرضي بمعنى أن المسلمين لا يبدءون بالاعتداء ، لكنهم يدافعون عن أنفسهم ضد كل اعتداء بالهجوم المضاد لسحق قوات المعتدين ، وهذا يشهد له فتح مكة وغزوة حنين ومؤتة وتبوك ، يقول العقاد في توصيفه لحروب النبي : « **حروب النبي كانت كلها حروب دفاع ، ولم تكن منها حروب هجوم إلا على سبيل المبادرة بالدفاع بعد الإيقان من نكث العهد والإصرار على القتال وتستوي في ذلك حروبه مع قريش وحروبه مع اليهود أو مع الروم .. ففي غزوة تبوك عاد الجيش الإسلامي أدراجه بعد أن أيقن بانصراف الروم عن القتال في تلك السنة** . » ([[358]](#footnote-358))

وهذا توصيف دقيق من العقاد يستوعب كل حروب النبي التي لم تحمل فكراً عدائياً عدوانياً نحو الآخرين ، والغريب في القانون الدولي أنه بالرغم من اشتراطه كون الحرب دفاعية إلا أنه أعطى الدول الحق في إنهاء الخصم بكافة الوسائل ([[359]](#footnote-359)) ، وهذا أضفى نوعاً من الشراسة والهمجية في الحروب وتبريراً لكثير من الجرائم بحجة الدفاع عن النفس ، أو كون الحرب دفاعية ، هذه الحرب الدفاعية هي التي أباحت اشتراك قوات متعددة لغزو أفغانستان والعراق ، بل أباحت إسقاط قنابل مدمرة تزن بالأطنان على القرى والمدن ، وتدمر البيوت على أهلها ، وهي التي تبيح لإسرائيل ارتكاب كافة أنواع الجرائم بحجة الدفاع عن أمنها ، وبهذه الحرب الدفاعية مات مئات الألوف من المدنيين في كل من أفغانستان والعراق وفلسطين وما يزال الجرح ينزف ، وأذكر وأنا أكتب هذه الصفحات بتاريخ 15 جمادى 1428هـ قامت قوات الأيساف الدولية بقصف قرى في هلمند وراح ضحية هذا القصف 174 أكثرهم من المدنيين والنساء والأطفال ، وخرج أحد حراس القانون الدولي ورعاة حماه من قادة الأيساف الدولية ليبرر هذا التصرف عبر وسائل الإعلام ، وأنه يدخل ضمن دائرة الدفاع عن النفس ، ولا مانع من قصف قرى يلجأ إليها أحد المقاتلين ويختبئ بين المدنيين ، وما دامت الحرب دفاعية ؛ إذا هذا التصرف يدخل وفق القانون الدولي تحت بند الحروب المشروعة التي لا يدان أهلها ، ومن نظر إلى نصوص لائحة الحرب البرية والجوية في القانون الدولي وشروحها يجد بالفعل أن مثل هذه الأفعال مبررة قانونياً . ([[360]](#footnote-360))

والحدث نفسه يتكرر يومياً بنفس المسوغات ، بل تتسع أخلاقيات العالم الغربي لتقبل هذه التصرفات وعدم ملاحقة أصحابها ، ويكفي لتبرير كل هذه التصرفات أنها تدخل ضمن الحرب الدفاعية .أين هذا من حروب النبي التي لم يعهد في كل حروبه امرأة قتيل إلا في غزوة حنين التي شاركت فيها النساء في المعركة ، وقام النبي بعقد لجنة تحقيق مباشرة واتخاذ إجراءات حاسمة تحول دون تكرر الحدث .

**ثانياً : حرب من أجل السلام الدائم .**

بينت سابقاً أن تحقيق السلم هو الأصل في رسالة الإسلام ، أما حالة الحرب فهي حالة اضطرارية ، بل أهم هدف من أهداف إعداد جيش قوي في رسالة الإسلام ، هو فرض حالة توازن عسكري وتكافؤ قوى تسمح لتحقيق حالة سلم دائم ،في التطبيق العملي رأينا المساحة الواسعة التي تضمنتها المعاهدات والموادعات في حروب النبي من بدايتها إلى نهايتها مما يشير صراحة إلى أن تعزيز السلم وتحقيقه بصورة عادلة كان مهيمنا على كل الخطوات الحربية في عهد النبوة ، وأصدق مثال على ذلك صلح الحديبية وفتح مكة الذي حاول النبي من خلاله إنهاء حالة العداء دون إراقة الدماء ؛ لذا كانت كل خطته العسكرية تهدف إلى دخول سلمي إلى مكة ، ومنها أيضاً غزوة تبوك التي لم يحرص النبي على المواجهة عندما وجد نفس الحرص من الجهة المقابلة .

وهذه النتيجة العملية التي يشهد لها التاريخ لتشير صراحة إلى أن حروب النبي إنما كانت لأجل تحقيق سلام دائم في المجتمعات ، وبالمقابل ما نراه في القانون الدولي ما يزال دعوى لا رصيد لها في أرض الواقع ، بل أصبحت نصوص القانون الدولي ذريعة للأقوياء لارتكاب أبشع الجرائم تحت عنوان تحقيق السلم الدائم ، وحروب إسرائيل المتكررة وسحقها للفلسطينيين بأبشع الصور إنما تستظل حالياً بظل الحرب من أجل السلام الدائم ؛ لذا بعد كل مجزرة تتحرك رباعية السلام الدائم لتبريرها . وحرب العراق إنما بررت تحت نفس البند ، ونسمع التصريحات المتكررة من راعية الحرب وحاضنة مجلس الأمن والأمم المتحدة ، بأن الهدف من الحرب دفع الطغيان ونشر الديمقراطية ، وتحقيق السلم في العراق ومحيطها ، وفي ظل هذه الأهداف السامية دمرت العراق وسحق أهله ، وأبيد عنفوانه ، ودمرت أكثر مبانيه ، وأصبح للعراق رافداً أحمر دموياً غزيراً وشبيهاً برافدي دجلة والفرات داخله ، والغاية السامية لإنشاء نهر العراق الثالث هو الحرب من أجل السلام الدائم ونشر الديمقراطية في العالم العربي .

**ثالثاً : حرب مراعية للقواعد الإنسانية .**

بالنظر إلى كل غزوات النبي وسراياه نجد أنها كانت حروباً رحيمة مراعية لإنسانية الإنسان بصورة مثالية ، فلا مجال للانتقام الشخصي ، ولا مجال للمصالح الشخصية ، ولا محل فيها للغدر والخيانة والتشفي ، حروب مراعية لحرمات البيوت ، لا اغتصاب ولا سرقات من المال الخاص ، لا اعتداء على النساء ولا ترويع للأطفال ، بل لا مجال فيها لمهانة العدو المهزوم ، ولا إيذائه بالكلمات الجارحة ، حروب تأدب أصحابها بآداب النبوة ، حروب لا تسمح بالتجاوزات ، بل تؤدب عليها وتلاحقها وتعاقب مرتكبيها .

حروب تجاوزت القواعد الإنسانية العادية نحو المثل العليا التي لم تعهد في جيش من قبل ، وآداب إنسانية لم تر في جيش كجيش محمد ، جيش يرى كل فرد فيه بأن الكلمة الواحدة محسوبة عليه ، فكيف بسفك الدماء .هذه المثل التي تميز بها جيوش النبي كانـت السبب الأعظم في انتشار الإسلام بصورة أذهلت كل المؤرخين .يقول الباحث الأمريكي لوثروب ستودارد : « **لم يمض سوى اليسير من الزمن حتى كان السواد الأعظم من الأمم المغلوبة قد دخل في دين الله أفواجاً إيثاراً له .. ولم يكن العرب قط أمة تحب إراقة الدماء وترغب في الاستلاب والتدمير ، بل كانوا على الضد من ذلك أمة موهوبة جليلة الأخلاق والسجايا .** » ([[361]](#footnote-361)) ،وتقول الباحثة الألمانية زيغريد هونكة : « **لعل من أهم عوامل انتصارات العرب ما فوجئت به الشعوب من سماحتهم ، فما يدعيه بعضهم من اتهامهم بالتعصب والوحشية إن هو إلا مجرد أسطورة من نسج الخيال تكذبها آلاف من الأدلة القاطعة عن تسامحهم وإنسانيتهم في معاملاتهم مع الشعوب المغلوبة ، والتاريخ لا يقدم لنا في صفحاته الطوال إلا عددًا ضئيلاً من الشعوب التي عاملت خصومها والمخالفين لها في العقيدة بمثل ما فعل العرب.** » ([[362]](#footnote-362)) ، يبقى القول هل حروب أصحاب القانون الدولي في عصرنا الحاضر قد راعت أبسط القواعد الإنسانية التي تنادي بها ؟

**ثالثاً : احترام أرواح الأبرياء وأملاكهم .**

وهذا واضح في وصايا النبي ، وقد بين القرآن الكريم أن الصحابة في حروبهم كانوا حافظين لحدود الله سبحانه وتعالى ، يكفي القول أن القرآن قد صرح بالإذن في القتال للمقاتلين فقط ، أما غيرهم فلا اعتداء عليه ، يقول بيجي رودريك : « **قوانين الحرب في الإسلام تعتبر أكثر القوانين إنسانية ورأفة فهي تضمن السلامة التامة للنساء والولدان والشيوخ ، وجميع غير المحاربين ، فليس هناك في الإسلام أبشع من جريمة قصف المستشفيات والمدارس وأماكن العبادة ومساكن المدنيين في المنطقة العادية ، وإنما يجعل الإسلام لهذه المرافق الإنسانية قدسيتها ويحذر من المساس بها ، فهذه هي الوصية التي كان يوصي بها محمد قادة المسلمين** . » ([[363]](#footnote-363))

بينما نجد أن القانون الدولي يبيح حرب المدن وحصارها وقصفها واستخدام كافة الوسائل الكفيلة بتسليم تلك المدن ما دام فيها أي قوة مقاومة . ([[364]](#footnote-364)) يقول الدكتور محمود الديك : « **إن المادة الخامسة والعشرين من لائحة الحرب البرية تبيح حرب المدن والقرى المدافع عنها ، ويغالي الشراح في ذلك : إن مجرد قوة مدافعة صغيرة يبيح ضرب المدينة بوابل من القنابل يفتك بالضعفاء والمدنيين العزل والأطفال والعجزة من غير ما مبرر إلا الزعم الوحشي بأن ذلك يضعف الروح المعنوية في العدو ، وقد يحمل الحامية على التسليم** . » ([[365]](#footnote-365)) ولعل هذه القوانين وشروحها تفسر لنا شراسة القصف والتدمير الذي ينال المدن ومن فيها من المدنيين في العراق وفلسطين وغيرها ، فالأمر مبرر بأن مثل هذه التصرفات قد تضعف الروح المعنوية للمقاومة وتجعلها تلجأ للاستسلام .

**رابعاً : معاملة الأسرى بالحسنى .**

وهذا فصلت فيه بالقول ، واتضح جلياً كيف عامل النبي وصحابته الكرام أسرى بدر ، بل ما يعهد عن رسول الله هو العفو العام عن الأسرى ، وقد عفا في لحظة واحدة عن أهل مكة بأكملها بعد استسلامها ، ولم يؤثر عنه أنه اتخذ سجوناً ومعتقلات للأسرى ، أو ارتكب تعذيباً في حقهم ، يكفي القول أن معاملة الأسرى في الإسلام قد ارتقت لدرجة أن الآسر كان يؤثر الأسير على نفسه في الطعام والشراب ؛ لدرجة كان يستحيي الأسير من شدة كرم آسره وإيثاره .

أما في عصرنا الحاضر فنرى جلياً كيف يحترم رعاة القانون الدولي والداعون له هذا الشرط ، وسجون إسرائيل وغوانتنامو وأبو غريب وغيرها من السجون تشهد بمدى تمثل المدنية المعاصرة بهذا البند ، يكفي القول أن معتقلات بأكملها كانت تقام في صربيا أو البوسنة والهرسك فقط لاغتصاب المسلمات بأبشع الصور ، وذلك في كبد أوروبا وعلى مرأى منها ، بل على مقربة من جنيف راعية الاتفاقيات الدولية بشأن الأسرى . ([[366]](#footnote-366)) بل منذ أن وضعت هذه القوانين الدولية المتعلقة بأخلاقيات الحروب لم نجد حرباً واحدة تم احترام بنودها فيها ، حتى أصبحت هذه القوانين لا تسوى في أرض الواقع الحبر الذي سودت به ، وهذه حقيقة مرة تفضحها كل الحروب التي عهدناها أو عايشناها في عصرنا من حرب فيتنام إلى يومنا هذا ، ولا نملك الهروب منها أو سترها بتلك النصوص القانونية الشفافة

**خلاصة المبحث**

1-المعلوم في منهج الإسلام أنه يحترم كل موقف إنساني ويؤيده أياً كان صاحب هذا الموقف ، يشير إلى ذلك قوله تعالى : **وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** [المائدة:2] ويرشد إليه قول النبي عن حلف الفضول الذي كان في الجاهلية : : « **لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا ما أحب أن لي به حمر النعم ، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت** » ([[367]](#footnote-367)) ؛ لذا رسالة الإسلام مع كل جهد إنساني يرتقي بالإنسانية ويحفظ حقوقها حال السلم والحرب ، ومن هذا الوجه تبارك أي جهد دولي ينزع إلى حسم الحروب والتقليل من فظائعها وضبطها بالمعايير الأخلاقية ، لكن ما يستهجنه المسلم هو أن يرى هذه النصوص القانونية التي جاءت لتحمي الإنسان من بطش أخيه الإنسان ، قد أصبحت شريعة الأقوياء فقط في الأرض وذريعة لهم لارتكاب التجاوزات ولحماية مصالحهم ، ولا نجد صدى لنصوصها إلا لتضييق الخناق على المسحوقين وقهر الأمم الضعيفة في الأرض ، لذا وصف هذه القوانين بأنها تمثل قانون دولي إنساني وصف قاصر ، لأن الإنسانية لا تتبعض ، إلا إذا كان المقصود بالإنسان هو الإنسان الغربي ، أما غيره فهو خارج من دائرة الإنسانية ؛ لذا أمكن اعتبار أكثر نصوص القانون الدولي هي عبارة عن نصوص لا رصيد لها في الواقع قديماً وحديثاً ، إلا في أطر ضيقة جداً وافقت مصالح الأقوياء ، وبالمقابل لا نجد رصيداً حيوياً واقعياً لأخلاقيات الحرب إلا ذلك الرصيد الذي حوته صفحات الحروب في السيرة النبوية وما دار في فلكها من حروب المسلمين ، **ومن هذا الوجه نقول لا داعي للغرب أن يتغنى بنصوصه وتعاليمه في نفس اللحظة التي ينتقص فيها من رسول الله ويطعن بحروبه وإنسانيته ، ويغمط فضله ، وأياديه البيضاء تجاه الإنسانية جمعاء ، وبيننا وبينهم شهادة الواقع فهي أصدق تعبير عن الحقيقة .**

2-بالنظر إلى توصيف الحروب العادلة في الثقافة المسيحية ، أو الحروب المشروعة في القانون الدولي ، نجد أن ذلك التوصيف يقصر عن الوفاء حقاً في بيان حقيقة حروب النبي ومدى مثالية أخلاقها ، وذلك لما تميزت به حروب النبي من تغليب مبدأ الإحسان على مبدأ العدل ، فكانت مثالية لم تعهد في حرب من قبل ؛ فهي حروب سيقت لأجل الدفاع عن الحريات ولدفع الظلم ، ولتوطيد السلام ، غلبت المبادئ على المصالح ، حروب تخلق كل جندي فيها على أخلاقيات الرحمة والعفة والزهد والتواضع وحسن الأدب ، حروب تصون أرواح الأبرياء وأموالهم ، تحارب مواطن الشر وتنشر الخير وتراعي الحرمات ، وتحسن للأسرى ، لا محل فيها للمآرب الشخصية والمصالح الضيقة والمنافع المادية ، حروب استطاعت أن تغزو القلوب وتسيطر على العقول بالمثل العليا ، قبل أن تسيطر على الحصون والقلاع بالسلاح والرجال ، حروب جعلت جراح المغلوبين تلتئم بسرعة فينضمون طائعين إلى الغالبين ، ليكون الغالبون والمغلوبون فيها تحت راية واحدة ، حروب استطاعت أن تجعل من المغلوب من أكثر حماة الرسالة والمدافعين عن تراثها ، لذا لا عجب أن خمسة من ستة من أصحاب السنن الستة التي تكفلت بجمع تراث النبي هم من أبناء تلك الأمم المغلوبة ، بل أكثر علماء الأمة كانوا من تلك الأمم المغلوبة من العجم ، حروب حولت أكثر الناس عداوة للرسالة وكيداً لها أكثرهم إخلاصاً لها وتضحية بدمائهم وأغلى ما يملكون لأجلها كعكرمة بن أبي جهل وخالد بين الوليد رضي الله عنهم ، وهذا الأمر لم يعهد في التاريخ أبداً ، لأن التاريخ لم يشهد حرباً تسوسها القيم والمثل العليا كحروب النبي ، وأكثر هذه الأوصاف تقصر عن الدلالة عليه ديباجة القانون الدولي الإنساني بكل تعاليمها ، **فإذا لم تكن حروب النبي مثالية ، فأي حرب في التاريخ كله يمكن أن يطلق عليها هذا التعبير .**

**الفصل الثاني: مناقشة الشبهات المثارة على حروب خاتم النبيين وجهاده في تثبيت رسالته.**

**البحث الأول:** رد شبهة التجاوز في التعامل مع بني قريظة.

**البحث الثاني:** شبهة الاغتيالات السياسية.

**البحث الثالث:** غيّر النبيّ من معاملته لأهل الكتاب وتنكّر لهم لما رأى من نفسه القوة.

**البحث الرابع:** اختلق النبي أسبابا واهية لطرد اليهود والاستيلاء على أراضيهم.

**البحث الخامس:** كان النبي ينتهز الفرص لنقض العهود كما حدث في فتح مكة.

**البحث السادس:** الزعم أن سياسة النبي اتسمت بطابع الانتقام والحقد بعد انتصار بدر.

**البحث السابع:** قالوا إن سياسة النبي مبنية على العدوانية فقد قاتل مملكة غسان وسلبها وضمها لدولته

**البحث الثامن:** وظّف الغنائم بمهارة لتطويع أصحابه لعلمه بأهميّتها لهم.

**البحث التاسع:** كان ينتقم لنفسه بقسوة مستشهدين بحادثة العرنيين.

**البحث العاشر:** زعم أن النبي كان مؤذيا لمن حوله مولعا بسفك الدماء!!.

**البحث الأول: رد شبهة التجاوز في التعامل مع بني قريظة**

والشبهة التي تثار عند الحديث عن عدم دموية الحروب النبوية هي قتله لرجال قبيلة بني قريظة، والتي اختلفت الروايات في تحديد أعدادهم، فهم يتراوحون بين أربعمائة وسبعمائة رجل وقد شكك بعض البحاثة في هذه الأرقام ورجح كون الرقم أقل بكثير من ذلك ([[368]](#footnote-368)) (قرابة 40).. وقبل الحديث عن الحدث نفسه نود أولا أن نقف على حيثيات وظروف ذلك الحكم. فمن المعروف أن النبي بمجرد قدومه المدينة عقد مع اليهود الموجودين بها معاهدة رائدة، تعد بمثابة أقدم دستور مسجل في العالم، والتي كان من أهم بنودها: التزام كل من المسلمين واليهود بالمعايشة السلمية فيما بينهما وعدم اعتداء أي فريق منهما على الآخر في الداخل. وتعهد كل من الطرفين بالدفاع المشترك عن المدينة ضد أي اعتداء خارجي، وعلى اليهود أن يتفقوا مع المؤمنين ما داموا محاربين.

في العام الخامس من الهجرة؛ أن تجمعت أكبر قوة معادية للمسلمين في ذلك الوقت للقضاء عليهم داخل المدينة، وأحاطت جيوش الأحزاب بالمدينة في عشرة آلاف مقاتل من مشركي قريش وقبائل غطفان وأشجع وأسد وفزارة وبني سليم، على حين لم يزد عدد المسلمين على ثلاثة آلاف مقاتل. وكان المتوقع أن تنضم بني قريظة إلى صفوف المسلمين ضد القوات الزاحفة على المدينة بناء على نصوص المعاهدة المبرمة بين الفريقين، لكن الذي حدث هو عكس هذا تمامًا! فلم تكتف بنو قريظة بمجرد السلبية، ولكن فوجئ المسلمون بهم يخونهم في أخطر أوقات محنتهم، ولم يرعوا للعهود حرمة، في سبيل التعجيل بسحق المسلمين والقضاء عليهم قضاء تامًا.

وبمجرد أن سمع رسول الله بهذه الخيانة الخطيرة أرسل وفدًا مكونًا من سعد بن معاذ سيد الأوس، وسعد بن عبادة سيد الخزرج، وعبد الله بن رواحة، وخوات بن جبير -رضي الله عنهم-؛ ليذكِّروا القوم بما بينهم وبين المسلمين من عهود، ويحذروهم مغبَّة ما هم مقدمون عليه، فخرجوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم، وقالوا عن رسول الله : من رسول الله؟ لا عهد بيننا وبينه !! وهكذا ركب القوم رءوسهم، وقرروا الانضمام الفعلي للغزاة، وأخذوا يمدونهم بالمال والعتاد

وقد تدخلت عناية الله لنصرة الإيمان وأهله، وشاء الله أن يندحر ذلك التحالف الوثني اليهودي {وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ} [الأحزاب:40] ، وبعدها مباشرة جاء الوحي رسولَ الله بأمره بأن ينهض إلى بني قريظة؛ جزاءً لمكرهم وغدرهم وخيانتهم، فسار إليها وحاصرها والمسلمون شهرًا أو خمسة وعشرين يومًا.. ولمـا طال عليهم الحصار عرضوا على الرسول أن يتركهم ليخرجوا إلى أذرعات بالشام تاركين وراءهم ما يملكون، ورفض إلا أن يستسلموا دون قيد أو شرط، وبالفعل استسلم يهود بني قريظة، ونزلوا على حكم رسول الله ، فوكل الحكم فيهم إلى سعد بن معاذ أحد رؤساء الأوس. وكان سعد حليف بني قريظة في الجاهلية، وقد ارتاح اليهود لهذا الاختيار، وظنوا أن الرجل قد يحسن إليهم في حكمه، لكن سعدًا نظر إلى الموقف من جميع جوانبه، وقدَّره تقدير من عاش أحداثه وظروفه، وشاهد كروبه ومآزقه، وعرف النذر المستطيرة التي تراءت في الأفق، فأوشكت أن تطيح بالعصبة المؤمنة لولا عناية الله عز وجل التي أنقذت الموقف. وكان هو نفسه الذي شفع لديهم بادئ ذي بدء ليرجعوا عن غدرهم وغيهم، لكن القوم مضوا في عنادهم لا يقدرون للنتائج عاقبة، ولا يراعون الله في حلف ولا ميثاق، ولذلك لما كُلِّم في شأنهم أكثر من مرة قال –رضي الله عنه-: "لقد آن لسعد ألا تأخذه في الله لومة لائم"، ثم بعد أن أخذ المواثيق على الطرفين أن يرضى كل منهما بحكمه أمر بني قريظة أن ينزلوا من حصونهم وأن يضعوا السلاح ففعلوا، ثم قال: "إني أحكم أن تقتل مقاتليهم وتسبى ذريتهم وأموالهم"، فقال رسول الله : «حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ» !! فقتل رجالهم وسبي نساؤهم وذراريهم، ولاقى بنو قريظة أسوأ مصير على أفظع خيانة

وهنا يحلو للبعض أن يُشكِّكوا في تصرف الرسول ومعاملته لبني قريظة، ويعتبروا أن معاملته هذه لهم تتسم بالوحشة والقسوة، وأنه كان من الممكن أن يعاقبوا بأي عقاب آخر كالإجلاء أو النفي..وللبيان والتوضيح نقول: ماذا لو أن نتيجة غزوة الأحزاب تمت حسبما كان يخطط لها بنو قريظة وأحزابهم، ألم تكن هي الإبادة التامة للمسلمين أجمعين؟! على أن اليهود لم يُقدِموا على هذا العمل الخسيس إلا بعد أن تكوَّن لديهم ما يشبه اليقين بأنهم -بمساعدة المشركين- سوف يقومون بتدمير الكيان الإسلامي تدميرًا كاملاً، واستئصال شأفة المسلمين استئصالاً كليًا، ولهذا لم يترددوا في الغدر بحلفائهم المسلمين، وعلى تلك الصورة البشعة. ولقد كانوا حريصين الحرص كله على إبادة المسلمين، حتى لقد طلبوا من الأحزاب والمشركين أن يُسلِّموا إليهم سبعين شابًا من أبنائهم رهائن عندهم؛ ليضمنوا أن جيوش الأحزاب لن تنسحب من منطقة المدينة إلا بعد أن تفرغ من المسلمين وتقضي عليهم قضاء تامًا.

فعلى الذين يستبشعون الحكم على بني قريظة، ويصفونه بأنه كان قاسيًا شديدًا، عليهم أن يحيطوا علمًا بجوانب الموضوع، وظروف القضية؛ ليدركوا أن اليهود هم الذين جروا الوبال على أَنفسهم (.([[369]](#footnote-369)

وأخيرا : فلو تتبع إنسان نصوص العهد القديم والجديد معاً؛ لوجدها تطالب المؤمنين بهذا الكتاب المقدّس أن يبيدوا خصومهم عن آخرهم، وأن يسبوا صغارهم ونساءهم، وأن يخربوا بيوتهم ويحرقوا زروعهم؛ عقوبةً من الله تعالى لهم؛ لأنهم حاربوا المؤمنين .أما في الشرعة الدوليّة المعاصرة؛ فإنّ أمريكا قتلت في العراق (مليون شهيد) وفي أفغانستان مليوناً آخر! وفرنسا الظريفة اللطيفة قتلت أكثر من 10مليون جزائريّ. فلماذا تقفون عند رقم (600) رجل خائن ناقض للعهد، ولا تقفون عند هذه الأرقام التي تزيد على مجموع أعداد دول معترفٍ بها في منظمة (الأمم المختلفة)؟ الحكم عليهم كان من منظور قوله تعالى :(فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42) فالرسول كان يقضي على أهل الكتاب بشريعتهم، وشريعتهم تقول: اقتل المقاتلة، واسْبِ النساء والذراريّ. وفي تلك الأيام لم يكن قوانين دوليّة، ولا محاكم دولية عليا، إنما كانت المعاملة بالمثل هي الشرعة السائدة في الحروب.

على أنّه قد جاء في الروايات الصحيحة أنّ الذين قتلهم الرسول من رجال بني قريظة، كان جمعهم في دار امراة من الأنصار، قريباً من سوق المدينة.( أي عددهم أقل مما ذكر بكثير) الخلاصة : {وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ} [التوبة: 12].. فالرسول قتل قادتهم المجرمين الغادرين، أو قاتل المحاربين على أبعد احتمال. و هم لا يعجبهم أن يُقادَ منهم، لكنهم لا يرقبون في المسلمين إلاّ ولا ذمّة متى ما أرادوا ! {كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ} [التوبة:8].

استغل هذا الحدث المغرضون للتشنيع على النبي وجنده ، ووصفهم بالقسوة وارتكاب إبادة جماعية في حق أسرى الحرب ([[370]](#footnote-370))،يقول مونتجمري وات : « **لقد انتقد بعض الأوربيين الحكم الصادر بحق بني قريظة ووصفوه بالهمجية ، وقد اندهش بعض معاصري محمد ( ) لعدم اكتراثه بالعواقب التي قد تنتج عن قتل بني قريظة .**»([[371]](#footnote-371)) وبعضهم رأى أن النبي قد استخدم وسائل غير مقدسة في إخراج اليهود.([[372]](#footnote-372)) إذا هناك اتهام واستغلال لهذا الحدث يقتضي تفنيده وبيان تكييفه الفقهي والقانوني في النقاط التالية :

**أولاً : بنو قريظة ليسوا أسرى حرب بل خونة :** طرح فكرة كون بني قريظة كانوا أسرى حرب ليست صحيحة من أصلها ، وذلك لعدة أسباب :

1. بنو قريظة لم يكن بينهم وبين النبي حالة حرب أو حالة تنافر وتعادي ، بل على العكس كانوا من مواطني الدولة ، وكان بينهم وبين النبي مواثيق على حسن الجوار والدفاع المشترك ؛ أي هم جزءٌ من حلفاء النبي وليسوا أعداءه ، وهم يشكلون مع المسلمين وحدة وطنية ملتزمة بالدفاع المشترك عن الوطن الواحد .
2. فعلة اليهود في كل الأعراف الدولية وقوانين الدول لا تندرج تحت بند أسرى حرب المتعارف عليه ، بل تحـت بند الخونة الغادرين الذين ارتكبوا جريمة الخيانة العظمى ضد وطنهم ، فظفرت بهم يد العدالة .
3. بنو قريظة حتى من وجهة القانون الدولي لا يمكن وضعهم في مكان العدو الذي استسلم وهو يخوض حرباً ، وإنما في مكان الخائنين المتآمرين على وطنهم وهو في حالة حرب ، بل ارتكبوا هذه الخيانة في أحلك ظرف مرت به المدينة المنورة،ونجاح هذه المؤامرة كان كفيل بإبادة المسلمين عن بكرة أبيهم .
4. كان بنود المؤامرة واضحة الدلالة في أن يهود بني قريظة عندما نقضوا الاتفاق ؛ إنما نقضوه عندما أخذوا ضمانات باستئصال المسلمين ؛ إذا كانت جريمة الخيانة العظمى في أعلى مراتبها ، والعدالة تقتضي معاملتهم بحجم مؤامرتهم
5. المعروف في كل قوانين الدول ، حتى في القانون الدولي أن جريمة الخيانة العظمى لا تخضع لاستثناءات ولا تندرج تحت بند أسرى الحرب ، وأن العقوبة المعهودة لهذه الجريمة هي الإعدام .

للأسباب السابقة لا يمكن النظر لبني قريظة على أنهم أسرى حرب قطعاً ؛ لذا لاحظنا أن النبي لم يعاملهم معاملته المعهودة لأسرى الحرب ، بل عاملهم بحجم جريمتهم بعد تحكيم عادل ومن محكم رضي به اليهود أنفسهم لكونه من حلفائهم . ويبقى تساؤل هام هنا ،وهو لماذا كان سعد شديداً في حكمه عليهم بالرغم أنه كان من موالي اليهود؟ وهذا التساؤل يكشف لنا حجم المؤامرة وفداحة جرمها حتى في حق موالي اليهود أنفسهم ، فكونه من موالي اليهود وحلفائهم في الجاهلية يقتضي أن يجد نصرة منهم حال تعرض قومه للخطر ، فلما وجد سعد أن مواليه قد هان عليهم دماء مواليهم وتآمروا مع العدو للقضاء على المسلمين ومن ضمنهم مواليهم ، وجد في ذلك استباحة يهود بني قريظة لدماء مواليهم من الأوس ؛ لذا قابلهم من جنس ما يتمنونه لمواليهم من باب الجزاء الوفاق والبادئ أظلم .

**ثانياً : مصطلح الإبادة الجماعية هي فكرة يهودية في الأصل .** مصطلح الإبادة الجماعية هو مصطلح غريب عن رسالة الإسلام لا تعرفه أصلاً ، ولا يوجد في كل ثقافتها النظرية أو الواقع العملي أي وجود لمثل مدلول هذا المصطلح المستهجن ، والحقيقة أن هذا المصطلح هو فكرة يهودية تصرح به ثقافتهم ، بل كتبهم المقدسة تشير إليه إشارة واضحة ، ورد في سفر أستير : « **الَّتِي بِهَا أَعْطَى الْمَلِكُ الْيَهُودَ فِي مَدِينَةٍ ، فَمَدِينَةٍ أَنْ يَجْتَمِعُوا وَيَقِفُوا لأَجْلِ أَنْفُسِهِم ؛ْ وَيُهْلِكُوا وَيَقْتُلُوا وَيُبِيدُوا قُوَّةَ كُلِّ شَعْبٍ وَكُورَةٍ تُضَادُّهُمْ حَتّى الأَطْفَالَ وَالنِّسَاءَ** . » استير (8 /11) وفي سفر يشوع : « **وَحَرَّمُوا كُلَّ مَا فِي الْمَدِينَةِ مِنْ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ, مِنْ طِفْلٍ وَشَيْخٍ - حَتَّى الْبَقَرَ وَالْغَنَمَ وَالْحَمِيرَ بِحَدِّ السَّيْفِ .. وَأَحْرَقُوا الْمَدِينَةَ بِالنَّارِ مَعَ كُلِّ مَا بِهَا. إِنَّمَا الْفِضَّةُ وَالذَّهَبُ وَآنِيَةُ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ جَعَلُوهَا فِي خِزَانَةِ بَيْتِ الرَّبِّ .** يشوع (6 /21) وفي سفر حزقيال : « **اعْبُرُوا فِي الْمَدِينَةِ وَرَاءَهُ وَاضْرِبُوا. لاَ تُشْفِقْ أَعْيُنُكُمْ ، وَلاَ تَعْفُوا ، اَلشَّيْخَ وَالشَّابَّ وَالْعَذْرَاءَ وَالطِّفْلَ وَالنِّسَاءَ ، اقْتُلُوا لِلْهَلاَكِ. وَلاَ تَقْرُبُوا مِنْ إِنْسَانٍ عَلَيْهِ السِّمَةُ ، وَابْتَدِئُوا مِنْ مَقْدِسِي ، فَـابْتَدَءوا بِـالرِّجَالِ الشُّيُوخِ الَّذِينَ أَمَامَ الْبَيْتِ ، وَقَالَ لَهُمْ: نَجِّسُوا الْبَيْتَ, واملئوا الدُّورَ قَتْلَى. اخْرُجُوا، فَخَرَجُوا وَقَتَلُوا فِي الْمَدِينَةِ .** » سفر حزقيال : الإصحاح التاسع ، 4-7

هذه نصوص توراتية صريحة الدلالة على أن اليهود وثقافتهم هم أصحاب فكرة الإبادة ، وذلك لما تميزوا به من فكر إحلالي ، أما رسالة الإسلام فهي رسالة استيعابية ؛ أي تستوعب الآخر وهذا يفسر لنا المساحة الواسعة في شريعة الإسلام لأحكام أهل الذمة ؛ لذا لا نجد مثل هذه النصوص في تعاليم الرسالة أبداً ، ومن نظر إلى نصوص أخرى في التوراة يجد تصريحات كثيرة تشير إلى مدلول الإبادة الجماعية في حق الأمم الأخرى؛ لذا لا داعي لتصدير هذا المصطلح وإلصاقه في بعض تصرفات النبي ([[373]](#footnote-373))

**ثالثاً : حكم سعد في حق بني قريظة كان مثالياً قياساً إلى شريعة اليهود .**

ورد في سفر التثنية « **حِينَ تَقْرُبُ مِنْ مَدِينَةٍ لِتُحَارِبَهَا اسْتَدْعِهَا لِلصُّلحِ ، فَإِنْ أَجَابَتْكَ إِلى الصُّلحِ ، وَفَتَحَتْ لكَ فَكُلُّ الشَّعْبِ المَوْجُودِ فِيهَا يَكُونُ لكَ لِلتَّسْخِيرِ وَيُسْتَعْبَدُ لكَ ، وَإِنْ لمْ تُسَالِمْكَ بَل عَمِلتْ مَعَكَ حَرْباً فَحَاصِرْهَا. وَإِذَا دَفَعَهَا الرَّبُّ إِلهُكَ إِلى يَدِكَ ، فَاضْرِبْ جَمِيعَ ذُكُورِهَا بِحَدِّ السَّيْفِ ، وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالأَطْفَالُ وَالبَهَائِمُ ، وَكُلُّ مَا فِي المَدِينَةِ كُلُّ غَنِيمَتِهَا فَتَغْتَنِمُهَا لِنَفْسِكَ وَتَأْكُلُ غَنِيمَةَ أَعْدَائِكَ التِي أَعْطَاكَ الرَّبُّ إِلهُكَ ، هَكَذَا تَفْعَلُ بِجَمِيعِ المُدُنِ البَعِيدَةِ مِنْكَ جِدّاً ، التِي ليْسَتْ مِنْ مُدُنِ هَؤُلاءِ الأُمَمِ هُنَا، وَأَمَّا مُدُنُ هَؤُلاءِ الشُّعُوبِ التِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلهُكَ نَصِيباً فَلا تَسْتَبْقِ مِنْهَا نَسَمَةً مَا** » سفر التثنية ، الإصحاح 20 ، النص 11- 17

نظرة واحدة للنص السابق قياساً لحكم سعد ، نجد أن حكم سعد كان أرحم بكثير من تشريعاتهم بخصوص حكم الأمم البعيدة ؛ حيث إن الحكم في حقهم هو إبادة كافة الذكور ، بينما حكم سعد اقتصر على المقاتلة من الذكور . و وفقاً للنص السابق بنو قريظة لا يصدق عليهم حكم الأمم البعيدة ، بل حكم الأمم القريبة وهؤلاء حكمهم الإبادة الكاملة .فأين هذا من تعاليم رسالة الإسلام التي استوعبت اليهود داخل المدينة ، وتعامل معهم النبي بسماحة عالية جداً ، فلما وجد منهم الغدر والخيانة التي كادت أن تستأصل المسلمين عاملهم النبي بما يتناسب وفداحة جرمهم ، ولم يستأصلهم بل اقتصر الحكم على المقاتلين فيهم ، وهذا الحكم كانت تقتضيه الظروف الخاصة لتلك المرحلة خاصة مع تكالب الجميع على المسلمين ، فالظرف لا يسمح لمبدأ الإحسان الذي سيترتب عليه تسلسل التآمر على الأمة الإسلامية في مرحلة ضعفها ، لذا اقتصر النبي على التعامل معهم وفق مبدأ العدل ، ونلحظ أن المسلمين عندما تمكنوا في الأرض مع فتح مكة ، وأصبح مجال التآمر على المسلمين ضيقاً عفا عن كل أهل مكة بالرغم من شدة عداوتهم للمسلمين ، والفارق بين الأمرين هو طبيعة الظرف الحرج الذي رافق الخيانة العظمى من بني قريظة .

فمرحلة الخندق كانت مرحلة تكالب من كل أهل الجزيرة على المسلمين ؛ أي هناك حالة عدائية شاملة للمسلمين ، وترك فئة خائنة داخل المدينة لها اتصال مع قوة خارجية في خيبر وغيرها سيعرض المدينة بعد ذلك لمخاطر شديدة ، والمعلوم أن النبي بغد غزوة بني قريظة توجه نحو العمرة ، وعندما كان بعيداً عن المدينة وعلى ثخوم مكة حصل تحريض من ناحية خيبر لقبائل غطفان للانقضاض على المدينة المفرغة من رجالها ، فلو تصورنا وجود الخونة من بني قريظة في تلك اللحظة في المدينة ، حينها أمكن توقع اكتمال المؤامرة واستباحة عقر دار المسلمين ونسائهم من الداخل والخارج .فلهذه المحاذير رأى النبي أن تصفية هؤلاء الخونة و إنهاء وجودهم من المدينة هو ضرورة حربية في ظرف حرج ، وهذه الضرورة أيضاً محكومة بمبدأ العدل القاضي بمعاقبة المجرم بحجم جرمه ، والظرف الحرج لا يسمح بالإحسان له ؛ خاصة أن هؤلاء الخونة قد عهد منهم الغدر ونقض العهود عبر التاريخ ، وبشهادة القرآن .([[374]](#footnote-374))

**البحث الثاني: شبهة الاغتيالات السياسية**:

**قالوا إن الشريعة الإسلامية تأمر بالإرهاب والقتل، ويستدلون على ذلك بما فعله النبي حين أرسل أحد أصحابه لقتل كعب بن الأشرف، ويتساءلون: كيف يمكن التعايش مع أناس عقيدتهم تحثهم وتشجعهم على قتل الأنفس وسفك الدماء؟!! ويرمون لإقصاء الناس عن هذا الدين بوصفه دين الرعب والتخويف والإرهاب ([[375]](#footnote-375)).**

وهذه الشبهة أثارها كثير من المغرضين ليدللوا على قسوة النبي، حيث اعتبروه قام باغتيالات سياسية لمجرد اختلاف الرأي، أي هو اغتيال لمجرد الكلمة. وكانت كتبهم تسوق كثيراً من القصص والروايات غير الثابتة أصلاً، لذا لا طائل من ملاحقة أكاذيب أو روايات غير ثابتة هنا ([[376]](#footnote-376))، وبعض هذه الروايات ثابتة في كتب السير، وهي حالات محدودة جداً لكن بتوصيف غير الذي زعمه المغرضون في حق النبي، ولعل أهم حادثتين ثابتتين في السنة – ولم أجد في المصادر الصحيحة غيرهما-هما قصة اغتيال كعب بن الأشرف، واغتيال سلام بن أبي الحقيق، وتفصيل الحدث وملابساته في التالي:

**أولا. الفرق بين العنف والإرهاب وبراءة الإسلام منهما:**

لفظ "الإرهابيون" في مفهوم العصر الراهن يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية وهذا المصطلح عام ينسحب في مفهومه على الذين يسلكون سبلا غير أخلاقية ولا مشروعة لتحقيق بعض الأهداف، كأن تكون سياسية أو اقتصادية أو شخصية أو غير ذلك من وجوه المصالح والأهواء غير المشروعة. وبصورة أدق حتى نتبين المفهوم الدقيق للإرهاب، نوضح الفرق بينه وبين العنف، فإن تحديد المفاهيم ضرورة علمية حتى لا تبقى هذه الكلمات الخطيرة مائعة هلامية، يفسرها كل فريق بما يحلو له، ويتبع هواه.

العنف أن تستخدم فئة القوة المادية في غير موضعها، وتستخدمها بغير ضابط من خلق أو شرع أو قانون، ومعنى (في غير موضعها) أن تستخدم حيث يمكن أن تستخدم الحجة أو الإقناع بالكلمة والدعوة والحوار بالتي هي أحسن، وهي حين تستخدم القوة لا تبالي من تقتل من الناس، ولا تسأل نفسها: أيجوز قتلهم أم لا؟ وهي تعطي نفسها سلطة المفتي والقاضي والشرطي، أما الإرهاب، فهو أن تستخدم العنف فيمن ليس بينك وبينه قضية، وإنما هو وسيلة لإرهاب الآخرين وإيذائهم بوجه من الوجوه وإجبارهم على أن يخضعوا لمطالبك، وإن كانت عادلة في رأيك. ويدخل في ذلك: خطف الطائرات، فليس بين الخاطف وركاب الطائرة - عادة - قضية، ولا خلاف بينه وبينهم، إنما يتخذهم وسيلة للضغط على جهة معينة، مثل حكومة الطائرة المخطوفة لتحقيق مطالب له، كإطلاق مساجين أو دفع فدية أو نحو ذلك، وإلا قتلوا من قتلوا من ركاب الطائرة، أو فجروها بمن فيها. كما يدخل في ذلك: احتجاز رهائن لديه، لا يعرفهم ولا يعرفونه ولكن يتخذهم وسيلة ضغط لتحقيق مطالبه، أو يقتل منهم من يقتل.

هذا هو مفهوم العنف والإرهاب، وكلاهما ندينه ولا نرضى به، فإذا كنا ندين العنف بصفة عامة، فنحن ندين الإرهاب بصفة خاصة؛ لما فيه من اعتداء على أناس ليس لهم أدنى ذنب يؤاخذون به: {ولا تزر وازرة وزر أخرى} (فاطر:18)، ولما فيه من ترويع البرآء الآمنين، فمن هدف إلى قتل أناس أبرياء لا ناقة لهم ولا جمل في الحرب السياسية، فعمله مجرم ومحظور شرعا. إننا ندين الإرهاب بكل صوره، مهما كانت دوافعه ومنطلقاته خيرة في نظر أصحابه. فمن المعلوم أن الإسلام يرفض الفلسفة التي تقول: "الغاية تبرر الوسيلة"، فالإسلام يلتزم ويلزم بشرف الغاية وطهر الوسيلة معا، ولا يجيز بحال من الأحوال الوصول لغاياته الشريفة بطرق غير نظيفة، لا يجيز للمسلم أن يأخذ الرشوة مثلا، أو يختلس المال ليبني به مسجدا أو يقيم به مشروعا خيريا «إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا» ([[377]](#footnote-377)).

**ثانيا. الإسلام دين الرحمة بالإنسانية كلها، سواء فيها المسلمون وغيرهم:**

عرفنا أن الإرهاب هو أن تستخدم العنف فيمن ليس بينك وبينه قضية، وإنما هو وسيلة لإرهاب الآخرين وإيذائهم بوجه من الوجوه، فهل عرف الإسلام هذا النوع من العنف؟ نريد أن نبين للعقلاء والمنصفين ولكل ذي طبع سليم ولكل ذي ضمير يقظ، أن الإسلام أبعد العقائد والملل والفلسفات والشرائع عن الإرهاب، بل إن الإسلام دين الرحمة الكاملة بالإنسانية كلها سواء فيها المسلمون وغير المسلمين. إن الإسلام بعقيدته السمحة والسهلة والميسرة قد جيء به أصلا لإشاعة الرحمة والأمن والسلام في هذه الدنيا، ولانتزاع أسباب الظلم والقهر والإرهاب بكل صوره وألوانه.

الإسلام هو النظام الأخلاقي الأمثل، جيء به لترسيخ قواعد الحق والخير والعدل في هذه الأرض، ومن أجل أن تقوم حياة الناس على الأمان والثقة والحرية بعيدا عن الفساد والتخريب والإذلال، بعيدا عن التسليط والترويع والترهيب يقول النبي عن نفسه: «إنما أنا رحمة مهداة». ([[378]](#footnote-378)) ولما أوذي النبي الكريم من قبل المشركين والمتكبرين والسفهاء وألحقوا به ألوانا من التعذيب والكيد طلب منه المستضعفون أن يدعو على المعاندين الظالمين فأبى وقال:" إني لم أبعث لعانا، وإنما بعثت رحمة" ([[379]](#footnote-379)).

والإسلام يحذر أشد التحذير من ترويع الناس وإخافتهم وإشاعة الذعر في نفوس العباد، وذلك بمختلف الأسباب والوسائل في الترويع أو الترهيب، سواء بالإشارة بالسلاح، أو التهديد بالكلام الظالم، أو بغير ذلك من أساليب تثير في نفس الآخرين الرهبة والوجل. وفي مثل هذا جاء الحديث النبوي الذي قال فيه رسول الله : «لا يحل لمؤمن أن يروع مسلما»، وقد جاء هذا الحديث في رجل تسبب في فزع مسلم، إذ أخذ منه نعله وهو نائم على سبيل المداعبة، فانتبه فزعا فقال صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلما»([[380]](#footnote-380)). وحتى في الحروب الإسلامية التي تلتحم فيها الجيوش بعضها مع بعض، لا يقتل إلا من يقاتل، و«لما رأى النبي امرأة مقتولة في إحدى الغزوات أنكر ذلك وقال: "ما كانت هذه لتقاتل».([[381]](#footnote-381)) ونهى عن قتل النساء والصبيان، إلى غير ذلك من النصوص في النهي عن ترويع الإنسان لأخيه الإنسان سواء كان ذلك بالإشارة باليد أم بالسلاح أم بغير ذلك من أشكال التخويف التي تثير القلق أو الرعب في نفوس السامعين أو الناظرين، وسواء أكان ذلك مزاحا أم جدا.

ولا جرم أن يكون النهي والتحذير أشد في حق من يعتدي على المجتمع بترويعه وتخويفه وإثارة الرعب والفتنة والفوضى في صفوفه. ولا ينبغي أن يفهم واحد أن هذه النصوص إنما ذكر فيها المسلم وحده فهي إذن خاصة به دون غيره من أهل الكتاب، فمثل هذا الفهم زلل ووهم، وإنما ذكر المسلم بالاسم بالنظر للأكثرين في المجتمع الإسلامي، والأكثرون هم المسلمون، فنسبتهم الغالبة والكبيرة، وإذا ذكر الأغلب أو الأكثر فإنما يراد به المجتمع كله؛ مسلمون ويهود ونصارى، وذلك من غير تعصب ولا محاباة لأحد ضد آخر، ومن غير تفريق في ذلك بين أبناء المجتمع الواحد، بغض النظر عن ديانتهم وما يعتقدون، إذا فإن ذكر المسلم في النصوص إنما هو لحصول الكثرة في الأعداد، وللغالب الأكثر حكم الكل، ومما يدل على ذلك قوله عز وجل: {من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا} (المائدة:32)، من أجل ذلك أي: من أجل وجود هذه النماذج البشرية... من أجل الاعتداء على المسالمين الوادعين الخيرين الطيبين، الذين لا يريدون شرا ولا عدوانا... ومن أجل أن الموعظة والتحذير لا يجديان في بعض الجبلات المطبوعة على الشر، من أجل ذلك كله جعلنا جريمة قتل النفس الواحدة كبيرة، تعدل جريمة قتل الناس جميعا، وجعلنا العمل على دفع القتل واستحياء نفس واحدة عملا عظيما يعدل إنقاذ الناس جميعا.

إن قتل نفس واحدة في غير قصاص وفي غير دفع فساد في الأرض يعدل قتل الناس جميعا؛ لأن حق الحياة واحد ثابت لكل نفس. ومما يدل على ذلك أيضا قوله عز وجل: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون (6)} (التوبة). يقول الشيخ سيد قطب في "الظلال": "إن هذا الدين إعلام لمن لا يعلمون، وإجارة لمن يستجيرون حتى من أعدائه الذين شهروا عليه السيف وحاربوه وعاندوه، ولكنه إنما يجاهد بالسيف ليحطم القوى المادية التي تحول بين الأفراد وسماع كلام الله، وتحول بينهم وبين العلم بما أنزل الله، فتحول بينهم وبين الهدى، كما تحول بينهم وبين التحرير من عبادة العبيد، وتلجئهم إلى عبادة غير الله... ومتى حطم هذه القوى، وأزال هذه العقبات، فالأفراد - على عقيدتهم - آمنون في كنفه، يعلمهم ولا يرهبهم، ويجيرهم ولا يقتلهم، ثم يحرسهم ويكفلهم حتى يبلغوا مأمنهم... هذا كله وهم يرفضون منهج الله. وفي الأرض اليوم من أنظمة ومناهج وأوضاع من صنع العبيد، لا يأمن فيها من يخالفها من البشر على نفسه ولا على عرضه ولا على حرمة واحدة من حرمات الإنسان" ([[382]](#footnote-382)).

على أننا مع ذلك كله نتساءل عن هذه الفرية المكذوبة باتهام المسلمين بالإرهاب: هل الذين يدفعون عن أنفسهم الشر والضيم يجاهدون للتحرر من أسر الذل والاستبداد إرهابيون؟ هل الدفاع عن النفس إرهاب؟ وهل الانتفاض في شجاعة وحميّة وحماسة درءا للهوان والظلم والاستعمار والعبودية إرهاب؟ وهل الدعوة للإسلام ليشيع وينتشر وليستظل الناس بظله الكريم لكي تترسخ قواعد الأمان والاستقرار والسلام إرهاب؟ هل نزعة المسلمين العارمة الغاضبة في هذا الزمان من أجل التحرير ومحو العار الذي خلفه ظلم الاستعمار إرهاب؟

**ثالثا. قتل كعب بن الأشرف ليس من قبيل الإرهاب، بل كان جزاء له على جرمه:**

حظي بنو إسرائيل في كتاب الله وسنة رسوله بنصيب وافر من الإحاطة والشمول لكافة ما يتعلق بالعقيدة الإلهية ودور الدين ووظيفته في حياة البشر، استهدف الكشف عن بيئة الرسالة ونوعية المؤمنين بها والمعاندين لها من بني إسرائيل. وبحكم كون القرآن هو كتاب الرسالة الخاتمة العامة للناس كافة، والتي ستنتقل بها النبوة على يد محمد من بني إسرائيل - بعد مطاف طويل الأمد بدأ بأبناء يعقوب وانتهى بالمسيح إلى بني إسماعيل، كان من المنطقي أن يقص هذا القرآن على النبي كل ما يمكن أن يعين على فهم طبيعة الرسالة الخاتمة إلى الناس جميعا، من هنا كان الخبر القرآني في كل ما يتعلق بالتاريخ الديني والسياسي لبني إسرائيل، فضلا عن خبره فيما انتهوا إليه من أمر العقيدة الدينية ونظرتهم إلى الأوامر الإلهية، خبرا مستفيضا يمتلئ بالدرس والعظة، فضلا عن تمييزه الحق من الباطل والخبيث من الطيب ([[383]](#footnote-383)).

فقد حكى القرآن كيف بدل بنو إسرائيل أركان الإيمان جميعها، فعاندوا المرسلين إما بالتكذيب أو بالقتل، وأعلنوا كفرهم بالله صراحة، وحرفوا الكتب المنزلة، وبعدوا عن الفهم الحقيقي للبعث والحساب؛ فاستحقوا لعنة الله في الدنيا وعقابه في الآخرة، وقد عرضت سورة البقرة لكثير من المنن التي تفضل الله بها على بني إسرائيل، وكيف قابلوها بتبديل العقيدة، ورفض النصح والإرشاد، واحتراف التزييف والتحريف والجدل والغدر ونقض العهود، والاستهانة بالأخلاق والحرمات والشرائع والاستعلاء العنصري والإلحاد المطلق، وكون كل ذلك من مفاتيح النفسية والشخصية اليهودية، وانتهت إلى أن الصراع بين الحق والباطل مستمر؛ لأن الباطل غير ساكن، ولا يلتزم بالآداب العامة والأخلاق الفاضلة التي تدعو إليها الأديان: {وضربت عليهم الذلة والمسكنة وباءوا بغضب من الله ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون (61)} (البقرة)، وأن نتيجة هذا الصراع ستؤول في النهاية - مهما طال الأمد - إلى جانب الحق.  وهذا ما يؤكده قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، حتى يختبئ اليهودي وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر والشجر: يا مسلم يا عبد الله، هذا يهودي خلفي تعال فاقتله، إلا الغرقد؛ فإنه من شجر اليهود» ([[384]](#footnote-384)).

**تطور علاقة المسلمين باليهود:** لم تكن الهجرة فرارا بالدين خشية الفتنة فيه فحسب، بل كانت تعاونا على إقامة مجتمع جديد في بلد آمن، وقد كان رسول الله قائد هذا المجتمع، وإليه تنتهي أزمة الأمور بلا منازع، وقد كان يقطن المدينة مع النبي وصحابته من المهاجرين والأنصار أقوام تختلف طبائعهم ومشاربهم وهم: المشركون من أهل يثرب من الأوس والخزرج واليهود، وهؤلاء الأخيرون سكن منهم يثرب ثلاث قبائل مشهورة هي: بنو قينقاع كانوا حلفاء الخزرج، وكانت ديارهم داخل المدينة، وبنو النضير وبنو قريظة، وهاتان القبيلتان كانتا حلفاء الأوس، وكانت ديارهما بضواحي المدينة ، وقد كانت هذه الطائفة - اليهود - تثير الحروب وتؤججها بين الأوس والخزرج.

وفي سبيل بناء المجتمع الجديد خطا النبي عدة خطوات، منها: عقد معاهدة مع اليهود لاستيعابهم ضمن نسيج المجتمع الجديد، ولئن كان يهود المدينة ومجاوراتها يبطنون العداوة للمسلمين ورسولهم، فإنهم لم يكونوا قد أظهروها بعد، فعقد معهم الرسول معاهدة ترك لهم فيها مطلق الحرية في الدين والمال، ولم يتجه ابتداء إلى سياسة الإبعاد أو المصادرة والخصام على أن يتناصروا معا في الدفاع عن مدينتهم ضد كل معتد، وبإبرام هذه المعاهدة صارت المدينة وضواحيها دولة وفاقية، عاصمتها المدينة ورئيسها الرسول ، والكلمة النافذة والسلطان الغالب فيها للمسلمين، وبذلك أصبحت المدينة عاصمة دولة المسلمين، على أن اليهود - كما هو معروف من وقائع التاريخ - قد نقضوا بنود هذه المعاهدة وخانوا وغدروا مرة بعد أخرى، فنالوا جزاءهم المناسب في كل مرة بما يناسب جرمهم ويكافئ جريمتهم ([[385]](#footnote-385)).

فحين نصر الله المسلمين في موقعة بدر نصرا مؤزرا وصارت لهم هيبة وعزة وشوكة، تميزت قلوب اليهود من الغيظ، وكاشفوا بالشر والعداوة وجاهروا بالبغي والأذى، وانطلق زعماؤهم يثيرون النفوس ويؤججون المشاعر لدى المشركين للانتقام والثأر لقتلى بدر. فكان مما قاله كعب لقريش يحرض على الانتقام من النبي : « **هؤلاء أشراف العرب وملوك الناس ، والله إن كان محمد أصاب هؤلاء القوم لبطن الأرض خير من ظهرها** » ([[386]](#footnote-386)) ولما قدم المدينة أعلن صراحة معاداته للنبي وبدأ يهجوه في أشعاره ، وبلغت به الوقاحة والصلف أن يمتد لسانه إلى نساء المسلمين وشبب بأم الفضل بنت الحارث رضي الله عنها زوجة العباس عم النبي . ([[387]](#footnote-387))

**عداء كعب بن الأشرف السافر للإسلام:** وكعب بن الأشرف من رؤوس اليهود، ينتسب إلى بني نبهان من قبيلة طيء، أصاب أبوه دما في الجاهلية فقدم إلى المدينة - هروبا من الثأر - وحالف يهود بني النضير، وتزوج بنت أبي الحقيق فولدت له كعبا، فشب غنيا مترفا وسيما، شاعرا معروفا، وكان من أشد اليهود حنقا على الإسلام والمسلمين، وإيذاء لرسول الله ومجاهرة بالدعوة لحربه. حين بلغه خبر انتصار المسلمين في بدر ومقتل صناديد قريش، قال: أحق هذا؟ هؤلاء أشراف العرب وملوك الناس، لئن كان هذا حقا لبطن الأرض خير من ظهرها، فلما تأكد لديه الخبر انطلق يهجو رسول الله والمسلمين، وسافر إلى مكة ليحرض قريشا ضد المسلمين للثأر لقتلاهم الذين رثاهم رثاء حارا([[388]](#footnote-388))

واستمر كعب في إيذائه لرسول الله وتحريض المشركين لحربه، وقد سأله أبو سفيان قائلا: أناشدك الله، أدين محمد وأصحابه أحب إلى الله أم ما نحن عليه؟ فأجابهم كذبا وزورا : بل أنتم أهدى منه سبيلا، فنزل قوله عز وجل: {ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا (51)} (النساء).عاد ابن الأشرف إلى المدينة وقد لج في عداوته، وبلغت به الوقاحة أن امتد لسانه إلى نساء المسلمين، وشبب بأم الفضل زوج العباس عم النبي([[389]](#footnote-389)) ،وقد بلغ من تأثير شعر ابن الأشرف أن حث النبي شاعره حسان بن ثابت على التصدي له، فبلغت الحرب الكلامية والإعلامية بينهما أشدها ([[390]](#footnote-390)).

**شرعية الأمر بقتل كعب بن الأشرف:** لا شك أن كعبا قد ارتكب في حق النبي والمسلمين والمسلمات - وهو معاهد في الأصل، أمن المسلمون جانبه بمعاهدة اليهود ومهادنتهم - جرائم عديدة وخيانات عديدة وإساءات متعمدة، كل واحدة منها تعد نقضا للعهد تستوجب عقوبة القتل، بل ربما حد الحرابة - القتل والصلب وتقطيع الأيدي والأرجل - لإفساده في الأرض بإساءاته للمسلمين وتحريضه للمشركين، فكيف إذا اجتمعت كلها في شخص هذا الشرير؟!

فمن الواضح أن الناقض للعهد المؤلب للعدو والمناصر له - جزاؤه المقاتلة والقتل، وهذا ما قضى به النبي في حق ابن الأشرف، فاغتالته جماعة من فدائي الصحابة ألم يعقد الرسول العزم لمقاتلة قريش، وأعد العدة لذلك حين توجه لفتح مكة "8هـ" بسبب نقض قريش لشروط صلح الحديبية وإعانتها الموالين لها ضد قبيلة خزاعة - الموالية للرسول الداخلة في حلفه - بل حدث بعض القتال بالفعل في بعض نواحي مكة عند دخولها، فما الفرق بين أن يكون الغادر الناقض للعهد فردا أو جماعة؟! وعقوبة المعاهد الذي يشتم الرسول ويؤذيه بالهجاء أو غيره هي القتل، وهذا ما كان من ابن الأشرف، بل إن شاتم الرسول يضرب عنقه معاهدا أم غير معاهد، وهذا ما فصله شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "الصارم المسلول على شاتم الرسول".

ولا شك أن مواجهة أعداء الإسلام ومحاربي الدولة الإسلامية لا تقتصر على مواجهتهم السافرة في ساحات المعارك، وإنما تتعدى ذلك إلى كل وسيلة تحصل بها النكاية بالعدو والتهوين من همته، وقد يوفر القضاء على رجل واحد ذي شوكة ومنزلة دفاعية على المسلمين قتال يهود كثيرين وخسائر فادحة يتكبدونها في حرب واسعة، ودليل ذلك أنه ما إن شاع خبر مقتل ابن الأشرف حتى سارع زعماء اليهود إلى الرسول شاكين محتجين، فلم يحفل بهم، وسوغ ذلك بموقفه المعادي، فأوقع ذلك كله الرعب في نفوسهم، فلم يعد أحد منهم يجرؤ على الخروج من حصنه ، واضطر اليهود إلى تجديد المعاهدة مع النبي فجددها معهم ولم يأخذهم بجريرة ابن الأشرف، وبهذا تفرغ النبي والمسلمون - حتى حين - لمواجهة الأخطار القادمة من خارج المدينة بعد أن أمنوا من بداخلها ([[391]](#footnote-391)).

**تقييم اغتيال كعب بن الأشرف .** بالنظر لملابسات حادثة كعب بن الأشرف نجد أن قتله لم يكن من باب الاغتيال السياسي ، أو تكميم الأفواه ، بل كعب كان خائناً لعهوده ووطنه لصالح الأعداء ، وكان داعية فتنة ، وكان السكوت عليه سبباً لإثارة حروب ونشر القلاقل ؛ لذا كانت تصفيته تخضع لضرورة حسم الفتن ودواعي الحروب وردع للخونة ، والملاحظ أن النبي لم يعاقب قبيلته بفعلته هذه على اعتبار أن العهد نقض من جهتهم ، بل جدد العهد معهم بعد مقتل كعب . ومن هذا الوجه نقول أن قتل كعب لا يخضع لبند الاغتيالات السياسية ،بل يخضع لباب إعدام الخونة الذي تقر به كل دساتير الأمم.

أما اغتيال سلام بن أبي الحقيق: سلام بن أبي الحقيق أحد زعماء بني النضير وأكثر اليهود تحريضاً للأحزاب ضد المسلمين ؛ لدرجة أنه جعل لغطفان ومن حولها من قبائل المشركين الجعل العظيم إن هي قامت لحرب النبي ، وعند انتهاء الأحزاب ، أرسل النبي سرية بقيادة عبد الله بن عتيك لتصفية سلام بن أبي الحقيق ، وتوجهت السرية نحو خيبر ، واستطاع عبد الله بن عتيك أن يتلصص وينفد نحو الحصن ليلاً ثم قام بتصفيته داخل حصنه . ([[392]](#footnote-392)) وعملية قتل أبي الحقيق هي من العمليات الحربية لتصفية قادة العدو ، ولا علاقة لها بالاغتيال السياسي من قريب ولا بعيد ، خاصة أن سلام بن أبي الحقيق كان أحد مخططي معركة الأحزاب وداعميها بالمال، هذه الشبه الواردة لبست غير ثوبها الحقيقي ، وتم توصيفها وتكييفها لتخدم أغراض مثيريها في الطعن برسالة محمد ، ونظرة واحدة لهذه الأحداث التي أثيرت حولها الشبه السابقة نجد أنها أيضاً تضيف رصيداً جديداً في مثالية أخلاق الحرب عند النبي حتى وفق قوانين المبطلين أنفسهم ، وفي نظري أن قلة المطاعن في حروب النبي هي التي أدهشت هؤلاء وأدمت قلوبهم فبدأوا يفتشون بدون وعي ولا تمحيص ليطعنوا بمحمد وأنى لهم ذلك . ([[393]](#footnote-393)) .

وكثير من الدول المعاصرة تفخر كثيرا بذراعها الطويلة، عندما تنجح أجهزة مخابراتها في اغتيال أحد خصومها أو معارضيها المناوئين لسياساتها، وليس هناك من سبيل هنا للتسوية بين مشروعية اغتيال كعب بن الأشرف بيد المسلمين بأمر من نبيهم وبين جرائم اغتيال قادة المقاومة الفلسطينية على يد قوات الاحتلال الإسرائيلي؛ ففي الحالة الأولى عاهد المسلمون اليهود - ابتداء - ولم يغصبوهم حقا، ولم يحملوهم على شيء يكرهونه في دين أو دنيا، فنقض اليهود العهد وعادوا المسلمين وناصروا عدوهم في أحلك الظروف، وتكرر منهم ذلك مرارا، فاستحقوا على هذا جزاء وفاقا. أما في الحالة الثانية فإن شذاذ الآفاق قد تداعوا من كل حدب وصوب نحو أرض فلسطين، فاغتصبوها من أهلها وقهروهم وأبادوا من أبادوا وطردوا من طردوا، واستحكموا في البقية يذيقونها صنوف الأذى والاضطهاد، أفإن تجرأت الضحية في هذه الحالة، واستشعرت الإباء والكرامة ورفضت الخنوع والخضوع، وأعلنت الجهاد والمقاومة لاسترداد الحق المسلوب والعزة المهدورة، يكون من العدل هنا أن تعد هذه النفوس الأبية والهامات المرفوعة مجرمة إرهابية تستحق المطاردة والملاحقة والاغتيال كما استحقه ابن الأشرف! بعبارة أخرى. هل من الإنصاف المساواة بين الجاني والضحية المجني عليها؟!

**رابعا. ولماذا يتهم دين الإسلام رغم سماحته وخلوه من الأفكار الإرهابية التي تنتشر في تعاليم الملل والنحل الأخرى في حين تبرأ ساحة الإرهابيين الحقيقيين؟!**

يحق لنا أن نسأل عن العنف والإرهاب: هل هو ظاهرة إسلامية أو هو ظاهرة عالمية؟ بعض أبواق الإعلام الغربي - ومن في فلكها في ديارنا - تريد أن تبرز الإرهاب كأنه إسلامي الجنسية والهوية، وخصوصا بعد أحداث 11 سبتمبر، وهذا خطأ فاحش بل ظلم بيّن. لقد وجدنا العنف في أقطار ودول شتى في أنحاء العالم. لقد وجدناه في كل القارات: في بريطانيا، وفي اليابان، وفي أمريكا نفسها، وفي الهند، وفي فلسطين المحتلة من قبل الصهاينة، فلماذا ألصق بالمسلمين وحدهم دون غيرهم؟ إنه الإعلام الغربي والأمريكي والصهيوني، الذي يكتم الحق ويشيع الباطل، ويقولون على الناس الكذب وهم يعلمون.

والحق أن أمريكا التي ساندت الدولة التي قامت على الدم والإرهاب من أول يوم، ومن قبل أن تقوم دولة بني صهيون، تمارس هي نوعا من الإرهاب على العالم كله، وإن لم تسمه إرهابا، فهي تحدد الإرهاب كما تشاء، وبلا معقب، معلنة: أن من ليس معها فهو مع الإرهاب. وإذا كنا نريد أن ندين الإسلام بحق، فإن أول إرهاب يجب أن يدان هو إرهاب الدولة الصهيونية المتجبرة التي بنيت على الإرهاب قبل أن تقوم، وتبنته بعد أن قامت، وهي تنتهك الحرمات، وتستحل سفك الدماء، وتدمير وإحراق مئات المنازل، وتجريف الأرض الزراعية، وتخريب كل شيء، فلا تتورع عن قتل طفل صغير أو شيخ كبير أو امرأة في بيتها. إن ذلكم لهو الإرهاب الفظيع المجلجل.

وأشد من ذلك وأفظع نكرا - اغتصاب البلاد والأوطان وتهجير أهلها الآمنين، واضطرارهم للرحيل عنها قسرا ليتيهوا في آفاق الأرض هائمين على وجوههم من أهوال القمع والإبادة والتخويف والتطهير العرقي طوال السنين الخمسين الفائتة، ما يروع القلوب ويزلزل الفرائص والنواهي. ولا ننس ما تفعله أمريكا في العالم بأكمله - خاصة الدول الإسلامية - كاحتلال أراضي العراق وتشريد أهلها وقتل شيوخها ونسائها وأطفالها، وما تفعله في أفغانستان. هل نسي هؤلاء الظلمة القتلة أنهم محتلون غاشمون قد عاثوا في البلاد تلويثا وإفسادا؟ أنسي هؤلاء الجلادون الطغاة أو تناسوا أنهم تآمروا على الإنسانية في كل أطراف المعمورة - المسلمين خاصة - لاحتلالهم وإذلالهم، ومن أجل إضعافهم وتدمير عقيدتهم ونهب ثرواتهم وخيراتهم، وذلك بمختلف الأساليب في القمع والكيد والترويع والترهيب والإبادة والاستئصال؟

وما فتئ المحتلون الجلادون، وهم الذين يصطنعون شعارات السلام زورا ودجلا، يكيدون للمسلمين خاصة في سائر أنحاء الدنيا لتبديد شوكتهم وإزالة وجودهم أو كيانهم من خريطة المعمورة إن استطاعوا. ويشهد على ذلك أيضا جرائم الصليبية الحاقدة العمياء في إبادة المسلمين في بلاد البوسنة والهرسك. وغير ذلك من وجوه الرصد والتواطؤ والتمالؤ على المسلمين بتشويه عقيدتهم وإشاعة الأكاذيب والافتراءات على دينهم وتاريخهم.

ولكن ليس من الإرهاب في شيء: أن يدافع الإنسان عن وطنه، ويقاتل محتليه وغاصبيه المعتدين عليه، المستندين إلى ترسانتهم العسكرية الجبارة، وأن يقاتل أعداءه بما يملكه من قوة، كأن يجعل من نفسه قنبلة بشرية، ويفجر نفسه في أعدائه الطغاة المتكبرين في الأرض بغير الحق، فهو يضحي بنفسه فداء لأمته وقضيته، وهذا سلاح ملكه الله للضعفاء في مواجهة الذين يملكون القوة العسكرية الطاغية. فهذه العمليات الاستشهادية مشروعة للدفاع عن النفس والدين والأرض والعرض. والمسلمون أبعد الناس كافة عن كل هذه المفاسد والآثام والشرور، فهم أنصار الحق في وجه الباطل مهما تكن الظروف ، وتاريخ المسلمين شاهد على مثل هذه الحقيقة التي لا ينكرها إلا جحود متربص أو مريض كذاب. لقد كان المسلمون كذلك إبان أمجادهم الزاهر بدءا بزمن النبوة المحمدية الميمونة، ومرورا بالخلافة الراشدة المثلى، وانتهاء بدولة الإسلام ذات الأمجاد وعزة السلطان، إذ كان المسلمون في كل هذه الحقب من الزمن دعاة خير ورحمة وسلام قد شاع في الدنيا فكانت البشرية حينئذ تنعم بالأمان والسكينة والاستقرار.

وإذا كان النظام العالمي الجديد جادا حقا في محاربة الإرهاب، فعليه أن يدين الإرهاب الحقيقي أولا، وأن يقلم أظافره ويخمد ناره، وأن يقف بجوار الشعوب المقهورة، التي تقاوم عدوها المحتل لأرضها بما تستطيع وتملك من وسائل وأدوات، هي جهد المقل وطاقة العاجز. ومن الواجب علينا جميعا أن نبحث عن أسباب الإرهاب في العالم، ونجتهد أن نقتلعها من جذورها، وأعظم أسباب الإرهاب هو الظلم والطغيان والاستكبار في الأرض على المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. إن كل الأكاذيب والشبهات والتشويه، والدس الخبيث والافتراءات التي وجهت إلى عقيدتنا وتاريخنا - نحن منها براء قطعا، ولكن خصوم الإسلام وجهوا إلينا الاتهامات خبثا وحقدا؛ لنقف موقف المتهم المدافع عن نفسه، الذي يسعى بكل ملكاته وإمكاناته لدفع ما وجه إليه؛ خشية الإدانة، وهذا يعد من قبيل " الإسقاط " المدروس الواعي([[394]](#footnote-394))، الذي يكذب وهو يعلم أنه يكذب، إنه إسقاط صادر عن لجان ومؤتمرات، وعن حملة أقلام موظفة، وما ذاك إلا لشعورهم بالنقص، وبسبب عقلانية الإسلام وعلميته مقابل خرافات عقائدهم، وما يكسبه الإسلام كل يوم على أرض الواقع رغم حال المسلمين.

**خلاصة الكلام :**

إن اتهام الإسلام بأنه دين الإرهاب دعوى انعكاسية وإن رددتها وسائل إسقاط من صناع البغي والعدوان والإرهاب الجناة يرمون بها الضحايا البرآء. فالإسلام دين الرحمة والسماحة والسلام، وما عرفت الحياة على وجه الأرض معنى الأمن والأمان وما ذاقت طعم السلام إلا في كنف المسلمين حين كانوا سادة العالم. وقضية كعب بن الأشرف أحد رؤوس اليهود الذين حقدوا على المسلمين وانتصاراتهم، فذهب يشعل نار البغضاء والشحناء بين المسلمين وأهل مكة بسلاحه اللعين - سلاح الشعر - ولم يكتف بذلك، بل تعرض لنساء المسلمين ونبي الإسلام بالهجاء وإلصاق كثير من الافتراءات بالإسلام وأهله، فواجه سيدنا حسان بن ثابت هذا الصنديد، لكنه لم يرتدع. لقد ارتكب كعب بن الأشرف بهجاء النبي وسبه وسب المسلمين والمسلمات العديد من الجرائم الكبرى والخيانات المتعددة والإساءات المتعمدة، كل واحدة منها تعد نقضا للعهد وتستوجب عقوبة القتل، بل حد الحرابة (القتل أو الصلب أو تقطيع الأيدي والأرجل من خلاف أو النفي)، ومن ثم حكم النبي في حق ابن الأشرف بالقتل، فاغتالته جماعة من فدائيي الصحابة، وليس في ذلك غرابة، فلقد جهز النبي جيشا لقتال قريش إثر نقضها لصلح الحديبية، فما الفرق إذن أن يكون الغادر الناكث للعهد فردا أو جماعة؟!

   عقوبة المعاهد الذي يسب الرسول ويؤذيه بالهجاء أو غيره هي القتل، وليس هذا للمعاهد فقط، فلقد حكم شيخ الإسلام ابن تيمية بقطع رقبة شاتم الرسول معاهدا كان أم غير معاهد، ومقتل ابن الأشرف أوقع الرعب والخوف في نفوس اليهود وقلوبهم، فلم يجرؤ أحد على الخروج من حصنه ، ومن ثم فقد تفرغ النبي لمواجهة الخطر القادم من خارج المدينة. وفي أيامنا هذه تفخر كثير من الدول عندما تنجح في اغتيال أحد خصومها البارزين، ولكن عندما يكون الأمر للمسلمين فتكون الجريرة والإنكار. إن الإرهاب الحقيقي هو ما تقوم به قوى الاحتلال اليهودية في الأراضي الفلسطينية المغتصبة من تدمير واغتيال، وتهجير لأصحاب الأرض والوطن، وكذلك ما يقوم به الأمريكان والغربيون المعتدون المحتلون لبعض الدول الإسلامية من أعمال وحشية ضد البلاد المحتلة وأهلها وسكانها الأصليين. ليس الدفاع عن النفس والعرض والمقاومة من أجل تحرير الوطن إرهابا، بل هو جهاد مقدس واجب على كل المسلمين ضد قوى البغي والعدوان حتى يتم تحرير الأرض وتطهيرها من أيدي الجناة المغتصبين العابثين([[395]](#footnote-395)).

**البحث الثالث: غيّر النبيّ من معاملته لأهل الكتاب وتنكّر لهم لما رأى من نفسه القوة**

**يزعم بعض المغرضين أن النبي تنكر لأهل الكتاب، وغير معاملته لهم تبعا لظروفه، ويستدلون على ذلك بأنه بدأ أمره مسالما إياهم، فلما رأى من نفسه القوة تنكر لهم، وانقلب إلى طاغية يطاردهم ويشردهم، ويمثلون لذلك بما فعله النبي مع اليهود. وهم بذلك يشككون في علاقته بأهل الكتاب ومدى تسامحه معهم، ويرمون من وراء ذلك إلى وصفه بالغدر والخيانة([[396]](#footnote-396)).**

**أولا. العلاقة بين النبي وأهل الكتاب قائمة على التسامح والعدل والبر:**

إن البشرية لم تشهد دعوة قامت على التسامح مع الخصوم مثل دعوة محمد صلى الله عليه وسلم، ولا إنسانا تسامح مع أعدائه مثل محمد , ولا دينا تسامح مع الأديان الأخرى مثلما تسامح دين الإسلام ، ولا عجب في ذلك فقد أرسل الله نبيه رحمة للعالمين، وعرفه مهمته بأنه مكلف بالبلاغ وحسب وأفهمه أنه لا يقتاد الناس إلى الإسلام قسرا: {ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (99)} ( (يونس) ، ومن ثم اتسمت دعوته بالتسامح والعفو وحسن المعاملة حتى مع أعدائه الألداء من المشركين عباد الأوثان، فما بالنا بمعاملته لأهل الكتاب من اليهود والنصارى وهم أهل كتب سماوية، ولهم صلة بالأنبياء قوية؟! إن السيرة النبوية مليئة بالشواهد والأدلة على تسامح النبي مع أهل الكتاب، وهذا التسامح لم يحد عنه النبي طوال مراحل دعوته، وتعامله معهم, سواء في المرحلة المكية أو في المرحلة المدنية, حتى في أحلك الظروف واشتداد عداوتهم له، وتصديهم لدعوته.

**الأدلة على تسامح النبي مع اليهود:**

1. لما هاجر النبي إلى المدينة المنورة، لم يكن وصوله إليها خلودا للراحة، ولا فرارا من قومه؛ وإنما ليكمل رحلة شاقة بدأها في مكة، ومنذ أن وصل النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة رأى أن اليهود أهل كتاب، وأن كتابهم غير المحرف فيه صفات النبي يعرفونه بسببها، لا تخطئهم فيه صفة من هذه الصفات، ولقد وصلوا بمعرفتهم تلك إلى حد اليقين في قلوبهم، كما أخبر الله عنهم أنهم: {يعرفونه كما يعرفون أبناءهم} (الأنعام: ٢٠) لقد رأى النبي أن اليهود أهل كتاب، ولهم بالأنبياء صلة، وصفته في التوراة عندهم، وهم يعرفون نبوته وقد بشروا بها قبل مجيئه ، ومعرفة النبي باليهود على هذا النحو كانت عاملا مساعدا له، كي يعرض عليهم أول ما يعرض أن يدخلوا معه في دينه.

والعقل يحتمل أن اليهود لن يرفضوا هذا العرض، لمعرفتهم بالنبي من جهة؛ ولأنهم مأمورون باتباعه في كتبهم المقدسة، وموروثات نبيهم موسى عليه السلام, ولأنهم كانوا ينتظرون على شوق مجيئه حتى يتبعوه، فينجبر به كسرهم، ويكتسبوا به عزتهم وشرفهم، وينتصروا به على عدوهم - كما يتصورون - من جهات أخرى ، غير أن النبي حين عرض عليهم أن يؤمنوا به وبنبوته، ثم يتبعوه على ما جاء به من ربه، رفضوا ذلك على غير قناعة، بل رفضوه على أساس الحسد الذي قد ملأ قلوبهم، وزاد عن حشو إهابهم ، لقد رفض اليهود عرض النبي عليهم أن يؤمنوا، وأثر ذلك في نفس النبي كعادته، يحزن على كل إنسان ينصرف عن الحق، ويعرض عن الإيمان ، غير أن الله قد شرح للنبي طبيعة اليهود، وواساه حتى لا يحزن ولا يشتد على نفسه، وبين له أن اليهود لن ترضى عنه إلا أن يتبع ملتهم، وهو أمر غير وارد.

استبعد النبي مسألة إيمان اليهود تلك، ولكنه لم يستبعد أن يؤمن بعضهم، ورأى أن إيمان بعضهم ربما يكون سببا في إيمان آخرين ينجيهم الله من النار، ويذهب بهم الإيمان بعيدا عن الجحيم ، واحتمالات النبي لم تكن هباء؛ إذ شرح الله صدور بعض اليهود، فدخلوا معه في دينه ([[397]](#footnote-397))،ومن هؤلاء اليهود الذين أسلموا: الحصين بن سلام، والذي سماه الرسول بعبد الله بن سلام، ولكن إسلامه لم يكن قاعدة سار عليها اليهود، بل يعد من شواذ الأحداث الاجتماعية في عرف اليهود؛ إذ ذهبوا بجملتهم إلى رفض دين رسول الله حسدا من عند أنفسهم ، وعلى الرغم من أن النبي لم يعلق على إيمان اليهود كبير أمل، إلا أنه لم يلجأ إلى التصادم معهم، بل بدأ مفاوضتهم على أساس آخر قد يصلح لهم وله، وهذا الأساس هو أساس المواطنة يتخذها الطرفان أساسا ليبنوا عليها معاهدة سلام يلتزم بها النبي وأصحابه من جهة، ويخضع لها اليهود من جهة أخرى.

ولـم لا، والمسلمون واليهود يسكنون يثرب، ويعيشون على أرضها، والمعايشة تستحق الاشتراك والتعاون في الدفاع عن هذه الأرض، ورد كل غائلة(المصيبة) عنها؟ ولقد بادر النبي بمفاتحة أبناء يهود في أن يدخلوا معا في معاهدة سلام يحترمونها جميعا، بعد توقيعها، حتى يتمكن النبي من بناء دولته التي تضم شعبا متحد الأهداف على أرض واضحة المعالم، تحت سماء نقية طاهرة، لا يزعجها شيء ولا يقلقها خطر([[398]](#footnote-398)) ،ومن ثم فقد دخل النبي مع اليهود في عهد ملزم، وبنود يجب أن يخضع لها الجميع, ومن أهم هذه البنود:

      أن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ (يهلك) إلا نفسه وأهل بيته، وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل الصحيفة.

والمتأمل في هذه الوثيقة يجد أنها تدل على مدى العدالة التي اتسمت بها معاملة النبي لليهود، ولقد كان بالإمكان أن تؤتي هذه المسألة العادلة ثمارها فيما بين المسلمين واليهود، لو لم تتغلب على اليهود طبيعتهم من حب للمكر والغدر والخديعة ([[399]](#footnote-399))، وتلك هي طبيعتهم دائما في كل عصر ومصر، ألم يقل الله عنهم: {ينقضون عهدهم في كل مرة} (الأنفال: 56)؟!!

**2. ومن أكبر الأدلة على تسامح النبي مع اليهود: التزامه بمعاهدة السلام التي كانت بين المسلمين واليهود، على الرغم من استفزازات اليهود الكثيرة للنبي وللمسلمين ومن هذه الاستفزازات:**

**محاولة إحراج النبي صلى الله عليه وسلم :** وذلك بالسؤال عن أشياء يظنون أنه لا يستطيع أن يجيب عنها، فيفقد بذلك مصداقيته، وقد أجابهم النبي في كل ما سألوه، ورغم شهادتهم بصدقه إلا أنهم لم يؤمنوا به، ومن ذلك سؤالهم عن الروح فنزل الوحي يقول: {قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا (85)} (الإسراء). وقد فاجأ اليهود هذه الإجابة، فتلاوموا فيما بينهم، حتى قال فريق لفريق: ألم نقل لكم لا تسألوه؟

**التطاول على النبي والتعدي على الذات الإلهية:** ومن ذلك ما روته كتب السير وتابعتها في ذلك كتب الأحاديث الصحاح, ومن ذلك أن أبا بكر الصديق ذهب في شراء سلعة من سوق اليهود، وسأل اليهودي عن ثمنها، فقال اليهودي لأبي بكر مستفزا له: والذي اصطفى موسى على العالمين إن هذه السلعة ثمنها كذا، ولما رأى أبو بكر أن اليهودي قد عمد إلى استفزازه، صفعه على وجهه، فانطلق اليهودي إلى النبي يشكو صاحبه إليه، وقد امتص النبي غضب المسلمين، وحافظ على وحدة المجتمع بقوله ناصحا: «لا تخيروني على موسى» ([[400]](#footnote-400)) ، وفي بعض ما روته كتب السير أن آحاد اليهود لم يقدروا على ضبط انفعالاتهم, فأخذوا يتطاولون حتى على الذات الإلهية، ومن ذلك ما قاله فنحاص اليهودي لأبي بكر، حينما أراد أبو بكر أن يرغبه في الإسلام, فرغبه ورهبه حين يقبل على ربه يوم القيامة، فقال له فنحاص: إنا عن ربك لفي غنى، وإنه إلينا لمحتاج، وإن صاحبكم ليحرم عليكم الربا ويعرضه علينا. ولم يطق أبو بكر سماع كلامه، فرد عليه بما يكافئ قوله: "والذي نفسي بيده، لولا العهد الذي بيننا وبينك لضربت رأسك" ([[401]](#footnote-401)).

**تهديد المسلمين بنقض المعاهدة ومحاربتهم:** لم تؤت استفزازات اليهود للنبي وللصحابة ثمارها، وذلك لسعة صدر النبي فوصل اليهود في الاستفزاز إلى منتهاه، وذلك حين نصحهم النبي بعد غزوة بدر، وطلب إليهم أن يكفوا عن استفزازاتهم، وإلا فعل الله بهم ما فعل بالمشركين يوم بدر، فقالوا له: لا يغرنك يا محمد أنك قابلت أناسا لا بصر لهم بالحرب، وانتصرت عليهم، فوالله لو قابلتنا لتعلمن أنا نحن الناس ، عجيب حقا والله أن يسمع النبي هذا الكلام من أناس تربطه وإياهم معاهدة سلام، غير أنها أخلاق اليهود وكفى([[402]](#footnote-402)) ، لم يكتف اليهود بإيذاء النبي والمسلمين بألسنتهم، بل حاولوا إيذاء النبي في جسده، وكان أول ما آذوه به أنهم قد سحروا له، وأوكلوا أمر سحره إلى لبيد بن الأعصم، وقد بين الله له ما صنع اليهود به، كما بين له مكان السحر وكيفية استخراجه، ومع ذلك لم يعلن النبي الحرب عليهم.

نقول: إن كل هذه الاستفزازات من قبل اليهود على الرغم من المعاهدة القائمة بينهم وبين المسلمين، إلا أن النبي لم يجزم بأن اليهود قد خرجوا من معاهدة السلام بهذه الاستفزازات؛ إذ هو يحتمل أن تكون هذه الاستفزازات قد صدرت عن آحاد من اليهود، وهي لا تعبر عن رأي جماعتهم.

وصفوة القول: إن النبي رأى في هذه الاستفزازات قرائن تدل على أن اليهود يرغبون في الخروج من معاهدة السلام معه، ولكنها لا تصل إلى حد الدليل، والشأن في النبي أنه لا يبني قرارا على قرينة، ولا تصرفا على احتمال ([[403]](#footnote-403))، وفي هذا قمة العدل والتسامح مع اليهود، والذي لم يحدث مثله من رجل قادر على أن يبادل أعداءه العداوة ويكيل لهم الصاع صاعين من العقاب.

**3. ومن المواقف الأخرى الدالة على تسامح النبي مع اليهود:** عفوه عنهم بعد محاولتهم قتله، فقد روت كتب السيرة أن اليهود قد اجتمعوا يبحثون عن طريقة يتخلصون بها من النبي صلى الله عليه وسلم، فكان ما رسموه هو أنهم قالوا: نرسل إلى محمد نقول له: قد حيرنا أمرك، ولا نعرف وجه الحق فيه، ونقترح أن تقبل في ثلاثين رجلا من رجالك, ونرسل إليك بثلاثين من رجالنا ممن لهم بصر بالدين والعلم، فتشرفون معا على ربوة لا يقترب منكم أحد، وتديرون المسائل وتتناقشون في الأمور حتى يظهر وجه الحق، فإن ظهر الحق عندك اتبعناك ،لقد انتهى اليهود من خطتهم تلك في يومهم الذي اجتمعوا فيه، وهم ينوون أن يرسلوا إلى النبي بثلاثين رجلا بينهم من يخفي سلاحه في طي ملابسه، فينال به من رسول الله خيانة وغيلة، ووافق النبي حين وصله طلب اليهود، وأقبل في ثلاثين من قومه، غير أن اليهود قد تدارسوا الأمر مرة أخرى، وقال بعضهم لبعض: كيف تخلصون إلى الرجل وهو في ثلاثين من قومه كل واحد منهم يريد أن يموت قبله؟ عاودوه في الأمر، وقولوا له يخرج إلينا في ثلاثة من أصحابه، ونخرج إليك في ثلاثة من علمائنا، فيسمعون منك، فإن صدقوك وآمنوا بك آمنا بك.

واستجاب النبي حين بلغته رسالة اليهود، فخرج إليهم في ثلاثة من أصحابه وخرج ثلاثة من اليهود، واشتملوا على الخناجر، وأرادوا الغدر برسول الله , فأرسلت امرأة ناصحة من بني النضير إلى أخيها وهو رجل مسلم من الأنصار, فأخبرته بما أراد بنو النضير من الغدر برسول الله , فأقبل أخوها سريعا حتى أدرك رسول الله فأعلمه بخبرهم قبل أن يصل إليهم، فرجع رسول الله إلى المدينة ([[404]](#footnote-404)) ، وعلى الرغم من أن هذه المحاولة لم تكن الأولى ولا الأخيرة، إلا أن النبي لم يعاقبهم على ذلك بسبب حسن خلقه الذي يقتضيه ألا يأخذ بالظنة، ولا يعاقب أحدا بالاحتمال.

**4. دفاع الله عن يهودي اتهم زورا:** فقد حدث في المدينة أن رجلا مسلما يدعى "طعمة بن أبيرق" سطا على أهل بيت من المسلمين، وسرق منهم درعا، ثم خبأها عند يهودي. وبحث أصحاب الدرع عنها فوجدوها في بيت اليهودي، فاتهموه بأنه سارقها، وتضافرت كل القرائن على اتهامه، فطعمة يحلف أنه ما أخذ الدرع ولا استودعها أحدا، ويؤكد اليهودي أنه أخذها من طعمة وديعة ، وقد ذهب قوم إلى الرسول يطلبون منه أن ينتصر للحق الذي في جانب المسلم، وأن يأخذ اليهودي بالعقاب ويقتص منه، كما جاء قوم طعمة يجادلون عن صاحبهم ويبرئونه ، فإذا بالوحي ينزل كاشفا الغطاء عن الحقيقة، مبرئا ساحة اليهودي، دامغا خصمه بأنه خائن أثيم - وإن تظاهر بالإسلام - مؤنبا قومه لجدالهم، وسعيهم لدى الرسول كي يجادل عنه كذلك، فنزلت الآيات الكريمة بخطاب الرسول: {إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما (105)} (النساء), وبين القرآن الحقيقة قائلا: {ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا (112)} (النساء)([[405]](#footnote-405)) ، أرأيت كيف أنصف الإسلام اليهودي البريء، وفضح المسلم المذنب؟! هذه قمة التسامح وقمة العدل الذي جاءت به دعوة محمد صلى الله عليه وسلم.

5. لم تقتصر هذه المعاملة الحسنة لليهود على النبي , بل غرسها النبي في أصحابه، فقد حدث أن يهود خيبر أرادوا رشوة عبد الله بن رواحة، ليقلل ما يأخذه من خراج أرضهم على حسب الصلح الذي تم بينهم وبين المسلمين، فقال عبد الله: «يا أعداء الله، تطعموني السحت؟ (الحرام) والله جئتكم من أحب الناس إلي - يعني رسول الله ولأنتم أبغض إلي من عدتكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم على العدل فيكم، فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض( [[406]](#footnote-406)).

هذه بعض الأدلة من السيرة النبوية المطهرة الدالة دلالة واضحة على تسامح النبي مع أهل الكتاب من اليهود على الرغم من عداوتهم له ولدعوته.

**أما بالنسبة لتسامحه مع النصارى فيكفينا هنا هذان الشاهدان:**

1.    قصة فارس والروم: فقد حدث قبل الهجرة أن تحاربت فارس والروم، فغلبت فارس الروم، ففرح بذلك المشركون، وكانوا يحبون أن تظهر فارس على الروم؛ لأنهم أصحاب أوثان مثلهم، وساء ذلك المسلمين؛ لأنهم كانوا يحبون أن تظهر الروم على فارس؛ لأنهم أهل كتاب مثلهم، ولقي المشركون أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وقالوا: إنكم أهل كتاب، والنصارى أهل كتاب, ونحن أميون، وقد ظهر إخواننا من أهل فارس على إخوانكم من أهل الكتاب، وإنكم إن قاتلتمونا لنظهرن عليكم، فأنزل الله عز وجل: {الم (1) غلبت الروم (2) في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون (3) في بضع سنين لله الأمر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون (4) بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم (5) وعد الله لا يخلف الله وعده ولكن أكثر الناس لا يعلمون (6) يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون (7)} (الروم).

فخرج أبو بكر إلى الكفار، فقال: أفرحتم بظهور إخوانكم على إخواننا؟! فلا تفرحوا، ولا يقرن الله أعينكم، فوالله ليظهرن الله الروم على فارس، أخبرنا بذلك نبينا ، فقام إليه أبي بن خلف، فقال: كذبت يا أبا فصيل(يريد التهكم) ، فقال له أبو بكر: أنت أكذب يا عدو الله، فقال: أناحبك (أراهنك) عشر قلائص (الفتية من الإبل) مني، وعشر قلائص منك، فإن ظهرت الروم على فارس غرمت، وإن ظهرت فارس على الروم غرمت إلى ثلاث سنين، فرجع الصديق أبو بكر إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره، فقال: "ما هكذا ذكرت، إنما البضع ما بين الثلاث إلى التسع، فزايده في الخطر (الرهان) وماده في الأجل"، فخرج أبو بكر فلقي أبيا فقال له: لعلك ندمت؟ فقال الصديق: لا، تعال أزايدك في الخطر، وأمادك في الأجل، فاجعلها مائة قلوص إلى تسع سنين، قال: قد فعلت ([[407]](#footnote-407)) ، فظهرت الروم على فارس قبل التسع، ففرح بذلك المسلمون؛ لأن الواقع جاء على ما أخبر به القرآن، وصدقت نبوءة النبي صلى الله عليه وسلم، ونصر الله الروم أهل الكتاب على الفرس المجوس([[408]](#footnote-408)) ، هذا هو موقف النبي والصحابة من النصارى، ولنتأمل كلمة أبي بكر: أفرحتم بظهور إخوانكم على إخواننا؟ نعم, إنها نظرة الأخوة!!

2.    أما الموقف الآخر الدال على تسامح النبي مع النصارى، فهو موقفه من نصارى نجران: نجران: بلد كبير على بعد سبع مراحل من مكة إلى جهة اليمن، كان يشتمل على ثلاث وسبعين قرية، مسيرة يوم للراكب السريع، وكان يؤلف مائة ألف مقاتل كانوا يدينون بالنصرانية ، وكانت وفادة أهل نجران سنة 9هـ، وقوام الوفد ستون رجلا منهم أربعة وعشرون من الأشراف، فيهم ثلاثة كانت إليهم زعامة أهل نجران. أحدهم: العاقب، كانت إليه الإمارة والحكومة، واسمه عبد المسيح. والثاني: السيد، كانت تحت إشرافه الأمور الثقافية والسياسية، واسمه الأيهم أو شرحبيل. والثالث: الأسقف، وكانت إليه الزعامة الدينية والقيادة الروحانية، واسمه أبو حارثة بن علقمة.

ولما نزل الوفد بالمدينة ولقي النبي سألهم وسألوه، ثم دعاهم إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن فامتنعوا، وسألوه عما يقول في عيسى عليه السلام، فمكث رسول الله يومه ذلك حتى نزل عليه: {إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون (59) الحق من ربك فلا تكن من الممترين (60) فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنت الله على الكاذبين (61)} (آل عمران) ، ولما أصبح رسول الله أخبرهم بقوله في عيسى ابن مريم في ضوء هذه الآية الكريمة، وتركهم ذلك اليوم؛ ليفكروا في أمرهم، فأبوا أن يقروا بما قال في عيسى. فلما أصبحوا وقد أبوا عن قبول ما عرض عليهم من قوله في عيسى، وأبوا عن الإسلام دعاهم رسول الله إلى المباهلة ([[409]](#footnote-409)).

وخرج النبي ومعه علي والحسن والحسين وفاطمة، وقال: "وإذا أنا دعوت فأمنوا"، فائتمروا فيما بينهم، فخافوا الهلاك لعلمهم أنه نبي حقا، وأنه ما باهل قوم نبيا إلا هلكوا، فأبوا أن يلاعنوه، وقالوا: احكم علينا بما أحببت، فصالحهم على ألفي حلة(ثوب جيد جديد)، ألف في رجب، وألف في صفر، وعلى عارية ثلاثين درعا، وثلاثين رمحا، وثلاثين بعيرا، وثلاثين فرسا إن كان باليمن كيد، واشترط عليهم ألا يتعاملوا بالربا، وأمنهم على أنفسهم ودينهم وأموالهم وكتب لهم كتابا جاء فيه: "ولنجران وحاشيتهم جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم وملتهم وأرضهم وأموالهم وغائبهم وشاهدهم وبيعهم(معابد النصارى) ، لا يغير أسقف على سقيف، ولا راهب عن رهبانيته، ولا واقف عن وقفانيته". وأشهد على ذلك بعض المسلمين، ثم رجعوا إلى بلادهم, فلم يلبث العاقب والسيد إلا يسيرا حتى رجعا إلى النبي فأسلما، وأنزلهما دار أبي أيوب الأنصاري، وأقام أهل نجران على ذلك حتى توفى الله نبيه ([[410]](#footnote-410)).

هذه هي معاملة النبي لأهل الكتاب اليهود منهم والنصارى، معاملة قامت على العفو والتسامح والإحسان، ولا يمكن لمنصف أن يزعم أن هذه المعاملة قد تغيرت من مرحلة إلى أخرى؛ لأن هذا الزعم لا يقوم على أي دليل أو حجة تستند إلى الواقع، بل هو مجرد خيال قائم في ذهن أصحابه تخالفه شواهد التاريخ وأدلة الواقع.

**ثانيا. لم يكن النزاع القائم بين النبي واليهود بسبب كونهم يهودا مخالفين له في الدين:**

ليس صحيحا ما يقال إن النبي قد تنكر لأهل الكتاب بعد أن قويت شوكة الإسلام في المدينة، وقامت دولته, فأصبح يطاردهم ويشردهم، ويحرض على قتالهم؛ لأن ما ذكرناه سابقا من أدلة على تسامح النبي معهم منذ بداية دعوته حتى توفاه الله تدحض هذا الزعم من أساسه، وقد يسأل سائل: إذا كان الأمر كما تقولون من أن محمدا لم يغير سياسته مع أهل الكتاب من اليهود والنصارى، فلماذا حارب اليهود وطردهم من ديارهم وقتل سادتهم واستباح دماء بني قريظة؟!

وإننا نرد على هذا السائل بأن الأمر ليس كما تظن؛ لأن النبي حين فعل ذلك مع اليهود، لم يكن بسبب كونهم يهودا مخالفين له في الدين، بل بسبب نقضهم للعهود وغدرهم بالنبي وأصحابه، وخوضهم في أعراض المسلمين، ومحاولاتهم المستمرة لقتل النبي صلى الله عليه وسلم، وموالاتهم الكفار ضد المسلمين، وإننا لو أردنا أن نتتبع جرائم اليهود التي استحقوا بها ما حل بهم من عذاب وعقاب على أيدي المسلمين، لما سمح المجال، ولكننا نكتفي بأقل القليل من هذه الجرائم التي لا يمكن العفو عن مرتكبيها بحال من الأحوال، وقد سبق أن تحدثنا عن بعض استفزازات اليهود للنبي وللمسلمين , وعلى الرغم من أنها من الأمور التي يستحقون عليها أشد العقاب، إلا أن حسن خلق النبي وسعة صدره معهم قد حالت بينهم وبين هذا العقاب، ولكن هناك من الأمور التي لا يمكن لحليم أن يتجاوز عنها، والتي ارتكبها اليهود مع النبي والمسلمين والتي واجهها النبي والمسلمون بالحزم منها:

**1.    ما حدث من بني قينقاع:** لقد سبق الحديث عما دار بين يهود بني قينقاع والنبي بعد بدر، وقولهم للنبي كما ذكر ابن هشام في سيرته: "لا يغرنك أنك لقيت قوما لا علم لهم بالحرب، فأصبت منهم فرصة، إنا والله لئن حاربناك لتعلمن أنا نحن الناس". وعلى الرغم من هذه المقولة التي يعلن فيها اليهود الحرب على المسلمين إلا أن النبي لم يلتفت إليها، لحرصه على السلام وأمن المجتمع، ولكن الشيء الذي لا يمكن أن يتهاون فيه النبي هو اعتداؤهم على عرض إحدى المسلمات، فقد روى ابن هشام: أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع، وجلست إلى صائغ بها، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سوءتها، فضحكوا بها، فصاحت فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، وكان يهوديا، وشد اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع ([[411]](#footnote-411)).

ومن ثم فإن القشة التي قصمت ظهر البعير هي حادثة المرأة المسلمة التي راودها اليهود عن كشف وجهها فأبت، ولم يكن مقتل المسلم أمرا فرديا، فلقد كان تمالؤا عاما من اليهود وإعلانا بنبذ العهد منهم، فلو كان حادثا فرديا لأمكن معالجته وقتل القاتل، ولكن الملأ من يهود هم الذين اجترؤوا وقتلوا، فأنزل الله عز وجل: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين (58)} (الأنفال) فاحتمال الغدر منهم قائم كل لحظة، ولئن سكت المسلمون على هذه الجريمة، فهذا يعني أنهم ضعاف، وبالتالي فهم معرضون للغزو في كل لحظة، فلم يكن هناك خيار من المعركة، فلهذا حاصرهم النبي في بيوتهم، وحصونهم, وقد انتهى هذا الحصار بإجلائهم عن المدينة ([[412]](#footnote-412)).

**2.    ما حدث من يهود بني النضير:** وكان يهود بني النضير ممن عاهدهم النبي ووادعهم على أن يأمن كل فريق الآخر، لكنهم لم يفوا بالعهد وهموا بقتل الرسول صلى الله عليه وسلم، ذلك أن عمرو بن أمية الضمري الذي نجا من سرية القراء, لقي أثناء رجوعه إلى المدينة رجلين من بني عامر، فقتلهما وهو يظن أنه أصاب بذلك بعض الثأر من بني عامر، الذين غدروا بهم، ولم يشعر بعهدهما الذي لهما من رسول الله ، فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم: "لقد قتلت رجلين لأدينهما"(أدفع الدية عنهما) . وكان بين بني عامر وبني النضير عهد وحلف.

فخرج رسول الله إلى بني النضير يستعينهم في دية الرجلين في جماعة من صحابته منهم أبوبكر وعمر وعلي رضي الله عنهم, فلما جاءهم أظهروا له حسن الاستعداد لإجابته، ثم خلا بعضهم إلى بعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل هذه الحالة - وكان رسول الله جالسا إلى جنب جدار لهم فمن رجل يعلو على هذا البيت، فيلقى عليه صخرة ويريحنا منه؟ فانتدب لذلك الشقي عمرو بن جحاش فقال: أنا لذلك. فصعد ليلقي الصخرة، فأتى رسول الله الخبر من السماء بما أراد القوم، فقام وخرج راجعا إلى المدينة، فلما استلبث النبي أصحابه قاموا في طلبه حتى انتهوا إليه بالمدينة، فأخبرهم بما كانت اليهود اعتزمته من الغدر بهم.

فبعث رسول الله محمد بن مسلمة إليهم يطلب منهم الخروج من جواره بالمدينة، وأمهلهم عشرة أيام وإلا حاق بهم الهلاك, فأيقنوا أن الله أطلعه على ما أرادوا، وصاروا متحيرين لا يدرون ما يفعلون، وبينما هم في حيرتهم وترددهم جاءهم رسل أهل النفاق ابن أبي وأتباعه، فقالوا لهم: اثبتوا وتمنعوا، فإنا لن نسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم، فقويت عند ذلك نفوسهم، وحمي حيي بن أخطب، وبعثوا إلى رسول الله أنهم لا يخرجون، ونابذوه بنقض العهود؛ لذلك أمر النبي بالتهيؤ لحربهم وقتالهم، وحاصرهم ست ليال، وقيل: خمس عشرة ليلة، وقاتلوهم، ثم أمر رسول الله بقطع نخيلهم وتحريقها ليكون ذلك أدعى إلى تسليمهم، وعبثا انتظر اليهود نصر ابن أبي وجماعته، وخذلهم كما خذل بني قينقاع من قبل، فملأ الرعب قلوب اليهود واشتد الحصار عليهم، فسألوا الرسول الجلاء وتأمينهم على دمائهم ومتاعهم. وبإجلاء بني النضير أراح الله المسلمين من شوكة ثانية، كانت تقض مضاجعهم ([[413]](#footnote-413)).

3. ما حدث من يهود بني قريظة: استطاع حيي بن أخطب - زعيم اليهود - في جماعة من بني النضير أن يؤلب العرب على محاربة الرسول بالمدينة حتى كانت غزوة الخندق، وقد سعى إلى بني قريظة - والمشركون يحاصرون المدينة - أن ينقضوا ما بينهم وبين النبي وقد نجح في ذلك حتى اشتد الكرب على المسلمين، وأصبحوا بين نارين: نار المشركين ونار اليهود، حتى اضطر النبي إلى أن يرسل بعض المسلمين لحراسة الذراري والنساء من غدر اليهود، بعد أن نقضوا العهد. وبعد عودة النبي من الخندق، تفرغ لبني قريظة، فأمر رسول الله مناديا ينادي في الناس: «ألا لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» ([[414]](#footnote-414)), فحاصرهم النبي حتى اشتد بهم الحال، ولم ير بنو قريظة فائدة من تحصنهم، وأنهم لا ناصر لهم من دون الله، فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحكم فيهم رجلا من حلفائهم من الأوس، وهو سعد بن معاذ، فحكم بأن يقتل الرجال، وتسبى النساء والذرية([[415]](#footnote-415)) . وبالقضاء على بني قريظة تخلص المسلمون بالمدينة من آخر شوكة في ظهورهم، وأصبحت المدينة كلها - ما عدا المنافقين - على قلب رجل واحد موئلا للإسلام، وحصنه الحصين ([[416]](#footnote-416)).

4. ما حدث من يهود خيبر: لئن كانت المدينة قد تطهرت من اليهود وغدرهم فها هي خيبر، لا تزال حصنا حصينا لليهود وأهلها، ومن نزح إليها من يهود بني النضير الذين يحملون الحقد والضغن على الإسلام والمسلمين، وغير بعيد عنا ما قام به زعماء بني النضير الذين اتخذوا خيبر مقاما لهم، من تأليب العرب على المسلمين في الخندق، وحملهم بني قريظة على نقض العهود التي كانت بينهم وبين الرسول ، ومن ثم نجد أن خيبر أصبحت مركزا لتجمعات اليهود يقومون منها بما يريدون من غدر ومكايد. ولئن كان المسلمون بعد فتح الحديبية قد أمنوا قريشا والجنوب، لكنهم لم يأمنوا ناحية الشمال، ولا سيما أهل خيبر الذين لا ينسون ما فعل بإخوانهم اليهود، وليس ببعيد أن يستعينوا بهرقل أو كسرى في النيل من المسلمين، وما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو السياسي المحنك - ليخفى عليه شيء من هذا؛ لذلك لم يكد يرجع من الحديبية ويستريح بالمدينة شهرا أو نحوه حتى أمر بالتجهز للخروج إلى خيبر.

وخرج رسول الله في مطلع عام سبع من الهجرة في جيش تعداده ألف وستمائة ومعهم مائتا فرس، وقد كانت يهود خيبر من أشد الطوائف اليهودية بأسا، وأكثرها مالا، وأوفرها سلاحا. وقد استطاع المسلمون أن يستولوا على حصون اليهود حصنا بعد حصن، فاستولى اليأس على اليهود، فطلبوا من النبي الصلح على أن يحقن دماءهم، فقبل الرؤوف الرحيم، وصارت أرضهم لله ولرسوله وللمسلمين، فلما أراد النبي إجلاءهم سألوه أن يقرهم على أن يعملوا في الأرض ولهم نصف التمر فقال لهم: «نقركم على ذلك ما شئنا»([[417]](#footnote-417)).

وقد كان من إحسان النبي في معاملة يهود خيبر أنه كان من بين ما غنم المسلمون منهم عدة صحف من التوراة, فطلب اليهود ردها, فأمر بتسليمها إليهم, ولم يصنع ما صنع الرومان حينما فتحوا أورشليم وأحرقوا الكتب المقدسة وداسوها بأرجلهم, ولا ما صنع النصارى في حروب اضطهاد اليهود في الأندلس حين أحرقوا كذلك صحف التوراة ([[418]](#footnote-418)). ما ذكرناه آنفا هو بعض من جرائم اليهود التي ارتكبوها، واستحقوا بسببها ما نزل بهم من عقاب على يد النبي والمسلمين، وما ذكرناه من هذه الجرائم هو جرائم جماعية اشترك فيها جموع غفيرة من اليهود، ولو أردنا أن نتتبع جرائمهم الفردية لطال بنا المقام. ومن ثم لم يكن النزاع القائم بين النبي وبين اليهود نابعا من فراغ، بل كان اليهود دائما هم الذين يؤججون نار العداوة بينهم وبين النبي فكان لا بد أن يبادلهم النبي عداء بعداء كما بادلهم سلما بسلم.

هذا بالنسبة لليهود، أما بالنسبة للنصارى، فلم يكن لهم تجمعات تذكر في جزيرة العرب إلا في نجران، وقد رأينا كيف اشتمل عهد النبي إلى أهل نجران، أن لهم جوار الله وذمة رسوله على أموالهم وملتهم وبيعهم، ولم يصدر منهم أي بادرة عداء للنبي ولا لدعوته، بل حافظوا على العهد، ودفع الجزية، فبادلهم النبي سلاما بسلام. وهكذا يتضح لنا أن النبي لم يغير سياسته مع أهل الكتاب، ولم يتنكر لهم كما يزعم الزاعمون، بل حرص النبي أن تكون العلاقة معهم قائمة على التسامح، والعفو، والتعاون المشترك، ولم يبادل عداوة اليهود بعداوة، إلا بعد أن نقضوا عهودهم، وأعلنوا الحرب على الإسلام، وعاونوا المشركين على محاربة المسلمين، وأرادوا استئصال شأفة المسلمين، وقتل النبي صلى الله عليه وسلم.

فكان لا بد أن يقف النبي ضدهم هذا الموقف الحازم، الذي لم يخرج فيه النبي ولا المسلمون عن مبدأ العدل، هذا الموقف الحازم الذي كان لا بد أن يتخذه؛ "لأن إدارة الخد الأيسر لمن ضرب الخد الأيمن، أمر يشق على النفوس, بل يتعذر على كثير من الناس أن يفعلوه، وربما جرأ الفجرة الأشرار على الصالحين الأخيار، وقد يتعين في بعض الأحوال، ومع بعض الناس أن يعاقبوا بمثل ما اعتدوا ولا يعفى عنهم, فيتبجحوا ويزدادوا بغيا وطغيانا"([[419]](#footnote-419)) . ولهذا تجلت واقعية النبي حين شرع مقابلة السيئة بمثلها بلا حيف ولا عدوان، فأقر بذلك مرتبة العدل، ودرء العدوان، وإن كان يؤثر دائما العفو، والصبر، والمغفرة، والتسامح، وقد شهد له بذلك غير المسلمين، ومن هؤلاء جوستاف لوبون العلامة الفرنسي إذ يقول عن سماحة محمد مع أهل الكتاب: "إن سماحة محمد لليهود والنصارى كانت عظيمة إلى الغاية، ولم يقل بمثلها مؤسسو الأديان التي ظهرت قبله، كاليهودية والنصرانية على وجه الخصوص، وقد اعترف بذلك التسامح بعض علماء أوربا المرتابون أو المؤمنون القليلون الذين أمعنوا النظر في تاريخ العرب"([[420]](#footnote-420)). وبهذا تبطل حجة من يزعم أن النبي قد اضطهد أهل الكتاب, بشهادة التاريخ والواقع وشهادة غير المسلمين أنفسهم.

**الخلاصة:** لقد اتسمت معاملة النبي مع المخالفين له في الدين بالتسامح، والعفو، والرحمة، حتى مع المشركين فما بالنا بأهل الكتاب من اليهود والنصارى، وهم أهل كتب سماوية، ولهم صلة بالأنبياء قوية؟! ومن أكبر دلائل تسامحه مع اليهود مفاتحته لهم في أن يدخلوا معا في معاهدة سلام يحترمونها جميعا، وأن لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، وقد كان من المنتظر أن تؤتي هذه المعاهدة ثمارها لولا طباع اليهود، التي جبلت على الغدر، فنقضوا هذه المعاهدة، ومن دلائل تسامحه كذلك تغاضيه عن استفزازات اليهود الكثيرة مثل: محاولاتهم إحراجه بالأسئلة التي لا يهدفون منها إلا محاولة تعجيزه، وتعديهم على الذات الإلهية، وإيذائه في جسده عن طريق سحره، ومحاولات اغتياله، أما تسامحه مع النصارى فلا يستطيع أحد إنكاره، ولا يستطيع أحد أن ينسى حزن النبي والمسلمين لهزيمة الروم النصارى على يد الفرس المجوس، وكذلك موقفه من نصارى نجران، والعهد الذي أخذه معهم والذي أعطاهم فيه الأمان على أنفسهم ودينهم، وأموالهم، والسماح لهم بالصلاة في المسجد النبوي، وقد كان ذلك في العام التاسع من الهجرة بعد استتباب الأمر في المدينة وإقامة الدولة، وإن العقاب الذي صبه النبي على اليهود لم يكن بسبب مخالفتهم له في الدين كما يزعمون، وإنما بسبب نقضهم للعهود وغدرهم بالنبي وأصحابه، وخوضهم في أعراض المسلمين ومحاولاتهم الدؤوبة لقتل النبي ؛ وموالاتهم الكفار ضد المسلمين، وقد كانت هذه الجرائم من اليهود جرائم جماعية اشتركوا فيها جميعا، وقد كانت الحكمة تقتضي أن يقف النبي منهم هذا الموقف الحازم؛ لأن العفو عن بعض الناس قد يدفعهم إلى التعدي على الصالحين الأخيار ويزدادون بغيا وطغيانا. أما في حالات السلم فقد بادلهم سلما بسلم ومودة بمودة، وقد شهد بهذه السماحة الكثير من غير المسلمين من المنصفين, ومن ثم فليس صحيحا أن النبي قد تعامل مع أهل الكتاب بأسلوبين مختلفين كما يزعمون.

**البحث الرابع: اختلق النبي أسبابا واهية لطرد اليهود والاستيلاء على أراضيهم**

**يزعمون أن النبي اختلق أسبابا واهية لحرب اليهود، وطرَدهم ظلما من المدينة؛ ويستدلون على ذلك: بأنه في غضون سنوات قليلة أخرج كل الجماعات اليهودية من المدينة، واستولى على أرضهم، كما أنه خير يهود بني قريظة بين الدخول في الإسلام أو القتل، ويتساءلون: أليس في هذا ظلم منه واضطهاد لهم دونما سبب سياسي بيّن؟!! رامين من وراء ذلك إلى الطعن في دوافع جهاده اليهود خاصة، والتشكيك في سياسته عامة. ([[421]](#footnote-421))**

**أولا: عهد النبي مع اليهود في بداية العهد المدني:**

لقد رأى النبي أن اليهود أهل كتاب، وأن كتابهم غير المحرف فيه صفات النبي يعرفونه بها، لا تخطئهم فيه صفة من هذه الصفات، ولقد وصلوا بمعرفتهم تلك إلى حد اليقين في قلوبهم، كما أخبر الله عنهم أنهم {يعرفونه كما يعرفون أبناءهم} (الأنعام: ٢٠). نقول: لقد رأى النبي أن اليهود أهل كتاب، ولهم بالأنبياء صلة، وصفته في التوراة عندهم، وهم يعرفون نبوته، وقد بشروا بها قبل مجيئه؛ ومعرفة النبي باليهود على هذا النحو كانت عاملا مساعدا له كي يعرض عليهم أول ما يعرض أن يدخلوا معه في دينه.

والعقل يحتمل أن اليهود لن يرفضوا هذا العرض، لمعرفتهم بالنبي من جهة؛ ولأنهم مأمورون باتباعه في كتبهم المقدسة، وموروثات نبيهم موسى من جهة أخرى؛ ولأنهم كانوا ينتظرون مجيئه على شوق حتى يتبعوه، فينجبر به كسرهم، ويكتسبوا به عزتهم وشرفهم، وينتصروا به على عدوهم، كما يتصورون ، غير أن النبي حين عرض عليهم أن يؤمنوا به وبنبوته، ثم يتبعوه على ما جاء به من ربه، رفضوا ذلك على غير قناعة، رفضوه على أساس الحسد من عند أنفسهم الذي قد ملأ قلوبهم ،  لقد رفض اليهود عرض النبي ، وأثر ذلك في نفس النبي، وكان كعادته يحزن على كل إنسان ينصرف عن الحق، ويعرض عن الإيمان. غير أن الله قد شرح للنبي طبيعة اليهود، وواساه حتى لا يحزن ولا يشتد على نفسه، وبين له أن اليهود لن ترضى عنه إلا أن يتبع ملتهم، وهو أمر غير وارد، وقد استبعد النبي مسألة إيمان اليهود تلك، ولكنه لم يستبعد أن يؤمن بعضهم، ورأى أن إيمان بعضهم ربما يكون سببا في إيمان آخرين ينجيهم الله من النار، ويذهب بهم الإيمان بعيدا عن الجحيم. واحتمالات النبي تلك لم تضع هباء؛ حيث شرح الله صدور بعض اليهود فدخلوا معه في دينه ([[422]](#footnote-422)).

وهكذا نجد أن النبي قد اتخذ أسلوب الداعية الحريص على إيصال دعوته إلى الناس كافة. ولما هاجر إلى المدينة نظم العلاقة بين المهاجرين والأنصار وآخى بينهم، ونظم العلاقة بينهم وبين اليهود، ليعيش كل في أمان دون أن يتعرض بعضهم لبعض، وقد نصت على ذلك المعاهدة التي يحسن بنا أن نذكر منها - حسب ما يقتضي المقام - ما يخص اليهود فيما يأتي: "وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم، وإن سلم المؤمنين واحدة؛ لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم. وإنه من اعتبط مؤمنا(قتله بلا جناية) قتلا عن بينة فإنه قود به(اقتص منه) إلا أن يرضى ولي المقتول، وإن المؤمنين عليه كافة، وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا ولا يؤيه، وإنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل، وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد .

وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ(يهلك) إلا نفسه وأهل بيته. وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف - وكرر ذلك ليهود بني الحارث وبني ساعدة.. - إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته. وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم، وإن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف، وإن البر دون الإثم (البر والوفاء ينبغي أن يكون حاجزا عن الإثم) وإن موالي ثعلبة كأنفسهم، وإن بطانة يهود كأنفسهم. وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد صلى الله عليه وسلم، وإنه لا ينحجز على ثأر جرح، وإنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته... وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة.. وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه، وإن النصر للمظلوم. وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة ، وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها، وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد صلى الله عليه وسلم... وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها، وإن بينهم النصر على من دهم يثرب، وإذا دعوا إلى الصلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين، وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وإنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد "([[423]](#footnote-423)).

ونحن إذا ما تجاوزنا مدلول العهد الأول - الذي كان بين المهاجرين وأهل المدينة - لنتأمل طبيعة ما انضوى عليه العهد الثاني - الذي كان بين المسلمين واليهود - من بنود؛ وجدناها تتلخص فيما يأتي:

1.  يساعد اليهود المسلمين بالنفقة عند الحرب.

2.  لليهود دينهم وللمسلمين دينهم (حرية الأديان).

3.  البراءة ممن ظلم وأثم، فإنه يهلك نفسه ولا تحميه المعاهدة.. وإن البر والوفاء يمنع وقوع الظلم والإثم.

4.  المسلمون واليهود بينهم النصر على من حارب أهل الصحيفة ومن هاجم المدينة.

5.  المسلمون واليهود بينهم النصيحة والتناصح.

6.  لا يأثم امرؤ بذنب حليفه. (ولهذا لم يؤاخذ الخزرج على غدر حلفائهم من اليهود).

7.  الجار كالنفس يدافع عنه.

8.  المرجع عند الاختلاف إلى الله ورسوله.

9.  لا تجار(لا تعطى) قريش ومن نصرها.

10.  من خرج من المدينة آمن، ومن قعد آمن إلا من ظلم. (حرية التنقل).

غير أنه ثمة تقاربا بين العهدين - عهد المهاجرين والأنصار، وعهد المسلمين واليهود - من حيث الوقوف صفا واحدا ضد الظلم، والغدر والاعتداء على المدينة، ومن حيث تقرير "المرجع" عند الاختلاف.

**إن العهد بين المؤمنين يقرر التلاحم والتضامن الكامل بين المؤمنين. أما العهد مع اليهود فيقرر تعايشا سلميا عادلا فيه التعاون على حماية المدينة التي هي وطن الطرفين، وفيه احترام لحرية الإنسان في الدين وفي السفر، والإقامة، وفيه ضمان السلامة لكل من التزم بالعهد، فمن ظلم فلا ذمة له.** هذان العهدان كأنهما يمثلان ميثاقا سياسيا، وقانونا يضعه النبي واضحا أمام جميع الأطراف، ويأخذ منهم الموافقة على الالتزام به، وكأنه تصويت على الدستور. وبعد موافقة جميع الأطراف أصبح النبي مخولا لحكم المدينة، بموافقة جميع الأطراف الساكنة فيها.

وإن كان اليهود أحرارا في إدارة شئونهم، لكنهم سلموا السياسة العامة للمدينة إلى النبي. وفي ذلك تجلت حنكة النبي وبراعته، ومرونته في السياسة مع الإنصاف الذي لا يستطيع أن يرفضه أحد. إن هذه المعاهدة تجهض كل محاولة للكيد من جانب اليهود. ولقد كانت حجة عليهم فيما بعد عندما غدروا وكادوا، وكانت محاربة الرسول لهم عندها مبررة قانونيا وأخلاقيا([[424]](#footnote-424)). "إن هذه الوثيقة الطاهرة المطهرة، لو سارت الإنسانية مسيرتها على هديها، لصعدت إلى درجة الكمال، وحازت كل عناصر الجمال، ولعاش الناس كل الناس على الأرض سعداء حائزين لصلاحيتهم للنهوض بخلافة الله في الأرض إن سيدنا رسول الله بهذا الإعلان الدستوري الذي يسمو إلى درجة يكون بها أصدق وثيقة دولية تفرض نفسها بنفسها أسسا، وقواعد للقانون الدولي سواء منه الخاص أو العام فلا يشكو فيها المواطن ظلما، ولا يشكو شعب من شعوب العالم غبنا أو قهرا يقع عليه من ظالم أو غاشم( [[425]](#footnote-425))

**ثانيا. نقض اليهود للعهد النبوي، وعداءاتهم المستمرة للإسلام:**

كان اليهود في مجتمع النبي ، وهم طوائف وشيع؛ بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، واليهود كما هم في كل أرض غرباء على وجه الضيافة، ولا يربطهم بأصحاب الوطن الأصليين رابطة من دين، أو تاريخ، أو لغة، أو هدف، واليهود فوق ذلك حين يحتلون الأوطان إنما يحتلونها على وجه الاغتصاب، وأفعالهم فيها تدل على مقاصدهم؛ فهم يبنون فيها المستعمرات، ويقيمون فيها الحصون، ويحيطون أنفسهم بالأسلحة الظاهرة والباطنة، ويحقرون من جيرانهم، ويستعلون عليهم على وجه الاستفزاز الذي تأنف منه الطباع.

وفي طباع اليهود الخاصة أنهم لا يقبلون سلما مع جيرانهم إلا أن يكون ستارا يستخفون خلفه بخياناتهم؛ لأنهم يريدون من جيرانهم أن يكونوا أعداء يضرب بعضهم رقاب بعض؛ كي يحتاجوا إلى الأسلحة فيشترونها من اليهود، وكي يقتل بعضهم بعضا، فتندر قوة الشباب فيهم، فلا ينتجون ما يحتاجون إليه من سلع، ويلجأون إلى اليهود ويشترونها منهم، فينشط اقتصادهم على أساس من دماء الآخرين وضعفهم. وخليقة أخرى لا تكاد تفارق اليهود، وهي شعورهم الذي لا ينقطع بالضعف والذلة والمهانة، فيخشون من أجل ذلك دائما من يوم يأتي تحرر فيه الأرض، وتعود إلى أصحابها، ويعودون لما حكم الله به عليهم يتيهون في الأرض كلها، يبحثون لأنفسهم عن مأوى يأوون إليه، اغتصابا بقهر الضعفاء، أو بالحيلة والمكر والخداع ([[426]](#footnote-426)).

ولقد قامت الحجج القاطعة والبراهين الساطعة على صدق رسالة الرسول ولكن ذلك لم يزدهم إلا عنادا وعداوة واستكبارا، وحقدا وحسدا على الرسول، والذين آمنوا معه؛ فعن صفية بنت حيي بن أخطب أنها قالت: كنت أحب ولد أبي إليه، وإلى عمي أبي ياسر، لم ألقهما قط مع ولد لهما إلا أخذاني دونه، قالت: فلما قدم رسول الله المدينة ونزل قباء في بني عمرو بن عوف، غدا عليه أبي وعمي مغلسين (ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بالصباح) ، قالت: فلم يرجعا حتى كان مع غروب الشمس، فأتيا كالين متعبين كسلانين ساقطين يمشيان الهوينى، فهششت إليهما كما كنت أصنع، فوالله، ما التفت إلي واحد منهما، مع ما بهما من الغم، وسمعت عمي وهو يقول لأبي: أهو هو؟ قال: نعم والله، قال: أتعرفه وتثبته؟ قال: نعم، قال: فما في نفسك منه؟ قال: عداوته والله ما بقيت ([[427]](#footnote-427)).

وقد شن اليهود على رسول الله والذين آمنوا معه حملات إعلامية لتشويه صورته وتنفير الناس منه، ونزع الثقة بينه وبين الناس؛ فلقد شعر اليهود بخطورة هذا الدين على مصالحهم، وعلى عقيدتهم المنحرفة المزيفة، القائمة على الاستعلاء واحتقار الناس عدا الجنس اليهودي، لقد جاء النبي ينادي بعقيدة التوحيد، وهم يقولون: عزير ابن الله، وجاء ينادي بالمساواة بين أفراد الجنس البشري، وأنه لا يعلو شعب على شعب، ولا جماعة على جماعة، وهم يرون أنهم شعب الله المختار، يترفعون عن بقية الأجناس، وينظرون إليهم على أنهم دونهم وأقل منهم، ولذلك لم يلتزموا ببنود الوثيقة وشرعوا في التشكيك في نبوة الرسول ورسالته، وأكثروا من الأسئلة لإحراج رسول الله، وخدعوا المؤمنين ودلسوا عليهم، وغير ذلك من الأعمال الخبيثة ([[428]](#footnote-428)). **جوانب خبثهم**:

**1.  محاولة اليهود تصديع الجبهة الداخلية:** من وسائل اليهود الخبيثة في حرب الإسلام محاولاتهم المستمرة تمزيق الصف المسلم وتخريبه، بتقطيع أواصر المحبة بين المسلمين، وذلك بإثارة الفتن الداخلية، والشعارات الجاهلية، والنعرات الإقليمية، والدعوات القومية والقبلية، والسعي بالدسيسة والوقيعة بين الإخوة المتآلفين المتوادين المتحابين، فهم في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر.

فقد تفتق ذهن أحد شيوخهم الكبار في السن عن حيلة هدف بها إلى تفريق وحدة الأنصار، وذلك بإثارة العصبية القبلية بينهم ليعودوا إلى جاهليتهم ، فتعود الحروب بينهم كما كانت، ويخسر النبي بذلك أقوى أنصاره، وفي بيان هذا الأمر يقول محمد بن إسحاق: ومر شاس بن قيس - وكان شيخا كبير السن، عظيم الكفر شديد الضغن على المسلمين، شديد الحسد لهم - على نفر من أصحاب الرسول من الأوس والخزرج، في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه، فغاظه ما رأى من ألفتهم وجماعتهم، وصلاح ذات بينهم على الإسلام، بعد الذي كان بينهم في الجاهلية، فقال: قد اجتمع ملأ بني قيلة بهذه البلاد، لا والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر فتى شابا من اليهود كان معهم، فقال: اعمد إليهم فاجلس معهم، ثم اذكر يوم بعاث وما كان قبله، وأنشدهم بعض ما كانوا تقاولوا من الأشعار.

وكان بعاث يوما اقتتلت فيه الأوس والخزرج، وكان الظفر فيه يومئذ للأوس على الخزرج، وكان على الأوس يومئذ حضير بن سماك الأشهلي، وأبو أسيد بن حضير، وعلى الخزرج عمرو بن النعمان البياضي، فقتلوا جميعا. قال ابن إسحاق: ففعل، فتكلم القوم عند ذلك وتنازعوا وتفاخروا حتى تواثب رجلان من الحيين على الركب، أوس بن قيظي - أحد بني حارثة بن الحارث، من الأوس، وجبار بن صخر - أحد بني سلمة من الخزرج - فتقاولا، ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم رددناها الآن جذعة، فغضب الفريقان جميعا وقالوا: قد فعلنا، موعدكم الظاهرة - والظاهرة: الحرة - السلاح السلاح، فخرجوا إليها.

فبلغ ذلك رسول الله فخرج إليهم فيمن معه من أصحابه المهاجرين حتى جاءهم، فقال: "يا معشر المسلمين، الله الله، أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله للإسلام، وأكرمكم به، وقطع به عنكم أمر الجاهلية، واستنقذكم به من الكفر وألف به بين قلوبكم"؟ فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان، وكيد من عدوهم، فبكوا وعانق الرجال من الأوس والخزرج بعضهم بعضا، ثم انصرفوا مع رسول الله سامعين مطيعين، قد كف الله عنهم كيد عدو الله شاس بن قيس، فأنزل الله في شاس بن قيس وما صنع: {قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله والله شهيد على ما تعملون (98) قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا وأنتم شهداء وما الله بغافل عما تعملون (99)}(آل عمران)([[429]](#footnote-429)). هذا مثال لما كان يصنعه اليهود من محاولات للإيقاع بين الأنصار بعضهم البعض، أو بين المهاجرين والأنصار، وذلك لإضعاف الجبهة الداخلية للإسلام.

**2.  التهجم على الذات الإلهية:** ذكر غير واحد من كتاب السير والمفسرين أن أبا بكر قد دخل بيت المدراس - وهو مكان تتلى فيه التوراة - على يهود، فوجد منهم ناسا كثيرين قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له: "فنحاص"، وكان من علمائهم وأحبارهم، ومعهم حبر من أحبارهم، يقال له: "أشيع"، فقال أبو بكر لفنحاص: ويحك اتق الله وأسلم فوالله إنك تعلم أن محمدا لرسول الله قد جاءكم بالحق من عنده، تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة والإنجيل، فقال فنحاص لأبي بكر: والله يا أبا بكر، ما بنا إلى الله من فقر، وإنه إلينا لفقير، وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وإنا عنه لأغنياء، وما هو عنا بغني، ولو كان عنا غنيا ما استقرضنا أموالنا، كما يزعم صاحبكم؛ ينهاكم عن الربا ويعطيناه، ولو كان عنا غنيا ما أعطانا الربا، فغضب أبو بكر، فضرب وجه فنحاص ضربا شديدا، وقال: والذي نفسي بيده لولا العهد الذي بيننا وبينكم لضربت رأسك أي عدو الله، فذهب فنحاص إلى رسول الله فقال: يا محمد، انظر ما صنع بي صاحبك، فقال رسول الله لأبي بكر: "ما حملك على ما صنعت"؟ فقال أبو بكر: يا رسول الله، إن عدو الله قال قولا عظيما، إنه يزعم أن الله فقير، وأنهم أغنياء، فلما قال ذلك غضبت لله مما قال، وضربت وجهه، فجحد ذلك فنحاص، وقال: ما قلت ذلك، فأنزل الله فيما قال فنحاص ردا عليه، وتصديقا لأبي بكر: {لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الأنبياء بغير حق ونقول ذوقوا عذاب الحريق (181)} (آل عمران) ([[430]](#footnote-430)).

**3.  سوء أدبهم مع رسول الله والنيل من الرسل الكرام والقرآن الكريم:** وكان اليهود يسيئون الأدب مع رسول الله في حضرته وأثناء خطابه، إذ يلمزونه، ويحيونه بتحية فيها من الأذى والتهجم ما يدل على سوء أخلاقهم، فعن عائشة قالت: «أتى النبي أناس من اليهود فقالوا: السام(الموت) عليك يا أبا القاسم، قال: "وعليكم". قالت عائشة قلت: بل وعليكم السام والذام، فقال رسول الله: "يا عائشة، لا تكوني فاحشة". فقالت: ما سمعت ما قالوا؟ فقال: "أوليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟ قلت: وعليكم».([[431]](#footnote-431)) وفي رواية بلفظ: «ففطنت بهم عائشة فسبتهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مه يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش". وزاد: فأنزل الله عز وجل: {وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير (8)} (المجادلة)»([[432]](#footnote-432)). وهذه الآية تظهر الحقد الذي هيمن على نفوس اليهود ودفعهم إلى استخدام كل الوسائل والطرق لهدم الإسلام والتخلص من صاحب الرسالة، والسيطرة على المسلمين.

وأما نيلهم من المرسلين فقد أتى رسول الله نفر من يهود فيهم أبو ياسر بن أخطب، ورافع بن أبي رافع، وعازر بن أبي عازر.. وغيرهم، وسألوا رسول الله عمن يؤمن به من الرسل، فقال صلى الله عليه وسلم: "أومن بالله، وما أنزل إلينا، وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ، وما أوتي موسى وعيسى، وما أوتي النبيون من ربهم، لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون"، فلما ذكر عيسى وقالوا: لا نؤمن بعيسى ولا نؤمن بمن آمن به، أنزل الله فيهم:{قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون (59)} (المائدة)([[433]](#footnote-433))

ولم يكتف اليهود بما سبق كله، ولكنهم راحوا ينالون من القرآن الكريم في أسئلتهم، ونقاشاتهم التي لا تنتهي؛ فعن ابن عباس قال: لما قدم رسول الله المدينة، قالت أحبار اليهود: يا محمد، أرأيت قولك: {ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا (85)} (الإسراء)، إيانا تريد أم قومك؟ قال: "كلا"، قالوا: فإنك تتلو فيما جاءك: أنا قد أوتينا التوراة فيها بيان كل شيء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها في علم الله قليل، وعندكم في ذلك ما يكفيكم لو أقمتموه"، قال: فأنزل الله سبحانه وتعالى عليه فيما سألوه عنه من ذلك: {ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله إن الله عزيز حكيم (27)} (لقمان)([[434]](#footnote-434)).

**4.  دعم حزب المنافقين وتآمرهم معهم:** حدثنا القرآن الكريم عن قيادة اليهود الفكرية لحزب المنافقين؛ فهم شياطين المنافقين يخططون لهم، ويوجهونهم ويدرسونهم أساليب الكيد والمكر والخداع والدهاء وإثارة الفتن، قال سبحانه وتعالى: {وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون (14)} (البقرة). قال النسفي في تفسيره: "وشياطينهم الذين ماثلوا الشياطين في تمردهم هم اليهود". وكان اليهود في المدينة يتآمرون مع المنافقين ضد المسلمين، وفي هذا التآمر قال سبحانه وتعالى: {بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما (138) الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا (139)} (النساء). قال الأستاذ محمد دروزة: "وجمهور المفسرين على أن الكافرين هنا هم اليهود، وفي الآية قرينة على صحة ذلك، كما أن فيما بعدها قرينة ثانية أيضا، وواضح أن اتخاذ المنافقين اليهود أولياء، وتواثقهم معهم، إنما هما أثران من آثار التآمر الموطد بين اليهود والمنافقين تجاه الدعوة والقوة الإسلامية".

**5.  بث الإشاعات والشماتة بالنبي والمسلمين:** كان اليهود يتحينون الفرص للنيل من المسلمين والبحث عما يفرق كلمتهم، ومن ذلك استغلالهم لوفاة أحد النقباء الذين بايعوا رسول الله بيعة العقبة وهو أبو أمامة أسعد بن زرارة الأنصاري الخزرجي، فعندما أخذته الشوكة (حمرة تعلو الوجه والجسد)، فجاءه رسول الله يعوده، فقال: "بئس الميت ليهود - مرتين - سيقولون: لولا دفع عن صاحبه، ولا أملك له ضرا ولا نفعا، ولأتمحلن له" فأمر به فكوي بخطين فوق رأسه، فمات وفي رواية: فكواه حوران على عنقه فمات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "بئس الميت لليهود، يقولون: قد داواه صاحبه أفلا نفعه"؟! ولم تكن حادثة أبي أمامة هي الحدث الوحيد الذي أبان الحقد اليهودي على المسلمين، فقد أشاعوا في أول الهجرة أنهم سحروا المسلمين فلا يولد لهم ولد، وقد أشاعوا ذلك ليضيقوا على المسلمين الخناق، ويفسدوا عليهم حياتهم الجديدة التي عاشوها في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليعكروا ذلك الجو الصافي الذي يملؤه الحب والتآلف بين المسلمين، ومما يدل على مقدار ما فعلته تلك الإشاعة بين المسلمين، شدة الفرحة التي اعترتهم حيث ولد بينهم أول مولود ذكر من المهاجرين وهو عبد الله بن الزبير([[435]](#footnote-435))، وبعد... كانت هذه إلماعة من جملة ما سلكه اليهود في منظومة تقويض الدعوة المحمدية واضطهاد نبيها وازدراء مناصريها، وغيرها - مما يضيق عن استقصائه المقام - كثير تغني الإشارة إليه عن تفصيله وحصره، وحسبنا منه ما نبرهن به فقط على طبيعة موقف النبي وصحبه من قوم كان من جملة ما فعلوا وخبيث ما بيتوا ما سبق ذكره وبيانه.

**ثالثا. انطلق النبي في طرده لليهود من القاعدة المقررة: "الجزاء من جنس العمل":**

كان النبي قد وادع اليهود وعاهدهم - كما أسلفنا - وبذلك أمنهم على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، ولكنهم لم يلبثوا أن نقضوا العهد، وتمالئوا مع المشركين، وصاروا يحرضونهم على قتال النبي كما حدث في أحد وغيرها، بل حاولوا طعن المسلمين في ظهورهم، كما حدث في غزوة الأحزاب، وطالما سعوا في إفساد ما بين الأوس والخزرج - كما بينا آنفا - وإفساد ما بين المهاجرين والأنصار، وبذلك أصبحوا شوكة في ظهور المسلمين، وجراثيم إفساد - في المجتمع المدني - لا بد من القضاء عليها؛ فلذلك أمر الله - سبحانه وتعالى - نبيه بقتالهم بعد إيذائهم بنقض ما بينه وبينهم من عهود بقوله سبحانه وتعالى: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين (58)} (الأنفال) ([[436]](#footnote-436))، هذا البيان الإلهي يضع قوانين خاصة لمعاملة الخائنين، وقد طبق الرسول ما جاء في البيان الإلهي، فعامل اليهود معاملة الناقضين للعهد، وفيما يأتي نفصل ما فعله النبي مع كل فرقة منهم على حدة:

·       بنو قينقاع وهم أول يهود أجلاهم النبي عن المدينة: حالفهم رسول الله عند قدومه المدينة فيمن حالف من اليهود، وكانوا أشجع يهود، وقد حقدوا على المسلمين لانتصارهم ببدر، وأخذوا يتحرشون ويتنكرون للعهد الذي بينهم وبين رسول الله خيفة أن يستفحل أمره فلا يعودون يملكون مقاومته، بعدما انتصر على قريش في أول اشتباك بينه وبينهم. وذكر الواقدي أن إجلاءهم كان في شوال سنة اثنتين؛ يعني بعد بدر بشهر.. ويؤيده ما رواه ابن إسحاق عن ابن عباس قال: لما أصاب رسول الله قريشا يوم بدر، جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: "يا يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشا يوم بدر"، فقالوا: إنهم كانوا لا يعرفون القتال، ولو قاتلتنا لعرفت أنا الرجال، فأنزل الله: {قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد (12) قد كان لكم آية في فئتين التقتا فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة يرونهم مثليهم رأي العين والله } (آل عمران)([[437]](#footnote-437)).

وهكذا ندرك كيف بلغ الغرور مبلغه من اليهود حتى أصبحوا يبدون مظاهر العداوة للمسلمين، وتوسعوا في تحرشاتهم واستفزازاتهم، فكانوا يثيرون الشغب، ويواجهون بالأذى كل من ورد سوقهم من المسلمين، حتى أخذوا يتعرضون لنسائهم. ومن تعرضهم لنساء الأنصار ما رواه ابن هشام، في قوله: "كان من أمر بني قينقاع أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع، وجلست إلى صائغ بها، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سوءتها، فضحكوا بها، فصاحت فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، وكان يهوديا، وشدت اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع"([[438]](#footnote-438)).

وهكذا نجد أن ما فعله اليهود كان إعلانا بنبذ العهد منهم، فلو أن الحادث السابق حادث فردي لأمكن معالجته وقتل القاتل، لكن الملأ من اليهود هم الذين اجترؤوا وقتلوا، فأنزل الله سبحانه وتعالى: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين (58)} (الأنفال) فقال صلى الله عليه وسلم: "أنا أخاف بني قينقاع"؟ فسار إليهم يوم السبت النصف من شوال بعد بدر ببضعة وعشرين يوما، وفهم رسول الله الحرب من الآية، فقال: "أنا أخاف بني قينقاع"؟ فاحتمال الغدر قائم كل لحظة، ولئن سكت المسلمون عن هذه الجريمة، فهذا يعني أنهم ضعاف، وبالتالي فهم معرضون للغزو في كل لحظة، ولم يكن هناك بديل من المعركة، وإن كان لا بد من ذلك، فليكن المسلمون هم البادئون، لقد نبذ إليهم رسول الله منذ أن دعاهم إلى الإسلام، وفي تحرك سريع وخاطف كان اليهود محاصرين في بيوتهم وحصونهم...

إن عرض المرأة المسلمة كفيل أن يشعل حربا رهيبة مع العدو، وقام الحصار الذي استمر خمسة عشر يوما على اليهود حتى استسلموا([[439]](#footnote-439)) ولقد أكمل ابن إسحاق سياق الحادث بقوله: فحاصرهم رسول الله حتى نزلوا على حكمه، فقام عبد الله بن أبي بن سلول حين أمكنه الله منهم فقال: يا محمد، أحسن إلي في موالي، وكانوا حلفاء الخزرج، قال: فأبطأ عليه رسول الله ، فقال: يا محمد، أحسن إلي في موالي، قال: فأعرض عنه، فأدخل يده في جيب درع رسول الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرسلني"، وغضب رسول الله حتى رأوا لوجهه ظللا، ثم قال: "ويحك! أرسلني"، قال: لا والله لا أرسلك حتى تحسن في موالي: أربعمائة حاسر، وثلاثمائة دارع، قد منعوني من الأحمر والأسود، تحصدهم في غداة واحدة!! إني والله امرؤ أخشى الدوائر، فقال رسول الله : "هم لك".([[440]](#footnote-440)) وكان عبد الله بن أبي لا يزال صاحب شأن في قومه، فقبل رسول الله شفاعته في يهود بني قينقاع على أن يجلوا عن المدينة، وأن يأخذوا معهم أموالهم عدا السلاح.

وبذلك تخلصت المدينة من قطاع يهودي خبيث ذي قوة عظيمة، أساءوا الأدب مع الرسول فأدبهم الله أدبا يليق بهم في الدنيا وبأمثالهم، ومآلهم في النهاية إلى أمهم الهاوية ([[441]](#footnote-441)). وهكذا نجد أن النبي لم يظلم بني قينقاع حينما أجلاهم عن المدينة.

·       بنو النضير ومحاولتهم قتل النبي صلى الله عليه وسلم: روى ابن سعد أن رسول الله خرج يوم السبت، فصلى في مسجد قباء، ومعه نفر من أصحابه من المهاجرين والأنصار، ثم أتى بني النضير، فكلمهم أن يعينوه في دية القتيلين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري، وكان لهما من رسول الله جوار وعهد، وكان بين بني النضير وبين بني عامر عقد وحلف، وذلك على ما رواه ابن إسحاق وغيره، فقالوا: نفعل يا أبا القاسم ما أحببت، وخلا بعضهم ببعض وهموا بالغدر. وقال عمرو بن جحاش النضري: أنا أظهر على البيت فأطرح عليه صخرة، وكان رسول الله واقفا إلى جنب جدار من بيوتهم. وزاد ابن سعد أن سلام بن مشكم - وهو من يهود بني النضير - قال لهم: لا تفعلوا، والله ليخبرن بما هممتم به، وإنه لنقض العهد الذي بيننا وبينه. فجاء رسول الله الخبر بما هموا، فنهض سريعا كأنه يريد حاجة، وتوجه إلى المدينة، ولحقه أصحابه، ثم أرسل إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن اخرجوا من بلدي؛ فقد هممتم بما هممتم به من الغدر، وقد أجلتكم عشرا، فمن رئي بعد ذلك ضربت عنقه".

فأخذوا يتهيئون للخروج، ولكن عبد الله بن أبي بن سلول أرسل إليهم ألا تخرجوا من دياركم وأقيموا في حصنكم، فإن معي ألفين من قومي وغيرهم يقاتلون عنكم، فعادوا عما عزموا عليه من الخروج وتحصنوا في حصونهم. فأمر رسول الله بالتهيؤ لحربهم، ثم سار رسول الله إليهم، وقد تحصن اليهود بحصونهم معهم النبل والحجارة. ولكن ابن أبي خذلهم فلم ينفذ وعده معهم، فحاصرهم النبي وأمر بقطع نخيلهم وإتلافها، فنادوه: يا محمد، قد كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من يصنعه، فما بال قطع النخيل وتحريقها؟ فأنزل الله سبحانه وتعالى في ذلك قوله: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين (5)} (الحشر) ([[442]](#footnote-442))، فعرضوا على رسول الله أن يخرجوا من المدينة كما أراد، ولكنه قال: "لا أقبله إلا على أن تخرجوا بدمائكم فقط، وليس لكم من أموالكم إلا ما حملته الإبل، عدا الحلقة"،(السلاح) فنزل اليهود على ذلك، واحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل([[443]](#footnote-443)). وهكذا فإن النبي أجلى بني النضير لغدرهم به، وليس في إجلائهم أدنى ظلم منه لهم كما يزعمون

·       إجلاء بني قريظة: وكان ذلك بسبب تآمرهم مع المشركين على الرسول والمسلمين، وكانت الرأس المدبرة لتلك المكيدة المسماة بالأحزاب تتمثل في شيطان اليهود حيي بن أخطب، فإذا تجمع خبث اليهود ودنسهم وخستهم وكيدهم ومكرهم في شخص، لكان هذا الشخص حيي بن أخطب.. فهو عدو رسول الله صلى الله عليه وسلم، وله من ذلك بين اليهود موقع الصدارة. كان حيي بن أخطب على رأس الشياطين اليهود الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم: سلام بن أبي الحقيق النضري، وكنانة بن أبي الحقيق النضري، وهوذة بن قيس الوائلي، وأبو عمار الوائلي، خرجوا حتى قدموا على قريش في مكة، فدعوهم إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله ، فقالت لهم قريش: يا معشر يهود، إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد، أفديننا خير أم دينه؟ قالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أولى بالحق منه، فهم الذين أنزل الله - سبحانه وتعالى - فيهم: {ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا (51)} (النساء) إلى قوله سبحانه وتعالى: {أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما (54) فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا (55)} (النساء)، فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ونشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ثم خرج حيي في أولئك النفر من يهود، حتى جاءوا غطفان - من قيس عيلان - فدعوهم إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه، وأن قريشا قد تابعوهم على ذلك، فاجتمعوا معهم فيه. وخرج عدو الله حيي بن أخطب حتى أتى كعب بن أسد القرظي - صاحب عقد بني قريظة وعهدهم مع رسول الله فلم يزل حيي بكعب، حتى نقض كعب بن أسد عهده مع رسول الله . وأي موقف خانت فيه يهود رسول الله أو حاولت خداعه والغدر به، كان على رأسهم حيي الذي كان يعلم صدق رسول الله ونبوته حتى مكن الله من رقبته ([[444]](#footnote-444))، وبعد جمعه لهؤلاء الأحزاب خرجوا لملاقاة الرسول ولكن الله لم يفلح كيد الخائنين، وعاد جيش الإسلام منتصرا بفضل الله، ثم بفضل رسوله وإيمان المسلمين بنصر الله لهم.

**الأمر الرباني بالخروج:** ولما رجع بأصحابه، وأراد أن يخلع لباس الحرب، أمره الله باللحوق ببني قريظة، حتى يطهر أرضه من قوم لم تعد تنفع معهم العهود، ولا تربطهم المواثيق، ولا يأمن المسلمون جانبهم في شدة، فقال لأصحابه: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة»([[445]](#footnote-445))، فساروا مسرعين، وتبعهم راكبا على حماره، ولواؤه بيد علي بن أبي طالب، وخليفته على المدينة عبد الله ابن أم مكتوم، وكان عدد المسلمين ثلاثة آلاف، وقد أدرك جماعة من الأصحاب صلاة العصر في الطريق فصلاها بعضهم حاملين أمر الرسول بعدم صلاتها على قصد السرعة، ولم يصلها الآخرون إلا في بني قريظة بعد مضي وقتها حاملين الأمر على حقيقته، فلم يعنف فريقا منهم. ولما رأى بنو قريظة جيش المسلمين ألقى الله الرعب في قلوبهم، وأرادوا التنصل من فعلتهم القبيحة، وهي الغدر بمن عاهدوهم وقت الشغل بعدو آخر، ولكن أنى لهم ذلك وقد ثبت للمسلمين غدرهم؟ فلما رأوا ذلك تحصنوا بحصونهم وحاصرهم المسلمون خمسا وعشرين ليلة، فلما رأوا أن لا مناص من الحرب، وأنهم إن استمروا على ذلك ماتوا جوعا، طلبوا من المسلمين أن ينزلوا على ما نزل عليه بنو النضير من الجلاء بالأموال وترك السلاح، فلم يقبل الرسول صلى الله عليه وسلم، فطلبوا أن يجلوا بأنفسهم من غير مال ولا سلاح فلم يرض أيضا، بل قال: لا بد من النزول والرضا بما يحكم عليهم خيرا كان أو شرا، فقالوا له: أرسل لنا أبا لبابة نستشيره، وكان أوسيا من حلفاء بني قريظة، له بينهم أولاد وأموال، فلما توجه إليهم استشاروه في النزول على حكم الرسول، فقال لهم: انزلوا، وأومأ بيده إلى حلقه، يريد أن الحكم الذبح، ويقول أبو لبابة: لم أبارح موقفي حتى علمت أني خنت الله ورسوله، فنزل من عندهم قاصدا المدينة خجلا من مقابلة رسول الله، وربط نفسه في سارية من سواري المسجد حتى يقضي الله فيه أمره، ولما سأل عنه أخبر بما فعل، فقال: أما لو جاءني لاستغفرت له، أما وقد فعل ما فعل فنتركه حتى يقضي الله فيه، ثم إن بني قريظة لما لم يروا بدا من النزول على حكم رسول الله فعلوا، فأمر برجالهم فكتفوا، فجاءه رجال من الأوس وسألوه أن يعاملهم كما عامل بني قينقاع حلفاء إخوانهم الخزرج، فقال لهم: ألا يرضيكم أن يحكم فيهم رجل منكم؟ فقالوا: نعم. واختاروا سيدهم سعد بن معاذ الذي كان جريحا من السهم الذي أصيب به في الخندق، وكان مقيما بخيمة في المسجد معدة لمعالجة الجرحى، فأرسل من يأتي به، فحملوه على حماره، والتف عليه جماعة من الأوس يقولون له: أحسن في مواليك، ألا ترى ما فعل ابن أبي في مواليه؟ فقال: لقد آن لسعد ألا تأخذه في الله لومة لائم.

ولما أقبل على الرسول وأصحابه وهم جلوس، قال صلى الله عليه وسلم: "قوموا إلى سيدكم فأنزلوه"، ففعلوا، وقالوا له: إن رسول الله قد ولاك أمر مواليك لتحكم فيهم. وقال له الرسول صلى الله عليه وسلم: "احكم فيهم يا سعد"؛ فالتفت سعد للناحية التي ليس فيها رسول الله، وقال: عليكم عهد الله وميثاقه أن الحكم كما حكمت؟ فقالوا: نعم، فالتفت إلى الجهة التي فيها الرسول وقال: وعلى من هنا كذلك؟ وهو غاض طرفه إجلالا، فقالوا: نعم، فقال: فإني أحكم أن تقتلوا الرجال، وتسبوا النساء والذرية، فقال صلى الله عليه وسلم: "لقد حكمت فيهم بحكم الله يا سعد".

وقد جاءت أيضا قصة حكم سعد بن معاذ على يهود بني قريظة في صحيح البخاري بلفظ آخر، فعن أبي سعيد الخدري أنه قال: «لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بعث رسول الله وكان قريبا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله : "قوموا إلى سيدكم"، فجاء فجلس إلى رسول الله فقال له: "إن هؤلاء نزلوا على حكمك" قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة وأن تسبى الذرية، قال: "لقد حكمت فيهم بحكم الملك» ([[446]](#footnote-446)) ؛ لأن هذا جزاء الخائن الغادر، ثم أمر بتنفيذ الحكم فنفذ فيهم وجمعت غنائمهم ([[447]](#footnote-447)). وهكذا قضى الله أن يكون جزاؤهم من جنس ما أرادوا للمسلمين، وأبى الله إلا أن يصلوا هم إلى النهاية المريبة، التي أرادوا للمسلمين الوصول إليها، {ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله} (فاطر: ٤٣).

وهنا أمر آخر يتمثل في أن الحكم الذي أصدره سعد بن معاذ على يهود بني قريظة، وأقره النبي وقام بتنفيذه، قد جاء تماما وفق الشريعة الموسوية عند اليهود أنفسهم، كما ورد في التوراة عندهم في شأن قرى الأعداء ومدنهم: "وإن لم تسالمك بل عملت معك حربا فحاصرها، وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف، وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها، فتغتنمها لنفسك، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك". (التثنية 20: 12ـ 14). وبتمام هذه الغزوة أراح الله المسلمين من شر مجاورة اليهود الذين تعودوا الغدر والخيانة ([[448]](#footnote-448))، ونخلص مما سبق كله إلى أن ثمة أسبابا وعوامل جوهرية وقفت وراء إجلاء النبي اليهود جميعهم، فما ظلمهم النبي ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وإنا لنسأل مثيري هذه الشبهة سؤالا مؤداه: أي أسباب واهية تلك التي زعمتم أنه اختلقها ليحارب اليهود ويطردهم من المدينة؟!

**الخلاصة:** كان العمل الثالث المهم الذي قام به النبي بعد دخوله المدينة كتابته كتابا بين المهاجرين والأنصار، وكذلك بين المسلمين واليهود، وادع فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم، ولم يلتزم اليهود بعهدهم مع النبي وراحوا يكيدون له وللإسلام، ويحرضون المنافقين على قتال المسلمين، وقد سلكوا شتى الطرق للنيل من الإسلام ودولته؛ فقد عملوا جاهدين على تصديع الجبهة الإسلامية الداخلية، وتهجموا على الذات الإلهية، وساء أدبهم مع الله ورسله الكرام وكتابه الكريم، حتى إنهم لم يتورعوا عن أن يحاولوا قتل النبي نفسه. فكان لزاما على النبي أن يطرد هؤلاء الخائنين الناقضين للعهود والمواثيق، وهذا ما كان، ولا يعقل أن يقول منصف: إنه صدر في صنيعه هذا عن روح عدوانية ظالمة، ولكنه صدر فيه عن قاعدة مقررة تنص على أن "الجزاء من جنس العمل"، إن ثمة مبررات قانونية وأخلاقية تقف وراء إجلاء النبي اليهود جميعهم من المدينة؛ وذلك لأنهم نقضوا عهدهم، وخانوا وغدروا وكادوا، فلا سبيل إذن لما زعم من أن النبي اختلق أسبابا واهية لحربهم وطردهم من المدينة([[449]](#footnote-449)).

**البحث الخامس: كان النبي ينتهز الفرص لنقض العهود كما حدث في فتح مكة.**

**يقولون أن النبي كان ينتهز الفرص لنقض العهود، ويبرهنون على ذلك بأنه كان ينتظر أي فرصة تسنح لفتح مكة، فلما وقع الاعتداء على خزاعة تظاهر بالغضب، وبأخذ الثأر، والانتصار لهم لينقض العهد، ويهجم على مكة. ويتساءلون: أليس فيما فعله النبي من انتهاز الفرص ونقض العهود ما يتنافى مع أخلاق الأنبياء؟! هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في وفائه بالوعد وحفظه للعهد([[450]](#footnote-450)).**

**أولا. كان النبي وفيا بالعهود والوعود التي يبرمها وهي من شروط الإيمان:**

إن حفظ العهد، والوفاء بالوعد، خلق رفيع من أخلاق النبي الحميدة، التي اشتهر بها فقد كان أحفظ الناس للعهود والمواثيق، ومن أشدهم وفاء للوعود، فلم يؤثر عنه أنه نقض عهدا أو خالف وعدا لأحد من الناس، سواء كان من أتباعه أم من أعدائه، وسيرته العطرة خير شاهد على ذلك، كيف لا! وشريعة الإسلام التي بعث بها تحث على احترام العهود والمواثيق، وتؤكد على المحافظة عليها، وتعتبر نقض العهد وإخلاف الوعد من كبائر الذنوب، ومساوئ الشيم، قال عز وجل في وصف عباده المؤمنين: {والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون (8)} (المؤمنون)، فعد حفظ العهد من جملة الأخلاق الحميدة التي يتصف بها المؤمنون، وقد حرم الله نصرة المسلمين لإخوانهم في الدين إذا كانوا يقيمون بين قوم مشركين، بينهم وبين المسلمين عهد وميثاق، يقول عز وجل: {إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير (72)} (الأنفال)([[451]](#footnote-451)).

وقد حفل القرآن الكريم بكثير من الآيات التي تناولت العهود والوفاء بها، ذلك أن الوفاء بالعهود من شروط الإيمان، ومن سمات المؤمنين أن يلتزموا بعهودهم ويذعنوا لشروطها، والله يكرم الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه، بقوله عز وجل: {من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا (23)} (الأحزاب). وقد شرف الله سبحانه وتعالى الذين بايعوا الرسول في الحديبية، ووعد الصادقين منهم بحسن الجزاء في قوله سبحانه وتعالى: { فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرا عظيما (10)} (الفتح). ويعظم الله شأن الموفين بعهدهم، ويسلكهم في عقد النخبة المتميزة من المتقين الذين جمعتهم الآية الكريمة من قوله عز وجل: { ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون (177)} (البقرة).

ويهتم كتاب الله بالوفاء بالعهد اهتماما شديدا، وإن التوجيهات الربانية في شأنه حاسمة قاطعة ملزمة، لا تحتمل أي قدر من التهاون وإن قل فيقول عز وجل: {وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون (91)} (النحل)([[452]](#footnote-452))وهكذا نجد أن القرآن الكريم يحث على الوفاء بالعهد والمواثيق، وقد كان الرسول الكريم متخلقا بأخلاق القرآن، ملتزما بكل ما جاء به، داعيا إلى العمل بكل ما جاء فيه. وكان لا يقتصر في وفائه على المسلمين، بل كان أشد الناس محافظة على العهود والمواثيق مع أعدائه، حتى ولو كان فيها إعنات له، حتى إذا نقض أعداؤه الميثاق جعل الله له بذلك مخرجا، كما حدث من يهود بني النضير، وبني قريظة، الذين نقضوا عهدهم مع رسول الله وكما حدث من مشركي قريش، حين نقضوا شروط صلح الحديبية بينه وبين سهيل بن عمرو ممثل المشركين، وكان من شروط الصلح أن من جاء محمدا من المشركين مسلما رده إليهم ([[453]](#footnote-453)).

**من المواقف التي تدل على وفائه بالعهد رده لأبي جندل:** وإن من أبلغ دروس صلح الحديبية درس الوفاء بالعهد, والتقيد بما يفرضه شرف الكلمة من الوفاء بالالتزامات التي يقطعها المسلم على نفسه، وقد ضرب رسول الله بنفسه أعلى مثل في التاريخ القديم والحديث لاحترام كلمة لم تكتب, فما بالنا بكلمة كتبت, وفي الجد في عهوده، وحبه للصراحة والواقعية، وبغضه التحايل والالتواء والكيد، وذلك حينما كان يفاوض سهيل بن عمرو في الحديبية، حيث جاءه ابن سهيل يرسف في الأغلال(القيود)، وقد فر من مشركي مكة، وكان أبوه يتفاوض مع الرسول وكان هذا الابن ممن آمنوا، جاء مستصرخا بالمسلمين، وقد انفلت من أيدي المشركين, فلما رأى سهيل ابنه قام إليه وأخذ بتلابيبه، وقال: «يا محمد، لقد لـجت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا، فقال رسول الله : "صدقت"، فقال أبو جندل: يا معشر المسلمين، أتردونني إلى أهل الشرك فيفتنونني في ديني؟! فلم يغن عنه ذلك شيئا، ورده رسول الله وقال لأبي جندل: إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا، وأعطيناهم على ذلك وأعطونا عهدا، وإنا لا نغدر بهم»، غير أن النبي إزاء هذه المأساة التي حالت بنود معاهدة الصلح بينه وبين أن يجد مخرجا منها لأبي جندل المسلم، طمأن أبا جندل وبشره بقرب الفرج له ولمن على شاكلته من المسلمين، وقال له وهو يواسيه: «يا أبا جندل، اصبر واحتسب، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا» ([[454]](#footnote-454)).

وفي هذه الكلمات النبوية المشرقة العظيمة دلالة ساطعة على مقدار حرص رسول الله وتمسكه بفضيلة الوفاء بالعهد مهما كانت نتائجه وعواقبه فيما يبدو للناس. لقد كان درس أبي جندل امتحانا قاسيا ورهيبا لهذا الوفاء بالعهد أثبت فيه الرسول والمسلمون نجاحا عظيما في كبت عواطفهم وحبس مشاعرهم، وقد صبروا لمنظر أخيهم أبي جندل وتأثروا من ذلك المشهد عندما كان أبوه يجتذبه من تلابيبه، والدماء تنزف منه, مما زاد في إيلامهم حتى إن الكثيرين منهم أخذوا يبكون بمرارة إشفاقا منهم على أخيهم في العقيدة، وهم ينظرون إلى أبيه المشرك وهو يسحبه بفظاظة الوثني الجلف ليعود به مرة أخرى إلى سجنه الرهيب في مكة. وقد صبر أبو جندل واحتسب لمصابه في سبيل دينه وعقيدته, وتحقق فيه قول الله سبحانه وتعالى: {ومن يتق الله يجعل له مخرجا (2) ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا (3)} (الطلاق)، فلم تمر سنة حتى تمكن مع إخوانه المسلمين المستضعفين بمكة من الإفلات من قيود مكة، وأصبحوا قوة صار كفار مكة يخشونها, بعد أن انضموا إلى أبي بصير، وسيطروا على طرق قوافل المشركين الآتية من الشام ([[455]](#footnote-455)).

وثمة موقف آخر - يعد من أوضح الأمثلة على وفائه بعهده مع المشركين حدث بعد عودة الرسول من الحديبية إلى المدينة، ممثلا في مسلم آخر هو أبو بصير عتبة بن أسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة، أفلت من قومه سائرا على قدميه ساعيا إلى المدينة، فكتب أزهر بن عبد عوف الزهري إلى رسول الله كتابا بعث به مع خنيس بن جابر العامري يذكر عهد الصلح ويطلب رد أبي بصير إلى مكة، فقدم العامري إلى المدينة بصحبة دليل له يقال له: (كوثر) بعد أبي بصير بثلاثة أيام، «فأمر رسول الله أبا بصير أن يرجع معهما، فقال: يا رسول الله، تردني إلى المشركين يفتنوني في ديني؟! فقال : "يا أبا بصير، إنا قد أعطينا هؤلاء القوم ما قد علمت، ولا يحل لنا في ديننا الغدر، وإن الله جاعل لك ولمن معك من المسلمين فرجا ومخرجا"، فقال: يا رسول الله تردني إلى المشركين؟! قال: "انطلق يا أبا بصير، فإن الله سيجعل لك فرجا ومخرجا".

فسار أبو بصير معهما والمسلمون يشيعونه، ويطيبون خاطره ويشجعونه، ولما أن وصل مع حارسيه إلى ذي الحليفة، وكان الوقت ظهرا صلى أبو بصير صلاة المسافر، واشترك مع حارسيه في تناول بعض الطعام، وبحيلة ذكية استطاع أبو بصير أن يأخذ السيف، فقتل العامري، وهم بقتل الرجل الآخر، ولكنه أفلت منه وخرج هاربا يعدو إلى المدينة، وأبو بصير في أثره، فلما انتهى إلى رسول الله قال له: ويحك مالك؟ قال: قتل والله صاحبكم صاحبي وأفلت منه ولم أكد، وإني لمقتول، واستغاث برسول الله فأمنه، وأقبل أبو بصير فأناخ بعير العامري ودخل متوشحا سيفه, فقال: يا رسول الله قد وفت ذمتك وأدى الله عنك، وقد أسلمتني بيد العدو، وقد امتنعت بديني من أن أفتن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ويل أمه، مسعر حرب(موقدها) لو كان له أحد»([[456]](#footnote-456)).

فخرج أبو بصير ومعه خمسة كانوا قد قدموا معه مسلمين من مكة حتى انتهوا إلى سيف البحر. فلما بلغ سهيلا قتل أبي بصير للعامري اشتد, وقال: ما صالحنا محمدا على هذا، وجرت في ذلك مناقشات حول دية القتيل ومن يتحملها، ومن العجيب أن أبا سفيان بن حرب كان من رأيه أن الرسول غير مسئول عن دم القتيل. ثم إن أبا جندل بن سهيل بن عمرو انفلت فخرج هو وسبعون راكبا ممن أسلموا فلحقوا بأبي بصير؛ ولأن أبا جندل قرشي فقد سلم له أبو بصير الأمر، فكان أبو جندل يؤمهم في الصلاة، واجتمع إلى أبي جندل ناس من بني غفار وأسلم وجهينة لا تمر بهم عير لقريش إلا أخذوها وقتلوا من فيها، وضيقوا على قريش فلا يظفرون بأحد منهم إلا قتلوه.

ولما استشرى فزع قريش من أبي جندل، وأبي بصير، أرسلت قريش أبا سفيان إلى رسول الله يسألونه ويتضرعون إليه أن يبعث إلى أبي بصير وأبي جندل ومن معهم، وقالوا وهنا تقع المفارقة العظمى: من خرج منا إليك فأمسكه فهو لك حلال غير حرج أنت فيه، وقال أبو سفيان -: فإن هؤلاء الركب قد فتحوا علينا بابا لا يصلح إقراره، فكتب رسول الله إلى أبي بصير، وأبي جندل يأمرهما أن يقدما عليه، ويأمر من معهما ممن اتبعهما من المسلمين أن يرجعوا إلى بلادهم وأهليهم فلا يتعرضوا لأحد مر بهم من قريش وعيرانها، فقدم كتاب رسول الله إلى أبي بصير وهو يموت، فجعل يقرؤه ومات وهو في يديه، فدفنه أبو جندل، وجعل عند قبره مسجدا، وقدم أبو جندل على رسول الله ومعه ناس من أصحابه ورجع سائرهم إلى أهليهم، وأمنت بعد ذلك عيرات قريش ([[457]](#footnote-457)). وهكذا يتضح مدى وفائه للعهد مع المشركين، وبعد هذا البيان الأخلاقي الرفيع الذي يؤكد التزامه بعهده مع المشركين، هل بتلك الأخلاق يكون الرسول انتهازيا؟! وماذا يقول المدعون في رد النبي لأبي بصير وأبي جندل؟ أليس هذا قمة الوفاء بالعهد؟!

**ثانيا. إن قريشا هي التي نقضت عهدها مع النبي :**

لقد كان من بنود صلح الحديبية بند يفيد أن من أحب أن يدخل في عقد رسول الله وعهده فليدخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدها فليدخل فيه، وأن القبيلة التي تنضم إلى أي الفريقين تعتبر جزءا من ذلك الفريق، فأي عدوان تتعرض له أي من تلك القبائل يعتبر عدوانا على ذلك الفريق ([[458]](#footnote-458))، فدخلت بنو بكر في عقد قريش وعهدهم، ودخلت خزاعة في عقد رسول الله وعهده.

والسبب في دخول خزاعة في عقد رسول الله أن خزاعة كانت حليفة جده عبد المطلب حين تنازع مع عمه نوفل في ساحات وأفنية من السقاية كانت في يد عبد المطلب، فأخذها منه نوفل، فاستنهض عبد المطلب قومه فلم ينهض معه منهم أحد، وقالوا: لا ندخل بينك وبين عمك، ثم كتب إلى أخواله بني النجار فجاء منهم سبعون، وقالوا: ورب هذه البنية - الكعبة - لتردن على ابن أختنا ما أخذت منه، وإلا ملأنا منك السيف، فرده، ثم حالف نوفل بني أخيه عبد شمس، وحالف عبد المطلب خزاعة، وكان النبي عارفا بذلك، ولقد جاءته خزاعة يوم الحديبية بكتاب جده عبد المطلب فقرأه عليه أبي بن كعب فأقرهم النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد كان بين بني بكر وبين خزاعة حروب وقتلى في الجاهلية، وتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الإسلام، فلما كانت هدنة الحديبية، ووقف القتال بين المسلمين وقريش، اغتنمتها طائفة من بني بكر يقال لهم "بنو نفاثة"، ذلك أن شخصا منهم هجا رسول الله وصار يتغنى بالهجاء، فسمعه غلام من خزاعة، أي من القبيلة التي دخلت في عقد رسول الله، فثارت ثائرته فضربه وشجه، فثار الشر بين القبيلتين، فطلب بنو نفاثة من أشراف قريش أن يعينوهم بالرجال والسلاح على خزاعة فأمدوهم، فجاءوا خزاعة ليلا وهم آمنون على ماء لهم يقال له "الوتير" وقتلوا منهم عشرين، أو ثلاثة وعشرين، وقاتل معهم جمع من قريش مستخفيا، منهم: صفوان بن أمية، وحويطب بن عبد العزى، وعكرمة بن أبي جهل، وشيبة بن عثمان، وسهيل بن عمرو، وهؤلاء أسلموا جميعا بعد ذلك، وما زالوا بهم حتى أدخلوهم دار بديل بن ورقاء الخزاعي بمكة، فلما ناصرت قريش بني بكر على خزاعة، ونقضوا ما كان بينهم وبين رسول الله من الميثاق، ندموا وجاء الحارث بن هشام إلى أبي سفيان وأخبره بما فعل القوم، فقال:

"هذا أمر لم أشهده، ولم أغب عنه، وإنه لشر، والله ليغزونا محمد، ولقد حدثتني هند بنت عتبة - يعني زوجته - أنها رأت رؤيا كرهتها، رأت دما أقبل من الحجون (اسم مكان بمكة) يسيل حتى وقف بالخندمة ( اسم مكان آخر بمكة) فكره القوم ذلك"، وهذا القول يبين مقدار جرم ما فعلته قريش مع حلفاء رسول الله. وعند ذلك خرج عمرو بن سالم الخزاعي (سيد خزاعة) حتى قدم على رسول الله المدينة ودخل المسجد، ووقف على رسول الله وهو جالس في المسجد بين الناس، وأنشد قصيدة طويلة وهي كانت وسيلة الإعلام، منها:

يا رب إني ناشد محمدا .... حلف أبينا وأبيه الأتلدا(القديم)

إن قريشا أخلفوك الموعدا .... ونقضوا ميثاقك المؤكدا

هم بيتونا بالوتير(اسم مكان) هجدا(نياما) .... وقتلونا ركعا وسجدا

فقال رسول الله: "نصرت يا عمرو بن سالم"، ودمعت عيناه، وفي رواية: «فقام وهو يجر رداءه ويقول: لا نصرني الله إن لم أنصر بني كعب». ([[459]](#footnote-459)) وعن عائشة أنها قالت: لقد رأيت رسول الله غضب مما كان من شأن بني كعب غضبا لم أره غضبه منذ زمان، ثم قال لعمرو بن سالم وأصحابه بعد أن علم منهم حقيقة ما حدث: ارجعوا وتفرقوا في الأودية فرجعوا وتفرقوا، وكان عددهم نحو أربعين راكبا من خزاعة، وقصد رسول الله بتفرقهم إخفاء مجيئهم ([[460]](#footnote-460)). ومما سبق يتضح سوء ما فعلته قريش؛ لنقضهم العهد، وسفكهم لدماء بني خزاعة، الذين هم في عقد النبي وعهده، واستحلالهم لدمائهم رغم المعاهدة، وما تنص عليه، فغضب النبي لذلك أشد الغضب، ولا شك أن ما فعلته قريش وحلفاؤها كان غدرا محضا ونقضا صريحا للميثاق لم يكن له أي مسوغ، ولذلك سرعان ما أحست قريش بغدرها، وخافت وشعرت بعواقبه الوخيمة، وعقدت مجلسا استشاريا ، وقررت أن تبعث قائدها أبا سفيان ممثلا لها، ليقوم بتجديد الصلح.

وقدم أبو سفيان المدينة فدخل على ابنته أم حبيبة زوج النبي فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله طوته عنه، فقال: يا بنية، أرغبت بي عن هذا الفراش، أم رغبت به عني؟‏ قالت: بل هو فراش رسول الله وأنت رجل مشرك نجس‏، فقال: والله لقد أصابك بعدي شر‏. ثم خرج حتى أتى رسول الله فكلمه، فلم يرد عليه شيئا، ثم ذهب إلى أبي بكر فكلمه أن يكلم رسول الله فقال: ما أنا بفاعل، ثم أتى عمر بن الخطاب فكلمه، فقال: أأنا أشفع لكم إلى رسول الله ؟‏ والله لو لم أجد إلا الذر لجاهدتكم به، ثم جاء فدخل على علي بن أبي طالب وعنده فاطمة ابنة رسول الله وعندها الحسن غلام يدب بين يديهما، فقال‏: يا علي، إنك أمس القوم بي رحما، وإني قد جئت في حاجة، فلا أرجعن كما جئت خائبا، اشفع لي إلى محمد، فقال‏: ويحك يا أبا سفيان، والله لقد عزم رسول الله على أمر ما نستطيع أن نكلمه فيه‏، فالتفت إلى فاطمة، فقال: هل لك أن تأمري بنيك هذا فيجير بين الناس، فيكون سيد العرب إلى آخر الدهر‏؟‏ قالت: والله ما يبلغ ابني ذاك أن يجير بين الناس، وما يجير على رسول الله أحد.

وحينئذ أظلمت الدنيا أمام عيني أبي سفيان، فقال لعلي بن أبي طالب في هلع وانزعاج ويأس وقنوط: يا أبا الحسن، إني أرى الأمور قد اشتدت علي، فانصحني، قال: والله ما أعلم لك شيئا يغني عنك‏. ولكنك سيد بني كنانة، فقم فأجر بين الناس، ثم الحق بأرضك‏، قال: أو ترى ذلك مغنيا عني شيئا‏؟‏ قال: لا والله ما أظنه، ولكني لم أجد لك غير ذلك، فقام أبو سفيان في المسجد، فقال: أيها الناس، إني قد أجرت بين الناس، ثم ركب بعيره، وانطلق‏. ولما قدم على قريش، قالوا: ما وراءك‏؟‏ قال: جئت محمدا فكلمته، فوالله ما رد علي شيئا، ثم جئت ابن أبي قحافة فلم أجد فيه خيرا، ثم جئت عمر بن الخطاب، فوجدته أدنى العدو، ثم جئت عليا فوجدته ألين القوم، وقد أشار علي بشيء صنعته، فوالله ما أدري هل يغني عني شيئا أم لا‏؟‏ قالوا: وبم أمرك‏؟‏ قال: أمرني أن أجير بين الناس، ففعلت، قالوا: فهل أجاز ذلك محمد‏؟‏ قال: لا‏. قالوا: ويلك، إن زاد الرجل على أن لعب بك‏، قال: لا والله ما وجدت غير ذلك ([[461]](#footnote-461))، وهكذا نجد أن قريشا قد أحست بجريمتها، فأرسلت أبا سفيان لإرضاء الرسول وتجديد العهد، ولكن أنى يهدر النبي دماء حلفائه وينسى ذمتهم ؛ لهذا كان عدلا من النبي أن سارع إلى الثأر لقتلى حلفائه، واستنقاذ بيت الله الحرام من أيدي المشركين، فهل بعد هذا يكون النبي قد انتهز هذه الفرصة لغزو مكة ودخولها؟!

**الخلاصة:** يكفي الطاعنين ردا عليهم: أن رسول الله التزم بعهده مع المشركين، ورد عليهم أبا جندل وأبا بصير، فذاك إنما يدل على الالتزام التام بالعهد، ويدل على الخلق الرفيع للنبي، إن الخيانة جاءت من قريش وحليفتها الذين اعتدوا على قبيلة خزاعة الذين كانوا في عقد النبي وعهده رغم أن بنود المعاهدة تقتضي أن من دخل في عهد قريش فهو منهم، ومن دخل في عهد المسلمين فهو منهم، وينطبق عليهم شروط العهد، ولكن مشركي قريش أخلفوا المعاهدة، ولما أحسوا بذلك أرسلوا أبا سفيان ليجدد العهد مع النبي وذلك لإحساسهم بجرم ما فعلوا مع خزاعة وفحشه، فكيف يكون النبي انتهازيـا وقد وفي بعهده رغم أن بنوده لم تكن في صالحه؟! لقد نقض المشركون عهدهم مع رسول الله وقتلوا عشرين من حلفائه حتى ألجئوهم إلى الحرم، فكيف يسكت عنهم ولا يناصر من دخل في حلفه؟

أعلى النموذج

**البحث السادس: الزعم أن سياسة النبي اتسمت بطابع الانتقام والحقد بعد انتصار بدر**

يدعي بعض الطاعنين أن المسلمين قتلوا عددا من الأسرى بعد انتهاء غزوة بدر الكبرى؛ تعطشا منهم لإراقة الدماء، وحبا للانتقام من عدوهم، ويرمون من وراء ذلك إلى إظهار المسلمين بمظهر المتعطش إلى الدماء إلى الطعن في مدى اتزان سياسته والتزامها بمقتضى ما يوجبه الدين الإسلامي من أحكام التعامل مع الأسرى([[462]](#footnote-462)).

**نقد عام: 1**-إن ما عرف من أخلاقه وعفوه عند مقدرته، ينفي عنه تهمة الحقد وحب الانتقام.

2-حكم الأسير في الإسلام: المن أو الفداء أو القتل، حسبما يرى الحاكم، وقد أمر الإسلام بحسن معاملته، وتجلى ذلك في سيرة النبي وصحابته الكرام.

3-قبل الرسول الفداء في أسرى بدر، ومن على بعضهم دون مقابل، وجعل التعليم مقابل الفداء لآخرين، مما يؤكد سمو النظرة الإسلامية.

4-لم يقتل الرسول من أسرى بدر سوى رجلين، هما: عقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث، وكان قتلهما قبل تقرير مصير الأسرى، كما كان هذا القتل واجبا من حيث وجهة الحرب، لا حقدا أو حبا للانتقام، فأين العدد الذي قتله المسلمون إذن؟!

5-يثيرون هذه الضجة على قتل النبي لأسيرين فقط، فهل نسوا ما وقع فيه أقوامهم بشأن الأسرى على مدى التاريخ في العديد من الجهات الإسلامية؟! نظرة سريعة لواقع اليوم جديرة بإظهار البون الشاسع بين السياستين، وشاهدة بتفرد سياسة معاملة المسلمين للأسرى بما لا يماثله تعامل.

**أولا. أخلاقه وعفوه عند المقدرة:**

إن ما ذكره التاريخ عن عفوه وحلمه ينفي أن يكون في قلبه مثقال ذرة من حقد، كما يدعي هؤلاء المغالطون، فبعد غزوة بدر أمر رسول الله بالقتلى فنقلوا من مصارعهم التي كانوا بها إلى قليب ببدر، وقد كان من سنته في مغازيه إذا مر بجيفة إنسان أن يأمر بها فتدفن، لا يسأل عن صاحبها مؤمنا كان أم كافرا، وهو موقف إنساني كريم لا يفعله إلا أولو العزم من الرسل، فطالما أهانوه وسبوه وأذاقوه وأصحابه العذاب ألوانا، وهم الذين أخرجوهم من ديارهم وأهليهم وأموالهم، ولكنها إنسانية الإسلام تعلو على الأحقاد ونزعات الانتقام. ولما طرحوهم ولم يبق إلا أمية بن خلف، وقد كان رجلا بدينا فانتفخ في درعه فملأها، فذهبوا ليخرجوه فتزايل لحمه، فأقروه وحفروا له، وألقوا عليه التراب حتى واراه([[463]](#footnote-463)).

وهذا موقف آخر مع رجل قصد قتل النبي صلى الله عليه وسلم، وهو عمير بن وهب، وكان قد أسر ولده وهب في غزوة بدر، فاتفق معه صفوان بن أمية في الحجر من البيت الحرام على اغتيال رسول الله بشرط أن يقضي صفوان ديون عمير، وأن يتولى شأن أولاده من بعده، وطلب عمير من صفوان أن يكتم ما دار بينهما؛ لئلا يفشو الخبر ويصل إلى المدينة، وأعد صفوان سيفا وأمر بصقله وسقاه سما ناقعا، وأعطاه لعمير، فرحل لمهمته حتى وصل المدينة، فنزل بباب المسجد وعقل راحلته وأخذ السيف لرسول الله فنظر إليه عمر بن الخطاب وهو في نفر من الأنصار يتحدثون عن وقعة بدر ويشكرون نعمة الله، فلما رأى عمر عمير بن وهب معه السيف فزع منه، فقال: «عندكم الكلب، هذا عدو الله الذي حرش بيننا وحزرنا للقوم، فقام عمر فدخل على رسول الله فقال: هذا عمير بن وهب قد دخل المسجد معه السلاح، وهو الفاجر الغادر يا رسول الله، لا تأمنه، قال: "أدخله علي"، فدخل عمر وعمير، وأمر أصحابه أن يدخلوا على رسول الله، ثم يحترسوا من عمير إذا دخل عليهم، فأقبل عمر بن الخطاب وعمير بن وهب فدخلا على رسول الله ومع عمر سيفه، فقال رسول الله لعمر: "تأخر عنه"، فلما دنا منه حياه عمير: أنعم صباحا وهي تحية أهل الجاهلية فقال رسول الله: "قد أكرمنا الله عز وجل عن تحيتك، وجعل تحيتنا السلام، وهي تحية أهل الجنة"، فقال عمير: إن عهدك بها لحديث، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قد بدلنا الله خيرا منها فما أقدمك يا عمير"؟ قال: قدمت في أسيري عندكم، فقاربوني في أسيري؛ فإنكم العشيرة والأهل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فما بال السيف في رقبتك"؟ فقال عمير: قبحها الله من سيوف، فهل أغنت عنا من شيء، أنا نسيت وهو في رقبتي حين نزلت، ولعمري إن لي غيره، فقال رسول الله: "أصدقني ما أقدمك"؟ قال: ما قدمت إلا في أسيري، فقال رسول الله: "فما شرطت لصفوان بن أمية الجمحي في الحجر"؟ ففزع عمير وقال: ماذا اشترطت له؟ قال: "تحملت له بقتلي على أن يعول بنيك ويقضي دينك، والله حائل بينك وبين ذلك"، فقال عمير: أشهد أنك رسول الله، وأشهد أنه لا إله إلا الله، كنا يا رسول الله نكذبك بالوحي وبما يأتيك من السماء، وإن هذا الحديث الذي كان بيني وبين صفوان في الحجر كما قال رسول الله لم يطلع عليه أحد غيري وغيره، ثم أخبرك الله به، فآمنت بالله ورسوله، والحمد لله الذي ساقني هذا المقام».([[464]](#footnote-464))وهذا من كمال عفوه عمن يريد قتله. ويطول بنا المقام لو أردنا أن نستقصي نماذج عفوه عمن ظلمه، لكن يكفينا القليل عن الكثير، ولو كان النبي تثور نفسه من الحقد وحب الانتقام كما يدعي المفترون، لما أتحفنا التاريخ بمثل هذه المواقف الإنسانية التي يعجز عن مثلها غيره .

**ثانيا. للأسرى أحكام في الإسلام، وقد أمر الإسلام بحسن معاملتهم:**

أسرى الحرب على قسمين: الأول: النساء والصبيان، والثاني: الرجال البالغون المقاتلون من الكفار، إذا ظفر المسلمون بهم أحياء، وقد جعل الإسلام الحق للحاكم في أن يفعل بالرجال المقاتلين، إذا ظفر بهم ووقعوا أسرى، ما هو الأنفع والأصلح، من المن أو الفداء أو القتل. والمن هو إطلاق سراحهم بلا مقابل، والفداء قد يكون بالمال، وقد يكون بأسرى المسلمين، وممن ذهب إلى هذا جمهور العلماء، فقالوا: للإمام الحق في أحد الأمور الثلاثة المتقدمة، وقال الحسن وعطاء: لا يقتل الأسير، بل يمن عليه أو يفادى به، وقال الزهري ومجاهد وطائفة من العلماء: لا يجوز أخذ الفداء من أسرى الكفار أصلا، وقال مالك: لا يجوز المن بغير فداء، وقال الأحناف: لا يجوز المن أصلا، لا بفداء ولا بغيره([[465]](#footnote-465)). وقد عامل الإسلام الأسرى معاملة إنسانية رحيمة؛ فهو يدعو إلى إكرامهم والإحسان إليهم، ويمدح الذين يبرونهم، ويثني عليهم الثناء الجميل، يقول الله سبحانه وتعالى: ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا (8) إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا (9) (الإنسان). ويروي أبو موسى الأشعري عن رسول الله أنه قال: «فكوا العاني -يعني الأسير -وأطعموا الجائع وعودوا المريض»([[466]](#footnote-466)). ويذكر «أن ثمامة بن أثال وقع أسيرا في أيدي المسلمين، فجاءوا به إلى النبي فدعاه إلى الإسلام فأبى، وقال له: إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت. فمن عليه الرسول وأطلق سراحه بدون فداء»، فكان ذلك من أسباب دخوله في الإسلام([[467]](#footnote-467)).

وقد جاء في شأن أسرى غزوة بني المصطلق، وكان من بينهم جويرية بنت الحارث: أن أباها الحارث بن أبي ضرار حضر إلى المدينة، ومعه كثير من الإبل، ليفتدي بها ابنته، وفي وادي العقيق قبل المدينة بأميال أخفى اثنين من الجمال أعجباه في شعب بالجبل، فلما دخل على النبي قال له: يا محمد، أصبتم ابنتي، وهذا فداؤها، فقال صلى الله عليه وسلم: "فأين البعيران اللذان غيبتهما بالعقيق في شعب كذا"؟ فقال الحارث: أشهد ألا إله إلا الله، وأنك رسول الله، والله ما أطلعك على ذلك إلا الله، وأسلم الحارث وابنان له([[468]](#footnote-468)). وأسلمت ابنته أيضا، فخطبها رسول الله إلى أبيها وتزوجها، فقال الناس: «أصهار رسول الله فأرسلوا ما بأيديهم»([[469]](#footnote-469)). وروي أن النبي قال لأصحابه في أسرى بني قريظة بعدما احترق النهار في يوم صائف: "أحسنوا إسارهم وقيلوهم واسقوهم". وقال: "لا تجمعوا عليهم حر هذا اليوم وحر السلاح"([[470]](#footnote-470)).

**ثانيا. قبل الرسول الفداء في أسرى بدر، ومنّ على بعضهم دون مقابل، وجعل التعليم مقابل الفداء لآخرين:**

قال ابن عباس رضي الله عنه:«... فلما أسروا الأسارى قال رسول الله لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: "ماترون في هؤلاء الأسارى"؟ فقال أبو بكر: يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما ترى يا ابن الخطاب"؟ قال: لا والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكن أرى أن تمكنا منهم فنضرب أعناقهم، فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكني من فلان - نسيب لعمر - فأضرب عنقه؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها، فهوي رسول الله ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت - الكلام لعمر - فإذا رسول الله وأبو بكر قاعدان يبكيان، قلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما، فقال رسول الله: "أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء، ولقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة" - شجرة قريبة من نبي الله محمد ـ وأنزل الله رضي الله عنه: ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض (الأنفال: ٦٧) إلى قوله: فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا واتقوا الله إن الله غفور رحيم (69) (الأنفال). فأحل الله الغنيمة لهم»([[471]](#footnote-471)).

وانطلاقا من هذه الرحمة، فقد جاءت الوصية بإكرام أسرى بدر، وقد كان رسول الله قد فرقهم بين أصحابه وقال: "استوصوا بهم خيرا"، وهذه غاية الرحمة والإنسانية؛ إذ أوصى بأناس طالما عذبوه وأصحابه، وحاولوا فتنتهم عن دينهم، وقد نفذ الصحابة وصية رسول بأمانة، وكانوا سمحاء كرماء معهم، فهذا أبو عزيز بن عمير أخو مصعب بن عمير يقول: "كنت في رهط الأنصار حين أقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا قدموا غداءهم وعشاءهم خصوني بالخبز وأكلوا التمر، لوصية رسول الله إياهم بنا، ما تقع في يد رجل منهم كسرة خبز إلا نفحني بها، فأستحيي فأردها، فيردها على ما يمسها"([[472]](#footnote-472)). وكان في الأسرى سهيل بن عمرو، وكان خطيبا مصقعا(بليغا)، فقال عمر: يا رسول الله، انزع ثنيتي(مقدم أسنانه) سهيل بن عمرو يدلع لسانه(يخرجه)، فلا يقوم خطيبا عليك في موطن أبدا، بيد أن رسول الله رفض هذا الطلب؛ احترازا عن المثلة، وعن بطش الله عز وجل يوم القيامة([[473]](#footnote-473)).

وهذا أبو العاص بن الربيع يحدثنا، قال: "كنت في رهط من الأنصار جزاهم الله خيرا، كنا إذا تعشينا أو تغدينا آثروني بالخبز وأكلوا التمر، والخبز معهم قليل، والتمر زادهم حتي إن الرجل لتقع في يده كسرة فيدفعها إلى. وكان الوليد بن الوليد بن المغيرة يقول مثل ذلك ويزيد، وكانوا يحملوننا ويمشون". كان هذا الخلق الرحيم الذي وضع أساسه القرآن الكريم في ثنائه على المؤمنين، وذكر به النبي أصحابه فاتخذوه خلقا، وكان لهم طبيعة - قد أثر في إسراع مجموعة من أشراف الأسرى وأفاضلهم إلى الإسلام، فأسلم أبو عزيز عقيب بدر بعيد وصول الأسرى إلى المدينة وتنفيذ وصية رسول الله ، وأسلم معه السائب بن عبيد بعد أن فدى نفسه، فقد سرت دعوة الإسلام إلى قلوبهم وطهرت نفوسهم، وعاد الأسرى إلى بلادهم وأهليهم، يتحدثون عن محمد ومكارم أخلاقه وعن محبته وسماحته، وعن دعوته وما فيها من البر والتقوى، والإصلاح والخير، إن هذه المعاملة الكريمة للأسرى شاهد على سمو الإسلام في المجال الأخلاقي؛ إذ نال أعداء الإسلام من معاملة الصحابة أعلى درجات مكارم الأخلاق، التي تتمثل في خلق الإيثار([[474]](#footnote-474)).

ومما يؤكد لنا سمو النظرة الإسلامية أن الرسول قد جعل التعليم مقابل الفداء لبعض الأسرى. "قال ابن عباس: كان ناس من الأسارى يوم بدر ليس لهم فداء، فجعل رسول الله فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة، وبذلك شرع الأسرى يعلمون غلمان المدينة القراءة والكتابة، وكل من يعلم عشرة من الغلمان يفدي نفسه. وقبول النبي تعليم القراءة والكتابة بدل الفداء في ذلك الوقت الذي كانوا فيه بأشد الحاجة إلى المال يرينا سمو الإسلام في نظرته إلى العلم والمعرفة وإزالة الأمية، وليس هذا بعجيب من دين كان أول ما نزل من كتابه الكريم: اقرأ باسم ربك الذي خلق (1) خلق الإنسان من علق (2) اقرأ وربك الأكرم (3) الذي علم بالقلم (4) (العلق)، واستفاضت فيه نصوص القرآن والسنة في الترغيب في العلم وبيان منزلة العلماء، وبهذا العمل الجليل يعتبر النبي أول من وضع حجر الأساس في إزالة الأمية وإشاعة القراءة والكتابة، والسبق في هذا للإسلام"([[475]](#footnote-475)).

**ثالثا. لم يقتل الرسول من أسرى بدر سوى أسيرين، وكان قتلهما واجبا من حيث وجهة الحرب:**

إذا كانت معاملة المسلمين للأسرى قد حفتها الرحمة واللين، فإن للحزم وقته وموضعه، لذلك تعددت أساليبه وتنوعت طرقه في التعامل مع الأسرى، فإنه إذا كان قد قبل الفداء في بعضهم ومن على آخرين، فإنه أيضا قد قتل اثنين فقط منهم، هما: عقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث. وقد علا طنين المستشرقين والمبشرين لقتل هذين الأسيرين من بين سبعين أسيرا، وزعم أولئك تعطش الدين الجديد للدماء، وامتلاء قلب النبي بالحقد.. قالوا هذا وتغافلوا عما قام به هذان على وجه الخصوص، وتناسوا أن قتلهما كان في الطريق إلى المدينة؛ أي قبل تقرير مصير باقي الأسري. "وقد كان هذان الرجلان من شر خلق الله، وأكثرهم كفرا وعنادا وبغيا وحسدا وإيذاء للنبي والمسلمين، وهجاء للإسلام وأهله، ولم يأمر النبي بقتل أحد من الأسرى غيرهما.

ذلك أنه لما بلغ النبي في مرجعه الصفراء([[476]](#footnote-476)) عرض عليه الأسرى، فنظر النبي إلى النضر نظرة رأى فيها الموت، فلما رأى ذلك قال لمصعب بن عمير - وكان أقرب من هناك به رحما -: كلم صاحبك أن يجعلني كرجل من أصحابه، فهو والله قاتلي إن لم تفعل، فقال مصعب: إنك كنت تقول في كتاب الله وفي نبيه كذا وكذا، وكنت تعذب أصحابه، فقال النضر: لو أسرتك قريش ما قتلتك أبدا وأنا حي، قال مصعب: والله إني لأراك صادقا، ثم إني لست مثلك، فقد قطع الإسلام العهود! وكان النضر أسير المقداد بن الأسود، وكان يطمع أن ينال في فدائه مالا كثيرا، فلما هموا بقتله صاح: النضر أسيري، فقال النبي لعلي بن أبي طالب: "اضرب عنقه، واللهم أغن المقداد من فضلك"([[477]](#footnote-477)). أما عقبة بن أبي معيط فقد قتل بعرق الظبية(بين مكة والمدينة)، ولما أمر النبي بقتله قال: فمن للصبية يا محمد؟ قال: "النار"، ثم قال: أتقتلني من بين قريش؟ فقال النبي : "نعم"، ثم التفت إلى أصحابه وقال: "أتدرون ما صنع هذا بي؟ جاء وأنا ساجد خلف المقام فوضع رجله علي عنقي، وغمزها، فما رفعها حتى ظننت أن عيني ستندران(ستخرجان)، وجاء مرة بسلى شاة فألقاه على رأسي وأنا ساجد، فجاءت فاطمة فغسلته عن رأسي".

والقصة الثانية التي جاءت عن ابن مسعود أنه قال: «بينما رسول الله يصلي عند البيت، وأبو جهل وأصحاب له جلوس، وقد نحرت جزور بالأمس، فقال أبو جهل: أيكم إلى سلى جزور بني فلان فيأتي به، فإذا سجد النبي وضعه بين كتفيه، قال: فاستضحكوا وجعل بعضهم يميل على بعض، وأنا قائم أنظر لو كانت لي منعة طرحته عن ظهر رسول الله والنبي ساجد ما يرفع رأسه، حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة، فجاءت - وهي جويرية - فطرحته عنه، ثم أقبلت عليهم تشتمهم»([[478]](#footnote-478)). وقد كان قتل هذين الطاغيتين واجبا من حيث وجهة الحرب، فلم يكونا من الأسارى فحسب، بل كانا من مجرمي الحرب بالاصطلاح الحديث([[479]](#footnote-479))وبمقتل هذين المجرمين تعلم المسلمون أن بعض الطغاة العتاة المعادين لا مجال للتساهل معهم، فهم زعماء الشر وقادة الضلال، فلا هوداة معهم؛ لأنهم تجاوزوا حد العفو والصفح بأعمالهم الشنيعة([[480]](#footnote-480))

**رابعا. هل نسي مثيرو الشبهة ما وقع فيه أقوامهم بشأن الأسرى على مدى التاريخ؟!**

 لعل مقارنة سريعة بين الرسول وغيره من القادة على مر التاريخ بشأن معاملة الأسرى - تثبت لنا الفرق الشاسع بين تحضره وتسامحه وهمجية غيره، ولينه وغلظة غيره، "لقد حل أسرى بدر ضيوفا على أهل المدينة أنصارا ومهاجرين، وراحوا يتلقون منهم الحفاوة والتكريم، بل بدأ المسلمون يتقربون إلى ربهم بإطعام اليتيم والمسكين، فلم يعاملوهم كأسرى في زنزانات الأسر المظلمة، ولم تعرف شريعتنا ألوان التعذيب وطرقه التي يستحدثها الصليبيون في العراق، ولم يحدث ما يسمع عنه العالم الآن في جوانتنامو، وما يشاهده في سجن أبي غريب مما تطبقه المدنية المعاصرة، وفي ظل معاهدات جنيف"([[481]](#footnote-481)) مما تطبقه المسيحية المتحضرة وفي ظل معاهدات جنيف.

. فما رأي هؤلاء في فعل النبي وصحابته رضي الله عنهم؟ ثم ما رأيهم فيما تقوم به الدول المتحضرة اليوم في الشرق والغرب، وما جري في الحربين العالميتين الأولى والثانية من قتل الأسارى قتلا جماعيا والتنكيل بهم تنكيلا جاوز حدود الإنسانية؟! فلماذا أغمضوا عن هذا عيونهم وأصموا آذانهم، وفتحوها لقتل أسيرين حفلت حياتهما بالمساوئ والجرائم تجاه النبي والمسلمين؟! فأين هذا مما صنعه المسلمون مع الأسارى في بدر من الإحسان إليهم حسب وصية نبيهم لهم، حتى كانوا يؤثرونهم على أنفسهم بالطعام والشراب([[482]](#footnote-482))؟!!

لقد حفظ الرسول لمن يجيد الكتابة من أسرى بدر مكانته، وحرص على الاستفادة منه بما هو أثمن من المال، فبالكتابة ربح هذا الأسير حياته، فمن كان على معرفة بالكتابة دفع إليه عشرة غلمان من المسلمين، فإذا حذقوا فهو فداء له، وكان الفداء لمن لا يعرف الكتابة من أربعة آلاف درهم إلى ثلاثة آلاف درهم إلى ألف درهم، ومن ليس لديه دراهم ولا معرفة بالكتابة من عليه الرسول دون فداء([[483]](#footnote-483)).

فما رأي هؤلاء في فعل النبي وصحابته؟ ثم ما رأيهم فيما تقوم به الدول المتحضرة اليوم في الشرق والغرب، وما جرى في الحربين العالميتين الأولى والثانية من قتل الأسارى قتلا جماعيا والتنكيل بهم تنكيلا جاوز حدود الإنسانية؟ فلماذا أغمضوا عن هذا عيونهم وأصموا آذانهم، وفتحوها لقتل أسيرين حفلت حياتهما بالمساوئ والجرائم تجاه النبي والمسلمين؟ فأين هذا مما صنعه المسلمون مع الأسارى في بدر من إحسان إليهم، حسب وصية نبيهم لهم، حتى كانوا يؤثرونهم على أنفسهم بالطعام والشراب([[484]](#footnote-484))؟!

**الخلاصة:** ينفي عن رسول الله الحقد قبل بدر أو بعدها ما أثر عنه من حسن خلقه، وكمال عفوه عند المقدرة، ومن ذلك أمره بنقل القتلى يوم بدر من مصارعهم إلى قليب ببدر، وعفوه عن معظم الأسرى، وعمن أراد قتله وإطلاقه للناس يوم الفتح، وغير ذلك كثير، هناك فرق شاسع بين رحمة النبي ومن بعده من الخلفاء المسلمين في معاملة الأسرى، وبين ما يلقاه الأسرى من التعذيب والتنكيل والقتل على أيدي غير المسلمين، حينما يتمكنون ،جعل الإسلام الحق للحاكم في أن يفعل بالأسرى ما هو الأنفع والأجدى من المن أو الفداء أو القتل إذا اقتضت المصلحة ذلك، وأوصى الإسلام بالأسرى خيرا وأمر بحسن معاملتهم، وقد انعكس هذا على سيرة النبي وصحابته كما في أسرى بدر؛ إذ كانوا يؤثرونهم على أنفسهم بالطعام والشراب والمركب، وقد منّ الرسول على بعض الأسرى دون مقابل، وجعل فداء من يعرف الكتابة منهم أن يعلمها عشرة من المسلمين

لم يقتل الرسول من أسرى بدر سوى عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث، ولم يأمر بقتل أحد من الأسرى غيرهما، وكان قتلهما قبل تقرير مصير الأسرى، وكانا من شر عباد الله؛ فلا ينكر وجوب قتلهما من حيث وجهة الحرب منصف أو عاقل، ولم يعرف عصر الرسول ما نشاهده من الدول المتحضرة الآن من زنزانات الأسر المظلمة، وألوان التعذيب والإهانة، والقتل الجماعي للأسرى، ولم يكن لديه ما لدى هؤلاء من اتفاقيات الأسرى إلا شرع ربه عز وجل وحسن خلقه وكمال عدله صلى الله عليه وسلم.

**البحث السابع: قالوا إن سياسة النبي مبنية على العدوانية فقد قاتل مملكة غسان وسلبها وضمها لدولته**

يدعي بعض المغرضين أن سياسة النبي كانت مبنية على العدوانية والوحشية؛ ذاك أنه كان يسعى لتأسيس مملكة كبرى له في الجزيرة العربية؛ مستدلين على ذلك بما توهموه عدوانا حين قاتل النبي مملكة غسان، زاعمين أنه سلبها ونهبها وضمها إلى دولته ويرمون من وراء ذلك إلى وصم سياسته بالعدوانية والوحشية؛ طعنا في كيفيتها، وتشكيكا في بواعثها([[485]](#footnote-485)).

نقد عام: 1)    كانت حياة النبي حياة بسيطة بعيدة عن الترف والنعيم وزخرف الدنيا، حتى إن نساءه اشتكين من ضيق العيش وطلبن النفقة، ثم إنه كان مثلا رائعا في الرحمة والرأفة بالناس، فكيف يكون ملكا عدوانيا وهذه حاله؟!

2)    لم يكن ما فعله النبي مع الغساسنة وعرب الشام إلا ردا على اعتداءاتهم المستمرة من قتل من يدخل الإسلام، وقطع طرق التجارة عن المدينة، ونهب أصحاب النبي الدعاة إلى الإسلام وسلبهم وقتلهم، وأخيرا قتل سفير رسول الله الذي بعثه إلى حاكمهم يدعوه وإياهم إلى الإسلام.

**أولا. كانت حياة النبي حياة بسيطة بعيدة عن الترف، ثم إنه كان مثالا رائعا في الرحمة والرأفة بالناس:**

عاش النبي حياته متواضعا لله أشد ما يكون التواضع؛ فقد «كان النبي ينام على الحصير حتى يرى أثره في جنبه الشريف، فإذا قيل له: ألا نبسط تحتك ألين منه؟ يقول: ما لي وللدنيا، ما أنا والدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة، ثم راح وتركها»([[486]](#footnote-486))تقول السيدة عائشة: «ما رفع رسول الله قط عشاء الغداء، ولا غداء العشاء، ولا اتخذ من شيء زوجين ولا قميصين، ولا رداءين ولا إزارين ولا من النعال، وكان يمر به الشهر والشهران وما يوقد في بيته نار، إنما هو التمر والماء». وجاءته فاطمة بكسرة خبز فقال: «ما هذه يا فاطمة؟ قالت: قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى آتيك بهذه الكسرة، فقال: أما إنه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام»([[487]](#footnote-487)). أهذه تكون حال ملك في بيته؟! إننا نرى ونعلم كيف تكون حياة الملوك والأمراء من الترف والنعيم، ولكن هذه حال رسول الله فكيف يكون ملكا وهذه حاله، فعلى الرغم من أنه دانت له الجزيرة العربية بخيراتها، إلا أنه آثر أن يكون عبدا نبيا، لا ملكا نبيا.

ولما رأت نساؤه ما فتح الله عليه من الخير، ولم يكن لهن نصيب من ذلك، ونساء النبي من البشر فطلبن النفقة، وتألم رسول الله من ذلك حتى احتجب عن أصحابه، فقد جاء عن جابر بن عبد الله قال: دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله فوجد الناس جلوسا ببابه لم يؤذن لأحد منهم، قال: «فأذن لأبي بكر فدخل، ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له، فوجد النبي جالسا حوله نساؤه واجما ساكتا، فقال: لأقولن شيئا أضحك النبي فقال: يا رسول الله، لو رأيت بنت خارجة - يقصد زوجته - سألتني النفقة فقمت إليها فوجأتعنقها، فضحك رسول الله وقال: "هن حولي كما ترى يسألنني النفقة"، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها، كلاهما يقول: تسألن رسول الله ما ليس عنده؟! فقلن: والله لا نسأل رسول الله شيئا أبدا ليس عنده»([[488]](#footnote-488)).

فهل بعد هذا يكون النبي ملكا؟! أنساء الملوك يطلبن نفقة، وإنك لترى ما يكون فيه نساء الملوك من ترف ونعيم وإسراف في الشهوات والملذات، وإذا كان يقوم بعمليات السلب والنهب كما يزعمون، فلماذا لم يظهر أثر هذا في حياته؟! أما عن رحمته فقد جاءت مطابقة لقوله سبحانه وتعالى: {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (107)}(الأنبياء)، فهو رسول الرحمة الذي أرسله الله رحمة لجميع العالمين: رحمة للمؤمنين ورحمة للكافرين ورحمة للمنافقين، ورحمة لجميع بني الإنسان من الرجال والنساء والصبيان، ورحمة للطير والحيوان، فهو رحمة عامة لجميع خلق الله عز وجل.

ومن رحمته «أنه عندما كذبه قومه أتاه جبريل فقال له: إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فقال رسول الله: "فناداني ملك الجبال فسلم علي، ثم قال: يا محمد، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين"؟!([[489]](#footnote-489))فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا»([[490]](#footnote-490)). فالرحمة والعفو كانا من شمائل المصطفى التي كان يتحلى بها، فعندما دخل رسول الله مكة أبى كل من: عكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، ومن جمعوا من الناس إلا قتالا فهزموا وفروا، ثم استأمنوا فأمنوا، بل عفي عنهم، بل أعطوا من غنائم هوازن تأليفا لقلوبهم([[491]](#footnote-491)). وأمثلة عفو النبي كثيرة لا تحصى، ومن أظهرها وأتمها عفوه التام عن قريش يوم فتح مكة، فهل بعد كل هذا يكون النبي ملكا عدوانيا؟ إن أخلاق النبي وسماحته وعفوه ورحمته لتدل على صدق نبوته وبعده الشديد عن أخلاق الملوك والرؤساء، وقد أخبرنا القرآن الكريم عن حياة الملوك، فقال تعالى: {قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون (34)} (النمل)، وهذا عكس ما كان يحدث عندما كان يدخل النبي فاتحا ومنتصرا في أي غزوة، والتاريخ يشهد بذلك.

وجدير بالذكر أن النبي لم يكن يوما طالبا للسلطة أو الملك والزعامة، ولقد عرض عليه كفار قريش الملك والمال فأبى إلا أن يتم دين الله، ولما فتح البلاد ودخل الناس في دين الله أفواجا ما ثبت عنه أنه تعامل معاملة الملوك، وجدير بالذكر أيضا أنه لم يكن يوما طالبا للترف والتلذذ بالدنيا وشهواتها، ولو أراد ذلك لفعل ذلك بعد زواجه بخديجة وقد كانت من أثرياء مكة، ولم تكن لتمنع عنه شيئا أبدا، ثم دانت له البلاد، وأصبح بعض المسلمين أثرياء، فما وجدنا النبي يفعل فعل المترفين المرفهين.

**ثانيا. لم يكن ما فعله النبي مع الغساسنة وعرب الشام، إلا ردا على اعتداءاتهم المستمرة:**

عندما بدأ الرسول حركة الدعوة الإسلامية خارج الحدود، أرسل رسله إلى كبار ملوك ذلك الزمان ورؤسائه، فأرسل الصحابي شجاع بن وهب من بني أسد إلى الحارث بن أبي شمر الغساني، وكان هذا الثاني ملكا على جنوب الشام، وهي إمارة الغساسنة الذين كانوا ملوكا بالاسم؛ لأن الحكم الحقيقي والأمر والنهي كان لقيصر الروم، الذي كان يعد الغساسنة بمنزلة حاجز بينه وبين عرب الجزيرة، الذين كانوا يغيرون على أطراف دولة الروم بين الحين والحين (كان هذا من العرب الجاهليين قبل الإسلام)، وكان الرسول يعرف من أمر الغساسنة أنهم على النصرانية، وأنهم ذوو قوة ومال، ويكرهون الإسلام، ويتضح أن الرسول كان على دراية بخشونة الملك الغساني، فكان كتابه له في حسم قاطع، ونص الكتاب: "سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله وصدق، فإني أدعوك إلى أن تؤمن بالله وحده لا شريك له، يبقى لك ملكك".

إنه كتاب اقتصر على الحسم والقطع والتهديد المباشر، فلما دفعه إليه الصحابي، قرأه ثم رمى به، وقال: من ينزع عني ملكي؟! وأنا سائر إليه، وكتب إلى قيصر يخبره بالخبر، فكتب إليه قيصر: لا تسر إليه، واله عنه.([[492]](#footnote-492)) إن النبي لم يرد انتزاع ملكه؛ وإنما أراد هدايته ومن معه للإسلام فحسب، لقد أشعل عرب الشام فتيل الصراع بين المسلمين والبيزنطيين، فقد دأبت قبيلة كلب - من قضاعة التي كانت تنزل على دومة الجندل - على مضايقة المسلمين، وحاولت أن تفرض عليهم نوعا من الحصار الاقتصادي عن طريق إيذائها للتجار الذين كانوا يحملون السلع الضرورية من الشام إلى المدينة؛ ولذلك غزا رسول الله قبيلة كلب بدومة الجندل سنة (5 هـ)، ولكنه وجدهم قد تفرقوا، كما أن رجالا من جذام ولـخم قطعوا الطريق على دحية بن خليفة الكلبي عند مروره بحسمى([[493]](#footnote-493)) بعد إنجازه لمهمة أناطها به رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستلبوا كل ما معه، فكانت سرية زيد بن حارثة إلى حسمى في سنة (6 هـ)، ويضاف إلى ذلك ما قامت به قبيلتا مذحج وقضاعة من اعتداء على زيد بن حارثة وصحبه في العام المذكور (6 هـ)، وذلك عندما ذهبوا إلى وادي القرى في بعثة بغرض الدعوة إلى الله.

وبعد صلح الحديبية أخذ هذا المسلك العدواني يأخذ منحى أكثر خطورة، بعد مقتل الحارث بن عمير الأزدي رسول رسول الله إلى حاكم بصرى التابع لحكم الروم، فقد قام شرحبيل بن عمرو الغساني بضرب عنق رسول رسول الله ، ولم تجر العادة بقتل الرسل والسفراء، كما أن الحارث بن أبي شمر الغساني حاكم دمشق أساء استقبال مبعوث رسول الله وهدد بإعلان الحرب على المدينة، ثم حدث أن بعث رسول الله سرية بقيادة عمرو بن كعب الغفاري يدعو إلى الإسلام في مكان يقال له "ذات أطلاح"، فلم يستجب أهل المنطقة إلى الإسلام، وأحاطوا بالدعاة من كل مكان، وقاتلوهم حتى قتلوهم جميعا إلا أميرهم كان جريحا فتحامل على جرحه حتى وصل إلى المدينة، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قام نصارى الشام بزعامة الإمبراطورية الرومانية بالاعتداءات على من يعتنق الإسلام أو يفكر في ذلك، فقد قتلوا والي معان حين أسلم، كما قتل والي الشام من أسلم من عرب الشام.

كانت هذه الأحداث المؤلمة وبخاصة مقتل سفير رسول الله الحارث بن عمير الأزدي محركة لنفوس المسلمين، وباعثة لهم ليضعوا حدا لهذه التصرفات النصرانية العدوانية، ويثأروا لإخوانهم في العقيدة الذين سفكت دماؤهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ونبينا محمد رسول الله، كما أن تأديب عرب الشام التابعين للدولة الرومانية، والذين دأبوا على استفزاز المسلمين وتحديهم، وارتكاب الجرائم ضد دعاتهم أصبح هدفا مهما؛ لأن تحقيق هذا الهدف معناه فرض هيبة الدولة الإسلامية في تلك المناطق، بحيث لا تتكرر مثل هذه الجرائم في المستقبل، وبحيث يأمن الدعاة المسلمون على أنفسهم، ويأمن التجار المترددون بين الشام والمدينة من كل أذى يحول دون وصول السلع الضرورية إلى المدينة.

وفي سنة (8 هـ) أمر رسول الله المسلمين بالتجهز للقتال فاستجابوا للأمر النبوي، وحشدوا حشودا لم يحشدوها من قبل، وبلغ عدد المقاتلين في هذه السرية ثلاثة آلاف مقاتل، واختار النبي للقيادة ثلاثة أمراء على التوالي: زيد بن حارثة، ثم جعفر بن أبي طالب، ثم عبد الله بن رواحة، فقد روى البخاري في صحيحه بإسناده من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب قال: «أمر رسول الله في غزوة مؤتة زيد بن حارثة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن قتل زيد فجعفر، وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة» ([[494]](#footnote-494)). وقد أمر رسول الله الجيش الإسلامي أن يأتي المكان الذي قتل فيه الحارث بن عمير الأزدي، وأن يدعو من كان هناك إلى الإسلام، فإن أجابوا فبها ونعمت، وإن أبوا فليستعينوا بالله عليهم ليقاتلوهم، وقد زود الرسول الجيش في هذه السرية وغيرها من السرايا بوصايا تتضمن آداب القتال في الإسلام، فقد أوصى رسول الله أصحابه بقوله: "أوصيكم بتقوى الله وبمن معكم من المسلمين خيرا، اغزوا باسم الله في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تقتلوا وليدا، ولا امرأة ولا كبيرا فانيا، ولا منعزلا بصومعة، ولا تقربوا نخلا، ولا تقطعوا شجرا، ولا تهدموا بناء، وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى إحدى ثلاث: فإما الإسلام، وإما الجزية، وإما الحرب" ([[495]](#footnote-495)).

وانتهت هذه الغزوة بنجاة الجيش الإسلامي من أن يقع فريسة لجيش الكفر المتكاثف، وحسب ذلك نصرا مبينا، وقال بعض كتاب السيرة: إن النتيجة كانت السلامة ولم تكن نصرا. فغزوة مؤتة أول غزوة تخرج عن دائرة الجزيرة العربية إلى دائرة أراض تحت سلطان الرومان. ولا تهمنا حوادث المعركة، بل يهمنا أن النبي ما رفع سيفا في وجه الغساسنة وأسيادهم الروم، إلا بعد قتل رسوله إليهم، واستعداد الحارث للسير إلى المدينة لحرب الإسلام في عاصمة الإسلام، فكانت سرية مؤتة، ولا ريب أن قتل الرسل كان مخالفا للعرف الدولي آنذاك وهو انتهاك له؛ لأن الرسل لا تقتل مهما عملت ومهما تكلمت([[496]](#footnote-496)).

وبعدما انتهت المعركة نهائيا أراد الرسول ألا يترك هؤلاء الأعراب من غير تأديب، وكما قال الله سبحانه وتعالى: {الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله والله عليم حكيم (97)} (التوبة)، فكان لا بد أن يمنعهم من أن يسترسلوا في الشر فأرسل عمرو بن العاص يستنفر العرب ليستميلهم إليه بذرابة لسانه...ولكن لم يفلح في استمالة أحد، وأرسل إلى الرسول ليبعث إليه الرجال وبقي ينتظر المدد، عندئذ بعث النبي جيشا من المهاجرين والأنصار فيهم أبو بكر وعمر، والقائد أبو عبيدة عامر بن الجراح. وأخذ الجيش الإسلامي يطارد القبائل التي ظاهرت الروم، فتوغل الجيش الإسلامي، وكلما انتهى إلى قبيلة ولت الأدبار، ولم يصطدم إلا مرة واحدة، وانتهت بفرارهم، وبذلك كان تأديب هذه القبائل الأعرابية، وبدت كلمة الإسلام عالية كما هي، وسميت بـ "سرية ذات السلاسل"([[497]](#footnote-497))، مما سبق يتضح لنا أن النبي لم يكن يوما منتقما من الغساسنة أو متبنيا سياسة الهجوم عليهم؛ وكل ما فعله أنه رد على اعتداءاتهم المتتالية وأفعالهم الإجرامية التي اتخذوها ضد من أسلم من عرب الشام، فكان لا بد من تأديب هؤلاء الأعراب لتأمين خط التجارة بين الشام والمدينة، أفيسمى ذلك اعتداء وعدوانا؟

**الخلاصة:** كانت حياة النبي بعيدة كل البعد عن حياة الملوك؛ إذ كان يعيش عيشة بسيطة خالية من الترف والنعيم وزخرف الدنيا، وكان يقول: «مالي وللدنيا، ما أنا والدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة ثم راح وتركها»[[498]](#footnote-498)، حتى إن نساءه طلبن منه النفقة لما لم يجدن عنده شيئا.  كانت حياة النبي مثلا للرحمة والعفو عند المقدرة، وهذا يظهر واضحا جليا في موقفه من أهل مكة يوم فتحها، وعفوه عنهم، لم ينتقم النبي من الغساسنة وغيرهم من عرب الشمال، وإنما قام برد اعتداءاتهم المتكررة حينما استفحل خطرهم وأخذوا يهددون الدولة الإسلامية من جهة الشمال، ويقطعون حركة التجارة بين المدينة والشام، واستعملوا بعض أساليب النهب والسلب وقطع الطريق على الدعاة الذين يبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم؛ وأخيرا كان من حاكمهم الحارث بن أبي شمر الغساني أن قتل رسول النبي الذي بعثه إليه يدعوه وقومه للإسلام، ولما لم يجد النبي بدا من قتالهم بعث لهم سرية مؤتة، ثم سرية ذات السلاسل بقيادة عمرو بن العاص وأبي عبيدة بن الجراح، فكانوا كلما اقتربوا من قبيلة وجدوهم قد هربوا حتى أتم الله لهم النصر، ودانت لهم القبائل.

**البحث الثامن: إنه وظّف الغنائم بمهارة لتطويع أصحابه لعلمه بأهميتها لهم**

يزعم بعض المشككين أن النبي وظف الغنائم بمهارة فائقة في تطويع أصحابه، مدعين أنه لما علم بمكانة الغنائم وأهميتها في قلوب صحابته؛ استغل هذا الجانب وأخذ يوزع عليهم الغنائم والأنفال والأسلاب؛ كي يكسب طاعتهم له. رامين من وراء ذلك إلى التشكيك في بواعث جهاد الصحابة من جهة، وإلى الطعن في حسن سياسة النبي من جهة أخرى([[499]](#footnote-499)).

**نقد عام:** 1)    ظل النبي يدعو بدعوته في مكة ثلاث عشرة سنة، وقد احتمل في سبيل دعوته اضطهاد قريش غير الإنساني له وللصحابة، ولم يكن له أي غنائم أو أسلاب.

2)    وزع النبي نصيبه من الغنائم على أناس أسلموا؛ كي يتألفهم بذلك، وأناس لم يسلموا ليحببهم في الإسلام، مثلما حدث في تقسيمه غنائم الطائف، وهو في هذا وذاك متبع لتعاليم السياسة الشرعية الإسلامية الحكيمة.

**أولا. تحمل النبي وأصحابه الأذى والاضطهاد في مكة قبل الغنائم والأنفال:**

من الثابت تاريخيا أن فترة دعوة النبي في مكة لم يكن فيها أي غنائم، وإنما كان هناك بدلا من ذلك الاضطهاد غير الإنساني المستمر الذي وصل لحد القتل، وكان هناك الحصار والإخراج من الوطن، والاستيلاء على الأموال والممتلكات والدور، فكيف استطاع محمد تطويع أتباعه لتحمل كل هذا؟! وأين تلك الغنائم التي يزعمون أنه كان يطوعهم بها؟ أكان يشكل عصابات سرقة تسطو على بيوت مكة ليلا، ثم تحمل إليه ما يجود الله بها عليها في كل طلعة ليوزعها على الأتباع؛ كي يروضهم ويكسب طاعتهم؟!

إنهم يقولون: إن حياة الصحابة قبل الإسلام كانت قائمة على السلب، فأدرك محمد أهمية الغنائم والأنفال لديهم، وهذا كذب بين، ذاك لأن الذين آمنوا به طوال الثلاث عشرة سنة المكية، إنما كانوا كلهم تقريبا من قريش، وقريش كانت قبيلة تجارية، وعليه لم يكن ثمة غزو ولا سلب في حياتها. وعلى كل حال، فقد كان خصوم محمد يوزعون الأموال والغنائم على أتباعهم الذين كانت أعدادهم أضعاف أتباع النبي كما هو معلوم، فلماذا لم يفلحوا وأفلح محمد صلى الله عليه وسلم؟

إن السر يكمن في أن أتباع محمد كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر، أما خصومه وأتباعهم فقد كانوا لا يرون إلا الدنيا، ولولا الإيمان لما كانت لأموال العالم كله أية ثمرة في حياة المسلمين، وبسبب هذا الإيمان كان الصحابة ينفقون من أموالهم عن سعة في الزكوات، والصدقات، وفي ميدان الجهاد؛ إرضاء لله سبحانه وتعالى، وإيثارا لما عنده على ما في أيديهم([[500]](#footnote-500)). ثم إنه لما ذهب الصحابة إلى المدينة، أكان الرسول يحتاج إلى التودد إليهم ليطيعوه، أم أنهم كانوا يتلقفون أمره بالتنفيذ طاعة لله الذي قال في كتابه الكريم: {من يطع الرسول فقد أطاع الله} (النساء: ٨٠)، ثم ما الغنائم التي كانوا ينتظرونها، وهم لم يخرجوا لجهاد إلا كان عددهم أقل من عدد عدوهم؟!

إن أصحاب الرسول لم يكونوا في يوم طلاب مال؛ حتى يتوهم أن النبي استخدم الغنائم في تطويعهم، وإن كانوا كذلك فلماذا تحملوا العذاب الذي لا يطاق من مشركي مكة؟ هل لمعرفتهم أن المستقبل يحمل إليهم أموال كسرى وقيصر، أم للإيمان الذي في قلوبهم؟ هذا الإيمان الذي كان في قلوب الصحابة وهو الذي جعل رستم قائد الفرس يخسأ عندما عرض الذهب والكساء على المسلمين قبل القادسية. لقد أجاب زهرة بن الحوية رستم حينما قال له: "انصرف وقومك ولكم منا جعلا" قائلا: "إنا لم نأتكم بطلب الدنيا، إنما طلبتنا وهمتنا الآخرة". فلو أراد الفاتحون مالا دون نشر الدعوة والعقيدة، لرضوا بالمال دون دماء، ولحفظوا أرواحهم وعادوا بأموال تكفيهم بلا تعب، ولا إرهاق.

ولقد ظن ملك الصين ما ظنه رستم من قبل، ففي عام (96هـ)، أناب قتيبة بن مسلم الباهلي هبيرة بن المشمرج الكلابي لمقابلة الملك بناء على طلبه، فقال الملك لهبيرة: انصرفوا إلى صاحبكم فقولوا له ينصرف فإني قد عرفت حرصه وقلة أصحابه، أو أبعث عليكم من يهلككم ويهلكه، فقال هبيرة: كيف يكون قليل الأصحاب من أول خيله في بلادك وآخرها في منابع الزيتون؟ وكيف يكون حريصا من خلف الدنيا قادرا عليها وغزاك؟ وأما تخويفك إيانا بالقتل فإن لنا آجالا إذا حضرت فأكرمها القتل، فلسنا نكرهه ولا نخافه([[501]](#footnote-501)). فهل يعقل أن أمثال هؤلاء ممن يخضعون للإغراء بالمال؟! ومن الذي يغريهم؟ أهو الرسول صلى الله عليه وسلم؟!!

**ثانيا. اتباع النبي في تقسيمه السياسة الشرعية الإسلامية الحكيمة:**

لم يكن دافع النبي من تقسيمه الغنائم هو رياضة أصحابه وتطويعهم، بل كان يأخذ نصيبه من الغنائم حسبما حدده القرآن الكريم وهو (الخمس)، ويوزع معظمه على ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، مثلما حدث معه في غزوة بدر الكبرى "حينما أسهم لمن استشهد ببدر، فأعطى ذلك لورثتهم وهم أربعة عشر مسلما: ستة من المهاجرين وثمانية من الأنصار، وما فعله النبي هو غاية العدل والإنصاف، وقد سبق به إلى رعاية أسر الشهداء وذويهم، وضمان عيشة كريمة لهم بعد وفاة عائليهم قبل أن يعرف العالم الحديث ذلك"([[502]](#footnote-502))

ولم يقصر عطيته على هؤلاء فحسب، بل كان يتعداهم إلى أناس لم يسلموا كي يحببهم في الإسلام من خلالها، وإلى أناس أسلموا يـتألفهم بذلك؛ لأنهم حديثو عهد بالإسلام، مثلما حدث في توزيعه غنائم الطائف، فأعطى من نصيبه في الغنيمة مائة من الإبل لكل من أبي سفيان، وابنيه: معاوية ويزيد، والحارث بن هشام، وحكيم بن حزام، وكان كلما أعطاه الرسول مائة استزاده حتى قال له: «يا حكيم، إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى» ([[503]](#footnote-503)). وقد أثرت هذه الموعظة في نفس حكيم، فأخذ المائة وترك ما عداها، ثم قال: «والذي بعثك بالحق لا أرزأ([[504]](#footnote-504))أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا، فكان أبو بكر وعمر يعرضان عليه العطاء فلا يأخذه».

وكان رسول الله يعلم أن بعض النفوس عبيد الإحسان فتألفهم بذلك، وهو ضرب من ضروب السياسة الشرعية الحكيمة؛ ولهذا جعل الشارع الحكيم للمؤلفة قلوبهم سهما في الزكاة، ونعما فعل الرسول فإن كثيرين ممن لم يسلموا قد أسلموا، وكثيرين ممن أسلموا ولم تشرب قلوبهم حب الإيمان قد صاروا بعد من أجلاء المسلمين، وأعظمهم نفعا للإسلام، ولم يكن رسول الله يفعل هذا لهوى في نفسه، فحاشاه من ذلك، وإنما الأمر كما قال: «إني أعطي قوما أخاف ظلعهم([[505]](#footnote-505)) وجزعهم، وأكل قوما إلى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى»([[506]](#footnote-506)). ويدل على هذا ما حدث بين الأنصار والرسول بعد توزيع الغنائم في حنين:

«لما أعطى رسول الله قريشا والمؤلفة قلوبهم وغيرهم من سائر العرب ولم يعط الأنصار، وجد بعض الأحداث منهم في نفسه، وقالوا: يغفر الله لرسول الله، يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم!! فلما نميت المقالة إلى رسول الله أرسل إليهم وجمعهم في قبة وحدهم، فلما اجتمعوا قام خطيبا فيهم فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه: "ما حديث بلغني عنكم"؟ فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا، وأما ناس منا حديثة أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله... ثم قال: "يا معشر الأنصار، ألم آتكم ضلالا فهداكم الله، وعالة فأغناكم الله، وأعداء فألف الله بين قلوبكم"؟! قالوا: بلى، ثم قال: "ألا تجيبون يا معشر الأنصار"؟ قالوا: وما نقول يا رسول الله؟ وبماذا نجيبك؟ المن لله ولرسوله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "والله، لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم: جئتنا طريدا فآويناك، وعائلا فآسيناك، وخائفا فأمناك، ومخذولا فنصرناك"، فقالوا: المن لله ولرسوله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أوجدتم في نفوسكم يا معشر الأنصار في لعاعة([[507]](#footnote-507)) من الدنيا تألفت بها قوما أسلموا، ووكلتكم إلى ما قسم الله لكم من الإسلام؟! أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس إلى رحالهم بالشاة والبعير، وتذهبون أنتم برسول الله إلى رحالكم، فوالذي نفسي بيده، لو أن الناس سلكوا شعبا، وسلكت الأنصار شعبا لسلكت شعب الأنصار، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار، اللهم ارحم الأنصار، وأبناء الأنصار، وأبناء أبناء الأنصار"، فبكى القوم حتى أخضلوا لـحاهم، وقالوا: رضينا بالله ورسوله قسما، ثم انصرفوا».([[508]](#footnote-508))

فلو كان النبي يستغل الغنائم في تطويع أصحابه لكان من الأولى به أن يرضي الأنصار ولا يغضبهم؛ حتى لا ينقلبوا ضده، ولكن الرسول أوضح لهم الأمر، وقدم مراده ولذا آبوا إلى رشدهم، وكلهم مطيعون لرسول الله من قبل ومن بعد، فهل كانوا يطيعونه للغنائم واكتسابها إذن؟! وبهذا يتبين أن النبي اختص أهل مكة الذين أسلموا عام الفتح بمزيد من الغنائم عن غيرهم، ولم يراع في تلك القسمة قاعدة المساواة الأصلية بين المقاتلين، وذلك لحكم ومقاصد يعجز البشر عن إدراك كنهها، وهي استخدام الغنائم في تأليف القلوب للإسلام، لا استخدامها كما يقولون في تطويع طاعتهم وكسبها، كما أن الغنائم مشروعة لكل شخص شارك في إحراز النصر على الأعداء بوجه أو بآخر، وهذا ما يقتضيه العقل والمنطق؛ فالغنائم مشروعة من قبل الله عز وجل لأمة محمد وحلها مختص بها، وثبت ذلك بالكتاب والسنة والإجماع:

       دليل الكتاب قوله سبحانه وتعالى: {واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير (41)} (الأنفال)، ووجه الدلالة من الآية: أن الله جعل الغنيمة مقسومة على هذه الأسهم الخمسة، وجعل أربعة أخماسها للغانمين؛ لأن الله عز وجل أضاف الغنيمة إلى الغانمين في قوله: {غنمتم}، وجعل الخمس لغيرهم، فدل على أن سائرها لهم، دليل السنة النبوية قوله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض طيبة طهورا ومسجدا، فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان، ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر، وأعطيت الشفاعة»([[509]](#footnote-509)). فقد وضح النبي أن الغنائم حلال له ولأمته. وبهذا يتضح أن المشرع للغنائم هو الله عز وجل، وليس الرسول حتى يقال: إنه استخدمها في تطويع أصحابه، فهي تدخل في باب الإلزام لا التطوع.

**الخلاصة:**

       ظل الرسول يدعو في مكة ثلاث عشرة سنة، وقد نتج عن هذا اضطهاد قريش غير الإنساني له وللصحابة، والذي وصل لحد القتل، فأين كانت الغنائم والأنفال والأسلاب وقتذاك؟! وما الوسيلة التي اتبعها النبي قبل وجود الغنائم، في تطويع أصحابه ؟!لم يكن الدافع وراء توزيع الغنائم هو رياضة الصحابة وتطويعهم كما يزعمون بل هو شرع الله المنزل عليه لتبليغه للناس. فكان توزيعه نصيبه من الغنائم على الفقراء والمساكين، وابن السبيل، وذوي قرباه، وعلى أناس أسلموا يتألفهم بذلك، وأناس لم يسلموا ليحببوا في الإسلام، وكذلك لم تكن الغنائم هي دافع الصحابة لطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما الإيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم، هل يتسنى له أن يكون هدفه من توزيع الغنائم هو رياضة أصحابه وتطويعهم مع أنه قد حرم الأنصار من غنائم حنين، ووزعها على أناس آخرين؟!! ولو كان الأنصار طلاب مال لانقلبوا على الرسول، ولكن هذا لم يحدث، بل انصاعوا للرسول حينما فهموا مقصده، تعتبر الغنائم بمنزلة الحق التملكي لكل شخص شارك في إحراز النصر على الأعداء، من الثابت تاريخيا أن النبي لم يكن هدفه ولا هدف الصحابة من الجهاد الحصول على الغنيمة، بل كان جهادهم لإعلاء كلمة الله عز وجل في كل مكان، حتى تنعم البشرية بالحياة في رحاب الإسلام.

**البحث التاسع:** **كان ينتقم لنفسه بقسوة مستشهدين بحادثة العرنيين([[510]](#footnote-510))**

يزعم بعض المفترين أن النبي كان ينتقم لنفسه بقسوة، مستدلين على ذلك بأن النبي لما سرق بعض الناس ماشيته الخاصة وقتلوا راعيه؛ انتقم منهم انتقاما بشعا، إذ قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم بالنار، حتى لقد نزل القرآن معاتبا له، وناهيا له عن العودة إلى مثل هذه القسوة مرة أخرى في قوله عز وجل: إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم (33) (المائدة). ويهدفون من زعمهم الباطل واستشهادهم المتوهم إلى الطعن في رحمته ورفقه وعفوه صلى الله عليه وسلم.

**وجها إبطال الشبهة:**

1)  إن ما عرف من تسامح النبي وعفوه عند المقدرة، لدال بما لا يدع مجالا لزعم زاعم دلالة قاطعة على كمال خلقه ، فإن نبيا شملت رحمته الحيوانات والجمادات، حري بنا أن ننزهه عن مظنة القسوة انتقاما لنفسه كما يزعمون وإنما الأمر من قبيل: "الجزاء من جنس العمل".

2)  الآية التي توهموا أن فيها شاهدا يستندون عليه في تعضيد مزعمهم لم تنزل في عتاب النبي ، وإنما نزلت لتشريع حد الحرابة، وهذا الحد تشريع رباني ليس فيه من القسوة شيء، ثم إن الإبل كانت إبل الصدقة، ولم تكن إبل الرسول ولا ماله الخاص، والراعي كان عاملا عليها، ولم يكن الراعي الخاص لرسول الله حتى يقال إن النبي كان ينتقم لنفسه.

**أولا. إن ما عرف من تسامح النبي وعفوه عند المقدرة لدال دلالة قاطعة على كمال خلقه صلى الله عليه وسلم:**

إن العفو عند المقدرة مرآة تتجلى فيها أحسن صور النفس، وسمو المقصد، وقد أدب القرآن الكريم النبي بهذا الخلق الكريم قال عز وجل: خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين (199) (الأعراف)، فتخلق بهذا الخلق في أقواله وأفعاله، ودعا إليه، وحث عليه بقوله، ولا يخفى معاملته لأهل مكة والطائف، ورؤساء الفتنة، وزعماء الشر لما دخل مكة المكرمة فاتحا مظفرا منصورا، فشمل عفوه البلاد والسادة والزعماء الذين عتوا في الأرض وأسرفوا في إيذائه واضطهاده ، دخل رسول الله مكة، ولكن عكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، ومن جمعوا من الناس، أبوا إلا قتالا فهزموا وفروا، ثم استأمنوا فأمنوا، بل عفي عنهم، وأعطوا من غنائم هوازن تأليفا لقلوبهم.

وهذا صفوان بن أمية، العدو ابن العدو، يفر إلى جدة ليبحر إلى اليمن، فيأتي عمير بن وهب لرسول الله فيقول: "يا نبي الله، إن صفوان بن أمية سيد قومه قد خرج هاربا منك ليقذف نفسه في البحر فأمنه، قال: هو آمن، قال: يا رسول الله، فأعطني آية يعرف بها أمنك، فأعطاه الرسول عمامته التي دخل فيها مكة، فخرج بها عمير حتى أدركه وهو يريد أن يركب البحر، فقال يا صفوان فداك أبي وأمي! الله الله في نفسك أن تهلكها! فهذا أمان رسول الله قد جئتك به، قال: إني أخافه على نفسي، قال: هو أحلم من ذاك وأكرم، فرجع معه حتى قدم به على رسول الله فقال صفوان: إن هذا يزعم أنك قد أمنتني؟ قال صدق، قال: فاجعلني فيه بالخيار شهرين، قال: أنت بالخيار أربعة أشهر".([[511]](#footnote-511))

ولم يكن الرسول ليقصر رحمته وبره، الذي هو صورة صادقة لنفسه الكريمة على الناطقين من بني الإنسان، فإن هذه الرحمة ملكت مشاعره، وحفزته لكفاح موفق في سبيل الرفق بالحيوان، فكان العرب يقتطعون من حيواناتهم وهي حية، فيشوون ويطعمون ، فحرم ذلك،.. وكان وشم الحيوان ولا يزال ضرورة لإثبات الملكية في البادية، فنهى عن ذلك الأذى، وخفضه باختيار أقل الأثر في أقل الأعضاء إحساسا، وكان العرب يتخذون من دوابهم أهدافا للرماية، فنهى عن ذلك وعن قطع ذيول الخيل، ومر مرة بناقة مربوطة جائعة فحل وثاقها، وأطلقها، وأوصى الناس أن يخشوا الله في البهائم([[512]](#footnote-512))، ومن الأمثلة التي ضربها في ذلك: رأى رجلا أضجع شاة، فوضع رجله على عنقها، وهو يحد شفرته، فقال له النبي: "ويلك، أردت أن تميتها موتات؟ هلا أحددت شفرتك قبل أن تضجعها"([[513]](#footnote-513)).

وكان يرغب أصحابه في الرحمة بالحيوان، إذ يقول: «بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئرا، فنزل فيها، فشرب ثم خرج، وإذا كلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني! فنزل البئر، فملأ خفه ماء، ثم أمسكه بفيه حتى رقي، فسقى الكلب، فشكر الله عز وجل له، فغفر له، قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في هذه البهائم لأجرا؟ قال: في كل كبد رطبة أجر»([[514]](#footnote-514)). وقال أيضا: «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض»([[515]](#footnote-515))

وهذه رحمته يفيض بها قلبه الكبير على عصفور صغير، قال عبد الرحمن بن عبد الله: «كنا مع رسول الله في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حمرة معها فرخان، فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرة فجعلت تعرش فجاء النبي قال: "من فجع هذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها».([[516]](#footnote-516)) وقال لعائشة حين قست على بعير ركبته: «من يحرم الرفق يحرم الخير»[[517]](#footnote-517).وكما كان النبي رحيما بالحيوان، كان رحيما بالجماد، فلما بني له المنبر ليقيم الخطبة عليه بكى الجذع الذي كان يقف النبي ويخطب عليه؛ لفراق النبي، فحن لهذا الجذع وتأسى عليه. ولكن ليس معنى كون النبي رحيما أن يتساهل في حقوق العباد؛ فيعفو عن الظالمين والمجرمين؛ لأن الرحمة تبقى صفة حسنة ما وضعت موضعها، أما إذا لم توضع موضعها، واستعملت استعمالا غير صحيح، فإنها تنقلب إلى عنصر تخريب كما قال الشاعر: ووضع الندى في موضع السيف بالعلا\*\*\* مضر كوضع السيف في موضع الندى

فمع ما وصفناه به من الرحمة وجدناه يتصرف بمنتهى الحزم مع العرينيين (الذين سرقوا الإبل وقتلوا الراعي)؛ لأن الحكمة تقتضي أن يتصرف هذا التصرف، ونحن لا نشك في أن قلب رسول الله كان يعتصر ألما، ويود أن لا يكون قد فعل معهم ما فعل، ولكن الرحمة لا تكون رحمة مستحسنة إلا إذا كانت بناءة، أما إذا أدت إلى الدمار والخراب كما حدث من هؤلاء المجرمين، فإن الرحمة في غير هذا الموطن أولى، ومن ثم فلم يكن انتقام النبي من هؤلاء المجرمين لحقد عليهم في صدره ، ولكن تطهيرا للمجتمع ورحمة بآلاف الأنفس التي يمكن أن تتعرض لمثل هذا الاعتداء، وقد صدق الله حين أخبر عن نبيه صلى الله عليه وسلم: وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (107) (الأنبياء).

**ثانيا. لم تنزل آية المائدة لعتاب النبي وإنما لتشريع حد الحرابة:**

إن آية: إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم (33) (المائدة)، لم تنزل لعتاب النبي ، وإنما نزلت لتشريع حد الحرابة، **والحرابة:** هي قطع الطريق أو هي السرقة الكبرى، وإطلاق السرقة على قطع الطريق مجاز لا حقيقة؛ لأن السرقة هي أخذ المال خفية، وفي قطع الطريق يؤخذ المال مجاهرة، ولكن في خلسة، حيث يختفي القاطع عن الإمام؛ ولذا لا تطلق السرقة على قطع الطريق إلا بقيود، فيقال: السرقة الكبرى، ولو قيل: السرقة فقط لم يفهم منها قطع الطريق([[518]](#footnote-518)).

وهذه الآية: اختلف الناس في سبب نزولها، والذي عليه الجمهور أن هذه الآية نزلت في العرينيين.

روي عن أنس بن مالك «أن رهطا من عكل - أو قال: عرينة - قدموا المدينة، فأمر لهم النبي بلقاح وأمرهم أن يخرجوا فيشربوا من أبوالها وألبانها، فشربوا حتى إذا برئوا قتلوا الراعي واستاقوا النعم، فبلغ النبي غدوة، فبعث الطلب في إثرهم، فما ارتفع النهار حتى جيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمر(فقأ) أعينهم، وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون»([[519]](#footnote-519)). وفي رواية: فبعث رسول الله في طلبهم قافة(متتبعي الأثر) فأتي بهم، فأنزل الله عز وجل في ذلك: إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم (33) (المائدة)، وقد حكى أهل السير: أنهم قطعوا يدي الراعي ورجليه، وغرزوا الشوك في عينيه حتى مات، وأدخل المدينة ميتا، وكان اسمه يسار، وكان نوبيا، وكان هذا الفعل من المرتدين سنة ست من الهجرة.

قال أبو قلابة: فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم، وحاربوا الله ورسوله([[520]](#footnote-520))، والآية نزلت لتجعل لأمثال هؤلاء حدا من حدود الإسلام هو الحرابة، وليس القصاص.. فهي نزلت بتشريع جديد، وليس لنهي الرسول عن القسوة([[521]](#footnote-521)). وبذلك نجد أن هذه الآية لم تنزل لنهي النبي عن القسوة كما يدعون، وإنما نزلت لتشريع حد من الحدود، وهو حد الحرابة، وهذا الحد ليس فيه من القسوة شيء، وإنما هو من قبيل: "الجزاء من جنس العمل".

ثم إن الإبل التي جاءت في القصة التي استدل بها هؤلاء المشككون لم تكن خاصة بالنبي ولكنها كانت إبل صدقة، وإذا رجعنا إلى كتب أسباب النزول، وإلى صحاح السنة النبوية، وإلى تفاسير القرآن الكريم اكتشفنا أن تلك الإبل كانت إبل الصدقة، ولم تكن إبل الرسول ولا ماله الخاص، والراعي كان عاملا على إبل الصدقة، ولم يكن الراعي الخاص لرسول الله وهؤلاء الذين عاقبهم الرسول هذا العقاب، كانوا قد ارتكبوا عدة جرائم بشعة، فهم استاقوا الإبل، وارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي النوبي يسار.. ومثلوا به، عندما قطعوا يديه ورجليه، وغرزوا الشوك في عينيه حتى مات، فنحن أمام جريمة حرابة، هي: "محاربة لله؛ أي: الكفر به.. فقد قتلوا النفس، وحاربوا الله ورسوله فالجريمة ليست سرقة في خفاء، وإنما هي حرابة استاقوا فيها الإبل، واستخدموا السلاح في القتل والتمثيل مع الكفر والردة، والمحاربة لله ورسوله.. ولذلك كان حكم رسول الله فيهم هو القصاص" ([[522]](#footnote-522))

كما أن القصة التي يستند إليها أصحاب هذا الافتراء - قصة قطاع الطرق الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم - إن دلت على شيء، فإنما تدل على حرصه على المسلمين، وحمايته لحقوقهم والاقتصاص لهم، ولقد فعل ذلك حتى يعلم الجميع أن المسلمين قوة، وحتى يهاب كل من تسول له نفسه أن يؤذي مسلما؛ لأن الإمام الذي يخاف على رعيته قائم دونهم، ويستطيع أن يأخذ على يديه.

فأين إذا الانتقام للنفس الذي يدعونه؟! إنه أخذ بحق الضعيف، ونصرة للمظلوم، وانتصار من الظالم، وتطبيق لمبدأ "الجزاء من جنس العمل"، ثم إن هؤلاء الذين نزلت فيهم آية الحرابة - يستحقون ذاك المصير والعقاب الذي حل بهم، فهل هذا هو جزاء ما فعله معهم النبي صلى الله عليه وسلم؟ وإنقاذه إياهم من المحن والهلاك، ألم يكن من الأولى بهم أن يشكروا ولا يكفروا، وأن يردوا الجميل؟ كلا، لم يفعلوا وإنما بادروا بالسوء، فكان العقاب الرادع والعادل من الله عز وجل.

**الخلاصة:** لقد أدب القرآن الكريم النبي بخلق العفو، والرحمة، والتسامح، ونبي شملت رحمته الحيوانات والجمادات، حري به أن يكون ببني البشر أرحم، ولكن رحمته كانت رحمة بناءة؛ لا تضيع الحقوق ولا تطمع الطغاة. إن آية المائدة لم تنزل في عتاب وإنما نزلت لتشريع حد الحرابة، والحرابة اتفاق طائفة من المجرمين على الخروج على الجماعة، بارتكاب مفاسد من أنواع الاعتداء المختلفة أو اغتصاب أموال، وهذا ما فعله العرينيون، فكان الجزاء من جنس العمل. ثم إن الإبل التي سرقها هؤلاء كانت إبل الصدقة، ولم تكن ملكا خاصا بالرسول حتى يقال أن الرسول كان ينتقم لنفسه، وكذلك الراعي كان راعي إبل الصدقة ولم يكن راعيا خاصا له، ولكن فعل الرسول بالقوم ما فعل، من منطلق حرصه على المسلمين، وحماية حقوقهم.

**البحث العاشر: الزعم أن النبي كان مؤذيا لمن حوله مولعا بسفك الدماء****([[523]](#footnote-523))**

يزعم بعض المشككين أن النبي لم يسلم من خالطه من أذاه، إذ كان مولعا بسفك دماء الناس بحق أو بغير حق، ويدعون أنه قتل بيده، ويمثلون لذلك بقتله أبي بن خلف في غزوة أحد بحربته، ويتساءلون: أهكذا تكون أخلاق الأنبياء؟ ويرمون من وراء ذلك إلى اتهامه بسفك دماء الناس دون وجه حق، وتغليب جانب الشر فيه على جانب الخير.

**نقد عام:** كان رحمة للصغير والكبير، والقريب والبعيد، والصديق والعدو حتى الحيوان؛ فعطفه وحسن خلقه شمل كل من حوله وما حوله، وكان النبي أحلم الناس، وأرغبهم في العفو عند المقدرة، صابرا على من آذوه، وكارها لإراقة الدماء، وهذا ما تؤكده سيرته العطرة، ولقد صبر النبي على أبي بن خلف صبرا طويلا على الرغم من أنه آذى النبي وأصحابه كثيرا وهدده بالقتل أكثر من مرة، ولم يقتله إلا بعد أن سعى هو لقتله في أحد قائلا: "لا نجوت إن نجوت يا محمد"، وكان قتل النبي أبيا دفاعا عن نفسه، ولا شيء في ذلك، ثم إنه لم يكن بدعا من الرسل في هذا الأمر؛ فقد قتل موسى بيده قبطيا، وقتل داود جالوت بمقلاعه. فلماذا ينكرون على النبي ويقرون ما فعل إخوانه الأنبياء قبله، وهذه كتلك؟!!

**أولا. لقد شملت رحمة النبي كل من حوله وما حوله:**

لقد كان النبي برا رحيما، وقد وسعت رحمته كل من حوله، تلك الرحمة التي وصفه الله بها في قوله: {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (107)} (الأنبياء).يقول صاحب كتاب "بطل الأبطال": إن جانبا عظيما من جوانب شخصية محمد هو جانب رحمته وبره، ذاك الجانب الذي لا يدانيه فيه أحد، وهو صورة لنفسه الكريمة في أيام فقره وغناه، وضعفه وقوته، فقد كان البر إمامه، والرحمة محيطة به، وهو القائل: «إن البر يهدي إلى الجنة»([[524]](#footnote-524)) «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» ،([[525]](#footnote-525)) «ولا يرحم الله من لا يرحم الناس»([[526]](#footnote-526))«ولا تنزع الرحمة إلا من شقي»([[527]](#footnote-527)) وقد وصفه القرآن بهذه الصفة، قال عز وجل: {لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم (128)} (التوبة)، وكانت رحمته تسع الناس جميعا، وكان بره يصل إلى المؤمنين والمشركين، وكان الفقراء والضعفاء أقرب الناس إلى قلبه الكبير، وعطفه الشامل، وبلغ حبه الفقراء أن دعا الله أن يبقى فيهم حيا وأن يحشر معهم ميتا، روت عائشة أنه كان يقول: «اللهم أحيني مسكينا، وأمتني مسكينا، واحشرني في زمرة المساكين»([[528]](#footnote-528)).

وإذا ما استأذنا في الدخول إلى بيت النبي لنسأل عنه زوجاته وهن أعرف الناس به، كان الجواب من السيدة عائشة «كان خلقه القرآن»([[529]](#footnote-529)) أو كان قرآنا يمشي على الأرض فأخلاقه كاملة ككمال القرآن، فهل يطعنون في القرآن وتمثيله لأخلاق المسلم؟! أم في تمثيل النبي تلك الأخلاق خير تمثيل؟! وهو الذي ما نهر أحدا طول حياته، لا خادمه، ولا زوجته، ولا أحدا من أتباعه؟! حتى أعداؤه، الذين آذوه إيذاء بالغ الشدة، كان يقابل إيذاءهم بالعفو عنهم، والدعاء لهم، ومع هذا كله كان يتهم نفسه بالتقصير، ويدعو الله أن يرحم كل من صدرت منه إساءة إليه بدون قصد منه أو علم، يقول صلى الله عليه وسلم «اللهم إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر، وإني قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه، فأيما مؤمن آذيته أو سببته، أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة»([[530]](#footnote-530)).

لقد عمل محمد بما آتاه الله، وما أودع فطرته من الرحمة، فاجتهد لرفع شأن الفقير وإكرامه، والأخذ بيد الضعيف، وأرسل بره في هذه الطبقة، حتى قلب نظام المجتمع الذي ظهر فيه في سنين قليلة، وجعل من الفقراء المستضعفين أمة دان لها المشرق والمغرب فيما بعد، كما كان يقول:«ابغوني ضعفاءكم، فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم».([[531]](#footnote-531))وكان يسره أن يجتمعوا إليه، وطالما سخرت قريش منه لحفاوته بالمساكين، وذهابه بهم إلى الحرم، فقالوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا؟ وكانت رحمته وبره بالمساكين تمتد إلى ما بعد الموت، جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن النبي ذكر ذات يوم رجلا أسود، فقال: "ما فعل ذلك الإنسان"؟ قالوا: مات يا رسول الله، قال: "أفلا آذنتموني"؟ فقالوا: إنه كان كذا وكذا قصته، فحقروا من شأنه، قال: فدلوني على قبره، فأتى قبره، فصلى عليه»([[532]](#footnote-532)).

وكان يجاهد لتحرير العبيد، ولرفع قيمتهم، فلم يدخر مالا، ولا سلطانا ولا دعوة في سبيلهم، وكانت نفسه تفيض بالرحمة عليهم والبر بهم، وأظهر مثل ما كان منه مع مملوكه زيد بن حارثة، الذي خير بين سيده محمد ووالده، فاختار محمدا في الوقت الذي كان لا حول له فيه ولا قوة، بل كان موضع أذى قريش وسخريتها، وهو الذي جعل معتوقه زيدا هذا، القائد الأعلى للمهاجرين والأنصار حين وجههم لغزو الروم، فاستشهد في وقعة مؤتة، ولما استأنف النبي غزو الروم بعد الفتح أمر شابا ابن رقيق، هو أسامة بن زيد هذا، وهو حدث في العشرين، ومشى أكابر الصحابة وأشراف قريش والنبي في موكبه. أرأيتم إذن كيف رفع برحمته وبره شأن الأرقاء المستعبدين؟

**وكان بارا بالخدم والعمال من ذلك ما يأتي:**

روى أبو هريرة أن النبي قال: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، فإن لم يجلس معه فليناوله لقمة أو لقمتين».([[533]](#footnote-533))وقال معاوية بن سويد: «كنا بني مقرن على عهد رسول الله ليس لنا إلا خادم واحدة، فلطمها أحدنا، فبلغ ذلك النبي فقال صلى الله عليه وسلم "أعتقوها"، فقيل: ليس لهم خادم غيرها، قال: فليستخدموها، فإذا استغنوا عنها فليخلوا سبيلها» ([[534]](#footnote-534)). وعن أبي مسعود البدري قال: «كنت أضرب غلاما لي بالسوط، فسمعت صوتا من خلفي "اعلم أبا مسعود"، فلم أفهم الصوت من الغضب، قال: فلما دنا مني إذا هو رسول الله فإذا هو يقول: "اعلم أبا مسعود، اعلم أبا مسعود"، قال: فألقيت السوط من يدي، فقال: اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام»([[535]](#footnote-535))، وبلغ من رحمة محمد أنه كان لا يطيق أحدا يقول: عبدي أو أمتي، فأمر المسلمين أن يكفوا عن ذلك، وأن يقولوا: فتاي وفتاتي، وقد كان لهذه التربية أحسن الأثر في تحرير الأرقاء، ونشر المساواة، وتغليب روح الأخوة على ما كان من العصبية، والغرور، والتفاخر، يقول المعرور بن سويد: «رأيت أبا ذر وعليه حلة، وعلى غلامه مثلها، فسألته عن ذلك، فذكر أنه ساب رجلا على عهد رسول الله فعيره بأمه، قال: فأتى الرجل النبي فذكر ذلك له، فقال النبي: إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم جعلهم الله عز وجل تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه»([[536]](#footnote-536))، وقال أنس: «خدمت رسول الله عشر سنين، والله ما قال لي أفا قط». ([[537]](#footnote-537))وكان يخالط المساكين والخدم والعبيد، ويحادثهم ويجيب دعوتهم، ويعود مرضاهم، ويمشي في جنائزهم، ويصلي عليهم، وقد جعلت الشريعة المحمدية نصيبا في بيت المال لتحرير الأرقاء، وكان يعطي العبد بعد تحريره شيئا يعينه على الكسب.

**رحمته بالأطفال:** هذه الرحمة كانت تظهر أنسا وبشرا في وجهه إذا رأى الطفل، أو لقي الصبي، فقد كان يأخذ أطفال أصحابه بين ذراعيه، ويطرب لذلك، وكان إذا مر بالصبية يقرئهم السلام، وحدث أبو قتادة قال: «خرج علينا النبي وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه، فصلى فإذا ركع وضعها وإذا رفع رفعها» ([[538]](#footnote-538)). وقال أسامة بن زيد: «كان رسول الله يأخذني فيقعدني على فخذه، ويقعد الحسن على فخذه الأخرى، ثم يضمهما، ثم يقول: اللهم ارحمهما فإني أرحمهما» ([[539]](#footnote-539)). وقد حدث أن عجب بعض الأعراب من رسول الله وهو يقبل أولاده وأولاد أصحابه، «فقال:تقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أوأملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة»([[540]](#footnote-540)). وهذه الرحمة في نفس محمد كما كانت تبدو بشرا وأنسا، كانت تفيض دمعا وأسى، وكان جفاة القوم يستعظمون هذه عليه، فكان يبين لهم أنها رحمة، وأنه لا عيب فيها.لم يكن رسول الله ليقصر رحمته وبره، الذي هو صورة صادقة لنفسه الكريمة، على الناطقين من بني الإنسان، فإن هذه الرحمة ملكت مشاعره، وحفزته لكفاح موفق في سبيل الرفق بالحيوان، فكم كان للعرب من عادات مرذولة أزالها، وأخذ النبي يرغبهم في الرفق به، ويرهبهم من القسوة عليه.

**ومن مظاهر رحمته بالأعداء:**

  هذه الرحمة بالكبير والصغير لم تكن خاصة بأتباعه المؤمنين، بل كانت شاملة لأعدائه المشركين والمخالفين من أهل الملل الأخرى، فقد رفع إليه بعد إحدى الوقعات أن صبية قتلوا بين الصفوف، فحزن حزنا شديدا، وعن جابر بن عبد الله قال: «مرت بنا جنازة، فقام لها النبي وقمنا، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي، فقال: إذا رأيتم الجنازة فقوموا» ([[541]](#footnote-541))

تلك هي الرحمة التي لا تعرف التخصيص بالدين أو الوطن، ولا فرق عندها بين الرفق بالإنسان والحيوان، ولما مات عبد الله بن أبي بن سلول - وكان زعيم المنافقين في المدينة، وهو الذي رجع بمن تبعه من الطريق يوم أحد، فخذل النبي في أحرج أوقاته، وله مواقف مشهورة كان فيها شرا على الرسول والمسلمين طلب ابنه من النبي قميصه ليكفنه فيه؛ تطهيرا له، فأعطاه قميصه كفنا لزعيم المنافقين، أرأيت أبر وأكرم من هذا الصنيع؟ ثم مشى النبي إلى قبره، فوقف يريد الصلاة عليه، فوثب إليه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وقال: «يا رسول الله، أتصلي على ابن أبي، وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا؟! أعدد عليه قوله، فتبسم الرسول وقال: "أخر عني يا عمر"، قال عمر: فلما أكثرت عليه قال: "إني خيرت فاخترت، لو أعلم أني لو زدت على السبعين غفر له لزدت عليها"، فصلى عليه الرسول ثم انصرف»([[542]](#footnote-542)) وذلك إشارة إلى قوله عز وجل في المنافقين: {استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم}(التوبة: 80)، ففي الخيار بين أن يستغفر وألا يستغفر، نزعت به طبيعته الرحيمة إلى الاستغفار لأعدائه، بل قال لعمر: "لو علمت أني لو زدت في الاستغفار على السبعين غفر لهم، لفعلت أكثر من سبعين مرة".

تلك هي الرحمة التي وسعت أعداءه وأصدقاءه، والناس جميعا، وسمع مرة أعرابيا يصلي خلفه، يقول: «اللهم ارحمني ومحمدا، ولا ترحم معنا أحدا، فلما سلم النبي قال للأعرابي: "لقد حجرت واسعا» ([[543]](#footnote-543)). فمن هذا وغيره مما سقناه من الأمثلة على امتلاء نفسه بالرحمة يتضح أنه لم يكن نتاجا للبيئة التي عاش فيها، وإنما كان الرحمة الشاملة في وسط الجفوة والعصبية والأثرة، تلك الرحمة التي لا حد لها هي التي جعلته يدعو لأعدائه، وقد سئل الدعاء عليهم في أحد وهو جريح، وعمه حمزة ممثل به، وأنصاره بين القتل والجرح والتشريد، وهي التي جعلته يدعو لثقيف يوم الطائف، وقد امتنعت عليه. وتلك الرحمة هي التي جعلته يفتح لتجارة قريش طريق اليمامة، وطريق الشام، وقد سألوه صلة الرحم، وشكوا جوع أهليهم، وهم الذين أخرجوه من داره وحصروه في المدينة.

فرحمته وبره وسعتا العدو والصديق، والقوي والضعيف، والحر والعبد، والحيوان والإنسان، وفاض بها قلبه الكبير، فكانت في فمه بشرا، وفي عينه دمعا، وفي يده جودا. تلك الرحمة التي وسعت الجميع هي أبرز صفات محمد وهي التي يتسابق الأبطال إليها، فيردون عن هذا المدى، ويبقى رسول الله المثل الكامل، والقدوة العظمى، وحقا كان كما قال عن نفسه: «إنما أنا رحمة مهداة»([[544]](#footnote-544)) وكما قال القرآن الكريم له: {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (107)} (الأنبياء)([[545]](#footnote-545)).

**ثانيا. إن المتصفح لسيرة النبي يجده أحلم الناس، وأرغبهم في العفو عند المقدرة، وهو في ذلك صابر على من آذوه، كاره لإراقة الدماء:**

لقد كان النبي يحبس نفسه عن الأذى، ويصبر على ما يشق ويكره، ولا يزيد مع أذى الجاهل عليه إلا صبرا وحلما، ولم يؤاخذ الذين كسروا رباعيته (مقدم الأسنان) بل دعا لهم وعفا عنهم، وكم عفا عن مثلهم، وتجاوز عما بدا من المنافقين في حقه قولا وفعلا، ولم يقابل من شتمه ولا من أراده بسوء، طولا وفضلا منه، وحسبك معاملته لأهل مكة حين الفتح فقد قال لهم: اذهبوا فأنتم الطلقاء! والكل يعلم ما فعل أهل مكة به صلى الله عليه وسلم ،وحدث أنه لما كان المصطفى يقسم بعض الغنائم يوم خيبر قال له رجل: «يا محمد، اعدل، فقال له المصطفى: "ويلك، ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل"، فقال عمر: دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق، فقال:"معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي»([[546]](#footnote-546)). «وقسم رسول الله قسمة، فقال رجل هذه قسمة ما أريد بها وجه الله، فذكر ذلك للنبي فاحمر وجهه وقال: رحم الله أخي موسى! قد أوذي بأكثر من هذا فصبر».([[547]](#footnote-547))

ومن محاسن أخلاقه صلى الله عليه وسلم ضبط النفس والرشد والعفو عند المقدرة، ومن ذلك: ما روي عن سنان بن أبي سنان الدؤلي عن جابر بن عبد الله أخبره «أنه غزا مع رسول الله قبل نجد، فلما قفل رسول الله قفل معه فأدركتهم القائلة، في واد كثير العضاه، نزل رسول الله وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر، ونزل رسول الله تحت سمرة، فعلق بها سيفه. قال جابر: فنمنا نومة، ثم إذا رسول الله يدعونا، فجئناه فإذا عنده أعرابي جالس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن هذا اخترط سيفي،وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلتا، فقال لي: من يمنعك مني؟ قلت: الله، فها هو ذا جالس. ثم لم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم» ([[548]](#footnote-548))، ومن الأحداث المماثلة: أن يهودية هي زينب بنت الحارث بن سلام ـ وضعت سما للنبي في شاة وقد اعترفت بذلك، فصفح عنها وعفا عنها بعد اعترافها؛ لأنه كان لا ينتصر لنفسه، ثم قتلها قصاصا لمن مات من أصحابه بأكله من هذه الشاة، كبشر بن البراء الذي مرض من هذا السم حتى مات بعد سنة.

 كذلك لم يؤاخذ النبي لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحره، وأعلم الله نبيه بالوحي، أو من طريق جبريل الذي أخبره بأنه سحره، وأبان حاله، فلم يعتب عليه، أي أعرض عن معاتبته، فضلا عن معاقبته، بل إنه قال لمن أشار عليه بقتل بعض من ارتكبوا منكرا من الأقوال والأفعال في حقه صلى الله عليه وسلم «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي» ([[549]](#footnote-549)).

إن رجلا بهذا العفو وذاك التسامح لا يمكن أن يكون أبدا سفاكا للدماء؟!!

وكان من حسن خلقه تريثه عند لقاء العدو: "فإنه كان يتذرع بالصبر، ويلتزم بالأناة، ولا يعاجل عدوه بالضرب حتى تظهر قوته، وكان يقول لجنوده لا تقاتلوهم، حتى تدعوهم، فإن أبوا، فلا تقاتلوهم حتى يبدءوكم فإن بدءوكم، فلا تقاتلوهم حتى يقتلوا منكم قتيلا، ثم أروهم ذلك، وقولوا لهم هل إلى خير من هذا سبيل؟ فلأن يهدي الله على يديك رجلا واحدا خير مما طلعت عليه الشمس وغربت"([[550]](#footnote-550))، وبهذا يظهر أن النبي لم يكن يبادر في إهدار الدماء، بل كان يدعو أعداءه إلى الحق حتى يبادروا هم، فإن بادروا فلا مناص من استعمال السيف، ومن حسن أخلاقه أنه كان متمسكا بالفضيلة وإن جافاها العدو، وكانت تصدر في صورة أقواله ومواقفه في الحروب.

فهو لا يقاتل إلا من حمل السيف فقط، ويأمر جنوده بالعفة التي لا يحدها حد، والعفة التي ترقى بصاحبها إلى درجة الملائكة، فلا يعرف الجندي المسلم الإسفاف أو التردي إلى حضيض الحيوانية، ولا يقبل أن يكون وحشا ضاريا، إنما يمارس الحرب هاديا مهديا، متأسيا بنبيه ورسوله الهادي إلى صراط مستقيم، حتى إذا مات ذهب إلى الله راضيا مرضيا" ([[551]](#footnote-551)) تلك أخلاقه التي لا ينكرها إلا جاحد أو حاقد، فالرسول كان أشد الناس حرصا على النفوس، وعلى عدم إراقة نقطة دم واحدة، وقد ظهر ذلك جليا يوم الفتح الأكبر فقد عفا عمن ظلموه وآذوه، وأخرجوه من بلده تاركا ماله وأهله، إلى أن نصره الله وأعزه بالفتح المبين، فلم يفعل الرسول الكريم ما فعله المشركون به وبأصحابه، بل «قال لهم: " {لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين (92)} (يوسف([[552]](#footnote-552)). وقد ظهرت دلائل رحمته وحسن خلقه قبل ذلك يوم عفوه عن أسرى بدر، وقبوله رأي أبي بكر ورفضه رأي عمر بقتل الأسرى، ورضي النبي بالعفو، وعدم إراقة الدماء، وما ذلك إلا لكراهة النبي إراقة الدماء، تلك أخلاق النبي التي لا يكاد ينكرها منصف!

**ثالثا. لم يقتل النبي أبي بن خلف الذي تهكم عليه وتوعده بالقتل إلا دفاعا عن نفسه صلى الله عليه وسلم**

قد كان أبي بن خلف من مشركي قريش الذين آذوا النبي وتهكموا عليه، وتوعدوه بالقتل، ونذكر «أن أبي بن خلف ذهب إلى رسول الله بعظم بال قد أرم، فقال: يا محمد أنت تزعم أن الله يبعث هذا بعدما أرم (فني)، ثم فته بيده، ثم نفخه في الريح نحو رسول الله، فقال له: "نعم أنا أقول ذلك، يبعثه الله، وإياك بعدما تكونان هكذا، ثم يدخلك الله النار».([[553]](#footnote-553)) وقد نزل الله فيه قوله: {وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم (78) قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم (79) الذي جعل لكم من الشجر الأخضر نارا فإذا أنتم منه توقدون (80) أوليس الذي خلق السماوات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم (81) إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون (82) فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء وإليه ترجعون (83)} (يس)، تلك كانت مجادلة أبي بن خلف للنبي ولم يكتف أبي بالمجادلة، والإعراض والسخرية، بل زاد على ذلك بتوعد النبي بالقتل.

قال ابن كثير: "عن عروة بن الزبير قال: «كان أبي بن خلف أخو بني جمح، قد حلف وهو بمكة ليقتلن رسول الله فلما بلغت رسول الله حلفته قال: "بل أنا أقتله إن شاء الله»([[554]](#footnote-554))فلما كان يوم أحد أقبل أبي في الحديد مقنعا، وهو يقول: لا نجوت إن نجا محمد، فحمل على رسول يريد قتله، فاستقبله مصعب بن عمير أخو بني عبد الدار يقي رسول الله بنفسه، فقتل مصعب بن عمير، وأبصر رسول الله ترقوة أبي ابن خلف من فرجة بين سابغة الدرع والبيضة، فطعنه فيها بالحربة، فوقع إلى الأرض عن فرسه، ولم يخرج من طعنته دم، فأتاه أصحابه فاحتملوه وهو يخور خوار الثور، فقالوا له: ما أجزعك ، إنما هو خدش؟ فذكر لهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنا أقتل أبيا"، ثم قال: والذي نفسي بيده، لو كان هذا الذي بي بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعون.. فمات إلى النار {فسحقا لأصحاب السعير (11)} (الملك) ([[555]](#footnote-555)).

فتأمل صبر النبي وأناته في مواجهة هذا المشرك، فهو لا يعجل بقتله عسى أن ينثني، فلما أصر أبي على ملاحقته، ودنا منه تصدى له بنفسه، ولم يسمح لأحد من أصحابه أن يكفيه ذلك، رغم جراحاته، وذلك أن الرجل كان يقصده ويتهدده في مكة، ومحمد واثق من ربه، قوي برسالته، فهيهات أن يصيبه الجزع والوهن، وما أهون الكافر على الله!! إن ضربة واحدة من يده تكفيه ليتدحرج من كبريائه، وإن خدشا واحدا في جسده يحدث شرخا في أعماقه، وانظر إليه كيف يرتعد أمام يقينه بصدق محمد صلى الله عليه وسلم"قال لي بمكة: أنا أقتلك، فوالله، لو بصق علي لقتلني"!! ما أعجب نفوس هؤلاء؟ لقد كانوا على يقين من صدق النبي ، ولكنه الجحود المتأصل في أعماقهم، ومع ذلك منعتهم تقاليدهم من الإيمان، ونحن إذا نظرنا إلى مقولة أبي بن خلف، لوجدنا أنها تؤكد حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم، ويذكر الرواة عند هذه الحادثة قول النبي : «اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله». ([[556]](#footnote-556))صلوات الله عليك يا رسول الله، كم كنت حريصا على عدم قتل أحد بيدك، بل تعطي الجميع فرصة للمراجعة والنجاة، وهذا أبي استأنيت به، وهو يهاجمك متبجحا حتى اختار لنفسه هذا المصير وذاك المصرع ([[557]](#footnote-557)).

**رابعا. لم يكن النبي بدعا من الرسل حين قتل أبيا دفاعا عن نفسه؛ إذ قتل قبله سيدنا موسى قبطيا، وقتل سيدنا داود جالوت بمقلاعه:**

عجيب أن يطعن في عفو النبي وحلمه، ويتهم بحبه لسفك الدماء، مع العلم أن مبدأ الدفاع عن النفس موجود في مواقف من سبقه من الأنبياء، ثم إن الدين - أي دين - لا يحرم القتل إذا كان دفاعا عن النفس، ما دام الأمر لا يتصل بهوى نفسي، وحقد فردي، غير أن هذا لا يجوز في مقام الأنبياء جميعا لأنهم معصومون من كل هذه النقائص والعيوب، وقد روت لنا كتب السيرة أن النبي كان أكثر الناس حلما وعفوا، وهذا يتضح كما أسلفنا من مواقف كثيرة ومتعددة في حياته صلى الله عليه وسلم. فهل يعقل أن مثل هذا النبي الحليم يقتل جورا وظلما، وهو الذي كان يتنازل عن حقه حلما وترفعا منه صلى الله عليه وسلم؟ وهل يحق أن نصم من حقن الدماء بأنه مولع بسفك الدماء؟!

ولا يبعد النبي فيما فعل عن سيدنا موسى حين قتل رجلا قبطيا، ويحدثنا القرآن الكريم عن ذلك في قوله عز وجل: {ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها فوجد فيها رجلين يقتتلان هذا من شيعته وهذا من عدوه فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين (15)}(القصص).

فقد قيل: كان القبطي من عملة مخبز فرعون، فأراد أن يحمل حطبا إلى الفرن فدعا إسرائيليا ليحمله فأبى، فأراد أن يجبره على حمله، وأن يضعه على ظهره فاختصما وتضاربا ضربا شديدا، وهو المعبر عنه بالتقاتل على طريق الاستعارة، وكان الإسرائيلي مغلوبا، فاستغاث بموسى فضرب موسى القبطي بمجامع يده وجمع أصابعه فمات، ففوجئ موسى بموت القبطي، ثم علم أن هذا العمل من عمل الشيطان واستغفر لذنبه([[558]](#footnote-558)) هذا، وقد قتل أيضا سيدنا داود جالوت بيده بمقلاعه الذي كان معه، وقد حكى لنا القرآن هذه القصة في سورة البقرة، يقول الله عز وجل. {فهزموهم بإذن الله وقتل داوود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء} [البقرة:251].فلمال م يستطع أحد مبارزة جالوت انبرى له داود ورماه بالمقلاع، فأصاب الحجر جبهته، وأسقطه إلى الأرض واعتلاه داود واخترط سيفه وقطع رأسه، وصار داود ملكا، ثم أتاه الله النبوة فصار ملكا نبيا([[559]](#footnote-559)).

فالقتل إذا كان في صالح انتشار الدعوة، أو للدفاع عن حرمة الدين، أو للدفاع عن النفس فلا شيء فيه، حتى وإن كان من نبي أو رسول فللرسول أن يدافع عن نفسه أيضا كغيره من الناس؛ لأنه بشر يصيبه ما يصيب البشر، وإذا كان هذا الكافر قد توعده بالقتل في أكثر من موقف، فلماذا لا يقتله دفاعا عن نفسه؟!

**الخلاصة:** كان رحمة مهداة شملت كل من حوله وما حوله؛ فقد وسع بره وحسن خلقه الصغير والكبير، والقريب والبعيد والعدو والصديق، حتى الحيوان فكان رحمة مهداة للعالمين بحق. لقد كان النبي أحلم الناس، وأكثرهم عفوا عند المقدرة، وهذا من كمال أخلاقه ، والأدلة على ذلك في كتب السيرة كثيرة، ويكفينا أن نشير إلى عفوه عن أسرى بدر وعدم قتلهم، وعفوه عن أهل مكة - الذين ناصبوه العداء - عند فتحها، وقوله لهم: {لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين (92) } (يوسف). إن النبي ما قتل أبي بن خلف إلا نتيجة لتهكمه عليه في مكة، وتهديده له بالقتل لو تمكن من ذلك، فهل اعتدى عليه النبي أم كان يدافع عن نفسه كغيره من البشر؟! لم يكن النبي بدعا من الرسل في هذا الشأن، خاصة فيما يتعلق بقتل الكفرة الذين يهددون حياتهم، وحياة دعوتهم، فقد سبقه إلى ذلك نبي الله موسى حين قتل القبطي، ثم استغفر لذنبه وتاب الله عليه، ونجد سيدنا داود قد قتل جالوت بمقلاعه، فلماذا لم ينكر أحد عليهما ذلك الأمر؟!

**الفصل الثالث: قالوا إنَّ الحروب في الإسلام كانت لإجْبار غير المسلمين على الدُّخول في الإسلام ، وأن انتشار بالسيف كان بالسيف .**

**بحث تمهيدي حول خطورة تهمة انتشار الإسلام بالسيف.**

**البحث الأول:** إن ادِّعاء انتشار الإسلام بالسيف، واعتماده على البطش في تبليغ تعاليمه ونشر مبادئه، تهمةٌ باطلة لعوامل متعددة منها.

**البحث الثاني:** الفتوحات الإسلامية بين ردّ العدوان ونشر الدعوة.

**البحث الثالث:** هل تتسم علاقة المسلمين بغيرهم بالعدوانية لأن الفقهاء قسموا الأرض لدارين دار إسلام وأمن، ودار كفر وحرب؟!.

**البحث الرابع:** ألا يتعارض الجهاد مع الأوضاع الدولية الحديثة والاتفاقيات الدولية المعاصرة لارتباط المسلمين بالمنظمات الدولية.

**البحث الخامس:** الغنائم والجزية والخراج الباعث على الجهاد .!!

البحث السادس: وهل انتشرت المسيحية إلا بحدّ السيف كما يقول مؤرخوها.

**بحث تمهيدي:** تعتبر تهمة انتشار الإسلام بالسيف من أخطر الطعون في أخلاقيات الحرب في رسالة الإسلام ، وذلك لما يترتب على هذه التهمة من نتائج خطيرة كفيلة بإلصاق فكر عنصري إحلالي مهيمن على حروب النبي ، ولا يتصور من فكر عنصري إحلالي أي مسحة أخلاقية في حروب أصحابه ؛ وبالتالي تعتبر هذه التهمة طعنة قاتلة في كبد أخلاقيات الرسالة الحربية من جهة ، ومن جهة أخرى تنسف كل فضيلة في الإسلام ساعدت في انتشاره في الأرض ؛لذا نجد أن الكثيرين من المستشرقين قد ركزوا جهودهم في تقرير هذه التهمة وتسويقها في مجتمعاتهم.([[560]](#footnote-560)) لكن الجهد الاستشراقي لم يخل من مواقف موضوعية نظرت للحقيقة مجردة فأثبتتها كما هي ؛ لذا وجدنا أن كثيراً من المستشرقين بعدما خبت جذوة الحرب المسعورة والبواعث الاستعمارية التي كانت وراء بحوثهم الاستشراقية فاكتشفوا أن تلك التهمة كانت عبارة عن سراب وغربال يراد به تغطية الشمس الجلية ، لذا سطروا بأقلامهم كلمات منصفة تقف عند حدود الحقيقة بغض النظر عن صاحبها ، والذي ألجأهم للإذعان لتلك الحقيقة الخالدة هو أن صفحات السيرة النبوية خاصة ما يتعلق في الحروب فيها كانت ناصعة زكية ، وتضمنت مثالية مذهلة قل نظيرها في الوجود ، وإثارة شبهة هنا أو هناك نحو موقف أو موقفين لا يغيض من تلك المثالية كما أن قطرة بول لا تؤثر في طهارة المحيط ، لابأس بتقديم بعض الشهادات بين يدي البحث ثم نكمل :

يقول أبو الهند الحديثة ( مهاتما غاندي ) في حديث لصحيفة يوتج أنديا : « **أردت أن أعرف صفات الرجل الذي يملك بدون نزاع قلوب الملايين ، وأيقنت أن السيف لم يكن الوسيلة التي من خلالها اكتسب الإسلام مكانته، ولكن من خلال بساطة الرسول مع رقته وصدقه في الوعود** »([[561]](#footnote-561)) وفي موضع آخر قال :« **كلما أدرس أكثر أكتشف أن قوة الإسلام لا تكمن في السيف** .»([[562]](#footnote-562)) أقول : نعم لا تكمن في السيف ، والعرب بطبيعة شخصياتهم التي تأنف الانقياد للغير لا يمكن أن تنقاد لسطوة السيوف ، بل الموت عندهم أهون من الذل والهوان تحت شعاع السيوف ، وقد لاحظنا كيف أن ثمامة بن أثال لم يعلن إسلامه وهو يرسف تحت القيد ، وبمجرد ما نال حريته قدم للنبي وأعلن إسلامه ، وهذه طبيعة العربي في الجزيرة العربية ، ولا محل لاستيعابهم من خلال سطوة السيوف ، إنما الذي استوعبهم هو سعة رحمة النبي بهم .

يقول الكاتب المسيحي لين بول : « **إن كثيراً من كتاب التراجم والسير الأوروبيين الذين تناولوا الكلام عن سيرة محمد نبي الإسلام لم يتعففوا عن أن يشوهوا هذه السيرة ، وذلك بما أدخلوه فيها من افتراءات وادعاءات كاتهامهم له بالقسوة ، فإن هذه التهمة غير جديرة بالاعتبار كسائر الاتهامات ؛ لأننا إذا رجعنا إلى التاريخ وحكمناه في هذه المسألة ، لتبين لنا أن القسوة لم تكن قط من أخلاق محمد ، وذلك بدليل معاملته للأسرى بعد غزوة بدر ، وتسامحه مع أعدائه ، وصبره على أذاهم ، وعطفه على الأطفال والمرضى ، وحقنه للدماء ، وعفوه عن أولئك الذين قضوا في محاربته ثمانية عشر عاماً ، وأظهروا له فيها كل صنوف العداء وأذاقوه في خلالها كل أنواع الجور والاضطهاد.**»([[563]](#footnote-563))

النص السابق يشير بوضوح أن اتهام النبي بالقسوة هو فرية غير جديرة بالاحترام لأنها تصطدم بحقائق التاريخ التي ترشد إلى تلك الأخلاقيات التي تميز بها النبي في حروبه خاصة السماحة والعفو والصبر على الأذى وحقن الدماء ، وذلك الإحسان الذي تميز به النبي في عفوه عن أكثر الناس إيذاءً له ، فهذه الأسباب مجتمعة تفسر سبباً من أسباب انتشار الإسلام ، ولعل السبب الأعظم في انتشاره هو تلك السماحة العالية التي تميز بها محمد ، وتلك النفسية السامية التي كانت تحرص على فتح الأبواب الموصدة دون هداية البشر حوله ، وتلك الخبرة العميقة في طبائع الناس وما يصلحهم ؛ لذا نجده يبذل المال وينثر طيب الكلام ويتألف القلوب بما يتناسب معها حتى أضحى محمد في قلوب أعدائه أحب الناس إليها ودخلوا في دين الله بعدما اقتنعت عقولهم بمصداقيته وتشربت قلوبهم تعاليمه قبل أن تنطق ألسنتهم بشعاره ، وهذا لاحظناه جلياً بعد فتح مكة خلال إحسان النبي لأشد الناس عداوة له .

يقول البروفيسور عبد المسيح الأنطاكي وهو يوناني الأصل عاش في حلب : « **ليس بصحيح ما يدعى أن الإسلام استولى قهراً بالسيف على أكثر من نصف الكرة الأرضية ، بل كان سبب انتشاره شدة رغبة الناس إليه بعد أن أقنع عقولهم ، وأكبر سلاح استعمله المسلمون لبث الدعوة ، هو اتصافهم بالشيم العالية ، ولا يخفى ولوع المغلوب بتقليد الغالب ، وقد انخرط في الإسلام أقوام لم تبلغهم سلطة المسلمين ولم تصلهم** . » ([[564]](#footnote-564))

هذا النص يشير صراحة إلى سر انتشار الإسلام المذهل وهو تلك الأخلاقيات التي تميز بها النبي وجيشه في الحروب ، ونقول لهؤلاء الذين ما يزالون يتمسكون بتلك الفرية ارجعوا للتاريخ مرة أخرى واسألوا أنفسكم هل السيف كان وراء إخلاص عكرمة وتضحيته بماله ونفسه في سبيل الله وتقديمها رخيصة في معركة اليرموك للذود عن حوض الإسلام ، وهل السيف كان وراء إخلاص سهيل بن عمرو ، يقول الزبير بن بكار : « **كان سهيل بن عمرو بعد إسلامه كثير الصلاة والصوم والصدقة خرج بجماعته إلى الشام مجاهداً ، ويقال أنه صام وتهجد حتى شحب لونه وتغير وكان كثير البكاء إذا سمع القرآن.**» ([[565]](#footnote-565)) هذا ما يحكيه التاريخ عن سيرة ألد أعداء الإسلام بعد إسلامهم ، ولم يكن السيف على رقابهم ليقوموا بهذه الأعمال الجليلة التي تنم عن قناعة كاملة برسالة الإسلام .

يقول دي لاسي أوليري في كتابه الإسلام في مفترق الطرق ص 8: « **قد كشف التاريخ أن الأسطورة التي تزعم أن المسلمين المتعصبين زحفوا على العالم يفرضون الإسلام بالقوة على أجناس الدول المفتوحة هي واحدة من أكثر الخرافات والأساطير التي رددها المؤرخون سخافة** . » ([[566]](#footnote-566)) نعم هي خرافة تكذبها حقائق التاريخ ، وسخافة ألجأ لها التعصب الأعمى وإخراج العلم عن أهدافه السامية وتسخيره لخدمة مآرب استعمارية ، سخافة حاول أهلها أن يشوهوا من خلالها أنصع صفحة في تاريخ الإنسانية ، ومن السخافة أن يظنوا أنهم يقدرون على ذلك ، بل من السخافة أن يتصوروا أن السيف والقوة يمكن أن تقرر عقيدة وفضيلة في أمة عبر قرون إلى يومنا هذا ؛ وتنتج حضارة تعتبر من أرقى الحضارات فكراً وسلوكاً وأخلاقاً إلى يومنا هذا ، وما زالت تمتلك القوة العجيبة في استقطاب الناس نحوها حتى في المراحل التي غُلبت فيها هذه الحضارة على أمرها وخبا بريق سيفها ؛ لذا وجد بين المستشرقين من نسف هذه الخرافة التي لا يصدقها عقل بكلمات لم تكلفه أكثر من سطرين لإثبات زيفها كما في الفقرة التالية .

يقول جوستاف لوبون : « **لم ينتشر القرآن بالسيف بل انتشر بالدعوة وحدها ، وبالدعوة وحدها اعتنقته الشعوب التي قهرت العرب مؤخراً كالترك والمغول ، وبلغ القرآن من الانتشار في الهند التي لم يكن العرب فيها غير عابري سبيل .** » ([[567]](#footnote-567)) وهذه لفتة عجيبة تنسف بالدليل خرافة المبطلين ، وتبرز أن قوة الإسلام تكمن في رقي تعاليمه وسمو أخلاق منتسبيه ، وليس من خلال بريق سيوف أهله . وقد أشرت لمدلول هذه العبارة سابقاً . ([[568]](#footnote-568)).

**البحث الأول: إن ادِّعاء انتشار الإسلام بالسيف، واعتماده على البطش في تبليغ تعاليمه ونشر مبادئه، تهمةٌ باطلة لعوامل متعددة منها :**

1- أن كلَّ محاولة لفرض الدين هي محاولة فاشلة، بل هي مقاومةٌ لسنة الوجود، ومعاندة لإرادة رب الوجود: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [هود: 118]، ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾[يوسف: 103] ، ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ﴾ [يونس: 99].

2- القاعدة الإسلامية المحكمة هي قاعدة حرية العقيدة: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ [البقرة: 256]، ومن هنا رسَم القرآن أسلوب الدعوة ومنهاجها، فجلُّها دعوة بالحجة والنصيحة في رفق ولين: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: 125]. إنَّ العقائد لا تستقرُّ في النفوس تحت وطْأة السَّيف والقهر على الإطلاق، وإنَّما تستقرُّ بالإقْناع وبالحجَّة الواضحة، ولو كانت الشُّعوب قد دخلت في الإسلام مُجْبرة فسرعان ما كانت تمرَّدتْ عليه ولفظته، ولكنَّ الحقيقة التي يشْهَد لها التَّاريخ والواقع أنَّ الشُّعوب الإسلاميَّة هي أكثر الشعوب تمسُّكًا بدينها، رغم ما تُعانيه من اضطِهادات وحروب في كثير من أنحاء العالم حتَّى في عصرنا هذا. إن آية عدم الإكراه بيان لكمال هذا الدّين الإسلامي، وأنَّه لكمال براهينه واتِّضاح آياته، وكونه هو دينَ العقل والعِلْم، ودين الفطْرة والحِكْمة، ودين الصَّلاح والإصْلاح، ودين الحقّ والرشْد، فلِكمالِه وقبول الفِطَر له لا يَحتاج إلى الإكْراه عليه؛ لأنَّ الإكراه إنَّما يقع على ما تنفر عنه القلوب ويتنافَى مع الحقيقة والحقّ، أو لِما تخفى براهينُه وآياته، وإلاَّ فمَن جاءه هذا الدين وردَّه ولم يقبلْه فإنه لعناده؛ فإنَّه قد تبيَّن الرُّشد من الغيّ، فلم يبقَ لأحد عذرٌ ولا حجَّة إذا ردَّه ولم يقبله" ([[569]](#footnote-569)).

3- لا يكتفي الإسلام بعدم إكراه أحدٍ على الدخول فيه، بل يُوصِينا القرآنُ في معاملة الوثنية - التي هي أبعد الديانات عن الإسلام، فضلاً عن الديانات التي تربطنا بها أواصرُ الوحي السماوي - بتلك الوصية: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾ [التوبة: 6]؛ فأنت تراه لا يكتفي منا بأن نُجِير هؤلاء المشركين ونؤويَهم فحسب، ولا يكتفي منا بأن نرشدهم إلى الحق وكفى، بل يأمرنا بأن نَكفُل لهم كذلك الحماية والرعاية في انتقالهم، حتى يصلوا إلى المكان الذي يأمنون فيه كل غائلة.

4- لم تكتفِ الدعوة القرآنية في تحديد العَلاقة بين الأمم الإسلامية وبين الأمم التي لا تدين بالإسلام بأن تجعلها مبادلة سلم بسلم: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ [الأنفال: 61]؛ بل تندب المسلمين أن يكون موقفُهم من غير المسلمين موقفَ رحمةٍ وبر، وعدل وقسط: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: 8].وجاءتِ السنة النبوية لتؤكِّد هذا الموقف؛ حيث يقول الرسول ((مَن ظلم معاهَدًا، أو انتقصه حقه، أو كلَّفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس، فأنا حجيجُه يوم القيامة))([[570]](#footnote-570)).

5- إن المتأمل في معاملات النبي لمَن عاصرهم، يلاحظ أنها كانت على مقتضى الحكمة، وهو رعاية حق المعاهدين ما استقاموا على عهدهم، والأخذ في معاملة المنافقين بظاهر حالهم ومسالمة التاركين (قبائل لم تتعرَّض لحرب الرسول ولم تدخل معه في عهد) ما داموا على حيادهم، وإعلان الحرب على مَن وقف موقفَ العدوِّ (قريش ومَن شاكلهم في المجاهرة بالعداوة). ومَن درس غزواته وسراياه وجدَها إما حربًا لعدوٍّ لم يَدَعْ أذى وصلت إليه يدُه إلا فعلَه؛ كغزوةِ بدرٍ، أو دفاعًا لعدوٍّ مُهَاجِم؛ كغزوة أُحُد وحُنَين، أو مبادرة لعدو تحفَّز للشر؛ كغزوة بني قُرَيظة، أو كسرًا لشوكة عدو نقضَ العهد وعُرِف بمحاربة الدعوة، واتَّخذ كل وسيلة للانتقام من القائمين بها والقضاء عليها؛ كفتح مكة، حارب أولئك الأعداء، وكان يحاربهم في جانب عظيم من السماحة، فنهى عن قتل النساء والأطفال والشيوخ، ونهى عن المُثْلَة، وكان يمضي كل تأمين يصدر من أحد من المسلمين لبعض المحاربين ولو كنّ نساء ، ((ويسعى بذمتهم أدناهم )) ([[571]](#footnote-571)) ، وكان يوحي بالإحسان إلى الأسرى، وقد يُطلِق سبيلَهم من غير فداءٍ، وبالجملة: فالإسلام يُدِين روح التدمير وروح السيطرة.

6- ماذا يقول هؤلاء الذين يزعمون أن الإسلام انتشر بالسيف إذا نظروا في مسلمي الصين وجاوه والملايو وجنوب أفريقيا وغيرهم من الأمم التي دخلت الإسلام بمجرد الدعاية؟! فمن المعلوم أنَّ هناك كثافة إسلاميَّة في جنوب شرق آسيا، في بلادٍ لَم تطأْها قدمُ مجاهد مسلم فاتح، كالفلبّين وإندونيسيا، فهناك عشَرات بل مئات الملايين أسْلموا، فمَن الَّذي أجْبر هؤلاء على اعتِناق الإسلام؟! وجدير بالذِّكْر أنَّ هؤلاء يشكِّلون غالبيَّة المسلمين في عصرنا. كما أنَّ هناك كثيرًا من المسلِمين في دول أوربَّا والأمريكتَين ، وهي بلاد لم يدخُلْها الفاتحون المسلمون، وهناك أقلّيات مسلمة في كلّ الدُّول غير الإسلاميَّة وهم متمسِّكون بالإسلام، وفي كلّ يوم تدخُل جموع غفيرة إلى الإسلام في بلاد غير إسلاميَّة، حتَّى ثبت بالإحصاءات الرَّسمية غير الإسلاميَّة أنَّ الإسلام هو أسرع الأدْيان انتشارًا في العالم الآن.

7- أن كل بناء مزيَّف إذا عاش بُرْهَة من الزمن بفضل القوة التي تسانده، لا بد وأن ينهارَ حين تختفي من حوله العناصرُ الغريبة عليه التي ساعدت على بقائه قائمًا... فماذا نرى اليوم بعد توقف الفتوحات الإسلامية؟!

8- أن المقارنة بين انتشار الإسلام وكيفيته، وبين غيره من الدعوات تُثبِت - بما لا يدع مجالاً للشك - أن غيره من الدعوات قد عَمِلت في الرقاب للإكراه على قبولها، مهدِّدة كل أمة لم تَقْبَلها بالإبادة والمحو من سطح البسيطة، مع كثرة الجيوش ووفرة العدد، هذا ما صنعتْه الصليبية والصهيونية والمغول، وغيرهم. أما الإسلام، فلم تكن وسيلته السيف، بل العجب أن مَن جاؤوا إلى بلاد الإسلام أعداء مُغِيرون، ما لبثوا أن دخلوا تحت جناح هذا الدين وصاروا من دعاته وناشريه([[572]](#footnote-572)). فممَّا يؤكِّد بطلان هذه الفرية: أنَّ التَّاريخ يثبت أنَّ بعض القوَّات والجيوش التي حاربت المسلمين وانتصرتْ عليْهِم كالتَّتار مثلاً - قد أسلموا ودخلوا في دين الله أفواجًا، في سابقةٍ لعلَّها لَم يعرفْ لها التاريخ مثيلاً، فأنَّى للمنتصِر أن يدخُل في دين المهزوم؟! وأيّ شبهة إكراه ها هنا؟!

9- كان المسلِمون يدخلون في الغالب في معارك غير متكافِئة من حيث العددُ والعدَّة، حيث كان خصمُهم يتفوَّق عليهم تفوُّقًا ساحقًا. ففي غزوة مؤْتة - على سبيل المثال - نجِد أنَّ عدد جنود المسلمين حوالَي ثلاثة آلاف رجُل، في حين كان عددُ جيش الكفَّار مائتي ألْف مقاتل، ناهيك عن التفوُّق في العدَّة والآلة الحربيَّة، فهل يظنّ بهذه القلَّة المستضعفة أن تغرَّها قوتها وتشرع في فرض ما معها من الحقّ على هذه الجموع الغفيرة؟! وهل سعى ثلاثةُ آلاف مسلم في فرض الإسلام على مائتَي ألف شخص؟! وإن معدّلات إنتشار الإسلام في البلدان المفتوحة لشاهدة على ذلك بأن تمدّده كان متناسبا مع الزمن .

**10- معدلات انتشار الإسلام شهادة أساسية واضحة :** الذي يُؤكِّد حقيقة انتشار الإسلام بالدَّعوة لا بالسيف أنَّه في الجزيرة العربية وخارجها، كان وَفْقَ معدلات متناسبة تَمامًا من الناحيتين الكَمِّية والكيفيَّة، مع التطوُّر الطبيعي لحركة الدعوة الإسلامية، ولا يوجد في هذه المعدلات نِسَب غير طبيعية أو طفرات تدُلُّ على عكس هذه الحقيقة، والجدول الآتي يوضح هذه النسب:

السنوات بالهجري / فارس / العراق / سورية / مصر / الأندلس.

نسبة المسلمين مع نهاية أول مائة عام / 5% / 3% / 2% / 2% /أقل من 1%.

السنوات التي صارت النسبة فيها 25% من السكان / 185هـ / 225 /275 / 275 / 295.

السنوات التي صارت النسبة فيها 50% من السكان / 235هـ / 280 / 330 / 330 / 355.

السنوات التي صارت النسبة فيها 75% من السكان / 280هـ / 320 / 385 / 385 / 400.([[573]](#footnote-573))

**12. خصائص ذلك الانتشار تؤكد** سلمية انتشار الإسلام

♦ عدم إبادة الشعوب.

♦ ساد العبيدُ الأحرارَ في بلاد المسلمين، لما عَلَت هممهم وقويت عزائمهم.

♦ لم يضطهد المسلمون الشعوب، ويقيموا لهم محاكم التفتيش، كما فعل النصارى في المسلمين.

♦ ظل اليهود والنَّصارى والهندوك في بلادهم آمنين على أرواحهم وممتلكاتهم.

♦ تزاوجوا من أهل تلك البلاد، وبنوا أُسرًا وعائلاتٍ على مَرِّ التاريخ.

♦ ظل إقليم الحجاز - مصدر الدعوة الإسلامية - فقيرًا إلى عصر البترول، في الوقت الذي كانت الدُّول الاستعمارية تجلب خيرات البلاد المستعمرة  إلى مراكزها ([[574]](#footnote-574)).

**الحرب ظاهرة اجتماعية لطّفتها تعاليم وحروب النبي :**

الحرب ظاهرة إنسانية قديمة قدم الإنسان على ظهر هذه البسيطة، فمنذ وُجد الإنسان وهو يصارع ويحارب، وكعلاقة من العلاقات الاجتماعية الحتمية نشأت الحرب، فالاحتكاك بين البشر لابد وأن يُوَلِّد صداماً من نوع ما، لقد جبل الإنسان على غريزة التملك التي تدعوه إلى التشبث بما يملكه، حيث إن هذه الغريزة هي التي تحفظ عليه البقاء في الحياة، وهى بالتالي التي تتولد عنها غريزة المقاتلة، في أبسط صورها دفاعاً عن حقه في الاستمرار والحياة، وقد تتعقد نفسية الإنسان وتصبح حاجاته ومتطلباته مركبة، فلا يقاتل طالباً للقوت أو دفاعاً عنه فقط، وإنما يقاتل طلباً للحرية ورفعاً للظلم واستردادا للكرامة. ويُفَصِّل العلامة ابن خلدون هذه الحقيقة في مقدمته فيقول: " اعلم أن الحروب وأنواع المقاتلة لم تزل واقعة في الخليقة منذ برأها الله، وأصلها إرادة انتقام بعض البشر من بعض ويتعصب لكل منها أهل عصبيته، فإذا تذامروا لذلك وتوافقت الطائفتان؛ إحداهما تطلب الانتقام والأخرى تدافع، كانت الحرب وهو أمر طبيعي في البشر، إما غيرة ومنافسة وإما عدوان وإما غضب لله ولدينه، وإما غضب للملك وسعى في تمهيده " ([[575]](#footnote-575)) .

الجهاد في الإسلام حرب مشروعة عند كل العقلاء من بنى البشر، وهى من أنقى أنواع الحروب من جميع الجهات:

1. من ناحية الهدف.
2. ومن ناحية الأسلوب
3. ومن ناحية الشروط والضوابط.
4. ومن ناحية الإنهاء والإيقاف.
5. ومن ناحية الآثار أو ما يترتب على هذه الحرب من نتائج.

إن المطالع لآيات وأحاديث الجهاد، يخرج بصورة المجاهد في سبيل الله، أنه ذلك الفارس النبيل الأخلاقي المدرب على أخلاق الفروسية العالية الراقية؛ حتى يستطيع أن يمتثل إلى الأوامر والنواهي الربانية التي تأمره بضبط النفس قبل المعركة وأثناء المعركة وبعد المعركة، فقبل المعركة يجب عليه أن يحرر نفسه من كل الأطماع، وألا يخرج مقاتلا من أجل أي مصلحة شخصية، سواء كانت تلك المصلحة من أجل نفسه أو من أجل الطائفة التي ينتمى إليها، أو من أجل أي عرض دنيوي آخر، وينبغي أن يتقيد بالشروط التي أحل الله فيها الجهاد، وأن يجعل ذلك لوجه الله تعالى، ومعنى هذا أنه سوف يلتزم بأوامر الله، ويستعد لإنهاء الحرب فوراً، إذا ما فقدت الحرب شرطاً من شروط حلها أو سبباً من أسباب استمرارها، وسواء أكان ذلك الفارس منتصراً، أو أصابه الأذى من عدوه، فإن الله يأمره بضبط النفس، وعدم تركها للانتقام، والتأكيد على الالتزام بالمعاني العليا، وكذلك الحال بعد القتال، فإنه يجب عليه أن يجاهد نفسه الجهاد الأكبر؛ حتى لا يتحول الفارس المجاهد إلى شخصٍ مؤذٍ لمجتمعه أو لجماعته أو للآخرين، وبالرغم من أن لفظة الجهاد إذا أطلقت انصرف الذهن إلى معنى القتال فى سبيل الله. إلا أن الرسول قد أسماه بالجهاد الأصغر، وسمى الجهاد المستمر بعد القتال بالجهاد الأكبر؛ لأن القتال يستمر ساعات أو أيام، وما بعد القتال يستغرق عمر الإنسان كله....

ويتضح لنا أيضا أن من شروط وضوابط الحرب:

**(1) النبل والوضوح في الوسيلة والهدف.**

**(2) لا قتال إلا مع المقاتلين ولا عدوان على المدنيين.**

**(3) إذا جنحوا للسلم وانتهوا عن القتال فلا عدوان إلا على الظالمين.**

**(4) المحافظة على الأسرى ومعاملتهم المعاملة الحسنة التي تليق بالإنسان.**

**(5) المحافظة على البيئة ويدخل في ذلك النهى عن قتل الحيوان لغير مصلحة وتحريق الأشجار، وإفساد الزروع والثمار، والمياه، وتلويث الآبار، وهدم البيوت.**

**(6) المحافظة على الحرية الدينية لأصحاب الصوامع والرهبان وعدم التعرض لهم.**

**الجهاد في الإسلام اتسم** بنبل الغاية والوسيلة معا، فلا غرو أن تكون الآثار والثمار المتولدة عن هذا الجهاد متناسقة تماما في هذا السياق من النبل والوضوح؛ لأن النتائج فرع عن المقدمات، ونلخص هذه الآثار في النقاط التالية:

**(1) تربية النفس على الشهامة والنجدة والفروسية.**

**(2) إزالة الطواغيت الجاثمة فوق صدور الناس، وهو الشر الذى يؤدى إلى الإفساد في الأرض بعد إصلاحها.**

**(3) إقرار العدل والحرية لجميع الناس مهما كانت عقائدهم.**

**(4) تقديم القضايا العامة على المصلحة الشخصية.**

**(5) تحقيق قوة ردع مناسبة لتأمين الناس في أوطانهم.**

يقول الله سبحانه: { الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا }[الحج:29] . قال المفسرون : (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض) أي لولا ما شرعه الله تعالى للأنبياء والمؤمنين من قتال الأعداء، لاستولى أهل الشرك وعطلوا ما بينته أرباب الديانات من مواضع العبادات، ولكنه دفع بأن أوجب القتال ليتفرغ أهل الدين للعبادة. فالجهاد أمر متقدم في الأمم، وبه صلحت الشرائع واجتمعت المتعبدات؛ فكأنه قال: أذن في القتال، فليقاتل المؤمنون. ثم قوى هذا الأمر في القتال بقوله: (ولولا دفع الله الناس) الآية؛ أي لولا القتال والجهاد لتغلب على الحق في كل أمة. فمن استشبع من النصارى والصابئين الجهاد فهو مناقض لمذهبه؛ إذ لولا القتال لما بقى الدين الذى يذب عنه. وأيضاً هذه المواضع التي اتخذت قبل تحريفهم وتبديلهم وقبل نسخ تلك الملل بالإسلام إنما ذكرت لهذا المعنى؛ أي لولا هذا الدفع لهُدمت في زمن موسى الكنائس، وفى زمن عيسى الصوامع والبيع، وفى زمن محمد صلى الله عليه وسلم المساجد. " لهدمت " من هدمت البناء أي نقضته فانهدم. قال ابن عطية: هذا أصوب ما قيل في تأويل الآية ([[576]](#footnote-576)) " .

إنَّ الجهاد لم يشرعْ في الأساس لإجْبار النَّاس على دخول الإسلام قهرًا، وإنَّما الغاية العظْمى من الجهاد هي تطْهير الأرض من أجواء الفتن حتَّى يتمَّ تعْبيد النَّاس لله ربِّ العالمين وحده، وإقامة توْحيد الله في أرض الله، وإرْجاع البشر إلى أصل فطرتِهم، وهي الإسلام لله تعالى الَّذي يخلِّص البشرَ من كل عبوديَّة مذلَّة لغيره ، الاصل في الجهاد إفراغ الوسع والجهد في الدعوة لدين الله سلما وموعظة ، قال تعالى لنبيه :{ وجاهدهم به جهادا كبيرا..." الضمير للقرآن" }[الفرقان:] فالأصل الجهاد في نشر القرآن وتعاليم الله والدعوة له بالحجة والموعظة الحسنة والاقناع ، لكن عند وضع العراقيل في وجهه تواجه بقدرها ثم تتحول للقتال بالسلاح ، لذلك قال ربعي بن عامر لرستم قائد جيش الفرس يوضِّح سبب جهاد المسلمين: (( إنَّ الله ابتعثنا لنخْرج مَن شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومِن ضيق الدنيا إلى سَعتها، ومن جور الأدْيان إلى عدل الإسلام، فأرسلَنَا بدينِه إلى خلقِه لندعُوَهم إليْه، فمَن قَبِل ذلك قبِلْنا منه ورجعنا عنْه، ومن أَبَى قاتلْناه أبدًا حتَّى نفضي إلى موعود الله)) ([[577]](#footnote-577)).

ولتوضيح ذلك نقول: إنَّك إذا أردتَ أن تُعالج شعبًا من إدْمان الخمر، فلا بدَّ أن تغْلِق الخمَّارات، وإذا أردت لإنسانٍ أن يتوبَ من الزِّنا، فلا تجعله يعيش بين بيوت الدّعارة، وعندما تريد أن تَجعل النَّاس أصحَّاء، فيجب أن توفِّر لهم أجواء صحّيَّة نظيفة، والجهاد هو وسيلة تطْهير الأرض من أدْواء الشِّرْك وتخليصها من أمراض الكفْر، وهذا معنى: {حتَّى لا تكون فتنة}. **فالجهاد في الإسلام ليس لإكْراه النَّاس على الإسلام؛ وإنَّما لإفساح الطريق لهم لأن يعْبُدوا الله ويتركوا الشِّرْك ، من خلال توفير أجواء إيمانيَّة لهم تساعدُهم على التَّفريق بين الحقّ والباطل، وتوضِّح لهم الرشْد من الغيّ؛** ولذلك قال الله تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [البقرة: 256] وما سبق وهذا معنى :{وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ} [البقرة: 193].قال ابن كثير: "أمر الله تعالى بقِتال الكفَّار حتَّى لا تكون فتنة؛ أي: شرك، قال ابن عبَّاس : ويكون الدين لله؛ أي: يكون دين الله هو الظَّاهر على سائر الأديان"، وقال الطبري : "فقاتِلوهم حتَّى لا يكون شرْكٌ ولا يعبد إلاَّ الله وحده لا شريك له، فيرتفع البلاء عن عباد الله من الأرض وهو الفتنة، "ويكون الدِّين كله لله"، يقول: وحتَّى تكون الطاعة والعبادة كلّها لله خالصة دون غيره" ([[578]](#footnote-578)).

ولقد كشف القرآن الكريم للمسلمين عن حقيقة أساسية من حقائق الحكاية هي أن الحرب ضرورة اجتماعية: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [البقرة: 251]، ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحج: 40، 41]، ولما كانت الحرب ضرورة اجتماعية فقد واجهها الإسلام - وهو الدين الواقعي - بالرأي الواضح والقانون الصحيح، وقد أذِن الله للمسلمين بالقتال متى ظلموا أو سدت الطريق أمامهم لتبليغ دعوتهم، أو لردع المعتدي.

فما دامت في الدنيا نفوس لها نوازع وأهواء ومطامع، وما دام هناك هذا الناموس الذي يطبق على الأفراد والجماعات على السواء: ناموس تنازع البقاء - فلا بد إذًا من الاشتباك والحرب، وحتى تكون الحرب لردع المعتدي وكف الظالم ونصرة الحق، والانتصاف للمظلوم تكون فضيلة من الفضائل، وتتيح الخير والبركة والسمو للناس، وحين تكون تجبرًا أو إفسادًا في الأرض واعتداءً على الضعفاء تكون رذيلة وتنتج السوء والشر والفساد في الناس، وبذلك كانت أولى نظرات الإسلام إلى الحرب أنها ضرورة اجتماعية، أو شر لا بد منه؛ لما يرجى من ورائه من خير، ويشهد القرآن الكريم بأن الإسلام يغلب السلم على الحرب؛ فإن الآيات التي جاء فيها ذكر الحرب لم تزد عن ست آيات، أما الآيات التي فيها السلم ومشتقاته، فقد بلغت (138) آية.

**فقد أقام الإسلام مفهوم الحرب على أسس واضحة؛ فهو:**

أولاً: من أجل رد العدران والدفاع عن النفس والأهل والوطن والدين، ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: 190].

  ثانيًا: من أجل تأمين الدين والاعتقاد للمؤمنين الذين يحاول الكافرون أن يفتنوهم عن دينهم.

ثالثًا: حماية الدعوة حتى تبلغ للناس جميعًا، ويتحدد موقفهم منها تحديدًا واضحًا؛ ذلك أن الإسلام رسالة اجتماعية إصلاحية شاملة، تنطوي على أفضل مبادئ الحق والخير والعدل، وتوجه إلى الناس جميعًا.

رابعًا: تأديب ناكثي العهد من المعاصرين، أو الفئة الباغية على جماعة المؤمنين التي تتمرد على أمر الله، وتنأى عن حكم العدل والإصلاح.

خامسًا: إغاثة المظلومين من المؤمنين أينما كانوا، والانتصار لهم من الظالمين.

سادسًا: تحريم الحرب لغير ذلك من الأغراض؛ فكل ما سوى هذه الأغراض الإنسانية الإصلاحية الحقة من المقاصد المادية، أو الشخصية، أو النفعية، فإن الإسلام لا يُجِيز الحرب من أجلها.

سابعًا: إضافة القتال دائمًا إلى سبيل الله، وتحريم كل قتال لغير هذه الأغراض.

لقد عَرَف المسلمون "الجهاد" وَفْق مفهوم الإسلام: دفاعًا عن حق مجتمع الإسلام في الحياة، ودعوة الإسلام في الامتداد، وذلك بالتضحية بالنفس، والتغلب على أهوائها من أجل تجديد بناء الأمة، وحماية الحوزة، ومفهوم إرادة القتال في الجهاد الإسلامي، مادة وروحًا، فيه الدعوة إلى الخير والسلام، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيه الإعراض عن الاستغلال والاستعباد.

أما في الشرق والغرب، فقد فهمت إرادة القتال "مادة فقط" في الدعوة إلى التسلط والاستعباد، وفي إشاعة المنكر والفساد، وفي حب الحرب، وكراهية السلام، وفي الاستغلال والاستعمار ([[579]](#footnote-579)).

ومن أهداف الإسلام حرب السلطات الطاغية، والفتن المضلِّلة، حتى تتوطد في الأرض حرية الضمير والعقل، فلا يذل حق، ولا يهون إيمان.. وذلك هو الجهاد الصحيح، والجهاد ضد الإرهاب، أو هو علاجه الكاسر لشكوته، الماحق لسطوته، فاستعمال القوة في البطش والتعدي إرهابٌ، ومصادرة هذه القوة حتى يأمن الناس وتقر العدالة، ويهدأ الروع جهادٌ، وهجوم المستعمرين على أقطار الشرق لانتهابها واسترقاق أهلها إرهابٌ، ومكافحة هذا الهجوم بكل ما وقع في اليد جهادٌ.

إن الجهاد المُثمِر يحوِّل الخير من علوم نظرية ومسالك فردية إلى حقائق ثابتة، وتقاليد عامة، ومناهج منظمة، وإلى جيل يحتضن فكرة لتتلقَّفها عنه أجيال، ومن ثَمَّ اهتم الإسلام به لعظم الفائدة المرجوَّة منه، ولسعة الدائرة التي يصنعها للحق، ولا شك أن الجهاد له أعظم أجر عند الله من إقبال المرء على خاصة نفسه، ولو قضى دهره يصوم النهار ويقوم الليل. روى أحمد عن رسول الله : ((لكل أمة رهبانية، ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله))([[580]](#footnote-580)) ، وروَى أن رجلاً جاء أبا سعيد الخدري، وقال: أوصني، فقال: سألتَ عمَّا سألتُ عنه رسول الله من قبلك: ((أوصيك بتقوى الله؛ فإنها رأس كل شيء، وعليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام، وعليك بذكر الله، وتلاوة القرآن؛ فإنه رُوحك في السماء، وذكرك في الأرض...)) ([[581]](#footnote-581)).والدولة التي يقيمها الإسلام لا صلة لها بالعلو في الأرض، ولا مكان فيها لتمجيد أشخاص أو تحقيق أهواء، إنها وسيلة لبلوغ أهداف ذكرنا آنفًا بعضها ([[582]](#footnote-582)).

  إن حرية الاعتقاد هي حرية تَعِب العالَم كثيرًا في تقريرها، ولم نشعر - نحن المسلمين - بضراوة الصراع الذي دار من أجلها؛ لأننا توارثناها جيلاً بعد جيل، وتلقَّيناها في تعاليم ديننا وتقاليد أسلافنا حقيقة لا تحتمل لغطًا أو جدلاً ، يرفض الإسلام رفضًا حاسمًا إكراه أحد على الدخول فيه؛ إذ ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ [البقرة: 256] ، وخطته الفذة أن يشرح منهجه، وأن يتلو كتابه، وأن يدع الناس بعد هذا البيان أتم ما يكونون حرية في أخذه أو تركه، ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [الكهف: 29]، ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا \* وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا \* قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا ﴾ [الإسراء: 105 - 107]، نعم، آمِنوا إذا شئتم، أو ابقوا على إنكاركم له وكفركم به إذا شئتم، لن يجبركم أحد على اعتناق ما تكرهون.

إن الوسيلة الوحيدة للإيمان المنشود هي المعرفة الحرة والاقتناع المجرد، والخشوع بعد ذلك لله عن عاطفة جيَّاشة بالصدق والإخلاص؛ ولذلك يقول مباشرة بعد: ﴿ قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا \* وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا \* وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ [الإسراء: 107 - 109]؛ أفهمت أيها القارئ؟ الإسلام ما قام يومًا - ولن يقوم أبدًا - على إكراهٍ؛ لأنه واثق من شيء واحد، من نفاسة تعاليمه وجَوْدة شرائعه، كل ما يبتغي من الناس أن يجد مكانًا في السوق العامة يعرض فيه ما لديه على العيون المتطلعة والبصائر الناقدة، فإذا لم تكن جودة الشيء هي التي تغري بالإقبال عليه وقبوله فلا كان قبول ولا كان إقبال!

وهذا سر قانونه الوثيق: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: 256]، وفي عراك الأحياء على ظهر هذه الأرض لشتى الأسباب قد يُجَرُّ الإسلام جرًّا لقتال لم يشعلْ نارَه، أتظنه إذا انتصر في هذا القتال، وأمكنته الفرص من وضع الأغلال في أعناق عبدة الأصنام، أتظنه يفعل ذلك، ويلزمهم بترك شركهم واعتناق عقيدة التوحيد؟ لا.. يقول الله - عز وجل - لنبيه : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: 6] ، إنه لم يقل: فإذا سمع كلام الله فمُرْه فليترك دينه الخرافي، وليتبع دينك الحق.. لا..، أطلق سراحه، وردَّه آمنًا إلى وطنه، فإذا أحب أن يدخل في الإسلام بعدُ جاءتْ به قدماه إليك طائعًا لا كارهًا، ولِمَ ذلك الإرجاء والترك؟ ﴿ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾؛ فيجب إذًا أن يطاولوا حتى يعلموا، فإذا عَلِموا الدين، فسوف يدخلونه.

وعندما كانت الحرب الدينية تفتك بأرجاء العالَم، وتعتبر إرادات الناس صفرًا، وتعتبر إدخال الناس في دينٍ ما بالعنف والقسر كسبًا، في هذه الأوقات العصيبة كان الناس يقرؤون من آيات الحرية في كتب الفقه الإسلامي ما يستثير الدهشة ، نرى من عناية الإسلام بالحرية وقدرها حق قدرها، أن الفقهاء يقولون: إذا وجد صبي غير معروف نسبه مع مسلم وكافر، فقال الكافر: هو ابني، وقال المسلم: هو عبدي، يحكم بحريته وبنوته للكافر([[583]](#footnote-583)) ؛ وذلك لأنه بهذا الحكم ينال الحرية حالاً، وسوف ينال الإسلام فيما بعد حين يكبر، ويفهم الدلائل على وجود الله، وعلى بعثة نبيه محمد بخير الأديان وأكملها، تلك هي أحكام الفقه الإسلامي، التي ورثناها نحن عن القرون الوسطى، فماذا يفعل روَّاد المدنية الحديثة؟ وما هي الأساليب المتبعة في سرقة عقائد المرضَى، والمُعْوِزين، واللقطاء، والسذج؟

إذا كان الإسلام يعاب بشيء فهو المثالية الغريبة في تقرير حرية الاعتقاد؛ إذ إنه يتشبَّث بهذه الحرية المطلقة في عالَم مشحون بأنواع الفتن والاضطهاد، وقد أصيب أتباعه بضر شديد من حدة هذا التعصب ، ومع ذلك فإن مبدأ المعاملة بالمثل لم يدخل في سياسته العامة، ولم ينتقص أطراف الحرية الواسعة التي رسمها للدخول فيه.. وقد حاول السلطان العثماني "سليم الأول" أن يوحِّد الدين في مصر، وأن يُكرِه الآخرين على الدخول في الإسلام، ولعل ذلك كان ردًّا سياسيًّا على توحيد الدين في إسبانيا، واستئصال شأفة الإسلام من أرضها، لكن شيخ الإسلام رفض هذا العمل، وأبَى إلا أن تكون حرية الاعتقاد على منهجها الإسلامي السمح مهما صنع الآخرون. وكل ما نرجو ألاَّ يصاب المسلمون بالشر من احترامهم البالغ لحرية الاعتقاد، ومن وفائهم الظاهر لتعاليم دينهم في هذا الميدان المعقد ([[584]](#footnote-584)).

وليت شعري أيهم أولى بوصف الإرهاب: الذين شهدت سيرتهم بأنهم يَعْفُون عن أعدائهم حين يتملكون منهم (كما في فتح مكة)، ويمتنعون عن قتل المستضعفين من الولدان والنساء والشيوخ والرهبان والأُجَراء، ويلتزمون بعدم قتال من لا يقاتل، والذين عصموا دماء المعاهدين والأبرياء، وأحسنوا معاملة أَسراهم، منفِّذين أوامر ربهم، ومتَّبعين تعاليم شرعهم. أم الذين اخترعوا القنابل الذرية وأسلحة الدمار الشامل، فقتلوا الملايين من الأبرياء، ولم تفرِّق أسلحتهم بين طفل رضيع، وامرأة ضعيفة، وشيخ واهن، فهدموا البيوت على رؤوس أصحابها، وأظهروا الفساد في البر والبحر لسنوات عديدة؟

فهل كان أصحاب مذابح الحملات الصليبية مسلمين؟ وهل كان أصحاب محاكم التفتيش من المسلمين؟ وهل كان النازيون العنصريون الذين استباحوا قتل الشعوب وإبادتهم من المسلمين؟ إن كل عاقل مُنصِف لَيشهدُ أن الإسلام قدم أمثلة من العدالة والصفح وعدم الاعتداء لم يشهد لها التاريخ مثيلاً، والنصوص الشرعية والسيرة النبوية والوقائع التاريخية والمَشاهِد الواقعية كلها شاهدة على ذلك، ولكنها مزاعم ساقها الحقد، وحادها البغي والإفك، وإنها لا تعمى الأبصار وإنما تعمى القلوب التي في الصدور. وإن حدث من بعض المسلمين مخالفات لهذا الهدي وخروج عن هذا المنهج لفهم مغلوط لبعض النصوص أو تأوُّل أو جهل، أو لشهوة وهوى، فهل من العدل أن يحكم على الدين وأهله بهذه الممارسات؟ وهل أفعال المنحرفين من أي جماعة أو ديانة تكون حجة على جميع المنتسبين إليه؟ إن الحجة القاطعة الملزمة لهذه الأمَّة هي كتاب الله وسنة وسيرة رسوله المعصوم صلى الله عليه وسلم، فمن خالفهما ففعله ينسب لشخصه، وإثمه يكون على نفسه. وإن كنا نؤكد أن هؤلاء المنحرفين مع كون أفعالهم ليست بحجة، فهم كذلك شذوذ نادر لا يُشكِّلون ظاهرة في تاريخ المسلمين، وأنه عند دراسة التاريخ سيَثبُت لكل منصف أن هذه الأمة هي الأحق دومًا باعتلاء قمة الأخلاق في الحروب، وأنها الأبعد عن وصف الإرهاب الذميم الذي يحاول الأعداء إلصاقه بها على طريقة: رمتني بدائها وانسلت.([[585]](#footnote-585))

**الخلاصة في شرعة الجهاد :**

استقر النبي بالمدينة وأسس حكومته، فهاجت ثائرة قريش والعرب وحقدوا على رسول الله لما أحرزه من استقرار ونجاح لهذه الدولة الوليدة، دون ظلم أو استبداد أو سفك للدماء، ولذلك فقد كان مقصوداً بالقتل، إذ ليس معقولاً أن تنام أعينهم على هذا التقدم والنمو، ومصالحهم قائمة على الزعامة الدينية فى جزيرة العرب، وهذه الدولة الجديدة قائمة على أساس ديني ربما يكون سبباً فى زوال هذه الزعامة الدينية الوثنية الموروثة. وإذا كان الإسلام ديناً بلغت الميول السلمية فيه مداها فى قوله تعالى: {فاصفح عنهم وقل سلام} (53) إلا أن الميول السلمية لا تتسع لمنع القائمين بهذا الدين الجديد من الدفاع عن أنفسهم وعن دينهم الذى أنزله الله للإنسانية كافة، فى عالم يضيع فيه الحق والعدل إن لم يكن لهما قوة تحميهما، فكان لا مناص من السماح للمسلمين بحماية أنفسهم ودينهم بالسلاح الذى يشهره خصومهم فى وجوههم، ولذلك كان التعبير بقوله تعالى: {أُذِنَ للذين يُقَاتَلُونَ بأنهم ظُلِمُوا وإن الله على نصرهم لقدير \* الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد } [الحج:53] .

كان التعبير بالإذن الذى يدل على المنع قبل نزول الآية يدل على طروء القتال في الإسلام وأنه ظل ممنوعاً طيلة العهد المكي وبعضاً من العهد المدني ، هذا ولم يغفل الإسلام حتى في هذا الموطن ـ موطن الدفاع عن النفس والدين ـ أن ينصح لأتباعه بعدم العدوان؛ لأن الموضوع حماية حق لا موضوع انتقام ولا شفاء حزازات الصدور، وهذا من مميزات الحكومة النبوية، فإن القائم عليها من نبي يكون كالجراح يضع مشرطه حيث يوجد الداء لاستئصاله، مع عدم المساس بالأعضاء السليمة، ومقصده استبقاء حياة المريض لا قتله، والعالم كله في نظر الحكومة النبوية شخص مريض تعمل لاستدامة وجوده سليماً قوياً.. إن طبيعة هذا العالم مبنية على التدافع والتغالب ليس فيما بين الناس فحسب، ولكن فيما بينهم وبين الوجود المحيط بهم، وبين كل فرد والعوامل المتسلطة عليه من نفسه، ولا أظن أن قارئاً من قرائنا يجهل الناموس الذى اكتشفه دارون وروسل ولاس ودعوه ناموس تنازع البقاء وبنوا عليه كل تطور أصاب الأنواع النباتية والحيوانية والإنسان أيضاً " ([[586]](#footnote-586) ).

" ألم تر كيف تصدى خصوم الدين النصراني للمسيح، وما كان يدعو إلا للصلاح والسلام حتى إنهم استصدروا أمراً بصلبه فنجاه الله منهم، وما زالوا بالذين اتبعوه يضطهدونهم ويقتلونهم حتى مضت ثلاثة قرون وهم مشردون في الأرض لا تجمعهم جامعة، إلى أن حماهم من أعدائهم السيف على يد الإمبراطور قسطنطين الذى أعمل السيف في الوثنيين من أعدائهم.. أفيريد مثيرو هذه الشبهة أن يقوم دين على غير السنن الطبيعية في عالم مبنى على سنن التدافع والتنازع واستخدام القوة الحيوانية لطمس معالم الحق ودك صروح العدل "؟

" **يقول المعترضون: وماذا أعددتم من حجة حين تجمع الأمم على إبطال الحروب وحسم منازعاتها عن طريق التحكيم، وهذا قرآنكم يدعوكم إلى الجهاد وحثكم على الاستبسال فيه؟ نقول: أعددنا لهذا العهد قوله تعالى: {وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم} [الانفال:55]** ." هذه حكمة بالغة من القرآن، بل هذه معجزة من معجزاته الخالدة، وهى أدل دليل على أنه لم يشرع الحرب لذاتها، ولكن لأنها من عوامل الاجتماع التي لابد منها ما دام الإنسان في عقليته ونفسيته المأثورتين عنه، غير أنه لم ينف أن يحدث تطور عالمي يتفق فيه على إبطال الحرب فصرح بهذا الحكم قبل حدوثه ليكون حُجة لأهله من ناحية، وليدل على أنه لا يريد الحرب لذاتها من ناحية أخرى، ولو كان يريدها لذاتها لما نوه لهذا الحكم "([[587]](#footnote-587)).

لهذا قال لأعدائه بعدما قدر عليهم: " اذهبوا فأنتم الطلقاء " هكذا دون شرط أو قيد، أقول حتى دون اشتراط الإسلام. والنتائج الحقيقية:

(1) تحويل العرب الوحوش إلى عرب متحضرين، والعرب الملحدين الوثنيين إلى عرب مسلمين موحدين.

(2) القضاء على أحداث السلب والنهب وتعزيز الأمن العام في بلاد تفوق مساحتها مساحة فرنسا بضعفين.

(3) إحلال الأخوة والروحانية محل العداوة والبغضاء.

(4) إثبات الشورى مكان الاستبداد ([[588]](#footnote-588)) .

هذا وقد وضع رسول الله ضوابط وقيود كان من شأنها أن تحدد وظيفة الجهاد في نشر الإسلام في ربوع المعمورة، دون سفك للدماء ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً، ومن هذه الضوابط قوله تعالى: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين} الانفال:87} .فإن كان بين المسلمين والكفار عهد أو أمان فلا يجوز للمسلمين الغدر حتى ينقضي الأمد، فإن خاف المسلمون من أعدائهم خيانة بأن ظهر من قرائن أحوالهم ما يدل على خيانتهم من غير تصريح منهم، فحينئذ يخبرهم المسلمون أنه لا عهد بيننا وبينكم حتى يستوى علم المسلمين وعلم أعدائهم بذلك. ودلت الآية على أنه إذا وجدت الخيانة المحققة من الأعداء لم يحتج أن ينبذ إليهم عهدهم، لأنه لم يخف منهم بل علم ذلك. ودل مفهوم الآية أيضاً على أنه إذا لم يخف منهم خيانة بأن يوجد منهم ما يدل على عدم الخيانة، أنه لا يجوز نبذ العهد إليهم، بل يجب الوفاء إلى أن تتم مدته ([[589]](#footnote-589)) .

**أما ما أثبته الواقع فلقد كانت أهم خصائص انتشار الإسلام : 1ـ عدم إبادة الشعوب. 2. جعلوا العبيد حكاماً. 3ـ لم يفتحوا محاكم تفتيش. 4ـ ظل اليهود والنصارى والهندوك في بلادهم. 5ـ تزاوجوا من أهل تلك البلاد وبنوا أُسراً وعائلات على مر التاريخ ([[590]](#footnote-590)) .**

**البحث الثاني: الفتوحات الإسلامية بين رد العدوان ونشر الدعوة**

يقولون : إن الاسلام انتشر بحد السيف ، فأي جيش للمسلمين غزا اندونيسيا ،أي جيش للمسلمين غزا ماليزيا وأي جيش لهم غزا جنوب افريقيا ، حكم المسلمين الأندلس 800 عام ، وحين طُردنا من هنالك لم يبق فيها أي مسلم ليرفع الأذان ، لو كنا نرفع السيف لما بقى أي نصراني هنالك على قيد الحياة .. لقد حكمنا الهند لألف عام لكن بعدها حدث تقاسم السلطة فحصدنا الربع وحصد الهندوس على ثلاثة أرباع .. لو كنا نستخدم السيف لم طردنا من تلك الاماكن ، اليوم يعتنق الكثير من الإنكليز والأمريكيين والأوروبيين الإسلام وأنا أسأل بأي سيف يعتنقون ؟؟! إنه سيف الحكمة والعقل . كما أن كل شعوب أوروبا الشرقية بقيت على دينها نصرانية ،سوى شعب الالبان والبوسنة والهرسك ([[591]](#footnote-591)) وقد حكمتهم جميعهم الدولة العثمانية لقرون فلم تفرض على أحد منهم دينها المنتصر، لماذا في نيجيريا وبروناي والفلبين واندونيسيا وغيرهم مئات الملايين من المسلمين لم يقربهم الاسلام بالمواجهة .

لا ننسى أن الحوادث التاريخية تُفَسَّر طبقًا للقواعد والأعراف التي كانت سائدة في وقتها، ولا تقيَّم على مقاييس اليوم، وحروب الصحابة في الصدر الأول كانت لأجل حماية الدعوة ومنع تغلب الظالمين عليها لا لأجل العدوان؛ فـ الرسول بدأ الاتصال بالعالم الخارجي من خلال رسائله السلمية إلى ملوك الأرض فتباينت ردود الأفعال نحو الدعوة الوليدة وجاءت على النحو التالي:

- فالروم كانوا يعتدون على حدود البلاد العربية التي دخلت في حوزة الإسلام ويؤذون هم وأولياؤهم من العرب المتنصّرة من يظفرون به من المسلمين ،ثم كانت غزوة مؤتة (8هـ)، التي كانت بدايتها أن الحارث بن عمير الأزدي لما نزل مؤتة بكتاب رسول الله إلى صاحب بصرى، أخذه شرحبيل بن عمرو الغساني وضرب عنقه، فكان الرسول الوحيد الذي قتل من رسل رسول الله إلى الأمراء والملوك. وقتل الرسول في جميع النظم والشرائع إيذان بالمحاربة. فاشتد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وندب الناس.

ثم كانت غزوة تبوك في غرة رجب (9هـ) وسببها أن الروم قد جمعت جموعًا كثيرة بـ الشام تريد توجيه ضربة إلى الدولة الإسلامية، قبل أن يشتد ساعدها وتنفرد بقيادة الجزيرة العربية، وتشكل - وهذا هو الأهم - خطرًا حاسمًا على الوجود البيزنطي في بلاد الشام. وتناهى إلى علم المسلمين أن القبائل بدأت بإرسال طلائعها إلى البلقاء تمهيدًا للخطوة التالية وأجلبت معهم لخم وجذام وغسان، وكان أحد زعماء الردة، هو النعمان الغرور نصرانيًا قبل دخوله الإسلام، وكان وجماعته على علاقة بالروم، وينقل عن السيدة عائشة رضي الله عنها إشارتها في حرب الردة... "**واشرأبت اليهودية والنصرانية، ونجم النفاق، وصار المسلمون كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية**".([[592]](#footnote-592))

- أما الفرس فكانوا أشد إيذاءً للمؤمنين من الروم، فقد مزقوا كتاب النبي ورفضوا دعوته وهددوا رسوله، ثم كتب كسرى إلى باذان وهو والي اليمن: "ابعث إلى هذا الرجل الذي بالحجاز رجلين من عندك جلدين فليأتياني به. فبعث باذان قهرمانه - وهو بابويه - بكتاب فارس وبعث معه رجلًا من الفرس. فخرجا حتى قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه بابويه فقال: "إن شاهنشاه ملك الملوك كسرى قد كتب إلى باذان يأمره أن يبعث إليك من يأتيه بك، وقد بعثني إليك لتنطلق معي، فإن فعلت كتب فيك إلى ملك الملوك ينفعك ويكفه عنك، وإن أبيت فهو من قد علمت، فهو مهلكك ومهلك قومك ومخرب بلادك".([[593]](#footnote-593))

فهل بعد كل هذا يمكن أن يقال: إن جيوش المسلمين هي التي بدأت بالتحرك نحو الفرس والروم وليس العكس؟ ثم إن الدولة صارت في حالة حرب مع الدولتين، وهما من بدأها فلا يعيننا أن نكون البادئين بالهجوم في بعض مراحل هذه الفتوحات، فحالة الحرب قائمة وتأمين الدولة واجب. ومع ذلك ورغم تحرك جيوش المسلمين لرد العدوان كما أسلفنا فإن عمر رضي الله عنه كان "يتمنى أن يكون بينه وبين الفرس جبل من نار يحجز بين الفريقين فقال: وددت أن بيننا وبين فارس جبلا من نار لا يصلون إلينا منه ولا نصل إليهم ([[594]](#footnote-594))". وكان كلما عزم على الوقوف عند حد للفتوح اضطرته مؤامرات العدو أن يستأنف القتال.

**والسؤال: لماذا إذن ذاعت مقولة "إن الإسلام قد انتشر بالسيف"، على الرغم من أنه ليس لها واقع حقيقي؟**

في الغرب كلما سمعوا كلمة "الجهاد" تمثلت أمام أعينهم، جنود متقدة صدورها بنار التعصب والغضب، متطاير من عيونها شرار الفتك، عالية أصواتها بهتاف "الله أكبر" زاحفة إلى الأمام، ما إن ترى كافرًا حتى تمسك بخناقه وتجعله بين أمرين: إما أن يقول: لا إله إلا الله، فينجو بنفسه، وإما أن يضرب عنقه ، وفي ظني أن ذلك راجع إلى سببين: الأول: تلك السرعة الفائقة التي انتشر بها الإسلام، على حين كانت المسيحية طوال قرون تخفي نفسها في الزوايا والمنعطفات. أما الإسلام فخلال فترة لا تتعدى ثلاثين سنة بعد موت معلمه الأكبر، شق لنفسه طريقًا راسخًا، بأن نفذ إلى قلوب أعداد هائلة من البشر. وقبل أن ينقضي قرن واحد كان صدى وحي غار "حراء" يزحف بعيدًا بعيدًا عبر قارات ثلاث، فلم يستطع الغربيون أن يتصوروا إمكان حدوث تلك "المعجزة" إلا بحد السيف، والسيف وحده.

والثاني: أن بعض المؤرخين المسلمين كانت تأخذهم حماسة النصر فيصورونه تصويرًا يتفق مع طبيعتهم الشخصية والتي تكون في بعض الأحيان طبيعة بدوية جافة، والأسوأ أنهم يزايدون في صورة الانتصار ويغلفونه بما يحسبونه - طبقًا لفهمهم - تمجيدًا لانتصار المسلمين على أعدائهم. وللأسف فإن المؤرخين في الماضي كانوا يبالغون في هذه الأرقام بغير حق، وما كانوا يدرون أنه بعد قرون سيأتي أقوام يتصيدون هذه الأخبار الكاذبة والمبالغ فيها حتى يسيئوا للإسلام، بعض مؤرخينا إذن أمدوهم بمادة خصبة لنفث سمومهم.

ولكن ألا تتفق هذه المقولة بانتشار الإسلام بالسيف مع الحديث الصحيح: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإن قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم([[595]](#footnote-595))"؟ ألا يعطي هذا الحديث دستورًا لتعامل المسلمين مع العالم الخارجي غير المسلم؟ إذا فهم هذا الحديث على أنه دعوة إلى قتال كل أهل الأرض حتى ينطقوا بالشهادتين، فإن ذلك يعد افتئاتًا على الإسلام، فضلًا عن أن ذلك المعنى يهدم كل الدعائم التي أقامها القرآن ليؤسس جسور المعاملة بالحسنى مع غير المسلمين، تلك الجسور التي يشهد بها الواقع التاريخي الذي يشهد به العدو والصديق.

وحقيقة الأمر أن المعنيّ بـ "الناس" في هذا الحديث الصحيح ليس كل البشر، وإنما هم جماعة من البشر، وهو المعنى المستخدم في بعض آيات القرآن، مثل قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ} [آل عمران:173]، فالمراد بالناس في الآية ليس بالطبع كل البشر، وإنما جماعة صغيرة من الأعراب أوعز إليهم أبو سفيان ومن معه ممن قاتلوا في غزوة أحد أن يوهنوا من عزم المسلمين في تعقبهم بعد الغزوة. وثمة اتفاق بين جميع المسلمين على أن المراد بـ"الناس" في الحديث هم مشركو جزيرة العرب بوجه خاص؛ لأن حكم غيرهم من أهل الكتاب ومشركي غير العرب يخالف ما جاء في الحديث، ذلك أنهم يقاتلون عندما يتوافر السبب الشرعي لذلك حتى يسلموا أو يدفعوا الجزية. فإن لم يتوافر السبب الشرعي، فإن قتالهم لا يجوز؛ بدليل وجود بعض المشركين كأفراد وكتجار في الجزيرة في عهد الخلفاء ولم يتعرض لهم أحد، وأبو لؤلؤة المجوسي أحد هؤلاء، وبالتالي فالتطبيق العملي من صحابة الرسول لهذا الحديث خير رد على من يريد جعل هذا الحديث سيفًا على كل العالم.

وهنا يثور سؤال: أليس من الواجب الشرعي أن أنقذ غيري من الكفر ولو بالقوة؟ هذا ليس صحيحًا، فقد استقر المبدأ الشرعي العظيم {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} كواحد من أسس التفكير الإسلامي، حتى ألقى بظله على الكثير من الاجتهادات الفقهية في مختلف نواحي السلوك الإنساني. ينقل الطبري رواية عن ابن عباس تقول: إن رجلًا من بني سالم بن عوف يقال له الحصين كان له ولدان مسيحيان وهو مسلم، فسأل الرسولَ أن يحمل ولديه على اعتناق الإسلام بعد أن أصرا على التمسك بالمسيحية، فنهاه الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك، ونزل قوله تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ}[البقرة:256].([[596]](#footnote-596))وقد بلغ حرص المسلمين الأوائل على الالتزام بهذه القاعدة {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ}، أن جاءت امرأة مشركة إلى الخليفة عمر بن الخطاب، في حاجة لها، فدعاها أمير المؤمنين إلى الإسلام، لكنها رفضت، فقضى لها حاجتها، ولكنه خشي أن يكون في مسلكه هذا ما ينطوي على استغلال حاجتها لمحاولة إكراهها على الإسلام، فاستغفر الله مما فعل، وقال: "اللهم إني أرشدت ولم أُكره". ([[597]](#footnote-597))

عن وسق قال: كنت مملوكا لعمر بن الخطاب ، وكنت نصرانيا، فكان يقول لي: يا وسق أسلم، فإنك لو أسلمت لوليتك بعض أعمال المسلمين، فإنه لا يصلح أن يلي أمرهم من ليس على دينهم، فأبيت عليه، فقال لي: {لا إكراه في الدين} فلما مات عمر أعتقني. ومن القضايا الطريفة - والمهمة - في هذا الصدد، ذلك الجدل الفقهي الذي أثير حول حق الزوج المسلم في مناقشة زوجته غير المسلمة، في مسألة إسلامها, فقد رأى الإمام الشافعي ألا يفاتح الرجل زوجته في هذا الأمر، ولا يعرض عليها الإسلام، "لأن فيه تعرضًا لهم، وقد ضمنا بعقد الذمة ألا نتعرض لهم". بينما يرد الأحناف بقولهم: "يعرض الإسلام على الزوجة، لمصلحة من غير إكراه"! ([[598]](#footnote-598))

إن الإسلام بنَى خطَّته في الحياة على استحالة زوال الأديان كلها، واكتفى بأن يبقى مذكِّرًا بالحق، منكِرًا للهوى، وترى ذلك في قوله : { وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ } [البقرة: 145] ،حسبنا - نحن المسلمين - أن نقرِّر الحق، وأن نحيا على هداه، وأن نمهِّد طريقه لمَن أحبَّ سلوكَه، ولنا بلا ريبٍ أن نردَّ المهاجمين، وأن نَحمِيَ المستضعفين ، وأن نُسكِت المُفتَرِين إذا تمادَوا في أذاهم، ولولا السيف الإسلامي الصُّلب، ولولا الرجال أولو البأس الذين حملوه، ولولا نبي الملحمة الذي انتصب دون دينِه وعرينه، لذهب الإسلام في خبر كان، وربما ضنَّ عليه الاستعماريون بدموع التماسيح بعدما يزول!

إن المؤرِّخين الأوروبيين غضاب لأن الإسلام قاتل الرومان! فهل سأل أحدُهم نفسه: ما الذي جاء بالرومان إلى الشام وآسيا الصغرى؟! وما الذي جاء بهم إلى مصر والشمال الإفريقي؟ أكان الإقناع طريقًا إلى إخراج أولئك المستعمرين من أرضٍ احتلوها أكثر من خمسة قرون؟ هل أفلح الإقناع في إنهاء استعمار البيض لجنوب إفريقيا؟ إن الحرب وحدَها - بكل مغارمها ومتاعبها - هي الطريق الفذُّ لمحوِ الاستعمار الطويل، إن الإسلام أغنى الأديانِ بالأدلة، وأحرصُها على استثارة الأفكار ومناشدة الضمائر، وكان يمكن أن يلام لو أنه آثر إعمال السيف على العقل، أو قابل اللطف بالعنف. أما أن يعرض حجَّته، فيلقى الهزء والهوان، ثم يحاول المتمرِّسون بالدهاء والجبروت أن يواروه الثرى، فدون ذلك ركوب الأهوال ! والناس إذا ظلموا البرهان واعتسفوا، فالحرب أجدى على الدنيا من السلم.

إن القتال فُرِض على المسلمين فرضًا، سواء كان مع الوثنيين أم مع الكتابيين، واضطروا لخوضه دفاعًا عن أنفسهم وعقيدتهم، وإلى هذا تشير الآية الكريمة: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ \* الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ﴾ [الحج: 39، 40]. أترى المطرود من وطنه - لأنه مؤمن بربه - يعدُّ مهاجمًا إذا قاتل طارديه؟ إن الدهشة تملَّكتْني عندما رأيتُ كتَّابًا يصفون معركة بَدْر بأنها دليلٌ على أن الحرب في الإسلام هجومية! قريش كانت مظلومة وكان المسلمون هم الظلمة! إنه المنطق نفسه الذي اتُّبِع في وصف المقاتلين الفلسطينيين الذين اغتُصِبت أرضهم ودُورهم، وأُلْجِئوا إلى العراء! اعتبروا المقاتلين مُعْتَدِين على اليهود الآمنين الطيبين!

والحربُ مع الفرس بدأ شررُها منذ مزَّق كِسْرى كتاب الرسول الذي يدعوه فيه إلى الإسلام، لقد غضب هذا الكسرى غضبًا شديدًا، وكلف واليَه على جنوب الجزيرة أن يأتيَه بمحمد هذا! وكان الفرس ينظرون إلى العرب بازدراءٍ، ويحتلُّون أرض العراق، ومن ثَمَّ أنِفَ كسرى أن يحاول عربي هدايته، أفكان الفُرْس يأذنون لمسلم أن يجوس خلال ديارهم يدعو أحدًا إلى الله؟ السيف وحدَه هو الذي يحل تلك المشكلة، وماذا صنع السيف؟ قلَّم أظفار الطغاة، وتركهم بعد تجريدِهم من السلاح يفكِّرون في هدوء، ويتدبرون ما يَعرِض عليهم بعقل، لا إكراه على الدين، لا نعرف في تاريخ البشرية حاملَ سيفٍ أعفَّ من محمد، ما غضب لنفسه قط، ما غضب إلا لله وحده، وما استخدم السيف إلا في حينه وموضعه([[599]](#footnote-599)).

إن الشيء الذي يَغِيظ أعداءَ الحقيقة، هو أن الإسلام زوَّدتْه العناية بتعاليمَ تجعلُه صلب المكسر، لا يستطيع الباطل أن يجتاحه بسهولة، ولا أن ينال منه بيسرٍ، بل نَقْدِر أن نقول: لقد كان هذا الباطل يزرأ في عصرات الدنيا دون تهيُّب، ويُزعِج الآمنين في كل قطر وجل، فلما ظهر الإسلام، واشتبك الباطل معه - على عادته - عاد من هجومِه مقصومَ الظهر، مخضوبَ الكفِّ، فراح يجأر بالشكوى أن الإسلام دينُ سيفٍ، وأن الحكم في رحابه جعله صلبَ العودِ.

نعم هو كذلك، وما عيب السيف إذا ردَّ المعتدين؟ وما عيب الصلابة في الحق إذا استعصت على الفتَّانين؟ إن السؤال الذي يجب أن تتحدَّد الإجابة عنه هو: هل كان الحكم في الإسلام أساسًا لفتنة غير المسلمين عن دينهم؟ هل كانت الدولة في خدمة الدعوة من حيث استغلال أجهزتها للفتنة والإعنات([[600]](#footnote-600))؟ إن الإسلام دين الحرية والعزة والكرامة، وهو أقوى حافزٍ لإعزاز معتنقيه، ودفعهم إلى القيادة والتوجيه، وقد عَرَف الاستعمار قوَّة الإسلام، فلجأ إلى وسائل عديدة مادية، ومعنوية، وعسكرية، وعلمية؛ لإضعاف العقيدة الدينية في نفوس المسلمين، فيجب أن يعرف المسلمون أساليب الاستعمار ووسائله؛ ليتجنبوا الوقوع بين مخالبه.

"والإسلام مصدر الحريات، فبعض النظم السياسية تعطي الفردَ من الحريات ما يطغى به على مصلحة المجموع، وبعضها يُعطِي المجموع ما يطغى به على النشاط الفردي، ولكن الإسلام يعطي الفرد حقه، والجماعة حقوقَها، وينسِّق بينهما خير تنسيق، وهو بهذا يكفل جميع أنواع الحريات في تنظيم دقيق، يشمل حرية الملك، والعقيدة، والمسكن، والتعبير" ؛ فالإسلام دين السلام، ولو ذهب بعض المبشِّرين إلى أن الإسلام قام على العنف، وانتشر بالسيف، واعتمد على الإكراه ، فهو زعم خاطئ كل الخطأ؛ فقد قام الإسلام على الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، ونادى بالسلام، واشتُقَّ اسمه من السلام، وجعل تحية أهل الإسلام السلام، وطالما نَهَى عن البغي والعدوان، وتوعَّد مرتكبَهما بأشدِّ أنو اع العقاب، بل إنه وضع نظامًا محكمًا للسلام بين الدول المختلفة، ولا يزال العقل البشري يحلم بالوصول إليه حتى الآن ([[601]](#footnote-601)).

إن الإسلام لا مانع عنده - ولا عند المسلمين - من مصالَحة المسيحيين، وبرِّهم، والإقساط إليهم، على أساس أننا نطلبُ من المسيحيين شيئًا لن يعز عليهم أداؤه؛ لئلاَّ يفكِّروا في محو الإسلام وفتنة أممِه، وأن يَدَعوا الناس أحرارًا في اعتناق مبادئه والعيش بها، ونحن - باسم الإسلام - نعطي النصرانية هذا الحق المماثل ،إننا لا نخاف الحرية أبدًا، ولا نرهب من تبادل الرأي مع غيرنا، لكن عندما نرى ديننا يضطهد، ودعاته يستباحون، وأهله يعدُّون خارجين على القانون، فمن العبث أن يُنتَظر منا سلام... السلام هنا معناه الموت، والذي يطالبنا بذلك مغفَّل، أسروا في ضمائركم أن الإسلام باطل ونبيه كاذب... أمَّا أن تحملوا السلاح لإثبات ذلك في واقع الحياة، ولسوقِ الشعوب إليه بالكره، فذلك أمر دونه الموت!

ثم لماذا إذَا استولى الرومان على بلد ما بالسيف يُعتبر هذا البلد ملكًا حلالاً لهم إلى الأبد، لا يجوز لغيرهم أن يتسرَّب إليه حاملَ دعوة وعارضَ أفكار فقط؟! لنضرب المثل بمصر:

لقد دخلها الرومان غزاةً فاتحين، وأرهقوا أهلها دينيًّا واقتصاديًّا طوال عهدهم، فإذا جاء العرب وقاتلوا هؤلاء الغُزَاة المحتلِّين، وأَجْلَوهم عن البلاد، ورسَّخوا مبادئ الحرية الدينية في البلد، الذي أذلَّه التعصب والاضطهاد.. امتلأت الدنيا بالصراخ العالي أن الإسلام غزا المسيحية في عقر دارها، وأنه انتشر بالسيف، ثم ينطلق القسيسون والرهبان يحضُّون على الأخذ بالثأر، وإيقاد الحروب الصليبية جيلاً بعد جيل، كلما خَبَت نارها أشعلوها من جديد! إن هذه السيرة النابية لا تلقي على الأرض السلام! ويجبُ أن نتعاون مع المسيحيين على إسدال الستار فوقها! قد يقال: إن الإسلام انتشر بالفعل في أقطار شتى كانت نصرانية من قبلُ! ونقول: نعم، انتشر بالاقتناع المحض من الداخلين فيه، والتسامح المطلق من الحاكمين به؛ فهل نلغي الحرية العقلية والدينية، حتى يستريح بعض الناس؟ وهل توصد الأبوابُ في وجوه قوم يرون أنهم هُدُوا للحق؟

إن التاريخ شاهد عدل على ذلك، يقول المؤرخ "لودفيج" - في كتابه "النيل... حياة نهر": (( استقبل أقباط مصر جيوش العرب والإسلام المُنقِذين، لا استقبال الغُزَاة الفاتحين، وكان ترحيبُهم بالغًا حد الحماس، وما إن سقطت في يد العرب مدينتا "بلور" و"هليوبوليس، وغيرهما من المدن، حتى فزع بطريق الإسكندرية وقوَّاد بيزنطة إلى الإمبراطور البيزنطي، وأنهوا إليه ما وقع لمصر، فعمد الإمبراطور إلى المفاوضة، وفاوض "عمرو بن العاص" في أن يوليَه إمارة مصر، ويزوِّجه من ابتنه شريطة اعتناق عمرو للنصرانية، وإلا فالحرب، ولكن "ابن العاص" استخفَّ بتهديد الإمبراطور ، ولم يحفلْ بعروضه ولا بإغرائه، ومضى في زحفه مؤيدًا من الشعب القبطي الذي أرهقه الحكمُ البيزنطي، وأرهقه الأشراف المنحلون، الذين كانت الكنيسة تؤيِّدهم في اضطهادهم الشعب واستنزاف أمواله لصالحها.

وسيَّر "عمرو بن العاص" جيشَه إلى الإسكندرية، ودخلها الجيش تحدُوه فرحةُ القبط وترحيبهم بمنقذيهم ومخلصيهم ، وأمام هذا الجيش العربي فرَّت الجيوش البيزنطية، وأبحرت قواتها إلى بيزنطة، ثم سلَّم البطريق مدينة الإسكندرية إلى العرب. ويقول "لودفيج": "إنه فيما عدا فرض الجِزْيَة على المسيحي، فإن عمرًا لم يفرِّق في معاملته بين المسلمين والمسيحيين ، بل سوَّى بينهم وبين المسلمين مساواة شملتْ كل حق لهم، وكل واجب عليهم، بما في ذلك وظائف الدولة جميعها، وبغض النظر عن الجنس أو الدين... ". ثم ينتهي هذا المؤرخ إلى قوله: "إن الفتح العربي قد أقام - ولأول مرة في هذه المنطقة من العالم - نظامًا يمارس فيه رجلُ الشعب الحكمَ، لا عن طريق الوراثة، ولكن عن طريق الجدارة والكفاءة.

ويقول "جيروم وجان تاور": "إن فضيلة التسامح - التي كانت أزهى السمات الخلقية في العرب، والتي ندر أن تتوافر لغيرهم في كافة الأزمان - هذه السجيَّة الكريمة قد أفادت العرب كثيرًا، ولم يكن ليفيدَهم فائدتَها ذكاؤهم الفطري، وذوقهم الفني ونزعاتهم الأخرى، لم تكن هذه الخصائص التي امتاز بها العرب لتنفعَهم وترفعَهم إلى مكانهم المرموق، لو لم يتميَّزوا بفضيلة التسامح، وتنطبع في أذهان القوم صور قوية للتسامح العربي. لقد ترك الإسلام لمختلف الشعوب ديانتها ونظمها وتقاليدها، فكانت مؤتمرات الأساقفة تُعقَد بكامل حريتها على الأراضي الإسلامية... وما من شكٍّ في أن ذلك التسامح لم يصدرْ إلا عن روح عالية، شعَّ منها هذا الأدب الرفيع، وتلك المجاملة التي لا تصنُّع ولا تعمُّد فيها، وقد نقل العرب والمسلمون إلى الغرب المبادئ الأصلية للمروءة والشهامة والفروسية... فأصبحت تلك المبادئ الإنسانية هي قانونَ المحارب الذي يستهدف حماية حقوق البشر... إن تلك المبادئ الإنسانية نبتت في الشرق، ولعبت فيه دورًا كبيرًا، إن تلك المبادئ - التي تغنَّى بها الغرب فيما بعد مزهوًّا فخورًا - لم تكن إلا خلائقَ العرب، أخذها الغرب عنهم في حروبه معهم.

وإن طبيعة التسامح في الخلق العربي لم تتخلَّ عنه حتى في مواقفه من الحملات التبشيرية وجنودها المبشرين، وفي الوقت الذي كان فيه جمهور الغرب يفتك بكل مسلم يقع في أيديهم، بل يعتبر العطف على المسلمين جريمة تستوجب القتل، في ذلك الوقت بالذات يروي التاريخ الكنسي أن سلطانَ مصر "الملك الكامل" استقبل ببشاشة وسماحة القس "سان فرنسوا دي أسيسز"، ورفاقه من الرهبان الفرنسيسكان، وسمح لهم بأن يجادلوه في الدين كيفما شاؤوا، وأفضى عليهم حمايتَه ورعايته، وأَذِن لهم بالدعوة إلى دينهم علنًا، ولسنا ندري كيف يسيغ لرجال الكنيسة التوفيقُ بين أقوالهم هذه وبين اتهام المسلمين بالتعصب، اللهم إلا إذا كان المقصودُ هو التشهيرَ بالمسلمين، وإضعاف عزائمهم بشتى الأكاذيب، ولا عجب إذًا أن ينتهي الأمر برجال الكنيسة إلى الاعتراف التالي: "إن الشعب الإسلامي متمرِّد، ولا يتيح عملاً إيجابيًّا مباشرًا للبعثات التبشيرية الكاثوليكية، وهذا لغز لا يمكن الوصول إلى حله، وإن سره لا يعلمه غير الله وحدَه، ذلك ما قاله الأسقف "أوربان ماري يونيكاوا" في كتابه عن نشاط الكنيسة والطوائف المسيحية في الشرق.

ويقول الأسقف "دي مسنيل": إن الأسباب العميقة لانتشار الإسلام وثباته المذهل ستظلُّ أبدًا بالنسبة لنا مشكلة لا تجد الحل ([[602]](#footnote-602)). ويقول غيره: "ولكن المعجزة الكبرى التي تحقَّقت على يدِ ذلك الجيل، أن الذين لم يُكرَهوا على اعتناقِ العقيدة الإسلامية قد دخلوا في الإسلام من ذوات أنفسهم، وأقبلوا عليه إقبالاً، وفَرِحوا بمجيء المسلمين إليهم، وأحبوهم، وصاروا بدَوْرهم جزءًا من هذه الأمة، وجندًا من جنود الإسلام... كما أصبحوا كذلك يتكلَّمون بلغة العقيدة الجديدة، ونسي كثيرٌ منهم ما كان لهم من لغات!

بل إن الذين بقوا على دينهم من النصارى في مصر والشام وغيرها، نسوا لغاتهم الأصلية تمامًا، ولم يَعُدْ لهم لسانٌ إلا العربية، على الرغم من أنهم لم يعتنقوا هذا الدين، ولا شك أن ذلك الأمر لم يكن ليتحقَّق لو كانت الأمة الفاتحة أمةَ غلبةٍ حربيةٍ فحسب، أو أمة ذات نزعة توسعية فحسب، أو كانت تبغي العلو والفساد في الأرض؛ ككل التجمعات الكبرى في جاهلية التاريخ! إنما اعتنقتِ البلادُ المفتوحة عقيدةَ الأمة الفاتحة وتكلَّمت لغتها؛ لأنها رأتْ فيها نموذجًا غير مكرَّر في التاريخ من قبل، نموذج "أمة العقيدة"، التي تفتح الأرض لا لثروة التوسع والغلبة، ولكن لتنشرَ النور، وتنشر العدل، وتنشر الأمن، وتنشر القيم الرفيعة التي تحيا بها القلوب، وتتفتح بها الأبصار" ([[603]](#footnote-603)).

**تزوير التاريخ:** أحيانًا أرى بعيني وأسمع بأذني كيف يزوَّر التاريخ، وتُخفَى الحقيقة، ويخدع الناس! فأقول: إن الأجيال المُقبِلة معذورةٌ عندما تضلُّ السبيل، وتتبع الأباطيل، ألا يطول عجب الإنسان عندما يسمع ساسةَ الغرب الكبار يقولون للعالم أجمع: نحن نرفض الإرهاب الدولي، وسوف نقاومه بكل سلاح! يقولون ذلك للفدائيين الذين يدافعون عن أرضهم وعِرْضهم ، والذين يقاومون بالسلاح التافه أفتكَ أسلحة العالم، والذين تلتفُّ حولهم مؤامرات الثعالب والذئاب وخيانات الأقارب والأباعد، فلا يلتقطون أنفاسهم إلا بشِقِّ النفس، هؤلاء العرب المدحورون يُوصَفون بأنهم إرهابيون! ومَن يصفهم بذلك؟! ساسة أوروبا وأمريكا، الذين صنعوا المأساة كلها، ولا يزالون يصنعونها، والذين استقدموا اليهود إلى فلسطين؛ لينبذوا أهلها بالعراء، ويحتلوا البيوت التي أقفرت من أصحابها، والذين يُصِرُّون على إمداد اليهود المُغِيرين بالسلاح؛ حتى يكونوا أقوى من الدول العربية كلها، ولو صارحوا بطواياهم لقالوا: حتى يكونوا أقوى من مسلمي العالم أجمع. هؤلاء المدحورون المخرجون إرهابيون! أما قتلتهم ومغتصبو أرضهم، فهم مساكين يحتاجون إلى ضمانات مجلس الأمن، وحماية الدول الكبرى.. والصيحات التي تدوي كالرعد هنا وهناك؛ هي: قاوموا الإباء العربي الرافض للضياع، إنه إرهاب كريه، إنه إرهاب دولي! إن التضحية التي تقاوم الجزَّارين يجب أن تتكاتف ضدها سكاكين المعتدين ([[604]](#footnote-604))!

**العصبية الأوربية: خصومة غير مشرفة:** عالمية الإسلام ليستْ موضع جدالٍ، وقد نهض السلف الأوَّل بواجبه في نقل الدين من الجزيرة العربية إلى ما وراءها من بر وبحر، وعَرَفت دولة الإسلام الأولى أنها أمةٌ ذات رسالة كبرى، فكرَّست قُوَاها المادية والأدبية لإبلاغها.. وأصحاب محمد كانوا امتدادًا لنوره وطهره، وشجاعته وجهاده! وقد زوَّدهم القرب منه بقدر هائل من الروحانية والتضحية، وطلب الآخرة، والترفع عن الدنيا ومغانمها، فلما اصطدموا بالضلال الجاثم على صدر الأرض من قرونٍ، استطاعوا فلَّ حدِّه، وكسرَ قيدِه، وإطلاق الجماهير العاتية تعبد ربها كيف تشاء.

وما كان في أصحاب محمد مَن يقدر على هذه المهمة الصعبة! سيقول السفهاء مِن الناس: خرجوا من جزيرتهم مهاجمين، وما كان هذا يجوز! ونقول: مَن الذين هاجمهم أصحاب محمد في حياة محمد نفسه صلوات الله عليه؟ قاتلوا الرومان في مؤتة وتبوك، فمَن الذي جاء بالرومان إلى مؤتة وتبوك، وهي بلاد عربية؟ إن الرومان أوربيون احتلوا سورية ومصر وغيرها، وبسطوا سطوتهم على شمالي الحجاز، فكيف يعتبر اجتياحهم لأراضي الآخرين دفاعًا، وإخراجهم من هذه الأراضي عدوانًا؟!

إن دراسة التاريخ بهذا التبجح دَيْدَن الأوروبيين، وهم الآن ماضون مع طبيعتِهم في عدِّ العرب الذين يقاتلون "إسرائيل" إرهابيين، مهاجمين، مُعتَدِين! فإذا قلتَ لهم: إن هؤلاء العرب هم أصحاب الأرض، وسكَّان مُدُنها وقُرَاها من قرون سحيقة، وإن هؤلاء اليهود طارئون من أيام قَدِموا من بولندا، وروسيا، وإنجلترا، وأمريكا، ولا حقَّ لهم هنا، قالوا في تبجح: ولو.. أهناك شيءٌ غير القوَّة يمحو هذا الطاغوت؟ إن القتال الذي أعلنه أصحاب محمد على الرومان والفرس، هو أشرف قتال سجَّله التاريخ، وهو وحده الذي أدَّب المتكبرين وأنقذ المستضعفين، وليت هذا القتال - ببواعثه ونتائجه - يتكرَّر في الدنيا، ليحقَّ الحق ويبطل الباطل، أيعني ذلك أن القتال وظيفة النبيين والحواريين، أو أنه حرفة أصحاب محمد في العالمين؟ كلا بداهة؛ فقد شرح الله الغايةَ من رسالة محمد فقال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: 107]، وشرح عمل المسلمين بين الناس، أو النظام الذي يقيمونه، فقال: ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: 104].

فالدولة الإسلامية تفعل الخير وتدعو إليه، وتعلم الحقيقة وتنشر أدلَّتها، وتأمر بالمعروف في الداخل والخارج، وتنهى عن المنكر كذلك، وهي مع السلام ضد العدوان، ومع العدل ضد الطغيان، ومع الإنسانية ضد الحيوانية، وعندما قاتلتْ كانت محكومة بقول الله لها: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: 190]. والحروب الأولى في تاريخنا تمحَّضت لله ومَشَت في سبيله، وفوجئت الشعوب السجينة داخل المصيدة الرومانية بقومٍ اكتفوا بتقليم أظافر "الاستعمار" القديم، ثم ﴿ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ [الحج: 41]. واختفى كيد الرومان، وسلبهم ونهبهم، وارتفع نداء "الله أكبر"؛ فعلم الناس أنهم أحرار، وأن الأرباب السابقين سقطوا... فشرعوا يدخلون في الإسلام أفواجًا أفواجًا، وإذا شمال إفريقية كلها - وعرب آسيا وشرقها، حتى الهند والصين - يتدفَّقون على الدين الجديد.

"إن الفتوح العقلية والروحية، كانت آلقَ شعاعًا، وأقوى اندفاعًا من النجاح العسكري، وما فعله الأصحاب والأتباع اتَّسم بطابع الخلود؛ فالأقطار التي حرَّروها هي كهف الإسلام إلى اليوم، وهي التي تشتبك في كفاح ثقافي وسياسي، مع الاستعمار الجديد، ومع فداحة ما تحملت فهي ترجو الآخرة وترقب النصر الحاكم"([[605]](#footnote-605)). والذي نلحظه أنه مع انصرام عهد الراشدين لم يُحسِن الحكام الرسميون في الأغلب العملَ للدعوة الإسلامية، ولم ينمُّوا أجهزتها، أو يلبُّوا مطالبها، وتركوا للكتل الشعبية أن تقوم هي بهذا العبء كله أو بعضه، وقد يعاونونها أو يهادنونها، أما أن يرسموا السياسة ويتابعوا التنفيذ، فلا

إن قومًا يعترضون على الإسلام في جهاده، وينسون - مثلاً - أن الهنودَ قد يذبحون عشرات ومئات المسلمين، لو أن واحدًا منهم ذبح بقرة! هل يُجدِي مع هؤلاء إلا السيف؟ وهل نسيتم موقفَ أهل الكتاب المشحون بالبغضاء؟ إن كراهيتهم للإسلام ترشحُ من مَعِينٍ لا يَغِيض، وجمهرتهم تودُّ لو خُسِف بنا، وخَلَت الأرض منا، هؤلاء الصليبيون ما إن تمكنوا قديمًا من دخول "بيت المقدس" حتى ذبحوا سبعين ألف مسلم، وحديثًا احتموا بالجيش اليهودي، وقتلوا بأفحش الأساليب أربعةَ آلافٍ في مخيمات الفلسطينيين بصبرا وشاتيلا.

ولم تتحرَّر الجزائر من أرجاسِهم إلا بعد أن ضحَّت بمليون شهيد، كي تستعيدَ المساجد التي حوَّلها الفرنسيون إلى كنائس ، وتستنقذ جيلاً من البشر سُرِقت عقائده ومعالمه جهرةً واغتيالاً.. ولقد اشترك "المعمرون" الفرنسيون، ورجال الشرطة والجيش في قتل قريب من أربعين ألف مسلم في أعقاب الحرب العالمية الثانية في مدينة "سطيف"؛ لأن الأهالي نادوا بالاستقلال، وأمَّلوا خيرًا في مواثيق هيئة الأمم، ثم جاء دور اليهود ليبيدوا شعبًا، وينشئوا على أنقاضه دولة لهم، تحت سمع المؤسسات العالمية وبصرها، وبين موافقتها ومعاونتها. إن القرآن - في معرضِ التعجيب والإنكار - يتساءل: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ \* وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾ [النساء: 44- 45]. فما اللوم الذي يرادُ توجيهه لخلفاء ردُّوا الوحوش عن حماهم، أو كسروا شوكتَهم قبل أن يبدؤوا العدوان؟ ([[606]](#footnote-606)).

**وماذا عن الأندلس؟! السؤال المحرج والمنطقي كما يقولون:**

يقولون: سلّمنا أن سبب الفتوحات الإسلامية هو إزالة لإمبراطوريات الاستعمار والقهر الحضاري، الرومانية والفارسية التي استعمرت الشرق وقهرته دينيًا وحضاريًا لأكثر من عشرة قرون، لكن ما سبب فتح المسلمين للأندلس في شبه الجزيرة الايبيرية ولم تكن جزءًا من الشرق ولم يكن فيها رومان مستعمرون؟! الأندلس حلقة من حلقات التاريخ الإسلامي العظيم، بل هي منارة في تاريخ البشرية كلها، حيث كانت مصدر العلم والمعرفة في الأرض لقرون متطاولة، تعلمت منها أوروبا كلها دروس الحضارة والمدنية، وكان فتحها بلا شك من أعظم أحداث القرن الهجري الأولى (92هـ الموافق 711م)، وكان ذلك العهد أزهى وأرقى عهود بلاد الأندلس منذ بدء التاريخ ولعله إلى آخر الزمان أما تفصيل جواب هذا التساؤل في فصل خرافة الاحتلال الإسلامي نختصر فنقول:

كانت " الأندلس " خاضعةً للإمبراطورية الرومانية، وفي مطلع القرن الخامس الميلادي أي حوالي عام 410 م اجتاحتها قبائل " القُوط " وأسسوا فيها دولةً قُوطِيَّة عاصمتها " طليطلة، ومن هنا نفهم أن شعوب " الأندلس " الأصلية من الكنعانيين الكاثوليك كانت قبل الفتح الإسلامي خاضعة للنفوذ القوطي، وكان سكان الأندلس طبقات أربعة متناقضة متصارعة: طبقة القوط الحكام المستعمرين، وطبقة الأعيان الرومانيين ومعهم الإقطاعيون ورجال الدين، وطبقة اليهود، وطبقة الشعب العامل من سكان البلاد الأصليين ، فهي بلاد محتلة مضطهدة أصلا، ولم تكن تحت حكم سكانها الأصليين، ولم يكن المسلمون هم المبتدئين للاحتلال، إنما خلصوا البلاد من احتلال ظالم إلى بلد مسالم اختار أهله عقيدة المسلمين ، وينتسبون إلى دولتهم، زيادة على الاحتلال الذي فرضته القبائل القوطية الغربية على بلاد الأندلس ، كان التسلط والظلم والاضطراب سمةً بارزة في فترة حكمهم التي امتدت نحو ثلاثة قرون

يقول د.حسين مؤنس([[607]](#footnote-607))عن الوضع بعد ذكر الحروب الأهلية والمنازعات الدينية والفوضى وسوء الحال: " حتى كان آخر حكام القوط – واحد اسمه " رودريكو " ( لذريق )...والظاهر الذي لا تستطيع المناقشة إخفاءه أن الرجل كان يشعر باضطراب الأمر عليه ، وأنه ظل حياته متخوفا من وثبة تكون من أحد أعدائه الكثيرين ؛ لأن هؤلاء الأعداء لم يكونوا أولاد " غيطشة " وحدهم – الذين استولى " لذريق " على ملكهم – بل كانوا في واقع الأمر جلة الشعب الإيبيري الروماني واليهود ، أي معظم أهل البلاد التي اقتحمها القوط عليهم " ، وقد حاول كثير من المؤرخين الأسبان أن يدافعوا عن دولة القوط تعصبا منهم في رفض الوجود الإسلامي في تلك البلاد إلا أن كتب التاريخ مليئةٌ بالأدلة على ما ذكره الأستاذ حسين مؤنس في شأن رفض أهل البلاد حكم القوطيين، حتى نقل في نفس الكتاب (ص/19) عن " رفائيل بالستيروس " المؤرخ الإسباني قوله: إن العرب لو لم يتدخلوا في سنة 711هـ في شؤون الجزيرة، ويضعوا نهاية لهذا العصر المضطرب، لَبَلَغَ القوطُ بإسبانيا مبلغا من السوء لا يسهل تصوره . ولما اشتد ظلم حكام القوط في تلك البلاد، وضاق الشعب بهم، أرسلوا إلى المسلمين يطلبون منهم تخليصهم والنجاة بهم، فقد أجمعت المصادر العربية على ذكر إرسال حاكم " سبتة " واسمه " يوليان " أو جوليان " إلى موسى بن نصير يطلب منه دخول البلاد وتخليصهم من شر " لذريق "، كما تذكر كثير من المصادر إرسال أبناء " غيطشة " إلى موسى بن نصير يستنجدون به على مَن غصبهم ملك أبيهم ، بل إن المصادر التاريخية الغربية تنسب إلى اليهود المضطهدين في " الأندلس " من قبل القوط استنجادَهم بِمَن وراء البحر من " الأفارقة " أو " المسلمين " ليخلصوهم من ظلم " لذريق " وأعوانه، وهو أمر وإن أنكره بعض المؤرخين، غير أن المتفق عليه بينهم أن اليهود تعرضوا في تلك الفترة إلى اضطهاد كاد يفنيهم ولا يبقي لهم أثرا([[608]](#footnote-608))، وفي النصوص الباقية الموروثة كثير من الأدلة على أن الأندلسيين استقبلوا المسلمين استقبال الفاتحين، ومن ذلك: يقول صاحب كتاب "أخبار مجموعة في فتح الأندلس" ([[609]](#footnote-609)) متحدثاً عن الخدمات التي قدمها بعض الإسبان لموسى بن نصير: " فلما نزل الجزيرة، قيل له: اسلك طريقه، قال: ما كنت لأسلك طريقه. قال له العلوج الأدلاء: نحن ندلك على طريق هو أشرف من طريقه، ومدائن هي أعظم خطباً من مدائنه، لم تُفتح بعد ، يفتحها الله عليك إن شاء الله " .. ويقول أيضاً : " ثم سار إلى مدينة قرمونة ، فقدَّم إليها العلوج الذين معه ، وهي مدينة ليس بالأندلس أحصن منها ، ولا أبعد من أن ترجى بقتال أو حصار ، وقد قيل له حين دنا منها : ليست تُؤخذ إلا باللطف ، فقدَّم إليها علوجاً ممن قد أمنه واستأمن إليه ، مثل " يليان " ، ولعلهم أصحاب " يليان " ، فأتوهم على حال الأفلال ، معهم السلاح ، فأدخلوهم مدينتهم ، فلما دخلوها بعث إليهم الخيل ليلاً ، وفتحوا لهم الباب ، فوثبوا على حراسه ، ودخل المسلمون قرمونة " .

بل إن بعض أساقفة النصارى شاركوا في مساعدة المسلمين على الفتح، منهم " أوباس " أسقف " إشبيلية " كما في كتاب "العرب لم يغزوا الأندلس"([[610]](#footnote-610))، وينقل صاحب كتاب "تاريخ النصارى في الأندلس" (ص/45) عن ما جاء في سيرة القديس " سانت ثيودارد" رئيس أساقفة " أربونة " الذي عاش حوالي سنة (266هـ) أنه لما دخل المسلمون لأول مرة إلى " لانجدوك " ، انحاز اليهود إليهم ، وفتحوا لهم أبواب مدينة " طولوشة "، والمسلمون يؤمنون بأن نصرة المظلوم وإحقاق العدل والسلم من أعظم مقاصد الجهاد في الشريعة الإسلامية، دليل ذلك ما وقع في "سيرة النبي صلى الله عليه وسلم " من " حِلف الفضول " ، حيث تعاهدت القبائل على كف الظالم ونصرة المظلوم ولو كان كافرا ([[611]](#footnote-611)).

يقول الشيخ محمد أبو زهرة: **" الإسلام ينظر إلى الرعايا الذين يُحكَمون بالظلم ويُقيدون في حرياتهم نظرة رحيمة عاطفة، ينصرهم إذا استنصروه، ويرفع عنهم نير الطغيان إن هم استعانوا به** "([[612]](#footnote-612))، وذلك ما شهد به بعض اليهود حين أدركوا عظيم الفضل الذي أسداه المسلمون لهم في توفير حياة كريمة، وحرية لم يشهدوا لها مثيلا عبر تاريخ وجودهم في أوروبا كلها . يقول حاييم الزعفراني اليهودي([[613]](#footnote-613)) : " لقد عرفت اليهودية الأندلسية في مجموعها حياة أكثر رخاء ، وأكثر اطمئناناً ، كما لم تعرفها في مكان آخر " ، ويقول نسيم رجوان - رئيس تحرير جريدة اليوم الإسرائيلية : " كان اليهود قد عانوا خلال قرون الكثير من الشقاء والبؤس ، حيث كان الملوك الإسبان القساة الغلاظ بعيدين كل البعد عن الشفقة والرحمة . وعندما دخل المسلمون إسبانيا لم يكتفوا بتحرير اليهود من الاضطهاد ، ولكنهم شجَّعوا بينهم نشر حضارة كانت توازي بخصبها وعمقها أشهر الحضارات في مختلف العصور " ([[614]](#footnote-614)). ويتفق المُؤرخون والباحثون أنَّ الفتح الإسلامي لِلأندلُس كان خيرًا على تلك البلاد، إذا انتشلها من الفوضى والتنازُع السياسي وأحدث فيها ثورة اجتماعيَّة، وقضى على مساوئ العهد القوطي التي كانت البلاد ترزح تحتها مُنذ عدَّة قُرون([[615]](#footnote-615)).

**ويُتَوَّجُ ما سبق بالقطع واليقين، حين نستحضر أن فتح تلك البلاد لم يستغرق إلا نحو ثلاثة سنين (92هـ - 95هـ) وصل فيها المسلمون إلى فرنسا، ولم يشارك فيه إلا بضعة آلاف من الجنود ، مما يقطع لك بأن الأمر لم يكن فتحا عسكريا بالقدر الذي كان فتحا فكريا وعقائديا، آمن فيه سكان " الأندلس " بعقيدة المسلمين، واختاروا عن حب وطواعية التسليم لهذا الدين الجديد، والتخلص من طغيان الكنيسة والإقطاع الذي كان سائدا قبل المسلمين، وقد كتب في ذلك واحد من أشهر المؤرخين الإسبان ، واسمه " اغناسيو أولاغي " كتابا اشتهر في السبعينيات اسمه " الثورة الإسلامية في الغرب " ، ترجمه واختصره الأستاذ المؤرخ المحقق " إسماعيل الأمين " تحت عنوان " العرب لم يغزوا الأندلس " ، طباعة " رياض الريس للكتب والنشر " ، أراد فيه المؤلف بيان أن التحول إلى الإسلام في الأندلس لم يتم إلا عبر حركة الأفكار وتصارعها ، ثم هيمنة ما يسميه المؤلف بالفكرة/القوة، التي شكلت عصب الحضارة العربية الإسلامية في ثلاثة أرباع العالم يومها ، ورغم ما في الكتاب من مغالاة في نقد كل ما اشتهر في تاريخ الأندلس ، إلا أن الذي يهمنا فيه بعض النصوص التي توحي بأن دخول الإسلام الأندلس لم يكن اعتراضا وقهرا ، بل كان فتحا للقلوب وتنويرا للعقول وإليك نص من أبدع النصوص التي كتبها أعداء الإسلام في أمر يثيره الكثيرون :**

" هكذا يتضاءل الغزو الأجنبي إلى حادث عرضي في حرب أهلية ، فهل يبقى من صلة بين هذا الحدث العسكري من جهة ، وبين اعتناق الأيبيريين الإسلام ، ثم نشوء حضارة إسلامية في أيبيريا من جهة ثانية ؟ في الأبحاث المتعلقة بخرافة الغزو جاءت الأرقام دقيقة ، وصل طارق بسبعة آلاف رجل لهزيمة رودريك ، وجاء موسى بن نصير على رأس ثمانية عشر ألف رجل ليخضع الأيبيريين لسلطانه ، أحدث خمسةٌ وعشرون ألف رجل هذا التحول الهائل في اللاتينية والمسيحية والزواج الأحادي ، في ضربة واحدة بدَّل الأيبيريون أعرافهم وتقاليدهم وديانتهم ، بعد هذا الإنجاز العظيم يبادر العرب دون أي تعزيز لقواتهم ومواقعهم إلى غزو فرنسا !

مع ذلك يبقى من المطلوب تفسير كيف يمكن أن تتم عملية تحويل شعوب أيبيريا المحصَّنة جغرافيا وطبيعيا بهذه السرعة ، ومن قبل حفنة ممن نسبت إليهم المعجزات ، خصوصا أن الأيبيريين والغزاة لم يكونا من أصل مشترك . من البديهي أن جيشا من هذا النوع كان سيذوب بين الجموع إذا ما خاطر بنفسه وتوغل في عمق البلاد ، هذا فضلا عن أن الأيبيريين خلال تاريخهم الطويل لم يكونوا شعبا مسالما في مواجهة مثل هذا النوع من الأحداث ، ألم يكن من الممكن أن ينظموا حرب "العصابات" التي كانوا قد قدموا وصفتها إلى العالم بأكمله ؟!

ماذا فعل الأيبيريون في هذه الأثناء ؟ بعد سنة 711م لم يحدثنا التاريخ عنهم ، مع هذا فإن عشرة ملايين نسمة على أقل تقدير لم يختفوا هكذا بضربة سحرية في تلك الحقبة السعيدة ، لم يكن هناك وسائل إبادة جماعية ، وكان يلزم الفاتحون الكثير من الوقت والعمل لجزر هذا العدد بالسيف ، لا يمكن لأودية "أشتورش" الصغيرة استقبال هذا العدد من اللاجئين ، يكفي هذه الأودية أنها شكلت حصنا للمتمردين القلائل الذي سيشكلون فيما بعد نواة المملكة المسيحية ، هكذا تم إخفاء عشرة ملايين من الأيبيريين من صفحات التاريخ ، فإذا كان اجتياح أرض مسيحية من قبل " الكفار " قد بدا بهذه الضخامة ، بماذا يمكننا إذن أن نصف اعتناق شعبها الإسلام ، وتمثله الحضارة العربية الإسلامية ؟ إما أن يكونوا جميعهم قد قتلوا ، وإما تم استرقاقهم عبيدا ، أو لجؤوا إلى الجبال ، أو ببساطة قد تم تجاهل وجودهم من قبل المؤرخين.

لماذا وكيف اعتنقت الجماعات الإنسانية التي كانت متمركزة في المقاطعات البيزنطية في آسيا ومصر وأفريقيا الشمالية وشبه جزيرة أيبيريا إيمانا جديدا ومفهوما جديدا للوجود ؟ قد يسهل تحويل خرافة الغزوات العربية المستحيلة جغرافيا وتاريخيا إلى حقيقة ، ولكننا لا يمكننا أن ننكر أن حضارةً عربية إسلامية قد امتدت في جميع هذه الأصقاع ، يصاب الباحثون بالدهشة حين يعرفون من خلال الروايات عدد الغزاة : خمسة وعشرون ألف رجل أهلكوا عشرة ملايين !! في الواقع استمرت عملية اعتناق الدين الإسلامي واكتملت خلال قرنين أو ثلاثة قرون ، فكان اعتناقا كاملا أو نهائيا ، لم يترك سوى بعض الجزر التي بدا وجودها مشكوكا فيه **. كيف إذًا يمكن تفسير هذه العودة عن المسيحية واعتناق الإسلام بقوة السلاح ؟** وماذا كانت نتيجتها ؟ بعض المؤرخين قَبِلَ الإجابة التقليدية الجاهزة عن هذه الأسئلة ، وبعضهم الآخر أصيب بتشوش فكري . لم يتمكن هؤلاء من فهم كيفية خضوع شعوب مصر والمقاطعات البيزنطية لما يسمونه بـ "قوانين البدو" ، لقد أثبت " كزافيي بلان هول " في كتابه " العالم الإسلامي " أن الإسلام كان دائما دين المدن ، مع هذا لنفترض أنهم أُخضعوا بالقوة من قبل جماعات البدو ، فلماذا تنازلوا لهؤلاء البدو عن كامل حضارتهم ؟

كانت المقاطعات البيزنطية تتمتع بحياة مدنية متقدمة ، وكانت المدن المزدهرة كبيرة ، كان عدد سكان أنطاكيا حوالي 300 ألف نسمة ، وكان من بين الأربع مائة أسقفية بيزنطية ثلاث مائة وواحد وسبعون أسقفية موجودة في آسيا ، من هنا تظهر أهمية النصر الإسلامي على المستوى الفكري . هل يتعين علينا أن نتصور أن أبناء المدن قد فُتنوا بمدنية أولئك المتدفقين من تلك الوحشة الواسعة ؟ يبدو الأمر مستحيلا إذا لم يكن لدى هؤلاء البدو غير السيف .

التعصب الديني وسوء الفهم الناتجان أحيانا عن انعدام الوعي وأحيانا عن الإرادة الواعية والمتعاظمان مع الزمن أخفيا تحت جملة من الأكاذيب والخرافات قسما هاما من تاريخ انتشار الإسلام على طول السواحل الشرقية والجنوبية للبحر المتوسط ، وانسجاما مع مفهوم بدائي للتاريخ فسرت التحولات الروحية والاجتماعية والثقافية العملاقة في القرنين السابع والثامن في عالمي الشرق والبحر المتوسط كنتيجة لغزوات عسكرية فرضت اللغة والحضارة والدين بالسيف المعقوف!

الإكراه لا يفسر كل شيء!!!، في الواقع : إن المؤرخين قد خلطوا بين انتشار الأفكار العبقرية التي تحملها حضارة ما ، وبين القدرات العسكرية التي لا تسمح إلا بنشوء إمبراطوريات وقتية تزول مع الزمن، لقد خلطوا بين القوة العقلية والقوة المادية **نستنتج من دراسة الحركات المشابهة أن انتشار الإسلام كان نتيجة الفكرة/القوة ، وليس نتيجة للقدرة على الهجوم العسكري المسلح ، فمثلما سيطرت " الهيلينية " فيما مضى ، ويسيطر الغرب اليوم ، فإن سيطرة الإسلام لا يمكن أن تكون إلا ثمرة لحركات أفكار/قوة. أما الاستمرار في الاعتقاد بأن شعوبا تزدهم ( أي تغزوهم ) في بلادها حضارة هادمة ، قد تركت معتقداتها وغيرت عاداتها لأن حفنة من الفرسان الميامين قهرتها عسكريا ، فلا يوحي إلا بمفهوم صبياني سخيف للحياة الاجتماعية، يجب أن يتقلص الجانب العسكري من الأحداث إلى دور ثانوي يتعلق بتفاصيل طرائف الحياة الشخصية** . يجب فهم المشكلة في المجال الفكري والثقافي . لم يكن هناك عدوان عسكري، بل أزمة ثورية، ودعوة حملها الفقهاء وليس الجنرالات . إن العلماء وحدهم يدركون حركة الشعوب ويقدرون على قيادتها ، أما السيادة العسكرية فلا يمكن أن تستمر ثمانية قرون في الأندلس ، وإلى الأبد في مساحات شاسعة من العالم ([[616]](#footnote-616))" .

يتَّصلُ فتحُ الأندلُس، في كثيرٍ من جوانبه، بِسياسة الفُتُوح في المغرب، وأنَّ الأسباب التي دفعت المُسلمين إلى عُبور المضيق لها علاقة بِالأوضاع التي عاش في ظلِّها السُكَّان قبل الفتح، وهي دينيَّة وجُغرافيَّة وسياسيَّة وشخصيَّة. وكان البربر الذين اعتنقوا الإسلام بعد تمام فتح المغرب ودخلوا في الجُيُوش الإسلاميَّة كجُنُودٍ مُحاربين يتوقون لِلغزو والجهاد، وقُدِّر لِبعضهم أن يُصبح أكثر حماسةً لِلإسلام من العرب أنفُسهم. وقد أدرك والي إفريقية موسى بن نُصير هذه النزعة فاستغلَّها بِتوجيههم إلى الفُتوحات الخارجيَّة.([[617]](#footnote-617)) وكان من الطبيعي أن يكون المُسلمين قد فكَّروا بعد وُصولهم إلى بحر الزقاق أن يجتازوه وينساحوا في البلاد الواقعة خلفه لِنشر الإسلام فيها. والمعروف أنَّ موسى بن نُصير قد وضع الخطط لِنشر الإسلام في أوسع بُقعة مُمكنة، والرَّاجح أنَّهُ تطلَّع إلى الأندلُس بعد تثبيت أقدام المُسلمين في المغرب الأقصى، فراح يُتابع أخبارها ويستقصي أوضاع أهلها. وأضحت مدينة طنجة مركز عمليَّات المُسلمين في تلك المرحلة الاستطلاعيَّة بِسبب قُربها منها، وبِفعل موقعها على بحر الزقاق المُؤدي إلى تلك البلاد. وكان مولى مُوسى بن نُصير القائد طارق بن زياد الذي فتح ما تبقَّى من مُدن في المغرب الأقصى قد أثبت حُسن ولائه لِلإسلام من واقع تعبئة شُعُور مُواطنيه من البربر المُسلمين لِلقيام بِالعمل الجهادي المُقبل، وهو فتحُ الأندلُس، وإرسال ما يصل إليه من أخبارها إلى القيادة العُليا في القيروان.([[618]](#footnote-618))

عند فتح الأندلس اطمأن السكان الأصليون لحكامهم الجدد، وانكسر حاجز الخوف من نفوسهم، منذ ولاية عبدالعزيز بن موسى بن نصير (95-97هـ). والولاة الذين أتوا بعد عبدالعزيز، أمثال كالخولاني (100-102هـ)، وعنبسة بن سحيم الكلبي (103-107هـ)، الغافقي (112-114هـ)، وغيرهم من الولاة الذين انتهجوا سياسته المتسامحة نفسها إزاء النصارى، وهو نهج الإمارة والخلافة الأموية (138-399هـ). والأمثلة التي تدل على أن ولاة الأندلس وملوك بني أمية قد أحسنوا إلى النصارى ولم يسيئوا إليهم كثيرة معلومة وقد تحدثت عنها كتب التاريخ باستفاضة وأشاد بها المؤرخون الأوربيون أنفسهم مثل هونكة وغارودي ودوزي وأرنولد ولين بول ستانلي راجع الهامش([[619]](#footnote-619)).

وبسبب هذه السياسة المتسامحة التي انتهجها الحكام المسلمون في الأندلس، ولاةً وأمراء وخلفاء، إلى جانب محاسن الإسلام نفسه سنجد أن أكثرية سكان الأندلس من النصارى وغيرهم قد أقبلوا منذ سنوات الفتح الأولى، ودون أن تحكمهم عقد الخوف والتهويل، على تقبل عقيدة الإسلام، والتحول إليه عن قناعة ودون أي ضغط أو إكراه([[620]](#footnote-620))، فلم يرغم إنسان واحد على أن يترك دينه من غير قناعةٍ واختيار، تطبيقًا لقول الحق سبحانه وتعالى: {لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [البقرة: 256]. وتطبيقاً لما كان عليه رسول الله في سماحته وعفوه وميله لكي يفتح قلوب الناس قبل أن يفتح بلادهم، بعد أن تلين قلوبهم لعظمة ومحاسن الإسلام وأخلاق رسوله الكريم وقد جاء ذلك الإقبال على الإسلام بعد أن علموا محاسن الإسلام وعظمته وفطرته، وبعد أن شاهدوا بأم أعينهم سماحة الفاتحين وسمو أخلاقهم، وتحطيمهم للنظام الطبقي غير العادل الذي فرضه القوط عليهم، ونشرهم لمبدأ المساواة بين الناس، وعدم التمييز بين مسلم وآخر إلا بالتقوى، وبعد أن تنسموا على أيديهم نسيم الحرية التي اكتملت بها إنسانيتهم، وأبدعت في ظلالها عقولهم، وجادت أنفسهم بالخير والبذل والعطاء. وقد كان ذلك التحول المدهش إلى الإسلام من السكان الأصليين في الأندلس بداية التخالط السكاني والتمازج الثقافي. ولم يبقَ على عقيدته سوى قلةٍ من الكاثوليك، وذلك إلى جانب قلةٍ من اليهود، ولكن حتى هؤلاء وأولئك لم يلبثوا أن استعربوا ثقافة ولسانًا وأسلوب حياة، وذلك بعد حقبة قليلة من الزمن.

**البحث الثالث: هل تتسم علاقة المسلمين بغيرهم بالعدوانية لأن الفقهاء قسموا الأرض لدارين دار إسلام وأمن، ودار كفر وحرب ([[621]](#footnote-621))؟**

**تمهيد :**

هذه المسألة الفقهية نشأت بسبب العداوة القائمة وحروب خطوط التماس بين حكام إمبراطوريات ذلك الزمن، ورجح النقاد والباحثون المعاصرون فيها أن الأصل هو السلم، وقال بالسلم من الأقدمين كثيرون منهم سفيان الثوري، وسحنون من المالكية وابن تيمية وابن القيم الجوزية، ونسب هذا القول لابن عمر رضي الله عنهما، وبه قال كثير من المعاصرين كمحمد رشيد رضا والإمام محمد أبو زهرة والشيخ شلتوت ومصطفى السباعي ويوسف القرضاوي، واستدلوا بالقرآن بأربعة أنواع من الآيات:

النوع الأول: الآيات التي أمر الله تعالى فيها بالسلم، وحث على قبوله من الكفار حين اللجوء إليه ومنها قوله تعالى}يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة}[البقرة 208] وقوله تعالى: }فإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله}[الأنفال: 61]، وقوله تعالى:}فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم، فما جعل الله لكم عليهم سبيلا} [النساء: 90]، قوله تعالى: }ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مومنا تبتغون عرض الحياة الدنيا}[النساء :94].

النوع الثاني: الآيات التي قيد الله فيها الأمر بقتال الكفار في حال اعتدائهم وظلمهم للمسلمين، كقوله تعالى: }وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلوكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين، واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين، فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على }[البقرة:190-193}، وقوله تعالى: }أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله}

النوع الثالث: الآيات التي أباح الله فيها صلة الكفار غير المقاتلين والبر بهم والإحسان إليهم، كقوله تعالى: }"لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم، وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين} [الممتحنة :8}

النوع الرابع: الآيات التي لا تبيح الإكراه في الدين كقوله تعالى: }لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}[البقرة: 255] قال ابن تيمية معلقا على هذه الآية: ... وجمهور السلف على أنها ليست بمنسوخة ولا مخصومة، وإنما النص عام فلا نكره أحدا على الدين، والقتال لمن حاربنا فإن أسلم عصم ماله ودينه، وإذا لم يكن من أهل القتال لا نقتله، ولا يقدر أحد قط أن ينقل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكره أحدا على الإسلام، لا ممتنعا ولا مقدورا عليه، ولا . فائدة في إسلام مثل هذا، لكن من أسلم قبل منه ظاهر الإسلام" ([[622]](#footnote-622))

أما أدلة هذا الفريق من السنة والذين قالوا: أن الأصل مع الكفار: السلم لا الحرب فكثيرة منها قوله " :لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا(([[623]](#footnote-623) ففي الحديث نهي نبوي عن الرغبة في الحرب وتمني لقاء العدو، وهذا يدل على أن الحرب طارئة، وليست قاعدة في علاقة المسلم بغيره، لذلك لا يشرع للمسلم أن يتمناها إلا إذا قدمت أسبابها وتوفرت دواعيها وبواعثها. كما استدل هؤلاء بالواقع العملي في السيرة النبوية، وأكدوا: أن جميع حروب النبي صلى الله عليه وسلم التي خاضها ضد الكفار والمشركين [27 غزوة[ كان غير المسلمين هم المعتدون أو المتسببون فيها بأسباب مباشرة أو غير مباشرة، وهذا يؤكد أن الأصل مع الكفار: السلم لا الحرب، ولو كان الأصل معهم الحرب لكان النبي يبدؤوهم بذلك والمتواتر من سيرته عليه السلام أنه لم يبدأ أحدا بقتال، كما استدل أصحاب هذا القول برسائل النبي صلى الله عليه وسلم إلى الملوك والعظماء، ودعوته لهم بالدخول في الإسلام، فذلك دليل واضح وجلي على أن الأصل هو السلم، ولو كان الأصل: الحرب لما أرسل إليهم رسائل، وإنما بعث لهم جيوشا لمحاربتهم والقضاء عليهم.

كما استدل هذا الفريق من العلماء بالإجماع حيث نقلوا اتفاق المسلمين، عملا بالثابت من السنة، أنه لا يجوز قتل النساء والأطفال والشيوخ والرهبان والعميان والأزمنة والأجراء والفلاحين في حرثهم، إلا إذا قاتلوا أو شاركوا برأي أو إمداد، قالوا: لو كان الأصل مع الكفار الحرب لما استثنى الشرع هؤلاء، فاستثناؤهم برهان ودليل على أن القتال إنما هو لمن يقاتل دفعا لعدوانه . وقد استند هذا الفريق أيضا إلى المعنى المعقول وقالوا: إن وسائل الإكراه والقهر لا يمكن أن تنجح أبدا لفرض الدين في القلوب والنفوس، لأن الدين أساسه الاقتناع، وهذا شيء قلبي محض، واعتقاد داخلي، وما كان كذلك فطريقه الحجة، والبرهان والاقتناع ، لا الإكراه والقوة، }ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين}[يونس:99] .

لكن البعض من العلماء قديما وحديثا رجح أن الأصل في **علاقة المسلمين بغيرهم هو الدعوة** دعوتهم إلى الإسلام، كمرحلة أولى ومهمة لا يسبقها غيرها، بل إن الدعوة إلى الإسلام هي البوابة الأولى لتحديد نوع العلاقة مع غير المسلمين بعد ذلك( ([[624]](#footnote-624)فالأمة الإسلامية مطالبة شرعا بنشر دينها وتبليغ رسالة ربها للناس أجمعين. ولعل أول من أصّل لهذا القول هو محمد بن الحسن الشيباني في كتابه الفذ: "السير الكبير)"[[625]](#footnote-625))، قائلا: "وإذا لقي المسلمون المشركين فإن كانوا قوما لم يبلغهم الإسلام، فليس ينبغي لهم أن يقاتلوهم حتى يدعوهم، وإن كان قد بلغهم الإسلام، ولكن لا يدرون أن نقبل منهم الجزية، فينبغي ألا نقاتلهم حتى ندعوهم إلى إعطاء الجزية، به أمر رسول الله أمراء الجيوش، وهو آخر ما ينتهي به القتال، قال تعالى }حتى يعطوا الجزية عن يد وهم وصاغرون}]التوبة:39] ،وحتى يكون الكلام أكثر وضوحا في هذه المسالة، فإنه ينبغي أن نتعرف على طبيعة الدعوة الإسلامية والنصوص التي تحكم علاقة المسلمين بغيرهم، وعندئذ يتحدد أصل هذه العلاقة.

إن الدعوة الإسلامية التي أنزلها الله على نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم دعوة عالمية، ورسالة خاتمة للرسالات السابقة، أرادها الله عز وجل أن تكون دعوة إنسانية موجهة لجميع البشر، لا تخاطب أقواما بعينهم، ولا أجناسا بذاتهم، رضيها الله للعالمين دينا، فكانت الدين الكامل الذي أتم الله به علينا النعمة }اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا}[المائدة:12] وقد تواردت النصوص الشرعية بدلالتها القاطعة على عموم رسالة الإسلام، وعالميتها، منذ بداية الدعوة ورسولها لازال محاصرا في شعاب مكة }وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين}[الأنبياء:107] فمحمد رسول الله للناس أجمعين ، }وما أرسلناك إلا كافة الناس بشيرا ونذيرا}[سبأ:28]، فالخطاب الإسلامي موجه للناس جميعا بغض النظر عن الأشخاص والزمان والمكان، }قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا}[الأعراف:158] والقرآن الكريم }إن هو إلا ذكر للعالمين}[التوبة:27] ف}تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا}[الفرقان:1].

"فهذه الدعوة الأخيرة الخاتمة الناسخة للدعوات السابقة، رسالة مفتوحة إلى الأمم كلها، وللأجيال كلها وليست رسالة مغلقة على أهل زمان أو أهل مكان، فناسب أن تكون معجزتها مفتوحة كذلك للقريب والبعيد، لكل أمة، ولكل جيل([[626]](#footnote-626))" وقد قام الرسول صلى الله عليه وسلم بإبلاغ هذه الدعوة، فصدع بالأمر، ودعا الناس جميعا إلى دين الله }يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالاته والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين}[المائدة:67] وكل ما سبق ذكره وتحليله، يقوم حجة ودليلا وشاهدا على أن الإسلام دعوة للناس جميعا، منذ اللحظة الأولى التي بعث الله فيها محمدا صلى الله عليه وسلم وأن زل عليه الوحي.

وبناء على ذلك كله يمكن أن ندرك أن علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم الأخرى – على اختلاف أديانها وأجناسها ولغاتها - ليست في حقيقتها علاقة سلم ولا علاقة حرب، ابتداء، "وإنما هي علاقة دعوة، فالأمة المسلمة أمة دعوة عالمية تتخطى في إيمان وسمو وعفوية كل الحدود والحواجز التي تنتهي إليها أو تتهادى عندها المبادئ الأخرى، سواء كانت هذه الحدود والحواجز جغرافية أو سياسية أو عرقية أو لغوية... وهي بذلك تفتح أبواب رحمة السماء لأهل الأرض أجمعين(" ([[627]](#footnote-627)

فبعد القيام بواجب الدعوة، وتبليغ الدين للناس أجمعين، والتعريف بالإسلام على نطاق واسع، تكون علاقة السلم أو الحرب مع الآخرين، بعد تحديد موقفهم من دعوة الإسلام قبولا أو محاربة والوقوف في وجه الدعوة. وهذا ما أصله فقهاء الإسلام قديما،" يقول الكاساني رحمه الله: (ت:785) "إن كانت الدعوة لم تبلغهم، فعلى المجاهدين الافتتاح بالدعوة الإسلامية باللسان لقوله تعالى: }ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن}[النحل:125] ولا يجوز لهم القتال قبل الدعوة.... لأن القتال ما فرض لعينه وذاته بل للدعوة إلى الإسلام، والدعوة دعوتان: دعوة بالبنان وهي القتال، ودعوة بالبيان وهو اللسان، وذلك بالتبليغ، والثانية أهون من الأولى لأن في القتال مخاطرة بالروح والنفس والمال، وليس في دعوة التبليغ شيء من ذلك، فإذا احتمل المقصود بأهون الدعوتين لزم الافتتاح بها("([[628]](#footnote-628) فإذا قام المسلمون بواجب الدعوة إلى الله والتعريف بالإسلام وتعاليمه حتى يتعرف عليه أهل الأمم الأخرى، عندئذ ينقسم غير المسلمين نحو الإسلام إلى أقسام ثلاثة، لكل قسم معاملة خاصة وعلاقة محددة، وهذه الأقسام الثلاثة هي:

أولا: القسم الأول: من يستجيب منهم لدعوة الإسلام، ويعتنق دينها، فهؤلاء إخواننا، لهم مالنا وعليهم ما علينا قال تعالى}فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين}[التوبة:11] .

ثانيا: من لا يقبل دعوة الإسلام ولا يدخل فيه، لكنه لا يقف في طريق دعوته، ولا يقاتل من يدعو إليه ويلقي للمسلمين السلم سواء كان من أهل العهد أو لم يكن، **فهؤلاء الأصل في العلاقة بهم: المسالمة** ما لم يعتدوا بقول أو فعل، وعلى أمثال هؤلاء تحمل الآيات التي أمر الله فيها بالسلم، وأباح فيها الإحسان والبر للكفار كقوله تعالى: }لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين}[الممتحنة:8]، وقوله تعالى: }وإن جنحوا للسلم فاجنح لها}[الانفال:61]، وقوله تعالى: }فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا }[النساء:90]، قال الشوكاني رحمه الله مفسرا للآية [فما جعل الله لكم عليهم سبيلا[ أي طريقا، فلا يحل لكم قتلهم ولا أسرهم ولا نهب أموالهم، فهذا الاستسلام يمنع من ذلك ويحرمه ([[629]](#footnote-629))

أما القسم الثالث: من يرفض الدخول في الإسلام، ويقف في طريق دعوته، محاربا المسلمين أو معاونا غيره لحربهم، أو ناقضا عهده معهم، فهؤلاء الأصل في حقهم الحرب، وهي المرحلة التالية بعد دعوتهم إلى الإسلام، وعلى هؤلاء وأمثالهم تحمل الآيات الواردة في قتال الكفار والمشركين، كقوله تعالى: }وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله{[البقرة:193]وقوله تعالى: }واقتلوهم حيث ثقفتموهم}[البقرة:193]، وقوله تعالى: }واقتلوا المشركين حيث وجدتموهم{[التوبة:5] .

قال ابن تيمية رحمه الله: "القتال هو لمن يقاتلنا، إذا أردنا إظهار دين الله كما قال تعالى: }وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يجب المعتدين{[البقرة:190] وقال أيضا: "وأما النصارى فلم يقاتل أحدا منهم حتى أرسل رسله بعد صلح الحديبية إلى جميع الملوك يدعوهم إلى الإسلام، فدخل في الإسلام من النصارى وغيرهم من دخل، فعمد النصارى بالشام فقتلوا بعض من قد أسلم، فالنصارى هم حاربوا المسلمين أولا، وقتلوا من أسلم منهم بغيا وظلما، فلما بدأ النصارى بقتل المسلمين أرسل سرية أمر عليها زيد بن حارثة ثم جعفر ثم ابن رواحة وهو أول قتال قاتله المسلمون للنصارى بمؤتة من ارض الشام ([[630]](#footnote-630))

وقال الإمام النووي رحمه الله: "الناس صنفان فأما الذين قاتلوا أهل الاسلام أو أجلوهم عن أوطانهم أو أعانوا على شيء من ذلك، فمن الظلم المنهي عنه أن يتولاهم المسلمون، ويحسنوا إليهم، ولهؤلاء وأمثالهم شرع القتال ليفسحوا للدعوة سبيلها، وأما الذين لم يفعلوا شيئا من ذلك فلا على المسلمين في الإحسان إليهم، والبذل لهم، ولو كان هؤلاء ممن أمر بقتالهم لما ساغ ذلك، . فعسى أن يكون فيه قوة لهم، مع أن إضعاف العدو بكل وسيلة من أخص ما يعني به المحاربون" ([[631]](#footnote-631)) وأعتقد بهذا التفصيل السابق تجتمع الأدلة، ويتم إعمالها جميعا، وتنزل النصوص على محالها، وأما كون الأصل الأول الذي يتحدد به نوع العلاقة مع غير المسلمين هو دعوتهم إلى الإسلام قبل قتالهم فهذا محل اتفاق بين أهل العلم لأدلة كثيرة ([[632]](#footnote-632)) **،**

**وهذا تفصيل وتوضيح لفكرة التقسيم عند الفقهاء وسببها .**

**أولا. لا قيام لدين الإسلام الكامل والشامل إلا بوجود دولة يقوم عليها، ولا يتصور وجود دولة بغير أرض تطبق فيها أحكام الإسلام، ويستقل عليها أهله:**

إن تكوين الدولة في الإسلام يقوم على أساس العقيدة التي يعتنقها جميع الأفراد عن رضا وطواعية، وتعتبر العقيدة هي الأساس المشترك الذي يجمع بين المؤمنين على اختلاف الأمصار والديار، وقد جعلهم الإسلام إخوة في ظل عقيدته السامية، فقال عز وجل: {إنما المؤمنون إخوة} [الحجرات:10}، وأكدها الرسول بقوله : «المسلم أخو المسلم». ([[633]](#footnote-633)) وجعل الإسلام هذه الأخوة القائمة بين المؤمنين جنسية لكل من ينطق بالشهادتين في أي بقعة في العالم، ورتب على ذلك جميع الحقوق والواجبات. فالجنسية والعنصرية والتوطن في بلد معين، ليس لها اعتبار في تكوين الدولة الإسلامية، وهذه خاصية منطقية وحتمية لشريعة عالمية صادرة عن الله عز وجل، وهذه الشريعة بحد ذاتها تنظم كافة العلاقات الإنسانية بين الأفراد والجماعات، سواء أكانت بين المسلمين أنفسهم أم بين المسلمين وغيرهم من الأمم الأخرى.

فالاعتبار في الإسلام للدين قبل الأرض، وإذا كان للأرض اعتبارها في الأنظمة الحديثة، وعلى أساس الانتماء إليها والتوالد فيها تمنح الجنسية، وهي كذلك ركن من أركان الدولة، ولأجلها تشب الحروب، فإن الإسلام يعتبر كل أرض امتدت إليها تعاليم الإسلام، وسادت بها أحكامه، وظهرت فيها شعائره، أرضا إسلامية وبلادا إسلامية، لا فرق فيها بين جنس وجنس، ولغة وأخرى **وكما أن الإسلام شرع الجهاد دفاعا عن العقيدة، فقد شرعه أيضا دفاعا عن دار الإسلام**، لما يؤدي إليه انتقاص الدار من انتقاص السلطان، وإذا كان الجهاد فرض كفاية خارج ديار الإسلام، فهو في داخلها فرض عين لاسترداد ما اغتصب منها، والدين يتلاءم مع قيام الدولة في دار الإسلام؛ إذ لا قيام للدين الكامل الشامل إلا بوجود دولة يقوم بها، ولا قيام للدولة الإسلامية إلا بقيام دين يحكم فيها ويكون ظاهرا عليها، ومن هنا نستطيع القول بأن الأرض ركن من أركان الدولة الإسلامية؛ إذ لا يتصور وجود دولة إسلامية بغير أرض تطبق فيها أحكام الإسلام، ويستقل عليها أهله. وفي القانون الدولي الحديث يترتب على قيام الحرب بين دولتين أو أكثر انقسام العائلة الدولية إلى فريقين: فريق المحاربين، ويشتمل على الدول المشتبكة في الحرب، فريق غير المحاربين ومن اتخذ صفة الحياد، ويشمل باقي الدول الأعضاء في العائلة الدولية. وجمهور فقهاء الإسلام يقسمون الدنيا إلى دارين: دار إسلام ودار حرب، ويعتبرون للحرب أثرا في هذا التقسيم([[634]](#footnote-634)) ولكي نتعرف على حقيقة انقسام الدنيا في نظر الفقهاء المسلمين إلى دار إسلام ودار حرب، فلا بد لنا من تعريف دار الحرب ودار الإسلام لديهم، وبيان هذا فيما يأتي.

**ثانيا. دار الإسلام هي التي تعلوها شريعة الإسلام، ودار الحرب على عكس ذلك، ولماذا سميت بهذا الاسم ([[635]](#footnote-635)):**

       يبين الشيخ محمد أبو زهرة سبب تسمية دار المخالفين بـ "دار الحرب" فيقول: "تكاد تجمع كلمات الفقهاء أجمعين على أن دار المخالفين تسمى "دار حرب"، والسبب في ذلك أن الحرب كانت مشتعلة في عصر الاجتهاد الفقهي، بسبب الاعتداءات المتكررة من الأعداء، والمدافعة المستمرة من المسلمين. والسبب في ظهور هذا الاصطلاح عند فقهاء المسلمين بتسمية أو تقسيم العالم إلى دار إسلام ودار حرب، هو أن الدول التي استخلص الإسلام منها الشعوب أخذت تنظر إلى هذا الدين نظرة عدائية؛ لأنه يحترم الفرد ويحرر الشعوب ويحمي الحريات، وتلك المبادئ لا تتفق مع الحكم المطلق الذي كان سائدا في تلك الأزمنة، فنازعوا المسلمين جميعا في قوس واحدة، وراحوا يقاتلون المسلمين أينما وجدوا، فقاتلهم المسلمون بالصورة نفسها؛ فأخذت التسمية في الاصطلاح حكم الواقع.

وتسمى دار الإسلام كذلك دار العدل؛ لأن العدل واجب فيها في جميع أهلها بالمساواة، ويقابل هذه التسمية اسم "دار البغي" وهي اسم الجزء من دار الإسلام، تفرد به جماعة من المسلمين بخروجهم على طاعة الإمام الشرعي، بحجة تأولوها لتسويغ خروجهم عليه، وتحصنوا في تلك الديار، وأقاموا عليهم حاكما منهم، وصار لهم بها جيش ومنعة. وأما دار الحرب: فهي الدار التي لا تطبق فيها أحكام الإسلام الدينية والسياسية؛ لوجودها خارج نطاق السيادة الإسلامية ، وتسمى عند الإباضية "دار الشرك"، وهي الدار التي أمرها للمشركين، يجرون فيها أحكامهم الشركية، ويقابلها عندهم "دار التوحيد"، وتظل الدار في رأيهم "دار عدل"، ولو غلب عليها أهل الضلال من مشركين ومنافقين، ما دام يمكن لأهل العدل إظهار دينهم فيها. وللفقهاء في تعريف دار الحرب قولان:

الأول: أن دار الحرب هي الدار التي لا يكون فيها السلطان والمنعة للحاكم المسلم، وغلب فيها حكم الكفر، ولا تطبق فيها أحكام المسلمين، ولم يكن بينهم وبين المسلمين عهد، فما دامت الديار خارج منعة المسلمين وعهدهم، فهي دار حرب، يتوقع الاعتداء منها دائما، وعند ذلك وجب على المسلمين أن يكونوا على أهبة الاستعداد لرد الاعتداء.

الثاني: وهو قول أبي حنيفة، إذ يقول: السلطان والمنعة لغير المسلمين لا يجعل الدار دار حرب، وكذلك لا تكون دار حرب إذا غلب أهل الحرب على دار الإسلام، وإن ارتد أهل مصر، وغلبوا وأجروا أحكام الكفر، أو نقض أهل الذمة العهد وتغلبوا على دارهم، ففي كل هذه الصور لا تصير الديار ديار حرب إلا بأمور ثلاثة: 1.  إجراء أحكام أهل الشرك. 2.  اتصالها بدار الحرب. 3.  أن لا يبقى فيها مسلم أو ذمي آمنا بالأمان الأول. وقد اتفق أبو حنيفة مع صاحبيه أبي يوسف ومحمد على أن دار الكفر تصير دار إسلام بإجراء أحكام الإسلام فيها.

دار العهد: وهناك دار ثالثة في تقسيم الفقهاء، وهي دار العهد، وهذه هي التي ترتبط مع المسلمين بعهد، ويكون هذا العهد إما مؤبدا وإما مؤقتا، فإن كان العهد مؤبدا، فهو في عهد الذمة الذي يلتزم به الكفار بجزية للمسلمين مقابل حمايتهم، ودار العهد في هذه الحالة تعتبر دار إسلام عند الفقهاء جميعا، سواء أكان العقد صلحا أم كان العقد ابتداء من المسلمين، أو منهم بالتراضي بين الطرفين. وقال الماوردي عن الصلح لأهل الذمة: أن تكون أرضهم لهم بشروط حمايتنا لهم، وأن يعقد الشرط على أمانهم، فقد صارت أرضهم بهذا الشرط دار إسلام، وصاروا فيها أهل ذمة، ولا يقرون إلا بجزية، ويكون خراج أرضهم مع بقائها في أيديهم جزية عن رؤوسهم وحمايتهم.

وأما إذا كان العهد مؤقتا، فإن دار العهد في مثل هذه الحالة تعتبر من جملة دار الحرب، وبهذا صرح الأحناف، فهي دار حرب حيث بيننا وبينهم موادعة إلى وقت محدود، وقال الكمال بن الهمام: " ولو وادعوا على أن يؤدوا كل سنة شيئا معلوما، وعلى أن لا يجري عليهم في بلادهم أحكام المسلمين، لا يفعل ذلك إلا أن يكون خيرا للمسلمين؛ لأنهم بهذه الموادعة لا يلتزمون أحكام المسلمين ولا يخرجون عن أن يكونوا أهل حرب، وجاء في شرح السير الكبير "فإن دار الموادعين دار الحرب لا يجري فيها حكم المسلمين".

وقد خالف جمهور الفقهاء الحنابلة والشافعية، واعتبروا دار العهد دار إسلام؛ لأنهم صاروا بالصلح أهل ذمة تؤخذ جزية رقابهم، ورأي الشافعي هذا يصلح أن يكون أساسا للعلاقات الدولية الحاضرة بين المسلمين وغيرهم، حتى تؤمن مصلحة المعاملات التجارية، وجميع المصالح الاقتصادية والسياسية وغيرها، حيث تعتبر حالة السلم لا الحرب هي الأساس في العلاقات الدولية مع الأمم والدول الأخرى. والواقع أن فكرة "دار العهد" تساير تطور علاقة الدول الإسلامية في العصر الحديث مع غيرها من الدول غير الإسلامية؛ إذ يمكن عقد عهد أو ميثاق بين المسلمين وبين أي دولة من غيرهم، شريطة أن يحقق هذا العهد العدل الإنصاف للمسلمين، وألا يكون على حساب دينهم أو شيء من أرض الإسلام. وهذا يؤدي إلى إقامة العلاقات الاقتصادية والتبادل التجاري بين المسلمين وغيرهم.

**ومما تقدم يعلم أن دار الحرب تنحصر في دائرة الدولة المحاربة للمسلمين، وتسري على كل الدول التي تساند دار الحرب عليهم، أو تساندهم أدبيا ومعنويا أو ماديا، وبذلك فإن الشريعة الإسلامية تلتقي مع القانون الدولي في اعتبار أن الدنيا دار واحدة، وأن الحرب أمر عارض يقيم حالة العداء المؤقت بين بلدين. والذي يجب ألا يغيب عن الأذهان، أن الإسلام حريص كل الحرص على أن يدخل الناس فيه من غير إكراه، فإن ناصبه أعداؤه العداء، وأجمعت دول على محاربته وأفكاره، أو سلبت أرضا من دياره، فهي دار حرب، وتجري عليها أحكام هذه التسمية.**

والإسلام دين يحافظ على العلاقات الطيبة بينه وبين الدول الأخرى، ويحترم الحقوق والعهود، وقد أعطى أهل الذمة من الحقوق والأمان ما لا تعرفه الأنظمة المعاصرة، فهذا عمر بن الخطاب يوصي الخليفة من بعده بقوله: «أوصى الخليفة من بعدي بذمة الله وذمة رسول الله خيرا، وأن يوفي إليهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم» ([[636]](#footnote-636)).

**ثالثا. ليس معنى تقسيم الديار إلى ديار حرب وديار إسلام - أن علاقة المسلمين بغيرهم أساسها الحرب والقتال**

ليس المقصود من دار الحرب أن تكون العلاقة بينها وبين دار الإسلام حربا دائمة، أو عداء دائما؛ لأن المقصود من كلمة الحربي، هو الذي بيننا وبين بلده حرب أو عداء، ولم تكن بيننا وبين بلاده معاهدات أمن أو صداقة، ولا يلزم أن يكون عداء مستمرا بين دار الحرب ودار الإسلام، فقد يرتبطون بمعاهدات ومواثيق، ولا يشترط في الميثاق أو المعاهدة أن يدفعوا للمسلمين مالا، وهؤلاء مع المستأمنين يعتبرون أجانب، بحسب الاصطلاح العصري الحديث في التفريق بين الوطني والأجنبي.

وأما المقصود من دار الإسلام، فهي الدار التي تضم جميع الأقاليم الإسلاميةـ مهما كانت متباعدة - ورعاياها من المسلمين وغير المسلمين الذين يقيمون فيها إقامة دائمة، وهم الذميون، وأما المستأمنون، فهم الذين يدخلون بلاد الإسلام بأمان لمدة سنة أو دونها، فهم مثل الأجانب الذين يقيمون في بلاد غير بلادهم، بموجب إقامة مؤقتة لمدة سنة ولا تتعداها. فالمسلمون والذميون شعب لدار الإسلام، يتمتعون بالجنسية الإسلامية التي تربطهم بها، ولكن الذميين لا يعتبرون من جنس الأمة الإسلامية من حيث العقيدة، ولكن لهم ما للمسلمين من الحقوق، وعليهم ما على المسلمين من الواجبات.

فالمسلمون في دار الإسلام يكونون جماعة دينية أو سياسية في آن واحد، فكونهم جماعة دينية تربطهم وحدة الدين والعقيدة، ولكونهم جماعة سياسية تضمهم وغيرهم وحدة الولاء والتبعية لدولة واحدة. إذن فالإسلام دين وجنسية وعقيدة وعبادة وحكم، فهو دين ودولة، ودستور هذه الدولة هو الشريعة الإسلامية، فهي وحدها التي تقيد إرادة الحكام، والسيادة فيها ليست مطلقة، بحيث تكون حرة في إدارة شئونها الخارجية وتحديد علاقاتها بسائر الدول الأخرى وإعلان الحرب متى شاءت، وإنما هي مقيدة بأحكام القرآن والسنة الصحيحة وإجماع الأمة بأولي الحل والعقد فيها، وتقوم على أساس المساواة في السيادة مع الدول الأخرى.

وإذا كان الأمر كذلك من أن العلاقة ببن المسلمين وغيرهم الأصل فيها هو السلم دون الحرب، **فلماذا قسم الفقهاء الدنيا إلى دارين: دار حرب، ودار سلام أو إسلام، مع العلم أن هذه التسمية توهم بلا ريب أن الأصل في العلاقة هو الحرب؟** نقول في الإجابة عن هذا السؤال: قسم فقهاء الإسلام الكرة الأرضية إلى دارين، وذلك لسببين رئيسين هما:

**1- حاجة المسلمين في أول أمرهم إلى توحيد شئونهم، وإبراز شخصيتهم الإسلامية، وتوجيه قواهم نحو عدو خارجي مشترك، من أجل المحافظة على كيان الإسلام، وإبراز شخصية المسلمين بين الأمم.**

**2-   تأصيل فقهي لواقع العلاقات التي كانت بين المسلمين وغيرهم، والتي كانت الحرب هي الحكم الوحيد في هذا الشأن، ما لم تكن هناك معاهدة ولم يكن بد منها، فقد صور الفقهاء لنا حالة الحرب الفعلية بين العرب وغيرهم كالفرس والروم في ذلك الزمن، ودون أن تتوقف بعدئذ حملات العرب على عدوهم بسبب عداوتهم، فاعتبرت بلادهم أرض حرب.**

وقد ظل هذا الواقع إلى عصر الاجتهاد الفقهي وما بعده، حتى إن البلاد الإسلامية شهدت معارك عنيفة، أوشكت القضاء على الإسلام، فكان الأعداء يثيرون حلقات الحروب المتسلسلة، فمن حرب الروم والفرس، والمغول والتتار، إلى تعصب الصليبيين في القرون الوسطى، إلى طمع المستعمرين في العصر الحديث، تلك السلسلة من المعارك، جعلت فقهاء الإسلام يضعون هذا التقسيم للدنيا، وجعلها دار حرب ودار إسلام. والحقيقة أن هذا التقسيم إنما هو اجتهاد من فقهاء المسلمين، ومرجعه الواقع، وإن كانوا يرون أن القتال لم يكن هو العلاقة الأصلية بين المسلمين وغيرهم، وإنما الأصل هو السلام، وأن الحرب إنما هي لرد كيد العدو، وحماية نشر الدعوة، ورفع الظلم.

وليس فقهاء المسلمين بدعا في هذا التقسيم، فله مثيله عند غيرهم، ففي القانون الروماني يقسم الأشخاص إلى: وطنيين، ولاتينيين، وأجانب. وكان الأجانب يسمون في الأصل "الأعداء"، وإذا لم يرتبط هؤلاء الأجانب بروما بمعاهدة أو محالفة، كان لأي قادم أن يستولي عليهم كما يستولى على أي شيء مباح، ولا يعترف بشخصية قانونية لهم. وفي القانون الدولي الحديث تنقسم الدول إلى: دول محاربة، ودول غير محاربة (محايدة). ولنا أن نتساءل: ما الذي دفع الفقهاء إلى مثل هذا التقسيم ؟! أليس أعداء الإسلام الذين ناصبوه العداء منذ أيامه الأولى، وواصلوا عداءهم له إلى يومنا هذا؟! وهل تحولت مواقفهم تجاه الإسلام والمسلمين في العصر الحديث؟!

كلا! إنه منذ نشأة القانون الحديث كان من المقطوع به اعتبار الإسلام خارج نطاق العلاقات الدولية، وعدم الاعتراف بتمتع الشعوب الإسلامية بالحقوق التي يقررها هذا القانون. وأقوال فقهاء القانون الدولي الأوربيين تشهد بعدم رغبتهم في إقامة العلاقات الطيبة مع الدول الإسلامية؛ فهذا جروسيوس - أبو القانون الدولي - قال بوجوب عدم معاملة الشعوب غير المسيحية على قدم المساواة مع الشعوب المسيحية، مع أنه يرى أن القانون الطبيعي يجيز عقد المعاهدات مع أعداء الدين المسيحي، إلا أنه نادى بضرورة تكتل الأمراء المسيحيين ضد أعداء العقيدة.

وهذا جنيتليس قد هاجم ملك فرنسا فرا نسوا الأول؛ لعقده معاهدة مع الخليفة العثماني سليمان القانوني سنة 1535م، مع أن هذه المعاهدة أقامت سلاما بين الدولتين، وأعفت الرعايا الفرنسيين من دفع الجزية التي كانت مقررة على غير المسلمين إذا ما أقاموا في دار الإسلام، ومنحتهم امتيازات دينية وقضائية؛ وذلك على أساس أن هذه المعاهدة تقيم تعاونا بين ملك مسيحي وبين غير المؤمنين! وهو تعاون - في نظر رجل القانون الدولي - لا يجوز، بل يجب أن يبقى التناكر والتعادي بين الفريقين، وأن تهيأ الفرص لسفك المزيد من الدماء!! بم نعلق {قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نسأل عما تعملون (25) قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتاح العليم (26)} (سبأ).

بل لقد ذهب فقهاء آخرون إلى أنه من الممكن إقامة سلام دائم في أوربا، على أساس تكتيل الدول المسيحية ضد العثمانيين - أي ضد المسلمين - وظهرت عدة مشروعات من هذا النوع. إن الدولة الأوربية في تعاملها مع الشعوب الإسلامية كانت تنظر إليها بوصفها جماعات همجية غير جديرة بالتمتع بقواعد الحرب! ولقد اعتبر الاستيلاء على أراضي المسلمين عملا فاضلا يدعو إلى الفخر! ونخلص مما تقدم إلى أنه حتى النصف الأول من القرن التاسع عشر لم تكن الدولة العثمانية أو أية دولة إسلامية أخرى تتمتع بحقوق القانون الدولي. هكذا كانت النظرة إلينا حتى بدايات العصر الحديث! والواقع أن رجال الحرب والسياسة والقانون، كانوا قبل الحروب الصليبية وبعدها ينظرون إلينا ببغضاء عميقة، وقد ورثوا عن آبائهم كفرا برسالة محمد ورغبة جامحة في تشويهها والقضاء عليها!

فقالوا: محمد مدع لا صلة له بالنبوة! وأتباعه مخدوعون لا يقبل منهم إيمان، وليس لهذا الدين ولا لمن دخل فيه حق مادي أو أدبي يراعي! إنهم خارجون على القانون، فمن اغتالهم أو اجتاحهم لم يرتكب إثما! ماذا يفعل المسلمون إذا رأوا هذا الحيف، وهم موقنون بأن الله واحد، وأن رسله كلهم ومعهم محمد حق؟ أإذا عدت أرضهم دار حرب، أيعدون أرض غيرهم دار سلام؟ هذه بلاهة!! كان عباد الأصنام يشمئزون من عقيدة التوحيد!، ويرفضون سماع شيء عنها: {وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على أدبارهم نفورا (46)} (الإسراء). إذن فليكن: {لي عملي ولكم عملكم أنتم بريئون مما أعمل وأنا بريء مما تعملون (41)} (يونس). لا، لن ندعك تدعو، ولن ندع الآخرين يتبعونك، والسيف هو الحاكم! ويصور القرآن الموقف في هذه العبارة: {ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا} [البقرة:217].

فإذا جاوزنا الوثنيين إلى أهل الكتاب، وجدنا الضغائن أشد، والأنياب أحد، إنهم لا يطيقون سماع كلمة عن الإسلام {وقالوا كونوا هودا أو نصارى تهتدوا} (البقرة:135) كلا الفريقين من يهود ونصارى يريد أن ننسلخ عن ديننا ونتبعه! إننا يا قوم أعرف بموسى وعيسى، وأرعى لتراثهما الصحيح، وأسرع إلى مرضاة الله الذي أرسلهما، وأرسل بعدهما محمدا . ويبذل أهل الكتاب جهود المستميت؛ لسحق الدين الجديد، وتعويق المصدقين له، وصرفهم ولو إلى الإلحاد أو الوثنية!! وإنك لترى تقريع الأسى والغضب في تعليق القرآن على هذا الموقف الوضيع: {قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله والله شهيد على ما تعملون (98) قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا وأنتم شهداء وما الله بغافل عما تعملون (99)}(آل عمران).

ماذا يصنع المسلمون بإزاء هذه العداوات المحيطة؟ إن الذي يطلب منهم الاستكانة لها لا ذرة لديه من عقل.. وها قد طلع العصر الحديث، عصر عصبة الأمم، ثم هيئة الأمم ومجلس الأمن، وقيل إن للإنسان حقوقا، وللشعوب كرامات! فهل اختفت المواريث القذرة في تاريخ العالم وتخلصت البشرية من طبائع الظلم والغبن؟ إن قضية فلسطين نموذج لشر ضروب التعصب ؛ فقد طرد شعب مسلم من داره وحلت محله إسرائيل، وقالت الدولة الراقية: لقد خلقت إسرائيل لتبقى، وستتبع فلسطين أقطار أخرى ما دامت جزءا من أرض الإسلام؛ لأنها في نظر الاستعمار دار حرب! إننا لا نحب هذا التقسيم، ولكن غيرنا ألجأنا إليه وإذا تركه تركناه ([[637]](#footnote-637)).

**رابعا. دار الإسلام لا يمكن أن تتحول إلى دار كفر وحرب مهما طال الزمن، حتى لو اغتصبها الكفار فلا بد من استردادها إلى حظيرة الإسلام والمسلمين:**

لا خلاف بين الفقهاء في أن دار الحرب في أصلها، ما كانت السلطة والمتعة فيها لأهل الحرب، وكانت أحكامهم هي الظاهرة فيها، ولكنهم اختلفوا فيما تصير به دار الإسلام دار حرب، وصورة هذه المسألة أن يتغلب أهل الحرب على دار الإسلام، أو يرتد أهل مصر من الأمصار، أو ينقض أهل الذمة العهد، ويتغلبوا على دارهم، أو يظهر الخارجون على الإمام العدل في جزء من أقاليم الإسلام، ويقيموا لهم دولة وسلطانا. وقد ذهب الفقهاء في هذه المسألة إلى مذهبين([[638]](#footnote-638)):

الأول: رأي الجمهور ومعهم الصاحبان من الأحناف: أبو يوسف ومحمد، وهؤلاء أجروا حكم الدار في مثل هذه الحالة لحكم دار الحرب، وساروا على قاعدتهم فيها، وهي ظهور المنعة والسلطان منهم مع ظهور أحكام الكفر فيها.

والثاني: هو مذهب أبي حنيفة وقد ذهب إلى أن دار الإسلام لا تصير دار كفر إلا بثلاثة شروط وهي: ظهور أحكام الكفر فيها، وأن تكون متاخمة لدار الكفر، وأن لا يبغي فيها مسلم ولاذمي آمنا بالأمان الأول. وجاء في حاشية ابن عابدين: أنه لو أجريت أحكام المسلمين وأحكام أهل الشرك في ديار، لا تكون دار حرب، وقال: وبهذا ظهر أن ما في الشام من جبل تيم الله المسمى جبل الدروز وبعض البلاد التابعة كلها دار إسلام، لأنها وإن كانت لها حكام دروز أو نصارى، ولهم قضاة على دينهم، وبعضهم يعلنون شتم الإسلام والمسلمين، لكنهم تحت حكم ولاة أمورنا، وبلاد الإسلام محيطة ببلادهم من كل جانب.

والذي نخلص إليه مما مر معنا: أن دار الإسلام لا تصير دار حرب بمجرد استيلاء دولة كافرة عليها، ما دام يجري فيها بعض أحكام الإسلام، وحجة الإمام فيما ذهب إليه كما ذكرها الكاساني هي: أن المقصود من إضافة الدار إلى الإسلام أو الكفر، ليس عين الإسلام والكفر، وإنما المقصود هو الأمن والخوف، ومعناه: أن الأمان للمسلمين فيها على الإطلاق، والخوف للكفر على الإطلاق، فهي دار إسلام، وإن كان الأمان فيها للكفرة على الإطلاق، والخوف للمسلمين على الإطلاق فهي دار كفر، والأحكام مبنية على الأمن والخوف، لا على الإسلام والكفر، فكان اعتبار الأمان والخوف أولى.

ولقد صرح ابن حجر الهيثمي من الشافعية، بأن دار الإسلام لا تصير بعد ذلك دار كفر مطلقا، واستدل بقول ابن عباس: «الإسلام يعلو ولا يعلى».([[639]](#footnote-639)) وقال: لو حكمنا بأن دار الإسلام التي استولى عليها الكفار تنقلب إلى دار كفر أو حرب، فإن هذا يؤدي إلى حكم فاسد، وهو أن المسلمين لو تمكنوا بعد ذلك بالقوة العسكرية من استعادة هذه الأرض التي يملكها ملاك مسلمون، فإنهم بفتحها عن طريق القوة يملكون هذه الأرض، مع أنها في الأصل مملوكة لملاك مسلمين قبل استيلاء الكفار عليها، وهذا مما يترتب عليه ضياع أجزاء من دار الإسلام التي استولى عليها الكفار - مثل الأندلس والقوفاز والقرم وتركستان وفلسطين - فالبلاد التي صبغت بصبغة الإسلام ثم يستولي عليها أعداؤه، فإنها دار إسلام مغصوبة يجب على المسلمين تحريرها وإعادتها إلى بلاد المسلمين.

ودار الإسلام تعد دار المسلمين جميعا مهما تباعدت بلادهم، وكذا الذميين باعتبار إقليم الدولة ذات السلطة المركزية الموحدة، فالوطن بحدوده الجغرافية أو السياسية المتعارف عليها حديثا - لا ينطبق على الوطن الإسلامي، فالمسلم جميع بلاد الإسلام وطنه، فهو يمتد مع العقيدة أينما وجدت، (وهو كما قال "الزحيلي" في كتابه " آثار الحرب في الإسلام ": المسلم كالسمك في الماء لا وطن له، وإنما جميع بلاد المسلمين وطنه، قال الله عز وجل:{يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون (56)}(العنكبوت). وعلى هذا فإنه يتعين على المسلمين جميعا في بقاع الأرض الدفاع عن أي جزء في وطنهم الإسلامي الكبير، والذي يتحدد بوجود المسلمين فيه، وفي أي بقعة من الأرض.

والهدف من إقامة حكومة دار الإسلام، هو حماية مبادئ الشريعة الإسلامية، وإحقاق الحق والعدل، وليس الهدف من ذلك تكوين حكومة عالمية واحدة، وسيطرة فئة إسلامية على العالم أجمع، وهذا أمر ليس مستطاعا، فالبشر خلقهم الله في الأرض منهم كافر ومنهم مؤمن، ولكن غاية الأمر أن دار الإسلام فيها حاكم مسلم يدير شئون البلاد الإسلامية بمقتضى شريعة الإسلام. وقد أفتى الفقهاء بجواز تعدد الإمامة عند اتساع الرقعة الإسلامية وتباعد أقطارها، لما في ذلك من تسهيل تدبير شئون كل إقليم، وفهم حاجات أهله من المسلمين من واقع قريب.

**خامسا: تناغما مع مستجدات العصر وظروفه، ظهرت اجتهادات عديدة للتوفيق بين هذا التقسيم وتلك المستجدات:**

إن تسمية الفقهاء دار المخالفين بأنها دار حرب لا يقتضى أنهم أغفلوا المثل العليا التي دعا إليها الإسلام وأعلاها التمسك بالعدل والفضيلة؛ لأنهم مع هذه التسمية قد قرروا أن العلاقة بين المسلمين وغيرهم خاضعة لقانون العدل، لا لقانون الفتح، وما عرف المسلمون أن الفتح يعطي حقا للفاتح غير الحق والعدل والمعاملة بالمثل العليا تحت سلطان الفضيلة والتقوى، وما كانت التسمية مسوغة للمسلمين أن يعتدوا على أموال المحاربين أو أرواحهم أو حرياتهم من غير طريق الميدان، ولذلك لم تكن التسمية مغيرة للحقائق الثابتة المقررة.

ونحن إذا نظرنا إلى الكلام الذي جاء في الفقه الإسلامي في معنى دار الإسلام ودار الحرب وجدناه ينتهي إلى رأيين: أحدهما: ينظر إلى الأحكام والنظم، فإن كانت إسلامية فالديار إسلامية، وإن كانت غير إسلامية فالديار ليست إسلامية، ولو وصفت بأنها إسلامية.  والآخر: ينظر إلى أمن المسلم وولايته، فإن كان المسلم آمنا، بوصف كونه مسلما، فالدار دار إسلام، وإلا فهي دار حرب. والثاني وهو رأي أبي حنيفة، وهو الأقرب إلى معنى الإسلام، ويوافق الأصل في فكرة الحروب الإسلامية وأنها لدفع الاعتداء، فإنه حيث فقد أمن المسلم كان الاعتداء متوقعا، وحيث ثبت الأمن كان الاعتداء غير متوقع، فكانت الأولى جديرة بأن تسمى دار حرب، والثانية جديرة بأن تسمى غير ذلك ([[640]](#footnote-640))، ولعل هذا الرأي السابق - وله اعتباره في الفقه الإسلامي - لا يختلف كثيرا مع النظم القانونية الدولية المعاصرة؛ فحيث تأمن الدولة على نفسها ورعاياها تعتبر الدار دار سلم وموادعة، وحيث يثبت العكس تعتبر دار عداء، وتحتفظ بحقها في إعلان الحرب عليها في أية لحظة. كما أن استناد هذا التقسيم إلى الظرف التاريخي في نشأته - أكثر من ارتكازه على نصوص شرعية، يفتح المجال لإجالة النظر فيه بين الحين والحين بما يواكب تغيرات الظروف وتقلبات الأحوال؛ ففي بيان المراد من التقسيم الفقهي للدنيا إلى دارين أو ثلاث يقول د. وهبة الزحيلي: " إن مما يشيع بين القانونيين هو أن الفقهاء المسلمين قسموا الدنيا إلى دارين هما: دار الإسلام ودار الحرب، أو إلى ثلاثة بإضافة دار العهد في رأي بعض الفقهاء.

·  ودار الإسلام هي البلاد التي تكون فيها السلطة للمسلمين، وتنفذ فيه أحكام الإسلام وتقام فيها شعائره، وأهلها هم المسلمون والمعاهدون. ودار الحرب هي الديار أو البلاد التي لا تطبق فيها أحكام الإسلام الدينية والسياسية، لوجودها خارج نطاق السيادة الإسلامية، وأهلها هم الحربيون. ودار العهد هي الأقاليم التي بينها وبين المسلمين معاهدات سلمية تجارية ونحوها ، أو إبرام عقد صلح أو هدنة طويلة الأمد، ويلحق بها حالة المحايدين كالحبشة وأهل النوبة وأهل قبرص في التاريخ الإسلامي. والواقع أن هذا التقسيم ليس له مستند نصي، وإنما هو توصيف لما يحدث بسبب اشتعال الحرب بين المسلمين وغيرهم، فهو وصف طارئ واقع حادث، وهو شبيه بما يقرره فقهاء القانون الدولي من أنه يترتب على قيام الحرب بين دولتين أو أكثر انقسام العائلة الدولية إلى فريقين: فريق المحاربين، ويشمل الدول المشتبكة في الحرب، وفريق غير المحاربين ومن اتخذ صفة الحياد، ويشمل باقي الدول الأعضاء في العائلة الدولية. والحق أن الفقه الإسلامي - كما قرر الإمام الشافعي، وهو المقرر في القانون الدولي المعاصر - يجعل الدنيا دارا واحدة، فإذا اختل الأمن وحلت الحرب محل السلام، وجدت منطقتان: إحداهما سلمية وأخرى حربية. وليس صوابا ما يذكره بعض المستشرقين أن دار الحرب في حالة عداء دائم مع دار الإسلام؛ فإن العداء مؤقت ومتصور على مناطق القتال أو النزاع المسلح ([[641]](#footnote-641)).

وتحت عنوان "فكرة دار الحرب ودار الإسلام ليست ملزمة للفكر الإسلامي" يقول الشيخ "راشد الغنوشي": فكرة دار الحرب ودار الإسلام مرتبطة بظرفها التاريخي، وليست ملزمة للفكر الإسلامي، وليس فيها نصوص من الشرع، إنما ظهرت لأنه لم يكن هناك قانون دولي يحكم العالم، بل كان قانون القوة هو الحاكم، وليست كل علاقة خارج البلد الذي نعيش فيه تصبح علاقة حرب، لكنها بعض هذه البلاد، كما هو الحال بين العرب وإسرائيل، ولكن ليس المسلمون في حالة حرب مع 180 دولة في العالم. فهناك دول يحدث بينها وبين البلاد الإسلامية تبادل دبلوماسي وتجاري واقتصادي، فهذه تسمى ديار عهد. فمفهوم دار الإسلام ودار الحرب مفهوم تاريخي، فكل دار يأمن فيها الإنسان على نفسه وعرضه ودينه، فهي دار إسلام، بل قد تكون الإقامة في هذه البلاد أولى من بعض ديار الإسلام التي يضطهد فيها المسلمون. فبعض البلاد مثل تونس مثلا تمنع الحجاب، بينما معظم البلاد الغربية تعتبر هذا من الحرية الشخصية ([[642]](#footnote-642)).

**الخلاصة:**

لا قيام للدين الكامل الشامل إلا بوجود دولة يقوم بها وتجري عليها أحكامه، فالإسلام دين وجنسية وعقيدة وعبادة وحكم، فهو دين ودولة، ودستور هذه الدولة هو الشريعة الإسلامية، فهي وحدها التي تقيد إرادة الحكام، والسيادة فيها ليست مطلقة، إنما هي مقيدة بأحكام القرآن والسنة الصحيحة، وإجماع الأمة أهل الحل و العقد فيها. وإن مما يشيع بين القانونيين، هو أن الفقهاء قسموا الدنيا إلى دارين هما: دار الإسلام ودار الحرب، أو إلى ثلاثة بإضافة دار العهد في رأي بعض الفقهاء. فدار الإسلام: هي البلاد التي تكون فيها السلطة للمسلمين، وتنفذ فيها أحكام الإسلام، وتقام فيها شعائره، وأهلها هم المسلمون والذميون. ودار الحرب: هي الديار أو البلاد التي لا تطبق فيها أحكام الإسلام الدينية والسياسية، لوجودها خارج نطاق السيادة الإسلامية، وأهلها هم الحربيون. ودار العهد: هي الأقاليم التي بينها وبين المسلمين معاهدات سلمية و تجارية ونحوها، أو إبرام عقد صلح أو هدنة طويلة الأمد، ويلحق بها حالة المحايدين مثل الحبشة وأهل النوبة وأهل قبرص في التاريخ الإسلامي.

·   والواقع أن هذا التقسيم ليس له مستند نصي، وإنما هو توصيف لما يحدث بسبب اشتعال الحرب بين المسلمين وغيرهم، فهو وصف طارئ وحكاية لواقع حادث، وهو شبيه تماما بما يقرره فقهاء القانون الدولي، من أنه يترتب على قيام الحرب بين دولتين أو أكثر انقسام العائلة الدولية إلى فريقين: فريق المحاربين ويشمل الدول المشتبكة في الحرب، وفريق غير المحاربين ومن اتخذ صفة الحياد، ويشمل باقي الدول الأعضاء في العائلة الدولية. **والحق أن الفقه الإسلامي كما قرر "الإمام الشافعي"، وهو المقرر في القانون الدولي المعاصر يجعل الدنيا دارا واحدة، فإذا اختل الأمن، وحلت الحرب محل الإسلام، وجدت منطقتان: إحداهما سلمية، وأخرى حربية. وليس صوابا ما يذكره بعض هؤلاء أن دار الحرب في حالة عداء دائم مع دار الإسلام!! فإن العداء مؤقت، ومقصور على مناطق القتال أو النزاع المسلح.**

  أعداء الإسلام هم الذين جعلوا علاقتهم بالمسلمين علاقة حرب، ونظروا إلى ديار المسلمين على أنها ديار حرب، فكانت المعاملة بالمثل على أرض الواقع، وأصبحت ديارهم ديار حرب. أي دار قام فيها حكم الإسلام ولو لمدة من الزمن فهي ديار إسلام ، ولا يمكن أن تتحول إلى ديار كفر وحرب، وإن اغتصبها الكفار فلا بد من استردادها إلى حظيرة الإسلام، والجهاد في سبيل تحريرها حينئذ فرض عين على كل أحد في الأمة. لم يوجب الإسلام الهجرة إلى دار الإسلام قولا واحدا لا مراجعة فيه، بل إن للهجرة حالات متباينة و صورا متعددة، ولكل منها أحكامها وضوابطها، وقد وصل بعضها إلى حد تحريم الهجرة من غير دار الإسلام إليها، لا إيجابها مثلما يزعم المدعون([[643]](#footnote-643)).

**البحث الرابع: ألا يتعارض الجهاد مع الأوضاع الدولية الحديثة والاتفاقيات الدولية المعاصرة لارتباط المسلمين بالمنظمات الدولية.([[644]](#footnote-644))**

**وجوه النقاش :** 1-الجهاد فريضة ماضية إلى قيام الساعة، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، ولأن الحرب بين الحق والباطل لا تنتهي، وقاعدة تغير الأحكام بتغير الزمان جارية في الفروع أو المتغيرات لا في الأصول، والجهاد من الأصول في شريعة الإسلام، أو ما يقال عنه إنه مجمع عليه ومعلوم من الدين بالضرورة.

2- نظام الجهاد في الإسلام لا يتعارض مع الأوضاع الدولية الحديثة، وخاصة ميثاق الأمم المتحدة في إقرار الأمن والسلم الدوليين، بل إن مبادئ الإسلام تتميز بأنها تشريع إلهي يسعى إلى إقامة العدل والمساواة، على حين أن ميثاق الأمم المتحدة من وضع البشر، قاصر عن إدراك كمال التشريع الإلهي.

3-أسباب الجهاد ودواعيه قائمة في هذا الزمان وفي كل زمان، ولم يتركه المسلمون ولم يتخلوا عنه، وهو طبيعة هذا الدين وأخص خصائص الأمة الإسلامية.

4-الجهاد في الإسلام ليس معناه فرض مبادئ وآراء وأفكار بالقوة؛ لأن ميادين الجهاد كثيرة، والجهاد القتالي وهو واحد من هذه الميادين إنما شرع للدفاع عن الدعوة الإسلامية، وأما الدعوة إلى الإسلام فإنما شرعت بالحكمة والموعظة الحسنة وليس بالقتال.

**أولا. الجهاد فريضة ماضية إلى قيام الساعة لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل:**

الجهاد فريضة مكتوبة على الأمة كلها، وقد أجمع العلماء على أن جهاد الدعوة والتربية فرض كفاية تقوم به جماعة من الأمة، فإذا تعرضت بلاد المسلمين للعدوان كان الجهاد فرض عين على كل مسلم ومسلمة، ولن تجد نظاما عني بالجهاد والجندية وحشد الأمة كلها للدفاع بكل قواها عن الحق كما صنع الإسلام، ورغم أنه دين السلام يجنح دائما للسلم ويؤثره على الحرب، فإنه لا يرضى لأتباعه المذلة والهوان، ويمقت العدوان والظلم، ومن ثم فرض عليهم إعداد أسباب القوة والعزة: {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون (60)} (الأنفال).

وقد رفع الإسلام ذكر الجهاد في سبيل الله وأعلى من شأنه، متى تحققت أسبابه وبواعثه، فجعل درجته أرفع الدرجات، ومنزلته أسمى المنازل بعد الإيمان، «قيل لرسول الله: ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: لا تستطيعونه، فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثا، كل ذلك يقول: لا تستطيعونه" ثم قال: مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»([[645]](#footnote-645))، وبعد أن فرض القرآن القتال على الأمة ورغب فيه، حذر من التخلف عنه أو إهماله، وتوعد الذين يؤثرون الحياة الدنيا وزينتها عليه، {إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم ولا تضروه شيئا والله على كل شيء قدير (39)} (التوبة). وعقد الله عز وجل بيعة كاملة بينه وبين المؤمنين، لا يتم إيمان إلا بالوفاء بها : {إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم (111)} (التوبة)، وما لحق النبي بالرفيق الأعلى حتى سلم الراية لأصحابه وحمل الأمة كلها أمانة الدعوة والجهاد في سبيل الله: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة([[646]](#footnote-646))

**الجهاد وظروف العصر:** إن أول ما يراه هؤلاء الواهمون هو أن الجهاد اليوم ليس بفرض بناء على القاعدة التي تقول: " تتغير الأحكام بتغير الأزمان"، وهذا التعليل غير صحيح؛ لأن قاعدة تغير الأحكام بتغير الأزمان ليست - كما ذهب الأصوليون - عامة في كل الأحكام، وإنما تدور غالبا فيما يتعارف عليه الناس من معاملاتهم اليوم دون أن يتعارض ذلك مع نص صريح أو مع ما هو معلوم من الدين بالضرورة، أما قضية الجهاد فليست من قبيل الأحكام التي تخضع للعرف أو لظروف العصر، إنه ماض إلى يوم القيامة، فقد شرع في بادئ الأمر لرد الظلم الواقع على الجماعة البشرية المؤمنة من جماعة بشرية أخرى كافرة: {أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير (39)} (الحج).

ثم بين الله للمسلمين أنه لا يحل لهم أن يقاتلوا أحدا إلا من بدأ بمقاتلتهم والاعتداء عليهم: {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)} (البقرة)، ثم أبيح للمسلمين أن يقاتلوا من أجل نصرة المظلومين والدفاع عن المضطهدين حتى لاتكون هناك فتنة تهدد الفرد في حريته: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله}[البقرة:193]، ثم كانت الفتوحات الإسلامية - الذي كان فرض الجهاد أساسها الأول - تبليغا للدعوة الإلهية الخاتمة للشعوب، وتكسيرا للجدار الحاجز بين هذه الدعوة والشعوب، وحماية لحرية الفرد الدينية التي حرم منها تحت حكم القياصرة والأكاسرة وسيطرة المذاهب الفاسدة الأخرى([[647]](#footnote-647))، هذا هو فرض الجهاد في المنظور الإسلامي فهل في ذلك ما يخل بروح العصر كما يدعي هؤلاء المشككون ، ألم تدع المدنيات والدساتير الحديثة أنها تقدس وتصون حرية الفرد وتضمن له جميع حقوقه، فما بال الإنسان يضطهد في بقاع كثيرة من العالم، في فلسطين ولبنان والفلبين وأمريكا وجنوب أفريقيا، أين تلك المواثيق والعهود والإعلانات التي توقع كل يوم في أروقة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الأخرى الدولية وغير الدولية، أهي عاجزة عن حماية هذا الإنسان الذي يضطهد كل يوم، أم أن تلك المواثيق إنما جعلت لمجرد الدعاية والتضليل وذر الرماد في العيون فقط.

**ثانيا. نظام الجهاد في الإسلام لا يتعارض مع الأوضاع العالمية الحديثة**

إن أي مجتمع من المجتمعات لا يستغني عن تنظيم علاقاته بالآخرين، ولا تستغني دولة من الدول مهما بلغت قوتها عن الاتصال بالدنيا، وتنظيم ما ينشأ وتفرضه الظروف من علاقات وتعاملات وحروب أيضا، فمهما اجتهد الناس أو اجتهدت الدول، سيبقى الصراع آفة بشرية تجر الأفراد والمجتمعات إلى اشتباكات ضيقة أو واسعة، محدودة أو شاملة، ولا شك أن هذه الاشتباكات لا بد لها من نظام محدد يضبط علاقات البشر بعضهم بعضا أثناء وقوعها، وليس أدل على عالمية الإسلام وقدرته على الامتداد في الزمان والمكان بغير حد من أنه توصل من نيف وأربعة عشر قرنا إلى نظام صالح لأن تقوم عليه العلاقات الدولية في عصرنا هذا، فلقد سبق الإسلام هذه التنظيمات الدولية الحديثة، أو ما يسمى بالقانون الدولي في وضع الأنظمة التي تحدد علاقة البشر بعضهم ببعض، سواء في حالة السلم أم في حالة الحرب، والناظر في قانون الجهاد في الإسلام وضرورته وأحوال مشروعيته، يجد أنه لا يوجد تعارض بين المبادئ الإسلامية في الجهاد، وما توصل إليه أخيرا ميثاق الأمم المتحدة في إقرار الأمن والسلم، بل إن مبادئ الإسلام تتميز بأنها تشريع إلهي، بينما ميثاق الأمم المتحدة وضعته عقول البشر القاصرة، وشتان بين تشريع الخالق والمخلوق، فالخالق يشرع وهو خبير بأحوال المخلوقين عالم بخبايا نفوسهم، أما المخلوق فإنه يشرع وفي نفسه تأثيرات متعددة تجعل خروج التشريع بدرجة الكمال أمرا مستحيلا.

**الدليل على عدم التعارض بين الجهاد في الإسلام والأوضاع الدولية الحديثة:**

إن ميثاق الأمم المتحدة في إقرار السلم وتجريم الحرب، جاء رد فعل للحروب الواقعة في تلك الحقبة، وقد حاولت الدول وضع الأسس لإقرار السلام الدولي لإطفاء نار الحرب، والناظر إلى موقف الإسلام من الحروب يتبين له سبقه في تحريم الحرب التي تقوم على العدوان والظلم وسلب خيرات الشعوب، وهو أيضا يحرم الحرب التي تقوم على اختلاف سياسي أو مذهبي أو عرقي، ويقر فقط الحرب من أجل رد الاعتداء، وإقرار الحرية والمساواة، وضمان كرامة الشعوب، إذن لم يأت القانون الدولي الحديث بجديد في تجريم الحروب العدوانية، إلا ما سبقه الإسلام إليه منذ أربعة عشر قرنا([[648]](#footnote-648)) ،لقد أقر القانون الدولي الحديث حق دفع العدوان؛ لأن ذلك حق من الحقوق الطبيعية للدول، والمتعارف عليها في القانون الدولي المعاصر، وهي حق البقاء، وحق الدفاع الشرعي، وحق المساواة، وحق الحرية، وحق الاحترام المتبادل، فليس الجهاد في الإسلام إلا حالة من حالات الدفاع المشروع، وهي:

1. حالة الاعتداء على دعاة الإسلام، انطلاقا من مبدأ الحرية الدينية المعترف بها دوليا في ميثاق الأمم المتحدة، وهو المصرح به في قوله عز وجل: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} [البقرة:256].

2. الحرب لمناصرة المظلومين أو المستضعفين، وليس هذا تدخلا في شئون الغير؛ لأن التدخل اعتداء، ولكن هذا التدخل مشروع في حال الدفاع عن الإنسانية، أو بسبب الاعتداء على رعايا الدولة، أو الشعب المقهور (مثل فلسطين في الوقت الحالي).

3. الدفاع عن النفس والوطن، أو لصد عدوان أجنبي غاشم مروع، أو احتلال بعض أراضي الدولة، أو محاولة طرد السكان الأصليين من ديارهم وممتلكاتهم، وهذا ما يشتمل عليه قوله عز وجل: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} [البقرة:256]([[649]](#footnote-649)).فلا تعارض إذن بين ما توصلت إليه القوانين العالمية الحديثة ومشروعية الجهاد الإسلامي.

لقد ورد في القانون الدولي الإشارة إلى أن الجميع يجب أن يعملوا على إقرار مبدأ السلام، والتعايش السلمي بين الشعوب، وهذا المبدأ سبق إليه الإسلام في تقريره والعمل به، يقول عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة } [البقرة:208] ، ويقول:{وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله} [الأنفال:61]، {فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا (90)} (النساء).

وهكذا فإنه لا يوجد تعارض بين أحكام الإسلام في الحرب وميثاق الأمم المتحدة، وإنما توجد أسبقية الإسلام في تقرير ذلك، والأسبقية تقتضي التفضيل قطعا، في حين أن المبادئ الإسلامية لها قداستها واحترامها على حين أن المبادئ البشرية لا تلقى الاحترام إلا بمقدار ما يعود على الناس من إلزامهم بها من فوائد ومنافع، ولهذا تنتهك هذه القوانين كل يوم حتى من قبل واضعيها أنفسهم([[650]](#footnote-650))، وبناء على ما تقدم، فإن الجهاد في الإسلام لا يتعارض مع أحكام النظرية الجديدة في العلاقات الدولية الحديثة، وإنما يتعارض مع الثغرات التي وجدت في الميثاق الدولي الحديث، والتي كانت سببا في إهانة الإنسان وسلبه حقوقه وحريته، وكانت سببا في تقسيم العالم إلى دول كبرى ودول صغرى، فكل ذلك لا يقره الإسلام ولا يقيم له وزنا؛ لأنه دين المساواة والعدل، ولهذا فرض الجهاد، وجعله مشروعا إلى يوم الدين، لرفع الظلم عن المستضعفين في الأرض، وإقامة السلام العادل بين الناس جميعا.

**ثالثا. أسباب الجهاد ودواعيه قائمة في هذا الزمان وفي كل زمان:**

لم يترك المسلمون الجهاد ولم يتخلوا عنه؛ لأنه طبيعة هذا الدين، وأخص خصائص الأمة الإسلامية، ولهذا لم يفرط فيه المسلمون في أي عصر من عصورهم، ولن يتخلوا عنه، فإن لم يكن بالسنان كان بالحجة والبرهان، أي جهاد بالكلمة والقلم، إن الإسلام لايعرف التضليل والمخادعة، وحين فرض الجهاد ربطه بأسباب ودواع يمكن أن تحدث في كل زمان ومكان، وها هي الأسباب التي شرع الجهاد من أجلها تتحقق اليوم في كثير من بقاع العالم، تتوفر في فلسطين حيث حرم هذا الشعب من العيش فوق أرضه، وطرد من بلاده ودياره، وسلبت خيراته، وتتحقق في الفلبين حيث الاضطهاد الصليبي الذي يسلب من الفلبيني حرية المعتقد، فالمسلمون يموتون هناك بالآلاف نتيجة الإبادة الجماعية التي تقوم بها حكومة ماركوس، وتتحقق في الولايات المتحدة حيث يحرم الإنسان من كل مقومات العيش ويطارد من مكان إلى آخر لا لشيء إلا لأنه هندي أحمر صاحب الأرض الأصلي، ويحرم الزنجي أيضا من كثير من الامتيازات والحقوق لا لشيء إلا أنه أسود، ومثل ذلك الحال في جنوب أفريقيا حيث يضطهد الأفريقيون أصحاب الأرض الأصليون، وتسلب خيراتهم من قبل شر ذمة من البيض ليس لها حق في تملك الأرض أو التمتع بها.

ها هي شروط الجهاد تتحقق في كثير من الأماكن، وها هو الظلم قد أحاط بالإنسان من كل جانب، والإسلام ينادي برفع الظلم ورد الاعتداء، فهل ذلك لا يتفق مع روح العصر؟ وها هي الحرية قد انتزعت، والكرامة قد انتهكت، والإسلام يدعو لحرية الفرد وكرامته، ويوجب الجهاد من أجلها، فهل في ذلك ما يناقض روح العصر؟ وها هي المساواة قد انعدمت بين الأفراد، واستحل التمييز العنصري والمذهبي والطائفي، والإسلام يدعو إلى المساواة بين جميع الأجناس والطوائف والألوان، ويوجب القتال من أجل فرض هذا المبدأ، فهل في ذلك ما يخل بروح العصر؟ كلا إن دواء الإنسانية اليوم هو الجهاد، ووسيلة الأفراد لنيل حقوقهم هو الجهاد، ذلك أنه أمر شرعه الباري عز وجل وهو خالق البشر، وهو الخبير بأمراضهم وعلاجها.

إن محاولة هؤلاء المشككين إضفاء طابع العصرية على مفهوم الجهاد، واتخاذ ذلك وسيلة لإلغاء فرضيته بحجة أنه لا يوجد ما يدعو إليه أو يسوغه، محاولة فاشلة، المراد منها تزييف الحق ونصرة الباطل، وإذا نظرنا إلى ظروف العصر سنرى أن الجهاد أمر لا مفر منه؛ إبراء للبشرية من سقامها، وإثباتا لحق الفرد في الحياة الحرة الكريمة: {ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا (70)} (الإسراء) ([[651]](#footnote-651)).

**رابعا. الجهاد في الإسلام ليس معناه فرض مبادئ وآراء وأفكار بالقوة:**

 إن ميادين الجهاد أكبر وأوسع من ذلك الجهاد القتالي، فما هو إلا واحد من هذه الميادين، وإنما شرع الجهاد القتالي للدفاع عن الدعوة وحمايتها - وقد قررنا ذلك في مواضع كثيرة - لا من أجل فرض العقيدة والآراء بالقوة، فليس من مهمة المسلمين إكراه الناس على اعتناق الإسلام، ولو أراد النبي ذلك لما كانت هناك حاجة لأن يبرم عهودا ومواثيق مع اليهود في المدينة، وماذا يمنعه من أن يكره اليهود على اعتناق الإسلام أو أن يبيدهم عن آخرهم، إنه رجل الدولة الأول إن صح التعبير والمسلمون هم القوة الأولى في الجزيرة العربية، لا شيء يمنعه من فعل ذلك إلا الأمر الإلهي: {لا إكراه في الدين}[البقرة:٢٥٦]، لقد جاء في عهده لليهود حين قدم المدينة: "وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ (أي يهلك( إلا نفسه وأهل بيته([[652]](#footnote-652)).

تلك هي حرية العقيدة في الإسلام التي تتجلى في مواقف كثيرة للرسول والصحابة، ولعل من بينها أيضا ذلك العهد الذي أعطاه الرسول لنصارى نجران في اليمن حين اعتبرهم وحاشيتهم في جوار الله وذمة رسوله، وأمنهم على أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم، لا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن عن كهانته، ومن سأل حقا منهم بينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين([[653]](#footnote-653))، وقد سار الصحابة على نفس النهج الذي رسمه لهم النبي صلى الله عليه وسلم، فكانوا يتجنبون إكراه الناس على تغيير معتقداتهم، جاء عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز نصرانية: أسلمي أيتها العجوز تسلمي، إن الله بعث محمدا بالحق، قالت: أنا عجوز كبيرة، والموت إلي قريب، فقال عمر: اللهم اشهد وتلا: {لا إكراه في الدين} ([[654]](#footnote-654)).

هل بعد هذا يمكن لأحد أن يقول إن المسلمين أجبروا الناس على اعتناق الإسلام، وإن الانتشار الواسع والنجاح الباهر الذي حققه الإسلام لم يكن ليحصل لولا القوة والإكراه، إن هذا ما تبطله الوقائع التاريخية الكثيرة التي حفلت بها كتب التاريخ والتي سجلت للمسلمين تاريخا ناصعا اكتسحوا فيه الأمم والشعوب من أجل أن يدافعوا عن حرية العقيدة، ولقد أحسن الأستاذ أنور الجندي حين قال: "**إذا جاز لنا أن نستعمل كلمة فتح فإنما يتم ذلك بمفهوم واحد، وهو إزالة القوة التي تقف أمام أمانة عموم الرسالة التي حملها المسلمون عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وكانت في تقديرهم مهمة حياتهم يهبون لها أرواحهم ويستشهدون من أجلها، فالفتح هو كسر الحواجز المادية التي يحاول أن يقيمها الحكام والأباطرة والأمراء أصحاب السلطة في الأقطار التي ينفذ إليها الاسلام رغبة في تحقيق اللقاء بين الإسلام وبين هذه الشعوب المغلوبة على أمرها**"([[655]](#footnote-655)). وهنا يجدر بنا أن نذكر أنواع الجهاد ومراتبه إذ إن الجهاد في الإسلام لا يقتصر على الجهاد القتالي فحسب وهي فيما يلي: **جهاد النفس:** جهادها على تعلم الهدى والدين الحق، من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله وسيرة السلف الصالح من الصحابة والتابعين ، وجهادها على العمل الصالح والالتزام بما تعلمت من الخير والبر، وجهادها على الدعوة إلى ما تعلمت من الحق والهدى، وجهادها على الصبر على مشاق الدعوة.

**جهاد الشيطان:** جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك والظنون في الدين الحق، وجهاده على دفع ما يلقي في النفس من الشهوات والإرادات الفاسدة، قال الله عز وجل: {إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون (201)} (الأعراف)، {إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير}[فاطر:6].

**جهاد الكفار والمنافقين:** جهادهم بالدعوة إلى الدين الحق بالحكمة والموعظة الحسنة، وجهادهم بالمال والنفس دفاعا عن الدين والأرض والعرض. قال الله عز وجل: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين (125)} (النحل)، {فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا (52)} (الفرقان) {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)}(البقرة) ، {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير(9)} (التحريم)

**جهاد أصحاب المنكر والفسوق والعصيان:** باليد واللسان والقلب على حسب الأحوال، وهو ما يعرف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال الله عز وجل : {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون (104)} (آل عمران). وفي السنة النبوية ما جاء عن طارق بن شهاب وهذا حديث أبي بكر قال: «أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان، فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة، فقال: قد ترك ما هنالك، فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه؛ سمعت رسول الله يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»([[656]](#footnote-656)) وعن عبد الله بن مسعود أن رسول الله قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»([[657]](#footnote-657))، وبهذا وضح أن الجهاد بمفهومه الشامل فيما سلف - القوة الدافعة للدعوة الإلهية لاستمرارها وعموم نفعها، وهو قيمة عليا من القيم التي يتعامل بها المجتمع المسلم ويتحلى بها، ومن ثم استحق أن يكون ذروة سنام الإسلام.

قال ابن تيمية: الجهاد، إما أن يكون بالقلب كالعزم عليه، أو بالدعوة إلى الإسلام وشرائعه، أو بإقامة الحجة على المبطل، أو ببيان الحق وإزالة الشبهة، أو بالرأي والتدبير فيما فيه نفع للمسلمين، أو بالقتال نفسه.

**الخلاصة:** إن فريضة الجهاد ماضية إلى قيام الساعة، وما دام هناك صراع بين الحق والباطل، فإن أصحاب الحق لا يزالون حاملي الرايات ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم، وإن الناظر في نظام الجهاد في الإسلام وضرورة مشروعيته لا يجد أي تعارض بينه و بين ما وصلت إليه المنظمات الدولية الحديثة، فقد سبق الإسلام هذه المنظمات في إقرار السلام ونبذ الحرب التي تقوم على التعدي و الظلم، وكذلك أقر حق الدفاع المشروع عن الدين و النفس و الوطن و المستضعفين في الأرض، وإقرار مبدأ السلم والأمن الدوليين، رفع الإسلام ذكر الجهاد في سبيل الله عز وجل وأعلى شأنه متى تحققت أسبابه وبواعثه، فجعل درجته أرفع الدرجات، ومنزلته أسمى المنازل بعد الإيمان، الجهاد قائم ما دامت أسبابه ودواعيه قائمة، وهي كذلك في هذا الزمان، وفي كل زمان أسبابه قائمة، نعني بذلك جهاد الدعوة والتذكير لأفراد الأمة أنفسهم، فضلا على أن تدعو إليه الحاجة كردع عدوان، أو تهديد لبلاد الإسلام، فإنه يتحتم هنا الجهاد القتالي بالسنان حماية للدين، ودفعا لظلم الظالمين إن قاعدة تغير الأحكام بتغير الزمان ليست عامة في كل الأحكام حتى تطبق على فريضة الجهاد ويستند إليها للقول بعدم فرضيته في زماننا هذا؛ وإنما هذه القاعدة تدور غالبا فيما يتعارف عليه الناس من معاملاتهم اليوم، دون أن يتعارض ذلك مع نص صريح، أو مع ما هو معلوم من الدين بالضرورة.

**البحث الخامس : الغنائم والجزية والخراج الباعث على الجهاد .!!**

**هل صحيح أن الباعث على الجهاد في الإسلام هو جمع المال والحصول على الغنائم، ويستدلون على ذلك بقوله تعالى: {فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا} [الأنفال:69]، من أجل الحصول على متاع الدنيا ؟([[658]](#footnote-658))!**

1- لقد عرف عن النبي حتى بعد أن تكونت الدولة الإسلامية، وأصبحت ذات سيادة في الجزيرة، أنه كان زاهدا في الدنيا، معرضا عنها، لا توضع له الموائد، ولا توجد عنده الملابس الفاخرة، لقد عاش فقيرا كما عاش كثير من صحابته، ولم يكن ذلك من عدم قدرة، لقد كان في مقدوره أن يجمع من متاع الدنيا ما يريد، فهو الرسول والقائد والأمير، له الطاعة المطلقة، ولكن أخلاق النبوة كانت تعرض عن المتاع الزائف، ففي ذلك تربية لصحابته، وسنة لأمته، بأن لا يكون للدنيا في قلوبهم أهمية، ولا للثراء والنعيم في عقولهم مكان، خاصة حين يعلمون أن رسولهم خرج من الدنيا، ولم يشبع في يوم مرتين.

يقول ابن سعد: أخبرنا موسى بن إسماعيل، قال: دخلنا على عائشة فقلنا: سلام عليك يا أمّه فقالت: وعليك السلام، وبكت، فقلنا: ما بكاؤك يا أمّه؟ قالت: بلغني أن الرجل منكم يأكل من ألوان الطعام، حتى يلتمس لذلك دواء يمرئه، فذكرت نبيكم فذلك الذي أبكاني، خرج من الدنيا ولم يملأ بطنه في يوم من طعامين، كان إذا شبع من التمر، لم يشبع من الخبز، وإذا شبع من الخبز لم يشبع من التمر، فذاك الذي أبكاني ([[659]](#footnote-659)).

هذه هي أخلاق وسيرة صاحب الدعوة التي عرفها فيه أصحابه، الذين ساروا على نهجه من بعده، فكيف يمكن أن يقال: إن الفتوحات الإسلامية هدفها المغنم، وصاحب الدعوة قد عرضت عليه المغريات من كل جانب، ولكنه أبى إلا أن يعيش فقيرا زاهدا، لم يكن الرسول فقيرا قبل البعثة، فلقد عرف عنه أنه اشتغل بالتجارة، ورحل إلى الشام من أجل ذلك، وكان له ما يكفيه ويسد حاجته ويزيد، ولكن الرسول افتقر بعد البعثة، وقلت موارده حين انصرف إلى الدعوة إلى الدين الجديد، وزادت حاجته حين كثرت تبعاته ومسئولياته، لقد كان في وسعه - وقد دانت له الجزيرة العربية بأسرها - أن يكون الثري الأول في تلك البقعة، ولكنه لم يأت طمعا في الثراء، أو جمعا للمال، وإنما جاء من أجل تبليغ دعوة، وإرساء دعائم حضارة جديدة.

ولم يكن الرسول وحده في ذلك، فلقد تبعه في تلك السيرة أصحابه الذين اهتدوا بهديه، وجاهدوا بأموالهم قبل أن يجاهدوا بأنفسهم؛ فأبو بكر خليفة رسول الله كان يملك يوم أن أسلم أربعين ألف درهم، ولم يأت يوم هجرته مع رسول الله إلى المدينة إلا ومعه خمسة آلاف درهم فقط، فلقد أنفق ما كان معه على المستضعفين والعبيد الذين كان يشتريهم ويعتقهم في سبيل الله عز وجل. أما حين ولي الخلافة، فإنه - حسب ما تشير به المصادر - لم يكن يملك شيئا، فلقد استمر بعد توليه الخلافة يشتغل بالتجارة، ولكنه حين رأى كثرة أعبائه ومسئولياته، أيقن أنه لا يمكن له أن يستمر في التجارة، ولذلك فقد عرض الأمر على أصحاب رسول الله الذين فرضوا له نصيبا من بيت مال المسلمين يسد حاجته وحاجة عياله، ولو كان له مال مدخر لما اضطر لأن يسأل الصحابة أن يفرضوا له شيئا، أما حين حضرته الوفاة فقد قال: "ردوا ما عندي من مال المسلمين، فإني لا أصيب من هذا المال شيئا، وإن أرضي التي بمكان كذا وكذا للمسلمين، بما أصبت من أموالهم"، فدفع ذلك إلى عمر ولقوحا (الناقة الغزيرة اللبن) وعبدا صيقلا (الذي يجلي السيوف) وقطيفة (نسيج من الحرير أو القطن) ما يساوي خمسة دراهم، فقال عمر: لقد أتعب من بعده.

أما عمر فإن الروايات التاريخية قد عجزت عن أن تسطر تلك الصفحات الخالدة من سيرته وعدله وعفافه وزهده في الدنيا، لقد عاش - وهو الأمير الذي فتحت في عهده الممالك والإمبراطوريات التي يتحدث عنها المستشرقون - حياة البساطة والكفاف، وسار على نهج الرسول وأبي بكر في التضييق على نفسه؛ خوفا من عذاب ربه.  وفي ذلك يذكر ابن سعد أن حفصة بنت عمر قالت لأبيها: يا أبت، إنه قد أوسع الله الرزق، وفتح عليك الأرض، وأكثر من الخير، فلو طعمت طعاما ألين من طعامك، ولبست لباسا ألين من لباسك، فقال: سأخاصمك إلى نفسك، أما تذكرين ما كان رسول الله يلقى من شدة العيش؟ فما زال يذكرها حتى أبكاها، ثم قال: إني قد قلت لك إني والله لئن استطعت لأشاركنهما في عيشهما الشديد لعلي ألقى معهما عيشهما الرغىد ويعني بذلك رسول الله وأبا بكر الصديق رضي الله عنه.

وعلى عثمان يصدق القول نفسه، إلا أنه اختلف عن أصحابه بكثرة ماله، فلقد كان رجلا موسرا صاحب تجارة، ولكنه لم يكن يحسب للمال نصيبا في حياته، فلقد أنفق ماله في الذود عن الدعوة الإسلامية وحمايتها، وكانت له المواقف المشهودة في تاريخ الإسلام، ومن أروع مواقفه تجهيزه جيش العسرة في غزوة تبوك، وذلك حينما قدم من خالص ماله ثلاثمائة بعير وألف دينار، ترى هل كان يطمع سيدنا عثمان وهو يجهز جيش العسرة - أن يرد له ذلك المال عندما تفتح الممالك والإمبراطوريات؟ كلا لقد وهبها في سبيل الله وأراد بها ابتغاء وجه الله.

وهكذا كان أبو بكر وعمر قادرين على أن يجمعا في أيديهما كل ما يحصلان عليه من غنائم، وأن يستخدما ذلك في توفير حياة رغدة وادعة، كتلك التي يحياها الملوك والأمراء من الشعوب التي لا عقيدة لها، ولكن هؤلاء كانوا على يقين كامل بأن جهادهم هو من أجل إعلاء كلمة الله، ومن أجل إفساح المجال أمام الشعوب لتصلها دعوة محمد صلى الله عليه وسلم، ولم يكونوا أبدا ينوون تبديل حياة بأخرى، أو ضم أرض جديدة، أو الاستيلاء على مراكز الثروة في العالم.

فذلك مما لم توص به عقيدتهم ولم يسر عليه نبيهم، بل إن العقيدة نهت عن التكالب على الدنيا والسعي وراء شهواتها، فإذا كان هؤلاء - وهم من تقلدوا أمور المسلمين في زمن قوة الفتوحات الإسلامية وعنفوانها - على تلك الحال من العفة في الدنيا وأهوائها، فكيف يكون حال البقية من المسلمين الذين قامت على أكتافهم حركة الفتوحات الإسلامية؟! كيف يمكن لهم أن يخرجوا من الجزيرة يبتغون ثروات القياصرة والأكاسرة، وهم تحت قيادة أولئك الأمراء الذين سبق الحديث عنهم؟!

إنه من المستحيل عقلا أن يكون هدف الجنود غير هدف القائد، وهم يسيرون جنبا إلى جنب، وخطوة بخطوة تحت راية وكلمة واحدة، من المستحيل عقلا أن يسيل لعاب الجنود المسلمين لثروة الممالك الأخرى، ويدفعون بأنفسهم إلى ساحات الموت، وهم يعلمون جيدا أنه ليس لهم في هذه الثروة - إن غنموها - إلا ما يسد حاجتهم وحاجة عيالهم. لقد برزت هذه التهمة أيضا في عقول الفرس الذين ظنوا أن المسلمين إنما جاءوا يقصدون الغنيمة([[660]](#footnote-660)) فقط، وليس لهم هدف غير ذلك، ومن هذا المنطلق، فإن المسلمين عندما اصطدموا بالفرس في القادسية، أرسل لهم رستم قائد الفرس يطلب منهم توجيه أحدهم إليه ليساومه، فأرسل سعد بن أبي وقاص المغيرة بن شعبة الذي قال له رستم: قد علمت أنه لم يحملكم على ما أنت فيه إلا ضيق المعاش وشدة الجهد، ونحن نعطيكم ما تتشبعون به، ونصرفكم ببعض ما تحبون، ولم يعبأ المغيرة بهذا العرض الذي أبداه رستم، فلقد تعلم من نبيه أن الدعاة دائما يقابلون بالتهم والتشكيك، وظن رستم في ذلك لم يكن جديدا - ولذلك لم يشأ المغيرة أن يخاصمه فيما قال، بل اكتفى بأن قال له: إن الله بعث إلينا نبيه فاتبعناه فيما أمر، وها نحن ننفذ تعاليمه، فإن شئت فاختر واحدة من ثلاث: الإسلام أو الجزية أو القتال.

 ذلك ما رد به المغيرة على تهمة رستم، ولو كان الأمر كما يقول هؤلاء من أن المسلمين إنما دفعتهم الحاجة للحروب، لقبل المغيرة العرض، ورجع المسلمون غانمين سالمين، ولم الحاجة إلى تعريض أرواحهم للموت؟ خصوصا إذا عرفنا أن جيش المسلمين كان أقل عددا وعدة. وترددت هذه التهمة مرة أخرى على لسان "يزدجرد" ملك الفرس، حين أتاه وفد من المسلمين يفاوضه فقال لهم: "إني لا أعلم في الأرض أمة كانت أشقى ولا أقل عددا ولا أسوأ ذات بين منكم، قد كنا نوكل بكم قرى الضواحي، فيكفونناكم لا تغزون فارس، ولا تطمعون أن تقوموا لهم، فإن كان عدد لحق فلا يغرنكم بنا، وإن كان الجهد دعاكم فرضنا لكم قوتا إلى خصبكم، وأكرمنا وجوهكم، وكسوناكم، وملكنا عليكم ملكا يرفق بكم([[661]](#footnote-661))".

ومرة أخرى يصمد المسلمون أمام الإغراء المادي، مثبتين لكل المشككين أنهم إنما خرجوا لتبليغ الدعوة، وإزالة الحواجز من أمامها، ولم يخرجوا من أجل طلب ما يقتاتون به أو يلبسونه، فلقد قال له المغيرة بن زرارة: إن الرسول قال: إن ربكم يقول: "من تابعكم على هذا - أي على الإسلام - فله ما لكم وعليه ما عليكم، ومن أبى فاعرضوا عليه الجزية، ثم امنعوه مما تمنعون منه أنفسكم، ومن أبى فقاتلوه، فأنا الحكم بينكم، فمن قتل منكم أدخلته جنتي، ومن بقي منكم أعقبته النصر على من ناوأه فاختر إن شئت: الجزية عن يد وأنت صاغر، وإن شئت: فالسيف، أو تسلم فتنجي نفسك"([[662]](#footnote-662)).

وهكذا يرتفع الصوت المؤمن قويا مجلجلا في ساحة ملك الفرس، وأمام جنده وحاشيته مرددا "فاختر إن شئت الجزية عن يد وأنت صاغر"، لقد ضرب هؤلاء أروع الأمثال في الشجاعة والإيمان والثبات، لقد رفضوا الدنيا التي عرضت عليهم على لسان "يزدجرد" ملك أكبر دولة في العالم آنذاك، وصاحب أكبر ثروة أيضا، ورفضوا ذلك؛ لأنهم لم يخرجوا من أجله، وإنما خرجوا من أجل إزالة عقبة من طريق الدعوة إلى الله عز وجل، ودفاعا عن الإسلام والمسلمين، ذلك فقط ما يبغيه المسلمون، أما ما تبقى بعد ذلك فهو بحكم عقيدتهم الراسخة يتولاه الله الذي بيده مقاليد الأمور، إن شاء أعطى وإن شاء أمسك، وإن شاء أغنى، وإن شاء أفقر.

ومرة أخرى تتجدد التهمة سنة ست وتسعين، عندما غزا "قتيبة بن مسلم الباهلي " الصين، إذ طلب ملك الصين أن يأتيه وفد من المسلمين يعرف منهم مطلبهم، ويعرض عليهم ما يرضيهم من متاع الدنيا؛ لعلهم بذلك يكفوه شر القتال ومرارة الهزيمة، فأرسل إليه قتيبة وفدا برئاسة "هبيرة بن المشمرج"، وحين قدم على الملك قال له الملك: انصرفوا إلى صاحبكم فقولوا له ينصرف فإني قد عرفت حرصه وقلة أصحابه، وإلا بعثت عليكم من يهلككم ويهلكه([[663]](#footnote-663))".

وهنا يبرز الموقف واضحا هذه المرة، فإن كان المسلمون يقصدون جمع الثروات، فقد كفاهم ما وجدوه عند الممالك التي فتحوها، فلماذا يجاوزون هذه الممالك، ويكلفون أنفسهم مشقة السفر وأتعاب الرحلة وتكاليفها، لقد رد هبيرة وبوضوح على تهمة ملك الصين، إذ قال: "كيف يكون قليل الأصحاب من أول خيله في بلادكم وآخرها في منابت الزيتون؟ وكيف يكون حريصا من خلف الدنيا قادرا عليها وغزاك؟! وأما تخويفك إيانا بالقتل فإن لنا آجالا، إذا حضرت فأكرمها القتل، فلسنا نكرهه ولا نخافه".

هذا هو الجواب الواضح الذي لا يحتاج إلى تعليق يدحض تهمة ملك الصين، ويدحض ما يأتي بعدها من تهم المتهمين، وأكاذيبهم التي حاولوا أن يرموا الإسلام بها. لقد حارب النبي وأصحابه سنين طويلة داخل الجزيرة العربية، حاربوا قريشا واصطدموا معها مرات عديدة، وحاربوا اليهود في المدينة بمختلف قبائلهم، وحاربوا من عاهد قريشا وحالفها من القبائل الأخرى المنتشرة في الجزيرة، وحارب المسلمون في عهد أبي بكر الصديق المرتدين ومانعي الزكاة، لقد خاض المسلمون كل هذه الحروب في داخل الجزيرة العربية، وهي كما يقول المستشرقون أرض جدباء قاحلة.

وإذا كان الأمر كما يقولون فأين خزائن الذهب التي أسالت لعابهم في هذه الحروب؟ وأين الحدائق والبساتين والقصور التي كانوا ينتظرونها من هذه الحروب؟ أين الثراء والنعيم الذي حصل عليه المسلمون، أو على الأقل توقعوا أن يحصلوا عليه وحاربوا من أجله، أليس في هذه الحروب ما يقنع المستشرقين بزيف آرائهم وبطلانها؟ أليس فيها شاهد واضح على أن المسلمين إنما حاربوا من أجل إعلاء كلمة الله وتبليغ دعوته، وأن الدنيا لم تكن تدور بخاطرهم عندما كانوا يحملون سيوفهم دفاعا عن العقيدة؟

وها هم رسل المقوقس إلى عمرو بن العاص، يسألهم المقوقس عن صفات هؤلاء المسلمين الذين قدموا لفتح مصر، فيجيبونه: "رأينا قوما الموت أحب إلى أحدهم من الحياة، والتواضع أحب إليهم من الرفعة، ليس لأحدهم في الدنيا رغبة ولا نهمة، إنما جلوسهم على التراب، وأكلهم على ركبهم، وأميرهم كواحد منهم، ما يعرف رفيعهم من وضيعهم، ولا السيد فيهم من العبد، وإذا حضرت الصلاة، لم يتخلف عنها منهم أحد، يغسلون أطرافهم بالماء ويتخشعون في صلاتهم([[664]](#footnote-664))".

  هؤلاء هم المسلمون الذين خرجوا - كما يقول هؤلاء - يريدون الغنيمة والثراء، وصفهم المصريون الذين كانوا على غير دينهم، ولكنهم وصفوهم بصدق كما شاهدوهم في حقيقة أمرهم، وعندما تأكد المقوقس من حقيقة هؤلاء القوم عرف أنهم على حق، وأنهم أصحاب عقيدة ورسالة، ومن كان كذلك هانت عنده الأمور وصغرت أمامه الدنيا بمغرياتها فلا يهمه إذا إلا تحقيق هدفه، ولذلك قال المقوقس: "والذي يحلف به، لو أن هؤلاء استقبلوا الجبال لأزالوها، وما يقوى على قتال هؤلاء أحد([[665]](#footnote-665))".

إن المسلمين لم يكونوا ساعين إلى الغنيمة أبدا؛ بدليل أنهم ردوا كثيرا من الغنائم في بعض الغزوات كغزوة حنين مثلا، وحصلت فتوحات لم يحصل فيها المسلمون على غنائم مطلقا، وذلك كما حصل في فتح مكة مثلا، وكان المسلمون إذا قدموا إلى بلاد عرضوا على قادتها الإسلام أولا؛ لأن ذلك هو الشيء الوحيد الذي يهمهم، والذي أخرجهم من جزيرتهم، فهم دعاة عقيدة أولا وقبل كل شيء، ثم إذا لم يحصل ذلك تركوا الأمر بيد أعدائهم، وخيروهم بين ثلاث لا بد من قبول واحدة منها:

فإما الإسلام، وهو الشيء الذي به تغمد السيوف وتعود الجيوش إلى مواقعها، ويترك تدبير أمور الدولة بيد أهلها. وإما الجزية، وهي المقدار القليل من المال الذي به يستطيع أهل الكتاب البقاء على دينهم آمنين سالمين دون التعرض لأي خطر. وإما القتال، وهو الوسيلة التي بها يمكن كسر جدار العزلة بين الدعوة الإسلامية وبين الشعوب المغلوبة على أمرها.

ولنفرض جدلا أن الفرس أو الروم عندما عرض عليهم المسلمون هذه الأمور الثلاثة قبلوا منها الجزية، فماذا يكون موقف الجيوش الإسلامية حينئذ؟ هل يمكن لهم أن يتجاوزوا ذلك، وينهبوا خزائن الفرس أو ذخائر الروم؟ كلا، فالإسلام الذي خرجوا للدعوة إليه لينهاهم عن ذلك، فقد بين لهم القرآن - وبصراحة - أنه لا عمل لهم بعد قبول الكفار الجزية، إلا أن يتركوا للناس عقائدهم وأموالهم وديارهم وكل ممتلكاتهم: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون (29)} (التوبة)، فإذا أعطوا الجزية أو قبلوا الإسلام فقد عصموا دماءهم وأموالهم، وهنا نقول: إن كان المسلمون حقا خرجوا بقصد تحسين أوضاعهم المادية فإن الجزية لا تكفيهم أبدا؛ لقلتها وكثرة عددهم، وقد بين التاريخ في كثير من المواقف أن المسلمين قد رضوا بالجزية في كثير من المرات، وصالحوا كثيرا من الشعوب على هذا المبدأ، وإذا ثبت ذلك فقد ثبت بطلان دعوى المدعين وثبت زيف آرائهم وفسادها ([[666]](#footnote-666)).

**ليس المقصود من إباحة الغنائم جمع المال نفسه، ولا الرغبة الجامحة في جمعه وتكثيره ([[667]](#footnote-667)):** إن المقصود الحقيقي من إباحة الغنائم إنما هو انتزاع الوسيلة الأساسية الكبرى التي يعول عليها الظالمون، وهم يعلنون الحرب على دين الله الحق؛ ليدمروه أو يستأصلوه من الأرض إن استطاعوا. إن الوسيلة العظمى التي يعول عليها المعتدون في الحرب هي المال؛ فبواسطته يشتري الظالمون السلاح وكل آلات القتال والعدوان على المستضعفين والأبرياء وأهل الحق، فضلا عن إمداد العساكر المعتدين بما يحتاجونه من الغذاء والكساء والدواء، إلى غير ذلك من أسباب الاستمرار والاقتدار على التصدي للمجاهدين المسلمين، الذين يقاتلون لتحرير البشرية من ظلم المستبدين الطواغيت، أولئك الذين يصدون عن دعوة الحق والتوحيد صدودا، والذين يستخفون البشر استخفافا ليذعنوا لهم جورا واعتسافا، أو ليعبدوهم من دون الله عبادة الخانعين المقهورين للأصنام.

أولئك هم الظالمون المفسدون في الأرض الذين يثيرون الضلال والشر، ويسخرون طاقات البشرية وكل موارد الأمة والبلاد وثرواتها لإشاعة الظلم والقهر والفتنة، الذين يحكمون المجتمعات والأفراد بشرائع الهوى والباطل، فيذلون الناس إذلالا ويستعبدونهم أيما استعباد.

وكذلك كانت الشعوب والأمم في الأزمنة الغابرة، إذ يتسلط على رقابهم حكام ظالمون مستبدون لا يخشون الله أيما خشية، ولا يراعون في شعوبهم أيما كرامة أو اعتبار، ولا يأخذهم فيهم لين أو رحمة إلا التحكم الغاشم، فهم مستبدون عتاة، وجبابرة غاشمون ظلمة. إن هؤلاء الساسة الطغاة وأمثالهم من الظالمين ما كان لهم أن يبلغوا هذا المبلغ من التسلط العاتي والسطوة الغاشمة لولا الأسباب أو الوسائل التي تمكنهم من المكث والثبات وهو السلاح بكل صوره وأشكاله، وسبيل ذلك كله المال؛ فهو الوسيلة الأولى لتحصيل ما يبتغيه الساسة المتجبرون من أغراض للقتال والعدوان.

ومن جملة هذه الحقائق حول أهمية المال وخطورته في أيدي الظالمين والمعتدين يقول الله عز وجل في القرآن: {إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون} (الأنفال:36). ذلك هو ديدن الظالمين المعتدين على الشعوب، إذ يستكثرون من الأموال فيجمعونها جمعا؛ ليسخروها في قتال الأبرياء والمظلومين وفي التصدي لدين الله الكريم، دين التوحيد والفضيلة، يتصدى له الطواغيت العتاة بكل ما أوتوه من طاقات وقدرات قتالية، ووسيلة ذلك كله المال، فإنه لولا المال الكثير المرصود في أيديهم لما استطاعوا التصدي للحق وأهله، وما استطاعوا أن يتلبسوا بمثل هذا المستوى البالغ من العتو والمكر والشر.

**2- وثمة ملاحظات أجدر بالمنصفين أن ينظروا فيها وهي:**

   لقد استمرت الحروب بين الفرس والروم أربعمائة سنة لأطماع الدنيا، فلم يحرز أحد منهما نصرا مؤزرا لسبب واحد هو فقد العقيدة وانعدامها، فلما هاجمهم البدو بسلاح العقيدة، فل ذلك السلاح كل سلاح، وتهاوت جيوش الفرس والروم تحت أقدام الفاتحين. إن رسول الله أرسل إلى الملوك والأمراء رسائل يدعوهم فيها إلى الإسلام، على أن يبقى لهم ملكهم وما بين أيديهم، فأين المطمع المالي هنا؟! إن المسلمين كانوا يخيرون الشعوب بين ثلاث: الإسلام، أو الجزية، أو الحرب؛ فالإسلام ليس للفاتحين عليه من سبيل " لهم مالنا وعليهم ما علينا "، أو الجزية: وهي بسيطة مقابل الحماية واستعمالهم للخدمات والمرافق العامة في الدولة، و يدفع المسلمون أضعافها في الزكاة، وأخيرا الحرب لإيصال العقيدة كحل أخير.

   مات أعظم قائد في تاريخ الإسلام خالد بن الوليد وهو لا يملك من حطام الدنيا غير فرسه وغلامه وحسامه فقط، فأين الغنائم؟ م يكن المسلمون الذين خرجوا للفتوحات أكثر من مائة ألف، ولو ضاعفنا العدد، فكان يكفيهم سواد العراق وحده، أو فلسطين وحدها، أو الشام وحدها، أو دلتا مصر وحدها... ويصبحون أهل رغد وثروة، فيمكثون لينعموا بما فتحوا، لكنهم انطلقوا إلى الصين وإلى إسبانيا وفرنسا... فأين الطمع بالدنيا؟!

   حالات كثيرة وردت عن أسير مسلم أصبح داعية إيمان وإسلام، حتى وهو يساق إلى الموت بعد أن صمد لمختلف الإغراءات المالية والمعنوية، فقد روى توماس أرنولد في "تاريخ الدعوة إلى الإسلام ": أن البلجيكيين حكموا على زعيم مسلم بالإعدام، فقضى هذا ساعاته الأخيرة، وهو يحاول أن يدخل الإسلام إلى قلب المبشر المسيحي الذي كان قد أرسل إليه ليزجي إليه التعزيات الدينية، وذكر أرنولد أيضا: أن الإسلام تسرب إلى أوربا الشرقية على يد أسير مسلم أثناء الحرب البيزنطية - الإسلامية - وقال: إن الشيخ أحمد المجدد أدخل وهو في السجن عدة مئات من عبدة الأوثان الذين كانوا معه في السجن في الإسلام. وقال: إن أحد (المولوية) نفته بريطانية عام 1864م إلى جزائر " أندمان " نفيا مؤبدا، فأدخل هذا المسلم في الإسلام كثيرا من المحكومين قبل وفاته. فلم تناسيتم هذا الدافع الذاتي إلى الدعوة إلى دين الله - أيها الزاعمون - فجعلتم مواطن الخصب في الشمال هي الدافع إلى الفتوح؟!

ولذلك فليس المقصود من إباحة الغنائم المال نفسه أو الرغبة الجامحة في جمعه وتكثيره، وإنما المقصود الحقيقي - انتزاع الوسيلة الأساسية الكبرى التي يعول عليها الظالمون، وهم يعلنون الحرب على دين الله الحق؛ ليدمروه أو يستأصلوه من الأرض إن استطاعوا، ولأن ذلك هو ديدن الظالمين المعتدين على الشعوب، إذ يستكثرون من الأموال فيجمعونها ليسخروها في قتال الأبرياء والمظلومين، وفي التصدي لدين الله الكريم، ومن جانب آخر، فإن المال سند أساسي أكبر للإعلام ونشر الباطل، وإشاعة الفساد والفتنة بمختلف الطرق، وعلى هذا، ليس من الحق أو المنطق في شيء - أن يتاح للأشقياء الطغاة من الساسة والقادة أن يمسكوا بخزائن الأموال والثراء؛ ليشتروا به وسائل الشر والعدوان والرذيلة، أو يحاولوا به كسر شوكة الإسلام؛ فتشيع بغيابه الفاحشة والرذيلة.

وعلى هذا فإنه من الخطأ الفادح والظلم الشنيع - أن تكون الأموال في أيدي هؤلاء العابثين المفسدين، وإنما يجب أن تنتزع منهم الأموال انتزاعا؛ إذهابا لآلة الشر والكيد من أيديهم، ولكي يحال بينهم وبين الشر والظلم الشنيع، وإشاعة الفساد في البلاد؛ فيقعدوا بذلك قاصرين معزولين عن الإضرار والإيذاء.

إن المسلمين ينفقوا أرواحهم وأموالهم ليصلوا بدعوة الله إلى الناس. **والدليل على أنه لا مطلب دنيوي أنه إذا آمن قوم احتفظوا بكل ما يملكون** !، وانظر إلى جواب (زهرة بن الحوية) عندما عرض عليه رستم الذهب والكساء قبيل القادسية، قائلاً له: "انصرف وقومك ولكم منا جُعْل". فقال زهرة: "إنا لم نأتكم بطلب الدنيا، إنما طِلْبتُنا وهمتنا الآخرة"([[668]](#footnote-668)). وانظر أيضًا إلى جواب المغيرة بن شعبة لرستم حين قال: "قد علمت أنه لم يحملكم على ما أنتم عليه إلا ضيق المعاش، وشدة الجهد، ونحن نعطيكم ما تشبعون به، ونصرفكم ببعض ما تحبون". فما كان من المغيرة إلا أن سَخِرَ منه ومن رأيه ومن ماله، حيث صاح به بألا مناص من واحدة من ثلاث: الإسلام، أو الجزية، أو القتال.([[669]](#footnote-669))

  فلو أراد الفاتحون مالاً دون نشر الدعوة والعقيدة، لرضوا بالمال دون دماء، و لحفظوا أرواحهم وعادوا بأموال تكفيهم بلا تعب ولا إرهاق، أو تيتيم أو ترمُّل. فمن ذا الذي يحمل رأسه على يده ويقاتل بها أقوى جيوش الدمار والفتك لينال من بذخ العيش؟! وإذا نظرنا إلى التاريخ الإسلامي نجد أنه مملوء بقصص البطولات التي لا يمكن أن يسطرها إلا صاحب عقيدة مُثلَى رسخت في فكره وقلبه، وملأت حياته، ولا تصدر هذه البطولات إلا من إنسان صار كالمَلَك، وصار يعلم لماذا يبذل الروح، وماذا يطلب بها، وهيهات أن تجد في أمة من أمم الأرض مثل هذه البطولات {وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} [الحشر: 21].

 ففي القادسية: خرج رجل فارسي من أهل فارس ينادي من يبارز؟ فبرز له علباء بن جحش العجلي، فضربه علباء فأصاب رئته، وضرب الفارسي علباء فأصاب أمعاءه، مات الفارسي من ساعته، أما علباء فخَّر على الأرض فلم يستطع القيام، فعالج إدخال أمعائه فلم يتأتَّ له، حتى مَرَّ به رجلٌ من المسلمين فقال: يا هذا، أعني على بطني؟ فأدخله له، فأخذ علباء جلد بطنه ثم زحف باتجاه عدوه من الفرس ما يلتفت إلى المسلمين، فأدركه الموت على رأس ثلاثين ذراعًا من مصرعه إلى صف الفرس([[670]](#footnote-670))!! وفي اليرموك: كم من منادٍ يصيح قائلاً: من يبايع على الموت؟! لا على الغنيمة، فتفكر.

 وقال ورقة بن مهلهل التنوخي - وكان صاحب راية أبي عبيدة في اليرموك -: "كان من أوائل من افتتحوا الحرب غلامٌ من الأزد، وكان حدثا كَيِّسًا، قال لأبي عبيدة: أيها الأمير، إني أردت أن أشفي قلبي، وأجاهد عدوي وعدو الإسلام، وأبذل نفسي في سبيل الله تعالى لعلِّي أُرزَقُ الشهادة، فهل تأذن لي في ذلك؟ وإن كان لك حاجة إلى رسول الله فأخبرني بها([[671]](#footnote-671))"!!  هذا يمثل فتية الإسلام فكيف برجالاته ؟! إنهم يبتغون نشر دعوة أو شهادة.

 وفي نهاوند "فتح الفتوح": لِنَرَ ماذا قال النعمان بن مقرن المزني قبل بدء المعركة، لقد قال: "اللهم أعزز دينك، وانصر عبادك، واجعل النعمان أول شهيد اليوم. اللهم إني أسألك أن تقر عيني اليوم بفتحٍ يكون فيه عز الإسلام. أَمِّنوا يرحمكم الله([[672]](#footnote-672))"!! والبطولات في هذا الميدان أعظم من أن تحصى، ومع كل ذلك فنحن لا نُكرِه أحدًا أبدًا على الإسلام، ومحال أن تجد في التاريخ حادثة واحدة تدل على ذلك، بينما تجد العكس في كثير من دول العالم في القديم والحديث: روسيا والصين، وقبل ذلك في محاكم التفتيش.

 في كل فتوحات الإسلام ما دُنِّسَ إنجيلٌ ولا توراةٌ، وما سُبَّ نبيٌّ، بل نرفع كل الأنبياء فوق كل البشر {لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ} [البقرة:285]، والذي يعيش على غير الإسلام في دولة إسلامية فإنها تحترم حقوقه تمام الاحترام لهم مالنا وعليهم ما علينا ، ولا يجوز ظلمه بأي حال من الأحوال، وأمثلة ذلك في التاريخ لا تحصى ، فمن حقهم الملكية، والعبادة الشخصية، وأَكْلُ ما يشتهون، وشُرْبُ ما يريدون، ومن حقهم العمل بالوظائف المختلفة، ولا يُظلَمون أبدًا، وقد قال رسول الله : "أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ([[673]](#footnote-673)) ".

 أما بالنسبة للجزية فنجد أنها أقل بكثير مما كانوا يدفعونه من ضرائب، سواء للرومان أو للفرس أو غيرهما؛ فالجزية لا تُؤخَذُ على النساء، ولا الأطفال، ولا الشيوخ، ولا المرضى، ولا المعتكفين للعبادة، وإنما تؤخذ فقط من القادرين على القتال وحمل السلاح، وهي تؤخذ في مقابل الدفاع، وإذا عجز المسلمون عن الدفاع عنهم رُدَّتْ إليهم جزيتُهم، كما حدث مع أهل حمص([[674]](#footnote-674))، ولكن إذا قُورِن بين الجزية والزكاة نجد أن الأرخص له أن لا يظل كافرًا!! والحقيقة أن الفارق عظيم وهائل بين المناهج السماوية والمناهج الأرضية، فهل سمعتم بشعوب كاملة تدخل في دين المحتل إلا مع الإسلام؟ فلماذا يحدث ذلك؟ والجواب ببساطة: لأن المنهج مقنعٌ، ولا يقارن بالمرة! ثم إن ما فعلته كل الدول الاستعمارية في الدول المحتلة، أليس ذلك حلاًّ عسكريًّا، سواء في القديم أو الآن؟! أليس هناك دول إسلامية محتلة؟! أَحَلالٌ على الدول المحتلة أن تنشر إباحيتها بالقوة، ويحرم على المسلمين أن ينشروا فضيلتهم([[675]](#footnote-675)) ؟! {إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ} [ص:5]

وفي عصرنا لولا تصادم مصالح الدولتين الكبيرتين في العصر الحديث لما تورعت إحداهما عن محاولة بسط نفوذها على العالم وربطه بأغلال التبعية و الاذلال والاستعباد. والتاريخ القريب لحروب الدول الحديثة يشهد بهذه الحقيقة، وهي: أن الباعث عليها كان وما يزال هو حب الإبادة والاستعباد الشخصي أو القومي، أو العداء الديني أو التعصب الأعمى التقليدي، أو سلب ثروات الأمم، أو إشباع لذة القهر والسيطرة والاستعلاء، أو تأمين المصالح الاقتصادية أو دعم المكاسب السياسية أو تحصين القواعد العسكرية أو فتح المجالات الحيوية والأسواق الاقتصادية أمام زحف شعب من الشعوب وتقدمه وارتقائه على حساب الشعوب الأخرى.

فهل في ذلك تحقيق الخير للعالم أو الحفاظ على المدنية والحضارة أو توفير مصالح الناس وإشعارهم بمحبة أعضاء الأسرة العالمية؟ لقد قامت الدولة العظمى اليوم على أشلاء وإبادة شعب الهنود الحمر وعلى استعباد قارة وكل العالم الجديد اليوم قام على إبادة سكانه الأصليين واستقدام شعوب أوروبا إليه ، فهل كان الإسلام في فتوحاته متأثرًا بهذه الأغراض المادية أو ما يسمونه بالاستعمار؟ يقول السير توماس أرنولد : (( .. **لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي، ولو اختار الخلفاء تنفيذ إحدى الخطتين لاكتسحوا المسيحية بتلك السهولة التي أقصى بها "فرديناند وإيزابيلا" دين الإسلام من إسبانيا،!! أو التي جعل بها "لويس الرابع عشر" المذهب البروتستانتي مذهبًا يعاقب عليه متبعوه في فرنسا،!! أو بتلك السهولة التي ظل بها اليهود مبعدين عن إنجلترا مدة خمسين وثلاثمائة سنة**))([[676]](#footnote-676)).

الواقع أن الإسلام لا يبغي من نشر دعوته في أوساط المعمورة إلا رعاية مصالح البشر، وفتح مغاليق الظلم والجهل والتأخر، ونشر النور والمدنية والتحضر، وليس أكره في الإسلام من قصد الأغراض الدنيوية الحقيرة أو التسابق في مظاهر الغنى والثراء أو التفاخر بمظاهر البذخ والإسراف والتنعم. وإننا لدى مقارنة الدعوات الإصلاحية في العالم لم نجد فيها برهانًا أصدق على تحقيق الغايات المثلى والكمال الخلقي الرفيع والطمأنينة والراحة الكبرى… من دعوة الإسلام؛ دعوة الحق والنور والبرهان والمعرفة.

وإن الدارس لعقود الصلح والمعاهدات التي كان المسلمون يعقدونها مع غيرهم من البلدان لا يجد أثرًا معتبرًا لقصد المنافع الاقتصادية، أو ما يسمونه بالحماية الاستعمارية اليوم. وغاية ما في الأمر هو العثور على ضريبتين من الضرائب المعروفة بين الأمم في ذلك الزمن، ألا وهما: **الخراج والجزية، وهذان لم يكونا من مستحدثات الإسلام، ولا من مستلزمات شرعته ومعاهداته، وإنما كانا في الواقع من التنظيمات السياسية الملحوظ فيها مبدأ التعامل بالمثل**، **ومراعاة مألوف الأوضاع الحربية السائدة، وتعويض العرب القاطنين في الحجاز عن أرباح التجارة التي كان الروم والفرس والمشركون يأتون بها إلى جزيرة العرب،** قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [التوبة: 28].

**وبناء على ذلك فلم تكن الجزية والخراج في داخل الدولة الإسلامية إلا ضرورة من ضرورات المجتمعات المنظمة التي تضطر فيها الحكومات للقيام بأعباء كثيرة نحو مجموع المواطنين؛ كتنظيم المرافق العامة، وتوفير الأمن والطمأنينة، أو في نظير حماية الأقلية والمحافظة عليهم بديل إعفائهم من المساهمة في الدفاع عن كيان الأمة ورد المعتدين.**

والمسلمون في مقابل الجزية والخراج يتحملون أعباء مالية كثيرة يؤدونها للدولة كالزكاة بأنواعها المختلفة والصدقات والتكاليف الطارئة. وقد ضرب المسلمون أروع الأمثلة في تمسكهم بمقتضى التزامات عقد الذمة، فكانوا يردون الجزية إلى أصحابها إذا داهم المسلمين خطر أجنبي قد لا يتمكنون بسببه من حماية الأقليات في بلادهم. ومن ذلك ما فعل أبو عبيدة بن الجراح حينما حشد الروم جموعهم على حدود البلاد الإسلامية الشمالية، فكتب أبو عبيدة إلى كل والٍ ممن خلفه في المدن التي صالح أهلها، يأمرهم أن يردوا عليهم ما جبي منهم من الجزية والخراج، وكتب إليهم أن يقولوا لهم: "إنما رددنا عليكم أموالكم؛ لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع، وإنكم اشترطتم علينا أن نمنعكم وإنا لا نقدر على ذلك، وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم، ونحن لكم على الشرط، وما كتبنا بيننا وبينكم إن نصرنا الله عليهم".

فلما قالوا ذلك لهم وردوا عليهم الأموال التي جبوها منهم، قالوا: "ردَّكم الله علينا ونصركم عليهم (أي على الروم النصارى)، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئًا، وأخذوا كل شيء بقي لنا". مما يدل على أن هذه الأقليات كانت في رضا مطلق ووفاء وإخلاص أصيل لحكم المسلمين ،وقد حصل نظير هذا في الحروب الصليبية، فردّ صلاح الدين الأيوبي الجزية إلى نصارى الشام حين اضطر إلى الانسحاب منها. **وهكذا يبدو جليًّا أن الجزية لم تكن حقًّا تعطيه القوة للغالب على المغلوب، وإنما كانت منفعة جزاء منفعة، وأجرًا جزاء عمل،** بل إن مغارم الجزية كانت أكثر من مغانمها. وعلى العموم فهي لم تكن من مبتدعات الإسلام، وإنما كانت مقررة عند مختلف الأمم كبني إسرائيل واليونان والروم والبيزنطيين والفرس، وكان أول من سنَّ الجزية من الفرس كسرى أنو شروان (531-579م) وهو الذي رتب أصولها وجعلها طبقات. فالحالة العامة بين الأمم كانت تألف نظام الجزية، والإسلام أقرَّ ذلك فقط تحت وطأة الضرورات الاقتصادية التي لا بُدَّ منها لكل نظام في العالم، بل هي في مصلحة غير المسلمين أولاً وبالذات.

أما الجزية والخراج في ظل العلاقات الخارجية فهي **ليست من قواعد النظام العام التي لا يجوز الخروج عليها، بدليل أننا وجدنا في التاريخ الإسلامي كثيرًا من المعاهدات التي لم تكن قائمة على أساس الالتزام بأي واجب مالي مثل معاهدة صلح الحديبية، والمعاهدات التي عقدها الرسول في المدينة بين الأوس والخزرج واليهود، وقد أجمع المسلمون على أن لولي الأمر عقد ما يرى من المعاهدات بما يحقق المصلحة، وقد تكون المصلحة في عقد معاهدة بقصد الصداقة وأمن الجانب والتزام الحياد، كما سنبين ذلك بالتفصيل في مقال آخر إن شاء الله تعالى**.

وأما الفتح الإسلامي فلم تكن غايته ضم البلدان إلى الوطن الإسلامي بقصد سلب أموال الأهالي، أو التسلط على ممتلكاتهم أو استغلال مواردهم الطبيعية وخيراتهم المعدنية أو الزراعية، أو إحراز الغنائم، يدل على هذا كلمة عمر بن عبد العزيز -رحمة الله- الخالدة التي وجهها لبعض ولاته وهي: إن الله بعث محمدًا بالحق هاديًا ولم يبعثه جابيًا([[677]](#footnote-677)). وقال ربعي من عامر مبعوث سعد بن أبي وقاص إلى رستم قائد الفرس في وقعة القادسية: "إنا لم نأتكم لطلب الدنيا، و والله لإسلامكم أحبُّ إلينا من غنائمكم([[678]](#footnote-678))"، ويوضح حقيقة مقصد المسلمين من فتوحاتهم فضلاً عما ذكرناه، قول عبادة بن الصامت للمقوقس: "إنما رغبتنا وهمّتنا في الله واتباع رضوانه، وليس غزونا لعدونا ممن حارب الله لرغبة في دنيا، ولا طلب للاستكثار منها… لأن غاية أحدنا في الدنيا أكلة يسد بها جوعته لليله ونهاره، وشملة يلتحفها… لأن نعيم الدنيا ليس بنعيم، ورخاؤها ليس برخاء، إنما النعيم والرخاء في الآخرة([[679]](#footnote-679))".

وقد أبان صاحبُ الرسالة هدفَ المسلمين الحقيقي من جهادهم؛ ذكر([[680]](#footnote-680)) أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضًا من عرض الدنيا؟ فقال رسول الله : "لا أجر له". فأعظم ذلك الناسُ، وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله، لعلك لم تفهم. فقال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله، وهو يبتغي عرضًا من عرض الدنيا؟ قال: "لا أجر له". فقالوا للرجل: عد لرسول الله. فقال له الثالثة، فقال: "لا أجر له". وعن أبي موسى الأشعري أن أعرابيًّا جاء إلى رسول الله وقال: إن الرجل يقاتل للذكر، ويقاتل ليحمد، ويقاتل ليغنم، ويقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"([[681]](#footnote-681)).

وأما ما قد يُتمسك به من قصةٍ تعرُّض المسلمين لقافلة أبي سفيان القادمة من الشام للطعن في مقصد المسلمين، فهو لا يستند إلى أساس صحيح؛ لأن ذلك التعرض مشروع في حق المسلمين وغيرهم من الناس، لأنهم يريدون أخذ نظير أموالهم التي استولى عليها مشركو مكة بعد حادثة الهجرة. بل إن أعراف الحرب اليوم تقر مثل هذا، وهو ما يُعرف بالحصار الاقتصادي، إذا كانت حالة الحرب قائمة بين دولتين، وتلك الحالة كانت متوفرة بين المسلمين والمكيين القرشيين، كما هو معروف في التاريخ ،والدليل الفَصْل في موضوعنا هذا ما أيَّده الواقع، فإن الأقليات التي كانت تخضع للسلطة الإسلامية لم تكن يومًا تشكو اضطهادًا أو ظلمًا أو تفرقة بالنسبة للمسلمين، أو تئنُّ من كثرة التكاليف المالية كما تفعل الشعوب المستضعفة اليوم أمام طغيان المستعمرين والعتاة، فإنهم لا يدعون وسيلة من إضعاف تلك الشعوب أو تسخيرهم في مصالحهم، وكأن أصحاب الوطن عبيد في ظل القائمين على الحماية الاستعمارية، والعبد وما ملكت يمينه لسيده.

وإذا كانت هذه هي حالة الفتوحات الإسلامية التي لا مجال فيها أصلاً لعقد قياس أو شبه بينها وبين أساليب الاستعمار اليوم، فإنها كانت تنشد الهدى والإصلاح وتقويم اعوجاج الأوضاع الفاسدة، ونشر الأهداف المثلى، وتبليغ رسالة السماء الأخيرة إلى مختلف الأصقاع، دون قصد العلو في الأرض أو الاستكبار؛ لأن إرادة العلو على الخلق أو التسلط ظلم، والناس جميعًا من جنس واحد، يبغضون كل ذلك ويعادونه([[682]](#footnote-682)). قال تعالى: {تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ} [القصص: 83]. وقال سبحانه: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ \* الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ} [الحج: 40، 41].

**الخلاصة:** لقد عرف عن النبي أنه كان زاهدا في الدنيا معرضا عنها، ولم يكن الرسول وحده في ذلك، فلقد تبعه في تلك السيرة أصحابه الذين اهتدوا بهديه، وجاهدوا بأموالهم قبل أن يجاهدوا بأنفسهم، ولذلك فإن جهادهم ما كان من أجل المال، بل كان من أجل الدعوة. ولو كان الجهاد من أجل المال كما يزعمون، فلماذا عاش المسلمون زاهدين؟!! وقد فتحوا كل هذه البلاد، فأين الثراء والغنى الذي حصل للمسلمين من جراء هذه الحروب؟!! إن المسلمين لم يكونوا يسعون إلى الغنائم قط؛ بدليل أنهم ردوا كثيرا من الغنائم في بعض الغزوات كغزوة حنين مثلا، وهناك فتوحات لم يحصل المسلمون فيها على غنائم مطلقا، وذلك كما حصل في فتح مكة.

   كان المسلمون إذا قدموا إلى بلاد عرضوا على قادتها الإسلام أولا، لأن ذلك هو الشيء الوحيد الذي يهمهم، والذي أخرجهم من جزيرتهم، فهم دعاة أولا قبل كل شيء، وإذا ثبت ذلك فقد ثبت بطلان دعوى المدعين، وثبت زيف آرائهم وفسادها. كان الهدف من أخذ الغنائم في الإسلام انتزاع الوسيلة الأساسية التي يستخدمها العدو ويعول عليها في قتاله مع المسلمين، فقد كان الكفار ينفقون هذه الأموال ليصدوا عن سبيل الله. هناك أهداف أخرى لإباحة الغنائم في الإسلام، منها: أن أخذ الغنائم من كفار قريش كان لاسترداد جزء من المال الذي اضطر المسلمون لتركه والهجرة إلى المدينة فرارا بدينهم.

**الجزية بكلمات قليلة ،!! والتفصيل في الفصل التالي:**

يقول كبير المؤرخين المعاصرين " توينبي " : " من الميسور لأن نسقط الدعوى التي شاعت بين جوانب العالم المسيحي غلوا في تجسيم أثر الإكراه في الدعوة الإسلامية إذ لم يكن التخيير بين الإسلام والسيف وإنما كان تخييرا بين الإسلام والجزية ، وهي الخطة التي استحقت الثناء لاستنارتها حين اتبعت بعد ذلك في البلاد الإنجليزية على عهد الملكة اليزابيت ([[683]](#footnote-683))" فكيف يعتبر مبدأ الإسلام أو الجزية في الشرق منكرا وقسوة وعارا بينما ينظر إلى مبدأ " المسيحية أو الجزية " في الغرب في انجلترا بالذات على أنه خطة حكيمة تستحق الثناء هذا وإن أكثر البلاد عدد مسلمين هي أقل البلاد غزوات إسلامية أو إن الملايين المسلمة في افريقية وجنوب آسية لم يصل إليها جيش من المسلمين بل وصلهم دعاة فحسب ، إن المسلمين لم يحاربوا قط في صدر الدعوة إلا مدافعين أو دافعين من يصدون عن الدعوة بالموعظة الحسنة من ذوي السلطان.([[684]](#footnote-684)) لذا إن الإسلام لو استخدم قوة عسكرية ضد حكومات تعتمد سياستها على تأمين حقوق الفرد وإطلاق حريته الدينية لكان قد ارتكب جريمة من أقبح الجرائم ([[685]](#footnote-685)). بالإضافة لما سبق هذه مبررات الجزية باختصار وهنالك تفصيل في باب رد الشبهات :

اولا: شرع الإسلام أخذ الجزية من أهل الكتاب وشرع أخذ الزكاة من المسلمين فلا فرق بينهم بل الزكاة مقدارها أكبر من الجزية.

ثانيا: الجزية لا تدفعها المرأة ولا القسيس ولا الشيخ ولا الطفل ولا المجنون ولا الفقير إلا حسب استطاعته مع حماية هؤلاء من قبل الدولة الإسلامية رغم أنهم لا يدفعوا الجزية ،

ثالثا: الدولة الإسلامية لها قوانينها يجب أن تحترم فأنت تدفع الجزية لمن يسهر الليالي من أجل سلامتك وأمن البلاد من الأعداء فأنت عندما تكون مرتاح الجنود يسهروا على خدمتك ،

رابعا: ظهر كثير من الجهال الذي قالوا إن النصارى تحولوا للإسلام للهروب من الجزية ولا يعلم هؤلاء الجهال إنّهم سيتحولوا إلى دين يفرض عليهم الزكاة ،سواء كبير أو صغير امرأة أو شاب أو حتى مجنون يدفع الجميع مدام المال بلغ النصاب وحال عليه الحول بخلاف الجزية لا يدفعها هؤلاء كما وضحنا ،

خامسا: النصارى يعترضوا على الرغم من كتابهم أمرهم بدفع الجزية للحكام !! جاء ذلك في الانجيل (رسالة بولس إلى أهل رومية 13: 7) فَأَعْطُوا الْجَمِيعَ حُقُوقَهُمُ: الْجِزْيَةَ لِمَنْ لَهُ الْجِزْيَةُ. الْجِبَايَةَ لِمَنْ لَهُ الْجِبَايَةُ. وَالْخَوْفَ لِمَنْ لَهُ الْخَوْفُ. وَالإِكْرَامَ لِمَنْ لَهُ الإِكْرَامُ... مدام كتابك أمرك بذلك لما الاعتراض ؟؟ هذا غير إن الأنبياء في الكتاب المقدس فرضوا الجزية أيضا ،

سادسا: اذا الدولة الإسلامية لا تستطيع حماية المواطن لا يحق لها أن تأخذ منه الجزية ودليل ذلك ما فعله أبو عبيدة بن الجراح عندما سمع بأن الروم سوف تغزو الشام وعرف لا يستطيع حماية النصارى رجع إليهم جزيتهم لأن لا يستطيع حمايتهم ،

سابعا: الجزية تؤخذ من المقاتل القادر على حمل السلاح لأن هذا الرجل قادر على حمل السلاح مع ذلك نائم في بيته وغيره يسهر الليالي !! ويريد منه أن يسهر الليالي ذاك الجندي ويترك أهله ولا يأخذ حقه ؟؟

ثامنا: كل دول العالم تفرض ضرائب قيمتها عالية لماذا يعترضوا على الجزية رغم قيمتها دينار ونصف تقريبا في السنة والنصارى يريدوا أن يوهموا الناس أن قيمتها فظيعة لا تتجاوز دينارين .

وبناء على ذلك فلم تكن الجزية والخراج في داخل الدولة الإسلامية إلا ضرورة من ضرورات المجتمعات المنظمة التي تضطر فيها الحكومات للقيام بأعباء كثيرة نحو مجموع المواطنين؛ كتنظيم المرافق العامة، وتوفير الأمن والطمأنينة، أو في نظير حماية الأقلية والمحافظة عليهم بديل إعفائهم من المساهمة في الدفاع عن كيان الأمة ورد المعتدين، والمسلمون في مقابل الجزية والخراج يتحملون أعباء مالية كثيرة يؤدونها للدولة كالزكاة بأنواعها المختلفة والصدقات والتكاليف الطارئة. وقد ضرب المسلمون أروع الأمثلة في تمسكهم بمقتضى التزامات عقد الذمة، فكانوا يردون الجزية إلى أصحابها إذا داهم المسلمين خطر أجنبي قد لا يتمكنون بسببه من حماية الأقليات في بلادهم. ومن ذلك ما فعل أبو عبيدة بن الجراح حينما حشد الروم جموعهم على حدود البلاد الإسلامية الشمالية، فكتب أبو عبيدة إلى كل والٍ ممن خلفه في المدن التي صالح أهلها، يأمرهم أن يردوا عليهم ما جبي منهم من الجزية والخراج، وكتب إليهم أن يقولوا لهم: "إنما رددنا عليكم أموالكم؛ لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع، وإنكم اشترطتم علينا أن نمنعكم وإنا لا نقدر على ذلك، وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم، ونحن لكم على الشرط، وما كتبنا بيننا وبينكم إن نصرنا الله عليهم".

فلما قالوا ذلك لهم وردوا عليهم الأموال التي جبوها منهم، قالوا: "ردَّكم الله علينا ونصركم عليهم (أي على الروم النصارى)، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئًا، وأخذوا كل شيء بقي لنا". مما يدل على أن هذه الأقليات كانت في رضا مطلق ووفاء وإخلاص أصيل لحكم المسلمين ،وقد حصل نظير هذا في الحروب الصليبية، فردّ صلاح الدين الأيوبي الجزية إلى نصارى الشام حين اضطر إلى الانسحاب منها. **وهكذا يبدو جليًّا أن الجزية لم تكن حقًّا تعطيه القوة للغالب على المغلوب، وإنما كانت منفعة جزاء منفعة، وأجرًا جزاء عمل،** بل إن مغارم الجزية كانت أكثر من مغانمها. وعلى العموم فهي لم تكن من مبتدعات الإسلام، وإنما كانت مقررة عند مختلف الأمم كبني إسرائيل واليونان والروم والبيزنظيين والفرس، وكان أول من سنَّ الجزية من الفرس كسرى أنو شروان (531-579م) وهو الذي رتب أصولها وجعلها طبقات. فالحالة العامة بين الأمم كانت تألف نظام الجزية، والإسلام أقرَّ ذلك فقط تحت وطأة الضرورات الاقتصادية التي لا بُدَّ منها لكل نظام في العالم، بل هي في مصلحة غير المسلمين أولاً وبالذات.

أما الجزية والخراج في ظل العلاقات الخارجية فهي **ليست من قواعد النظام العام التي لا يجوز الخروج عليها، بدليل أننا وجدنا في التاريخ الإسلامي كثيرًا من المعاهدات التي لم تكن قائمة على أساس الالتزام بأي واجب مالي مثل معاهدة صلح الحديبية، والمعاهدات التي عقدها الرسول في المدينة بين الأوس والخزرج واليهود، وقد أجمع المسلمون على أن لولي الأمر عقد ما يرى من المعاهدات بما يحقق المصلحة، وقد تكون المصلحة في عقد معاهدة بقصد الصداقة وأمن الجانب والتزام الحياد، كما سنبين ذلك بالتفصيل في مقال آخر إن شاء الله تعالى**.

وأما الفتح الإسلامي فلم تكن غايته ضم البلدان إلى الوطن الإسلامي بقصد سلب أموال الأهالي، أو التسلط على ممتلكاتهم أو استغلال مواردهم الطبيعية وخيراتهم المعدنية أو الزراعية، أو إحراز الغنائم، يدل على هذا كلمة عمر بن عبد العزيز -رحمة الله- الخالدة التي وجهها لبعض ولاته وهي: إن الله بعث محمدًا بالحق هاديًا ولم يبعثه جابيًا([[686]](#footnote-686)). وقال ربعي من عامر مبعوث سعد بن أبي وقاص إلى رستم قائد الفرس في وقعة القادسية:

**"إنا لم نأتكم لطلب الدنيا، ووالله لإسلامكم أحبُّ إلينا من غنائمكم**([[687]](#footnote-687))".

**البحث السادس: وهل انتشرت المسيحية إلا بحد السيف؟! والحرب في الكتاب المقدس**

**الحرب في العهد القديم:** وردت أسباب الحرب في ست وثلاثين آية تقع في ثمانية أسفار من أسفار العهد القديم هي: (التكوين ـ العدد ـ التثنية ـ يوشع ـ القضاة ـ صموئيل الأول ـ الملوك الثاني ـ حزقيال) .

(1) جاء في حزقيال الإصحاح (21:1-5): " وكان إلى كلام الرب قائلا: يا ابن آدم اجعل وجهك نحو أورشليم وتكلم على المقادس وتنبأ على أرض إسرائيل وقل لأرض إسرائيل هكذا قال الرب هأنذا عليك وأستل سيفي من غمده فأقطع منه الصديق والشرير من حيث إني أقطع منك الصديق والشرير فلذلك يخرج سيفي من غمده على كل بشر من الجنوب إلى الشمال فيعلم كل بشر أنى أنا الرب سللت سيفي من غمده لا يرجع أيضاً " .

(2) وجاء في سفر يوشع الإصحاح (23:3-5) " انظروا: قد قسمت لكم بالقرعة هؤلاء الشعوب الباقين ملكاً حسب أسباطكم من الأردن وجميع الشعوب التي قرضتها والبحر العظيم نحو غروب الشمس والرب إلهكم هو ينفيهم من أمامكم ويطردهم من قدامكم فتملكون أرضهم كما كلمكم الرب إلهكم " .

(3) وجاء في سفر القضاة (1: 27) " وحارب بنو يهوذا أورشليم وأخذوها وضربوا بحد السيف وأشعلوا المدينة بالنار".

(4) وفى سفر القضاة (18: 30) " فأما هم فقد أخذوا ما صنع ميخاً والكاهن الذى له وجاءوا إلى لايش إلى شعب مستريح مطمئن فضربوهم بحد السيف وأحرقوا المدينة بالنار ولم يكن مَنْ ينقذ لأنها بعيدة عن صيدون " .

(5) وفى التكوين الإصحاح (34: 25-29) " فحدث في اليوم الثالث إذ كانوا متوجعين أن ابنى يعقوب شمعون ولاوي أخوى دينة أخذ كل واحد منهما سيفه وأتيا على المدينة بأمن!! وقتلا كل ذكر وقتلا حمور وشكيم ابنه بحد السيف لأنهم بخسوا أختهم، غنمهم وبقرهم وكل ما في المدينة وما فى الحقل أخذوه وسبوا ونهبوا كل ثروتهم وكل أطفالهم ونسائهم وكل ما في البيوت "

(6) وفى سفر العدد (21: 34-35) : "فقال الرب لموسى لا تخف منه لأنى قد دفعته إلى يدك مع جميع قومه وأرضه فتفعل به كما فعلت بسيحون ملك الأموريين الساكن في حبشون فضربوه وبنيه وجميع قومه حتى لم يبق لهم شارد وملكوا أرضه"

(7) وفى سفر العدد الإصحاح (33: 50-53) : تطالعنا التوراة، أن الله قد أمر موسى ـ عليه السلام ـ أن يشن حرباً على أقوام قد عبدوا غير الله ـ سبحانه وتعالى ـ: " وكلم الرب موسى في عربات موآب على أردن أريحا قائلا: " كلم بنى إسرائيل وقل لهم: إنكم عابرون الأردن إلى أرض كنعان فتطردون كل سكان الأرض من أمامكم وتمحون جميع تصاويرهم وتبيدون كل أصنامهم المسبوكة وتخربون جميع مرتفعاتهم " .

(8) وفي سفر اشعياء ( 13:1):"وتحطم اطفالهم امام عيونهم وتنهب بيوتهم وتفضح نسائهم

(9) وفي هوشع ( 13: 16):"تجازى السامرة لأنها قد تمردت على الهها. بالسيف يسقطون. تحطم اطفالهم والحوامل تشقّ "

(10) وفي سفر الخروج (32: 27): "فقال لهم هكذا قال الرب اله اسرائيل ضعوا كل واحد سيفه على فخذه ومرّوا وارجعوا من باب الى باب في المحلّة واقتلوا كل واحد اخاه وكل واحد صاحبه وكل واحد قريبه".

(11) وفي سفر العدد (25: 5 ): " فقال موسى لقضاة اسرائيل اقتلوا كل واحد قومه المتعلّقين ببعل فغور ".

(12) وفي سفر العدد (31: 17 ): " الآن اقتلوا كل ذكر من الاطفال. وكل امرأة عرفت رجلا بمضاجعة ذكر اقتلوها. 18 لكن جميع الاطفال من النساء اللواتي لم يعرفن مضاجعة ذكرا بقوهنّ لكم حيّات.".

هذه بعض من حروب بنى إسرائيل التي سجلتها نصوص كتبهم وأسفارهم، فمفهوم الحرب والقتال، ليس مفهوماً كريهاً من وجهة النظر التوراتية، وكأنها حروب مستمدة من الشريعة الدينية التوراتية، وهى كانت دائما تتم بمباركة الرب ومعونته وكأن الرب ـ حسب تعبير التوراة ـ قد استل سيفه من غمده فلا يرجع (حزقيال (21 :5)) .

**الحرب في العهد الجديد:** الإنجيل لم يهمل الكلام عن الحروب بالكلية، بل جاء نص واضح صريح، لا يحتمل التأويل ولا التحريف يقرر أن المسيحية على الرغم من وداعتها وسماحتها التي تمثلت في النص الشهير " من ضربك على خدك الأيمن فأدر له الأيسر " ـ إلا أنها تشير إلى أن السيد المسيح ـ عليه السلام ـ قد يحمل السيف ويخوض غمار القتال إذا دعته الظروف لذلك؛ فجاء في الإنجيل على لسان السيد المسيح: " لا تظنوا أنى جئت لأرسي سلاماً على الأرض، ما جئت لأرسي سلاماً، بل سيفاً، فإني جئت لأجعل الإنسان على خلاف مع أبيه، والبنت مع أمها والكنة مع حماتها وهكذا يصير أعداء الإنسان أهل بيته " (متى (10 : 34-36)) .ولعلنا نلاحظ التشابه الكبير بين هذه المقولة وحديث الرسول : [بعثت بالسيف بين يدى الساعة حتى يعبد الله وحده] ([[688]](#footnote-688)). في لوقا(19: 27) أَمَّا أَعْدَائِي، أُولئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِيدُوا أَنْ أَمْلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأْتُوا بِهِمْ إِلَى هُنَا وَاذْبَحُوهُمْ قُدَّامِي... فيسوع نار آكلة وليس إله محبة (عبرانيين 12: 29) لأَنَّ إِلهَنَا نَارٌ آكِلَةٌ

مما سبق يتبين لنا واضحاً وجليا أن الحرب والقتال سنة كونية سرت في الأمم جميعاً، ولم نر في تاريخ الأمم أمة خلت من حروب وقتال، ورأينا من استعراض الكتب المقدسة التوراة والإنجيل، أنه سنة شرعية لم تخل شريعة من الشرائع السماوية السابقة على الإسلام من تقريره والقيام به كما مر، لقد كان هذا القدر كافيا في إثبات أن محمداً سائر على سنن من سبقه من الأنبياء، وأن الجهاد لتقرير الحق والعدل مما يمدح به الإسلام؛ لا مما به يشان، وأن ما هو جواب لهم في تبرير هذه الحروب وسفك الدماء كان جواباً لنا في مشروعية ما قام به النبي من القتال والجهاد.

يقول هربرت فيشر ([[689]](#footnote-689)) : "إن المؤرخ سوف يلاحظ أن تحوُّل أوروبا إلى المسيحية كان مرجعُه بالدرجة الأولى إلى الحساب المادي، أو الضغط السياسي، وإذا استثنينا أفرادًا وجماعات من مختلف الشعوب والأجناس عبر قرون طويلة قَبِلت النصرانية عن قناعات شخصية، فمِمَّا لا شك فيه أن تحوُّل الجموع الكبيرة من الأوروبيين إلى النصرانية قد تم تحت رعبِ السيف ، وطلبًا لمكاسب مادية، لا علاقة لها بمملكة السماء وعطاياها الأخروية، ويكفي التذكرة بما فعله "شارلمان" حين قَتَل في يوم واحد 4500 إنسان رفضوا التنصر، ثم ما فَعَلتْه البابوية حين فوَّضت فرسانَها بغزوِ شعوب البلطيق، والاستيلاء على أراضيها ثمن تقديم النصرانية إليها. لقد كان السيف هو الوسيلةَ الوحيدة لتعاملِ الصليبية مع نفسها، كما حدث في الحروب الصليبية المحلية بين مختلف القوى الصليبية الأوروبية، كما كان السيف هو الوسيلةَ الرئيسية مع الشعوب الإسلامية ".

لقد كان السيف والعنف وسائل رئيسية لتنصير الشعوب الأوروبية ،وكانت الأطماع السياسية والمكاسب المادية دوافع رئيسية أغرت الملوك والحكام بالسير في هذا السبيل ، من أجل ذلك لم يقتصر الأمر على تنصير الوثنيين لكنه تعداه الى تنصير اليهود المؤمنين بالله والتوراة والأسفار " فرغبة في توحيد الإمبراطورية بدأ ليو الثالث تحويل اليهود إلى المسيحية بالقوة لكن ذلك (كما يقول ستيفن نيل ) يصعب اعتباره عملا تبشيريا [[690]](#footnote-690)" ،فيذكر المؤرِّخون أنَّ الذين قتلتهم (النصرانية) في انتشارها في أوروبا يتراوح عددُهم بين سبعة ملايين كحد أدنى، وخمسة عشر مليونًا كحد أعلى، وفظاعة هذا العدد تتضح عندما نتذكَّر أنَّ عدد سكان أوروبا آنذاك كان ضئيلاً.

تقول ملكة إنجلترا (الكاثوليكية) في القرن السادس عشر في كتاب "بُناة الإنسانية": بما أنَّ أرواحَ الكَفَرة سوف تُحرق في جهنم أبدًا، فليس هناك أكثر شرعية من تقليد الانتقام الإلهي بإحراقهم على الأرض ، وشارلمان سيد أوروبا فَرَض النصرانية بحد السَّيف، وتقول وثائقهم (التنصيرية): إنَّه قتل في يوم واحد 4500 وثنيًّا رفضوا التعميد والتحوُّل للنصرانية، وكانت المعاهدات بينه وبينهم تقضي بالتنصير، وإلا فالقتل هو البديل. وبعد شارلمان سحبت الكنيسة بعضًا من طوائف الفرسان الصليبية من فلسطين أيام الحروب الصليبية ليساعدوا في تنصير شُعوب بحر البلطيق بحد السيف، ولقد استمرُّوا في العمل هناك طيلة 50 عامًا نظير ثَمن حدَّدته الكنيسة، وهو الاستيلاء على أراضي أولئك الوثنيين ثَمنًا لإعطائهم المسيحية. ([[691]](#footnote-691))

والملك أولاف ذبح كلَّ مَن رفض اعتناق النصرانية في النرويج، وقطع أيديهم وأرجلَهم ونفاهم وشردهم، حتى انفردت المسيحية بالبلاد، وفي الجبل الأسود بالبلقان قاد الأسقف الحاكم دانيال بيتر وفتش عمليةَ ذبحِ غير النَّصارى ليلة عيد الميلاد، وفي الحبشة قضى الملك سيف أرعد (1342 - 1370م) بإعدام كلِّ مَن أبى الدخول في النصرانية أو نَفيهم من البلاد، ثم نَجد أن النصارى - وليس المسلمون - هم مَن أبادوا الهنود الحُمْر في أمريكا، واقتلعوا الشَّعب الفلسطيني من أرضه؛ لتسليمها إلى أعداء المسيح ومحمد - عليهما السلام - على السواء، وهم الذين أشعلوا الحروب العالميَّة، التي قُتِل في أولاها عَشَرَةُ ملايين، وفي أخراها حوالي 70 مليونًا ([[692]](#footnote-692)).

وفي حصار بيت المقدس طلب أهلُه من قائد الحملة (طنكرد) الأمانَ على أنفسهم وأموالهم، فأعطاهم الأمان على أن يلجؤوا إلى المسجد الأقصى رافعين رايةَ الأمان، فامتلأ المسجدُ الأقصى بالشيوخ والأطفال والنِّساء، وذُبِحوا كالنعاج وسالت دماؤهم في المسجد، حتى ارتفعت الدِّماء إلى رُكبة الفارس، وعجت شوارعُنا بالجماجم المحطَّمة والأذرع والأرجل المقطعة والأجسام الممزقة، ويذكر المؤرخون أنَّ الذين قتلوا في داخل المسجد الأقصى سبعين ألفًا فقط، فأين وصايا المسيح التي يدَّعونها ويتشدَّقون بها، ولا ينكر مؤرخو الفرنج هذه الفضائحَ، التي تَمَّت باسم يسوع؟!

روى المؤرخ العلامة ابن الأثير عن دخول النَّصارى القدس في حروب الفرنجة: "دخل ملك الفرنج القدس نَهارَ يوم الجمعة لسبع بقين من شعبان، وركب الناس السيف ولبث الفرنج في البَلدة أسبوعًا يقتلون فيه المسلمين، واحتمى جماعةٌ من المسلمين بمحراب داود فاعتصموا به، وقاتلوا فيه ثلاثةَ أيام، وقَتل الفرنج بالمسجد الأقصى ما يزيد على سبعين ألفًا، منهم جماعة كبيرة من أئمة المسلمين، وعلمائهم، وعُبَّادهم، وزُهَّادهم ممن فارق الأوطان، وجاور بذلك الموضع الشريف" ([[693]](#footnote-693)). ووصف ستيفان رنسيمان ما حدث في القدس يومها: "وفي الصباح الباكر من اليوم التالي اقتحم بابَ المسجد ثُلَّة من الصليبيين، فأجهزت على جميع اللاَّجئين إليه، وحينما توجه قائد القوة ريموند أجيل في الضُّحى لزيارة ساحة المعبد، أخذ يتلمس طريقه بين الجثث والدِّماء التي بلغت ركبتيه، وتركت مذبحة بيت المقدس أَثَرًا عميقًا في جميع العالم، وليس معروفًا بالضبط عددُ ضحاياها، غير أنَّها أدَّت إلى خلو المدينة من سكانها المسلمين واليهود، بل إنَّ كثيرًا من المسيحيين اشتد جزعهم لما حدث" .([[694]](#footnote-694))

ويذكر الكثيرون ما فعله ريتشارد قلب الأسد في حملة الفرنجة الثَّالثة ([[695]](#footnote-695))، عند احتلاله لعكَّا بأسرى المسلمين، فقد ذبح 2700 أسير من المسلمين، وذبح زوجاتِ وأطفالَ الأسرى إلى جوارهم، باسم يسوع! لكنك إذا التفتَّ إلى المسلمين بعد 90 سنة من هذه المجزرة: فتح صلاحُ الدين بيتَ المقدس، فماذا فعل؟ لقد كان فيها ما يزيد على مائة ألف غربي بذل لهم الأمانَ على أنفسهم وأموالهم. ومع ما فعله النصارى في القدس، فرحمةُ الإسلام ومسامحته حتى مع هؤلاء، ووصف المؤرخون ما حدث في اليوم الذي دخل فيه صلاحُ الدين الأيوبي - رضي الله عنه - إلى القدس فاتحًا،لم ينتقم أو يقتُل أو يذبح، بل اشتهر المسلمون الظافرون في الواقع بالاستقامة و"الإنسانية"، فبينما كان النَّصارى منذ عهد يَخوضون في دماء ضحاياهم المسلمين، لم تتعرض أيُّ دار من دور بيت المقدس للنهب، ولم يحل بأحد من الأشخاص مَكروه؛ إذ صار رجال الشرطة يطوفون بالشوارع والأبواب؛ تنفيذًا لأمر صلاح الدين؛ لمنع كل اعتداء يَحتمل وُقوعه على النصارى، وقد تأثر الملك العادل لمنظر بُؤس الأسرى، فطلب من أخيه صلاح الدين إطلاقَ سراح ألف أسير، فوهبهم له، فأطلق العادل سراحَهم على الفور، وأعلن صلاحُ الدين أنَّه سيطلق سراح كل شيخ وكل امرأة عجوز.

وأقبل نساء النَّصارى وقد امتلأت عيونُهن بالدُّموع، فسألْنَ صلاحَ الدين: أين يكون مصيرهن، بعد أنْ لَقِيَ أزواجُهن أو آباؤهن مصرعهم، أو وقعوا في الأَسْر؟ فأجاب صلاح الدين بأن وعد بإطلاقِ سراح كلِّ مَن في الأسر من أزواجهن، وبذل للأرامل واليتامى من خزانته العطايا، كلٌّ بحسب حالته، فكانت رحمته وعطفه نقيضَ أفعال مَن قاتل باسم الصليب، ولم يقع في جهاد المسلمين لأعدائهم وفتوحاتِهم مثل فظائع النصارى، فما كانوا يقتلون النِّساء، ولا الأطفال، ولا الدهماء من الناس، كما في وصية الخليفة الصدِّيق لأسامة بن زيد وجنده: "لا تخونوا، ولا تَغْدِروا، ولا تغلُّوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً ولا شيخًا كبيرًا ولا امرأة، ولا تعزقوا نخلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شَجَرةً مُثمرة، ولا تذبَحوا شاةً، ولا بقرة، ولا بعيرًا، إلاَّ للأكل، وإذا مررتم بقوم فرغوا أنفسَهم في الصَّوامع، فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له"، فنبئونا من تاريخكم بأَثَارَة من هذا.

إنَّ سبب انتشار النصرانية هو السيف وهي عقيدة راسخة في الفاتيكان ([[696]](#footnote-696))، الذي سَلَّطته على الشُّعوب المختلفة، وقد بدأ سيفُ القهر عندما تنصَّر الإمبراطور قسطنطين الوَثني في بدايات القرن الميلادي الرابع، وقال له بطريرك القسطنطينيَّة: "أعطني الدُّنيا وقد تطهَّرت من الملحدين، أمنحك نعيم الملكوت المقيم"، ويذكر القس مريك في كتابه "كشف الآثار" أنَّ قسطنطين أمر بقطع آذان اليهود، وأَمَر بإجلائهم إلى أقاليمَ مُختلفة.

وفي نهاية القرن الرابع وَضَع الإمبراطور تيودسيوس ستًّا وثلاثين مادة لمقاومة اليهودية والهرقطة. وفي عام 379م أمر الإمبراطور فالنتيان الثاني بتنصير كلِّ رعايا الدولة الرُّومية، وقتل كل من لم يتنصر، واعترف طامس نيوتن بقتل أكثر من سبعين ألفًا. ويقول غوستاف لوبون: "أكرهت مصر على انتحال النصرانيَّة، ولكنها هبطت بذلك إلى حضيض الانحطاط، الذي لم ينتشلها منه سوى الفتح العربي".

وفي القرن الخامس كان القديسُ أوغسطين يقول بأنَّ عقاب الملحدين من علامات الرِّفق بهم حتى يخلصوا، وبَرَّر قسوتَه على الذين رفضوا النصرانية بما ذكرته التَّوراة عن فعل يسوع وحزقيال بأعداء بني إسرائيل الوثنيِّين، واستمر القتلُ والقهر لمن رفض النصرانيَّة في ممالك أوروبا المختلفة، ومنها مملكة إسبانيا؛ حيث خيَّروا الناس بين النصرانية أو السجن أو الجلاء من إسبانيا، وذكر القس مريك أنَّه قد خرج من إسبانيا ما لا يقل عن مائة وسبعين ألفًا، وفي القرن الثامن أعيد فرض النصرانيَّة في شروط السلام والأمان التي تعطى للقبائل المهزومة.

وقريبًا من ذلك العُنف كان في فرنسا، فقد فرض الملك شارلمان النصرانيَّة بحدِّ السيف على قوميات السكسون، وظل يحاربهم 33 سنة كلها عنف ووحشية وهمجية حتى أخضعهم وحولهم قسرا ألى الديانة المسيحية كما تطلّب 8 رحلات متتابعة حتى هدم الأفاريين الذين قيل عن أسلاب كنوزهم المكدسة أنها رفعت شارلمان من عالي الغنى والثروة إلى شاهق الفيض والوفرة ،لقد فرض على السكسونيين الوثنيين النصرانية بالسيف ولما ضعفوا اعتنقوا المسيحية وخضعوا لحكم الفرنجة وكان فرض المسحية على السكسون على يد القديس ليودجر وويليهارد( [[697]](#footnote-697)).

في الدنمارك نشر الملك كنوت المسيحية في ممتلكاته بالقوة والإرهاب وأباد من لم يتنصر ومن ثم أخضع الأمم المغلوبة على أمرها للقانون المسيحي بعد أن أشتبك مع الممالك المتبربرة في حروب طاحنة مدفوعا بما كان يضطرم في نفسه من الشوق إلى نشر العقيدة([[698]](#footnote-698)) ، ومثله فعل الملك أولاف (995م) في النرويج فقد ذبح هؤلاء الذين أبوا الدخول في المسيحية أو تقطيع أيديهم وأرجلهم أو نفيهم وتشريدهم وبهذه الوسائل تم نشر المسيحية في فيكن القسم الجنوبي من النروج بأسرها ([[699]](#footnote-699))، وجماعة من "إخوان السيف" في بروسيا، وأمر ملك روسيا فلاديمير (988م) بفرض النصرانيَّة على أتباع مملكته ، ويضرب به المثل في الوحشية والشهوانية واقتنى من النسوة ثلاثة آلاف وخمسمائة لكن هذا لم يمنع من تسجيله قديسا في عداد القديسين بالكنيسة الأرثوذكسية لأن الرجل الذي جعل من كييف مدينة مسيحية وجعل من الروسيين شعبا على دين المسيح زعيم بغفران ذنوبه ([[700]](#footnote-700)) ، ولقد سمل باسيليوس الثاني ناشر النصرانية في روسيا أعين (15)ألف من أسرى البلغار إلا مائة وخمسين منهم أبقى لكل منهم عينا واحدة ليقودوا إخوانهم في عودتهم لبلادهم ([[701]](#footnote-701)).

يقول المؤرخ بريفولت: إنَّ عددَ مَن قتلتهم المسيحية في انتشارها في أوروبا يتراوح بين 7 - 15 مليونًا، ويلفت الدكتور شلبي النظرَ إلى أن العدد هائل بالنسبة لعدد سكان أوروبا حينذاك. واستعرض الدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور الاضطهاد الذي رافق انتشار المسيحية في عهد شارلمان ومذابحه للساكسون والنورمانديين وما ارتكبه الفرسان التيتون وفرسان منظمة السيف من وحشية وقسوة بالغة في محاولتهم نشر المسيحية في القرنيين الثالث عشر والرابع عشر بين البروسيين واللتوانيين وغيرهم من الشعوب السلافية بعد هذا كله أتى إلى ما صنعه المبشرون الجوزيت في القرن السابع عشر من عنف وإرهاب لنشر المسيحية في الهند التي لاقت منهم الأهوال ([[702]](#footnote-702)).

لقد ارتكب المبشرون الذين رافقوا الكشوف الجغرافية أبشع الاعمال وما تندى له جبين الإنسانية من فظائع فماذا عمل مكتشفوا أمريكا والمبشرون الذين رافقوا الرحلات بشعب أمريكا الاصلي إبادة تامة بالملايين وبكل أنواع الأسلحة وبكافة الطرق الدنيئة وهو نفسه نصيب حضارة الانتيل وحضارة المايا في جنوب المكسيك وحضارة الازتيك في وسطها والأنكا في البيرو وقد نشرت جريدة الحياة البيروتية صورة عن استكشاف وتنصير هايتي على يد الاسبان كانت المادة العلمية : انشغل ضباطه وخلفاؤه أول الأمر باستكشاف جزيرة هايتي وكانت ما تزال أرض شاسعة مجهولة وقد تولى هذه المهمة كل من فلاسكيز ودونارفيز فأبديا من ضروب الوحشية مالم يسبق له مثيل متفننين في تعذيب سكان الجزيرة بقطع أناملهم وفقئ عيونهم وصب الزيت المغلي والرصاص المذاب في جراحاتهم أو بإحراقهم أحياء على مرأى من الأسرى ليعترفوا بمخابئ الذهب أو ليهتدوا إلى الدين .!! وحاول أحد الرهبان إقناع الزعيم " هانيهاي "باعتناق الدين .. وكان مربوطا إلى المحرقة فقال له : إنه إذا تعمد يذهب إلى الجنة فسأله الزعيم الهندي وهل في الجنة اسبانيون فأجابه الراهب: طبعا ، ماداموا يعبدون الإله الحق ! فقال الزعيم الهندي : إذن ، أنا لا أريد أن أذهب إلى مكان أصادف فيه أبناء هذه الأمة المتوحشة ([[703]](#footnote-703))!!.

يقول غوستاف لوبون عن محاكم التفتيش: "يستحيل علينا أنْ نقرأَ دون أنْ ترتعد فَرائِصُنا من قصص التعذيب والاضطهاد ، التي قام بها المسيحيُّون المنتصرون على المسلمين المنهزمين، فلقد عمدوهم عنوة، وسلموهم لدواوين التفتيش، التي أَحْرَقت منهم ما استطاعت من الجموع، واقترح القَسُّ بليدا قطعَ رؤوس كل العرب، دون أيِّ استثناء ممن لم يعتنقوا المسيحيةَ بعد، بما في ذلك النساء والأطفال، وهكذا تَمَّ قتلُ أو طردُ ثلاثةِ ملايين عربي". وقريبًا من هذه المذابح جَرَى بين المذاهب النَّصرانيَّة، وقال أن " الراهب بليدا أبدى ارتياحه لقتل مائة ألف مهاجر من قافلة واحدة مؤلفة من 140000 مهاجر مسلم حينما كانت متجهة إلى إفريقية وانتهى بقوله : ولا يسعنا سوى الاعتراف بأننا لم نجد بين وحوش الفاتحين الاسبان من يؤاخذ على اقترافه مظالم قتل كتلك التي اقترفت ضد المسلمين . ([[704]](#footnote-704))

فقد أقام الكاثوليك مذابحَ كبيرةً للبروتستانت، منها مذبحة باريس (1572م)، وقُتِلَ فيها وإِثْرَها ألوفٌ عِدَّة وَسْطَ احتفاء البابا ومباركته، ومثله صنع البروتستانت بالكاثوليك في عهد الملكة أليزابات؛ حيث أصدرت بِحقِّهم قوانين جائرة، وأعدمت 104 من قِسِّيسي الكاثوليك، ومات تسعون آخرون بالسِّجن، وهدمت كنائس الكاثوليك وأخذت أموالهم. وهذه العقيدة مأخوذة من الكتاب المقدَّس، فالأمر بقتل الأطفال في يسوع (6 :21، 22، 24، 27)، (8: 1، 2، 28، 29)، صمويل 15: 2 - 3، التثنية 2: 33، 34/ 3: 6، ومثلها كثير، حول الأمر بالإبادة الجماعية ([[705]](#footnote-705)).

وفي العصر الحديث العسكري (الملاك الشِّرِّير) ينزل الأرضَ، فيقتل، ويرمل، ويثكل، وييتم باسم الربِّ يسوع، ثم يليه (الملاك الطَّيِّب) الراهب، الذي يأتي كأن لم يدرِ ما حصل، باسم الرب يسوع؛ لينقذ الهالك ويُطعم الجوعان ويأوي اللاَّجئ، أليس هذا مكرًا تواصَوا عليه؟! أليس الراهب محميًّا من المجرم؛ ليقوم بعملية الاصطياد؟! أليس القاتل هو مَن جَهَّز الطرائد للراهب؟! ماذا يُسمون هذا؟ إكراه، أم مكر بالليل والنَّهار؟!

مما سبق نستطيع القولَ بأنَّ النصرانية يرتبطُ تاريخها بالسَّيف والقهر، الذي طال حتى أتباع النصرانيَّة، والاضطهاد النصراني يتميَّز بقسوة ووحشية طالت النِّساء والأطفال ودور العبادة، وقد جرت هذه الفظائع على يد الأباطرة بمباركة الكنيسة ورجالاتها، وكانت الكنيسة قد سنَّت القوانين التي تدفع لمثل هذه المظالم، وتأمُر بقتل المخالفين ([[706]](#footnote-706))، ومن ذلك أنَّ البابا إينوشنسيوس الثالث (ت1216م) يقول:"إنَّ هذه القصاصات على الأراتقة (الهراقطة) ، نحن نأمر به كلَّ الملوك والحكام، ونلزمهم إياه تحت القصاصات الكنائسيَّة"، وفي مجمع توليدو في إسبانيا قرر أن لا يؤذن لأحد بتولِّي الملَّة إلا إذا حلف بأن "لا يترك غير كاثوليكي بها، وإن خالف، فليكن محرومًا قُدَّامَ الإله السرمدي، وليصر كالحطب للنار الأبدية".

لقد قالوا: إنَّ الإسلام انتشر بالسيف، وهذا مجرد زيف واختلاق، وليس في تاريخ جهادنا ما نخجل منه، والمسلمون غلبوا بالقُوَّة وسادوا بالرحمة. ونقول لهم: إذا كان بيتك من زجاج، فلا ترجم الناسَ بالحجارة ([[707]](#footnote-707)).

**التاريخ الإجرامي للكنيسة([[708]](#footnote-708))**

يقدم الكاتب الألماني كارل هاينز ديشنر في كتابه الموسوعي عرضًا تاريخيًّا للحروب والمذابح، التي قامت بها الدول والكنائس والمجتمعات المسيحية باسم الديانة المسيحية، مُتتبعًا العصور المسيحية كافَّة من بداية نشأتها، وحتى القرن السادس عشر، أخذ هذا العرضُ ثمانيةَ مجلدات كاملة في أكثرَ من ثمانية آلاف صفحة، ثم زاد عليها مجلدين آخرين، واعتمد فيها على قدرٍ غير مسبوق من المراجع والمخطوطات.

  الكاتب كارل هاينز له عدة كتب وروايات مترجمة، وقد تُرْجِمَ له إلى العربية كتابُ "المسيحية والديانات العالمية"، استحوذ الكتاب على اهتمام بالغ من الرأي العام الألماني، وبخاصة من المتدينين والقائمين على الكنائس فيها، وأثار ضجةً كبيرةً؛ بسبب مَوْقفه الشديد ضِدَّ الكنيسة والمسيحية، ورفض الكاتب بشدة ذلك التفريقَ بين المسيحية كدين وبين مُمارسات الكنيسة، معتمدًا في ذلك على أنَّ هذا التفريق في أوروبا بين المسيحية والكنيسة تفريقٌ حادث بعد عصور النهضة، وأنَّ الكنيسة تحكم طوال تاريخها باسم المسيحية.

يعالج المجلد الأول "البدايات" الفترةَ الممتدة بين نشأة المسيحية، وحتى وفاة القديس أوغسطين، متتبعًا فيها حروبَ المسيحية ضِدَّ اليهود، ومؤرخًا لحكم قسطنطين الأَوَّل وإحمائه لشدة الحرب ضدَّ اليهود، كما ذكر أسماء القديسين المشهورين في هذا العصر، وعلى رأسهم القديس أوغسطين وأثناسيوس وأمبروز، الذين يُحمِّلهم كارل هاينز مسؤوليةَ تبرير "الحروب المقدسة" دينيًّا.

يتناول المجلد الثاني "أواخر العصور القديمة" الفترةَ من بداية حكم أولاد القيصر الروماني، إلى فترة القضاء على القوط الشرقيين والوندال في حكم جستنيان الأول، ويُبيِّن فيه كيف كانت الظروف مهيأة جدًّا في روما القديمة للكنيسة الرومانية، ويشرح الأعمالَ الوحشية لرعاة الكنيسة آنذاك، وكيف أنَّ المؤرخين ما يزالون حتى الآن يُحاولون تجميلَ أفعالهم أو السكوت عنها على أقل تقدير، يعرض المجلد الثالث بالتفصيل "الكنيسة القديمة" وسياساتها الأربع: التحريف، وغسل الدماغ، والاستغلال، والتدمير تحت العناوين التالية: ♦ الطابع المسيحي للتحريف.

♦ التضليل بواسطة المعجزات وآثار القديسين.

♦ استغلال الحج من أجل المكاسب المادية.

♦ التضليل وعمليات غسل الدماغ وتخريب الثقافة القديمة.

♦ والحفاظ على نظام العبودية والرِّق.

♦ غموض التعاليم الاجتماعيَّة والسياسات الاجتماعية الواقعية للكنيسة.

♦ تدمير الكتب المسيحية الأخرى وتدمير الوثنية.

المجلد الرابع يقع تحت عنوان "العصور المظلمة"، وهي بدايات العصور الوُسطى من حكم الملك كلوفيس الأول إلى وفاة شارلمان، وهي عصور - بحسب تعبير المؤلف - وحشية وملطخة بالدِّماء، والكتاب يعرض في هذه الفترة انقسامَ الإمبراطورية البيزنطية، وبداية الحرب على الإسلام، وفي هذه الفترة تَحوَّل الباباوات إلى قادة سياسيِّين، وكان البابا غريغوريوس الأول الكبير مثالاً صارخًا لسياسة الكيل بمكيالين، وهو الذي يبشر دائمًا بالتوبة واقتراب نهاية العالم، في ذات الحين الذي يسعى فيه إلى السُّلطة بكل الطُّرق المشروعة وغيرها، من السجن والتعذيب والخطف والنَّهب، وفي نهاية هذا المجلد يَعرض حياةَ شارل العظيم الذي توصل عن طريق علاقاته النفعيَّة مع الباباوات إلى تبرير حربه وتدميره لمملكتي لومبارد وأفار.... ويسير الكتاب متتبعًا الفترات التاريخية اللاحقة على النحو التالي:

المجلد الخامس: من القرن التاسع إلى القرن العاشر، ويشمل فترةَ حكم الملك لودفيج، وحتى نهاية حكم أوتو الثالث. المجلد السادس: من القرن الحادي عشر حتى القرن الثاني عشر، ويشمل حكم الإمبراطور هنري الثاني، والقديسين، وحتى نهاية الحملة الصليبية الثالثة. المجلد السابع: من القرن الثالث عشر إلى القرن الرابع عشر، ويعالج فترة حكم الإمبراطور هنري السادس، حتى لويس الرابع إمبراطور بافاريا. المجلد الثامن: من القرن الخامس عشر إلى القرن السادس عشر، ويتناول المدَّةَ من نفي الباباوات في أفينيون حتى صُلح أوغسبورغ الدِّيني.

**بعد كل ما ذكر وأكثر.. لم نُجرّم المسيحية كدين ولم نتهمها بالإرهاب؟**

فهناك تعتيم إعلامي غربي أمريكي صهيوني لإخفاء جرائمهم المرعبة بحق المسلمين والإنسانية؛ فالذين يرتكبون الجريمة لا يعجزون عن تبريرها وتحميل الآخرين تبعاتها ومسؤولياتها. وهذه طائفة من الحقائق والتقارير والإثباتات .

1- لم نُجرّم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب رغم الحروب التي أشعلها الغرب، ولم يشهد لها التاريخ مثيلا في الحرب الكونية الأولى، وكان عدد القتلى 7 ملايين إنسان والجرحى 21 مليونا.

2- ولم نُجرّمها في الحرب الكونية الثانية، حيث بلغ عدد القتلى 50 مليونا والجرحى 90 مليونا في حين بلغت نفقات الحرب 37 ترليون جنيه استرليني وكانت تكلفة الحرب الباهظة في الساعة الواحدة مليون جنيه.

3- لم نُجرم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب رغم همجية ووحشية الغرب، وعلى رأسه أمريكا التي استخدمت أكثر الأسلحة في التاريخ هولا وفظاعة حين قتلت بقنبلتها النووية في اليابان 500 ألف إنسان.

4- لم نُجرّم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب، رغم أن تأثير طاعون القنبلة الذرية أثّر على السكان الذين يبعدون عنها 100 ميل، بل إن علامات الإصابة ظهرت على السكان الذين يبعدون عن اليابان آلاف الأميال.

5- أمريكا رسول السلام التي تقود الحضارة الغربية الشغوفة بالقتل والفتك والتعذيب، بعد سنوات معدودة تصنع قنبلة تفوق القنبلة الذرية في قوتها بمليون مرة وهي القنبلة الهيدروجينية التي جرى اختبارها في المحيط الهادي في مارس 1954.

6- لم نُجرّم المسيحية، ولم نصفها بالإرهاب؛ مع أن أمريكا رسول السلام وزعيمة العالم الحر هي من قتلت 3 مليون و400 ألف فيتنامي من أجل تنصيب رئيس موالي لها في الستينيات من القرن الماضي، وهذا الرقم باعتراف وزير الدفاع (روبرت ماكنامارا).

7 - لم نجرم المسيحية واليهودية ولم نصفهما بالإرهاب والاستعمار الغربي هو من هجّر 7 مليون لاجئ فلسطيني من أرضهم، ووهبها لليهود بزعم ووعد تلمودي توراتي وتحقيق حلم الهرمجدون البائس.

8- لم نجرم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب، رغم أن القوات الأمريكية الحاقدة هي من حوّل جزر سامار الإندونيسية المسلمة إلى النصرانية بالنار والحديد وأطلقوا عليها اسم (الفلبيين)؛ نسبة إلى الملك فيليب الثاني ملك أسبانيا.

9- لم نُجرّم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب، عندما يقول صحفي أمريكي رافق الحملة الدموية على جزر سامار ما نصّه: (إن الجنود الأميركيين قتلوا كل رجل وكل امرأة وكل طفل وكل سجين وأسير وكل مشتبه فيه ابتداء من سن العاشرة واعتقادهم أن الفلبيني ليس أفضل من كلبه، وخصوصا أن الأوامر الصادرة إليهم من قائدهم الجنرال (فرانكلين) كانت: (لا أريد أسرى ولا أريد سجلات مكتوبة) ،كانوا مسيحيين جميعا، ومع ذلك لم نُجرم المسيحية ولم نقل عليهم بالحق ما ادّعوه علينا بالباطل.

10- لم نُجرّم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب والاستعمار الصليبي هو من قتل 80 ألف مسلم ومسلمة في جزيرة مدغشقر المسلمة في يوم واحد وبضربه واحدة وبصورة مسرفة لم تشهدها البشرية عبر تاريخها المتطاول ولم يشهدها أدب الحروب على مر العصور.

11- لم نُجرّم المسيحية ولم نسئ لها، والاستعمار الإيطالي الفاشي هو من قتل 700 ألف ليبي ونفذ حرب إبادة لنصف السكان المدنيين الآمنين، ولم نطالب بالثأر لهم، بل ديننا قد ندب إلينا الصفح والمغفرة.

12- لم نُجرّم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب والاستعمار الفرنسي هو من قتل ملايين الشهداء في الجزائر المسلمة وفي مذبحة جماعية في مدينة خزاطة الجزائرية التي استشهد فيها 40 ألف موحد لله في يوم واحد.

13- لم نُجرّم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب في حرب البوسنة والهرسك، غير أن أحد ضباط الأمم المتحدة يقول: (إنه قضى شهورًا طويلة لا يستمع إلا لطلقات الرصاص ولا يرى سوى قذائف الصرب التي كانت تتوالى تباعًا فوق أشباح الموتى، وهي عطشى لمزيد من الجثث من الرجال والنساء والأطفال المسلمين في مذبحة (سربرنيتشا) المروعة).

14- لم نتهم المسيحية بالإرهاب، وقد اعترف قائد القوات الصربية (فوشتيك) لمجلة (ديرشبيجل) الألمانية وقال بالحرف: (لقد قتلت وحدي مئات المسلمين، وقمت شخصيًا بإطلاق الرصاص على الأسرى للقضاء عليهم). وعندما نبهته الصحفية إلى المعاهدات الدولية التي تحرم قتل الأسرى قال: (لم أجد سيارات لنقلهم وأن أرخص طريقة هو قتلهم بالجملة مثلما أجهز رفاقي على 640 مسلما.. وكنت أقوم أحيانًا بخرق عيون الاسرى وتعذيبهم أو تهشيم أيديهم ببطء حتى يعترفوا بما أريد).

15- كما يؤكد هذا الكلام ويؤكد حقيقة عداء الغرب للإسلام ما صرح به جزار الصرب الأرثوذكس الأصوليين ومجرم الحرب (سلوبودان ميلو سوفيتش)، وذلك حين سُئل عما يفعله في مسلمي البوسنة فقال: (إنني أُطهّر أوروبا من أتباع محمد).

16- لم نُجرّم المسيحية ولم نصفها بالإرهاب؛ رغم أنّ (سربرنيتشا) و(بيهاتش) التي أثبتت التقارير ما حدث فيهما ليستا إلا اثنتين من عشرات المدن البوسنية التي تم فيها -طبقًا للإحصائيات- قتل وتعذيب وحرق ما يزيد عن 300 ألف مسلم أغلبهم من النساء والأطفال، منهم 70 ألف قضوا نحبهم فورًا في مجازر جماعية و50 ألف معاق وما يزيد عن 120 ألف مفقود كما تم هدم أكثر من 800 مسجد وطرد جماعي قسري لما يزيد عن مليونين ونصف مسلم بلا مأوى ولا طعام ولا خيام.

17- لم نتهم المسيحية ولم نُجرّمها، والتقارير تثبت اغتصاب ما يزيد عن 75 ألف جندي صربي داخل ما يقرب من عشرين معسكرًا لأكثر من 700 ألف طفلة وسيدة زرعت أرحام الآلاف منهن بأجنّة ذئاب وكلاب بشرية تنتسب إلى حضارة زائفة طاغية متوحشة لا تعرف الرحمة ولا تمُتّ للإنسانية ولا للقيم والمبادئ النبيلة بأدنى صلة.

18- ولم نتهم المسيحية يوما، في حين أن عمليات الاغتصاب غالبًا ما كانت تتم على مرأى وأمام الآباء والأبناء والأزواج… وكان جزاء من يتحرك لإنقاذ أي منهن وابلًا من الرصاص يخترق رأسه يرديه صريعًا مضرجًا في دمه.. ووسط هذا الجحيم، تروي بعض التقارير الرسمية الأوروبية ان آلاف الأُسر تعرضت لاعتداءات تفوق الخيال وكلها من قبيل ما ذكرنا.

19- يؤكد ذلك تقرير (شفارتز) عضو الحزب الديمقراطي المسيحي وعضو البرلمان الألماني الذي ورد في إحدى نشرات منظمة البر الدولية بتاريخ 16/ 7/1992 تحت عنوان (رأيت بعيني) وفيه يقول: (رأيت طفلًا لا يتجاوز عمره الثلاثة أشهر مقطوع الأذنين مجدوع الأنف.. رأيت صور الحبالى وقد بقرت بطونهن ومُثّل بأجنتهن. .رأيت الأطفال والشيوخ وقد ذُبحوا من الوريد إلى الوريد.. رأيت الكثيرات ممن هُتكت أعراضهن ومنهن من تحمل العار ولم يبق لولادة ما بأحشائهنّ سوى أسابيع.. رأيت صورًا لم أرها في حياتي على أية شاشات تليفزيونية غربية أو شرقية على وجه الأرض.. وأتحدى إن كان لأحد الجرأة والشجاعة لبثها).

20- لم نُجرّم المسيحية، ولم نتهمها بالإرهاب بتسليط الكلاب المدربة على التهام الأعضاء الذكرية لـ 300 معتقل في سجن “أبو غريب”، بعد فتح أرجلهم عنوة عبر قيود حديدية في أيديهم وأرجلهم مثبتة في الحائط ووفاتهم على الفور.

21- لم نجرم المسيحية ولا حمّلنا المسيحيين المسؤولية عن مصرع 60 طفلًا من أبناء العراق في سجن “أبو غريب” بعد تقطيع أطرافهم أمام أمهاتهم.. عبر ربط الأعضاء الذكرية والألسنة للعديد منهم بالأسلاك الكهربائية..

22- لم نُجرّم المسيحية والمسيحيين رغم وحشية إدارة بوش على العراقيين في سجون الموصل وأم قصر وبوكا وغيرها وعلى مجاهدي طالبان في سجون أفغانستان وفي (جوانتانامو) بـ (كوبا) ، ولم نجرم المسيحية ولا اليهود بما نشرته صحيفة (ديلي ستار) من إسرائيل قد أمدت الأمريكيين بآليات ونظم تعذيب لانتزاع الاعترافات من أسرى ومعتقلي السجون العراقية، حتى بات العسكريون الأمريكيون يستمعون بعناية فائقة إلى خبراء إسرائيليين للتزود بخبراتهم السابقه في التعامل مع المقاومة الفلسطينية.

سؤالي في ختام ما سبق من حقائق مؤلمة تقشعرّ لهولها الأبدان، من هو الوحشي الإرهابي المجرم القاتل ؟ ومن هو الرجعيّ المتخلف يامن تدّعون أننا ملوك الرجعية والتخلّف؟ ولأن كل مسيحي مُتصهين كجورج بوش مثلًا -ربما- يقرأ في صلاته: (يا بنت بابل المخربة طوبى لمن يجازيك جزاءك الذي جازيتنا، طوبى لمن يمسك أطفالك ويُهشم على الصخرة رؤوسهم) ، ولأن وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة (مادلين أولبرايت) حين سألتها مراسلة (CBS) في 11/5/1996: (سمعنا أن 500 ألف طفل عراقي ماتوا حتى الآن، وهذا العدد يفوق عدد الناس الذين ماتوا في هيروشيما وأنت تعلمين بذلك، فهل يستحقون ذلك؟).. فأجابت أولبرايت: (أنا أعتقد أن الخيار صعب للغاية، ولكن هل يستحقون ذلك أم لا، نعم.. أنا أعتقد أنهم يستحقون ذلك) ، ولأن قتل مليارات البشر والحماقات القائمة على التلمود والميثولوجيا والأساطير تُعدّ عند أقوى دولة في العالم (برنامجًا سياسيًا)، حيث تقود العالم نحو الحرية والعدل والسلام والديمقراطية والقيم الإنسانية بسكين لم يحمل بمثل طولها وعرضها جنديّ في مقاطع الذبح الداعشية.

ولأنَّ أقلام المارينز المرتزقة من بني جلدتنا لازالوا يكتبون وهم يعرفون أنه عندما يتفرق القطيع تقوده (العنزة الجرباء)، ولأنهم أنفسهم يؤمنون أن الميت لا يتحرك وأن ميليشياتهم العلمانية الليبرالية النخبوية التي تدّعي الاستنارة والتقدّمية، قد أخلصت وتكفّلت بإخفاء الحقيقة أو تبريرها أو تجاوزها من أجل عيون المصلحة أو المرحلة ،إن المبشرين البروتستانت الذين يقولون في الإذاعات (الله محبة) و(على الأرض السلام)، ويريدون نشر قيم الحرية والعدالة والديموقراطية في العالم، قاموا بأبشع جرائم عرفتها الخليقة عبر تاريخها المتطاول ، أمريكا التي تسيطر عليها الطائفة البروتستانتية ، التي تسيطر على أمريكا منذ النشأة. لنقرأ عن إرهابهم ودمويتهم:

1- عندما استوطن البروتستانت أراضي الهنود الحمر المسماة زورًا (أمريكا)، رفعوا شعارًا اجتثاثيًا هو (التدمير أسهل من التنصير)، وتضمّن كتاب: (العملاق) الذي كتبه (يوردجاك) عام 1664، نصائح للقيادات البروتستانتية جاء فيه: (إن إبادة الهنود الحمر والخلاص منهم أرخص بكثير من أي محاولة لتنصيرهم أو تمدينهم؛ فهم همج، برابرة، عراة، متخلفون وهذا يجعل تمدينهم صعبًا).

2- أسفرت سياسة الإبادة الأمريكية تلك عن أكبر جريمة في التاريخ؛ ففي خلال قرنين قُتل 122 مليون هندي أحمر في سبيل تحقيق (الحلم الأمريكي)، وليُسدل الستار الحزين على حضارات (المايا، والازيتا، والبوهانن)، وأقيم صرح أمريكا زعيمة (العالم الحر وحمامة السلام وتمثال الحرية) على جماجم وأشلاء الملايين من البشر.

3- بعد فراغ أمريكا من العبيد (الحُمر) قرروا استيراد العبيد (السُمر)، فتحول البروتستانت إلى بحّارة يجوبون سواحل إفريقيا لاصطياد (العبيد) بحشرهم في سفن الموت، وقد جلب الأمريكيون ما لا يقل عن 12 مليونًا من الأفارقة المُسترقّين، جاءوا بهم من أعالي البحار مُقرّنين في الأصفاد، يا من تتحدثون عن السَبْي في الإسلام والتهجير والاستعباد.

4- تؤكد التقارير أن ما لا يقل عن 25 مليونًا من الأفارقة الذين تم شحنهم من (جزيرة جور) الواقعة في مواجهة العاصمة السنغالية (داكار)، قد قضوا نحبهم قبل أن يصلوا إلى العالم الجديد في رحلات الموت والعذاب، وكانوا إذا وصل أحدهم إلى سن لا يستطيع خدمة دعاة (الرحمة والسلام) -أقصد الأمريكيين الأوائل- كانوا يقومون بقتل عبيدهم بـ (رصاصة الرحمة)، وكانوا يحزنون ويتقطّعون أسفًا على ثمن الرصاصة القاتلة (ربما).

5- عام 1978، صدر تقرير عن منظمة اليونسكو يتحدث عن هول الكارثة الإنسانية التي حلّت بإفريقيا من أجل (بناء) أمريكا دولة (المحبة والسلام)، جاء فيه: (أن إفريقيا فقدت من أبنائها في تجارة الرقيق نحو 210 ملايين نسمة)، ومع هذا لايزال بعض المفصومين العرب يرفعون عقيرتهم قائلين: أمريكا سيدة السلام ومُحررة العبيد وأميرة سيداو.

6- في أتون الحرب العالمية الثانية في عام 1945، أمر الجنرال (جورج مارشال) رئيس الأركان الأمريكي بتنفيذ أكبر عملية قصف تدميري وجحيم مُستعر واسع النطاق في التاريخ للمدن اليابانية الكثيفة السكان، فتم إطلاق 334 طائرة أمريكية لإلقاء القنابل الحارقة لتدمر ما مساحته 16 ميلًا مربعًا، ولتقتل في ساعات نحو 100 ألف شخص، ناهيك عن تشريد نحو مليون آخرين!

7- ثم خُتم ذلك المشهد الدموي بشلال مرعب من الدماء عندما أقدم الأمريكيون على استعمال السلاح النووي، وكانوا أسبق البشر إلى استعماله عندما أسقطوا قنبلتين فوق هيروشيما وناجازاكي لتحصُد مئات الألوف بلا أدنى تفريق بين مدني وعسكري أو رجل وامرأة، طفل أو نبات أو جماد أو حيوان أو كتاب أو دفتر مذكّرات، يا من تتباكون كما النائحات المستأجرات على شعور الإيزيدية والمسيحي حين يتمّ تهجيرهم -المزعوم- من الموصل وبعض بلدات العراق- وتركّزون على ألبوم الصور وفستان ليلة زفاف الجدّة الكردية التي لم تتزوج بعد وفاة بعلها، والتي احتفظت بسرواله الذي يحمل رائحته في دولاب لم تحترم داعش فيه حميمية السروال!

8- في الخمسينيات من القرن الماضي وقعت الحرب الكورية عندما عزل الأمريكيون الحكومة الشعبية وأغرقوا البلاد في حرب طاحنة أشاعت نارًا ودمارًا، يقول (ناعوم تشومسكي) الكاتب وعالم اللسانيات الأمريكي واصفًا نتائج تلك الحرب: ( أشعلنا حربًا ضروسًا، سقط خلالها 100 ألف قتيل… وفي إقليم واحد صغير سقط 30 ألفًا إلى 40 ألفًا من القتلى أثناء ثورة قام بها الفلاحون).

9- أمريكا رائدة الديمقراطية هي أكثر دولة تحارب الديمقراطية في العالم يقول (تشومسكي): (أعاقت حكومتنا الحكومات البرلمانية وأسقطت بعضها في إيران عام 1953، وجواتيمالا عام 1945، وتشيلي عام 1972، ولم تكن أساليب الإسقاط طبيعية ولم يكن القتل العادي هو عمل القوات؛ بل قتل القسوة والتعذيب السادي: تعليق النساء من أقدامهن بعد قطع أثدائهن، وفض بكارتهن، وقطع الرؤوس وتعليقها على خوازيق، ورطم الأطفال بالجدران حتى يموتوا) ، أين اليونيسيف المُتباكية على مشاعر الأطفال الذين تعرّضوا للتهجير من بيوتهم خوفًا من دموية (الغولة) داعش، وأين كاميرات محطّاتنا الفضائية التي لطالما ركّزت على دفاتر الرسم وخرابيش الأطفال على الجدران؟

10- بلغ عدد القتلى الفيتناميين عند انتهاء الحرب عام 1973، حسب التقرير الذي نشرته مجلة نيويورك تايمز في (8/10/1997) والذي أشار إلى أن نتائج الحرب الأمريكية في فيتنام أسفرت عن: ( 3.6 مليون قتيل، و6 مليون جريح، و13 مليون لاجئ).

11- ما حدث بين عامي 1952 و1973، فلا يستحق الخوض فيه؛ لأن القتلى لا تجري في عروقهم دماء أمريكية أو صهيو-إنجيلية، فقد قتل الأمريكان بين العامين المذكورين زهاء 10 مليون صيني وكوري وفيتنامي وروسي وكمبودي.

12- وفي (جواتيمالا) قتل الجيش الأمريكي صاحب الكفاءة والشجاعة الخارقة أكثر من 150 ألف (مُزارع ) في الفترة ما بين 1966 إلى 1986، بالإضافة إلى قتل مئات الآلاف من الأشخاص في مجازر عديدة في إندونيسيا ونيكاراجوا والسلفادور وهندرواس، وفي أنجولا وموزمبيق وناميبيا وغيرها من دول القارة الإفريقية!

13- أمريكا راعية الحرية والديمقراطية هي من ساندت أعتى طغاة العالم أمثال: (سوموزا) في نيكاراجوا، و(بينوشيه) في تشيلي، و(ماركوس) في الفلبين، و(بوتو) في باكستان، و(باتيسيتا) في كوبا، و(دييم) في فيتنام، و(دوفاليه) في هايتي، و(سوهارتو) في إندونيسيا، و(فرانكو) في إسبانيا، و(محمد رضا بهلوي) في إيران، ووو.....

14- وجاء دور العراق الذي تصفه نبوءات التوراة والميثولوجيا المُحرّفة بأنه مصدر(خطر) على يهود، فقامت أمريكا وبدعم مادي وبشري من دول العبيد العربي بتدمير العراق لتقرّ أعين اليهود وليبوء العبيد وعلماؤهم بما باؤوا به، بينما أنت مُنهمك بعدّ الرؤوس التي أجهزت عليها سكاكين الدواعش.

15- نشرت صحيفة الجارديان البريطانية في ديسمبر 1991، تقريرًا نقلت فيه عن العقيد الأمريكي (بانتوني مارينوم) وهو يصف عمليات طمر العراقيين في الخنادق أحياء، قال العقيد مارينوم: (من المحتمل أن نكون قد قتلنا بهذه الطريقة آلاف الجنود… لقد رأيت العديد من أذرع العراقيين وهي تتململ تحت التراب وأذرعها ممسكة بالسلاح).

16- سئل ( كولن باول) رئيس الأركان الأمريكي سابقًا ووزير الخارجية لاحقًا عن عدد القتلى من العراقيين، فقال: (لست مهتمًا إطلاقًا).\*نعم .. لم يكن مهمًا عند (باول) أن 200 ألف عراقي قُتلوا أثناء انسحابهم من الكويت، حتى سُمّي الطريق الذي سلكوه بـ(طريق الموت). ويصف أحد الطيارين المشاركين بقوله: (كان الأمر كأنني أُطلق النار على سمك في برميل فأين يهرب؟ وكيف نُحصي الصيد والضربة الواحدة تصيب عشرات الأهداف؟).

17- لم يقتصر الأمر على العسكريين بل قتل 8 آلاف من المدنيين منهم 430 قضوا في ملجأ العامرية أثناء القصف الوحشي الهمجي الذي أطلق عليه الأمريكان اسم: (الحرب النظيفة)؛ لأنها تقوم على استراتيجية التصويب الدقيق باستخدام الحرب الإلكترونية (الذكية) التي تصبح غبية؛ بل وشديدة الغباء وتخطئ الهدف عندما يريدون. ولكنها استراتيجية تُجنب الأمريكيين الاحتكاك المباشر الذي (قد) يُسفر عن سقوط ( ضحايا) عسكريين أمريكيين (أبرياء)، هم أبطال هناك بين أقوامهم!

18- هاجمت طائرة أمريكية من نوع (الشبح) ملجأ العامرية بصاروخ (ذكي جدًا) موجه بالليزر، مُحدثًا فتحة في السقف لينفجر في مستشفى الملجأ، وبعد 4 دقائق تم توجيه صاروخ (شديد الغباء) عبر الفتحة نفسها التي أحدثها الصاروخ الأول ليغلق الانفجار الأبواب الفولاذية التي يبلغ وزنها 6 أطنان وسمكها نصف متر، ويحرق المئات من المرضى فورًا وتبخّر كثيرون منهم بالحرارة التي بلغت آلافًا عديدة والمتولدة من حمم الانفجار العالي الرهيب، وكان مصير المئات منهم الغليان حتى الموت في مياه المراجل الضخمة المدمرة!

19 – بعد المجزرة النضاحة بالدماء تم العثور على 11 شخصًا قذف بهم الانفجار العنيف خارج الملجأ لمئات الأمتار، وبعد ساعات مُلتهبة استُخرج من الملجأ البقايا السوداء المشوهة (430 قتيلًا) وقُدّر أن المئات منهم احترقوا وتبخّروا ولم تعُد ثمّة وسيلة لتحديد هويتهم، ووصف شهود عيان منهم (توم دالي) العضو العُمّالي في البرلمان البريطانى آثار النساء والأطفال المتفحمة على جدران الملجأ، قائلًا: (تفحمت طبعات أقدام وأيدٍ صغيرة على الجدران والسقوف، وانطبعت على جدران الطابق الأسفل عند علامة الماء في الخزانات المتفجرة آثار اللحم البشرى على ارتفاع خمسة أقدام).

20- السجلّ المروّع والألم الذي يرويه لنا كتاب: (التنكيل بالعراق) لمؤلف إنجليزى هو (جيف سيمونز)، اقرأوا الكتاب لتدركوا أي نوع من الإجرام والوحشية يدمغ أمريكا.. إهداء الكتاب يقول: (إلى المليون طفل عراقي الذين قتلتهم الحرب البيولوجية الأمريكية في عقد التسعينيات، وإلى مئات الآلاف الآخرين الذين سيلحقون بهم في الأشهر والسنوات القادمة).

21- على الغلاف الخلفي للكتاب يقول نعوم تشومسكى: (التنكيل بالعراق سِجلٌ حافل بالجرائم الرهيبة المستمرة، يصدم القارئ، ومن شأنه أن يشعرنا جميعًا بالعار)، ويقول النائب البريطاني (تونى بن) واصفًا الكتاب: (إنه سِجلٌ مُتّقد بالغضب وأكاديمي موثق في آن معًا).

22- مليونان من العراقيين قتلتهم الحرب البيولوجية الأمريكية في التسعينيات كما يذكر ذات الكتاب، مُراسل مجلة نيوزويك الأمريكية يقول: (مررنا بجنود موتى راقدين، وكانوا بلا علامة عليهم، ووجدنا آخرين بُتروا بترًا شديدًا، ساقان في سروالهما على بعد 50 ياردة من نصف الجسم الأعلى)!

23- صحفي بريطاني آخر علّق قائلًا: (كانت الحرب نووية بكل معنى الكلمة، جرى تزويد جنود البحرية بأسلحة نووية تكتيكية والأسلحة المطورة أحدثت دمارًا يشبه الدمار النووي. استخدمت أمريكا متفجرات الوقود الهواء المسماة Blu-82، وهو سلاح زنته 15000 رطل وقادر على إحداث انفجارات ذات دمار نووي حارق لكل شيء في مساحة تبلغ مئات الياردات )!

24- تقرير سرّي لهيئة الطاقة الذرية البريطانية يقدر ما خلفته أمريكا وقوات التحالف في ميادين الحرب في العراق بما لا يقل عن 40 طنًا من اليورانيوم المنضّب، لتتوالى كوارث الحرب الأكثر تسميمًا في التاريخ من غبار وذرات اليورانيوم التي ستستمر في الهبوب على شبه الجزيرة العربية إلى مدى طويل جدًا.

25- تم تلويث الجو والهواء والتربة والأنهار والأشجار والأحجار بكميات مفزعة من الإشعاع السرطاني، والكارثة مستمرة لآلاف السنوات القادمة والأطفال في العراق يلعبون بدُمى مصنوعة من قذائف اليورانيوم والنتيجة موت سرطاني بطيء مُحتّم.([[709]](#footnote-709)).

**الكتاب المقدّس والاستعمار الاستيطاني:**

هذا عنوان كتاب للقس الأب: "مايكل برير" يقول: " **على المرء أن يعترف بان أجزاء كثيرة من التوراة ومن سفر الثنية بشكل خاص , تحوي عقائد مخيفة وميولاً عنصرية وكراهية للغرباء ودعما للقوة العسكرية فتلميحات بوجود تهيؤات خلقية مشكوك فيها وقد قدمت على انها تفويض من السماء في إطار سفر ثم الاعتراف به نصا مقدسا مما اقتضى التحقق الاكثر جدية،** هل كان ثمة طريقة في قراءة التقاليد التي يمكنها ( الكتاب ) من ان يكون أداة صماء في القمع وتبرئة الله من ان يكون المطهر العرقي الكبير ؟ اكتشفت بعد عودتي الى القدس في آب عام 1994 م أن بعض التقاليد الكتابية , إضافة الى كونها انتشرت دعما للصهيونية , قدمت جزءًا من التسويغ العقدي للفصل العنصري في جنوب افريقية أيضا , وفوق ذلك قدم اللاهوت المسيحي بعضا الدعم الفكري للغزو الاسباني لأمريكا اللاتينية، بدا واضحا ألان , ان بعض القصص الكتابية أسهمت في معاناة أعداد لا تحصى من المواطنين المحليين الاصليين " ([[710]](#footnote-710))، يحاول هذا الكتاب أن يبرهن على ما سبق وقاله أرنولد توينبي على أن الاعتقاد الذي دفع بني إسرائيل لإبادة الكنعانيين بأمر من الرب ، هو أيضًا الذي دفع بالبريطانيين للاستيلاء على أمريكا الشمالية وايرلندا الشمالية وأستراليا ، ودفع الهولنديين للاستيلاء على جنوب أفريقيا ، والألمان البروسيين للاستيلاء على بولندا والصهاينة للاستيلاء على فلسطين ، كما اعتبر بعضهم أن غزو إسرائيل للبنان عام ١٩٨٢ هو التطبيق النهائي لنبوءة الكتاب المقدس .!!

يلقي الكتاب الضوء على نماذج لتأثير الكتاب المقدس في دفع الحملات الاستعمارية ، او بمعنى أخر استغلال الاستعمار لنصوص الدمار والقتل والإبادة في تبرير استعبادهم للبشر ، هذه النماذج هي غزو أمريكا اللاتينية في القرن الخامس عشر ، وغزو الأفريقان مستعمرة الكاب في جنوب أفريقيا عام ١٦٥٢ [ الأفريقان هم الأوربيون المستوطنون في جنوب أفريقيا ] ، وأخيرًا استيطان الصهاينة في فلسطين خلال القرن العشرين ، وسترى من خلال هذه النماذج كيفية الاستغلال الاستعماري لتراث الأرض في الكتاب المقدس .

ترى من خلال هذا الكتاب كيف كانت الكنيسة الكاثوليكية هي الشريك الحقيقي للمشروع الاستعماري ، حتى أنه بعد اكتشاف كولومبس للعالم الجديد ، ولفض النزاع بين اسبانيا والبرتغال رسم البابا رسمًا تخيليًا يقسم القارة الجديدة ، فأصبحت الأراضي الواقعة شرق الخط تخص البرتغال ، أما الأراضي الواقعة غربه فكانت لقشتالة، أما في أفريقيا فكان للكتاب المقدس الدور البارز في استعمار السود واستغلالهم ، ثم يتعجب المؤلف ( القس) من السود قائلًا : ومن المتناقضات أن يدخلوا المسيحية - وهي ديانة مستعمرهم- ويعتنقوا نصوص الكتاب المقدس ، وهو النص الأساسي لاستغلالهم، في نهاية الكتاب يتحدث القس عن كيفية ضياع فلسطين ، وإجرام العصابات الصهيونية المدفوعة بتراث توراتي قديم عن إبادة الكنعانيين ، فكل إبادة وقتل للفلسطينيين لها ما يبررها عندهم ، فسفر التثنية يقول : ( وأما مدن الشعوب التي يهبها الرب إلهكم لكم ميراثًا فلا تستبقوا فيها نسمة حية ، بل دمروها عن بكرة أبيها ) ، وها هو نوح عليه السلام الذين زعموا كذبًا أنه قال بعدما أفاق من سكره كما في سفر التكوين : ( ليكن كنعان ملعونًا ، وليكن عبد العبيد لإخوته ) .

يقول القس البريطاني "مايكل بريور" في كتابه: بأن بعض تأويلات الكتاب المقدس اكتسبت أبعاداً عنصرية حين تم توظيفها استعمارياً في إبادة شعوب أخرى بامتداد تاريخي من أمريكا الجنوبية إلى فلسطين ,كما ذكر بأن “ترحيل العرب الفلسطينيين عام 1948م صدر عن تفسير “ساذج” للكتاب المقدس ولهذا السبب طالب بإخضاع أي أفكار تدعو إلى تدمير البشر تحت ذرائع إلهية لتحليل أخلاقي” ثم يقول: “فهمت البعد الديني للصراع, حيث كان الصهاينة يربطون بشكل وثيق بين النشاط الاستعماري ونصوص الكتاب المقدس، وتراث الكتاب المقدس بشأن الأرض والتشجيع لإبادة السكان الأصليين”. وقد دعا بريور إلى “ضرورة قراءة الكتاب المقدس من وجهة نظر الكنعانيين بناءً على مبادئ المصداقية الأخلاقية”.([[711]](#footnote-711))

لقد وصلت العنصرية في الكتاب المقدس إلى الحد الذي وصف فيه رب الإنجيليين “يسوع” العرب بالكلاب, وهذا ما أشار إليه الإصحاح الخامس عشر من إنجيل متى بكل وضوح. الذي جاء فيه رد يسوع على المرأة ال”كنعانية” التي استغاثته ليخرج شيطاناً تلبس ابنتها، وقد كان رد يسوع “الرب” قاسياً انطلاقاً من كون المرأة كنعانية, حيث قال لها: “لم أرسل إلا إلى خراف بيت إسرائيل الضالة” وعندما سجدت له المرأة راجيةً أن يعينها قال لها : “ليس حسنا أن يُؤخذ خبز البنين ويُطرح للكلاب. .فقالت نعم يا سيد والكلاب أيضا تأكل من الفتات الذي يسقط من مائدة أربابها. .حينئذ أجاب يسوع وقال لها : يا امرأة عظيمٌ إيمانك ليكن لك كما تريدين فشفيت ابنتها من تلك الساعة”، هذه هي الصورة التي يقدمها الكتاب المقدس لأتباعه عن العرب, ولهذا جاء في الإصحاح السابع من إنجيل متى “لا تعطوا القدس للكلاب ولا تطرحوا الدرر للخنازير” وبالتالي فإن التعامل الذي تعامل به الأمريكيون مع المعتقلين العرب في سجن أبو غريب ومعتقل غوانتنامو لا يتعارض مع نصوصهم المقدسة وثقافتهم الدينية.

**الفصل الرابع: مناقشة القضايا والشبهات المطروحة حول الجهاد وانتشار الإسلام.**

**البحث الأول:** الادعاء أن الإسلام دين حرب، وليس دين سلام.

**البحث الثاني:** توهّم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد.

**البحث الثالث**: دعوى معاداة الإسلام لمخالفيه وتعصّبه ضد العقائد الأخرى.

**البحث الرابع:** يقولون الإسلام وضع بعض المبادئ التي تتسم بالعنصرية والتعصب.

**البحث الخامس:** ادعاء أن القرآن الكريم يدعو إلى إرهاب غير المسلمين.

**البحث السادس:** دعوى انتشار الإسلام بحد السيف وإساءة معاملة الآخر.

**البحث السابع:** ادعاء أن الإسلام يبيح الغدر والخيانة ويدعو إلى نقض العهود والمواثيق.

**البحث الثامن:** الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمّة.

**البحث الأول: الادعاء أن الإسلام دين حرب، وليس دين سلام.**

**قالوا الإسلام ليس دين سلام، ولو كان كذلك لما فرض فيه الجهاد القتالي، ويتساءلون: كيف تتفق الدعوة إلى الجهاد مع الدعوة إلى السلام؟!!([[712]](#footnote-712))، النقاش في خمسة بنود:**

**أولا. الإسلام دين سلام للبشرية كلها، عربها وعجمها، بكل مللها ونحلها:**

مع عناية الإسلام البالغة بقوة المسلمين أفرادا وأمة، وأمره ببذل ما في الوسع للإعداد للقتال، وإعداده الأمة كلها لتكون عند الحاجة جيشا يقاتل في سبيل الله، وتربيتها على الأخذ بأسباب القوة والصبر على الجهاد، فإنه لا يعتبر الحرب هي الأصل في الحياة، إنما يعدها ضرورة لدفع العدوان والظلم، ويعد السلام هو الأصل والهدف الذي يعمل لتحقيقه.

إن العالم في حاجة ماسة إلى قوة تدافع فيه عن الحق، وتكفل الحرية لجميع الناس، وتقف في وجه الدول الطاغية التي تستذل الشعوب وتمتص دماءها وتتحكم في مصائرها، والإسلام يريد لأمته أن تكون هي هذه القوة، تحافظ على أمن العالم وسلامته، والانتصار للحق في كل مكان، بصرف النظر عن الدين والجنس والوطن، ومن ثم كان لا بد لها من القوة: قوة الإيمان بالحق، وقوة النفوس، وقوة الإعداد، فالسلام الذي يريده الإسلام إذن، ليس سلام الضعف والاستكانة، ولا السلام على حساب مثله الرفيعة في الحياة.

والسلام في مبادئ الإسلام أعمق من أن يكون مجرد رغبة يدعو إلى تحقيقها في الحياة، إنما هو أصل في عقيدته، وعنصر من عناصر تربيته، وهدف يعمق الإحساس به في ضمير الفرد وفي واقع المجتمع وفي بناء الأمة، إنه يتصور الحياة وحدة إنسانية غايتها التعارف والتعاون بين الجميع، ولا يتصورها صراعا بين الطبقات، ولا حربا بين الشعوب، ولا عداوة بين الأجناس: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم} (الحجرات:13)، ويتصور الأديان كلها دينا واحدا بعث الله به رسله للبشرية الواحدة. والمؤمنون الذين آمنوا بهذا الدين أمة واحدة - في كل زمان ومكان - ويصور النبي هذه الوحدة بالبناء الواحد الذي لا يشغل منه إلا موضع لبنة: «مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بني بنيانا فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة، فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين» ([[713]](#footnote-713)).

ثم يخطو الإسلام خطوة كبيرة في سبيل تحقيق هذا الهدف، وذلك بتقرير حقوق الإنسان، تلك الحقوق التي لم يصل إليها حتى اليوم نظام ولا شريعة ولا فلسفة، في عمقها وأصالتها ورفعتها، فالإنسان في نظر الإسلام مخلوق كريم وكائن ممتاز، كرمه ربه بنفحة علوية من روحه، وزوده بالمواهب والطاقات التي تمكنه من تعمير الأرض والرقي بالحياة، وأسجد له ملائكته وجعله خليفته في أرضه، وسخر له في حياته كل ما يحتاج إليه لتحقيق رسالته : {ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا (70)} (الإسراء).

ويرمي الإسلام إلى تحقيق هذه الكرامة للإنسان في واقع الحياة، للإنسان بوصفه إنسانا، بصرف النظر عن دينه وجنسه ولونه ووطنه، فأعطاه حق الحياة الحرة الكريمة، ففرض لكل جاهل أن يتعلم، ولكل محتاج أن يعان، ولكل مريض أن يداوى، ولكل خائف أن يؤمن، وصان عرضه وماله ومسكنه، وحرم دمه أن يسفك، وحريته أن يعتدى عليها، وضميره أن يتحكم فيه، ولم يترك هذه الحقوق عرضة للعبث والضياع، ولم يصغها في أسلوب الحكم والنصائح، إنما جعلها من صميم العقيدة لها حرمة الإيمان، كما جعلها فرضا على المجتمع والدولة.

وأكد حرمة الدم البشرى، فحرم سفكه إلا بالحق، لا فرق بين إنسان وإنسان: {ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق} (الأنعام:151). وعظم من حرمة النفس البشرية، ومن زور الاعتداء عليها، فاعتبر النفوس كلها واحدة، من اعتدى على إحداها فكأنما اعتدى عليها جميعا؛ لأنه اعتدى على حق الحياة، ومن قدم لإحداها خيرا فكأنما قدم الخير للإنسانية بأسرها، قال عز وجل: {من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا} (المائدة:32). وعلى أساس احترام النفس الإنسانية كان رسول الله يربي أصحابه، فقد جاء عن جابر قال: «مرت بنا جنازة، فقام النبي وقمنا، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي، فقال: "أوليست نفسا»([[714]](#footnote-714))؟

وبهذا الفقه كان المسلم يتحرج من سفك الدماء في أحرج المواقف؛ فحينما حاصر الثوار أمير المؤمنين عثمان بن عفان، ومنعوا عنه الماء، وأجمعوا على قتله، حاول الصحابة أن يقاتلوا الثوار فأبى عثمان، يقول أبو هريرة: دخلت على عثمان يوما الدار، فقلت له: جئت لأنصرك، وقد طاب الضرب يا أمير المؤمنين، فقال: يا أبا هريرة، أيسرك أن يقتل الناس جميعا وإياي معهم؟ قلت: لا، قال: فإنك إن قتلت رجلا واحدا فكأنما قتلت الناس جميعا، فانصرف مأذونا لك، مأجورا غير مأزور ([[715]](#footnote-715)). وروح الإسلام ومبادئه ومنهجه في التربية ترمي كلها إلى إقرار السلام وتعميق حبه في ضمير المسلم وسيادته في المجتمع، وليس في الدنيا شريعة ولا نظام يفرض على أتباعه رياضة أنفسهم على السلام إلا الإسلام؛ ففي فريضة الحج مثلا يحرم على المسلم أن يقتل حيوانا أو يهيج طائرا أو يقطع نباتا أو يؤذي إنسانا بيد ولا لسان: {الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج} (البقرة:197).

وكذلك الصوم؛ لقول النبي : «الصوم جنة، فإذا كان يوم صوم أحدكم، فلا يرفث ولا يصخب، وإن سابه أحد أو قاتله، فليقل: إني صائم، إني صائم»([[716]](#footnote-716)).  وهي تربية عملية على تذوق حياة السلام، وتعود ممارستها في الحياة، والتعامل على أساسها في المجتمع. ومما يؤكد أن الدعوة للسلام تحتل المقام الرئيس في أهداف الإسلام العامة ومقاصد شريعته السامية ما يأتي ([[717]](#footnote-717))

**1.  أكد القرآن الكريم أن المقصود الأعظم من اعتناق الإسلام الاهتداء إلى طرق السلام والنور،** قال الله عز وجل: {يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين (15) يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم (16)} (المائدة)، و بالاستقراء في كتاب الله نجد أن لفظ "السلام" وما اشتق منه يزيد على 133 آية قرآنية، بينما لم يرد لفظ "الحرب" إلا في ست آيات فقط. وإن اسم "الإسلام" من "مادة السلام"([[718]](#footnote-718)). ومن أسماء الله : السلام، قال الله عز وجل: {هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون (23)} (الحشر). وتحية المسلم لرسول الإسلام سيدنا محمد في الصلاة في التشهد: "... السلام عليك أيها النبي... " وعند قبره الشريف كذلك. وتحية المسلم لنفسه وللمسلمين أحياء وأموات في الصلاة في التشهد "السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين... ". وتختم الصلاة عند المسلمين - فرضا ونفلا - بصيغة "السلام عليكم. ". و التحية المشروعة للمسلم لإخوانه "السلام عليكم. ". ومن أسماء الجنة "دار السلام" قال الله عز وجل: {لهم دار السلام عند ربهم وهو وليهم بما كانوا يعملون (127)} (الأنعام).{والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم (25)} (يونس)

       وليلة القدر التي نزل فيها القرآن كلها سلام: {سلام هي حتى مطلع الفجر (5)}(القدر). وتحية المؤمنين في الجنة "السلام" قال الله عز وجل: {تحيتهم يوم يلقونه سلام وأعد لهم أجرا كريما (44)} (الأحزاب). وهناك آيات قرآنية محكمة تحض على السلام، منها: {يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين (208)} (البقرة). {وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم (61)} (الأنفال). {يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا إن الله كان بما تعملون خبيرا (94)} (النساء). {إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا (90)} (النساء). {فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير (15)} (الشورى). {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8)} (الممتحنة).

**2.  وفي الحديث الشريف:** إن رسول الله في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: «أيها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف"، ثم قال: اللهم منزل الكتاب، ومجرى السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم»([[719]](#footnote-719)). وكان النبي يربي المسلمين على إيثار السلام، واستنفاد الحيلة في دفع العدوان وعدم القتال: جاء عن أبي هريرة قال: «جاء رجل إلى النبي فقال: يا رسول الله، أرأيت إن عدي على مالي؟ قال: "فانشد بالله"، قال: فإن أبوا علي؟ قال: "فانشد بالله" قال: فإن أبوا علي؟ قال: "فانشد بالله"، قال: فإن أبوا علي؟ قال: فقاتل، فإن قتلت ففي الجنة، وإن قتلت ففي النار» ([[720]](#footnote-720)).  وعلى أساس هذه الأصول يعتبر الإسلام السلام هو الأصل، ويعتبر الحرب ضرورة لا يلجأ إليها إلا مقاومة للظلم والعدوان، وحين لا يكون بد منها، أما الحروب العدوانية أو الهجومية بالمفهوم الحديث فهي حروب لا يعرفها الإسلام: {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)} (البقرة) . وكذلك يأمر القرآن بوقف الحرب بمجرد طلب العدو للصلح، حتى ولو كان في طلبه مظنة خيانة أو غدر، أو كان يبغي من وراء وقف القتال كسب الوقت للإعداد لحرب ثانية {وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم (61) وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين (62)} (الأنفال).

**ثانيا. الباعث على الحرب في الإسلام دفع الاعتداء لا البدء به:**

إن الباعث الوحيد على الجهاد في الإسلام - رد الاعتداء ودفعه، وليس في الإسلام دعوة إلى المبادأة بالقتال ألبتة، ويوضح هذا الشيخ محمد أبو زهرة فيقول: إن المتتبع لنصوص القرآن وأحكام السنة النبوية في الحروب يرى أن الباعث على القتال، ليس هو فرض الإسلام دينا على المخالفين، ولا فرض نظام اجتماعي، بل الباعث على القتال في الإسلام هو دفع الاعتداء.

وها هنا قضيتان إحداهما نافية والأخرى مثبتة: أما النافية، فهي أن القتال ليس للإكراه في الدين، ودليلها قوله عز وجل: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة:256)، ولقد منع النبي رجلا حاول أن يكره بعض ولده على الدخول في الإسلام، وجاءت امرأة عجوز إلى عمر بن الخطاب في حاجة لها، وكانت غير مسلمة، فدعاها إلى الإسلام فأبت، فتركها عمر، وخشي أن يكون في قوله - وهو أمير المؤمنين - إكراه، فاتجه إلى ربه ضارعا قائلا: "اللهم أرشدت ولم أكره"، وتلا قوله عز وجل: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}، لقد نهى القرآن الكريم عن الفتنة في الدين، واعتبر فتنة المتدين في دينه أشد من قتله، وأن الاعتداء على العقيدة أشد من الاعتداء على النفس؛ ولذا جاء فيه صريحا: {والفتنة أشد من القتل } (البقرة: ١٩١).

وأما القضية المثبتة، فهي أن القتال لدفع الاعتداء، وقد نص عليها القرآن أيضا، إذ يقول: {فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين (194)} (البقرة)، وإن القرآن بمحكم نصوصه جعل الذين لا يقاتلون المؤمنين في موضع البر إن وجدت أسبابه، وأن الذين يقاتلون هم الذين يعتدون؛ فقد جاء فيه: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8)} (الممتحنة). ومع أن القتال شرع لدفع الاعتداء، إلا أن القرآن لم يأمر بالحرب عند أول بادرة من الاعتداء، أو عند الاعتداء بالفعل إذا أمكن دفع الاعتداء بغير القتال؛ فقد جاء فيه:{وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين (126) واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون (127)} (النحل).

هذه نصوص واضحة تثبت أن حرب النبي وأصحابه الأخيار من بعده لم يكن الباعث عليها إلا دفع الاعتداء، ولم يكن الباعث عليها فرض رأي أو دين، ولكن يجب علينا أن نفرض أن كل مبدأ سام يتجه إلى الدفاع عن العقيدة وعن الحرية الشخصية يهم الداعي إليه أن تخلو له وجوه الناس، وأن يكون كل امرئ حرا فيما يعتقد، يصطفي من المذاهب بحرية كاملة ما يراه أصلح للاتباع في اعتقاده، وما يراه أقرب إلى العقل في نظره، فإذا كان طاغية أو ملك قد أرهق شعبه من أمره عسرا، وضيق عليه في فكره، وحال بينه وبين الدعوات الصالحة تتجه إليه، فإن حق صاحب الدعوة إذا كان في يده قوة أن يزيل تلك الحجز التي تحول بينه وبين دعوته ليصل إلى أولئك المستضعفين، وتخلو وجوههم لإدراك الحقائق الجديدة وإعلان اعتناقها إن رأوا ذلك وآمنوا به، ولكن محمدا النبي الأمين لم يلجأ إلى ذلك ابتداء حتى لا يظن أحد في الأخلاف أن محمدا قاتل ليفرض دينه على الناس، أو ليكرههم عليه؛ ولذلك سلك طريقين:

أولهما: أن يرسل الدعوة الدينية إلى الملوك والرؤساء في عصره يدعوهم إلى الإسلام، ويحملهم إثمهم وإثم من يتبعونهم إن لم يجيبوا دعوته، ولذلك جاء في كتابه إلى هرقل: " أسلم تسلم، وإلا فعليك إثم الأريسين" أي: الرعية من الزراع وغيرهم {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله} (آل عمران: ٦٤). ثانيهما: أنه بعد هذه الدعوة الرسمية أخذ يعلن الحقائق الإسلامية ليتعرفها رعايا تلك الشعوب فيتبعها من يريد اتباعها، وقد اتبعها فعلا بعض أهل الشام ممن يخضعون لحكم الرومان، وعرف المصريون وغيرهم حقيقتها، حتى لم تعد مجهولة لمن يريد أن يتعرفها، وتسامعت بها البلاد المتاخمة للعرب.

وما اتجه النبي إلى قتال الفرس و الروم، إلا بعد أن ثبتت حقيقتان: أولاهما: أن الروم قد ابتدأوا فاعتدوا على المؤمنين الذين دخلوا في الإسلام من أهل الشام، فكان ذلك فتنة في الدين وإكراها للمسلمين على الكفر، وما كان محمد ليسكت على ذلك، وقد جاء لدعوة دينية، وإنه إن كان لا يحمل الناس على اعتناق الإسلام كرها، إلا أنه لا يمكن أن يسكت عمن يحاولون أن يخرجوا أتباعه من دينهم كرها، إنه لا يريد أن يعتدي، ولا أن يعتدى عليه؛ ولذلك اعتبر هذا العمل من جانب الرومان اعتداء على دينه وعليه؛ لأنه صاحب الدعوة فلا بد أن يزيل هذه الفتنة.

الأخرى: أن كسرى عندما بلغه كتاب الرسول هم بقتل من حملوه، وأخذ الأهبة ليقتل النبي ـواختار من قومه من يأتيه برأسه الشريف الطاهر، ولكن أنى لكسرى وأمثاله من الطغاة أن يمكنهم الله من ذلك، والنبي وقد علم بالأمر ما كان ليسكت حتى يرتكب كسرى هذا الإثم، بل إنه القوي العادل الحصيف؛ ولذلك كان لا بد أن يصرعه وجيشه قبل أن يصرعه هو. لهاتين الحقيقتين اتجه النبي لقتال الرومان والفرس لمنع الفتنة في الدين من أولئك الرومان ومحاربيهم، كما قاتل المشركين لمنع هذه الفتنة، إذ يقول القرآن الكريم: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين (193)} (البقرة) ([[721]](#footnote-721)).

ويقول ابن تيمية في قتال النبي لأهل الروم: "وأما النصارى فلم يقاتل النبي أحدا منهم، حتى أرسل رسله إلى قيصر وإلى كسرى، وإلى المقوقس والنجاشي، وملوك العرب بالشرق والشام، فدخل في الإسلام من النصارى وغيرهم من دخل، فعمد النصارى بالشام فقتلوا بعض من قد أسلم، فالنصارى هم الذين حاربوا المسلمين أولا، وقتلوا من أسلم منهم بغيا وظلما، فلما بدأ النصارى بقتل المسلمين أرسل محمد سرية أمر عليها زيد بن حارثة، ثم جعفرا، ثم ابن رواحة، وهو أول قتال قاتله المسلمون بمؤتة من أرض الشام، واجتمع على أصحابه خلق كثير من النصارى، واستشهد الأمراء الثلاثة وأخذ الراية خالد بن الوليد([[722]](#footnote-722)). وبهذا يتبين أن قتال النبي لم يكن إلا دفعا للاعتداء، والاعتداء الذي حدث في عهد النبي كان على صورتين:

إحداهما: أن يهاجم الأعداء النبي فيرد كيدهم في نحورهم. ثانيتهما: أن يفتن الأعداء المسلمين عن دينهم، ولا بد أن يمنع النبي ذلك الاعتداء على حرية الفكر والعقيدة. وفي الصورتين نجد النبي لا يفرض دينه، ولا يكره أحدا عليه، ولكن يحمي حرية الاعتقاد التي هي مبدأ من مبادئه، إذ قد جاءت مقررة في القرآن، إذ يقول عز وجل: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة: 256). فالحق أن قتال النبي كان دفاعا عن حرية الرأي وحماية العقيدة من أن يفتن صاحبها.

وما انتقل النبي إلى ربه حتى كانت كل البلاد التي حوله قد تحركت لتفتن المؤمنين عن دينهم، وقد ابتدأ الرومان فعلا، فلم يكن بد من الاستعداد لهم، وهم كسرى بأن يقتله؛ ولذا أوصى بأن يذهب جيش كثيف إلى الشام، وجعل أسامة بن زيد أميرا عليه، وجعل من جنوده الشيخين الجليلين أبا بكر وعمر رضي الله عنهما. ولما آلت الخلافة إلى أبي بكر، ثم عمر أرسلا الجيوش إلى كسرى وهرقل بعد أن خمدت الردة، وصارت الكلمة لله ولرسوله وللمؤمنين في شبه جزيرة العرب.

وكذلك كان القتال في عهد الخلفاء الراشدين جميعا، لا في عهد الخليفتين الأولين فقط، ولقد سارت المعركة في طريقها بين الفرس ومن وراءهم من الشرق، وفي الشام وما وراءها من ملك هرقل، وأمن الناس بهذه الحرب في عقائدهم، ولم يكن الأمن خاصا بالمسلمين، بل إن اليعقوبيين من المسيحيين أمن لهم اعتقادهم فحيل بين الرومان وبين ما يشتهون من محاولة حملهم على "الكثلكة"، أي: حملهم على الدخول في المذهب الكاثوليكي؛ ولذا رحبوا بالفاتحين من المؤمنين، ولم يكن قتال إلا مع الرومان، حتى إذا هزموا في أول صدمة، صارت المعركة بين المسلمين والمصريين مناوشات وليست حروبا، وانتهى الأمر بالتسليم لعدالة الإسلام، الذي يحمي الحريات، وخصوصا حرية الاعتقاد.

**ثالثا. السلم هو الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم، وهو أصل في عقيدة الإسلام:**

وإذا كان القتال في الإسلام لدفع الاعتداء، وليس للحمل على اعتقاد معين، فإن الأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم هي السلم حتى يقع اعتداء، فإن كان الاعتداء، فإن الحرب تكون أمرا لا بد منه، ردا للشر بمثله، ولتحمي الفضيلة نفسها من الرذيلة كما قررنا، وإن ذلك الأصل ثابت بالنصوص القرآنية، وثابت بالوقائع التاريخية في عصر النبي ففي القرآن الكريم: {يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين (208)} (البقرة)، وفيه أيضا: {وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم (61)} (الأنفال)، وفي القرآن أيضا: {يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا} (النساء: ٩٤)، وإن كل هذه النصوص قاطعة في أن الأصل هو السلام حتى يكون الاعتداء، فالذين آمنوا بمقتضى النص الأول يدعون إلى الدخول في السلم بكل ضروبه وأشكاله، ولا شك أنه لو كان الأصل هو الحرب ما دعوا إلى هذا الأمر السامي، والنص الثاني يدعو إلى الميل إلى السلم والدخول فيه إن مالوا إليه، ولو كان القتال للكفر ما كان السلم إلا بعد الإيمان، ولكنه دعا إلى الجنوح إلى السلم إن مالوا إليه، ولو لم يكن إيمان، والنص الثالث ينهى عن القتال إذا ألقى العدو إلى المسلمين السلام.

**وقائع التاريخ تشهد بأن القتال فرض على المسلمين :** إن الوقائع التاريخية في عصر النبي تؤكد أن القتال في الإسلام كان دفاعا، وأن العلاقة بين المسلمين وغيرهم علاقة سلم، وذلك يتبين من أن النبي لم يرفع سيفا على مخالفيه، حتى كان منهم اعتداء بالفعل أو تربص بالاعتداء:

فأما كفار قريش، فقد مكث النبي بينهم ثلاث عشرة سنة يدعوهم بدعاية الله عز وجل، يدعوهم إلى التوحيد والتطهر من أرجاس الجاهلية ومظالم العصبية، ما ترك بابا من أبواب الدعوة بالموعظة الحسنة إلا دخله، تحقيقا لأمر الله له {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن} (النحل:125)، ولكنهم آذوه وآذوا أصحابه، ولم يتركوا بابا من أبواب الأذى إلا دخلوه فجاهدهم بالصبر والمصابرة، حتى هموا بقتله، وجمعوا من كل قبيلة شابا ليضربوه ضربة رجل واحد، وأحاطوا بداره ليفعلوا فعلتهم، ولكن الله نجاه، فخرج من بيته مهاجرا، وكان أصحابه من قبله قد هاجروا فرارا بدينهم الذي ارتضوا، وعندئذ جاء الإذن بالقتال، كما قال عز وجل: {أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير (39) الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز (40)} (الحج).

وكان القتال مقصورا على قريش لا يعدوهم؛ لأنهم هم الذين اعتدوا، واستمروا على اعتدائهم باستمرارهم على أذى المستضعفين الذين بقوا بمكة لا يستطيعون عنها حولا، وكانت غزوتا بدر وأحد خاصتين بقريش، ولكن قريشا جمعوا له الجموع من العرب جميعا في غزوة الأحزاب، فتضافروا جميعا على اقتلاع المدينة الفاضلة من أرض العرب، فكان لا بد من قتال العرب كافة؛ لأنهم جميعا قد اعتدوا؛ ولذا نزل قوله عز وجل: {وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين (36)} (التوبة)، فقد اعتدوا جميعا فكان حقا على المؤمنين أن يردوا اعتداءهم جميعا: {ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز (40)} (الحج).

وأما اليهود، فعندما هاجر النبي إلى المدينة لم يستبح دماءهم، بل سالمهم وعقد معهم عقد جوار يجعل لهم حقوقا وعليهم واجبات، وكان حلفا كريما، لم يفكر في نقضه، فلم يكن المؤمنون وعلى رأسهم النبي ممن ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، واستمر على عهده نحو ثلاث سنين، حتى بعد غزوة بدر، التي خذل الله بالإيمان فيها الشرك كله، فقد أذلت فيها قريش، ولكن كانت الخيانة من اليهود في غزوة أحد في السنة الثالثة، ثم في غزوة الأحزاب في السنة الخامسة، حين اجتمعت العرب كلها لتجتث الإسلام من موطنه، وكانت خيانات لو تمت لذهب أهل الإيمان، وكان لا بد من نبذ العهد، كما يقرر القرآن: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين (58)} (الأنفال).

وأما النصارى، فقد بينا أن النبي لم يحاربهم إلا بعد أن قتلوا المؤمنين في الشام، ولم يحارب النصارى كافة بل حارب الرومان فقط، وقد كان على أتم ولاء مع نصارى العرب، وأنه لم يحارب الرومان بوصفهم نصارى، بل حاربهم بوصفهم معتدين، وأن النصارى من العرب قد جاء القرآن بالثناء عليهم في قوله عز وجل: {لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون (82) وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين (83)} (المائدة).

وبهذا الاستقراء التاريخي نجد النبي ما حارب أحدا لم يعتد عليه، أو لم يدر الأمر ضده، أو لم يتآمر على الإسلام مع أعدائه، وهو الذي يقرر الحقائق الإسلامية وحده، وإنه يقرر أن من سالم المسلمين لا يحل لهم أن يقاتلوه، ومن اعتدى عليهم لا يحل لهم أن يتركوه ([[723]](#footnote-723)).

**رابعا. الجهاد القتالي في الإسلام له ضوابط وآداب، قبل بدء القتال، وفي أثناء القتال، وبعده:**

تقرر سلفا أن باعث الجهاد في الإسلام رد الاعتداء، وتحطيم كل قوة تعترض طريق الدعوة وإبلاغها للناس في حرية، أو تهدد حرية اعتناق العقيدة وتفتن الناس عنها، ومع أن الإسلام حدد الهدف وهو جد نبيل إلا أنه لا يقر مبدأ " الغاية تبرر الوسيلة"، ولذا حدد المدى ووضع الضوابط والقيود، لينأى بنفسه وبأتباعه عن هذه الشناعات التي عرفتها حروب الجاهليات الغابرة والحاضرة على السواء، إذ ينفر منها حسه وتأباها تقواه. ومن أفضل من تناولوا هذه الضوابط بالتفصيل الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه " نظرية الحرب في الإسلام" فيقول:

**1.  ضوابط قبل المعركة:** لا يبتدئ القتال في الإسلام إلا بعد تخيير المقاتلين بين أمور ثلاثة: الإسلام، أو العهد، أو الحرب، وقد ذكرنا أنه بعد أن انتشر الإسلام في البقاع صار المسلمون في وسط أعداء يتحينون الفرصة للانقضاض على الإسلام وأهله، وإن سكنوا فليستعدوا ويضربوا الضربة التي يرونها قاصمة، فكان لا بد من أن يسبقهم الإسلام قبل أن يسبقوه، والهجوم في أحيان كثيرة يكون الطريق الوحيد لرد الاعتداء.

ولكن الإسلام لا يريد أن يأخذ مخالفيه على غرة، بل هو يعلنهم قبل الهجوم، وإعلانه دليل على أنه لا يقصد بالقتال أن يستولي على أرض، أو يحكم الرقاب، أو يتحكم في مصائر العباد، بل يريد أن يأمن جانبهم، إما بالعهد يعقدونه، أو بالإسلام يعتنقونه، فإن لم يكن واحد من الأمرين، كانت نية الاعتداء واضحة بينة، فلا بد أن يقوا أنفسهم منه.

وقد سار المسلمون على ذلك المنهاج في فتوحاتهم، وصار من بعد ذلك أمر الإسلام مشهورا، وقد نسي بعض القواد أن يخير بين هذه الأمور، فهجم من غير تخيير، ومن هؤلاء "قتيبة بن مسلم الباهلي" الذي فتح ما وراء النهر، وانساب في الأرض حتى أوشك أن يصل إلى الصين، وحدث وهو يغزو سمرقند ويقاتل أهلها أن دخل صغد - من أعمالها - من غير هذا التخيير بين الأمور الثلاثة، فشكوا إلى "عمر بن عبد العزيز"، وقالوا: ظلمنا قتيبة وغدر بنا فأخذ بلادنا، وقد أظهر الله العدل والإنصاف، وطلبوا أن يؤذن لهم ليقدموا على أمير المؤمنين، ويبسطوا قضيتهم فأذن لهم، ولما علم شكواهم كتب إلى واليه ذلك الكتاب: "إن أهل سمرقند شكوا ظلما وتحاملا من قتيبة عليهم، حتى أخرجهم من أرضهم، فإذا أتاك كتابي فأجلس إليهم القاضي فلينظر في أمرهم، فإن قضى لهم، فأخرج العرب إلى معسكرهم قبل أن يظهر عليهم قتيبة". فأجلس الوالي لهم القاضي، فقضى أن يخرج العرب إلى معسكرهم، وينابذوهم على سواء، فيكون صلحا جديدا، أو ظفرا عن عنوة، فقال أهل الصغد من سمرقند: بل نرضى بما كان ولا نحدث.

فأي مثل للعدالة أروع من هذه المثل، وأي محارب يعامل محاربه هذه المعاملة؟ هل رأى التاريخ الإنساني أن منتصرا يتخلى عن الأرض من غير قوة تخرجه؟! بل يخرج استجابة لداعي العدالة التي حكم بها قاضيه، فيتخلى عن الأرض التي فتحها، وقتل فيها من قتل، ثم يعرض عليهم من جديد، إما الصلح، وإما الإسلام، وإما الحرب، ولقد اختار أهل سمرقند لأنفسهم، فآثروا العافية، بل آثروا الحق والعدل، ودخلوا في الإسلام أفواجا.

ومن وصايا رسول الله للمجاهدين: وصيته لعلي بن أبي طالب، ونصها: "إذا نزلت بساحتهم، فلا تقاتلهم حتى يقاتلوك، فإن قاتلوك فلا تقاتلهم حتى يقتلوا منكم قتيلا، فإن قتلوا منكم قتيلا فلا تقاتلهم حتى ترهم أناة. ثم تقول لهم: هل لكم إلى أن تقولوا: لا إله إلا الله؟ فإن قالوا: نعم، فقل: هل لكم أن تصلوا؟ فإن قالوا: نعم، فقل: هل لكم أن تخرجوا من أموالكم صدقة تردونها على فقرائكم؟ فإن قالوا: نعم. فلا تبغ منهم غير ذلك، والله لأن يهدي الله على يدك رجلا واحدا خير لك مما طلعت عليه الشمس أو غربت" ([[724]](#footnote-724)).

ونقف وقفة قصيرة عند هاتين الوصيتين فإنهما تكشفان عن مقصد القتال، وهو دفع الاعتداء، وإن نية السلم ثابتة حتى عندما يتلاقى الجيشان، ويقف كل واحد منهما لصاحبه ينتهز فرصة الانقضاض، أو ينتظر ساعة الالتحام، وما كانت الدعوة إلى الإسلام أو المعاهدة إلا من قبيل إيثار جانب السلم على جانب القتال، وإبعاد فكرة الانتقام من الاعتداء الماضي، وإيثار السلم في المستقبل على توريث العداوة وإشعال نيران الحرب، فهل بعد ذلك يقال أن الإسلام دين قتال، وليس دين سلام؟!

بل إنه يحرض جنده على ألا يبدؤوا بالقتال؛ لأن دم المخالف حرام حتى يبيحه باعتدائه، ودم الحربي حرام حتى يبادر بالقتل، فإن قتل فقد أصبح غير معصوم الدم. ومع ذلك إذا ابتدأوا وقتلوا بالفعل لا يقاتلهم حتى يريهم المقتول، ويقول - في روح المسالم القوي الذي يبغي حقن الدماء -: أما كان خير من هذا؟! وهو السلام والأمن باعتناق الإسلام، أو عقد المعاهدة على الأمن، فإن لم تجد رؤية المقتول، ولم تثر عطفهم، وتحملهم على إيثار المودة والسلم أو الدخول في أمان المسلمين، لم يكن بد من القتال، وعندئذ يتقدم المؤمنون طالبين إحدى الحسنيين؛ النصر أو الشهادة، ويكون النصر من عند الله العزيز الحكيم. هذه صورة عن ابتداء حرب النبوة، وهي تؤكد بلا ريب أن الحرب كانت ضرورة لا بد منها، فإما أن يسكت النبي ويترك الفضيلة تنتهك حرماتها، والرذيلة تلقي حممها، وإما أن يكفها ويدفع أذاها، ويخلص الحق وأهله، وهو ابتداء يكشف عن الغاية ويوضح الباعث.

**2.    ضوابط القتال في المعركة:** كان النبي يسير على سياسة التأليف بين الناس ما أمكن التأليف، وكان يأمر جنوده وهم في القتال أن يحرصوا على التأني بدل التقتيل والفتك، وجاء في ذلك أنه قال لجنده: «إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم أدعهم إلى الإسلام».([[725]](#footnote-725)) هي إذن حرب رفيقة تتسم بالتأني، وتتسم بالمحافظة حتى على الأعداء، وأحب إلى محمد أن يأتوه بهم سالمين قد عمر الإيمان بالحق قلوبهم من أن يأتوا إليه بالنساء والذرية سبايا، فليست حربا وحشية، بل هي حرب نبوية. وإن بين أيدينا وصيتين إحداهما للنبي والأخرى لخليفته، ومنهما يتبين قانون الحرب الإسلامية في ميدان القتال:

أما الوصية الأولى: فهي قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سيروا باسم الله في سبيل الله، وقاتلوا أعداء الله، ولا تغلوا(تخونوا)، ولا تغدروا، ولا تنفروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا». ([[726]](#footnote-726)) ويقول لخالد بن الوليد: «لا تقتل ذرية ولا عسيفا» (عاملا أو أجيرا )([[727]](#footnote-727)). أما الوصية الثانية: فقد جاء «عن أبي بكر الصديق أنه بعث جيوشا إلى الشام، فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان، وكان أمير ربع من تلك الأرباع، فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر: "إما أن تركب وإما أن أنزل"، فقال أبو بكر: "ما أنت بنازل، وما أنا براكب، إني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله". ثم قال له: "إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له، وستجد قوما فحصوا عن - أي حلقوا - أوساط رؤوسهم من الشعر، فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف، وإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما، ولا تقطعن شجرا مثمرا، ولا تخربن عامرا، ولا تعقرن شاة ولا بعيرا إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلا ولا تغرقنه، ولا تغلل، ولا تجبن»([[728]](#footnote-728)).

**ما يحل وما لا يحل في القتال:** هذه الوصايا التي نطق بها النبي ونطق بها خليفته وصديقه من بعده تصرح لنا بقانون الميدان، وبالقيود التي يقيد بها المقاتل في الميدان، حتى لا يكون في سيفه رهق، وحتى لا يصاب غير مقاتل. وإن الأساس في هذه الوصايا أنه لا يقتل في الميدان إلا من يقاتل بالفعل، أو يكون له رأي وتدبير في القتال، وأن الأساس في القتال هو رد الاعتداء، وكسر شوكة الأعداء، وليس القتل انتقاما، بل هو منع للظلم؛ ولذلك لا تخريب، ولا هدم، ولا إتلاف، ولا تمثيل بالقتلى، ولنذكر بعض هذه الأمور التي نهى عنها خليفة رسول الله اتباعا لهدي النبي واقتداء به فيما أمر ونهي.

**منع قتل رجال الدين:** أول ما نهى عنه أبو بكر هو قتل رجال الدين؛ ذلك أنه أرسل جنده إلى الشام التي كانت بها الأرض المقدسة، والتي بها المعابد التي عكف عليها العباد، فكان لا بد من أن يمنعه من أن يمتد سيفه إلى أولئك الذين انصرفوا للعبادة، فليس لهؤلاء شأن بالقتال، وقد قسم الصديق الرجال الذين يتسربلون بسربال الدين إلى قسمين: أحدهما: أولئك الذين التزموا بدور العبادة لا يقتلون ولا يقاتلون، وليس لهم رأي في القتال ولا تدبير ولا مكيدة فيه، وأولئك لا يقتلون باتفاق جمهور الفقهاء، ويقول السرخسي في تعليل ذلك: "إن المبيح للقتل شرهم من حيث المحاربة، فإذا أغلقوا الباب على أنفسهم اندفع شرهم مباشرة وتسبيبا، فأما إذا كان لهم رأي في الحرب وهم يصدرون عن رأيهم فإنهم يقتلون".

والقسم الثاني: من تسربلوا بسربال الدين ظاهرا لا باطنا، وقد وصفهم الصديق بأنهم حلقوا أوساط رؤوسهم، وتركوا من شعورهم ما يشبه العصائب، وهؤلاء قرر أنهم يقتلون، وجاء أنه قال فيهم: "فاضربوا مقاعد الشيطان"، ولماذا خص الصديق هؤلاء بالقتل؟  لقد أجمع كتاب السير والفقهاء على أن هؤلاء كانوا يشتغلون فعلا بالقتال، وهم الذين كانوا يحرضون على المؤمنين، ويظهر من وصفهم أنهم كانوا من الرومان المتحكمين في رقاب أهل الشام باسم الدين، والذين كانوا يحاولون فرض المذهب الروماني على أهل المشرق، وأذاقوهم في ذلك الوبال، وهم لا يكفون عن القتال دفاعا عن الرومان.

وإنه يتبين من هذا أن المؤمنين في ميدان القتال يؤمنون بحق كل متدين في القيام بعبادته، وإنهم ليحمون اعتقاده، وإن كانوا لا يؤمنون به، وإن احترام حرية التدين ليبلغ بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن يزيل التراب بيده عن هيكل لليهود قد طمس الرومان معالمه، حتى أصبح لا يرى إلا أعلاه، وذلك أن عمر عندما ذهب إلى إيليا ليعقد الصلح مع أهلها سنة 16 من الهجرة النبوية، نظر ووراءه جيشه إلى بناء بارز قد ظهر أعلاه وطمس أكثره، فسأل ما هذا؟ قالوا: هيكل لليهود قد طمسه الرومان بالتراب، فأخذ من التراب بفضل ثوبه وألقاه بعيدا، فصنع الجيش صنيعه، ولم يلبثوا إلا قليلا حتى بدا الهيكل وظهر.

**منع قتل الأطفال والشيوخ والنساء:** نهى النبي عن قتل الأطفال والشيوخ والنساء؛ لأن هؤلاء ضعفاء لا يقاتلون ولا رأي لهم في قتال، وإن ذلك منبعث من نظرية الحرب الإسلامية نفسها، وهي أن القتل ليس إلا دفعا للاعتداء ومنعا للأذى، ولقد مر النبي بعد المعركة يتفحص القتلى، فرأى امرأة مقتولة فغضب وقال: «هاه، ما كانت هذه لتقاتل، أدرك خالدا فقل له لا تقتلن عسيفا ولا ذرية».([[729]](#footnote-729)) ولقد كان يغضب أشد الغضب، إذا علم أن جنده قتلوا صبيا أو طفلا، ولقد بلغه قتل بعض الأطفال فوقف يصيح في جنده: «ما بال أقوام ذهب بهم القتل حتى قتلوا الذرية، ألا لا تقتلوا ذرية. ثلاثا»([[730]](#footnote-730)). إن الاعتداء لا يتصور من الذرية الضعاف فكيف يحملون وزر اعتداء غيرهم، وليست حرب الإسلام لإفناء الأعداء، إنما هي لمنع الاعتداء، ولا يصح أن يتجاوز القتال البواعث الذي بعثت عليه. وأما الشيوخ فهم قسمان: قسم يدير الحروب ويشير بالرأي، وقسم لا يقدر على ذلك، وليس من شأنه هذا، وهذا القسم الأخير لا يباح قتله، لعدم توفر الأسباب الموجبة للقتال بالنسبة إليه، أما القسم الأول فإنه يباح قتله؛ لأنه مقاتل برأيه وتدبيره ومكايده في الحروب، وقد أمر النبي بقتل دريد بن الصمة في حنين، وكان قد بلغ العشرين بعد المائة، ولكن كان فيه وعي وله رأي، وقد أشار عليهم فعلا في هذه الغزوة، فكان مقاتلا بهذا الرأي.

**منع قتل العمال:** تكرر نهي النبي عن قتل العسفاء، وهم العمال الذين لا يحاربون، وليس لهم في الحروب يد ولا عمل؛ وذلك لأن هؤلاء لا يقاتلون، والحرب محصورة في دائرة من يقاتل لا تخرج عنه؛ ولأن القتال ليس قتالا للشعوب، إنما هو دفع لقوى الشر والفساد، وهي في الذين يحملون السيوف ويقاتلون، أو يدبرون ويرسمون الخطط؛ لأن العمال الذين عكفوا على الزرع أو العمل اليدوي هم بناة العمران ودعائمه، والحرب الإسلامية ليست لإزالة العمران، إنما هي لدفع الفساد في الأرض؛ ولأن هؤلاء العمال هم الذين كانوا مستضعفين تحت سلطان الملوك الغاشمين، فهم فريسة الظلم؛ فلا يصح أن يكونوا وقود الحرب، يكتوون بنارها، وليسوا من جناتها.

**منع التخريب:** جاء النهي عن التخريب وعن قطع الشجر وعن قطع النخل وحرقه صريحا في وصية أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومع ذلك فقد اختلف الفقهاء في جواز قطع الشجر وإحراق النخل، فالأوزاعي منع قطع الشجر والثمر والتخريب أخذا من ظاهر هذا النص، وكلام الصديق حجة؛ لأنه لا يمكن أن يقوله من غير أصل يعتمد عليه من الهدي النبوي، وهو الذي لازم النبي طوال مدة البعثة وقبلها، فكلامه في هذا له مكانته؛ وهذا إذا لم تكن هناك ضرورة حربية لذلك، أما إذا كانت هناك ضرورة حربية؛ كأن يتحصن المحاربون بحصن ولا سبيل للانتصار إلا بدكه، أو تكون الأشجار غابة كثيفة ويستتر وراءها الأعداء ويكمنون للمسلمين بها، فإنه في هذه الحال يجوز لهم قطعها ليخلص لهم وجه العدو ويدفعوا أذاه. والخلاصة التي انتهينا إليها من مراجعة الشريعة في مصادرها ومواردها هي: أن الأصل هو عدم قطع الشجر والزرع والثمر؛ لأن الغرض من القتال ليس إيذاء الرعية، ولكن دفع أذى الراعي الظالم، وبذلك وردت الآثار، ولكن إذا تبين أن قطع الشجر وهدم البناء ضرورة حربية لا مناص منها، كأن يستتر العدو به، ويتخذ منه وسيلة لإيذاء الجيش الإسلامي، فإنه لا مناص من قطعه أو هدمه على أنه ضرورة من ضرورات القتال، كما فعل النبي في حصن ثقيف.

**رد الاعتداء والمعاملة بالمثل مع التقوى والتمسك بالفضيلة:** انتهينا إلى أن الباعث على القتال هو دفع الاعتداء، وأن ذلك الباعث يعين من يجوز قتله ومن لا يجوز، ويعين ما يسوغ للقواد أن يفعلوه وما لا يسوغ، وما دام القتال لرد الاعتداء المسلح بمثله ولحماية الحريات الدينية، فإن القاعدة العامة في حرب المسلمين مع أعدائهم هي المعاملة بالمثل، فالجيش المسلم يعامل جيش العدو بمثل ما يعامل به، فإذا استرق العدو أسرى المسلمين استرق المسلمون أسرى العدو، وإذا استعمل العدو سلاحا معينا في الميدان، كان للجيش المسلم أن يستعمل السلاح نفسه... وهكذا.

ولكن إذا كان العدو منطلقا من كل القيود الخلقية، لا ينطلق المسلمون من تلك القيود؛ ولذلك كان الأمر بالتقوى ثابتا مقررا بجوار الإذن برد الاعتداء بمثله، فقد قال عز وجل: {فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين (194)} (البقرة)، وتقوى الله قوامها الاستمساك بالفضيلة، فالمعاملة بالمثل يجب أن تكون في دائرة الفضيلة الإنسانية، واحترام الكرامة للإنسان لذات الإنسان، فإذا كان الأعداء يمثلون بالقتلى من المسلمين، فإنه لا يسوغ للمسلمين أن يمثلوا بالقتلى؛ ولذا جاء عن عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنه نهى عن النهبة والمثلة».([[731]](#footnote-731)) ولقد مثل المشركون في غزوة أحد بعم النبي حمزة بن عبد المطلب، وقد حز في نفسه مقتله والتمثيل بجثته، ومع ذلك لم يفكر في أن يمثل بأحد من قتلاهم فيما جاء بعد ذلك من حروب.

وإذا كان الأعداء يقتلون الشيوخ والضعاف، فإنه لا يباح لجيش الإيمان أن يقتلهم، وإذا كان الأعداء يعذبون الأسرى من المسلمين بالجوع والعطش، فإنه لا يباح لجيش الإسلام أن يعذب بالجوع والعطش، وإذا كان الأعداء يقتلون الأسرى، فإنه لا يجوز لجيش محمد الكريم أن يقتل الأسرى بعد أن يثخن في الأرض. وإن الإسلام قد بالغ في إكرام الأسرى، حتى إن نصوص القرآن تعد إطعام الأسير من أكرم البر، وتذكر أنه صفة من صفات المؤمنين، فيقول سبحانه في صفات المؤمنين الأبرار: {ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا (8)} (الإنسان)، وكأن الأسير يكون في ضيافة، لا في أسر يؤدي إلى الرق.

ولقد كان القواد الذين يأخذون بهدي الإسلام في حروبهم يكرمون الأسرى ولا يجيعونهم، وإن التاريخ قد سجل هذا لصلاح الدين الأيوبي عندما كان يحارب الصليبيين، فقد أسر عددا ضخما من جيوش الفرنجة، ولكن لم يجد عنده طعاما يكفيهم، فأطلق سراحهم جميعا، ولما تكاثفوا وكونوا من أنفسهم جيشا يقاتله، رحب بذلك، ورأى أن من الخير أن يقتلهم في الميدان محاربين، ولا يقتلهم في الأسر جائعين، وكانت المفارقة كبيرة بينه وبين قائد الفرنجة عندما استسلم له جماعة من المسلمين بشرط ألا يقتلهم، فقبل الشرط ثم قتلهم جميعا، ويقول في ذلك جوستاف لوبون: "كان أول ما بدأ به ريكارد أنه قتل صبرا أمام معسكر المسلمين ثلاثة آلاف أسير مسلم، سلموا أنفسهم إليه بعد أن أعطاهم عهدا على نفسه بحقن دمائهم، ثم أطلق لنفسه العنان باقتراف هذا القتل والسلب، وليس من الصعب أن يتمثل المرء درجة تأثير تلك الكبائر في صلاح الدين النبيل الذي رحم نصارى القدس، فلم يمسهم بأذى، والذي أمد فيليب وقلب الأسد بالمرطبات والأزواد في أثناء مرضهما، فقد أبصر الهوة السحيقة بين تفكير الرجل المتمدين وعواطفه، وتفكير الرجل المتوحش ونزواته.

ولسنا نوازن بين عمل صلاح الدين هذا، وبين عمل نابليون لما أسر طائفة كبيرة من أهل الشام عند إرادته فتح عكا، ولما لم يجد لهم قوتا حصدهم جميعا حصدا بمدافعه.. لسنا نوازن بين عمل القائد الكردي المتدين النابغة الذي هزم جميع أعدائه في ميدان القتال، وبين من يعدونه نابغة الحروب في العصر الأخير؛ لأن الموازنة تقتضي قدرا مشتركا بين العملين يرجح فيه أحدهما على الآخر، ولا شيء من ذلك في هذا، فلا يوازن بين النور والظلمة، ولا بين الفضيلة والرذيلة، ولا بين البطولة والنذالة، ولا بين الإنسانية الكريمة والوحشية غير المحكومة بدين أو خلق.

ومن المقررات الشرعية أنه إذا كان العدو ينتهك الأعراض، فإن جيش الفضيلة لا يعامله بمثلها؛ لأن الأعراض حرمات الله لا تباح في أرضه، ولا يختلف التحريم فيها باختلاف الأشخاص أو الأجناس أو الأديان. ولقد بالغ الإسلام في الحث على الابتعاد عن المحرمات في أرض العدو، وقرر الفقهاء أن الربا كما لا يحل مع المسلمين لا يحل من المخالفين، ولا يحل مع المقاتلين، فإنه أكل لأموال الناس بالباطل، وأكل أموال الناس بالباطل غير جائز في الحرب كما هو غير جائز في السلم. وقد يقول قائل: إن هذه صور مثالية للحروب، وهي بلا شك حروب نبوة، وليست حروبا تستمد نظمها من الطبائع البشرية الأرضية.. ولكن هل كان القواد المسلمون يلتزمون ذلك في كل حروبهم؟ ونحن نقول: إن ما نقوله هو الوصايا الخالدة، والأحكام القطعية السرمدية، ولا يغض من قيمتها أن يخالفها بعض القواد من المسلمين، وليست أعمال هؤلاء القواد حاكمة على القواعد الدينية المقررة، بل إن الواجب أن تكون أعمال هؤلاء القواد خاضعة لهذه القواعد، ولا يخرج القانون عن كونه فاضلا مخالفته في قليل أو كثير.

**3.    الضوابط بعد انتهاء القتال:** تكريم الإنسانية مع ما في الحرب من استباحة الأنفس وإراقة الدماء: وإنه من الغرابة أن تكون الإنسانية مكرمة في الحروب، وقد استبيحت فيها الأنفس وأريقت الدماء، ولكن لا غرابة فإنه قتال النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي كان لدفع الاعتداء، والمعاملة بالمثل مع التمسك المطلق بالفضيلة، لا يحيد عنها قيد أنملة؛ ولذا كان حريصا فيه على احترام الكرامة الإنسانية، ونهى عن التمثيل بالقتلى فلا تشوه أجسامهم بعد القتل، ولا تقطع رؤوسهم وتحفظ في دور الملوك على أنها تحف إنسانية تدل على الوحشية الآدمية ممن يفعلون؛ ولذا «نهى عن النهبة والمثلة».([[732]](#footnote-732)) وقد كان المجاهدون من أصحاب النبي أتباعا لهديه لا يمثلون بالقتلى، ولو كان الأعداء يمثلون كما أشرنا، ولم يجاروهم فيما يفعلون؛ لأن الفاضل لا يعد فاضلا إذا جارى الأرذلين فيما يفعلون.

وكان ينهى عن القتل بالجوع والعطش، فإن ذلك ليس من تكريم الإنسانية، ولو فعل العدو ذلك لا يجاريه؛ لأن المجاراة لا تكون في أحط الرذائل، ونهى عن تعذيب الجرحى، بل كان يقول صلى الله عليه وسلم: «إذا قتلتم فأحسنوا القتلة»([[733]](#footnote-733)). وإنه في سبيل احترام الكرامة الإنسانية والفضيلة كان ينهى عن سلب أموال غير المقاتلين، فإن الكرامة وصف للمقاتل في ميدان القتال، كما هي وصف له في أزمان السلم، وإذا كان السلب والنهب غير لائق من الإنسان الكريم دائما، فإنه لا يصح أن يسلب في الحرب؛ ولذا قال النبي : «لا جلب، ولا جنب، ولا شغار في الإسلام، ومن انتهب نهبة فليس منا»([[734]](#footnote-734)).

وإنه - والحرب قائمة عنيفة - نهي عن ضرب الوجوه وتشويهها؛ ذلك لأنه ليس من حسن القتلة، وليس من المروءة، وهو اعتداء على الكرامة الإنسانية؛ إذ الوجه هو مجمع المحاسن الإنسانية، وإنه في سبيل المحافظة على الكرامة الإنسانية لا تترك جثث القتلى تنهشها السباع، بل إن النبي أمر بوضع جثث قتلى بدر في القليب، حتى لا تنهشها الذئاب، أو سباع الأرض أو الطير؛ وذلك لأنه إذا كان قد نهى عن المثلة بأيدي المحاربين أهل العدل، يجب حماية أجسامهم من أن يمثل بها حيوان مفترس، أو تنقض عليها سباع الطرق تمزقها.

ولقد نهى احتراما لمعنى الإنسانية عن تعذيب الجرحى؛ لأن ذلك ليس من حسن القتال في شيء كما ذكرنا، وإن قعدت قوة المجروح عن المقاومة لا يسوغ قتله، بل يبقى ليؤسر، أو يفدى أو يمن عليه، وذلك لاحترام الإنسانية؛ ولأن القتال ليس القصد منه إلا كسر شوكة العدو فلا يعتدي، هذا، وإن احترام الكرامة الإنسانية ليبدو على أكمله في معاملة الأسرى.

**الوصية بالأسرى خيرا والرفق بهم:** ولأن الإسلام يحافظ على الكرامة الإنسانية في الحروب، ولأنه لا يريد بالحرب إلا رد الاعتداء - دعا إلى الرفق بالأسرى، ولم يعرف التاريخ محاربا رفيقا بالأسرى مثل المسلمين الأولين الذين اتبعوا أوامر دينهم، فالوصايا التي دعت إلى الرفق بالأسرى في النصوص الدينية كثيرة؛ وذلك لأن الأسرى يقبض عليهم ونيران الحرب ملتهبة في الميدان ومشبوبة في قلوب المقاتلين، والغيظ قد يتحكم فيندفعون إلى الأذى يلحقونه بأولئك الذين عنت رقابهم، ويشفون غيظهم فيهم؛ ولذا حرض على الرفق بالأسرى، فقال: «استوصوا بالأسارى خيرا» ([[735]](#footnote-735)).

وقد أوصى النبي أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسرى، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الطعام، وكأن أولئك الأسرى لم يؤخذوا بالنواصي والأقدام في ميدان الحرب، وكأنهم لم يلقوا السلاح حتى شدوا بالوثاق، ولكنها سماحة الإسلام، واحترامه لكرامة الإنسان ودمه، لا يستبيح كرامة الإنسان، ولا يستبيح دمه إلا لرد الاعتداء. ولقد تعلم المجاهدون المسلمون بهذا نوعين من الجهاد:

أولهما: جهاد في ميدان القتال، وذلك بأن يبيعوا أنفسهم لله وللحق الخالص.

وثانيهما: جهاد النفس فلا تسترسل في الغضب، بل تقاتل من يقاتلها بالرفق لا بقانون الغابة، وهم في ذلك آخذون بقوله في ساعة النصرة: {خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين (199)} (الأعراف).

**إعطاء الأمان لرعايا الأعداء وأموالهم:** قلنا: إن الباعث على القتال في الإسلام هو رد الاعتداء، وأنه مقصور على الميدان؛ ولذلك كانت الحروب الإسلامية ليست حروبا مع الشعوب، إنما هي حروب مع المتغلبين المسيطرين عليها الذين اتخذوا من القوة المسلحة أداة للاعتداء على الحق وإرهاق رعاياهم. ولذلك لا تنقطع العلاقة بين المسلمين والرعايا إذا كان الاتصال بها في دائرة الإمكان، فلا يكون من المسلمين ما يقع الآن من غيرهم في الحروب، فإنه بمجرد أن تقوم الحرب الآن بين الدول - فأول ما تعمله الدولة المحاربة هو أن تعتقل رعايا الدولة التي تحاربها إذا كانوا في أرضها تجارا قد منحوا حق الإقامة مدة طالت أو قصرت؛ وقد أقرت قوانين هذا الزمان ذلك، كما أقرت مصادرة أموالهم واحتجازها.

أما الإسلام فإنه لا يرتضي ذلك ولم يصنعه، بل إنه يقرر أن العلاقة التجارية بين الشعوب لا تقطعها الحرب؛ ولذلك يقرر أن الذين يدخلون الديار الإسلامية من التجار مستأمنين، وقد أعطوا عقد الأمان، يستمر أمانهم وإن كانوا منتمين لدولة معادية، بل لدولة نشبت بينها وبين المسلمين الحرب، فيزاولون تجارتهم وأعمالهم، وتكون أموالهم مصونة محترمة لا تمس، ما داموا قائمين بحق الأمان الذي أعطي لهم، والعهد الذي تعاهدوا عليه، فلا يقيدون بقيد إلا الشروط التي أخذت عليهم، ولقد قال السرخسي في (المبسوط) في أموالهم بعد نشوب الحرب: "أموالهم صارت مصونة بحكم الأمان، فلا يمكن أخذها بحكم الإباحة".

بل إن الإسلام لحرصه على أموال التجار الذين دخلوا بعقد أمان يقرر أن مال التاجر المستأمن يستمر على ملكه، ولو عاد إلى دار الحرب وحمل السلاح محاربا المسلمين، واقرأ ما كتبه ابن قدامة في المغني، فقد قال: "إذا دخل حربي دار الإسلام بأمان، فأودع ماله مسلما أو ذميا، أو أقرضهما إياه، ثم عاد إلى دار الحرب نظرنا.. فإن دخلها تاجرا أو رسولا أو متنزها أو لحاجة يقضيها ثم يعود إلى دار الإسلام، فهو على أمانه في نفسه وماله؛ لأنه لم يخرج عن نية الإقامة بدار الإسلام، فأشبه الذمي إذا دخل لذلك، وإن دخل مستوطنا بطل الأمان في نفسه وبقي في ماله؛ لأنه بدخوله دار الإسلام بأمان ثبت الأمان لماله، فإذا بطل في نفسه بقي في ماله، لاختصاص المبطل بنفسه، فيختص البطلان به.

وبهذه الأحكام وأشباهها تثبت تلك الحقيقة المقررة الثابتة، وهي أن الإسلام لا يستبيح الدماء إلا في ميدان القتال، ولا يستبيح الأموال أيضا إلا في ميدان القتال؛ لأن القتل لرد الاعتداء، فلا تتجاوز الإباحة فيه إلى غير موضع الاعتداء، وفي غير ميدان القتال، فالحرمات كلها محترمة مصونة لا يضيع حق، ولا يذهب مال، ولا يؤكل بالباطل ما دام المال لم يؤخذ في ميدان القتال.

والأمن ثابت للذين لا يقاتلون، فلا يزعجون في أنفسهم ولا في أموالهم، والمتاجر تسير في طريقها فلا تجويع، ولا منع للقوت عن الشعوب التي لا رأي لها في القتال، وليس لها فيها ناقة ولا جمل. فالإسلام ما كان يحارب الرعايا، إنما كان يحارب الملوك الذين كانوا يرهقون الشعوب، ويفرضون إراداتهم الظالمة على تلك الشعوب بقوة الجند الذين كانوا ضد هذه الشعوب. تنتهي الحرب مع الدولة المحاربة كليا بعد معاهدة يتفق الطرفان فيها على إنهاء القتال؛ وذلك لأن القصد من القتال قد تحقق، وهو منع الاعتداء، وقد أمن الاعتداء بأخذ العهد، فلا قتال من بعده، وقد أمرنا بالوفاء بالعهد، فقد قال عز وجل: {وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا (34)} (الإسراء)، وقال عز وجل: {وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون (91)} (النحل). وإنه تجب العدالة عند كتابة العهد؛ ذلك لأن الإسلام يقصد في العهد إلى أمرين: الأول: حقن دماء الفريقين، ووقف المجزرة البشرية، فذلك مقصد من مقاصد الإسلام.

الثاني: منع الفساد في الأرض ودفع الشر، والقتال كان على قدر هذه الضرورة، فإذا زالت، زال ما أوجب الحرب ولم يبق إلا المعاملة بالعدل، وقد أمر الإسلام بالعدل مع الأعداء كالعدل مع الأولياء، فقد قال عز وجل: {ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى} (المائدة:2).

ولذلك يلاحظ عند كتابة المعاهدات في الإسلام أنها ليست بين غالب ومغلوب، تفرض فيها الغرامات الحربية التي ترهق الشعوب، وتضيق في القوت، وتفرض فيها الشروط المذلة، بل يكون الأمر فيها على قدم المساواة؛ وذلك لأن فرض الشروط المذلة نوع من الاعتداء، وقد نهى الإسلام عن الاعتداء نهيا مطلقا، فقال عز وجل: {ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)} (البقرة)؛ ولأن المعاهدة عقد، وكل عقد في الإسلام يبنى على أساس التساوي بين الحقوق والواجبات، فيكون كل حق يوجبه العقد في مقابلة واجب يلتزمه صاحب الحق، وذلك ثابت في المعاهدات مثل سائر العقود.

بل إن المعروف عن النبي في معاهدة الحديبية أنه قبل التزامات في معاهدته لم يلتزمها المشركون مع أنه كان الغالب صاحب القوة، وكان معه من الجند والعتاد ما يستطيع أن يفرض به شروطا يلزم بها المشركين، وتكون في مصلحة المسلمين، ولكنه قبل أن يكون العهد فيه غبن عليه في نظير حقن الدماء ووقف القتال، فقد اشترطوا في هذه المعاهدة أن من خرج من مكة مسلما رد إليهم، ومن خرج من المدينة مشركا لا يرد إلى المسلمين، وقبل هذا الشرط، حتى إنه ليشق على المسلمين قبوله، ويقف عمر بن الخطاب غاضبا متعجبا قائلا: لماذا نقبل الدنية؟! ويتشرطون عليه في سبيل الصلح أن يعود وجيشه إلى المدينة ولا يدخلوا مكة لأداء الحج أو العمرة في هذا العام، وقد لبسوا ملابس الإحرام، فيقبل النبي ذلك، ويشق هذا على المسلمين، فيأمرهم بالتحلل من الإحرام، وذبح ما ساقوه من هدي، فيمتنعون، فيغضب النبي الكريم صلى الله عليه وسلم، فتشير عليه زوجه أم سلمة بأن يبدأ فينحر هديه، وإنهم ليتبعونه بعد ذلك، ويفعل النبي ما تشير به أم المؤمنين، فينقادون.

ولما جاء محمد بعد ذلك إلى مكة وقد دانت له كثرة القبائل العربية؛ وبرها ومدرها صاح أحد قواده: «اليوم يوم الملحمة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة». ([[736]](#footnote-736)) وعزل ذلك القائد عن قيادته، ولما أحيط بأهل مكة، ووجدوا جندا لا قبل لهم به، وصار الأمر فيها بيد النبي ، وذهب إليه أبو سفيان، فأشار علي بن أبي طالب عليه بوسيلة يترضى بها رسول الله ، فقال له: «ائته من قبل وجهه فقل له: ما قال إخوة يوسف ليوسف عليه السلام: { قالوا تالله لقد آثرك الله علينا وإن كنا لخاطئين (91)} (يوسف)، فإنه لا يرضى أن يكون أحد أحسن منه جوابا، ففعل ذلك أبو سفيان، فقال له رسول الله: { قال لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين (92)} (يوسف)» ([[737]](#footnote-737)).

تلك هي حرب النبوة، وتلك معاهداتها، ولكن يجب أن نشير هنا إلى أمر يقع في الحرب الإسلامية قد حث عليه الإسلام، وهو إعطاء الأمان لأي مقاتل في الميدان، فإنه إذا طلب أي محارب من جند الأعداء الأمان من أي مسلم وأعطاه المسلم الأمان وحقن دمه، وصار لا يجوز لأي جندي أن يقتله وذلك لقول النبي: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم»([[738]](#footnote-738)). وكانت إجازة هذا الأمان في ميدان القتال لمنع استمرار القتال جزئيا، كما يسعى الإسلام لمنعه كليا، وهذا الأمان يجوز لآحاد الجنود من الأعداء، كما يجوز للجماعات الكثيرة منهم، فيصح أن يعطى الأمان لجماعة، ولو كانوا في حصن قد اعتصموا به، ولهم أمانهم ما لم يعتدوا على المسلمين، ولم يخلوا بعهدهم فينقضوا بذلك حقهم في الأمان الذي أعطوه.

وإن هذا ينبئ بلا ريب عن رغبة الإسلام في منع القتال ما أمكن المنع، فهو لا يقاتل إلا من يحمل السيف مقاتلا مهاجما، وهو قتال للضرورة كما قلنا، فإن ألقى سيفه وطلب الأمان أعطيه وكان ذلك عهدا له، ولا يعد بهذا الأمان أسير حرب، بل يعد ذميا إن استمر في الديار الإسلامية، له ذمة المسلمين، فله ما لهم وعليه ما عليهم. وإن إعطاء الأمان يتم ولو بالإشارة، بل اعتبروا من إعطاء الأمان كلمة: "لا تخف"، ولقد بلغ عمر بن الخطاب أن بعض المجاهدين يقول للمقاتل من الأعداء: لا تخف، ثم يقتله، فكتب إلى قائد الجيش: "إنه بلغني أن رجالا منكم يطلبون العلج،([[739]](#footnote-739)) حتى إذا اشتد في الجبل وامتنع، فيقول له الرجل لا تخف، فإذا أدركه قتله، وإني والذي نفسي بيده لا يبلغني أن أحدا فعل ذلك إلا ضربت عنقه". وإن توسيع دائرة الأمان دليل على رغبة الإسلام في الحد من دائرة القتال ما أمكن، وقد توسعوا في دائرة الأمان في نواح عدة، منها:

o  لم يجعلوا الأمان بيد قائد الجيش وحده، ولا قائد سرية من الجيش، أو كتيبة من كتائبه، بل جعلوه بيد أي مسلم، فأي مسلم أعطى مقاتلا الأمان فهو أمان المسلمين، وليس لأحد أن ينكث بعهد ذلك المسلم إلا أن يخون ذلك ما عاهد عليه، وقد ذكرنا قول النبي صلى الله عليه وسلم: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم». ([[740]](#footnote-740)) أي أن المسلمين متساوون، ويستطيع أقل واحد فيهم مقاما في الحرب أن يعقد عقد أمان".

o  وإنه قد بلغ من التوسعة في الأمان أن العبد المسلم له أن يؤمن جيشا، ولا يكون رجال ذلك الجيش أسرى بعد هذا الأمان، ولقد حدث أن عبدا مسلما من عبيد المسلمين أعطى أمانا لأهل حصن تحصنوا به، فأرسل أمير الجيش إلى عمر يستفتيه، فكتب عمر إليهم: "إن عبد المسلمين من المسلمين، ذمته ذمتهم"، وبذلك أجاز عمر العادل الرفيق الشفيق بالناس - أمان العبد.

o  وإنهم ليتوسعون في عبارات الأمان والإشارات التي تدل عليه، حتى إنهم ليعتبرون الإشارة إلى السماء لخائف أمانا، فإن عمر بن الخطاب يقول: "أيما رجل دعا رجلا من المشركين، وأشار إلى السماء فقد أمنه، وإنما نزل بعهد الله وميثاقه".

هذه توسعة في الأمان لمنع القتل أو لمنع الإكثار منه، ونكرر هنا أن الأمان لا يوجب الاستسلام بأن يكون المؤمن أسير حرب، بل إن مقتضى الأمان أن يحقن دمه، وتحفظ رقبته من الرق، وأن يخرج بهذا الأمان من صفوف المقاتلين إلى صفوف الآمنين الذي يكونون مع المسلمين في دارهم على شروط تشترط عليهم وشروط تشترط لهم. وهذا بلا شك يشير بمرماه ومغزاه إلى أن القتال في الإسلام شرع لدفع الاعتداء، وأن القتل فيه ألجأت إليه الضرورة، فتكون هذه الضرورة في أضيق الحدود، ويفتح الباب لحماية الأنفس ما أمكن، والله ولي الصابرين ([[741]](#footnote-741)).

**خامسا. التاريخ والمنصفون من غير المسلمين خير شاهد على عدالة الفتح الإسلامي سماحته مع أهل البلاد المفتوحة:**

**1.  شهادة غير المسلمين على السماحة الإسلامية:**

أشار "جوستاف لوبون" إلى معاملة "أبي عبيدة بن الجراح" لأهل حمص، فقد رد عليهم ما جباه منهم باسم الجزية عندما بلغته حشود الروم في اليرموك قائلا: "سكتنا عن نصرتكم والدفع عنكم، فأنتم على أمركم"، وغادر مدينتهم منسحبا بجيشه، مما دعا أهل حمص للقول: لولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والضيم، ولندفعن جند هرقل عن المدينة - حمص - مع عاملكم. وقارن "جوستاف لوبون" بين تصرف المسلمين هذا في عدلهم ورحمتهم وسماحتهم، وبين تصرف بريطانيا واستعمارها، قال: "إن اللورد مليورن "ـ رئيس وزراء بريطانيا في عهد الملكة "فكتوريا" القريب من عصرنا هذا، سنة 1840م - خاض مع الصين "حرب الأفيون" المشهورة، فأدار عليهم المدافع من سفنه الحربية ومن النقاط التي ارتكز عليها في السواحل، فصب عليهم شواظا من النيران بلا رحمة ولا هوادة، فأحرقت المدن والمنازل والسكان بما فيها من الشيوخ والنساء والأطفال ،حتى أكرههم على قبول هذه التجارة المحرمة في بلادهم.

وقال جوستاف لوبون: الحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب. إن الإسلام هو الذي أعطى المسلمين هذه الرحمة وهذا التسامح، ونحن رأينا صورا مختلفة مثل حرب الأفيون، وأقسى منها حروب الاستعمار الحديث ،وأشد منها ظلم الصهيونية وقسوتها، وحبها للدماء والعدوان والإبادة".

ويقول "سير توماس أرنولد" عن الإسلام: "إنه الدين الذي يسمو فيه نشر الحق وهداية الكفار إلى واجب مقدس، على يد مؤسس الدين أو خلفائه من بعده.. إنها روح الحق في قلوب المؤمنين التي تستقر حتى تتجلى في الفكر والقول والعمل، ولا تقنع حتى تؤدي رسالتها إلى كل نفس إنسانية، وتعترف أفراد الجماعة الإنسانية بما تعتقد أنه الحق. وإن الذي دفع المسلمين إلى أن يحملوا رسالة الإسلام معهم إلى شعوب البلاد التي دخلوها، وجعلهم ينشدون لدينهم بحق مكانا بين الأديان، لهي حماسة من ذلك النوع، من أجل صدق عقيدتهم ([[742]](#footnote-742)).

وفي ظل فتوحات الإسلام وسماع الناس به، لم يكن غريبا أن نجد كثيرا من البدو والمسيحيين وغيرهم ينجرفون في التيار الدافع لهذه الحركة الضخمة، وأن نجد كثيرا من القبائل العربية التي دانت بالمسيحية قرونا نبذتها في ذلك الوقت لتدين بالإسلام، ويمكننا أن نحكم من الصلات الودية التي قامت بين المسيحيين والمسلمين من العرب بأن القوة لم تكن عاملا حاسما في تحويل الناس إلى الإسلام؛ فمحمد قد عقد حلفا مع بعض القبائل المسيحية، وأخذ على عاتقه حمايتهم، ومنحهم الحرية في إقامة شعائرهم الدينية، كما أتاح لرجال الكنيسة أن ينعموا بحقوقهم ونفوذهم القديم في أمن وطمأنينة، وقد وجد حلف مثل هذا بين أتباع النبي ومواطنيهم الذين كانوا يدينون بالوثنية دينهم القديم، والذين تقدم كثير منهم عن طواعية لمؤازرة المسلمين في حملاتهم الحربية، وأظهروا للحكومة الجديدة نفس روح الولاء التي جعلتهم يقفون بمنأى عن الردة التي رفعت لواء العصيان في كافة أرجاء بلاد العرب إثر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد زعم بعض الباحثين أن العرب المسيحيين الذين كانوا يخفرون حدود الإمبراطورية البيزنطية الواقعة على أطراف الصحراء، ألقوا بجموعهم مع جيش الفتح الإسلامي حين رفض هرقل دفع الجزية التي تعود إعطاؤهم إياها مقابل خدماتهم الحربية التي كانوا يؤدونها باعتبارهم حراسا للحدود. وبالنسبة إلى السواد الأعظم من المسيحيين، فإنهم انتهوا إلى الامتزاج بالمجتمع الإسلامي الذي كان يحيط بهم عن طريق ما يسمونه (الاندماج السلمي) الذي تم بطريقة لم يحسها أحد منهم، ولو أن المسلمين حاولوا إدخالهم في الإسلام بالقوة عندما انضموا بادئ الأمر تحت لواء الحكم الإسلامي؛ لما كان من الممكن أن يعيش المسيحيون بين ظهرانيهم حتى عصر الخلفاء العباسيين.

ومن هذه الأمثلة التي قدمناها آنفا عن السماحة التي بسطها المسلمون الظافرون إلى العرب المسيحيين في القرن الأول من الهجرة، واستمر في الأجيال المتعاقبة، نستطيع أن نستخلص بحق أن هذه القبائل المسيحية التي اعتنقت الإسلام إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة، وإن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذه السماحة. "وإذا نظرنا إلى السماحة التي امتدت على هذا النحو إلى رعايا المسلمين من المسيحيين في صدر الحكم الإسلامي، ظهر أن الفكرة التي شاعت بأن السيف كان العامل في تحويل الناس إلى الإسلام بعيدة التصديق، ومن ثم لم يكن بد من أن نلتمس بواعث أخرى غير الباعث الذي أوحى بالاضطهاد، وإنما الذي كان يدفع الناس إلى الإسلام بقوة ويجذبهم إليه إنما هي تلك العقيدة، وكذلك بمقدار ما كان يشتد العبء على كاهل الشعوب المغلوبة على أمرها كانت تشتد رغبتهم في تخليص أنفسهم من الشقاء، فيقولون: لا إله إلا الله، محمد رسول الله ([[743]](#footnote-743)).

**2.  شهادة التاريخ تدل على السماحة الإسلامية مع غير المسلمين:**

كثيرا ما توضع شروح حسنة، وأحكام عادلة، ومبادئ قيمة، ولكنها تظل حبرا على ورق، فلا توضع موضع التنفيذ، ولا يبالي بها الذين في أيديهم سلطة الأمر والنهي، والإبرام والنقض، ولكن ميزة المبادئ والأحكام الإسلامية أنها مبادئ ربانية الأصول، دينية الصبغة، ولهذا وجدت من القبول والاستجابة ما لم تجده أي شريعة أخرى أو قانون مما يضع البشر بعضهم لبعض، وقد حفل الواقع التاريخي للأمة الإسلامية في مختلف عصورها وشتى أفكارها بأروع مظاهر التسامح، الذي لا يزال الناس يتطلعون إليه إلى اليوم في معظم بقاع الأرض فلا يجدونه.

   فعن العصر الأموي: يقول ول ديورانت في كتابه "قصة الحضارة": "لقد كان أهل الذمة المسيحيون والزرادشتيون واليهود والصابئون - يتمتعون في عهد الخلافة الأموية بدرجة من التسامح لا نجد لها نظيرا في البلاد المسيحية في هذه الأيام، فلقد كانوا أحرارا في ممارسة شعائرهم، واحتفظوا بكنائسهم ومعابدهم، ولم يفرض عليهم أكثر من ارتداء زي ذي لون خاص، وأداء ضريبة عن كل شخص تختلف باختلاف دخله، وتتراوح بين دينار وأربعة دنانير، ولم تكن هذه الضريبة تفرض إلا على غير المسلمين القادرين على حمل السلاح، ويعفى منها الرهبان والنساء والذكور الذين هم دون البلوغ، والأرقاء والشيوخ والعجزة، وذوي العمى الشديد والفقر، وكان الذميون يعفون في نظير ذلك من الخدمة العسكرية، أو إن شئت فقل لا يقبلون فيها، ولا تفرض عليهم الزكاة البالغ قدرها 2.5% من الدخل السنوي، وكان لهم على الحكومة أن تحميهم، ولم تكن تقبل شهادتهم في المحاكم الإسلامية، ولكنهم كانوا يتمتعون بحكم ذاتي يخضعون فيه لزعمائهم وقضاتهم وقوانيهم.

  أما عن العصر العباسي: عصر ازدهار الحضارة الإسلامية ومكانة أهل الذمة فيه، فيكفينا فيه فقرات من كتاب "الإسلام وأهل الذمة" للدكتور الخربوطلي؛ لأنه يعتمد فيما يقرره على المراجع التاريخية الأساسية أو على كتابات المستشرقين أنفسهم، يقول: "اشتهر من بين أهل الذمة في العصر العباسي كثير من العظماء، مثل "جرجيس بن يختيشوع" طبيب الخليفة العباسي "أبي جعفر المنصور" وقد وثق الخليفة فيه وأكرمه، ومن هؤلاء "جبرائيل بن يختيشوع" طيبب هارون الرشيد، الذي قال الرشيد عنه: كل من كانت له حاجة إلى فليخاطب بها جبريل؛ لأني أفعل كل ما يسألني فيه ويطلبه مني، وكان مرتب الطبيب عشرة آلاف درهم شهريا، ومن هؤلاء أيضا "ماسويه" الذي كان الرشيد يجري عليه ألف درهم شهريا، ويصله كل سنة بعشرين ألفا.

وأشاد "ترتون" بسماحة المسلمين، فقال: والكتاب المسلمون كريمون في تقدير فضائل هؤلاء ممن على غير ملتهم، حتى ليسمون "حنين بن إسحاق" برأس أطباء عصره، "وهبة الله بن تلميذ" بأبي قراط عصره وجالينوس دهره، وكان "بختيشوع بن جبرائيل" ينعم بعطف الخليفة المتوكل حتى إنه كاد يضاهيه في ملابسه، وفي حسن الحال وكثرة المال وكمال المروءة ومباراته في الطيب والجواري والعبيد. وتحدث جوستاف لوبون عن عدل الفتح الإسلامي، فقال: "إن العرب وهم أعقل من الكثيرين من أقطاب السياسة في الزمن الحديث، كانوا يعلمون جيدا أن النظم الواحدة لا تلائم شعوب الأرض قاطبة، وكان من سياستهم أن يتركوا الأمم حرة في المحافظة على قوانينها وعاداتها ومعتقداتها.

كان من الممكن أن تعمى فتوح العرب الأوائل أبصارهم فيقترفوا من المظالم ما يقترفه الفاتحون عادة، وليسيئوا معاملة المغلوبين ويكرهوهم على اعتناق دينهم ونشره في أنحاء العالم، ولكن الخلفاء السابقين الذين كان عندهم من العبقرية ما ندر وجوده في دعاة الديانات الأخرى - أدركوا أن النظم والأديان ليست مما يفرض قسرا، فعاملوا كثيرا من الشعوب ومن كل قطر استولوا عليه بلطف عظيم، تاركين لهم قوانينهم ونظمهم ومعتقداتهم، غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة في مقابل حمايتهم لهم، وحفظ الأمن بينهم، فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب، ورحمة العرب الفاتحين وتسامحهم كانا من أسباب اتساع فتوحهم واعتناق كثير من الأمم لدينهم ونظمهم، ولغتهم التي رسخت وقاومت جميع الغارات وبقيت قائمة.([[744]](#footnote-744)).

**البحث الثاني: توهّم التعارض بين الأمر بالجهاد في الإسلام وحرية الاعتقاد.**

**قالوا ثمة تعارضا بين فرض الإسلام للجهاد وبين إعلانه حرية الاعتقاد، ويتساءلون : كيف يتفق الأمر بقتال المشركين والذين أوتوا الكتاب من أجل إدخالهم في الإسلام وقوله عز وجل: {لا إكراه في الدين}؟!**

**النقاش في وجهين ([[745]](#footnote-745)): أولا. الدعوة إلى الإسلام تقوم على النصيحة الطوعية، لا على الأمر القسري:**

كرم الله الإنسان وميزه عن سائر المخلوقات؛ حيث جهزه بالعقل المميز بين كل من الخير والشر، ثم متعه بالقدرة على الاختيار، ومكنه من اتخاذ قراره وفق رغبته الذاتية، ودون أي قسر خارجي يفقده اختياره. وهذه الحرية التي نتحدث عنها هي مناط التكليف، الذي هو قائم على دعامة الابتلاء، الذي هو الأساس الذي لا بد منه لاستحقاق المكلف الأجر أو العقاب، ونظرا إلى أن هذا الابتلاء لا يمكن أن يتحقق إلا في مناخ الحرية، أي امتلاك القدرة على الاستجابة أو عدم الاستجابة للتكليف، فليس في الإسلام تكليف يقوم على القسر والجبر([[746]](#footnote-746))؛ ولهذا كانت مهمة الداعي إلى الله في الإسلام : أن يبصر الناس بهوياتهم، وبأنهم مكلفون من قبل الله بأداء مهام محددة في نطاق اليقين والاعتقاد أولا، وفي نطاق التعامل والسلوك ثانيا، ثم يتركهم أحرارا في اتخاذ القرار الذي يشاءون، من حيث الاستجابة وعدمها لهذا التكليف، على أن ينبهوا إلى الجزاء الذي وعد، أو توعد الله به عباده المكلفين؛ وذلك لأنهم لو حملوا قسرا على الالتزام بالتكليفات الاعتقادية أو السلوكية، وسيقوا إليها دون اختيار منهم؛ لسقط معنى الابتلاء في تكليف الله لهم، ولما استحقوا على ما قد سيقوا إليه أي مثوبة أو أجر، وهو مناف للنهج الذي أقيم التكليف عليه.

وكأن البيان الإلهي يعلم الدعاة إلى الله - وفي مقدمتهم محمد هذه الحقيقة، ويبصرهم بالنهج الذي ينبغي أن يسلكوه في دعوتهم وإرشادهم الناس إلى الحق الذي يجب أن يتبعوه، وفي الآيات الآتي ذكرها أكبر دليل على ذلك، يقول عز وجل: {وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إنا أعتدنا للظالمين نارا أحاط بهم سرادقها} (الكهف:29)، وقوله عز وجل: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة:256)، ويقول عز وجل: {وقل للذين لا يؤمنون اعملوا على مكانتكم إنا عاملون (121) وانتظروا إنا منتظرون (122)} (هود). ففي هذه الآيات وغيرها يأمر الله نبيه ومن معه وسائر الدعاة إلى الله بتنبيه الناس إلى التكاليف التي كلفهم الله بها، والجزاء الذي ينتظرهم في العقبى، ولكنه يأمرهم في الوقت ذاته بأن يتركوهم وما يختارون؛ كي لا يتحول الأمر التكليفي إلى قضاء تكويني لا حرية فيه ولا اختيار، فيسقط بذلك الفرق بين خطابه لعباده تفهيما وتكليفا، وحكمه في حق بقية مخلوقاته إلجاء وتكوينا ([[747]](#footnote-747)).

جاء الإسلام معلنا هذا المبدأ العظيم الكبير: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}(البقرة: ٢٥٦). وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان، واحترام إرادته وفكره ومشاعره، وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد، وتحميله تبعة عمله وحساب نفسه، وهذه هي أخص خصائص التحرر الإنساني، التحرر الذي تنكره على الإنسان في القرن العشرين مذاهب معتسفة ونظم مذلة،لا تسمح لهذا الكائن الذي كرمه الله - باختياره لعقيدته - أن ينطوي ضميره على تصور للحياة ونظمها غير ما تمليه عليه الدولة بشتى أجهزتها التوجيهية، وما تمليه عليه بعد ذلك بقوانينها وأوضاعها؛ فإما أن يعتنق مذهب الدولة هذا - وهو يحرمه من الإيمان بإله للكون يصرف هذا الكون - وإما أن يتعرض للموت بشتى الوسائل والأسباب.

إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت له بها وصف "إنسان"، فالذي يسلب إنسانا حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداء، ومع حرية الاعتقاد حرية الدعوة للعقيدة، والأمن من الأذى والفتنة، وإلا فهي حرية بالاسم لا مدلول لها في واقع الحياة. والتعبير هنا يرد في صورة النفي المطلق: {لا إكراه في الدين}، نفي الجنس كما يقول النحويون، أي: نفي جنس الإكراه، ونفي كونه ابتداء، فهو يستبعده من عالم الوجود والوقوع ،وليس مجرد نهي عن مزاولته، والنهي في صورة النفي - والنفي للجنس - أعمق إيقاعا وآكد دلالة ([[748]](#footnote-748)). ومن هنا وجب أن تتوقف مهمة الداعي عند حدود التعريف والتذكير والنصح؛ فلا يجوز للداعي أن يتجاوز حدود مهمته إلى درجة الإكراه والإلزام؛ لأن الدعوة إلى الله في مجملها انصياع لأوامر الله عز وجل ([[749]](#footnote-749)).

فإذا كانت الدعوة تعاونا للانصياع للتكاليف الإلهية؛ فيجب أن لا تخرج في حدودها عما تقتضيه طبيعة التكليف. وكم أكد البيان الإلهي هذه الحقيقة لرسول الله وكررها بأساليب شتى، من ذلك قوله عز وجل: {فذكر إنما أنت مذكر (21) لست عليهم بمصيطر (22) إلا من تولى وكفر (23) فيعذبه الله العذاب الأكبر (24)} (الغاشية)، وقوله: {فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظا إن عليك إلا البلاغ} (الشورى:48)، وقوله: {وإن ما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب (40)} (الرعد)، نلاحظ أن في هذه الآيات ما هو مدني، ونزل بعد مشروعية الجهاد القتالي، ومعنى هذا أن الدعوة لم تتحول في عهد ما من نصح اختياري إلى أمر قسري.

وقد سارت الدعوة إلى الله في عهد رسول الله ، وفي عهد الصحابة والخلافة الراشدة من بعده على هذا النهج الواضح، واتسمت بهذه الطبيعة، ونسج من ذلك تاريخ مشهود ومقروء، ليس فيه أي غموض أو لبس. أورد ابن أبي حاتم بسنده عن غلام لعمر بن الخطاب اسمه أسبق، قال: كنت مملوكا نصرانيا لعمر بن الخطاب، فكان يعرض علي الإسلام فآبى، فيقول: {لا إكراه في الدين} (البقرة: 256)، ويقول: يا أسبق لو أسلمت لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين ([[750]](#footnote-750)). وجاء عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز لم تسلم: أسلمي أيتها العجوز تسلمي، إن الله بعث محمدا بالحق، قالت: أنا عجوز كبيرة والموت إلي قريب، فقال عمر: اللهم اشهد، وتلا: {لا إكراه في الدين}([[751]](#footnote-751)).

**ثانيا. لا تعارض بين حرية الاعتقاد في الإسلام وبين الأمر بالجهاد:**

سبق القول بأن انتشار الإسلام قام على الدعوة والنصيحة الطوعية، فلم يحدث أن أرغم المسلمون وهم في أوج انتصاراتهم غيرهم من الشعوب على اعتناق الإسلام قسرا، وهذا ما نصت عليه الآيات القرآنية مثل قوله عز وجل: {أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (99)} (يونس). "فالقرآن هنا صريح في نفي الإكراه في الدين، وصريح في التشديد على حرية الاعتقاد؛ ذلك لأن هذا شيء يخص الإنسان وحده، فواجب المسلمين هو إبلاغ الدعوة إلى جميع الناس، ثم تركهم بعد ذلك لاختيارهم: {فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر} (الكهف:29)"([[752]](#footnote-752)).

غير أن شيئا واحدا يشكل على فهم هذا الذي أوضحناه، ويمد غاشية من الغموض والاضطراب عليه، وهو الحديث الذي ذكره ابن عمر أن رسول الله قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»([[753]](#footnote-753)). فكيف يمكن فهم هذا الحديث على ضوء ما علمناه، من أن الدعوة إلى الإسلام يجب أن تتم في نطاق الاختيار وعدم الإكراه؟ لقد تكفل فقهاء الإسلام بحل هذا الإشكال، حيث قرروا أن الآيات التي تدل على الدعوة إلى الإسلام دون إكراه محكمة وليست منسوخة، وكذلك قرروا أن الحديث السابق لا يتعارض مع مبدأ حرية الاعتقاد في الإسلام، فالدعوة الإسلامية لا يجوز أن تقترن بأي إكراه، وإنما كان الأمر بقتل المشركين في قوله: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم} (التوبة:5)؛ لوصف الحرابة ([[754]](#footnote-754)) فيهم، لا بسبب كفرهم،

وبه قال الإمام مالك والأوزاعي وجمع كبير من الفقهاء، وقد استدلوا على ذلك بما يأتي:

1. أن قوله عز وجل: {فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم} ليس فيه ما يدل على أن موجب القتال هو الكفر دون غيره؛ لأن هؤلاء المشركين قد اجتمع فيهم الكفر والحرابة معا، فلا يوجد دليل على أن سبب قتلهم هو الكفر فقط.

2. أن قوله عز وجل بعد هذه الآية: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون (6)} (التوبة)،(استغاث به ليؤمنه) دليل على أن الحرابة هي سبب قتال المشركين وليس الكفر، إذ لو كانت غاية القتل هي التوبة من الكفر دون غيره، لتناقض ذلك مع الحكم بإجارة المشرك إن هو طلب ذلك، ولتناقض مع الحكم بإيصاله بعد ذلك إلى مأمنه، على الرغم من أنه لا يزال متلبسا بكفره، وعلى الرغم من أنه سيعود إلى المكان والصحب اللذين يتاح له أن يجعل منهما منطلقا إلى كيد جديد ضد المسلمين.

3. أن آية {لا إكراه في الدين} (البقرة:256) محكمة غير منسوخة؛ لأن القول بنسخها يتعارض مع قواعد النسخ وضوابطه المعروفة، ويتعارض كذلك مع نصوص واضحة بينة من القرآن الكريم، مثل قوله عز وجل: {ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة} (التوبة:13)(نقضوا عهدهم). فقد أعلنت هذه الآية حيثية الأمر بقتل المشركين وأوضحت سبب ذلك، وهو نكثهم الأيمان التي التزموا بها، وخرقهم المعاهدة التي تمت بينهم وبين المسلمين.

وأما ما جرى عليه أصحاب رسول الله فكثير أيضا؛ من ذلك ما جاء عن سعيد بن جبير، قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب، فقال: إن أراد الرجل منا أن يأتي محمدا بعد انقضاء الأربعة الأشهر، فيسمع كلام الله أو يأتيه بحاجة، قتل؟!. فقال رضي الله عنه: لا، إن الله يقول: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه}(التوبة:6)([[755]](#footnote-755)). وقد جاء عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «قدمت أمي وهي مشركة، فأتيت النبي فقلت: يا رسول الله، إن أمي قدمت وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: نعم صلي أمك»([[756]](#footnote-756)).

وقد جاء عن عبد الله بن الزبير أنه قال: «قدمت قتيلة بنت عبد العزى على بنتها أسماء بنت أبي بكر بهدايا وثياب وسمن وأقط(لبن مجمد محض يطبخ به)، فلم تقبل هداياها ولم تدخلها منزلها، فسألت عائشة لها النبي عن ذلك، فتلا عليها قول الله عز وجل: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8)} (الممتحنة)، فأدخلتها عندئذ منزلها، وقبلت هداياها »([[757]](#footnote-757)). لعلنا لن نجد أصرح ولا أبين من هذه الآية التي استشهد بها رسول الله دلالة على أن المشركين الذين نزلت آية القتال في حقهم، إنما أنزل الله في حقهم تلك الآيات للحرابة التي كانوا يمارسونها، لا للكفر الذي كانوا يتصفون به.

وإنا لنقرأ بعد هذه الآية سلسلة من الآيات المترابطة، كلها تؤكد أن علة الأمر بقتل المشركين حيث وجدوا، إنما هو تفننهم في الكيد للمسلمين والتربص بهم، وعدم مراعاتهم إلا (العهد) ولا ذمة في حقهم. وهكذا تتناسق الآيات الناهية عن القسر والإكراه على الدين، والآمرة ببر من لم يمارس أي إساءة إلينا منهم والقسط إليهم، مع الآيات الآمرة بقتلهم وقعود كل مرصد لهم؛ نظرا إلى أنهم بدءوا الخيانة والغدر، ولأنهم لا يرقبون في المؤمنين إلا ولا ذمة، ويسقط القول بنسخ الآيات الثانية الآمرة بالقتال للآيات الأولى الناهية عنه والآمرة ببرهم والقسط إليهم، تبقى إشكالية نص الحديث ذاته، إذ قالوا: إنه صريح في مقاتلة الناس كلهم، وأن هذه المقاتلة لا تنتهي إلا عند غاية واحدة، هي دخول الناس في الإسلام. نقول: إن المشكلة نشأت من عدم التنبه إلى الفرق بين كلمتي (أقاتل) و (أقتل) مع أن بينهما فرقا كبيرا لا يخفى على العربي المتأمل.

إن الحديث لو كان نصه هكذا: "أمرت أن أقتل الناس حتى..."؛ لكان مشكلا حقا؛ إذ هو يتناقض عندئذ مع سائر الآيات والأحاديث الكثيرة الأخرى الدالة على النهي عن القسر والإكراه. أما التعبير بـ (أقاتل) وهي الكلمة التي عبر بها رسول الله فيما أجمع عليه الرواة، فليس فيها لدى التحقيق ما يناقض النصوص والدلائل التي أطلنا في بيانها، ومن ثم فليس في فهم الكلمة أي إشكال. وبيان ذلك أن كلمة (أقاتل) على وزن أفاعل تدل على المشاركة، فهي لا تصدق إلا تعبيرا عن مقاومة من طرفين، بل هي لا تصدق إلا تعبيرا عن مقاومة لبادئ سبق إلى قصد القتل؛ فالمقاوم للبادئ هو الذي يسمى مقاتلا، أما البادئ فهو أبعد ما يكون عن أن يسمى مقاتلا، بل هو في الحقيقة يسمى قاتلا بالتوجه والهجوم أو بالفعل والتنفيذ؛ إذ لا ينشأ معنى الاشتراك إلا لدى نهوض الثاني للمقاومة والدفاع.

ألا ترى أنك تقول: لأقاتلن هؤلاء على ممتلكاتي أو على عرضي، فلا يفهم أحد من كلامك هذا إلا أنك عازم العزم على مجابهة العدوان منهم على مالك أو عرضك، فقتلك لهم إنما يأتي بعد توجههم إليك بالعدوان، ومن هنا يتضح أن من الخطأ بمكان أن تعبر من هذا المعنى بقولك: لأقتلن هؤلاء على مالي أو على عرضي... إذن فما هو معنى الحديث على ضوء هذا الذي أوضحناه؟ معناه: أمرت أن أصد أي عدوان على دعوتي الناس إلى الإيمان بوحدانية الله، ولو لم يتحقق صد العدوان على هذه الدعوة إلا بقتال المعادين والمعتدين، فذلك واجب أمرني الله به ولا محيص عنه. وهذا من قبيل قوله يوم الحديبية: «وإن هم أبوا، فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي» ([[758]](#footnote-758)). ولعلك تعلم أن رسول الله قال هذا لبديل بن ورقاء، وهو يدعو قريشا إلى السلم ويحذر قريشا من مواصلة الحرب التي قد أنهكتهم، فما معنى قوله - والحالة هذه - فإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا؟ إن كلامه هذا نص قاطع في الدلالة على أنه وهو يجنح بهم إلى السلم سيقابل عدوانهم القتالي بالمثل إن هم أبوا إلا ذلك. فهذا المعنى هو ذاته المقصود بقوله: «أمرت أن أقاتل الناس...» ([[759]](#footnote-759)).

وقد حكى البيهقي عن الإمام الشافعي قوله: ليس القتال من القتل بسبيل، وقد يحل قتال الرجل ولا يحل قتله. وقد أطنب ابن دقيق العيد في "شرح العمدة " في الإنكار على من استدل بهذا الحديث على قتل تارك الصلاة، حيث قال: لا يلزم من إباحة المقاتلة إباحة القتل؛ لأن المقاتلة مفاعلة تستلزم وقوع القتال من الجانبين على ذلك. فإذا كان الاستدلال على قتل تارك الصلاة بهذا الحديث باطلا؛ لأن رسول الله عبر في حقه بكلمة المقاتلة لا القتل، فكيف يصح الاستدلال بالحديث ذاته على قتل من أبى الدخول في الإسلام، مع أن تارك الصلاة عمدا يتحمل عهدة التكليف بمقتضى كونه مسلما كما يتحمل عهدة الإذعان لعقوبات الحدود، أما غير المسلم فلا يتحمل عهدة أي شيء من ذلك؟

إذن فهذا الحديث لا يشكل أي معارضة أو عثرة في الطريق إلى ما قد قررناه وعلمناه من أن الدعوة إلى الإسلام يجب أن تتم في نطاق الاختيار وحرية اتخاذ القرار([[760]](#footnote-760)). ولو لم يكن مبدأ حرية الاعتقاد من مبادئ الإسلام الخالصة، لكان أول شيء يفعله المسلمون عند القتال هو أن يقتلوا رجال الدين من الأحبار والرهبان، ومع ذلك لم يفعل المسلمون، بل نهوا عن ذلك. وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن رجال الدين من اليهود والنصارى إذا لم يشتركوا في القتال وكانوا منعزلين في معابدهم، لا يقتلون أثناء الحرب ولا بعدها، واستدلوا بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقتلوا أصحاب الصوامع» ([[761]](#footnote-761)).

وقد جاء عن أبي بكر الصديق أنه بعث جيوشا إلى الشام، «فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان - وكان أمير ربع من تلك الأرباع - فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر: إما أن تركب، وإما أن أنزل، فقال أبو بكر: ما أنت بنازل، وما أنا براكب، إني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله، ثم قال له: إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له، وستجد قوما فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر، فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف، وإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما، ولا تقطعن شجرا مثمرا، ولا تخربن عامرا، ولا تعقرن شاة ولا بعيرا إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلا ولا تغرقنه، ولا تغلل، ولا تجبن» ([[762]](#footnote-762))، ووجه الدلالة ظاهر في النهي عن قتل الرهبان والقسس المنعزلين، الذين لا رأي ولا تدبير لهم في الحرب. ومما تجدر الإشارة إليه أن الشريعة الإسلامية قررت قاعدة ذهبية في معاملة الراهب والراهبة: أنهما حران لا يقتلان ولا يؤسران، ويترك لهما قدر الكفاية من الوسائل المعيشية ([[763]](#footnote-763)).

**الخلاصة:**

لقد كرم الله الإنسان وميزه بالعقل وحرية الاختيار، وجعل هذه الحرية مناط التكليف، ومن ثم كانت مهمة الداعي إلى الإسلام تقف عند حدود التعريف والتذكير والنصح، ولا تتجاوز ذلك إلى درجة الإكراه والإلزام. {فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر} (الكهف:29). يرفض الإسلام رفضا حاسما إكراه أحد على الدخول فيه، {لا إكراه في الدين}، ومنهاجه أن يشرح منهجه، وأن يتلو كتابه، وأن يدع الناس بعد هذا البيان أتم ما يكونون حرية في اعتناقه أو وتركه، قال عز وجل: {فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر} (الكهف:29)، وقال عز وجل: {وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وما أرسلناك إلا مبشرا ونذيرا (105)} (الإسراء)، نعم آمنوا إذا شئتم أو ابقوا على إنكاركم له وكفركم به إذا شئتم، لن يجبركم أحد على اعتناق ما تكرهون. إن الوسيلة الوحيدة للإيمان المنشود - هي المعرفة الحرة والإقناع المجرد والخشوع بعد ذلك لله عن عاطفة جياشة بالصدق {قل آمنوا به أو لا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجدا (107) ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا (108) ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعا (109)} (الإسراء).

  من الثابت تاريخيا أن الإسلام ما قام يوما ولن يقوم أبدا على إكراه؛ إلا أنه قد يجر جرا لقتال لم يشعل ناره، ولكن أتظنه إذا انتصر في هذا القتال وأمكنته الفرصة من وضع الأغلال في أعناق عبدة الأصنام، أتظنه يفعل ذلك ويلزمهم بترك شركهم واعتناق عقيدة التوحيد؟ لا.. يقول الله لنبيه: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله} (التوبة:6)؛ إنه لم يقل له: فإذا سمع كلام الله فمره فليترك دينه الخرافي وليتبع دينك الحق، لا، بل أمر أن أطلق سراحه ورده آمنا إلى وطنه، فإذا أحب أن يدخل في الإسلام بعد، جاءت به قدماه إليك طائعا لا كارها، ولم ذلك الإرجاء والترك؟ {ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون (6)} (التوبة)، فيجب إذا أن يطاولوا حتى يعلموا، فإذا علموا الدين فسوف يدخلونه.

   في حين كانت الحرب الدينية تفتك بأرجاء العالم، وتعتبر إرادات الناس صفرا، وتعتبر إدخال الناس في دين ما بالعنف والقسر كسبا، في هذه الأوقات العصيبة كان الناس يقرءون من آيات الحرية في كتب الفقه الإسلامي ما يثير دهشتهم. من عناية الإسلام بالحرية وقدرها حق قدرها أن الفقهاء يقولون: إذا وجد صبي غير معروف نسبه مع مسلم و كافر، فقال الكافر: هو ابني، وقال المسلم: هو عبدي، يحكم بحريته وبنوته للكافر؛ وذلك لأنه بهذا الحكم ينال الحرية حالا وسوف ينال الإسلام فيما بعد حينما يكبر ويفهم الدلائل على وجود الله، وعلى بعثة نبيه محمد بخير الأديان وأكملها. تلك هي أحكام الفقه الإسلامي التي ورثناها نحن عن القرون الوسطى، فماذا يفعل رواد المدنية الحديثة، وما هي الأساليب المتبعة في سرقة عقائد المرضى واللقطاء والسذج؟ إن جاز أن يعاب الإسلام بشيء، وليس معيبا فهو المثالية الغريبة في تقرير حرية الاعتقاد، إذ إنه يتشبث بهذه الحرية المطلقة في عالم مشحون بأنواع الفتن والاضطهاد، وقد أصيب أتباعه بضرر شديد من حدة هذا التعصب، ومع ذلك فإن مبدأ المعاملة بالمثل لم يدخل في سياسته العامة، ولم ينتقص أطراف الحرية الواسعة التي رسمها للدخول فيه ([[764]](#footnote-764)).

**البحث الثالث: دعوى معاداة الإسلام لمخالفيه وتعصّبه ضد العقائد الأخرى.**

**يقولون: الإسلام دين يعادي الملل والعقائد الأخرى، ويدعو إلى التعصب، والانتقام من مخالفيه، ويستدلون على هذا بتصنيف الناس إلى مسلمين وكفار، في إشارة إلى رفض الآخر، ومعاملة الذميين بقسوة، وسلب حريتهم وأرهقهم بضرائب كبيرة يسميها المسلمون الجزية ([[765]](#footnote-765))، والنقاش في ستة نقاط :**

**أولا: تسامح الإسلام ودعوته:**

 يقف الإسلام من غير المسلمين في حال السلم موقف الأمان، بل إنه لم ينه عن البر بهم ماداموا لم يقاتلوا المسلمين، وإنما نهى عن بر الذين قاتلوا المسلمين في دينهم، وأخرجوهم من ديارهم، أو ظاهروا على إخراجهم، فقال جل شأنه: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في }(الممتحنة) ، ونهى القرآن الكريم عن مجادلة أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن، فقال الله سبحانه وتعالى: {ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون (46)}(العنكبوت) بل أمر الإسلام بالوفاء بالعهد حتى مع المشركين، قال تعالى: {إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين (4)}(التوبة)، بل لو طلب المشرك من المسلم أن يجيره فعليه أن يجيره، بل ويبلغه مأمنه، كما قال الحق سبحانه وتعالى: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون (6)} (التوبة).

 ومن رعاية الإسلام لحقوق غير المسلمين رعايته لمعابدهم وكنائسهم، ولم تتوقف معاملة المسلمين عند حد المحافظة على أموالهم وحقوقهم، بل حرص الإسلام عبر عصوره على القيام بما يحتاج إليه أهل الكتاب وبخاصة الفقراء منهم، استجابة لتعاليم القرآن الكريم، وتوجيهات الرسول العظيم عليه أفضل الصلاة والسلام، وقد طبقها في حياته فوعاها المسلمون جيلا فجيلا، وطبقها الخلف عن السلف، والأبناء عن الآباء.

وأقام الإسلام المساواة بين المسلمين وغير المسلمين في القضاء وفي سائر المعاملات، وقد سجل التاريخ نماذج رائدة لهذه المعاملات التي تعتبر قمة ما وصلت إليه المعاملات الإنسانية العادلة في تاريخ البشرية جمعاء، فعندما شكا رجل من اليهود علي بن أبي طالب للخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال عمر لعلى: قم يا أبا الحسن فاجلس بجوار خصمك، وتتابعت وصايا رسول الله بأهل الذمة والمعاهدين حيث قال صلى الله عليه وسلم: «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما» ([[766]](#footnote-766))، ومعنى «لم يرح رائحة الجنة»: لم يشمها، وقال صلى الله عليه وسلم: «ألا من ظلم معاهدا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة»([[767]](#footnote-767)).

  ومما يدل على المساواة بين المسلمين وغيرهم في القضاء، وعلى انتشار الإسلام بسماحته وحسن معاملة المسلمين لغيرهم: هذه الواقعة التي حدثت بين الإمام علي بن أبي طالب وبين رجل من أهل الكتاب، وذلك عندما فقد الإمام علي درعه، ثم وجدها عند هذا الرجل الكتابي، فجاء به إلى القاضي شريح قائلا: «إنها درعي ولم أبع ولم أهب، فسأل القاضي شريح الرجل الكتابي قائلا: ما تقول فيما يقول أمير المؤمنين؟ فقال الرجل: ما الدرع إلا درعي، وما أمير المؤمنين عندي بكاذب، فالتفت القاضي شريح إلى الإمام علي يسأله: يا أمير المؤمنين هل من بيّنة؟ فضحك علي وقال: أصاب شريح، ما لي بينة، فقضى بالدرع للرجل، وأخذها ومشى وأمير المؤمنين ينظر إليه، إلا أن الرجل لم يخط خطوات حتى عاد يقول: أما أنا فأشهد أن هذه أحكام أنبياء، أمير المؤمنين يدينني إلى قاضيه فيقضي عليه؟ أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، الدرع والله درعك يا أمير المؤمنين، اتبعت الجيش وأنت منطلق إلى صفين، فخرجت من بعيرك الأورق، فقال الإمام علي رضي الله عنه: أما إذ أسلمت فهي لك» ([[768]](#footnote-768)).

وهكذا نرى كيف وصلت سماحة الإسلام إلى هذا المدى الذي يقف فيه أمير المؤمنين نفسه أمام القاضي، مع رجل من أهل الكتاب، ومع أن أمير المؤمنين على حق، فإن القاضي طالبه بالبينة، وهذا أمر جعل أمير المؤمنين يضحك؛ إذ هو على حق وليس معه بينة، وواضح أنه المدعي، والبينة على المدعي، واليمين على من أنكر، ثم تكون النهاية أن يحكم القاضي للرجل بالظاهر؛ حيث لم تظهر البينة، إن هذه المعاملة السمحة التي لا يفرق فيها بين أمير وواحد من الرعية من أهل الكتاب، جعلت الرجل يفكر في هذا الدين ويتملكه الإعجاب به، فلم يملك إلا أن يقول: أما أنا فأشهد أن هذه أحكام أنبياء، وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

 إنها صورة من صور القضاء في قمة عدالته؛ حيث يسوي بين هذا الرجل وبين أمير المؤمنين، وصورة من سماحة الإسلام في ذروتها؛ حيث كان الحكم بالظاهر وعلى أمير المؤمنين لا له، إن مثل هذه المعاملة السمحة مع غير المسلمين هي التي قربت الإسلام إلى الناس، وجعلتهم يدخلون في دين الله أفواجا، لقد عنى الإسلام برعاية أهل الكتاب، فقرر عمر بن الخطاب لهم عطاء من بيت مال المسلمين، فقد روى أنه مر بباب جماعة، فوجد سائلا يسأل - وهو شيخ كبير ضرير - فسأله قائلا: من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودي، فسأله: ما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن، فأخذ عمر بيده إلى منزله، وأعطاه، ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال له: انظر هذا وأضرابه، فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شيبته ثم نخذله عند الهرم!! وما حدث في تاريخ سلفنا إهانة أحد من أهل الذمة، بل إن حدث أي تجاوز كان يعالجه الإسلام في الحال، فعندما شكا إلى عمر أحد الأقباط أن ابن والي مصر "عمرو بن العاص رضي الله عنه" لطم ابنه عندما غلبه في السباق، وقال: أنا ابن الأكرمين، أسرع عمر بإحضار عمرو وابنه إلى مكة في موسم الحج، وأعطى عمر الدرة لابن القبطي، وأمره أن يقتص من ابن الأكرمين، ثم قال لعمرو كلمته المأثورة: "متى تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"؟!

 وقد أقام الإسلام العدل بين عنصري الأمة من المسلمين وغير المسلمين، ومن رسالة عمر بن الخطاب إلى قاضي القضاة أبي موسى الأشعري قال له: "آس (ساوي) بين الناس في وجهك ومجلسك وقضائك؛ حتى لا يطمع شريف في حيفك (ظلمك)، ولا ييأس ضعيف من عدلك". فلا يصح التفرقة بين المتخاصمين حتى لو كان أحدهما غير مسلم. وهكذا نرى كيف عامل سلفنا أهل الكتاب، وكيف أظهروا سماحة هذا الدين الذي لا يقر العصبية، ولا يرضى الظلم حتى لغير المسلمين، بل يدعو إلى التسامح والعدل معهم، وهذا المنهاج المتسامح للإسلام مع أهل الأديان الأخرى هو سر عظمة الإسلام، وسر ذيوعه وانتشاره في ربوع المعمورة.

**ثانيا. ضوابط الحرب في الإسلام بمعزل عن التعدي والهمجية:** فمن المعلوم أن الإسلام هو دين السلام، لا يأمر بالحرب إلا في الضرورة القصوى التي تستدعي الدفاع والجهاد في سبيل الله، ومع مشروعية الجهاد في سبيل الله - دفاعا عن الدين والعقيدة والأرض والعرض - فإن الحرب في الإسلام لها حدود وضوابط، وللمسلمين أخلاقهم التي يتخلقون بها حتى في حربهم مع من يحاربهم من غير المسلمين، فأمر الإسلام بالحفاظ على أموال الغير، وبترك الرهبان في صوامعهم دون التعرض لهم، ونهى عن الخيانة والغدر والغلول، كما نهى عن التمثيل بالقتلى، وعن قتل الأطفال والنساء والشيوخ، وعن حرق النخيل والزروع، وقطع الأشجار المثمرة.

  وأوصى أبو بكر الصديق أسامة بن زيد عندما وجهه إلى الشام بالوفاء بالعهد وعدم الغدر أو التمثيل، وعاهد خالد بن الوليد أهل الحيرة ألا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة ولا قصرا، ولا يمنعهم من أن يدقوا نواقيسهم أو أن يخرجوا صلبانهم في أيام أعيادهم، وكان عمر بن الخطاب رحيما بغير المسلمين من أهل الكتاب، وكان ينصح سعد بن أبي وقاص - عندما أرسله في حرب الفرس - أن يكون في حربه بعيدا عن أهل الذمة، وأوصاه ألا يأخذ منهم شيئا لأن لهم ذمة وعهدا، كما أعطى عمر أهل إيليا أمانا على أموالهم وكنائسهم وصلبانهم وحذر من هدم كنائسهم.

  وأمر الإسلام بحسن معاملة الأسرى وإطعامهم، قال عز وجل: {ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا (8)}( (الإنسان)، بينما يعامل غير المسلمين أسرى المسلمين معاملة سيئة، فقد يقتلونهم وقد يسترقونهم أو يكلفونهم أشق الأعباء والأعمال، فإن أسرى غزوة بدر الكبرى عاملهم النبي خير معاملة، فأوصى الصحابة أن يحسنوا إليهم، فكانوا يؤثرونهم على أنفسهم في الطعام وفي الغذاء ، ولم يقبل الرسول أن يمثل بأحد من أعدائه في الحروب مهما كان أمره، ولما أشير عليه أن يمثل بسهيل بن عمرو - الذي كان يحرص على حرب المسلمين وعلى قتالهم بأن ينزع ثنيّتيه السفليين(الأسنان الامامية)؛ حتى لا يستطيع الخطابة بعد ذلك، لم يوافق النبي على ذلك، بل رفض قائلا: «لا أمثل به فيمثل الله بى» ([[769]](#footnote-769)) ، وعندما حقق الله لرسوله أمنيته بفتح مكة المكرمة، ودخلها فاتحا منتصرا ظافرا قال لقريش: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن»([[770]](#footnote-770)).

ومن توجيهات الإسلام للمسلمين في الحرب: أن يكون القتال لمن يقاتلون المسلمين ،وعدم الاعتداء، قال تعالى: {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)}( (البقرة)، فالذين يعتدون على المسلمين ويقاتلونهم أمر المسلمون أن يقاتلوهم، ولكنه قتال عادل لا مثلة فيه ولا تعذيب، حيث قال الله تعالى: { فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم (194)}( (البقرة).وهذا فيمن يقاتلون المسلمين أما الذين لا يقاتلون من غير المسلمين فكان النبي ينهى عن قتالهم: فعن بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اغزو باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقاتلون وليدا» ([[771]](#footnote-771))، وفي رواية: «أنكر رسول قتل النساء والصبيان»([[772]](#footnote-772)) .كما كان ينهى عن التعرض للرهبان وأصحاب الصوامع، وعن التمثيل والغلول، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا بعث جيوشه قال: «اخرجوا باسم الله، تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع» ([[773]](#footnote-773)).

**ثالثا. دستور العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين:**

وضع القرآن قاعدة تعد الدستور الأساسي في معاملة المسلمين لغيرهم من الناس فقال: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين} ( (الممتحنة)، فالآية واضحة تماما في تقرير العلاقة بين المسلمين وغيرهم، إنها علاقة قائمة على أمر أعظم من العدل الذي هو إعطاء كل ذي حق حقه وإنما ترتقي هذه العلاقة إلى مرحلة الإحسان وهو الزيادة على الحق فضلا ولقد قدمت الآية لفظ البر على لفظ القسط وهو العدل وهي إشارة رائعة إلى كيفية معاملة غير المسلمين، إنها علاقة قائمة على البر والإحسان.

  والشيء اللافت أن الإسلام سمى غير المسلمين داخل مجتمعه (أهل الذمة)؛ أي: أهل العهد والضمان والأمان؛ لأن لهم عهد الله وضمان رسوله وأمان جماعة المسلمين، على أن يعيشوا في حماية الإسلام وتحت راية المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين ، ولكن العجب من البعض أنهم يعتبرون هذه التسمية تسمية فيها شيء من الدونية، وهذا كلام مرفوض، فمن يفهم كلمة العربي حين يقول: (أنت في ذمتي) يعي تماما ما معنى أهل الذمة، أي: أنت في حمايتي ورعايتي وكنفي، لا أوذيك ولا أسمح لأحد بأذيتك. ويمكن استبدال هذه الكلمة حاليا فيما يسمى بالعرف السياسي باسم (حاملي الجنسية الإسلامية) فهؤلاء في الحقيقة مواطنون كبقية أفراد المجتمع المسلم.

وقد وضع فقهاء الشريعة الإسلامية قاعدة لتوضيح العلاقة بين المسلمين وغيرهم داخل المجتمع، وهذه القاعدة قائمة على المعاملة بالمثل، وقد قيل قديما: من عاملك كنفسه لم يظلمك، وهذه القاعدة هي "لهم مالنا، وعليهم ما علينا" وتفسيرها ليس على إطلاقها، وإنما، لهم ما لنا من الحقوق والحريات ، وعليهم بعض الذي علينا من الواجبات، وقد فسرت هذه القاعدة من خلال النقاط التالية:

**1.  تأمين الحماية من العدوان الخارجي:** حيث يوجب المجتمع الإسلامي أن تؤمن كل ضوابط الحماية لكل من رضى العيش بداخله، وهذا ما صرح به الفقهاء في إرشاداتهم، يقول ابن حزم الأندلسي: (إن من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع (الخيل) والسلاح ونموت دون ذلك؛ صونا لمن هو في ذمة الله وذمة رسوله، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة، ولعل أروع الأمثلة على ذلك في التاريخ موقف القائد أبي عبيدة بن الجراح من أهل حمص وغيرهم، حينما رد عليهم أموالهم التي دفعوها مقابل حمايتهم من الاعتداء الخارجي؛ بسبب عجزهم عن ذلك، فقالوا: ردكم الله إلينا، ولعن الله الذين كانوا يملكوننا من الروم، ولكن والله لو كانوا هم ما ردوا إلينا بل غصبونا، وهذا ابن تيمية يقف بعنف في وجه التتار عندما أرادوا إطلاق سراح أسرى المسلمين فقط، وإبقاء النصارى بالأسر فقال: إنا لا نرضى إلا بافتكاك جميع الأسرى من المسلمين وغيرهم، لأنهم أهل ذمتنا، ولا ندع أسيرا لا من أهل الذمة، ولا من أهل الملة.

**2.    تأمين الحماية الداخلية:** وتشتمل هذه الحماية على ما يلى:

أ - حماية الدماء والأبدان، فقد تضافرت الأحاديث النبوية وسلوك الصحابة على تحريم إلحاق أي أذى أو ظلم بأي إنسان، مواطن أو زائر غير مسلم هو في ذمة المسلمين وعهدهم، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «ألا من ظلم معاهدا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة» ([[774]](#footnote-774)). وكان علماء المسلمين يوصون الأمراء والخلفاء بحسن معاملة غير المسلمين والإحسان إليهم، فهذا القاضي أبو يوسف يكتب إلى الرشيد قائلا: "... وقد ينبغي يا أمير المؤمنين - أيدك الله - أن تتقدم في الرفق بأهل ذمة نبيك؛ حتى لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم"، ومن أمثلة التاريخ أيضا وقوف الإمام الأوزاعي في وجه الوالي العباسي صالح بن على عندما أساء إلى بعض أهل الذمة. كل ذلك شاهد لحماية غير المسلمين في المجتمع الإسلامي.

ب-حماية الأعراض، فلا يجوز في الإسلام إلحاق أي أذى بالمسلم، أو غير المسلم، من شتم أو قذف أو تجريح أو حتى غيبة، يقول فقهاء الحنفية: ويجب كف الأذى عنه (أي: الذمي) وتحرم غيبته كالمسلم. ويقول فقهاء المالكية: (إن عقد الذمة يوجب حقوقا علينا لهم... فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء، أو غيبة في عرض أحدهم، أو نوع من أنواع الأذية، أو أعان على ذلك فقد ضيع ذمة الله).

ج-حماية الأموال، وهي مشابهة لحماية الدماء والأعراض، وكان من ضمن المعاهدة التي وقعها النبي مع نصارى نجران قوله: "ولنجران وحاشيتها جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير"، والواقع التطبيقي لأحكام الشريعة يظهر بوضوح هذه الحماية لكل ممتلكات غير المسلمين، فلهم الحق في دخول كل المعاملات الاقتصادية وممارسة كل الصفقات وما سوى ذلك من مظاهر الحرية الاقتصادية، والتملك.

د-كفالة بيت المال، فالمجتمع الإسلامي يكفل للمسلم وغيره كل الاحتياجات، وبخاصة عند العجز عن الكسب والعمل؛ لقول النبي: «كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع.... وكلكم مسئول عن رعيته» ([[775]](#footnote-775)). والأمثلة على ذلك كثيرة، فأهل الذمة هم من أولى الناس مع المسلمين بالبر والصلة، وكانت ضمانات المجتمع المسلم واضحة ضد الفقر والعجز والشيخوخة لكل فئات المجتمع، لا تفريق بين مسلم وغيره، فهذا صلح خالد بن الوليد مع أهل الحيرة جاء فيه: "وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام" ، وقد أقر الخليفة الصديق خالدا على ذلك، وقد قيل: إن مساعدة الذمي من بيت مال المسلمين - حال عجزه - أمر قد أجمعت عليه الأمة.

**3.    الحريات العامة: وتشتمل هذه الحريات على ما يلي:**

أ- حرية المعتقد وممارسة الشعائر وصون أماكن العبادة، وقد أقر الإسلام - بوضوح تام - حرية الاعتقاد لكل الناس، فلا إكراه لأحد على دخول الإسلام وإن كان يدعوهم إليه، والدعوة إلى دخول الإسلام والإجبار عليه أمران متضادان: الأول جائز مشروع، والثاني حرام ممنوع بقوله عز وجل: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين (125)}( (النحل) وقوله: {لا إكراه في الدين} (البقرة: 256) والقاعدة في ذلك هي قول الإمام على كرم الله وجهه: "نتركهم وما يدينون" ، والشواهد التاريخية على هذا كثيرة، من زمن النبي إلى عصرنا الحاضر؛ فقد جاء في عهد النبي إلى يهود المدينة "... لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم". وفي عهده - أيضا - لأهل نجران "... ولا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن من كهانته، وليس عليه دنية". وقد حفظ الإسلام رجال الدين المسيحيين واليهود من سطوة الحروب، فقد جاء في الحديث قوله «لا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع»([[776]](#footnote-776))، وفي خطبة الصديق إلى جيوشه لتحرير العراق والشام جاء قوله: "وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع، فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له"، وجاء في عهد الفاروق إلى أهل القدس ضمانة واضحة لحريتهم الدينية وحرمة معابدهم وشعائرهم ما نصه: "هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، سقيمها وبريئها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم".

ومن أبلغ الأمثلة على تسامح الإسلام الرفيع سماح النبي لوفد نصارى نجران - وكانوا ستين شخصا - أن يدخلوا مسجده وأن يجلسوا فيه بضعة أيام، فإذا حضرت صلاتهم قاموا متوجهين إلى الشرق على مرأى ومسمع من رسول الله دون اعتراض منه أو منع([[777]](#footnote-777)).  والحق الذي يجب الصدع به أن أعظم الشواهد الواقعية على حرية المعتقد في الإسلام، هو ما يرى الآن، وبعد فترة حكم دامت أربعة عشر قرنا، من أماكن العبادة: فالكنائس والمعابد والأديرة منتشرة في كل مكان من بقاع العالم الإسلامي شرقا وغربا، وهي شواهد تنطق بحرية المعتقد التي جاء بها الإسلام، فلو أن المسلمين كانوا كغيرهم من أتباع الملل والنحل، لما شوهد برج كنيسة واحد ولما سمع صوت ناقوس، على حين أن الآخرين كانوا يستأصلون شأفة المسلمين في ديارهم فما الأندلس منا ببعيد، وما البوسنة والهرسك عنا بغائبة.

ب- حرية الفكر والتعلم، فعندما أرسى الإسلام قواعد المجتمع الإسلامي كان من بين ما أسسه نشر العلم بين كل فئات ذلك المجتمع، وأبلغ دليل على ذلك هو كثرة الإنتاج العلمي الذي ظهر على أيدي غير المسلمين في شتى المجالات العلمية، واشتهرت أسماء علماء كثيرين من اليهود والنصارى وغيرهم؛ فليس في أحكام الإسلام ما يمنع غير المسلمين من حرية الفكر والتعلم، ولهم تعليم أبنائهم وتنشئتهم وفق مبادئ دينهم، ولهم إنشاء المدارس الخاصة بهم ،وكانت أول مظاهر هذه الحرية قد ظهرت في تطبيقات الرسول العملية؛ إذ كان من ضمن الغنائم التي آلت إلى المسلمين بعد فتح خيبر مجموعة كبيرة من نسخ التوراة، فأمر النبي بردها مباشرة إلى أصحابها اليهود ، ولقد كانت الجامعات والمعاهد الإسلامية - عبر التاريخ - مفتوحة على مصاريعها لأهل الذمة، حتى تتلمذوا على أيدي علماء المسلمين وفقهائهم، فدرس حنين بن إسحق على يد الخليل الفراهيدي وسيبويه حتى أصبح حجة في اللغة العربية، وتتلمذ يحيى بن عدي على يد الفارابي، ودرس ثابت بن قرة على يد محمد بن موسى ([[778]](#footnote-778)).

ج- حرية التنقل، فلغير المسلمين من أهل الديانات الأخرى حرية التنقل والحركة، والسفر والترحال من بلد لآخر، في أي وقت شاءوا، ولأي اتجاه ساروا، فقد جاء في العهد الذي أرسله النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى أهل أيلة النصارى قرب العقبة: "بسم الله الرحمن الرحيم هذه أمنة من الله، ومحمد النبي رسول الله إلى يوحنا بن رؤبة، وأهل أيلة سفنهم وسياراتهم في البر والبحر: لهم ذمة الله، وذمة محمد النبي، ومن كان معهم من أهل الشام واليمن.. وإنه لا يحل أن يمنعوا ماء يردونه ولا طريقا يريدونه من بر وبحر".

**4.    حرية العمل والكسب وتولى مناصب الدولة:**

إن أبواب العمل مفتوحة للمسلمين ولغيرهم لممارسة أي عمل أو مهنة، وهذا ما دفع غير المسلمين داخل المجتمع الإسلامي بكل ثقة وطمأنينة أن يتوجهوا إلى الأعمال التي تدر أكبر قدر من الأرباح، فقد كانوا صيارفة وصياغا وتجارا وأطباء ، وكذلك الأمر بالنسبة لتولي وظائف الدولة، فلهم مطلق الحرية في ذلك باستثناء الوظائف التي لها السمة الدينية الاعتقادية البحتة كالإمامة العامة والقضاء ، ولهم المشاركة فيما يسمى مجلس الشعب ترشيحا وانتخابا، لأن عضوية هذا المجلس تفيد في إبداء الرأي للدولة وعرض مشاكل وأحوال المواطنين ومعالجتها ، ولعل في شهادة السير توماس أرنولد صاحب كتاب (تاريخ الدعوة إلى الإسلام) أبلغ دليل على ما سبق عرضه، فقد بين أنه كانت لأهل الذمة فترات طويلة تعتبر العهود الزاهرة في تاريخهم، لما لقيه هؤلاء من تسامح في ممارسة شعائرهم الدينية، وفي بناء الكنائس والأديرة، وفي مساواتهم بالمسلمين في الوظائف فكانت طوائف الموظفين الرسميين تضم مئات من المسيحيين، وقد بلغ عدد الذين رقوا منهم إلى مناصب الدولة العليا من الكثرة لدرجة أثارت شكوك المسلمين.

**5.    الحرية الاجتماعية:** والمقصود بها حرية ممارسة كل النشاطات الاجتماعية، كالمهرجانات والأعياد والزيارات، وكانت سمة المجتمع الإسلامي هي التعايش السلمي بين كل طوائفه وملله، وقد سبق الحديث عن الآية التي حثت على البر وحسن الصلة لغير المسلمين، وكان النبي يعود مرضى غير المسلمين، ويزور جيرانه منهم، ويتفقد أحوالهم، فيحسن إلى محتاجهم، ويتجاوز عن مسيئهم، ويدعوهم للإسلام بكل رفق ولين ، ولقد كان احتفال غير المسلمين بأعيادهم ومناسباتهم من الأمور المألوفة لدى المجتمع الإسلامي في جو من الحرية والتسامح.

**أما موقف الإسلام من غير المسلمين خارج المجتمع الإسلامي:** وهم على ثلاث فئات: المحايدون، والمعاهدون، والمحاربون،

      المحايدون: وهم ممن ليسوا في حالة حرب مع المسلمين، ولا تربطهم بالمسلمين معاهدات ولا علاقات، وليس بينهم وبين المسلمين حالة حرب أو عداء معلن، فهؤلاء لهم السلام، وعدم الاعتداء ما داموا على حالة من الحياد، مع استعداد المسلمين لقبول أي بادرة لإنشاء علاقات صداقة وتعاون؛ وذلك أن الأصل في علاقة المسلم مع الخارج غير المسلم في غير دار المسلم هو السلام والتعاون والبر. وهذا كله مستمد من قوله عز وجل: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8)}( (الممتحنة) ، وهناك حالة أخرى للحياد، حيث يكون المسلمون في حالة حرب مع عدو معين، وهناك قوم آخرون لم يدخلوا هذه الحرب، وتربطهم بالمحاربين المسلمين علاقات، ولكنهم تجنبوا الدخول في الحرب ضد المسلمين، فهؤلاء يجري عليهم حكم الحياد من المسالمة، يقول عز وجل: {إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا (90)}( (النساء).

       المعاهدون: وهم من يرتبطون من خارج بلاد المسلمين بمعاهدات واتفاقيات ومواثيق مع المسلمين ([[779]](#footnote-779))، فهؤلاء لهم الوفاء الكامل، والتعاون على مبدأ العدالة، والاحترام المتبادل، ويجب على المسلمين الوفاء لهم بعهودهم وعدم الإخلال بها، ما داموا أوفياء من جانبهم؛ لأن الوفاء بالعهود والمواثيق من أعظم الواجبات الإسلامية يقول تعالى: { إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم} ( (التوبة: 4)، فإذا نقض هؤلاء المعاهدون عهودهم وجب معاملتهم بالمثل، حتى لو وصل الأمر إلى إعلان حالة الحرب معهم.

       المحاربون: وهم الذين في حالة حرب مع المسلمين؛ بسبب اعتدائهم وظلمهم وأذيتهم للإنسان مسلما أو غير مسلم، وبسبب منعهم لانتشار دعوة الله تعالى، والوقوف بوجهها بالقوة والعنف، فهؤلاء تنطبق عليهم قوانين الحروب.

**رابعا. تسمية المخالفين "كفارا" لا يعني الاعتداء عليهم، والإسلام ليس بدعا في هذا:**

قال الشيخُ عليٌّ الطنطاوي : " كان من عادةِ رؤساءِ الجمهوريةِ في دمشق أنهم يدعون القضاةَ والعلماءَ ، ومن يسمونهم برجالِ الدينِ إلى مائدةِ الإفطارِ في رمضان ، وقد ذهبتُ مرتين فقط إلى دعوتين من الرئيسينِ هاشم بك الأتاسي وشكري بك القوتلي ، فجمع أحدهما بيننا نحن قضاة الشرعِ والمشايخِ ورجالِ الدين من النصارى ، وكانت أحاديث مما يُتحدثُ به في أمثالِ تلك المجالسِ ، أحاديث تمسُ المشكلاتِ ولا تخترقها ، وتطيفُ بها ولا تداخلها ، ففاجأنا مرةً واحدٌ من كبارهم يعتبُ علينا ، إننا ندعوهم كفاراً .

فجزع الحاضرون ووجموا ، وعرتِ المجلسُ سكتةً مفاجأةً ، فقلتُ للرئيسِ : تسمح لي أن أتولى أنا الجواب ؟ وسألتهُ : هل أنت مؤمنٌ بدينك ؟ قال : نعم ، قلتُ : ومن هم الذين تدعونهم مؤمنين بهِ : أليسوا هم الذين يعتقدون بما تعتقد ؟ قال : بلى ، قلتُ : وماذا تسمي من لا يعتقدُ بذلك ؟ ألا تدعوه كافراً ؟ فسكت . قلتُ إن الكافرَ عندك هو الذي يرفضُ أن يأخذَ بما تراهُ أنت من أسس الدينِ ، وأصولِ العقائدِ ، وكذلك نحنُ فالناسُ عندنا بين مسلمٍ يؤمنُ بما نؤمنُ به من رسالةِ محمدٍ - صلى اللهُ عليه وسلم - ، وإن القرآن أنزلهُ اللهُ عليهِ ، وآخرُ لا يؤمنُ بذلك فنسميه كافراً فهل أنت مسلم ٌ ؟ فضحك وقال : لا ، طبعاً ، قلتُ : وهل أنا في نظرك وبمقاييس دينك مؤمنٌ بما لدى النصارى أو كافرٌ به ؟ فسكت وسكتوا ، قلتُ : أنا أسألك ، فإن لم تجب أجبتُ عنك ، أنا عندك كافرٌ لأني لا أعتقدُ بأن المسيحَ ابنُ اللهِ ، ولا بأنهم ثلاثةٌ الأبُ والابنُ وروحُ القدسِ ، والثلاثةُ واحدٌ ، ولا بمسألةِ الفداءِ ، ولا بأمثال ذلك مما هو من أصولِ عقائدِ النصارى . وأنت عندي كافرٌ لأنك تقولُ بها ، فلماذا تنكرُ عليّ ما تراهُ حقاً لك ؟ إن ديننا ظاهرٌ معلنٌ ، ليس فيه خبايا ولا خفايا ولا أسرار ، والقرآنُ يتلى في كلِّ إذاعةٍ في الدنيا ، حتى أنني سمعتهُ مرةً في إذاعةِ إسرائيل ، والقرآنُ يقول : " لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ " [ المائدة : 17 ] ، ويقولُ في الآيةِ الثانيةِ : " لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ " [ المائدة : 73 ] ، فالكفرُ والإيمانُ إذن مسألةٌ نسبيةٌ ، ما تسميه أنت كفراً أسميه أنا إيماناً ، وما أسميه أنا كفراً تسميه أنت إيماناً ، واللهُ هو الذي يفصلُ بيننا يومَ القيامةِ ، فسكتوا "([[780]](#footnote-780)).!!!!

إن لفظ "الكفر" في اللغة إنما يعني الستر والتغطية؛ ولأن غير المسلمين ستروا الإيمان الموجود في أصل نفوسهم، والمركوز في فطرتهم التي فطرهم الله عليها، بجحودهم وإنكارهم، فلذلك سموا "كفارا"، فالتسمية - أساسا - تسمية لغوية، وهي فقط لتمييز من دخل في الإسلام ممن لم يدخل فيه، ولا تعني أبدا بأي حال من الأحوال، ظلم الآخر، أو الاعتداء عليه بدون مبرر أو سبب، بل إن نصوص الشريعة تنهى عن الاعتداء والجور على الآخرين كما سبق أن وضحنا، ولم يحدث في تاريخ الإسلام والمسلمين أنهم اعتدوا على أحد لمجرد أنه كافر فقط.

إن وصف الكفر يطلقه كل ذي دين على من يخالفه، حتى إن كفار قريش كانوا يكفرون من يدخل في الإسلام، ويقولون: لقد صبأ فلان، أي: رجع عن دين آبائه، بل إن طوائف الدين الواحد قد يكفر بعضها بعضا ، ثم إننا نوجه سؤالا مهما لأصحاب هذا الادعاء ونقول لهم: ماذا يسمى غير المسلمين المسلمين؟ هل يسمونهم مؤمنين مثلهم؟ لا شك أن موقف الإسلام في مثل هذا هو كموقف غيره من الأديان والعقائد. وياليت الأمر اقتصر على أن يسمى أتباع الديانات الأخرى مخالفيهم في العقيدة "كفارا" فهذا لفظ للتمييز وليس فيه من التحقير والامتهان ما يطلقه اليهود على غيرهم، حيث يسمون غيرهم "أميين" ويستبيحون بذلك دماءهم وأموالهم وأعراضهم، بل الأعظم من ذلك جرما لفظ "الجوييم" الذي يطلقونه على مخالفيهم في العقيدة، وهذا اللفظ يعنى: النجس والقذر ، ويبقى جانب آخر، هو أن ذلك مسلك يشبه أن ينتهي إلى نوع تسوية بين من آمن ومن لم يؤمن، وهذه نتيجة طبيعية متى أصبح "الشرك" و"الكفر" من جملة السباب الذي يجب على المسلمين أن ينزهوا عنه تنزها يفضي إلى نفيه وإثبات ضده من الإيمان الصحيح، وذلك - بلا شك - ليس توفيقا بين العقائد، بل هو تمييع لها جميعا. وإلغاء للفروق الكبرى بين التصورات الدينية المختلفة في أصولها وخطوطها العريضة.

**خامسا. حقيقة الجزية والغاية من فرضها:** إن أدنى نظرة أو تصفح لتشريعات الإسلام في هذا الشأن لتؤكد أن الجزية مبلغ زهيد من المال، مقابل الحماية واستخدام مرافق الدولة، وتؤخذ من القادرين فقط، ويعفي منها الشيوخ والصبيان والنساء والفقراء. إن أهل الكتاب في ظل الدولة الإسلامية ينتفعون بالمرافق العامة للدولة، كالقضاء والشرطة، وما سوى ذلك كالطرق والجسور ومشاريع الري، وهذا كله يحتاج إلى أموال يدفع المسلمون قسطها الأكبر، ويسهم أهل الكتاب بالجزية فيها، ولا يدفع الجزية منهم إلا قطاع ضئيل جدا هم الشباب القادرون على العمل، بل إن هذا القطاع يعفي منه الفقير والمريض وغير القادر على العمل، ويضم إلى ذلك القطاع الأكبر وهم الشيوخ والصبيان والنساء، وهؤلاء جميعا لا يعفون من دفع الجزية فقط، بل يسهم لكثير منهم من بيت مال المسلمين ما يسد حاجتهم ، وعلى هذا فإننا إذا قمنا بمقارنة بين ما تحصله الدولة المسلمة من أهل الكتاب في مقابل ما تنفقه عليهم "في صورة إعانات ، أو مرافق يستخدمونها، أو إعفاء من القتال" سوف نجد أن ما تنفقه الدولة أكثر بكثير مما تحصله منهم ، فهل في هذا اضطهاد، وسلب للحريات، وإرهاق بضرائب، أم إنها رحمة الإسلام الواسعة التي تشمل العالمين

**سادسا. شهادات غير المسلمين على سماحة الإسلام مع مخالفيه:**

إن التاريخ يشهد أن اليهود وغيرهم لم يذوقوا طعم الأمن والحرية إلا في ظل الدولة الإسلامية، وذلك ما شهد به المنصفون من دارسي الحضارة الإسلامية الغربيين، والشهادات حول هذا الموضوع كثيرة؛ بحيث يضيق المقام عن ذكرها، لذا سنكتفي بذكر نزر يسير منها، وما أحوج الغربيين اليوم إلى تذكر هذا الذي شهد به المنصفون منهم: فهذا غوستاف لوبون يؤكد: أن أهم ما تميز به المسلمون الفاتحون هو دماثة خلقهم وتسامحهم الذي فاق كل الحدود، وكان لذلك كبير الأثر على البلاد التي فتوحها، فيقول: "إن أظهر ما يتصف به الشرقيون - المسلمون - هو أدبهم الجم، وحلمهم الكبير وتسامحهم، ووقارهم في جميع الأحوال، وقد أورثهم إيمانهم طمأنينة روحية، في حين تورثنا أمانينا واحتياجاتنا المصنوعة قلقا دائما يبعدنا عن تلك السعادة"([[781]](#footnote-781))أما روبرتسون فيرى أن المسلمين تفردوا دون غيرهم؛ بحرصهم الكبير على دينهم، وتوصيله لكل من يحيا على ظهر الأرض، في إطار من السماحة والمشروعية، يقول: "إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الغيرة على دينهم، وروح التسامح نحو أتباع الديانات الأخرى، وإنهم مع امتشاق الحسام تركوا لمن لا يرغب حرية التمسك بدينه" كما شهد البطريق عيشوبايه بأن "العرب الذين مكنهم الرب من السيطرة على العالم يعاملوننا كما تعرفون: "إنهم ليسوا أعداء النصرانية، بل يمتدحون ملتنا، ويوقرون قديسينا وقسيسنا، ويمدون يد المعونة إلى كنائسنا وأديرتنا[[782]](#footnote-782)

       ويقرر الإنجليزي السير توماس أرنولد في كتابه القيم "الدعوة إلى الإسلام" أن النصارى الذين اعتنقوا الإسلام إنما اعتنقوه عن رغبة جامحة لا عن إرغام وإكراه فيقول: "لقد عامل المسلمون الظافرون العرب المسيحيين بتسامح عظيم منذ القرون المتعاقبة، ونستطيع أن نحكم بحق أن القبائل المسيحية التي اعتنقت الإسلام قد اعتنقته عن اختيار وإرادة حرة، وأن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات المسلمين هم الشاهد على هذا التسامح"([[783]](#footnote-783)) ، ثم يبرهن على ذلك بقوله: "لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن اضطهاد وظلم قصد منه استئصال الدين المسيحي، ولو اختار الخلفاء تنفيذ إحدى الخطتين لاكتسحوا المسيحية بتلك السهولة التي أقصى بها فرديناند دين الإسلام من إسبانيا، أو التي جعل بها لويس الرابع عشر المذهب البروتستانتي مذهبا يعاقب عليه متبعوه في فرنسا، أو بتلك السهولة التي ظل اليهود بها مبعدين عن إنجلترا مدة خمسين وثلاثمائة سنة" ، ومن وجهة نظره الخاصة يرى توماس أرنولد أن بقاء دور العبادة المسيحية دليل واضح على ما يقوله: "ولهذا فإن مجرد بقاء الكنائس حتى الآن ليحمل في طياته الدليل القوي على ما أقدمت عليه سياسة المسلمين في الدول الإسلامية بوجه عام من تسامح" ([[784]](#footnote-784))

       أما زيغريد هونكه فقد نقلت في كتابها "شمس العرب تسطع على الغرب" مقولة لأحد ملوك الفرس الذين بهرتهم سماحة هذا الدين، ويسمى كيروس يقول: "إن هؤلاء المنتصرين لا يأتون مخربين يدمرون البلاد ويقتلون العباد وينشرون الفساد"، ويرى القس([[785]](#footnote-785)) ميشو أن القرآن له الأثر الكبير في أهله، فقد أمرهم بالجهاد وفي نفس الوقت أوجب عليهم التسامح في كل الأحوال، كما يرى أنه من العار على الشعوب المسيحية ألا تتعلم السماحة من المسلمين فيقول: "إن القرآن الذي أمر بالجهاد متسامح نحو أتباع الأديان الأخرى، وقد أعفى الرهبان والبطارقة وخدمهم من دفع الجزية، وحرم قتلهم لعكوفهم على العبادة" ، ثم يواصل قائلا: ".. ومن المؤسف ألا تقتبس النصرانية من المسلمين التسامح الذي هو آية الإحسان بين الأمم واحترام عقائد الآخرين، وعدم فرض أي معتقد عليهم إكراها" ([[786]](#footnote-786)) ، وقد قارن ميشو في كتابه "سماحة دينية في الشرق" بين الفتح الإسلامي للقدس في عهد عمر، والاستيلاء المسيحي على القدس، وقد عاب على المسيحيين أنفسهم عدم تحليهم بروح التسامح فقال: "لما استولى عمر على مدينة أورشليم، لم يفعل بالمسيحيين ضررا مطلقا، ولكن لما استولى المسيحيون قتلوا المسلمين ولم يشفقوا، وأحرقوا اليهود حرقا، ولقد أيقنت من تتبعي للتاريخ أن معاملة المسلمين للمسيحيين تدل على ترفع في المعاشرة عن الغلظة، وحسن مسايرة ولطف ومجاملة، وهو إحساس لم يشاهد في غير المسلمين إذ ذاك، خصوصا أن الشفقة والرحمة والحنان كانت أمارات ضعف عند الأوربيين، وهذه حقيقة لا أرى وجها للطعن فيها".

وكان للتسامح الإسلامي في البلدان المفتوحة أثر كبير في انطباعات الشعوب المجاورة لهذه البلاد، حتى إن أغلبها تمنت الفتح الإسلامي، ووجدت فيه الملجأ والملاذ، يقول ترومان بينزا: "لما فتح العثمانيون القسطنطينية كان أكثر الشعب المسيحي في عشية الكارثة ينفرون من أي اتفاق مع كنيسة روما الكاثوليكية ([[787]](#footnote-787)) أشد من نفورهم من الاتفاق مع المسلمين، وما زال الناس يرددون الكلمة المشهورة التي نطق بها رئيس ديني في بيزنطية في ذلك الحين، وهى: "إنه لخير لنا أن نرى العمامة التركية في مدينتنا من أن نرى فيها تاج البابوية" ، وقد شهدت أوربا نفسها صورا مشرقة من تسامح المسلمين فتعامل المسلمون - كدأبهم - مع أهل الأندلس معاملة طيبة وكفلوا لهم حرية العقيدة، بل قلدوهم الوظائف الرفيعة والمناصب العليا.

       يقول الكونت هنري دي كاستري: في كتابه "الإسلام خواطر وسوانح": "وإذا انتقلنا من الفتح الأول للإسلام إلى استقرار حكومته استقرارا منظما رأيناه أكثر حسنا، وأنعم ملمسا، فما عارض العرب قط شعائر الدين المسيحي" ، ثم ينقل عن دوزي قوله: "لقد أبقى المسلمون سكان الأندلس على دينهم وشرعهم وقضائهم وقلدوهم بعض الوظائف، حتى كان منهم موظفون في خدمة الخلفاء وكثير منهم تولى قيادة الجيوش، وتولد عن هذه السياسة الرحيمة انحياز عقلاء الأمة الأندلسية إلى المسلمين، وحصل بينهم زواج كثير، وكم من أندلسي بقي على دينه، ولكن أعجبته حلاوة التمدن العربي، فتعلم اللغة وآدابها، وصار القسس يلومونهم على ترك ألحان الكنيسة والتعلق بأشعار الظافرين، وكانت حرية الأديان بالغة منتهاها؛ لذلك لما اضطهدت أوربا اليهود، لجئوا إلى خلفاء الأندلس في قرطبة؛ لكن لما دخل الملك كارلوس سرقسطة أمر جنوده بهدم جميع معابد اليهود ومساجد المسلمين، ونحن نعلم أن المسيحيين أيام الحروب الصليبية ما دخلوا بلادا إلا أعملوا السيف في يهودها ومسلميها، وذلك يؤيد أن اليهود إنما وجدوا مجبرا وملجأ في الإسلام، فإن كانت لهم باقية حتى الآن فالفضل فيها راجع لسماحة المسلمين"([[788]](#footnote-788)).

   يقول ميخائيل الأكبر بطريرك أنطاكية بعد أن استعرض سلسلة الاضطهادات التي وقعت على أيدي هرقل ورجاله: "وهذا هو السبب في أن إله الانتقام الذي تفرد بالقوة والجبروت، والذي يديل دوله البشر كما يشاء - فيؤتيها من يشاء، ويرفع الوضيع - لما رأى شرور الروم الذين لجئوا إلى القوة فنهبوا كنائسنا وسلبوا أديارنا في كافة ممتلكاتهم، وأنزلوا بنا العقاب في غير رحمة ولا شفقة، أرسل أبناء إسماعيل (المسلمين) من بلاد الجنوب؛ ليخلصنا على أيديهم من قبضة الروم، ولما أسلمت المدن للعرب خصص هؤلاء لكل طائفة الكنائس التي وجدت في حوزتها، ومع ذلك لم يكن كسبا هينا أن نتخلص من قسوة الروم، وأن نجد أنفسنا في أمن وسلام".

       يقول أدوالد ويلي أحد رهبان القديس دييس القسيس الخاص بلويس السابع في الحرب الصليبية الثانية 1148م - يقول عن إسلام ثلاثة آلاف صليبي وانضمامهم إلى جيوش المسلمين: "لقد جفوا إخوانهم في الدين، كانوا قساة عليهم، ووجدوا الأمان بين الكفار (يعني المسلمين) الذين كانوا رحماء عليهم، ولقد بلغنا أن ما يربو على ثلاثة آلاف قد انضموا - بعد أن تقهقروا - إلى صفوف الأتراك.. آه.. إنها لرحمة أقسى من الغدر، لقد منحوهم الخبز، ولكنهم سلبوهم عقيدتهم، ولو أن من المؤكد أنهم لم يكرهوا أحدا من بينهم على نبذ دينه، وإنما اكتفوا بما قدموه لهم من خدمات".

       أما شهادة د. فيليب حتى فهي شهادة من نوع خاص لسببين أولهما: أنه مسيحي، وثانيهما: أنه عربي تجري في عروقه دماء العروبة، فهو يمتدح الإسلام، ويرى جدارته باستيعاب كل من يعيش تحت سمائه، في إطار من العدل والتسامح، فيعرف الإسلام بأنه "حضارة عامة شاملة تنظم كل من يعيش تحت سمائها في حرية وصفاء، ويعيش غير المسلمين والمسلمون على قدم المساواة تربطهم روابط المحبة والأخوة، وبعد، فهذا نزر يسير من شهادات غير المسلمين من الذين وقفوا على حقيقة هذا الدين السمح بعظمته التي لا تضاهيها عظمة، وبإنسانيته التي ليس لها حدود، فلم يستطع هؤلاء أن يكتموا شهادتهم، أو أن يسلبوه حقه، فأنطقهم الله الذي أنطق كل شيء.

**الخلاصة:** إن أدنى تأمل في عقيدة الإسلام وتشريعاته الخالدة يوضح أن الإسلام دين الرحمة والتسامح، وإفشاء السلام وهداية الناس إلى الخير والصلاح، وليس فيه ما يحض على الكراهية والعداء؛ مصداقــا لقولـه تعالــى: {ومــا أرسلنــاك إلا رحمــة للعالميــن} حتى الحرب في الإسلام لها ضوابط وأخلاق، فهي حرب شريفة بعيدة عن الاعتداء والجور، وليس في تاريخ المسلمين حروب جائرة، والعالم يشهد بنزاهة حروب المسلمين وأخلاقياتها. وأثبت التاريخ أن غير المسلمين في كنف الدولة الإسلامية هم أسعد الناس، وذلك بما كفله لهم الإسلام من حقوق، جذبت كثيرين منهم إليه، طوعا لا قسرا. وإن تسمية الغير "كفارا" لا يعني ظلمهم أو الاعتداء عليهم؛ فهي للتمييز فقط بين من دخل في الدين ومن لم يدخل، والإسلام لم يأت بجديد في هذا؛ فكل ذي دين يطلق على مخالفيه "كفارا". و الجزية مبلغ زهيد من المال مقابل الحماية واستخدام مرافق الدولة، ولا تؤخذ إلا من الرجال القادرين على العمل، أما النساء والأطفال والشيوخ فيعفون منها، بل يسهم لكثير منهم بما يكفي حاجاته ويغنيه عن سؤال الناس. كما أن شهادات المنصفين من غير المسلمين على سماحة الإسلام في تعامله مع الآخر الثابتة تؤكد كذب هذا الادعاء وتفضح زيف مدعيه([[789]](#footnote-789)).

**البحث الرابع: يقولون الإسلام وضع بعض المبادئ التي تتسم بالعنصرية والتعصب**

**يقولون الإسلام وضع بعض المبادئ التي تتسم بالعنصرية والتعصب، إذ إنه لم يسوّ بين المسلمين وغير المسلمين في والواجبات، وفي ذلك إهدار لإنسانية غير المسلم وحط لكرامته. النقاش في أربعة نقاط:**

**أولا: تكريم الإسلام للإنسان والارتقاء به، وجعله خليفة الله في الأرض([[790]](#footnote-790)).**

إن أعظم ما امتازت به شريعة الإسلام هو تكريمها للإنسان، ولم يبلغ شأوها في ذلك لا تشريعات سماوية، ولا قوانين وضعية، فقد ارتقت بالإنسان إلى حد أن أسجد الله له الملائكة، على نحو ما ورد في القرآن في قوله تعالى: {إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشرا من طين (71) فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين (72)} (ص)، وموجبات هذا التمييز للإنسان أن الحق عز وجل قد اصطفاه من بين جميع خلقه؛ ليكون خليفة عنه في الأرض يعمرها ويحميها من الفساد ([[791]](#footnote-791)). إن الكتابات الإسلامية التي تعالج موضع الإنسان من قريب أو بعيد، لا تكف عن ترديد عبارات التكريم، والاستخلاف التي يحفل بها القرآن الكريم، وهي ترسم صورة رائعة بحق لقيمة هذا المخلوق العظيم، التي تحدد ملامحها العديد من الآيات، في مقدمتها قوله تعالى: {ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا (70)}( (الإسراء)، )،{لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم (4)}( (التين)، {ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم}( (الأعراف:11)، )،{وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة}( (البقرة:30)، {فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين (29)}( (الحجر).

يقول الشيخ محمد الغزالي في مدخل كتابه "حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام والأمم المتحدة" : إن قدر الإنسان في نظر الإسلام رفيع، والمكانة المنشودة له تجعله سيدا في الأرض وفي السماء، ذلك أنه يحمل بين جنبيه نفخة من روح الله، وقبسا من نوره الأقدس ، وهذا النسب السماوي هو الذي رشح الإنسان ليكون خليفة عن الله في أرضه، وهو الذي جعل الملائكة، بل صنوف المخلوقات الأخرى، تعنو له وتعترف بتفوقه، إن الآيات التي تمجد الإنسان وتعلي مرتبته فوق كل المخلوقات، تتناول الإنسان لذاته لا لاعتقاده، من حيث هو تكوين بشري ، وقبل أن يصبح مسلما، أو نصرانيا، أو يهوديا، أو بوذيا، وقبل أن يصبح أبيض، أو أسود، أو أصفر.

وليس صحيحا على الإطلاق أن تلك الحفاوة القرآنية من نصيب المسلمين دون غيرهم كما يتصور بعض الواهمين، ذاك أن النصوص القرآنية شديدة الوضوح في هذه النقطة بالذات، فهي تارة تتحدث عن "الإنسان" وتارة تتحدث عن "بني آدم"، ومرات أخرى توجه الحديث إلى "الناس". وهذا التعميم لا تخفى دلالته على أي عقل منصف، ومدرك للغة الخطاب في القرآن الكريم، التي تستخدم موازين للتعبير غاية في الدقة، تحسب بها متى يكون الخطاب للإنسان وللناس بعامة، ومتى يوجه الكلام للمؤمنين والمسلمين قبل غيرهم.

إن الكرامة التي يقررها الإسلام للشخصية ليست كرامة مفردة، ولكنها كرامة مثلثة: كرامة هي عصمة وحماية، وكرامة هي عزة وسيادة، وكرامة هي استحقاق وجدارة.. كرامة يستغلها الإنسان من طبيعته: {ولقد كرمنا بني آدم}( (الإسراء:70)، وكرامة تتغذى من عقيدته: {ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين} ( (المنافقون: 8)، وكرامة يستوجبها بعمله وسيرته: {ولكل درجات مما عملوا}( (الأحقاف:19)، ){ويؤت كل ذي فضل فضله} (هود:3). أوسع هذه الكرامات وأعمها وأدومها، تلك الكرامة الأولى التي ينالها الفرد منذ ولادته، بل منذ تكوينه، بل منذ تكوينه جنينا في بطن أمه.. كرامة لم يؤد لها ثمنا ماديا ولا معنويا، ولكنها منحة السماء التي منحته فطرته والتي جعلت كرامته وإنسانيته صنوين مقترنين في شريعة الإسلام.

ما حقيقة تلك الكرامة؟.. إنها قبل كل شيء سياج من الصيانة والحصانة. هي ظل ظليل ينشره قانون الإسلام على كل فرد من البشر: ذكرا أو أنثى، أبيض أو أسود، ضعيفا أو قويا، فقيرا أو غنيا، من أي ملة أو نحلة فرضت.. ظل ظليل ينشره قانون الإسلام على كل فرد يصون به دمه أن يسفك، وعرضه أن ينتهك، وماله أن يغتصب، ومسكنه أن يقتحم، ونسبه أن يبدل، ووطنه أن يخرج منه أو يزاحم عليه، وضميره أن يتحكم فيه قسرا، أو أن تعطل حريته خداعا ومكرا.

كل إنسان له في الإسلام قدسية الإنسان، إنه في حمى محمي وحرم محرم، ولا يزال كذلك حتى يهتك هو حرمة نفسه، وينزع بيده هذا الستر المضروب عليه، بارتكاب جريمة ترفع عنه جانبا من تلك الحصانة، وهو بعد ذلك بريء حتى تثبت جريمته، وهو بعد ثبوت جريمته لا يفقد حماية القانون كلها؛ لأن جنايته ستقدر بقدرها؛ ولأن عقوبته لن تجاوز حدها، فإن نزعت عنه الحجاب الذي مزقه هو، فلن تنزع عنه الحجب الأخرى ، هذه الكرامة يحمي الإسلام أعداءه، كما يحمي أبناءه وأولياءه.. إنه يحمي أعداءه في حياتهم، ويحميهم بعد موتهم، يحميهم في حياتهم، فيحول دون قتالهم إلا إذا بدأوا بالعدوان، ويحميهم في ميدان القتال نفسه، إذ يؤمنهم من النهب والسلب، والغدر والاغتيال. ثم يحميهم بعد موتهم؛ إذ يحرم أجسادهم على كل تشويه أو تمثيل ولم لا؟ أليسوا أناسي؟ فلهم إذن كرامة الإنسان.

هذه الكرامة التي كرم الله بها الإنسانية في كل فرد من أفرادها، هي الأساس الذي تقوم عليه العلاقات بين بني آدم".

**أليست نفسا**([[792]](#footnote-792)) ؟ هذه الحقيقة الكبرى في التصور الإسلامي، كانت لها أصداؤها، في عديد من النصوص والشواهد، ففي ظلها تفهم أبعاد البيان الإلهي في سورة المائدة: {من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا}( (المائدة :32 ) ، وهو تصور بالغ القوة في الدلالة على بشاعة جريمة قتل الإنسان ظلما بغير حق؛ إذ هي في هذا النص ليست عدوانا على الفرد فقط، ولا عدوانا على المجتمع، كما تنص القوانين الجزائية أو الجنائية الوضعية، ولكنها شيء أكبر وأفدح: إنها عند الله عدوان على الناس جميعا، على الجنس البشري بأسره! إن النص القرآني هنا يتحدث عن "النفس الإنسانية" وعن "الناس"، دون تفرقة بين لون وجنس وملة؛ "لأنه لا فرق عنده بين نفس ونفس"، كما يقول ابن كثير، فضلا عن أن الآية "تعلمنا ما يجب من وحدة البشر، وحرص كل منهم على حياة الجميع، واتقائه ضرر كل فرد؛ لأن انتهاك حرمة الفرد انتهاك لحرمة الجميع. والقيام بحق الفرد من حيث إنه عضو من النوع، وما قرر له من حقوق المساواة في الشرع، قيام بحق الجميع "، كما يقول الشيخ رشيد رضا.

وفي ظل تلك الحقيقة الكبرى نفهم قول النبي فيما ذكره عنه هشام بن حكيم: «إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا»([[793]](#footnote-793)) فالعدوان على كرامة الإنسان هنا لا يكفي فيه العقاب الدنيوي - إن وجد - وإنما تلك وصمة تلاحق المعتدي في الآخرة، حيث يلقى جزاءه عند الله عز وجل أيضا في الآخرة ، وفي ظلها أيضا نقرأ أن النبي قام من مجلسه احتراما لجثمان ميت مر أمامه وسط جنازة سائرة، فقام من كان قاعدا معه، ثم قيل له فيما يشبه التنبيه ولفت النظر: إنها جنازة يهودي؟ عندئذ جاء رد النبي واضحا وحاسما: «أليست نفسا» ([[794]](#footnote-794))؟ ومن هذا المنطق كان عقاب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لابن واليه على مصر عمرو بن العاص، عندما ضرب ابنه صبيا قبطيا، فأصر عمر على أن يقتص الصبي القبطي من ابن عمرو بن العاص، قائلا له: اضرب ابن الأكرمين!! ثم وجه قوله إلى القائد المسلم قائلا: مذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا ([[795]](#footnote-795)). وقد استحضر الإمام علي بن أبي طالب تلك المعاني في كتابه إلى مالك الأشتر، حين ولاه مصر بعد مقتل محمد بن أبي بكر، عندما قال: "وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم، واللطف بهم.. فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق".

ومن هذا الشعور العميق بقيمة الإنسان، فإن الإمام أبا حنيفة أفتى بعدم جواز الحجر على السفيه؛ لأن في هذا الحجر إهدارا لآدميته، ولما كان الضرر الذي يصيب إنسانيته من جراء هذا الحجر أكبر من الضرر المادي الذي يترتب على سوء تصرفه في أموالهم، فإنه لا يجوز دفع ضرر بأعظم منه، ولا يجوز - في رأيه - الحجر عليه، إذ المساس بالمال محتمل وإن أضر، لكن المساس بقيمة الإنسان غير مقبول وغير محتمل، وإن أفاد ، هكذا تظل قيمة الإنسان واحدة من الثوابت الأساسية في التفكير الإسلامي، التي لا تقبل الانتقاص بأي قدر، وإن قبلت الإضافة إلى أبعد مدى. ويظل أي انتهاك لهذه القيمة بمثابة تصادم وتناقض مباشرين مع دعامة أساسية في التصور الإسلامي بنصه وروحه.

**نداءات إلى كل البشر**: لكن النصوص الإسلامية لم تكتف بالتأكيد على القيمة المطلقة للإنسان، ولكنها أقامت انطلاقا من تلك الحقيقة الكبرى، ذلك الكم من الجسور الذي يفتح الطريق واسعا لإخوة بني الإنسان، من أجل بناء حياة تملؤها المودة والرحمة ، فثمة نصوص مباشرة في هذا المعنى خاطبت كافة خلق الله، من كل جنس ولون وملة؛ منها قوله تعالى: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير (13}( (الحجرات)، وقوله تعالى: {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها( (النساء)، وقوله تعالى: )ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة إن الله سميع بصير (28)}( (لقمان). وقال رسول الله : «أيها الناس، إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، ليس لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على أحمر - فضل إلا بالتقوى. ألا هل بلغت، اللهم فاشهد، ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب» ([[796]](#footnote-796)).

إن هذه النصوص تذكر بالأصل الواحد لبني الإنسان، وتنبه إلى أن ثمة حكمة إلهية في اختلاف الخلق شكلا وموضوعا، مؤكدة أنه ليس في هذه الدنيا إنسان بطبيعته أفضل من إنسان؛ إذ الكل من نفس واحدة، أبوهم آدم وأمهم حواء. والتفاضل أمام الله - عز وجل - له معيار واحد هو: التقوى والإيمان والعمل الصالح ، وثمة نصوص أخرى في السياق ذاته تخاطب أصحاب الأديان الذين يؤمنون بالله سبحانه وتعالى: {إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (62)}( (البقرة)،

وعلى صعيد ثالث - في ذات الاتجاه - تخاطب المسلمين مجموعة أخرى من النصوص، مذكرة ومنبهة: {قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون(136)}( (البقرة)، وقال عز وجل: {شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه}(الشورى:13)، وقال عز وجل: {والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما (152)} (النساء)، وقال عز وجل: {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير (285)}( (البقرة) ، هنا تفتح الآيات باب التلاقي بين المسلمين وغيرهم، معلنة أن المسلمين مؤمنون بكل الأنبياء، والرسل، وأن جوهر الرسالات السماوية واحد في غير تعارض أو تنافر .

وعلى صعيد رابع تخاطب النصوص محمدا معززة معاني وحدة الأديان، وبشرية الرسالة، وهدف البعثة الأكبر، قال تعالى: {ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك إن ربك لذو مغفرة وذو عقاب أليم (43)}( (فصلت)، وقال تعالى: {قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا} (الأعراف: 158)، وقال تعالى: {وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا} (سبأ: ٢٨)، وقال تعالى: {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (107)}( (الأنبياء) ، هذه النصوص في مجموعها تقيم في حقيقة الأمر عديدا من نقط اللقاء بين المسلمين والآخرين، وتشق جسورا تسع كل جهد مخلص من أجل إقامة عالم يحفظ للإنسان كرامته وسعادته ورخاءه" ([[797]](#footnote-797)).

**ثانيا : مبدأ المساواة ( اللاعنصرية ) من المنظور الإسلامي:**

الإسلام هو الدين الخاتم لرسالات السماء، وقد صار له بهذا امتياز على الأديان التي تقدمته؛ لأن للأخير من كل شيء ميزة ليست لما تقدمه، وقد صرح القرآن الكريم بأن محمدا آخر المرسلين، وأنه أرسل للناس أجمعين، قال تعالى: {ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليما (40)}( (الأحزاب)، وقال تعالى: {وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون (28)}( (سبأ). وهذا ما لم تدعه الكتب السابقة ولا أنبياؤها، فقد أرسل موسى وعيسى - عليهما السلام - مثلا لبني إسرائيل ، ولما كان الإسلام دينا عاما شرعه الخالق لهداية الشعوب جميعها أبيضها، وأصفرها، وأحمرها، وأسودها، فقد محا امتيازات الأجناس والعناصر، وحارب العصبيات، وقرر مبدأ المساواة العامة.

وحول هذا الموضوع خصص الأستاذ رجائي عطية مبحثا بعنوان "دوحة المساواة في الإسلام" في كتابه "عالمية الإسلام"، ومما جاء فيه: "تنتمي حقوق الإنسان في الإسلام، وفي مقدمتها مبدأ "المساواة" إلى شجرة باسقة في دوحة ظليلة، تمثل ركنا ركينا من أركان هذه الدعوة العالمية التي أراد لها الله ألا تكون محدودة بمكان أو مقصورة على أقوام، أو مطوية في زمن واحد من الأزمان، عالمية الإسلام، تعني أنه دين العالمين من يوم نزلت الرسالة، وإلى يوم الدين، لا تحده أرض، ولا ينقضي بزمن، ولا يستأثر أو يختص به قوم دون أقوام، ولا جيل دون أجيال. هذا الاتساع الكوني للدعوة، جعلها تطوي في حناياها كل الرسالات، وأوجب أن تتسع لكل الناس، هذه الدعوة يتجه خطابها إلى الناس كافة، أمس، واليوم، وغدا، على اختلاف أجناسهم وأعراقهم وظروفهم وأحوالهم.

وتنوع الخلق لا حدود له، وتفاوتهم - من ثم - تفاوت واقع حادث لا حد لأشكاله ولا موقف لسننه، خطاب الدعوة العالمية يتجه إلى معمورات وحضارات، وإلى فيافي وصحاري وقفار، إلى بقاع باردة وأخرى حارة، إلى أرض غنية وأخرى بلقع، يتجه إلى الذكور وإلى الإناث، إلى الشيوخ والكهول، وإلى الشباب والأطفال، إلى المرضى وإلى الأصحاء، إلى الفقراء وإلى الأغنياء، إلى الضعفاء وإلى الأقوياء، وتفاوت هؤلاء وأولاء حقيقة كونية، فكيف تكون بينهم "مساواة" وكيف يلتئم هؤلاء جميعا، رغم هذه الاختلافات الهائلة والتفاوت الحتمي، الخلقي والمكتسب؟ كيف يلتئمون جميعا في شجرة واحدة عمودها "المساواة"؟!

لقد استطاع الإسلام، هذه الدعوة العالمية، أن تحل هذه المعضلة، فتتعامل مع واقع الاختلاف والتفاوت، ولا تنزع عن الآدمي - في الوقت نفسه - إحساسه بالانتماء، وعلى قدم المساواة، إلى هذه الشجرة الإنسانية التي عمادها الإخاء والحرية والمساواة! الناس متفاوتون - ولا بد أن يتفاوتوا.. فلم ينكر القرآن ذلك ، بيد أن هذا التفاوت الذي يشير إليه القرآن لا يحظى من القرآن بصك أو موافقة أو دعم، أو تأييد تقوم به العلاقات، أو تجري التمييزات بين الناس، أو يصنفون به إلى طبقات، فأنت تلحظ أن القرآن المجيد لم يستخدم بتاتا لفظ طبقة أو طبقات، وإنما حرص على أن يحدد العبارة في لفظ (درجة) أو (درجات)، فلا طبقات ولا تمايز في الإسلام بين طبقة وأخرى، أو بين عرق وأعراق، أو بين جنس وأجناس، أو بين عصبيات، أو بين أغنياء وفقراء، أو بين أقوياء وضعفاء.

وإنما هي شجرة واحدة لأسرة واحدة يجمعها رباط واحد، لا فرق فيه بين إنسان وآخر، وليس أجزى للإنسان - حيث كان - من دين يطوي الناس في أسرة إنسانية واحدة لا تفاضل بين أفرادها إلا بالعمل، لا بالحسب ولا بالنسب ولا بالأعراق ولا بالأموال: {إن أكرمكم عند الله أتقاكم} (الحجرات: 13)، حين ترد المفاضلة إلى هذا الميزان، فإنها تجمع بين العدل وبين الحكمة جميعا، فلا تخذل النشط العالم الساعي المجاهد التقي الورع، ولا تغلق في الوقت نفسه أبواب الرجاء أمام غيره، وإنما تبقي الباب مفتوحا، وفي إطار الأخوة التي تحدث عنها القرآن، لارتياد سبل التنافس والتباري على نيل المكانة، التي معيارها الوحيد التقوى والعمل الصالح: {وفي ذلك فليتنافس المتنافسون (26)}( (المطففين).

هذه المساواة التي رفعها الإسلام، كانت أول ما شق على الأرستقراطية([[798]](#footnote-798)) القرشية والعصبية الجاهلية المخلوطة بالثراء والمكانة. كان أعظم ما استهولته قريش وكبارها أن يجمع النبي - عليه السلام - في مجلس واحد بينهم على ثرائهم وشرف أنسابهم وكريم محتدهم، وبين الفقراء والعبيد والمستضعفين ، فيتقدم رءوس القرشيين إلى النبي معارضين طامعين في حل، كيف يجلس إليه، ويريدهم معهم، أمثال بلال الحبشي، وعمار بن ياسر، وصهيب بن سنان، والعبيد وعامة الناس، يريدون منه أن يطردهم وينحيهم عنه، أو يخصص لهم يوما وللقرشيين آخر، رعاية لحسبهم ومنزلتهم وأعراقهم وجاههم، فيأبى عليهم النبي ما يريدون، ويتنزل في ذلك من الذكر الحكيم ما يقول للنبي تأكيدا لما قاله لهم: {ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين (52)}( (الأنعام).

على سنته في المساواة جرى خلفاؤه الراشدون.. من فرط احتياط عمر بن الخطاب وتحرجه هاله أن امرأة استدعاها فهابته، ومن شدة هيبتها ألقت ما في بطنها، فأجهضت به جنينا ميتا. استفتى عمر الصحابة مخافة أن يكون مسئولا عما ألم بها، فقالوا له: لا شيء عليك. بيد أن الفاروق أشاح عن فتواهم وأخذ برأي علي بن أبي طالب أن يعتق رقبة احتياطا، وتعبيرا زائدا عن المساواة التامة بين الحاكم والمحكوم أمام القانون.

ولا يستبعد الإسلام من واحة المساواة أهل الذمة الذين يقيمون في دار الإسلام. فهم أحرار في عقائدهم وفي إقامة شعائرهم، وفي ممارسة نشاطهم، وفي ولاية الوظائف، ولهم أيضا نصيبهم في بيت المال، ويتمتعون بمظلته التي تقيهم العوز والحاجة ، جاء عن عمر الفاروق أنه صادف شيخا يهوديا ضريرا يتكفف الناس، فأخذه بيده إلى بيت المال يقول لعامله عليه: انظر هذا وضرباءه، فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم ، هذه الواحة الوارفة للمساواة في الإسلام معلم أساسي من معالم عالميته التي تتسع لكافة الناس جميعا على امتداد المكان والزمان ، الأديان المتجهة إلى أقوام بعينهم أديان مغلقة لا تعطي للآدمي ما يعطيه الإسلام من إحساس عميق بآدميته وبانتمائه والناس طرا إلى أصل واحد، وانضوائه وإياهم في أسرة واحدة، لا يتمايز فيها أحد بجنسه أو عرقه، أو لونه، أو حسبه، أو نسبه، أو عمله، أو منصبه، أو جاهه، أو ماله، أو ثرائه.

هذه المساواة هي رسالة الإسلام إلى الدنيا وإلى الناس كافة، أنهم في ظل دوحته الوارفة، يلتئمون جميعا في شجرة واحدة عمودها المساواة، وأنهم في رحاب هذا الدين العالمي ينتمون إلى شجرة الإنسانية التي يتساوي فيها الجميع في رحاب الله، وفي إطار دعوته العالمية إلى الناس كافة، وعمادها الإخاء والحرية والمساواة" ([[799]](#footnote-799)).

ويقول د. محمد خليفة حسن (وهو أستاذ متخصص في الدراسات العبرية): "إن حياة اليهود في الدولة الإسلامية وصلت إلى درجة من الازدهار والتقدم دفعت بعض المؤرخين اليهود إلى اعتبار حياتهم في الدولة الإسلامية، تمثل العصر الذهبي في التاريخ اليهودي؛ ففي ظل التسامح الإسلامي تمتع اليهود بكل الحقوق الدينية والمدنية وحققوا مكانة اجتماعية، واقتصادية عظيمة، وتولوا المناصب المهمة، ومنها منصب الوزارة، وبزغ من بينهم رجال علماء، وأطباء، وفلاسفة، وفقهاء تعلموا على يد العلماء المسلمين، وارتفعوا بشأن قومهم، وأداروا شئون حياتهم في ظل رعاية إسلامية شرعية، باعتبارهم أهل ذمة وأهل كتاب" ([[800]](#footnote-800)).

وعندما لاحظ آدم متز العمال والمتصرفين غير المسلمين في الدولة الإسلامية منذ عصورها المبكرة كان تعليقه هو: "وكأن النصارى هم الذين يحكمون المسلمين في بلادهم"، وظل يعدد المناصب والإدارات التي ارتقاها النصارى في ظل الدولة الإسلامية إلى أن قال: ".... وقد ظلت دواوين الحكومة، وخاصة ديوان الخراج، مدة طويلة مكتظة بالمسيحيين والفرس، وظلت الحال في مصر على هذا النحو حتى زمن متأخر جدا حيث كان السواد الأعظم من المسيحيين يحتكرون أمثال هذه المناصب احتكارا يكاد يكون تاما" ([[801]](#footnote-801)).

غير أن ما ينبغي أن يستوقفنا في هذا السياق حقا هو تلك الشهادة التي سجلها الأستاذ ادمون رباط في بحثه المهم " المسيحيون في الشرق قبل الإسلام"، وفيها يقول: "إنه للمرة الأولى في التاريخ انطلقت دولة هي دينية... إلى الإقرار في الوقت ذاته بأن من حق الشعوب الخاضعة لسلطانها أن تحافظ على معتقداتها وتقاليدها وطراز حياتها وذلك في زمن كان يقضي المبدأ السائد بإكراه الرعايا على اعتناق دين ملوكهم" ([[802]](#footnote-802)).

**ثالثا. في المجتمعات الإسلامية تصان حرية الأقلية في ضوء احترام قيم ومشاعر الأكثرية:**

إذا كان الإسلام بشريعته الخالدة قد أقر المساواة، وأعلن مبادئها، فهل يحق لهؤلاء الزاعمين أن يطلبوا المساواة في المجتمعات الإسلامية - أي ذات الأغلبية المسلمة - مع المسلمين في كل شيء حتى في الأمور التي تخص الأغلبية المسلمة أو يتهم هؤلاء المغرضون الإسلام بالتعصب والمسلمين بالعنصرية؟! تحت عنوان "مساواة نعم.. وتفرقة أيضا" يقول الأستاذ فهمي هويدي:

"هل يقبل أن يرأس شخص مسلم دولة أغلبيتها غير مسلمة؟ هل يقبل أن تتصدر مساجد المسلمين الواجهات والميادين الرئيسة في مدينة مسيحية الطباع والملة؟ هل يقبل أن يؤذن جماعة من المسلمين للصلاة عبر مكبر للصوت خمس مرات كل يوم في مجتمع أوربي غير مسلم؟ حتى إذا أجاز القانون هذه الخطوة أو تلك، فمن المؤكد أنها جميعا تؤذي مشاعر الأغلبية غير المسلمة، بحيث يصبح من العقل والذوق، وربما المصلحة أيضا، أن نجيب على الأسئلة بالنفي. ذلك أن هناك ميزانا يجب أن يراعى ضبطه بإحكام في علاقة الأغلبية بالأقلية، يقوم أساسا على مراعاة النظام العام للمجتمع، وذوقه ومشاعره العامة، وللعمومية المعنية هنا درجتان: "عام" يهم المجتمع بأسره "وعام" يتمثل في قيم الأغلبية وقوانينها الخاصة، المستمدة سواء من عقيدتها أو من تقاليدها وأعرافها. وهو محور اهتمامنا هنا.

وهذا المنطق يسلم ابتداء بالتزام الأغلبية بواجب احترام مشاعر الأقلية، وهو الاحترام الذي عبر عنه - مثلا - الخليفة عمر بن الخطاب في كتابه إلى سعد بن أبي وقاص، وفيه يقول: "... ونح منازلهم - جنود المسلمين - عن قرى أهل الصلح والذمة، فلا يدخلها من أصحابك إلا من تثق بدينه، ولا يرزأ - يتقاضى - أحد من أهلها شيئا؛ فإن لهم حرمة وذمة ابتليتم بالوفاء بها، كما ابتلوا بالصبر عليها، فما صبروا لكم ففوا - أوفوا - لهم"! إن أمير المؤمنين عمر هنا ينطلق من مشاعر غاية في التسامي والشفافية، ولو عسكر جنود المسلمين وسط قرى غير المسلمين لربما مارسوا حقا، وما وجدوا اعتراضا، إذ لهم الغلبة والكلمة. ولكنه تجاوز تلك الحدود، وأملي كتابه الذي يقوم أساسا على قاعدة من الاحترام والمبالغة في مراعاة الشعور والذوق الرفيع. فنهى عن استقرار جند المسلمين وسط تجمعات غير المسلمين؛ حتى لا يكون في ذلك إيذاء لمشاعرهم ومساس بحرمتهم!

إن احترام قيم ومشاعر الأغلبية لا يعني بالضرورة انتقاصا من حقوق الأقلية، وينبغي ألا يكون على حسابها في كل ما هو جوهري وأساسي؛ لأن الشرط المفترض هنا أن تكون حقوق الأقلية مصونة، غير مهدورة بأي صورة من الصور، ولكننا - كما نفهم في القانون - نشدد على أن هناك حدودا للحق، هي في حالتنا هذه النظام العام والشعور، أو الذوق العام للأغلبية، وأي تجاوز لهذه الحدود، يدفع بالممارسة إلى نقطة أبعد مما ينبغي، تدخل في إطار يسمى بإساءة استخدام الحق. .... فكما أن هناك حدودا لممارسة الحرية، فإن هناك حدودا لاستخدام الحق.

والحفاظ على ذلك الميزان - بغير إخلال - أمر شديد الأهمية، بل هو الضمان الوحيد لاستقرار أي مجتمع تتعدد فيه الملل والنحل، دينية كانت أم سياسية أم عرقية ، وإذا كان أي عدوان من جانب الأغلبية على الحقوق الأساسية، يهدد هذا الاستقرار، فإن شبح التهديد يظل قائما إذا ما تجاوزت الأقلية حدود ما أسميناه النظام العام والشعور العام، أو نازعت الأغلبية حقوقها المشروعة بدعوى المساواة ، وعلى مدار التاريخ الإسلامي، فإن أكثر الظواهر السلبية التي شابت علاقة المسلمين بغيرهم، لم تكن ناشئة فقط عن اعتداء الأغلبية على حقوق الأقلية، لأي سبب كان، ولكن تلك الظواهر السلبية نشأت أيضا إما عن سوء استخدام للحق مارسته الأقلية، أو إحساس سرى بين تلك الأقلية - تحديدا في حالات الضعف أو الانكسار - دفعها إلى محاولة قلب الميزان والتصرف بمنطق الأغلبية.

خصوصا وأن الطامعين في الدولة الإسلامية - من الروم في القرن السابع الميلادي، إلى الفرنسيين في القرن الثامن عشر، والإنجليز في القرن التاسع عشر، ومن بعدهم الأمريكان في هذا القرن، مرورا بالصليبيين في القرن العاشر، والتتار في القرن الثالث عشرـ لم يكفوا عن محاولة استمالة الأقلية ومحاولة النفاذ إلى قلوب بعض فصائلها، من باب مداعبة أحلام منازعة الأغلبية حقها، والإخلال بذلك الميزان الواجب الإحكام، إن دعوتنا إلى الاحترام المتبادل بين الأغلبية والأقلية، وتمسكنا بأن ثمة حقوقا أساسية يجب عدم المساس بها (حدها الأدنى يتمثل في حقوق الإنسان بالتعبير المعاصر)، ثم مطالبة الأقلية باحترام مشاعر الأغلبية، هذه الدعوة لا تنسحب فقط على الأقليات غير المسلمة في المجتمع الإسلامي ولكنها تنسحب أيضا على الأقليات المسلمة في المجتمع غير الإسلامي؛ إذ يظل من واجب الأقلية المسلمة أن تحترم النظام العام والشعور العام للأغلبية حيث وجدت، طالما أن الحقوق الأساسية للأقلية مصونة بغير مساس كما قلنا".

ويواصل أستاذ فهمي هويدي حديثه طارحا هذا السؤال: "ماذا تريد الأقلية الدينية أو المذهبية في أي مجتمع معاصر؟ والرد الطبيعي في هذه الحالة، هو أن الأقلية تريد ضمان حرية الاعتقاد، وتحقيق المساواة في الحقوق والواجبات مع الآخرين. وإذا أردنا أن نناقش مدى استجابة المجتمع الإسلامي لكل من هذين المطلبين، فلن يختلف معنا أحد في أن قضية حرية الاعتقاد من المسلمات المحسومة والبدهية، فيما يتعلق بأصحاب الديانات السماوية، والتي بلغت حد كفالة هذه الحرية - قبل ألف سنة - للمجوس والزرادشتيين([[803]](#footnote-803))، والهندوس والبوذيين ،غير أن هناك جدلا حول الشعائر والمعابد، يستوقفنا فيه أمران: الأمر الأول: أنه ليس في نصوص القرآن والسنة قيد من أي نوع على حق غير المسلمين في ممارسة شعائرهم، بل إن العكس هو الصحيح، فاعتراف القرآن بأصحاب الديانات الأخرى، والتوجيه الإلهي الداعي إلى التعامل معهم بالبر والقسط، بمثابة دعوة ضمنية لاحترام حق غير المسلمين في أداء الشعائر وإقامة المعابد. الأمر الثاني: أن الوقائع والممارسات التاريخية في هذا الصدد لم تخل من دس واختلاق، وهو الأمر الذي يدعونا إلى الحذر الشديد في التعامل معها، ومع ذلك فإن ما هو صحيح من تلك الوقائع والممارسات يظل قابلا للمناقشة والمراجعة، في ضوء اعتبارات المصلحة الراهنة، طالما أنه في النهاية اجتهاد خاص، لا التزام فيه إلا بقدر موافقته للكتاب والسنة الصحيحة، نصا وروحا.

ومن الممارسات التي يمكن الاسترشاد بها في هذا السياق، نص معاهدة استسلام القدس، التي كتبها معاوية بن أبي سفيان، ووقع عليها الخليفة عمر بن الخطاب، وبطريرك المدينة سوفروينوس، نيابة عن المسيحيين، وأثبتها الطبري في تاريخه بالنص الآتي: "بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم ولا شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوص، فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله، ومن أقام منهم فهو آمن وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيعهم وصلبهم، فإنهم على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان بها من أهل الأرض قبل مقتل فلان، فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء، وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية" ([[804]](#footnote-804)).

"وقد منحت نفس الشروط من المسلمين إلى سكان المدن الأخرى في جميع أنحاء الأقاليم التي اجتمعت تحت راية الإسلام، طبقا لتقرير البلاذري في "فتوح البلدان" ، "وقد منح أبو عبيدة شروطا مماثلة للسامريين في نابلس. وتلك الشروط تمثل جوهر الذمة التي تحكم العلاقات المقبلة بين المسلمين وغير المسلمين، وبصفة أساسية، فقد ضمنت الأمن للأشخاص والممتلكات، والحق في ممارسة الديانات غير الإسلامية، والحفاظ على المؤسسات العامة التي لديهم أيا كانت، مثل الكنائس، والمدارس التي دائما ما كانت تلحق بالكنائس" .. ويواصل د. فهمي هويدي تجلية الحقائق في قضية المطالبة بالمساواة التامة بين غير المسلمين والمسلمين، فيذكر تحت عنوان "تصنيف وليس تمييزا" الرد على المطلب الثاني للأقلية، وهو: المساواة في الحقوق والواجبات مع الأغلبية.... هنا تتدخل النصوص الشرعية، ولا تدع مجالا للبس في تقرير الأساس والمبدأ، حيث نواجه بحشد من الآيات القرآنية والأحاديث التي تضع الجميع منذ البداية ليس فقط على قدم المساواة، بل تؤكد أصلهم الواحد، مشددة على كرامة الإنسان وحصانته ، وإضافة إلى عنصري الأصل الواحد وحصانة الآدمية لذاتها، يطرح التصور الإسلامي دعامة أخرى لها دورها، هي اعترافه بأنبياء اليهود وبالمسيح عليه السلام. فأضاف الإسلام في أسس التعامل مع الآخرين وشيجة إيمانية، إلى جانب الوشيجة الإنسانية.

إن الأساس القوي للمساواة قائم في نصوص القرآن والسنة، حتى يكاد يصبح بدوره من مسلمات التصور الإسلامي للعلاقة مع الآخرين، فحديث رسول الله: «ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة».[[805]](#footnote-805) لا ينصب فقط على ما يتصوره البعض إيذاء ماديا أو جسديا، ولكنه يشمل أيضا الإيذاء المعنوي، الذي يقوم أساسا على احترام الشعور والكرامة. ولفظ الإيذاء استخدم في القرآن الكريم في عدة معان، بينها إيذاء الشعور، ففي مقام توجيه المسلمين إلى التأدب والتوقير في معاملة النبي، ودعوتهم إلى عدم دخول بيته بغير إذن، يقول الله تعالى: )إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم( (الأحزاب:53).

ثم، ألا تؤكد هذه المساواة ما تقرر في الإسلام من أن "لهم ما لنا وعليهم ما علينا" وكلمة الإمام على "أنهم قبلوا عقد الذمة لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا". ثم قول واحد من مشاهير الفقهاء، هو السرخسي: "ولأنهم قبلوا عقد الذمة، لتكون أموالهم وحقوقهم كأموال المسلمين وحقوقهم". وفي هذا السياق قال عبد الله بن مسعود (كما يسجل صاحب الخراج): "من كان له عهد أو ذمة فديته دية المسلم"، وبهذا جرى العمل طوال عهد النبي وخلفائه الراشدين، إذا اعتدى مسلم على ذمي، فديته مساوية للدية المقررة للمسلم ، وقد ذهب الفقه الإسلامي مدى أبعد في هذا الاتجاه، فلم يكتف بتقرير المساواة بين المسلمين وغيرهم، بل زاد على ذلك أن أعطى غير المسلمين حق مباشرة التصرفات التي تتعارض مع ما تقضي به الشريعة الإسلامية، ما دامت شرائعهم ودياناتهم تسمح بها. وإباحة الخمر وتربية الخنزير هما أبرز مثال على ذلك. وأفتوا بأنه إذا أتلف أحد من المسلمين خمر الذمي أو خنزيره كان عليه غرمه وفي "الدر المختار": "ويضمن المسلم قيمة خمره وخنزيره إذا أتلفه".

وثمة ملاحظة يوردها د. عبد الكريم زيدان، هي أن مصدر الحقوق والواجبات للذميين هو القانون الإسلامي، أي الشريعة الإسلامية، وليس مصدرها القانون الداخلي لدولة أخرى. ومن ثم فإن هذه الحقوق والواجبات لا تتأثر مطلقا بسوء معاملة الأقليات غير المسلمة في الدول غير الإسلامية. فلا يجوز لدار الإسلام أن تسيء معاملة الأقليات غير المسلمة في إقليمها، بحجة الأخذ بقاعدة المعاملة بالمثل؛ لأن هذه القاعدة تقف ولا يعمل بها، ما دامت تتضمن ظلما وانتقاصا لحقوق غير المسلم التي قررتها له الشريعة الإسلامية، التي من قواعدها الآية الكريمة: {ولا تزر وازرة وزر أخرى}(فاطر:18) إن هذا التأكيد على قيمة المساواة، لا بد أن يقابله تحديد لمعنى المساواة؛ ذلك أننا لا نتحدث هنا عن فكرة رومانسية أو قيمة مطلقة ومجردة، إنما نحن بصدد قيمة اجتماعية، تنشد مثلا أعلى بغير شك، لكنها تظل محكومة بخريطة الواقع، ومزروعة في أرض البشر.

إن حق الأغلبية في أن تحكم لا يخل بقاعدة المساواة بأي حال. وهو الأساس الذي تقوم عليه الديمقراطيات الغربية. والأمريكيون يصوغون القضية في التعبير الشائع "حكم الأغلبية وحقوق الأقلية" Minority rule, Majority rights. بل إن العرف الأمريكي يذهب في قمة الديمقراطيات الغربية إلى اشتراط أن يكون الرئيس من فئة ذات مواصفات محددة، تعرف باسم "واسب" W.A.S.P، وهي اختصار لمواصفات: أبيض وأنجلو سكسوني، وبروتستانتي.

وقيام الدولة على العقيدة يرتب نتيجة بدهية أخرى هي حق الدولة في أن تستخدم كوادرها على رأس المواقع ذات الصلة - البعيدة والقريبة - بتلك العقيدة، فضلا عن حقها في أن تصون خصوصيات المؤمنين بعقيدتها، عن طريق إدارة ومباشرة تلك الخصوصيات من خلال كوادرها المؤهلة للقيام بتلك المهام ، إن انتقال الرئاسة الأمريكية من حزب إلى حزب، يقضي حسب العرف الأمريكي، بأن يقدم حوالي ألفين من الموظفين الكبار في الإدارة السابقة استقالاتهم إلى الرئيس الجديد، حتى يتسنى له أن يعيد بناء إدارته الجديدة بأكبر قدر من التوافق والانسجام، وليس مفترضا هنا أن موظف الحزب الذي تقلد الرئاسة أفضل من موظف الحزب الذي ترك الحكم، ولكن لأن الحزب الجديد يتبنى سياسة معينة، ومن حقه أن يعيد بناء الإدارة الأمريكية بالشكل الذي يخدم هذه السياسة.

والدول الاشتراكية نموذج آخر، فكونها قائمة على اللينينية الماركسية،([[806]](#footnote-806)) رتب نتيجة منطقية هي اتجاه هذه الدول إلى دفع كوادرها إلى جميع مواقع القيادة والتوجيه في الدولة، ما اتصل منها بالعقيدة وما انفصل. حتى إن أعضاء الحزب لهم الأولوية ليس فقط في تولي المناصب في الإدارة والسياسة، بل إنهم يتمتعون بميزة الأولوية هذه حتى في الحصول على السلع الاستهلاكية!

وإن كنا لا نقر أن تصل الأمور إلى هذا المدى، لكننا نتفهم الفكرة الأساسية في هذا التوجه، التي تقضي بحق الدولة التي تقوم على العقيدة - أيا كانت - في أن تسلم مقاليد الأمور فيما يتصل بالتوجيه إلى المؤهلين المؤمنين بتلك العقيدة ، وقد يساعدنا ذلك على فهم موقف الإسلام من تلك القضية الدقيقة. فهو إذ يقر بالمساواة ويؤكدها فيما يتعلق بالجميع، إلا أنه يقبل استثناءات ترد على هذه القاعدة، يفرق فيها بين المسلم وغير المسلم، ليس انطلاقا من أفضلية المسلم على غيره، لكن استيفاء لشروط معينة في مواقع بذاتها، تفترض أن اعتناق الفرد للإسلام، عنصر يوفر قدرا أكبر من التوافق والانسجام، ومن ثم تحقيق المصلحة ، واشتراط الإسلام هنا هو من قبيل مواصفات ومؤهلات الوظيفة وينبغي ألا يحمل باعتباره انحيازا يقوم على التفرقة الدينية أو الطائفية ، أي أن ذلك يتم في إطار التصنيف (Classification)، وليس التمييز (Discrimination). والتصنيف لا يتعارض مع المساواة، لكن التمييز يتعارض مع العدل.

وإذا كان مقبولا أن يعاد تعيين ألفي موظف كبير في الإدارة الأمريكية مثلا، لمجرد انتقال الإدارة من رئيس إلى رئيس لكي يضع الرئيس الجديد في المواقع الحساسة من هم على التزام شخصي بسياسته، فلا بد أن يكون مقبولا أيضا أن تعطي الدولة الإسلامية حق تعيين كوادرها في المواقع التي تفترض في شاغليها التزاما شخصيا بالإسلام ، وإذا أثيرت هنا مسألة تبادل المواقع بين الأحزاب في الديمقراطيات الغربية، وكون القيادة والصدارة ليست حكرا على حزب بذاته، وهو الأمر الذي يتيح للآخرين فرصا مماثلة، فإن ردنا على هذه النقطة يتمثل في تساؤل واحد هو: أليست "الأغلبية" هي التي تحكم في النهاية؟

إن التفرقة بين البشر فيما هو دنيوي حسب اعتقادهم، أو جنسهم، أو لونهم، ليس من منهج القرآن في شيء؛ إذ القاعدة هي المساواة، والجميع في ديار الإسلام "أمة واحدة"، والخلق كلهم عيال الله، بالتعبير النبوي، فضلا عن أن الناس خلقوا "من نفس واحدة" بالتعبير القرآني، وهو ما سبق تفصيله من قبل ، وهي حكمة إلهية لها مغزاها، أن يحرص القرآن في كل موضع يتضمن إشارة إلى تفضيل فئة على فئة، أن يذكر العلة بوضوح، إذ التفضيل هنا استثناء على القاعدة المقررة، واجب الإيضاح، والتفصيل حسما للبس وسوء الفهم ، وهذا المعنى تؤكده آيات عديدة، منها قوله تعالى: {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا} ( (النساء:34)، وقوله تعالى: {فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة} (النساء:95)، وقوله تعالى: {والله فضل بعضكم على بعض في الرزق} (النحل:71)، وقوله تعالى: {تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض}( (البقرة:253). وهكذا يظل التفضيل - إذا حدث - محصورا في نطاق محدد، وبعلة محددة ([[807]](#footnote-807)).

**رابعا. عنصرية الآخرين ترجمة لمعتقداتهم الزائفة:**

لإيضاح معالم بضاعة الآخرين - غير المسلمين - في هذا المضمار، ربما يجوز لنا أن نتوقف مليا أمام أفكار وآراء تضمنتها دراسة مطولة قام بها محمد خليفة التونسي مترجم كتاب "الخطر اليهودي بروتوكولات حكماء صهيون" جاء فيها: ([[808]](#footnote-808))"نحن اليهود لسنا إلا سادة العالم ..... "وليس من همي هنا أن نجاري اليهود فننظر إليهم كنظراتهم المشينة إلينا، ولا أن نلقى ظلمهم إيانا باضطهادهم أفرادا وجماعات حيث لا يرفعون رأسا ولا يشهرون سيفا، وإن حق القصاص كلما فعلوا، بل أكثر همي هو الوعي الشامل لنياتهم، وعزائمهم العلنية ضد أمن الإنسانية وشرفها، ثم كفهم عن المظالم التي تسوغها لهم تعاليمهم الهمجية بل الشيطانية الخبيثة، إذ يستحلون العدوان على سائر الأمم وادعاء ملكيتها كأنها جمادات، ويوجبون بل يستوجبون على أنفسهم عداءها، والعدوان عليها؛ لأن شريعتهم لا تكتفي بتسويغ جرائمهم بل تشجعهم على التفنن والإفراط فيها، ثم تكفل لهم المثوبة عليها من معبودهم (يهوه) رب الجنود الذي يختصونه بالعبادة، ويزعمون أنه اختصهم لنفسه دون سائر البشر، ووفق هذه المعاهدة الشيطانية، بينهم وبينه يتسلطون على كل العباد والبلاد".

إن هذا الكتاب لينضح بل يفيض بالحقد والاحتقار والنقمة على العالم أجمع، ويكشف عن فطنة حكماء صهيون إلى ما يمكن أن تنطوي عليه النفس البشرية من خسة وقسوة ولؤم، كما يكشف عن معرفتهم الواسعة بالطرق التي يستطاع بها استغلال نزعاتها الشريرة العارمة لمصلحة اليهود، وتمكينهم من السيطرة على البشر جميعا، بل يكشف عن الوسائل الناجحة التي أعدها اليهود للوصول إلى هذه الغاية"، إنه لمن الإفراط في الجهل والغفلة والهوى - أن يخطر على عقل قابل للفهم أن يهوديا يتمنى مخلصا خيبة الحركة الصهيونية أو فشلها، مهما يخالفها في خططها أو مراحلها أو وسائلها أو مواقيتها، وأبعد من ذلك في الشطط أن يستريح عقل إلى أن يهوديا يسعى مخلصا لمقاومة الحركة الصهيونية بقلمه أو لسانه أو نفوذه أو ماله، وإن رآه يغمد سيفه في قلب فرد أو هيئة من أتباعها أو أتباع حركة سواها ، ومهما يتعاد اليهود أو يتفانوا طوعا لما رسخ في نفوسهم من البغضاء والضراوة بالشر، فلا اختلاف بينهم على من يكون الضحايا. والضحايا هم أنا، وأنت، ومن إلينا من الأميين الذي حرمهم الله شرف النسب اليهودي، فإنهم يرون أنهم وحدهم "شعب الله المختار" ومن عداهم أشياء هي ملكهم وحدهم يتصرفون فيها على ما يشاءون ، دون قيد إلا مصلحة اليهود الخاصة، فهكذا تملي عليهم التوراة والتلمود، ونصائح سائر الأئمة بينهم والزعماء".

"قديما قسم الرومان الناس قسمين: رومانا وبرابرة، وقسمهم العرب قسمين: عربا وعجما، وقسمهم اليهود منذ خمسة وثلاثين قرنا قسمين: يهودا وجوييم، أو أمما (أي غير يهود). ومعنى جوييم عندهم: وثنيون وكفرة وبهائم وأنجاس. وإليك البيان: يعتقد اليهود أنهم شعب الله المختار وأنهم أبناء الله وأحباؤه، وأنه لا يسمح بعبادته ولا يتقبلها إلا من اليهود فغيرهم إذن جوييم، أي عباد أوثان أو وثنيون، مهما يكن الإله الذي يعبدونه، واليهود وحدهم لهذا السبب هم المؤمنون فغيرهم إذن جوييم، أي كفرة، واليهود يعتقدون - حسب أقوال التوراة والتلمود - أن نفوسهم وحدهم مخلوقة من نفس الله، وأن عنصرهم من عنصره، فهم وحدهم أبناؤه الأطهار جوهرا، كما يعتقدون أن الله منحهم الطينة البشرية أصلا تكريما لهم، على حين أنه خلق غيرهم (الجوييم) من طينة شيطانية أو حيوانية نجسة، ولم يخلق الجوييم إلا لخدمة اليهود، ولم يمنحهم الصورة البشرية إلا محاكاة لليهود، لكي يسهل التعامل بين الطائفتين إكراما لليهود.

إذ بغير هذا التشابه الظاهري - مع اختلاف العنصرين - لا يمكن التفاهم بين طائفة السادة المختارين، وطائفة العبيد المحتقرين، ولذلك فاليهود أصلاء في الإنسانية، وأطهار بحكم عنصرهم المستمد من عنصر الله، استمداد الابن من أبيه، وغيرهم إذن جوييم أي حيوانات وأنجاس، حيوانات عنصرا وإن كانوا بشرا في الشكل، وأنجاس؛ لأن عنصرهم الشيطاني أو الحيواني أصلا لا يمكن أن يكون إلا نجسا ، وكان الرومان والعرب وبعض الآريين في العصر الحديث يفضلون أنفسهم على غيرهم ببعض المزايا العقلية والجسمية، ولكنهم يعتقدون أن البشر جميعا من أصل واحد ، فهم - مهما غلوا وأسرفوا في التفرقة - لا يتطرفون تطرف اليهود في التعالي على غيرهم وقطع ما بينهم وبينهم من مشاركة في أصل الخلقة، والمزايا البشرية العامة.

لكن اليهود - حسب عقيدتهم التي وضحناها هنا - يسرفون في التعالي والقطيعة بينهم، وبين غيرهم إلى درجة فوق الجنون، فهم يعتقدون أن خيرات الأرض والعالم أجمع منحة لهم وحدهم من الله، وأن غيرهم من الأميين أو "الجواييم" وكل ما في أيديهم ملك لليهود، ومن حق اليهود، بل واجبهم المقدس، معاملة الأميين كالبهائم، وأن الآداب التي يتمسك بها اليهود لا يجوز أن يلتزموها إلا في معاملة بعضهم بعضا، ولكن لا يجوز لهم بل يجب عليهم وجوبا إهدارها مع الأميين. فلهم أن يسرقوهم ويغشوهم، ويكذبوا عليهم ويخدعوهم ويغتصبوا أموالهم، ويهتكوا أعراضهم ويقتلوهم، إذا أمنوا اكتشاف جرائمهم، ويرتكبوا في معاملتهم كل الموبقات، والله لا يعاقبهم على هذه الجرائم، بل يعدها قربات وحسنات يثيبهم عليها ولا يرضى منهم إلا بها، ولا يعفيهم منها إلا مضطرين.

وقد أشار القرآن إلى هذه العقيدة الإجرامية، ونحن نذكر ذلك من باب الاستئناس، لا لندينهم ولا لنبرهن على عقيدتهم به؛ لعدم اعترافهم بالقرآن، قال تعالى: {ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائما ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل} (آل عمران:75)، أي لسنا ملتزمين بمراعاة أي شريعة كريمة مع الأمميين "غير اليهود".

ولا تقتصر هذه الروح العدائية العنصرية لدى اليهود تجاه الآخر، وهذا الفكر الشاذ على البروتوكولات السرية وبطون الكتب، بل إنها تجري من الصهاينة مجرى الدم من العروق وتنطبع على سلوكهم وتصرفاتهم، بل مناهج تعليمهم المعلنة الطافحة بالحقد والبغضاء مما تربى عليه أجيالهم، وقد تعددت الدراسات والكتابات حول المضامين العنصرية في كتبهم الدراسية، وقد كتب مؤخرا الأستاذ إبراهيم نافع حول هذه النقطة فقال: "تكشف متابعة وسائل الإعلام الإسرائيلية، وتحديدا الصادرة باللغة العبرية، أن إساءات بالغة للعرب، وأيضا للإسلام والمسيحية لم تتوقف، بل تكاد تكون الحملة على (الأغيار) متواصلة دون انقطاع في وسائل الإعلام العبرية، وفي تقديري أن الإساءات التي تقدمها وسائل الإعلام العبرية للإسلام والمسيحية تفوق بمراحل ما يجري التركيز عليه في الشرق والغرب، أيضا فإن ما يصدر عن بعض رجال الدين اليهود بحق الإسلام والمسيحية لا يمكن تصوره.

فجميع العقائد والأديان لديهم عدا اليهودية مزيفة وغير صحيحة، وفيما عدا اليهود، فإن باقي الشعوب أدنى من مرتبة البشر. ولا توجد حدود للإساءات والإهانات التي توجه لجوهر الإسلام وأساس الديانة المسيحية، ومن قبيل ما نشر بحق العرب والمسلمين على مدى الشهرين الماضيين نذكر مقالا بعنوان "كل نوايا العرب سيئة، لكاتب يدعى يتساحق بن زئيف نشره في صحيفة: "عولام هاحسيدوت" بتاريخ 25 أغسطس الماضي، وأعاد نشره موقع www.mahsom.com بتاريخ 27 أغسطس الماضي تحت عنوان "العرب مجموعة من السفاحين الهمج" وجاء في المقال أن العرب شعب يشبه الحمير، إنهم أمة منحطة من الهمج يشعرون بمتعة كبيرة، عندما يقتلون إنسانا وهم أسوأ من النازي.

وقد جاء المقال على خمس صفحات، واستند في تحقير العرب والمسلمين إلى فتاوى رجال دين يهود، وتشريعات وردت في فتاوى الحاخام موسى بن ميمون في كتاب أرسله ليهود اليمن. ومن بين ما ورد في المقال: إن كراهية العرب - محا الله اسمهم وذكراهم - لليهود ووحشيتهم حيالهم تفوق بكثير كراهية النازيين، وأضاف: الحماقة في العالم مكونة من عشرة أجزاء، تسعة منها عند الإسماعيلية، وواحد فقط عند باقي الأمم، وفي موقع آخر من المقال يقول الكاتب: إن رجال الدين اليهود يصفون المسيحيين بالخنازير والعرب بالبدائيين الهمج، وفي المقال قائمة طويلة من البذاءات بحق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - لا يمكن بحال من الأحوال ذكرها لما تتضمن من بذاءات وانحطاط، ويكفي أن تزور موقع المنظمة العربية لمناهضة التمييز، وهو www.aad.onlien.org لتقرأ مئات المقالات التي تسب المسيحية والإسلام، وتراهما ديانتين غير سماويتين، وترى في الأغيار - أي غير اليهود - مجموعات أدنى من مستوى البشر"([[809]](#footnote-809)).

وليست ملامح العنصرية بادية في فكر وسلوك كثير من اليهود فقط، فهذه شهادة منصفة لباحثة غربية هي المستشرقة الألمانية المعروفة: "زيغريد هونكة" تتوقف فيها عند بعض محطات علاقة المسلمين بالغرب، مقارنة بين سلوكهم فيها وسلوك الآخرين، تقول: "وبينما عاشت النصرانية في ظل الحكم الإسلامي قرونا طوالا - في الأندلس وفي صقلية وفي البلقان - فإن انتصار النصرانية على الإسلام - في الأندلس سنة 1492م - لم يعن سوى طرد المسلمين واليهود واضطهادهم، وإكراههم على التنصر، واستئناف نشاط محاكم التفتيش التي قامت بتعقب كل من يتخذ سوى الكاثوليكية دينا، والحرق العلني في احتفالات رسمية تحفها الطقوس والشعائر الكنسية لكل من اعتنق الإسلام أو اليهودية، ولم تلغ محاكم التفتيش إلا في سنة 1834م.

لقد كفلت معاهدة السلطان الكامل ابن أخي صلاح الدين الأيوبي مع القيصر فريدريك الثاني المساواة بين المسلمين وغير المسلمين، والاحترام المتبادل، والحرية الكاملة لليهود والنصارى والمسلمين في إقامة شعائرهم الدينية في كافة أنحاء الأرض المقدسة كما شاءوا ، ولقد كتب بطريرك القدس "تيودوسيوس" - في أوائل القرن الحادي عشر - إلى الأسقف "أجنايتوس" في بيزنطة يقول: إن العرب هنا هم رؤساؤنا الحكام، وهم لا يحاربون النصرانية ، بل على العكس من ذلك يحمونها، ويذودون عنها، ويوقرون قساوستنا ورهباننا، ويجلون قديسينا.

بينما أصدر كبير وعاظ الحروب الصليبية: برناردكليرفوكس أمره إلى المحاربين الصليبيين: إما التنصر وإما الإبادة، ووصف المؤرخ الأوربي ميشائيل درسيرر مذبحة المسلمين في القدس سنة 1099م على يد الصليبيين، وكيف كان البطريرك نفسه يعدو في زقاق بيت المقدس، وسيفه يقطر دما، حاصدا به كل من وجده في طريقه، ولم يتوقف حتى بلغ كنيسة القيامة وقبر المسيح فأخذ في غسل يديه تخلصا من الدماء اللاصقة به، مرددا كلمات المزمور التالي: "يفرح الصديق إذا رأى النقمة. يغسل خطواته بدم الشرير. ويقول الإنسان: إن للصديق ثمرا. إنه يوجد إله قاض في الأرض". (المزمور 58: 10، 11)، ثم أخذ في أداء القداس قائلا: إنه لم يتقدم في حياته للرب بأي قربان أعظم من ذلك ليرضى الرب.

وعندما احتل الصليبيون دمياط، بعد الاستيلاء على حصنها، أبادوا جميع من بها بناء على أوامر البابا ومبعوثيه الكرادلة ورجال الكنيسة، فلما انتصر السلطان الكامل على هذه الحملة سنة 1221م، أكرم أسراهم، ولم يقتص منهم: العين بالعين والسن بالسن، وإنما أطعمهم في مسغبة أربعة أيام طوالا، مرسلا إلى جيوشهم التي كانت تتضور جوعا كل يوم ثلاثين ألف رغيف، ومواد غذائية أخرى. وشهد بهذا الإكرام أحد هؤلاء الأسرى - عالم الفلسفة اللاهوتية "أويفروس".. فكتب يقول للملك الكامل: منذ تقادم العهود لم يسمع المرء بمثل هذا الترفق والجود، خاصة إزاء أسرى العدو اللدود، ولما شاء الله أن نكون أسراك، لم نعرفك مستبدا طاغية ولا سيدا داهية، وإنما عرفناك أبا رحيما، شملنا بالإحسان والطيبات، وعونا منقذا في كل النوائب والملمات، ومن ذا الذي يمكن أن يشك لحظة في أن مثل هذا الجود والتسامح والرحمة من عند الله.

إن الرجال الذين قتلنا آباءهم وأبناءهم وبناتهم وإخوانهم وأخواتهم، وأذقناهم مر العذاب، لما غدونا أسراهم، وكدنا نموت جوعا، راحوا يؤثروننا على أنفسهم على ما بها من خصاصة، وأسدوا إلينا كل ما استطاعوا من إحسان، بينما كنا تحت رحمتهم لا حول لنا ولا سلطان. وحين تمكن صلاح الدين الأيوبي من استرداد بيت المقدس، التي كان الصليبيون قد انتزعوها من قبل، بعد أن سفكوا دماء أهلها في مذبحة لا تدانيها مذبحة وحشية وقسوة، فإنه لم يسفك دم سكانها من النصارى انتقاما لسفك دماء المسلمين، بل إنه شملهم بعفوه وأسبغ عليهم من جوده ورحمته، ضاربا المثل في التخلق بروح الإسلام. وعلى العكس من المسلمين، لم تعرف الفروسية النصرانية أي التزام خلقي تجاه كلمة الشرف أو الأسرى، فالملك ريتشارد قلب الأسد، الذي أقسم بشرفه لثلاثة آلاف أسير عربي أن حياتهم آمنة، إذا هو فجأة يأمر بذبحهم جميعا ([[810]](#footnote-810))

ولم تسلم الحضارة - المدنية بالأحرى - الحديثة من داء العنصرية، وقد لاحظ هذا أحد أعلام علم الإنسان المعاصرين في تعليقه على وصف بعض المستشرقين العهد النبوي بالعنف والوحشية، مقارنة بعصرهم الحاضر الذي يصفونه بالوداعة والأمن، يقول متهكما: "وهذه المقارنة بين الجانبين لا تفتأ تسليني، فالذين يعقدونها أفراد ينتمون إلى الشعوب المتمدنة التي هوت بالعالم كله، في بحر هذا القرن وحده، في أتون حروب دامت سنين عددا وحصدت الملايين من الأنفس. وما زلنا جميعا ندفع ثمن سنوات الجنون العالمي هذه، فإن نطاق كل من الحربين العالميتين، وتخطيط كل منهما ووحشيتهما - شيء لم يسبق له مثيل في تاريخ البشرية، وقد نكون اليوم نجنح إلى حرب ثالثة - نووية هذه المرة - تخوضها شعوب العالم المتقدمة المتحضرة مرة أخرى!. فهل المستشرقون جادون في حديثهم عن وداعة عصرنا؟ وإذا كانوا كذلك فكيف نسوغ قتل الملايين بوداعة على يد ستالين وهتلر، وماو وبول بوت.

إن هتلر متهم بإبادة ما بين خمسة إلى ستة ملايين من البشر، بدرجة من الوحشية لم يسبق لها مثيل، وهي واقعة خلفت ندبة دائمة في ضمير الإنسان المعاصر، هذا كله حدث في عصر وادع تميز بالالتزام الخلقي العام، وبالمقارنة دعونا نضرب مثلا لشعب بدائي في حالة حرب. إن النبي بعد أن فتح مكة وبعد أن ذاق الأمرين من الإهانة على يد المكيين، عفا عن كل من رغب منهم في العيش بسلام، فلم يقتل أحدا. حتى إن فتح مكة وهو نقطة تحول في تاريخ الإسلام نتج عنه أقل من ثلاثين قتيلا، وحتى أثناء دخول مكة لم تكن إنسانية الرسول لتضعف، بل ظهرت جلية حين أمر بحماية كلبة، ولدت جراءها لتوها. وعلى مدى عصر الرسالة كله لم يقتل سوى نحو من ألف رجل. فيا له من ثمن رخيص، مقابل أعظم الثورات في تاريخ العالم كله"([[811]](#footnote-811)) ([[812]](#footnote-812)).

وختاما لهذه القضية، فقد أعد أحد الباحثين دراسة عن الإسلام والعنصرية خلص فيها إلى القول بأن: "الواقع أن موقف الإسلام من العنصرية موقف ربط عرى الإنسانية بعضها ببعض، وذلك أن البشرية منذ أن ظهرت على كوكب الوجود وهي تعاني العنصرية، تعاني من إنكار حقوق الكرامة والاحترام، تعاني من تيارات الفصل بين أبناء الإنسانية الواحدة، تعاني من سلب الحريات، وسياسات العزل بين الإنسان وأخيه الإنسان وجميع الرسالات السماوية كانت تهدف بصورة أساسية إلى انتزاع هذا الحقد الدفين، وطبيعي ألا يسمع زعماء العنصرية قديما وحديثا بنداء السماء، منذ أول رسالة سماوية، وهو يدعو إلى المساواة الكاملة في الإنسانية بين الأبيض والأسود وجميع الأجناس، لولا أن مست الرسالات السابقة لرسالة محمد يد السوء بالتحريف والتغيير والتبديل ، ويمكن لأي إنسان مؤمن على هذه الأرض أن يدرك أن الرسالات السماوية، قد دعت إلى المساواة ونبذ الطبقية بدراسة موقف الإسلام، ذلك الموقف الذي شجب جميع أنواع الفوارق بين الأجناس المخلة بالإنسانية، ودعاوى التشكيك بالإنسان وحريته وإنسانيته ، وإن كانت الرسالة المحمدية للناس كافة، الشرق والغرب سواء، الأسود والأبيض لا فرق بينهما، فهذا أكبر دليل ندلل به على أن الإسلام لا يعرف وثنية العصر، بل لا يعرف طبقية الهند واليونان والرومان، ولا يعرف عنصرية الولايات المتحدة الأمريكية، وعنصرية جنوب أفريقيا وامتياز الجنس الآري، ودعوى شعب الله المختار" ([[813]](#footnote-813))([[814]](#footnote-814)).

**البحث الخامس: ادعاء أن القرآن الكريم يدعو إلى إرهاب غير المسلمين.**

**يدعو القرآن المسلمين إلى إرهاب اليهود والنصارى، ويحث على قتالهم، وإن كل الآيات التي تدعو إلى التسامح في القرآن الكريم منسوخة بآية السيف، {فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } [التوبة: 5]، وقوله {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} [الأنفال: 39] وقوله {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل}، إن الإرهاب صناعة إسلامية يزعم المسلمون أنها بأمر من الله ! والنقاش في خمسة وجوه ([[815]](#footnote-815)):**

**أولا. الآيات التي تدعو إلى التسامح مع غير المسلمين كثيرة جدا، وهي غير منسوخة، كما يدعي المتوهمون**

لقد اشتمل القرآن الكريم على العديد من الآيات التي تدعو إلى التسامح مع غير المسلمين؛ لأن الإسلام دين التسامح والرحمة، والمعاملة الحسنة مع غير أهله، ولم لا وهو دين العالم كله إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، انظر إلى قوله تعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة: 256) فالقرآن الكريم يؤكد حرية العباد في اختيار دينهم الذي يؤمنون به، ولكن في مقابل ذلك يكون العبد مسئولا عن اختياره هذا، ويحاسب عليه يوم القيامة، فإن كان خيرا فلنفسه، وإن كان شرا فعليها: {فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره (7) ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره (8)} (الزلزلة) واقتصر دور الرسول على الترغيب والترهيب، والإنذار والبلاغ، ولم يؤمر بإكراه الناس على الدخول في الإسلام، وهذا المعنى واضح في العديد من الآيات الكريمة ، ومنها قوله تعالى: {وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر} (الكهف: 29) وقوله تعالى:{فذكر إنما أنت مذكر (21) لست عليهم بمصيطر (22)} (الغاشية) وقولــه تعالــى: {فإن أعرضــوا فمــا أرسلنــاك عليهــم حفيظــا} (الشورى: 48) والآيات التي تتضمن حرية الاعتقاد في القرآن أكثر من أن تحصى، فأين هذا الإرهاب الذي نزل في القرآن ليجبر الناس على الدخول في الإسلام دون رغبة منهم؟ هذا ادعاء باطل ولا صحة له.

**ثانيا. آية السيف التي ذكرها هؤلاء جاءت بعد ظلم المشركين للمسلمين، وليس فيها دعوة إلى استمرار القتال مع غير المسلمين:**

لم ينظر أصحاب هذا الادعاء إلى الظروف المحيطة التي نزلت فيها آية السيف التي يعتمد عليها هؤلاء، فالله تعالى يقول: {فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد} (التوبة: 5). والحقيقة أن هذه الآية جاءت بعد ظلم الكفار للمسلمين، وإخراجهم من ديارهم، وأخذ أموالهم وصب العذاب عليهم، في هذا الوقت لم يأذن الله للمسلمين بصد هذا العدوان الذي كان من قبل الكفار والمشركين، وعندما استفحل الظلم أذن الله تعالى للمسلمين بالقتال: {أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير (39) الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز (40)} (الحج) ونصر الله المسلمين بجنود لم يروها؛ لأنهم أصحاب رسالة سماوية، ودين رباني من عند الله تعالى، فأين الدعوة إلى قتل الناس بغير وجه حق، كما يدعي هؤلاء؟!

ويذكر الشيخ محمد الغزالي أن ابن تيمية ألف رسالة صغيرة عن القتال في الإسلام، وتساءل: هل قتال الكفار بسبب كفرهم أم لعدوانهم على المسلمين؟! وذكر رأيين لعلماء المسلمين: الأول: يرى أنه بسبب كفرهم.  الثاني: يرى أنه بسبب عدوانهم على المسلمين، ورجح ابن تيمية الرأي الثاني، وذكر أنه قول جمهور علماء المسلمين، وهذا الرأي تدل عليه نصوص القرآن والسنة ومعاملة المسلمين لغيرهم، فقال تعالى: {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190) واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين (191) فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم (192) وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين (193) الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين (194)} (البقرة) فقوله تعالى: {الذين يقاتلونكم} تعليق للحكم بأنهم يقاتلوننا، فهذا دليل على علة الأمر بالقتال، وقال {ولا تعتدوا} فالقتال مقتصر على صد الظلم فقط، ولا يتعداه إلى العدوان والبغي. وقوله:{وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} فالفتنة هي تحويل المسلمين عن دينهم قسرا، مثلما كان يفعل الكفار والمشركون بالمستضعفين، فقتال هؤلاء يكون لكسر شوكتهم وإعجازهم عن إحداث الفتنة بين المسلمين، ولم تقل الآية "قاتلوهم حتى يسلموا".

والسنة المطهرة فيها العديد من الإشارات إلى تحريم العدوان في القتال، فجاء عنه أنه في بعض غزواته مر على امرأة مقتولة، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل»([[816]](#footnote-816)). فكره هذا العمل من قبل من قتلها؛ لأنها لن تستطيع القتال، لا سيما وقد جاءت رواية في الصحيحين صريحة في الإنكار، فقد جاء عن عبد الله بن عمر «أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي مقتولة، فأنكر رسول الله قتل النساء والصبيان»([[817]](#footnote-817)).

ويتابع الشيخ محمد الغزالي حديثه عن الادعاء القائل إن آية السيف نسخت كل الآيات التي تدعو إلى حسن معاملة غير المسلمين قائلا: وقد ادعت طائفة أن الآية منسوخة، قال ابن تيمية وهذا رأي ضعيف ودعوى النسخ تحتاج إلى دليل وليس في القرآن ما يناقض الآيات التي ذكرناها، بل فيه ما يوافقها فمن أين يجيء النسخ؟ ثم يقول الشيخ: الدليل الذي يعتمد عليه القائلون بالنسخ ما يسمى بآية السيف، يعنون قوله تعالى: {فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم} (التوبة: 5) وفي هذا الكلام تلبيس خطير يجب أن ينكشف لكل ذي لب، فإن كلمة المشركين هنا فسرت في الآيات السابقة والآيات اللاحقة بأنهم قوم تفاحش عدوانهم حتى بلغ حدا لا يطاق، وأنهم جماعة من الفتاك القادرين، تعرفهم عندما تقرأ الآية التي استثنت من تصان دماؤهم من المشركين وهي قوله تعالى: {إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا} (التوبة: 4) هؤلاء المعتدون هم الذين أعلنت الحرب عليهم في سورة براءة، وأعطوا أربعة أشهر مهلة ليروا ما يصنعون بأنفسهم، فهل هذا الحكم يطابق أم يخالف آية{وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)} (البقرة)؟ إن القول بالنسخ - نسخ أنه لا قتال إلا للمعتدين - لا مساغ له أبدا، ولا يدل عليه فقه في القرآن الكريم ([[818]](#footnote-818)).

**ثالثا. فرق القرآن الكريم بين المعتدين من أهل الكتاب وغير المعتدين منهم، فلكل معاملة خاصة:** لقد فرق القرآن الكريم بين نوعين من غير المسلمين: الأول: من بينهم وبين المسلمين عهد ويحافظون على هذا العهد. الثاني: الذين لا يحافظون على عهودهم مع المسلمين، أو الذين لا عهود لهم مع المسلمين، فلكل فريق منهم معاملة خاصة، فالذين على عهدهم مع المسلمين لا يجوز للمسلمين محاربتهم ما داموا على عهدهم معهم، بل يحرم على المسلمين محاربتهم بدون وجه حق، أما الذين ينقضون عهودهم مع المسلمين، أو ليس لهم عهد مع المسلمين، فإن اعتدوا على المسلمين فيجب على المسلمين رد هذا العدوان بكل قوة، قال تعالى: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون (9)} (الممتحنة)، فالذين لم يقاتلوا المسلمين لهم حق الأمان على المسلمين، وعدم التعرض لهم ما داموا على عهدهم، أما الذين يعادون المسلمين فليس لهم أية حقوق، بل تجب محاربتهم إن اعتدوا ولكن هذه الحرب لمجرد صد العدوان فقط، وهذا ما تدل عليه العديد من الآيات التي جاءت في القرآن الكريم ويصعب حصرها.

فأما قوله تعالى: {فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق} (محمد: 4) فهذه الآية تصف الحالة التي يجب أن يكون عليها المسلمون في ميدان المعركة، فيجب أن يكونوا شديدي البأس على الكفار الذين بدأوا بالعداء والعدوان، فهذه الآية لا تجمع كل الذين كفروا، بل تخص الذين اعتدوا منهم دون غيرهم من الكفار المسالمين، ومن ذلك أيضا قوله تعالى: {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم} فالإرهاب الذي في الآية موجه إلى عدو الله وعدوكم الذي بدأ بالعدوان ولا يوجه هنا للمسالمين من غير المسلمين، فيجب أن يفهم السياق الذي وردت فيه الآيات لكي تفسر تفسيرا صحيحا. إذن فإرهاب أعداء الله مطلب رباني، ولكن من هم أعداء الله المقصودون؟ إنهم الذين يبدؤون بالعداء على المسلمين، أما المسالمون فلا يحق للمسلمين إرهابهم.

**رابعا. الكتاب المقدس مليء بالتعاليم والأوامر الإرهابية التي يرمون بها غيرهم:**

قبل أن يتحدث أصحاب هذا الادعاء عن معاداة المسلمين لغيرهم وإرهابهم، يجب عليهم أن ينظروا - أولا - في كتابهم المقدس وما فيه من نصوص تدعو إلى إرهاب غيرهم، فهي أكثر من أن تحصى في هذا الموضع، ونشير إلى بعض هذه النصوص التي تحض على العدوان على غيرهم، ففي سفر التثنية تأتي أوامر الرب لموسى بقتل جميع ما في المدينة حتى البهائم، والنص يقول: "فضربا تضرب سكان تلك المدينة بحد السيف، وتحرقها بكل ما فيها مع بهائمها بحد السيف، تجمع كل أمتعتها إلى وسط ساحتها وتحرق بالنار المدينة، وكل أمتعتها كاملة". (التثنية 13: 15، 16)، ففي هذا النص إشارة واضحة إلى القتل والحرق لكل من في المدينة، حتى البهائم التي لا ذنب لها في شيء.

وفي السفر نفسه يقول: "وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف. وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة، كل غنيمتها، فتغتنمها لنفسك، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك. هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جدا التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا. وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيبا فلا تستبق منها نسمة". (التثنية 20: 13 - 16)، وفي سفر العدد نجد أن النص يقول: "إن موسى يقول لشعبه من بني إسرائيل، فالآن اقتلوا كل ذكر من الأطفال، وكل امرأة عرفت رجلا بمضاجعة ذكر اقتلوها". (العدد 31: 17). كل هذه النصوص نعرف أنها نصوص باطلة ويستحيل أن تصدر عن الله تعالى أو عن نبي من أنبياء الله الكرام، ولكننا نقيم الحجة عليهم بنصوص من الكتاب الذي يؤمنون به، ويزعمون أنه من قبل الله فهي تدعو إلى قتل الكبار والنساء والأطفال، حتى البهائم التي لا تعقل تقتل مع هؤلاء، فأين السماحة التي تدعو إليها كتبهم المقدسة من السماحة التي يدعو إليها القرآن الكريم والمسلمون بالقول والفعل؟!

**خامسا. فرق كبير بين حقائق الإسلام وبين تطبيق المسلمين لهذه الحقائق:**

هناك فرق كبير بين الشرع ومن يطبق الشرع، فإن كان من بين المسلمين من هو فاسد الرأي بعيد عن الفهم الصحيح لنصوص الدين، فلا يعني هذا فساد الإسلام بالضرورة، ولتنظر إلى حديث القرآن عن الأسرى الذي ظهر في ثلاثة محاور هي: 1.    الإحسان إلى الأسرى في النواحي الإنسانية، ومصداق ذلك في القرآن الكريم هو قوله تعالى: {ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا (8) إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا (9)} (الإنسان)، وجمعت الآية بين هؤلاء جميعا؛ لأنهم أصحاب أعذار.

2.   الإحسان إلى الأسرى في النواحي المعنوية، وذلك من خلال مواساتهم وتقديم النصح لهم، ولذلك أمر الله تعالى رسوله - صلى الله عليه وسلم - بدعوة الأسرى إلى الدين الحق، فقال تعالى: {يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ويغفر لكم والله غفور رحيم (70)} (الأنفال).

3.   التصرف في الأسرى يكون عن طريق أمرين: إما المن وإما الفداء، فقال تعالى: {فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها} (محمد: 4)، فقد جعل جمهور الفقهاء مصائر الأسرى الحربيين البالغين إلى الإمام؛ إما أن يقتلهم، أو يسترقهم، أو يمن عليهم، أو مفاداتهم بمال أو نفس، أو يمن عليهم بأن يجعلهم أهل ذمة وعليهم الجزية. ويتفق الفقهاء على أن الأصل في السبايا من النساء والصبية أنهم لا يقتلون. هذا هو الإسلام وهذا هو الشرع، أما تطبيق المسلمين لهذا الشرع فهو شيء آخر، فقد يكون التطبيق تطبيقا صحيحا، وقد يكون عكس ذلك، فلا نتهم الإسلام والقرآن بغير ما فيه، فأين هذا الإرهاب الذي يزعمون في حق الإسلام، فالإسلام بريء من مثل هذه الدعاوى الباطلة والكاذبة.

**الخلاصة:** الآيات التي تدعو إلى التسامح من قبل المسلمين مع غيرهم كثيرة، ولا يمكن حصرها، ومن هذه الآيات قوله تعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة: 256) وغيرها، ونرى أن القتال فرض على المسلمين فرضا، سواء كان مع الوثنيين أم مع الكتابيين واضطر المسلمون لخوضه دفاعا عن أنفسهم وعقيدتهم ووجودهم. والآية التي قيل بأنها نسخت كل الآيات التي تدعو إلى التسامح مع غير المسلمين، والتي يطلق عليها آية السيف، هذه الآية كانت متعلقة بالظروف والسياق الذي وقعت فيه، حتى يفهم معناها ويزال اللبس والتوهم، والقول بأنها تنسخ ما قبلها قول لا يعتمد على دليل واضح وصادق، فهذا مجرد ادعاء باطل، معاملة المسلمين لغيرهم ليست واحدة على طول الخط، بل تنقسم قسمين: الأولى: مع الذين لم يعادوا المسلمين وبينهم وبين المسلمين عهد، فهؤلاء لهم حق الأمان على المسلمين في مقابل دفع الجزية. والثانية: معاملة المسلمين مع الذين يبدؤونهم بالعداء أو الذين ليس بينهم وبين المسلمين عهد فهؤلاء يصد المسلمون عدوانهم فقط، ولا يتعدى هذا الصد حدوده التي حددها الله ورسوله. وقبل الحديث عن دعوى إرهاب المسلمين لغيرهم من اليهود والنصارى يجب أن ننظر إلى نصوص كتابهم المقدس، وما فيه من دعوات صريحة إلى إرهاب الناس وقتلهم، حتى البهائم لم تسلم من هذا العدوان. فرق كبير بين الإسلام وبين تطبيق المسلمين لقواعده وتشريعاته، فالإسلام رسالة سامية ومبادئ مثالية ودين حق، أما المسلمون فقد يلتزمون هذه المبادئ، وقد يهملونها أحيانا، فمخالفتهم لها عيب فيهم لا فيها. إن من الجهل المخزي أن يتحدث عن الإسلام من لا يعرف إعجازه العقلي وقدرته الذاتية على الانتشار والانتصار([[819]](#footnote-819)).

**البحث السادس: دعوى انتشار الإسلام بحد السيف وإساءة معاملة الآخر.**

**الإسلام انتشر بحد السيف، وأساء معاملة أهل البلاد المفتوحة من اليهود والنصارى، ويستدلون: بسبق الجيوش المحاربة قوافل الدعاة ، وإجبار بعض النصارى على الدخول في الإسلام ، وعدم قبوله للتعددية الدينية، والعمل على إقصاء الآخر ، ويهدفون من وراء ذلك إلى اتهام الإسلام بالدموية والعنف، وأنه دين غير مقنع بذاته ومبادئه([[820]](#footnote-820)). بالإضافة إلى ما سبق في الفصل السابق هنالك خمسة وجوه للنقاش :**

**أولا. الإسلام أرسى قواعد عادلة وحكيمة في التعامل مع الآخر، يدلك على ذلك سيرة النبي في الغزوات، وتاريخ الخلفاء في الفتوحات، وهذا يؤكد صلاحية تشريعات هذا الدين عالميا في مقابل محدودية الأديان السابقة:**

الأديان السابقة قبل الإسلام محدودة زمانا ومكانا فقد بعث الرسل السابقون إلى أقوامهم، وأرسل الأنبياء إلى قبائلهم وعشائرهم خاصة ،وإلى بني إسرائيل كانت نبوة موسى والأنبياء من بعده، وقد أثر عن المسيح قوله: "بعثت إلى خراف بني إسرائيل الضالة"، والرب ينعتونه عندهم بإله إسرائيل، ويخصون بالذكر من أبناء إبراهيم ذرية يعقوب (إسرائيل) بن إسحاق دون سائر العبريين، وفي سفر الأيام من العهد القديم: "مبارك الرب إله إسرائيل من الأزل إلى الأبد" ([[821]](#footnote-821))، وعلى هذا كانت النبوات السابقة كلها محلية مؤقتة؛ أي محدودة الزمان والمكان، أما الإسلام هو الصورة الأخيرة للوحي الأعلى، وهو كذلك الصورة العامة التي تستغرق الأجناس كلها والأجيال جميعها على وجه الأرض حتى قيام الساعة، وعلة ذلك أنه قد زود الإنسان بالوصايا الأخيرة للوحي الإلهي، وأرسى دعائم العقيدة والعبادات والمعاملات، وتضمن نصوصا حاسمة تضبط سيرة المرء وتقاليد الجماعة، وهي أسس وتوجيهات لا تختلف باختلاف العصور. أما ما خلا ذلك من شئون فموكول للعقل البشري، يمحو فيه ويثبت مسترشدا بتلك الأصول السماوية الشرعية السابقة، وإجمالا فقد حدد الإسلام المبادئ وحرر الوسائل ([[822]](#footnote-822)).

وعلى هذا فلئن اتفق الإسلام مع الأديان السماوية السابقة في وحدة الأديان ومصدرها الإلهي، فقد اختلف معها وامتاز عنها في كونه الدين النهائي الخاتم لجميع الأديان، وكونه دينا عاما أنزله الله على محمد ليقوم بتبليغه إلى الناس كافة عربا وعجما، بيضا وسودا، إنسا وجنا، وتبعا لهذا فقد تميز بالصلاحية لكل زمان ومكان، وهذا مقتضى الختم والعالمية، قال عز وجل: {تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا (1)}( (الفرقان)، ){قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون (158)}( (الأعراف)، {هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون (33)}( (التوبة) ، ولا شك أن خاصية العالمية توجب على حملة هذا الدين إبلاغ دعوته للعالمين؛ أداء للأمانة وإقامة للحجة عليهم،

كيف كانت طبيعة هذا البلاغ؟ والأصل في علاقة المسلمين بغيرهم - ومن ثم في نشر دعوتهم - هو السلم ما لم يطرأ ما يقيد هذا الأصل، وقد أمر الرسول والمسلمون أن يدعوا إلى سبيل ربهم بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يجادلوا بالتي هي أحسن: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن (125)}( (النحل)، ){وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إنا أعتدنا للظالمين نارا (29)}( (الكهف)، {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}( (البقرة)، ){لكم دينكم ولي دين (6)}( (الكافرون) ، وقد سار النبي وصحبه على هذا النهج في دعوتهم، واستمسكوا بهذا الهدي، وأحداث التاريخ تبرهن عمليا - بوضوح - على هذا، فحينما بدأ الرسول دعوته بمكة وحيدا، لا قوة تسنده ولا مال يعينه، دخل في دعوته مجموعة من وجوه الناس: كأبي بكر وعثمان وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير، ثم لحقهم عمر بن الخطاب وحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهم، فهل يمكن القول بأن هؤلاء في تلك الظروف قد أكرهوا على اعتناق الإسلام تحت حد السيف؟!

بل إن مشركي قريش قد اضطهدوا المسلمين طيلة الفترة المكية اضطهادا قاسيا، فهؤلاء إذن - على حد قول العقاد في كتابه "عبقرية محمد" - هم من تعرضوا بإسلامهم لحد السيف، وليس العكس، أي أنهم لم يخضعوا أحدا للسيف ليسلم ،وهنا تحدث المفارقة الدالة، ففي الوقت الذي كان المسلمون فيه بمكة مستضعفين، كان بعض رجالات يثرب يسعون نحو الدعوة المطاردة ونبيها - المحاصر من المشركين، المعاند بكل وسيلة من قبلهم -فيعتنقونها ويتبعونه، ويجذبون نحو عقيدتهم الجديدة أهلهم وذويهم. فمن أكره هؤلاء السادة الأحرار على اعتناق هذه العقيدة؟!

**الإذن بالقتال ومراحله:** يذكر التاريخ أن المسلمين قبل الهجرة لم يؤذن لهم بقتال ودفاع عن النفس، مع كل صنوف الأذى والعذاب التي نزلت بهم، وكانوا كلما همت نفوسهم لرد الظلم وتطلعوا للقصاص من الظالمين، دعاهم النبي بل أمرهم بالاستمساك بالصبر وانتظار أمر الله مذكرا أنه لم يؤمر بقتال، فلما أسرف أهل الكفر في عنادهم ولجوا في طغيانهم، وألجئوا المسلمين إلى الهجرة مفارقين الولد والأهل والمال والوطن، ثم تابعوا تدبير المؤامرات، ووضع الخطط للقضاء على الدعوة في مهجرها، وعلى الدولة الوليدة الناشئة في مهدها - عندئذ شرع القتال للدفاع عن النفس، والذود عن الحياض والذب عن الحرمات. قال عز وجل: {أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير (39)}( (الحج).

وعند إمعان النظر في هذه الآية يستشعر المتأمل أن الإسلام لم يرغب في القتال كغاية في حد ذاته؛ فقد بني الفعل "أذن" للمجهول لكيلا يقترن الإذن بالقتال بلفظ الجلالة مباشرة عند بنائه للمعلوم، وحذف أيضا نائب الفاعل المأذون به، وهو لفظة القتال حتى لا يذكر صراحة، وذكر بدلا منه سبب الإذن "بأنهم ظلموا" وفسرت المظلومية في الآية التالية: {الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز (40)}( (الحج). ثم نزلت آية أخرى أكثر صراحة في الإذن بالقتال وهي قوله عز وجل: {وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)}( (البقرة).

وألح القرآن من جديد على تحريم الحرب العدوانية، فحرم على المسلمين محاربة من لم يحاربهم ولم يعتد عليهم: {إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا (90)}( (النساء) ، وحتى لا تبقى زيادة لمستزيد - على حد قول المفكر الألماني المسلم مراد هوفمان - نجد القرآن يستوصي خيرا بالمسالمين للمسلمين من غيرهم: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8)}( (الممتحنة)، هذا هو السياق الطبيعي الحقيقي للآيات المذكورة، الذي يبتر عند المغالطين، وتستل منه هذه الآيات وأشباهها لتستنطق بغير ما تنطق به فعلا ([[823]](#footnote-823)).

ومع كل هذه الضجة حول رفعه السيف وخوضه الغزوات، فإن المتأمل للآثار الناجمة عن هذا القتال وأعداد ضحاياه يتبين مدى ضآلة هذه الآثار قياسا إلى الحروب الطاحنة في تاريخ الأديان الأخرى وهذا ما يوضحه الجدول الآتي وقد فصلناه في الفصل الأول:

الغزوة شهداء المسلمين قتلى العدو ملاحظات

بدر 14 70 لم يدخل

أحد 70 22 اليهود في

الخندق 6 3 هذه

بنو المصطلق - 3 الإحصائية

خيبر 19 - لأن لهم

بئر معونة 69 - حكما

مؤتة 14 14 مختلفا

حنين 4 71 بسبب

الطائف 13 - خيانتهم

معارك أخرى 118 256

المجموع 317 439 756 من الجانبين ([[824]](#footnote-824))

حقا لم تعرف البشرية في تاريخها حامل سيف أعف من محمد صلى الله عليه وسلم، ما غضب لنفسه قط، وما غضب إلا لله وحده، وما استعمل السيف إلا في حينه ([[825]](#footnote-825)).

هذه المفارقة الواضحة بين حقيقة استعمال السيف في الإسلام، وبين ادعاءات المغرضين، هي ما دعت أحد الباحثين إلى أن يقول: إن الشيء الذي يغيظ أعداء الحقيقة هو أن الإسلام زودته العناية الإلهية بتعاليم تجعله صلب المكسر، لا يستطيع الباطل أن يجتاحه بسهولة، ولا أن ينال منه بيسر، بل نستطيع أن نقول: لقد كان هذا الباطل يزأر في عرصات الدنيا دون تهيب، ويزعج الآمنين في كل قطر دون وجل، فلما ظهر الإسلام واشتبك الباطل معه - على عادته - عاد من هجومه مقصوم الظهر مخضوب الكف، فراح يجأر بالشكوى أن الإسلام دين سيف، وأن الحكم في رحابه جعله صلب العود. نعم هو كذلك، وما عيب السيف إذا رد المعتدين؟ وما عيب الصلابة في الحق إذا استعصت على الفتانين؟! إن السؤال الذي يجب أن تتحدد الإجابة عنه هو: هل كان الحكم في الإسلام أساسا لفتنة غير المسلمين عن دينهم؟ هل كانت الدولة في خدمة الدعوة من حيث استغلال أجهزتها للفتنة والإعنات ([[826]](#footnote-826))؟!

**كتب النبي ورسائله إلى الأمراء والملوك:** ومع ذلك فقد استغل الرسول هدنة صلح الحديبية ليعود بأمر الدعوة إلى أصله وهو السلم ، فراسل زعماء الأرض، وأرسل الكتب والرسائل، ولم يبعث الجيوش والكتائب ابتداء، والمعروف أن الإسلام قد بعث أمة العرب بعثا، فقبله لم تكن هناك أمة عربية ذات لحمة متماسكة، بل قبائل عربية متنازعة، هان أمرها على نفسها فهانت على القوى الكبيرة في العالم آنذاك كفارس والروم؛ فلم يقيموا لها حسابا، فلما جاءها الإسلام ودانت غالبيتها به، وتأسست دولة قوية وحدت ديارها داخل شبه الجزيرة، وفوجئ كسرى وقيصر بجرأة النبي وإقدامه على مراسلتهما - مع غيرهما من الزعماء والملوك - يدعوهما للدخول في دينه ومعهما قومهما، استشعرا لأول مرة الخطر من جهة بلاد العرب.

وعلى الرغم من أن مضامين هذه الرسائل قد صيغت بمنتهى الحكمة واللين، فالرسول فيها سمح يدعو ولا يتهدد، ويتلطف ولا يتوعد، ويخاطب من وجهت إليهم بألقابهم مقرا بسلطانهم في ظل الإسلام، كما يتضح من بعض نصوصها ككتابه إلى كسرى بلاد فارس وفيه: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم الفرس، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، أدعوك بدعوة الله، فإني رسول الله إلى الناس كافة؛ لأنذر من كان حيا، وليحق القول على الكافرين. أسلم تسلم، فإن أبيت فعليك إثم كل المجوس" ، ورسالته للمقوقس بمصر: "من محمد رسول الله إلى المقوقس عظيم القبط، سلام على من اتبع الهدى. أما بعد فإني أدعوك للإسلام، فأسلم تسلم، وإن يسلم قومك يؤتك الله أجرك مرتين: {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون (64)}( (آل عمران)" ([[827]](#footnote-827)) .

وعلى الرغم كذلك من سماحة الخطاب ووقار الكتاب فإن ردود الفعل على هذه المراسلات قد جاءت متباينة؛ فمنهم من رد ردا حسنا وآمن كملوك اليمن وعمان، ومنهم من تلطف في الرد وتوقف في الإيمان كالمقوقس بمصر، والنجاشي في الحبشة - في بعض الروايات - ولهذا لم يتعرض المسلمون لهما ابتداء - تعرضوا لمصر بعد ذلك؛ لأن الروم تجيشت بها بعد فتح الشام وهددت مكانة المسلمين فيها - ولو كان المقصود نشر الإسلام بالقوة لهاجموا بلاد الحبشة؛ فهي أقرب إليهم، وأقل قوة من فارس والروم، ومنهم من أغلظ في الرد ومزق كتاب رسول الله، فدعا عليه بتمزيق ملكه، فحدث ذلك على يد الفاتحين المسلمين بعد سنوات، وهو كسرى فارس، ومنهم من زاد فقتل رسول رسول الله، وهو أمير غساني موال للروم ، إذن فقد جاهر الصنفان الأخيران بالعداوة، وصارا طواغيت أعاقت انتشار الدعوة سلما، فكان لابد أن يتقيد الأصل مرة أخرى (السلم) ليرتفع السيف، لا لإجبار الناس على قبول الدعوة، ولكن لإزاحة العوائق من مجرى نهر الدعوة؛ لينساب انسيابا طبيعيا، وتختار الشعوب المستضعفة لنفسها دون خوف تحت شعار {لا إكراه في الدين}.

**الجهاد زمن الراشدين:** من هنا استؤنف الجهاد وانطلقت موجة الفتح الإسلامي زمن الراشدين نحو جبهتي فارس والروم، اللتين اتخذتا خطوات عملية في سبيل القضاء على الدعوة الإسلامية والدولة الوليدة، ففي السنة السادسة للهجرة أسلم عامل الروم في عمان، فحاول الروم حمله على الارتداد، فلما أبى سجنوه ثم صلبوه ، وكانت تجمعات الروم تجول على حدود دولة المسلمين بشكل مستمر، والمسلمون يتوقعون هجومها في أية لحظة، يؤكد ذلك أن صحابيا طرق باب عمر بن الخطاب وهو نائم ذات ليلة فهب من نومه مذعورا وهو يهتف: أجاءت غسان؟! - حلفاء الروم - وكذلك تحرش بهم الفرس ، على أن هذه الحروب لم تكن ضد الشعوب وإنما ضد الطواغيت من القياصرة والأكاسرة وجيوشهم، وحين أزيحت هذه الحواجز فكرت هذه الشعوب في الإسلام وأقبلت عليه تتفيأ ظلال الحرية في كنفه ؛ فحركة الفكر الإسلامي إذن كانت بمثابة حركة تحرير لصالح الشعوب المستعمرة المستضعفة، كما قال رسول جيش المسلمين لرستم قائد جيوش الفرس في معركة القادسية: "لقد من الله علينا برسول جاءنا بدين أخرجنا به من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة" ([[828]](#footnote-828)).

كانت هذه إذن هي الدوافع النبيلة والمقاصد السامية لحركة الفتح الإسلامي في الأعم الأغلب من فتوحات المسلمين عبر التاريخ، والاستثناء البسيط من تلك القاعدة يؤكدها ولا يلغيها، قارنها بدوافع أية موجة استعمار - استدمار واستخراب على الحقيقة - واحتلال وغزو عبر التاريخ لتقف على البون الشاسع والجهة المنفكة بين الحالتين: الفتح من ناحية، والاحتلال والاستعمار والغزو من ناحية أخرى.

**سلوك المسلمين العملي وطبيعة جهادهم:** على أية حال، اندفعت حركة الفتح بهذه الدوافع، فكيف كان سلوك الفاتحين وممارساتهم خلالها؟ المعروف أن أخلاق الحرب في الإسلام والتي طبقها الفاتحون على أرض الواقع كانت ألا يقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا امرأة، وألا يتعرضوا لـمهادن أو رجل دين مسالم، وألا يحرقوا زرعا أو يقطعوا نخلا، وأن يدعوا الخصوم قبل مصارعتهم إلى إحدى ثلاث: الإسلام أو الجزية أو القتال، فإن مالوا للمسالمة قبل المسلمون منهم ذلك، ويؤكد ذلك قوله تعالى:{وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم (61)}(الأنفال) ، وقوله: {فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا (90)}( (النساء) ،وبناء على هذا لم يثبت في حقهم تاريخيا أنهم ارتكبوا جرائم إبادة جماعية أو تطهير عرقي، على عكس ما نضح به سلوك الآخرين تجاه المسلمين حين تمكنوا منهم ــ بدءا بمذابح بيت المقدس ومعرة النعمان زمن الصليبيين، وانتهاء بالبوسنة وكوسوفا وفلسطين في الآونة المعاصرة، مرورا بالأندلس وغيرها ــ بل لم يثبت في حقهم محاولة إحراق مكتبة أو إهدار تراث ما.

والمرة الوحيدة التي حاول فيها الشانئون إلصاق تهمة إحراق مكتبة الإسكندرية القديمة بالفاتحين المسلمين وقائدهم عمرو بن العاص رضي الله عنه، أثبت المنصفون من المستشرقين بالأدلة والبراهين أنها أحرقت على يد الرومان قبل الفتح الإسلامي بقرنين من الزمان، في حين أشرف الكاردينال "كسيمنس" على إحراق كل ما دون بالعربية من التراث الأندلسي في ساحات غرناطة، وأمر صنجيل الصليبي بإحراق كتب دار العلم بطرابلس، وكانت أكثر من مائة ألف مجلد، وغير هذا كثير من الوقائع مما هو أظهر من أن يشار إليه ، فليست هذه الفعال حقا من طبائع المسلمين، إذ إن مبادئ دينهم تمنعهم من ذلك، بل تحضهم على عكسه: {يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى} (المائدة) ([[829]](#footnote-829))

وحين فتح المسلمون حمص بالشام - مثلا - جبوا الجزية من أهلها، ثم خرج منها المسلمون ليلحقوا بإخوانهم في بقية الفتوحات، وتركوا بها حامية صغيرة، فجاءتها الروم في جموع كثيفة، ولهذا اضطرت الحامية للخروج منها، لكنهم قبل أن يخرجوا حرصوا على رد مال الجزية للحمصيين، مما أثار استغرابهم، ففسر لهم المسلمون الأمر بأن الجزية مقابل المنعة والدفاع، أما وقد عجزوا مؤقتا عن الدفاع عنهم، فليردوا إليهم أموالهم ريثما يعودون مع إخوانهم في موجة فتح جديدة، فاستحسن أهل حمص ذلك منهم وأعانوهم في محاولة دفع الروم عن بلدهم ، وقد أجملت هذه الأخلاقيات وصية القائد الأعلى للفتوحات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لسعد بن أبي وقاص بطل القادسية، التي تمثل دستورا عاما في أخلاق الحرب والجهاد، ومعاملة أهل البلاد المفتوحة، ومن نصها: "أما بعد، فإني آمرك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل حال، فإن تقوى الله أفضل العدة على العدو، وأقوى المكيدة في الحرب، وآمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراسا منكم من عدوكم، فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم، وإنما ينصر المسلمون بمعصية عدوهم، ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة؛ لأن عددنا ليس كعددهم، وعدتنا ليست كعدتهم، فإذا استوينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة، وإلا ننصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا، فاعلموا أن عليكم في سيركم حفظة من الله يعلمون ما تفعلون فاستحيوا منهم، ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله. ولا تقولوا: إن عدونا شر منا فلن يسلط علينا، فرب قوم سلط عليهم من هو شر منهم، كما سلط على بني إسرائيل - لما عملوا بمعاصي الله - كفار المجوس، فجاسوا خلال الديار، وكان وعدا مفعولا، وسلوا الله العون على أنفسكم، كما تسألونه النصر على عدوكم، وأسأل الله ذلك لنا ولكم.

وترفق بالمسلمين في سيرهم ولا تجشمهم مسيرا يتعبهم، ولا تقصر بهم عن منزل يرفق بهم حتى يبلغوا عدوهم، وأقم بمن معك في كل جمعة يوما وليلة؛ حتى تكون لهم راحة يحيون فيها الأنفس، ويرمون أسلحتهم وأمتعتهم، ونح منازلهم عن قرى أهل الصلح والذمة، فلا يدخلها من أصحابك إلا من تثق بدينه، ولا يرزأ أحد من أهلها شيئا، فإن لهم حرمة وذمة ابتليتم بالوفاء بها، كما ابتلوا بالصبر عليها، ولا تنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح، وإذا وطئت أرض العدو فأرسل العيون بينك وبينهم، ولا يخفى عليك أمره" ([[830]](#footnote-830)).

مع هذه السياسة السمحة اللينة غير المكرهة على شيء - مما جذب القلوب إليها - تأخر تحول المسلمين إلى أغلبية في كثير من البلاد التي فتحوها كالشام ومصر لقرون، بل بقيت بها أقليات كبيرة العدد حتى الآن على غير الإسلام ، ويشهد الواقع التاريخي والتراث الفكري السياسي الإسلامي أن تسامح المسلمين بلغ حد أن صرح فقهاء كبار - كالماوردي في الأحكام السلطانية - بجواز تقليد الذمي وزارة التنفيذ، فينفذ أوامر الإمام ويمضي ما يصدر عنه من أحكام، وقد تولي الوزارة زمن العباسيين والفاطميين عديدون من أهل الذمة، جار بعضهم في حق الرعية المسلمة التي شكت من تسلط اليهود والنصارى بغير حق في شأنها ([[831]](#footnote-831)).

**غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**: كثر اللغط في هذا الموضوع، وانقلبت الأباطيل حقائق، والحقائق أباطيل، وتجلية للأمر نبدأ بكلام تأسيسي للدكتور يوسف القرضاوي حول دستور العلاقة مع غير المسلمين، إذ يقول: "وأساس هذه العلاقة مع غير المسلمين قوله تعالى: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون (9)}( (الممتحنة)، فالبر والقسط مطلوبان من المسلم للناس جميعا، ولو كانوا كفارا بدينه، ما لم يقفوا في وجهه ويحاربوا دعاته، ويضطهدوا أهله.

ولأهل الكتاب من بين غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع، والمراد بأهل الكتاب من قام دينهم في الأصل على كتاب سماوي، وإن حرف وبدل بعد، كاليهود والنصارى، الذين قام دينهم على التوراة والإنجيل، فالقرآن ينهى عن مجادلتهم في دينهم إلا بالحسنى؛ حتى لا يوغر المراء الصدور، ويوقد الجدل واللدد نار العصبية والبغضاء في القلوب، قال تعالى: {ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون (46)}( (العنكبوت)، ويبيح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب، والأكل من ذبائحهم، كما أباح مصاهرتهم، والتزوج من نسائهم المحصنات، مع ما قرره القرآن من قيام الحياة الزوجية على المودة والرحمة في قوله: {ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون (21)}( (الروم).

وهذا في الواقع تسامح كبير من الإسلام؛ حيث أباح للمسلم أن تكون ربة بيته وشريكة حياته، وأم أولاده غير مسلمة، وأن يكون أخوال أولاده وخالاتهم من غير المسلمين، قال تعالى: {وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان}( (المائدة:5)، وهذا الحكم في أهل الكتاب، وإن كانوا في غير دار الإسلام، أما المواطنون المقيمون في دار الإسلام فلهم منزلة ومعاملة خاصة، وهؤلاء هم أهل الذمة، فما حقيقتهم؟

جرى العرف الإسلامي على تسمية المواطنين من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي باسم "أهل الذمة أو الذميين". والذمة كلمة معناها: العهد، والضمان، والأمان. وإنما سموا بذلك؛ لأن لهم عهد الله والرسول وجماعة المسلمين؛ أن يعيشوا في حماية الإسلام، وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين، فهم في أمان المسلمين وضمانهم، بناء على عقد الذمة بينهم وبين أهل الإسلام. فهذه الذمة تعطي أهلها من غير المسلمين ما يشبه في عصرنا الجنسية السياسية التي تعطيها الدولة لرعاياها، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنين ويلتزمون بواجباتهم.

فالذمي على هذا الأساس من أهل دار الإسلام، كما يعبر الفقهاء، أو من حاملي الجنسية الإسلامية، كما يعبر المعاصرون. وعقد الذمة عقد مؤبد يتضمن إقرار غير المسلمين على دينهم، وتمتعهم بحماية الجماعة الإسلامية، ورعايتها، بشرط بذلهم الجزية، والتزامهم أحكام القانون الإسلامي في غير الشئون الدينية، وبهذا يصيرون من أهل دار الإسلام. فهذا العقد ينشئ حقوقا متبادلة لكل من الطرفين: المسلمين وأهل ذمتهم بإزاء ما عليه من واجبات. فما الحقوق التي كفلها الشرع لأهل الذمة؟ وما واجباتهم" ([[832]](#footnote-832))؟ ثم يعدد هذه الحقوق مثل: حق الحماية من الاعتداء الخارجي، والظلم الداخلي، وحرية التدين، وحرية العمل والكسب. وتلك الواجبات مثل: أداء الجزية، والخراج، والتزام أحكام القانون الإسلامي فيما لا يمس عقائدهم وحريتهم الدينية.

وانطلاقا من هذا الأصل والأساس الشرعي لعلاقة المسلمين بغير المسلمين، واتساقا معه جرت - غالبا - ممارسات المسلمين الواقعية تجاه الآخر عبر تاريخهم. فالتسامح - وهو أساس مكين من أسس بناء الحضارة من المنظور الإسلامي - يكاد يكون خصيصة إسلامية. فبوجه عام يشهد تاريخ المسلمين - فكرا وممارسة - لأهله أنهم حين يمتلكون القوة وتتيسر لهم الفتوح، فإنهم يكونون أكثر تسامحا، وأعظم نبلا، وأرقى إنسانية تجاه الآخر، في مقابل عجرفة هذا الآخر واستبداده وغطرسته وقسوته وعدوانيته حيالهم حين يمتلك أسباب القوة وتنقلب الحال لصالحه.

**ماذا لدى الآخر؟** وحول نظرة الإسلام المنصفة للأديان السماوية السابقة عليه، ونظرة المسلمين المتسامحة تجاهها بالتالي، مقابل نظرة أتباع هذه الديانات الظالمة للإسلام، نتيجة الجهل والتعصب والتعمية والدعاية المغرضة، يقول أحد المنصفين من أبناء الغرب: "فكتاب اليهودية المقدس هو التوراة، وتختلف التوراة عن العهد الجديد المسيحي؛ لأن هذا الأخير قد أضاف عدة أسفار لم تكن موجودة بالعبرية؛ غير أن هذا الاختلاف لا يمس شيئا من العقيدة، لكن اليهودية لا تعترف بأي وحي جاء بعدها. وهكذا فإن المسيحية قد اعتمدت التوراة العبرية، ولكنها زادت عليها بعض الإضافات، غير أن المسيحية لم تقبل كل ما انتشر من كتابات تستهدف تعريف الناس برسالة عيسى؛ ولذلك قامت الكنيسة بإجراءات حذف هامة جدا لعدد كبير من الأسفار التي كتبت لتعريف الناس بحياة السيد المسيح وتعاليمه.

وهكذا فإن الكنيسة لم تحتفظ من العهد الجديد إلا بعدد محدود من الكتابات، كان من أهمها الأناجيل الأربعة المعترف بها كنسيا، غير أن المسيحية بدورها لا تعترف بأي وحي جاء بعد المسيح وحوارييه؛ ولذلك فهي تستبعد القرآن. أما القرآن، وقد أتى بعد المسيح بقرون ستة، فإنه يتناول معطيات عديدة جاءت في التوراة العبرية والإنجيل؛ ولذلك فهو يذكر التوراة والإنجيل كثيرا، والقرآن يوصي كل مسلم بالإيمان بالكتب السابقة: {يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا (136)}( (النساء).

وهكذا فإن القرآن يؤكد المكانة البارزة التي يحتلها رسل الله في تاريخ التنزيل مثل: نوح، وإبراهيم، وموسى، والأنبياء خاصة المسيح الذي يحتل مكانة بارزة، والقرآن مثل الأناجيل يقدم ميلاد المسيح، كفعل خارق يفوق الطبيعة، ويخص بالذكر أيضا مريم، ويطلق على السورة رقم 19 اسمها "سورة مريم". والواقع أننا ملزمون بملاحظة أن المعطيات الخاصة بالإسلام التي ذكرناها مجهولة عموما في بلادنا الغربية، ولا يدهشنا ذلك إذا تذكرنا الطريقة التي اتبعت في تثقيف الأجيال الكثيرة فيما يتعلق بالقضايا الدينية لدى الإنسان، وكيف فرض الجهل في كل ما يمس الإسلام.

وهكذا فإن الاستعمال السائد حتى اليوم في التسميات (الدين المحمدي، المحمديون) ليدل على الرغبة في أن تظل النفوس مقتنعة بذلك الرأي الخاطئ القائل بأن تلك المعتقدات انتشرت بفضل جهاد رجل، وأنه ليس لله (بالمعنى الذي يدركه المسيحيون) مكان في تلك المعتقدات، ولنضف أن كثيرا من معاصرينا المثقفين يهتمون بالجوانب الفلسفية، والاجتماعية، والسياسية في الإسلام دون أن يتساءلوا عن التنظيم الإسلامي بصورة خاصة، كما كان يجب عليهم أن يفعلوه، ويرون من البديهيات أن محمدا - صلى الله عليه وسلم - قد اعتمد على ما سبقه، وذلك بقصد استبعاد الوحي منذ البدء ، وزيادة على ذلك فهناك بعض أوساط مسيحية تحتقر المسلمين، ولقد خبرت هذا حين حاولت إقامة حوار من أجل دراسة مقارنة حول عدد من الأخبار المذكورة في القرآن والتوراة معا في موضوع واحد، ولاحظت أن هناك رفضا باتا للنظر بعين الاعتبار، ولو لمجرد التأمل، فيما يحتويه القرآن فيما يتعلق بموضوع الدراسة المزمعة ، كأن الرجوع في ذلك إلى القرآن يعني الاعتماد على الشيطان".

**ثانيا. القتال في الأديان السابقة:**

نود أن نبين كذب مزاعمهم في أن المسيحية تنكر القتال على إطلاقه، وتمقت الحرب وتدعو إلى السلام، من الكلام المنسوب إلى السيد المسيح نفسه - من كتبهم - قال: لا تظنوا أني جئت لألقي سلاما على الأرض، ما جئت لألقي سلاما بل سيفا، وإني جئت لأفرق الإنسان ضد أبيه والابنة ضد أمها والكنّة ضد حماتها، وأعداء الإنسان أهل بيته، من أحب أبا أو أما أكثر مني فلا يستحقني، ومن أحب ابنا أو ابنة أكثر مني فلا يستحقني ، ومن لا يأخذ صليبه ويتبعني فلا يستحقني، من وجد حياته يضيعها، ومن أضاع حياته من أجلي يجدها. (إنجيل متى، 10/ 34 - 38). فما رأي المبشرين والمستشرقين في هذا؟ أنصدقهم ونكذب الإنجيل؟ أم نكذبهم ونصدق الإنجيل؟! وأما التوراة فشواهد تشريع القتال فيها أكثر من أن تحصى على ما فيها من الصرامة وبلوغ الغاية في الشدة، مما يدل دلالة قاطعة على الفرق ما بين آداب الحرب في الإسلام وغيره من الأديان.

**دلائل الواقع على افترائهم:** وليس أدل على افترائهم من أن تاريخ الأمم المسيحية في القديم والحديث شاهد عدل على رد دعواهم، فمنذ فجر المسيحية إلى يومنا هذا خضبت أقطار الأرض جميعها بالدماء باسم السيد المسيح، خضبها الرومان وخضبتها أمم أوربا كلها، والحروب الصليبية إنما أذكى المسيحيون - لا المسلمون - لهيبها، ولقد ظلت الجيوش باسم الصليب تنحدر من أوربا خلال مئات السنين قاصدة أقطار الشرق الإسلامية، تقاتل وتحارب وتريق الدماء، وفي كل مرة كان الباباوات خلفاء المسيح - كما يزعمون - يباركون هذه الجيوش الزاحفة للاستيلاء على بيت المقدس والبلاد المقدسة في المسيحية، وتخريب بلاد الإسلام.

أفكان هؤلاء الباباوات جميعا هراطقة، وكانت مسيحيتهم زائفة؟! أم كانوا أدعياء جهالا لا يعرفون أن المسيحية تنكر القتال على إطلاقه؟ أجيبونا أيها المبشرون والمستشرقون المتعصبون، فإن قالوا: تلك كانت العصور الوسطى عصور الظلام - عندهم - فلا يحتج على المسيحية بها، فماذا يقولون في القرن العشرين، وفي السنوات التي مضت من القرن الحادي والعشرين، وهم يسمون هذه الفترة عصر الحضارة الإنسانية الراقية؟! لقد شهد هذان القرنان من الحروب التي قامت بها الدول المسيحية، ما شهدت تلك العصور الوسطى المظلمة - عندهم - بل أشد وأقسى! ألم يقف اللورد اللنبي - ممثل الحلفاء: إنجلترا وفرنسا وإيطاليا ورومانيا وأمريكا - في بيت المقدس في سنة 1918م حين استولى عليه في أخريات الحرب الكبرى الأولى قائلا: اليوم انتهت الحروب الصليبية؟! ألم يقف الفرنسي غورد ممثل الحلفاء أيضا - وقد دخل دمشق - أمام قبر البطل المسلم صلاح الدين الأيوبي قائلا: لقد عدنا يا صلاح الدين؟! وهل هدمت الديار، وسفكت الدماء، واغتصبت الأعراض في البوسنة والهرسك إلا باسم الصليب، بل أين هؤلاء مما يحدث في الشيشان وفي أفريقيا وإندونيسيا وغيرها؟ وهل يستطيع هؤلاء إنكار أن ما حدث في كوسوفا كان حربا صليبية؟

إن الإسلام إنما غزا القلوب، وأسر النفوس بسماحة تعاليمه في العقيدة والعبادات والأخلاق والمعاملات، وآدابه في السلم والحرب، وسياسته المتمثلة في عدل الحاكم وإنصاف المحكومين، والرحمة الفائقة والإنسانية المهذبة في الغزوات والفتوح، إنه دين الفطرة التي فطر الله الناس عليها، فلا عجب أن أسرعت إلى اعتناقه النفوس، واستجابت إليه الفطرة السليمة، وتحملت في سبيله ما تحملت، فاستعذبت العذاب، واستحلت المر، واستسهلت الصعب، وركبت الوعر، وضحت بكل عزيز وغال في سبيله ([[833]](#footnote-833)).

**طبيعة انتشار الديانات السابقة:** رغم محدودية طبيعتها إلا أن بعض الأديان السماوية، وكثيرا من الديانات الوضعية قد حاولت نشر مبادئها، ولكن كيف كانت طبيعة هذه المحاولات؟ شهد التاريخ أن العنف والقهر قد صاحبا غالبية هذه المحاولات، فقد فرض "أمنحتب" فرعون مصر على شعبه عبادة إله الشمس "آتون"، وأغلق معابد الآلهة الأخرى وحطم تماثيلها ومحا صورها واضطهد المخالفين، وقريب من هذا حدث مع البوذية والكونفوشيوسية في جنوب شرقي آسيا، وقبل حكم "قباذ" كسرى فارس لم يكن للمزدكية اعتبار، فتبناها وحاول فرضها على شعبه، كما نشر "دارا" الفارسي الزرادشتية حربا.

أما بالنسبة للديانات السماوية فقد جاء في العهد القديم: "حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح، فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك، فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك. وإن لم تسالمك، بل عملت معك حربا، فحاصرها. وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف. وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة، كل غنيمتها، فتغتنمها لنفسك، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك. هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جدا التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا. وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيبا فلا تستبق منها نسمة ما، بل تحرمها تحريما". (التثنية 20: 10ـ 17).

وتطبيقا لهذا فقد حكى العهد القديم أيضا أن موسى قد أرسل اثني عشر ألف رجل لمحاربة أهل مدين، فحاربوهم وانتصروا عليهم، وقتلوا كل ذكر منهم، وسبوا نساءهم وأولادهم. وكان داود يقتل أعداءه ولا يبقي ذكرا ولا أنثى ولا طفلا، وكان أحيانا يمثل بمن يقتلهم "فكلم موسى الشعب قائلا: جردوا منكم رجالا للجند، فيكونوا على مديان ليجعلوا نقمة الرب على مديان. ألفا واحدا من كل سبط من جميع أسباط إسرائيل ترسلون للحرب . فاختير من ألوف إسرائيل ألف من كل سبط. اثنا عشر ألفا مجردون للحرب. فأرسلهم موسى ألفا من كل سبط إلى الحرب، هم وفينحاس بن ألعازار الكاهن إلى الحرب، وأمتعة القدس وأبواق الهتاف في يده. فتجندوا على مديان كما أمر الرب وقتلوا كل ذكر. وملوك مديان قتلوهم فوق قتلاهم: أوي وراقم وصور وحور ورابع أوي. خمسة ملوك مديان. وبلعام بن بعور قتلوه بالسيف. وسبى بنو إسرائيل نساء مديان وأطفالهم، ونهبوا جميع بهائمهم، وجميع مواشيهم وكل أملاكهم. وأحرقوا جميع مدنهم بمساكنهم، وجميع حصونهم بالنار. وأخذوا كل الغنيمة وكل النهب من الناس والبهائم". (العدد 31: 3 - 11).

وفي العهد الجديد لم يهمل الإنجيل الكلام عن الحروب، فقد جاء فيه نص صريح واضح على لسان السيد المسيح - عليه السلام - يقول: "لا تظنوا أني جئت لألقي سلاما على الأرض. ما جئت لألقي سلاما، بل سيفا". (متى 10: 34) ،وعلى أرض الواقع فإن المسيحية لم تكن لتنتشر - في البداية - لولا سلطة قسطنطين - الإمبراطور البيزنطي - الذي أراد أن يكون سيدها، وأما شارلمان فقد كان متحمسا للمسيحية، يؤمن أن من واجبه تحويل جيرانه إليها بالقوة، فقد ظل يحارب السكسونيين ثلاثا وثلاثين سنة بعنف ووحشية حتى أخضعهم وحولهم قسرا للمسيحية، وحين اعتنقها بعض المصريين نكلت بهم الدولة الرومانية الوثنية، ونفي كثيرون منهم أو أحرقوا أو ذبحوا قربانا للآلهة الوثنية. وفي سنة 304 م نكل الإمبراطور دقلديانوس بالقبط؛ فنفي بعضهم من مصر، ورمي بعضهم للوحوش الضارية في حلقة الألعاب على مشهد من الناس، وما زال القبط يذكرون هذا العصر ويسمونه "عصر الشهداء" ويتخذونه مبدأ لتقويمهم الخاص .

وكان المتوقع أن يستريح القبط من هذا التعنت وهذه الوحشية حين صارت المسيحية دين الدولة الرومانية الرسمي، لكنهم اصطلوا في العهد المسيحي للدولة بمثل ما عانوه في عهدها الوثني، فقد كانت الكنيسة البيزنطية على مذهب يسمى "الملكاني"، وهو يقول بطبيعتين للمسيح عليه السلام: إلهية وبشرية، بينما قالت كنيسة الإسكندرية المصرية بطبيعة واحدة ، وقد أصرت السلطة على نشر مذهبها، وأصر القبط على مذهبهم، فنكلت الدولة بهم، وصارت البلاد مسرحا للاختلافات الدينية، واقتتل الناس لأجل ذلك، وتاقت نفوس القبط للخلاص من ضغط الرومان ، فلم يكن عجبا أن رحب كثيرون منهم بالفاتحين المسلمين، فلا غرابة في قول المؤرخ المسيحي ميخائيل السوري: إن الله المنتقم الجبار أتى بأبناء إسماعيل من الصحراء لينقذوا الأمم من عسف الروم ([[834]](#footnote-834)).

وفي روسيا انتشرت المسيحية على يد جماعة اسمها "إخوان السيف"، وقد دخلت المسيحية إليها على يد فلاديمير دوق كييف (985- 1015م)، وكان يضرب به المثل في الوحشية والشهوانية، وقد وصل إلى زعامة الدوقية فوق جثة أحد إخوته، وقد اقتنى من النسوة ثلاثة آلاف وخمسمائة، على أن هذا كله لم يمنع من تسجيله قديسا في الكنيسة في عداد القديسين بالكنيسة الأرثوذكسية؛ لكونه الرجل الذي جعل من الروس شعبا مسيحيا، وهذا كفيل بغفران ذنوبه، إذ أمر بتعميد الروس جميعا في مياه نهر الدنيبر ([[835]](#footnote-835)).

ولم تكن الكشوف الجغرافية الأوربية في مطالع العصر الحديث خالصة لوجه الحضارة والمدنية، فقد ارتكب المنصرون الذين رافقوا هذه الرحلات من الأعمال البشعة مالا يليق بالإنسانية؛ فقد أبادوا - مثلا - الهنود الحمر السكان الأصليين لأمريكا، وكذا فعلوا في بقية مستعمراتهم الجديدة، فحين اكتشف الإسبان جزيرة هاييتي بالبحر الكاريبي أبدوا من ضروب الوحشية ما لم يسبق له مثيل، متفننين في تعذيب سكانها؛ بقطع أناملهم، وفقء عيونهم، وصب الزيت المغلي والرصاص المذاب في جراحهم، أو بإحراقهم أحياء على مرأى من الأسرى؛ ليعترفوا بمخابئ الذهب أو ليهتدوا إلى الدين. وقد حاول أحد الرهبان إقناع أحد زعماء سكان الجزيرة بالتنصر مخبرا إياه أنه إن تنصر سيذهب إلى الجنة، فسأله الزعيم الهندي - وكان مشدودا إلى المحرقة -: وهل في الجنة إسبانيون؟ فأجاب الراهب: طبعا، ما داموا يعبدون الإله الحق! فما كان من الهندي إلا أن قال: إذن أنا لا أريد أن أذهب إلى مكان أصادف فيه أبناء هذه الأمة المتوحشة ([[836]](#footnote-836)) .

ولعل من قبيل تحصيل الحاصل الإشارة إلى ما ارتكبه الصليبيون - الذين جاءوا إلى الشرق رافعين شعارا دينيا - من مذابح وفواجع، وأفجع منه ما حدث بالأندلس ،مصداقا لما سبق نورد شهادة باحث مسيحي، يقول فيها: "الإسلام كديانة سماوية لم يحاول إفناء أصحاب الديانات الأخرى أثناء الحروب معهم، فحينما ظهر المذهب البروتستانتي في أوربا على يد مارتن لوثر قامت الكنيسة الكاثوليكية اعتمادا على تفسير الفقرة (34) من الإصحاح العاشر من إنجيل متى تفسيرا على هواهم، وهي تقول على لسان السيد المسيح: "لا تظنوا أني جئت لألقي سلاما على الأرض، ما جئت لألقي سلاما بل سيفا"، وعلى هذا الأساس ظهرت "نظرية الخلاص" في الملة الكاثوليكية، ومضمونها أن خلاص روح الإنسان لا يكون إلا بالإذعان التام لتعاليم الكنيسة الكاثوليكية فقط، وعلى أساس هذه النظرية ينظر الكاثوليك لأتباع المذاهب المسيحية الأخرى على أنهم هراطقة وملحدون، ويسمحون بتعذيبهم والتنكيل بهم، وهذا ما حدث في عام 1572م، حيث دعا الكاثوليك البروتستانت ضيوفا عليهم في باريس 24 أغسطس للبحث في تسوية وتقريب وجهات النظر بين الكاثوليك والبروتستانت، وحضر قادة الملة البروتستانتية إلى باريس، فما كان من الكاثوليك إلا أن سطوا على ضيوفهم البروتستانت في ظلمة الليل وقتلوهم جميعا، وجرت دماؤهم في الشوارع، وانهالت التهاني على تشارلز التاسع ملك فرنسا بغير حساب من بابا الفاتيكان، ومن ملوك الدول الكاثوليكية على هذه المجزرة البشرية.

ومثل هذا ما حدث للأقباط الأرثوذكس في مصر على يد الكاثوليك الرومان بعد "مؤتمر خلقدونيا" لبحث طبيعة السيد المسيح - وقد اختلفوا في ذلك - لذلك أقيمت المجازر البشرية، وكان يتم وضعهم - أي المخالفين الرومان - في زيت مغلي، ويتم كشط جلودهم وإغراقهم أحياء في الماء؛ لكي يتركوا الملة الأرثوذكسية، ووصل عدد القتلى أكثر من مليون قتيل أو شهيد مسيحي أرثوذكسي رفضوا ترك ملتهم، والانضمام إلى الملة الكاثوليكية" ([[837]](#footnote-837)). فالحرب إذن سنة كونية لم يخل منها تاريخ أمة بشرية، ولكن شتان بين مفهومها لدى المسلمين، ولدى غيرهم.

**ثالثا. الحرب في الإسلام ضرورة وليست غاية لإزالة العقبات التي تحول بين الدعاة وبين عامة الشعب، ومن أهدافها حماية الدعاة من الأذى وحماية المستضعفين:**

إن المتتبع لنصوص القرآن وأحكام السنة النبوية في الحروب يرى أن الباعث على القتال ليس فرض الإسلام دينا على المخالفين، ولا فرض نظام اجتماعي، بل كان الباعث على القتال في الإسلام هو دفع الاعتداء. وها هنا قضيتان إحداهما نافية والأخرى مثبتة:

أما النافية فهي: أن القتال ليس للإكراه في الدين، ودليلها قوله تعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}( (البقرة: 256)، ولقد منع النبي رجلا حاول أن يكره بعض ولده على الدخول في الإسلام ([[838]](#footnote-838))، وجاءت امرأة عجوز إلى عمر بن الخطاب في حاجة لها، وكانت غير مسلمة، فدعاها إلى الإسلام فأبت فتركها عمر، وخشي أن يكون في قوله - وهو أمير المؤمنين - إكراه فاتجه إلى ربه ضارعا قائلا: "اللهم أرشدت ولم أكره"، وتلا قوله تعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}، ولقد نهى القرآن الكريم عن الفتنة في الدين، واعتبر فتنة المتدين في دينه أشد من قتله، وأن الاعتداء على العقيدة أشد من الاعتداء على النفس؛ ولذا جاء فيه صريحا: {والفتنة أشد من القتل}( (البقرة: 191).

وأما القضية الثانية: وهي أن القتال لدفع الاعتداء، فقد نص عليها القرآن أيضا، إذ يقول: {فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين (194)}( (البقرة)، وإن القرآن بمحكم نصوصه جعل الذين لا يقاتلون المؤمنين في موضع البر إن وجدت أسبابه، وجعل الذين يقاتلون هم الذين يعتدون؛ فقد جاء فيه: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم }( (الممتحنة).

ومع أن القتال شرع لدفع الاعتداء لم يأمر القرآن بالحرب عند أول بادرة من الاعتداء، أو عند الاعتداء بالفعل إذا أمكن دفع الاعتداء بغير القتال؛ فقد جاء فيه: {وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين (126) واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون (127)}( (النحل) ([[839]](#footnote-839)) .

**وتحت عنوان لماذا شرع القتال؟** يقول د. المطعني: لم تكن شريعة الإسلام أوحدية في مشروعية القتال، فالقرآن يقص علينا أن كثيرا من الأنبياء مارسوا هذا الفن بإذن الله، فقال: {وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين (146)}( (آل عمران). والتاريخ النبوي لبني إسرائيل حافل بالمعارك بين الأنبياء ومعارضيهم، فليس القتال إذا مسبة ولا نقيصة لا في الإسلام ولا في غير الإسلام من الرسالات السابقة ، ومشروعية القتال في الإسلام من الضرورات التشريعية التي يلجأ إليها المسلمون حين لا يكون من حيلة إلا القتال، وهو لم يشرع في الإسلام ليكون وسيلة للبطش والتجبر والقهر، وحبا في سفك الدماء، ونهب الأموال، والتشفي الأهوج، بل شرع لردع الظلم، وحماية الحق، ورعاية الفضيلة ولرد العدوان، شرع لإقرار التوازن في الأرض، وإشاعة السلام والأمن، والقضاء على الطغيان، وفي هذا الإطار كانت معارك المسلمين في عصر النبوة، وعصر الخلافة الراشدة، ومن سار سيرتهم من ولاة الأمور.

ومن الأهداف العليا في مشروعية القتال في الإسلام حماية الدين والعقيدة، ودحر الفتنة، وحماية المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، وكل أولئك مقاصد نبيلة، وقيم إنسانية مقدسة يجب أن تحمى وتصان. قال عز وجل: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين (193)}( (البقرة)، وقال تعالى: {وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا (75)}( (النساء). فالقتال في الإسلام ضرورة، وإجراء استثنائي له موجباته ودواعيه .

**ليس القتال للإجبار على اعتناق الإسلام:** ومهما اتفقنا أو اختلفنا حول الأسباب التي أدت إلى مشروعية القتال في الإسلام: إباحة ووجوبا، فليس من بين الأسباب أن القتال شرع لإجبار الناس على الدخول في الإسلام، ونتحدى بأعلى صوت من يدعي ذلك من أعداء الإسلام وعملائهم، ونقول لهم: أمامكم الإسلام قرآنا وسنة وإجماعا وتاريخا وسيرة، فهيا فأتونا بنص من كتاب الله أو من أحاديث رسوله ، أو من إجماع علمائه، أو واقعة من تاريخه وسيرته تدل على أن من أهداف القتال في الإسلام جبر الناس على الدخول فيه كراهية وقسرا ، والإسلام كله معروف كالشمس، فليس فيه جوانب علنية وأخرى سرية، فما الذي يعجزهم أن يقوموا بهذه التجربة؟([[840]](#footnote-840))

**وليس عقابا على الكفر:** وكذلك ليس في مشروعية القتال في الإسلام أن يكون عقابا على كفر من كفر، وإلحاد من ألحد باستثناء حد الردة، ولتوضيح هذا نقول: إن الكفر في تقدير الإسلام نوعان: الأول: الكفر الذي ولد عليه صاحبه ونشأ عليه، أو الكفر الأصلي إذا صح هذا التعبير، وصاحبه لم يسبق له الدخول في الإسلام. الثاني: الكفر الطارئ على صاحبه بعد الدخول في الإسلام ، فالنوع الأول لا يقاتل عليه صاحبه ولا يقتل، بل يكتفى بدعوته إلى الإسلام، فإن أسلم فحسن، وإن امتنع ترك وشأنه والله هو الذي يتولى حسابه، فالكافر الأصلي دمه مصون، والاعتداء عليه حرام كالاعتداء على ماله وعرضه ، أما النوع الثاني ففيه حد الردة الوارد في السنة وعمل الخلفاء الراشدين مع إجماعهم عليه.

ولو كان القتال والقتل عقابا على الكفر في النوع الأول لما تهاون فيه صاحب الرسالة، ولا الخلافة الراشدة من بعده، فكم من الاتفاقات ومعاهدات الصلح التي عقدوها مع الناس مع تركهم على عقائدهم دون أن يكرهوهم أو يقاتلوهم على كفرهم، ومن أوضح الأمثلة تصالح عمر بن الخطاب مع نصارى فلسطين، وامتناعه أن يصلي في الكنيسة حين أذن للصلاة مع دعوة قسيسها أن يصلي فيها، ولكن عمر امتنع عن الصلاة فيها قائلا: لو صليت لجاء المسلمون وقالوا عمر صلى هنا فأخذوا الكنيسة! ثم تصالح عمرو بن العاص مع قبط مصر، وتركهم على عقيدتهم دون أي إكراه على تركها والدخول في الإسلام، بل إنه ساعد القبط على استقرار شئونهم الدينية باستدعاء البطريرك بنيامين الذي كان مختفيا هربا من بطش الرومان، وأعطاه الأمان ليرعى شئون الأقباط دينيا في مصر.

بل إن صاحب الدعوة نفسه كان يعقد معاهدات صلح، ويترك أهل البلاد على عقائدهم مهما كانت مخالفة للإسلام أصولا وفروعا، ولا تنس المعاهدة التي عقدها مع اليهود في المدينة عقب الهجرة مع تركهم على يهوديتهم، أحرارا في تأدية طقوسهم الدينية على مرأى ومسمع من المسلمين وبهذا تتبين لنا جوانب أخرى من سماحة الإسلام، أبرزها جانبان: الأول: أن مع مشروعية القتال في الإسلام لم يكن من أهدافه حمل الناس بالقوة المسلحة على اعتناق الإسلام؛ لأن في القرآن العظيم نصا واضحا وصريحا ومحكما يمنع من هذا الهدف، وهو قوله تعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}( (البقرة:256) الثاني: ومع مشروعية القتال في الإسلام فإنه يخلو - منهجا وسيرة - من أن يكون عقابا على الكفر الأصلي الذي ولد عليه صاحبه ونشأ، فالكفر أعظم الذنوب، ومع ذلك فالأمر فيه موكول إلى الله سبحانه يعاقب عليه في الآخرة بالخلود في النار.

أما في الدنيا فليس لأحد أن يعاقب صاحب الكفر الأصلي بالقتال عليه أو القتل، ودم الكافر كفرا أصليا مصون كماله وعرضه، إلا إذا حارب المسلمين، أو انضم لمن يحاربهم، فيكون هو الذي أهدر دم نفسه، ذلكم هو الإسلام، وتلك هي سماحته الرحيمة ([[841]](#footnote-841)).

**الحرب لإزالة الطواغيت:** فإذا كان طاغية أو ملك قد أرهق شعبه من أمره عسرا، وضيق عليه في فكره، وحال بينه وبين الدعوات الصالحة أن تتجه إليه، فإن حق صاحب الدعوة إذا كان في يده قوة أن يزيل تلك الحجز التي تحول بينه وبين دعوته ليصل إلى أولئك المستضعفين، وتخلو وجوههم لإدراك الحقائق الجديدة، وإعلان اعتناقها إن رأوا ذلك وآمنوا به، ولكن محمدا النبي الأمين لم يلجأ إلى ذلك ابتداء حتى لا يظن أحد أنه قاتل ليفرض دينه على الناس، أو ليكرههم عليه؛ ولذلك سلك طريقين:

أولهما: أن يرسل الدعوة الدينية إلى الملوك والرؤساء في عصره يدعوهم إلى الإسلام، ويحملهم إثمهم، وإثم من يتبعونهم إن لم يجيبوا دعوته، ولذلك جاء في كتابه إلى هرقل: "أسلم تسلم، وإلا فعليك إثم الأريسيين: { قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون (64)}( (آل عمران)" ثانيهما: أنه بعد هذه الدعوة الرسمية أخذ يعلن الحقائق الإسلامية ليتعرفها رعايا تلك الشعوب فيتبعها من يريد اتباعها، وقد اتبعها فعلا بعض أهل الشام ممن يخضعون لحكم الرومان، وعرف المصريون وغيرهم حقيقتها، حتى لم تعد مجهولة لمن يريد أن يتعرفها، وتسامعت بها البلاد المتاخمة لبلاد العرب.

**العوامل التي أدت إلى قتال الروم في العهد النبوي:** 1. أن الروم قد ابتدأوا فاعتدوا على المؤمنين الذين دخلوا في الإسلام من أهل الشام، فكان ذلك فتنة في الدين وإكراها للمسلمين على الكفر، وما كان محمد ليسكت عن ذلك، وقد جاء لدعوة دينية، وإنه إن كان لا يحمل الناس على اعتناق الإسلام كرها، فلا يمكن أن يسكت عمن يحاولون أن يخرجوا أتباعه من دينهم كرها، إنه لا يريد أن يعتدي، ولا أن يعتدى عليه؛ ولذلك عد هذا العمل من جانب الرومان اعتداء على دينه وعليه؛ لأنه صاحب الدعوة فلا بد أن يزيل هذه الفتنة.

2. أن كسرى عندما بلغه كتاب الرسول هم بقتل من حملوه، وأخذ الأهبة ليقتل النبي ، واختار من قومه من يأتيه برأسه الشريف الطاهر، ولكن أنى لكسرى وأمثاله من الطغاة أن يمكنهم الله - عز وجل - من ذلك، والنبي - وقد علم بالأمر - ما كان ليسكت حتى يرتكب كسرى هذا الإثم، بل إنه القوي العادل الحصيف؛ ولذلك كان لا بد أن يصرعه وجيشه قبل أن يصرعه هو.

لهاتين الحقيقتين اتجه النبي لقتال الرومان والفرس لمنع الفتنة في الدين من أولئك الرومان ومحاربيهم، كما قاتل المشركين لمنع هذه الفتنة، إذ يقول القرآن: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين (193)}( (البقرة) ، يقول ابن تيمية في قتال النبي لأهل الروم: "وأما النصارى فلم يقاتل النبي أحدا منهم، حتى أرسل رسله إلى قيصر وإلى كسرى، وإلى المقوقس والنجاشي، وملوك العرب بالشرق والشام، فدخل في الإسلام من النصارى وغيرهم من دخل، فعمد النصارى بالشام فقتلوا بعض من قد أسلم، فالنصارى هم الذين حاربوا المسلمين أولا، وقتلوا من أسلم منهم بغيا وظلما، فلما بدأ النصارى بقتل المسلمين أرسل محمد سرية أمر عليها زيد بن حارثة، ثم جعفرا، ثم ابن رواحة، وهو أول قتال قاتله المسلمون بمؤتة من أرض الشام، واجتمع على أصحابه خلق كثير من النصارى، واستشهد الأمراء الثلاثة وأخذ الراية خالد بن الوليد" ([[842]](#footnote-842)).

وبهذا يتبين أن قتال النبي لم يكن إلا دفعا للاعتداء، والاعتداء الذي حدث في عهد النبي كان على صورتين: أن يهاجم الأعداء النبي فيرد كيدهم في نحورهم ، وأن يفتن الأعداء المسلمين عن دينهم، ولا بد أن يمنع النبي ذلك الاعتداء على حرية الفكر والعقيدة ، وفي الصورتين نجد النبي لا يفرض دينه، ولا يكره أحدا عليه، ولكن يحمي حرية الاعتقاد التي هي مبدأ من مبادئه، إذ قد جاءت مقررة في القرآن، حيث يقول: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}( (البقرة: 256) ، ولما جاءت الخلافة إلى أبي بكر، ثم عمر أرسلا الجيوش إلى كسرى وهرقل بعد أن خمدت الردة، وصارت الكلمة لله ولرسوله وللمؤمنين في جزيرة العرب.

**رابعا. الوقائع التاريخية منذ عهد النبي والخلفاء من بعده تشهد بأن أحدا لم يكره على الدخول في الإسلام، وقد شهد بهذا العديد من مفكري الغرب من غير المسلمين:**

تسامح إسلامي فريد عبر التاريخ: واقعيا، وضعت اللبنات الأولى في صرح خصلة التسامح في تاريخ المسلمين في ممارسات صاحب الدعوة نفسه، إلى جانب أقواله الداعية إليها، كموقفه من مشركي قريش، الذين آذوه وأخرجوه هو وآله وأصحابه حين فتح مكة؛ إذ جاءه أبو سفيان فقال: «يا رسول الله، أبيدت خضيراء قريش، لا قريش بعد اليوم. فقال الرسول : من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن» ([[843]](#footnote-843)). وهذا نموذج وشاهد على تسامحه ورفقه ، ويجدر بنا الآن أن نذكر مظاهر تسامح المسلمين مع الآخر، في عصورهم المختلفة، وذلك على النحو الآتي :

**1.  التسامح في عهد الراشدين:** إن في بقية حقب تاريخ المسلمين نماذج ناصعة مشرفة من التسامح والعدالة في معاملة الآخر؛ فحين فتحت مصر في عهد الخليفة عمر بن الخطاب على يد عمرو بن العاص أمن عمرو النصارى على معتقداتهم، وأعاد البطريرك بنيامين إلى زعامتهم، بعد أن كان مختفيا لمدة طويلة فرارا من بطش البيزنطيين حكام مصر في ذلك الوقت، وقد قيل: إن الإمبراطور البيزنطي جستنيان أمر بقتل مائتي ألف من القبط في مدينة الإسكندرية، وإن اضطهادات خلفائه حملت كثيرين على الالتجاء إلى الصحراء.. كما أوكل ابن العاص إلى بنيامين الإشراف على شئون أهل طائفته من القبط ([[844]](#footnote-844)).

يوضح نص الصلح بين المسلمين والمقوقس - حاكم مصر من قبل البيزنطيين - بعد فتح حصن بابليون ملامح سياسة المسلمين تجاه أهالي البلاد المفتوحة، وما تتميز به من نبل وتسامح، يقول النص ([[845]](#footnote-845)) : "بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر، الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم، وكنائسهم وصلبهم، وبرهم وبحرهم، لا يدخل عليهم شيء من ذلك ولا ينتقص، ولا يساكنهم النوب ، وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية - إذا اجتمعوا على هذا الصلح، وانتهت زيادة نهرهم - خمسين ألف ألف، وعليهم ما جنى لصوتهم ، فإن أبى أحد منهم أن يجيب؛ رفع عنهم من الجزاء بقدرهم، وذمتنا ممن أبى بريئة، وإن نقص نهرهم من غايته إذا انتهى، رفع عنهم بقدر ذلك، ومن دخل في صلحهم من الروم والنوب فله مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم، ومن أبى واختار الذهاب، فهو آمن حتى يبلغ مأمنه، أو يخرج من سلطاننا".

ويرجع النجاح الذي أحرزه الإسلام في مصر - في بعض أسبابه - إلى ما لاقاه المسلمون من ترحيب الأهالي المسيحيين الذين كرهوا الحكم البيزنطي، فاليعاقبة الذين كانوا يمثلون السواد الأعظم من المحكومين المسيحيين قد عوملوا معاملة مجحفة من أتباع المذهب الأرثوذكسي من الحكام البيزنطيين، الذين ألقوا في قلوبهم بذور السخط والحنق اللذين لم ينسهما أعقابهم حتي الوقت الحاضر، فقد كان بعضهم يعذب ثم يلقى به في اليم، وتبع كثيرون منهم بطريقهم في التخلص لينجوا من الاضطهاد، وأخفى عدد كبير منهم عقائدهم الحقيقية، وتظاهروا بقبول قرارات مجمع خلقدونية بآسيا الصغرى، الذي عقد سنة 451م، واتخذ قرارا بتأكيد القول بطبيعتين للمسيح - لاهوتية: إلهية، ناسوتية: مادية جسدية بشرية - وتكفير أصحاب الطبيعة الواحدة؛ أي: اللاهوتية ([[846]](#footnote-846)).

وقد حاول الإمبراطور البيزنطي هرقل (610 - 641م) بعد انتصاره على الفرس سنة 638م، جمع مذاهب الدولة المتصارعة، وتوحيدها والتوفيق بينها، وتقررت صورة التوفيق في أن يمتنع الناس عن الخوض في الكلام عن كنه طبيعة السيد المسيح، وعما إذا كانت له صفة واحدة أم صفتان، ولكن عليهم أن يشهدوا بأن الله له إرادة واحدة، أو قضاء واحد، وقد حصل وفاق على ذلك ، وصمم هرقل على إظهار هذا المذهب الجديد على ما عداه من المذاهب المخالفة له متوسلا إلى ذلك بكل الوسائل، ولكن نصارى مصر نابذوه العداء وتبرءوا من هذه البدعة - وذلك التحريف - واستماتوا في سبيل عقيدتهم القديمة، واستمرت محاولات التوفيق دون جدوى.

أما الفتح الإسلامي فقد وفر لنصارى مصر حياة تقوم على الحرية التي لم ينعموا بها قبل ذلك بقرن من الزمان، وتركهم المسلمون أحرارا على أن يدفعوا الجزية، وكفلوا لهم حرية ممارسة شعائرهم الدينية، ولم يضعوا أيديهم على شيء من ممتلكات الناس، ولم يرتكبوا أعمال سلب ونهب. وليس هناك شاهد على أن ارتداد بعض القبط مبكرا عن دينهم، ودخولهم في الإسلام على نطاق واسع كان راجعا إلى اضطهاد، أو ضغط يناقض مبدأ التسامح الذي درج عليه حكامهم الجدد من المسلمين.

فقد تحول كثير من هؤلاء القبط النصارى إلى الإسلام قبل أن يكتمل الفتح الإسلامي لمصر، حين كانت الإسكندرية - حاضرة البلاد في ذلك الوقت - لا تزال تقاوم الفاتحين. وقد سار كثير من القبط بعد ذلك بسنين قليلة على نهج إخوانهم؛ ففي عهد الخليفة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) بلغ خراج مصر اثني عشر مليون دينار، ثم نقص في عهد معاوية بن أبي سفيان (41 - 60هـ) إلى خمسة ملايين، وذلك بسبب دخول عدد كبير في الدين الإسلامي من نصارى مصر، ثم أخذ الخراج في النقصان في عهد عمر بن عبد العزيز (99 - 101هـ) حتى إن والى مصر اقترح ألا يعفى من يعتنقون الإسلام بعد ذلك من أداء الجزية، ولكن الخليفة الورع أبى موافقته على طلبه قائلا: **إن الله قد بعث محمدا داعيا ولم يبعثه جابيا** ([[847]](#footnote-847)) .

ولكن بعض الولاة الذين جاءوا بعد ذلك خرجوا أحيانا شيئا ما على روح التسامح هذه، ولكن كان هذا بمنزلة الاستثناء الذي يؤكد القاعدة ولا يلغيها، فقد جاءت فترات خصوصا في العصرين الفاطمي والأيوبي ترقى فيها رجال من أهل الذمة إلى أعلى المناصب، فكان منهم الوزراء والكتاب في دواوين الحكومة، وجمعوا الثروات الطائلة. وفي عهد السلطان المتسامح - بشهادة الخصوم قبل الأصدقاء - صلاح الدين الأيوبي (569 - 589هـ) وخلفائه، نعم النصارى وسعدوا إلى حد كبير؛ فقد خففت عنهم الضرائب، وصار منهم الوزراء والكتاب، والصيارفة؛ رغم ظروف الصراع الإسلامي الصليبي.

وهكذا كان الإنصاف والتسامح طابعا عاما للحكم الإسلامي لمصر، فيما عدا بعض الحالات الاستثنائية، التي سرعان ما كانت تزول، والتي لم يتورع مرتكبوها عن التعدي على الرعية من إخوانهم من المسلمين أنفسهم، فهم ظالمون بدافع من ذواتهم وطباعهم، لا بعقيدتهم وتعاليم شرعهم ،ومما يؤيد هذا الطابع العام من الإنصاف والتسامح تجاه الآخر، أنه على الرغم من تسارع كثيرين من أهل مصر إلى اعتناق الإسلام منذ لحظات الفتح - كما سلف الذكر - فإن المسلمين لم يصيروا أغلبية بها إلا خلال القرن الرابع الهجري ، فلو كان الإسلام لا يقبل الآخر والمسلمون لا يميلون إلى التنوع، ولا يستريحون إلى التعامل والتعايش مع مخالفيهم في العقيدة في البلاد التي لهم فيها شوكة، وبالتالي استعملوا العنف والشدة - بل السيف كما زعم المغالطون - في نشر عقيدتهم - لما احتاج الأمر إلى ثلاثة قرون أو أكثر ليصيروا أغلبية في مصر، بل ربما لم يحتاجوا إلى ثلاث سنوات إذا كان السيف مسلطا على الرقاب.

بل زد على ذلك فقل إن بقاء أقلية غير مسلمة - معقولة العدد مستقرة الحال لحد كبير - بهذا البلد بعد مرور أكثر من أربعة عشر قرنا على فتح المسلمين له لدليل قوي على تسامحهم تجاه الآخر، بل التفاعل معه، وذلك بدافع من تعاليم دينهم: {ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى}( (المائدة: 8) ، وقد كان المسلمون الفاتحون يخيرون خصومهم بين ثلاث خصال: الإسلام، أو الجزية، أو القتال - كما هو معروف - فإذا أسلموا طواعية فهم إخوة لنا في الدين، لهم ما لنا وعليهم ما علينا من الحقوق والواجبات، وإذا أبوا الدخول في الإسلام، وقبلوا دفع الجزية قبلت منهم، وتركوا وشأنهم، ومنحوا أمانا على أموالهم وأنفسهم وعقائدهم، فإذا رفضوا الأمرين كان معنى ذلك أنهم مصرون على الحرب والعناد.

وحين كان المسلمون ينتصرون لم يكونوا - في الغالب - يستخدمون ما يسمى بحق الغالب في فرض شروطه على المغلوب، فلم يكونوا يكرهون الناس على اعتناق الإسلام، فهؤلاء المهزومون، بعد هزيمتهم: بين مسلم برغبته ورضاه، وبين ذمي يعطى عهدا ، وقد توسع المسلمون في معنى الذمي فجعلوه يشمل أهل الكتاب من اليهود، والمسيحيين، وجميع أهل الشرك من المجوس، وعبدة الأوثان، وعبدة النيران والحجارة، والصابئة، فكل هؤلاء يعاهدون وتؤخذ منهم الجزية، فقد أخذ الرسول الجزية من مجوس هجر - شرق شبه جزيرة العرب -، وأخذها عمر بن الخطاب من مجوس فارس ([[848]](#footnote-848)) - والجزية كما صار واضحا ومستقرا في الأذهان مبلغ بسيط، دلالة على بذل الولاء للسلطة القائمة مقابل حمايتها لأهل ذمتها، وليست جزاء للمخالفين في الدين، وإلا فهل يعاقب المسلم على إسلامه بدفع الزكاة؟! وإذا قبل هؤلاء جميعا دفع الجزية كان من حقهم البقاء على عقائدهم وأحوالهم السابقة.

وهاك نماذج لبعض المعاهدات التي نظمت العلاقات والالتزامات بين المسلمين وغيرهم. فقد جاء في عهد عمر بن الخطاب ،لأهل إيلياء - بيت المقدس - ما يلي: "بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان؛ أعطاهم أمانا لأنفسهم، وأموالهم، وكنائسهم ، وصلبانهم، سقيمها وبريئها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صلبهم ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية، كما يعطي أهل المدائن، وعلى أن يخرجوا منها الروم واللصوص؛ فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أقام منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيعهم وصلبهم، فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان بها من أهل الأرض، فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم " ([[849]](#footnote-849)).

**2.  تسامح صلاح الدين الأيوبي مع الصليبيين بعد فتح بيت المقدس:** ماذا صنع السلطان صلاح الدين الأيوبي بالصليبيين الذين كانوا ببيت المقدس حين حررها من أسرهم؟ لقد تم التسليم على أن يعطي كل رجل من الصليبيين عن نفسه عشرة دنانير مصرية، وكل امرأة خمسة دنانير، وكل صغير أو صغيرة دينارين، وقد عومل الأسرى من الشيوخ والنساء والأطفال معاملة تنطوي على كثير من السخاء والكرم والشهامة والسماحة؛ فقد من السلطان على ملكة مسيحية كانت مترهبة بالقدس بمن معها وما معها من المال والمجوهرات، كما سمح للبطريرك الأعظم أن يحمل معه ما قيمته مائتا ألف دينار من تحف ثمينة ومجوهرات كنسية، على حين بخل هذا البطريرك على بعض أتباعه ببعض هذا المال لفكهم من الأسر.

وأمر السلطان المنادين بالمناداة في شوارع المدينة بمعافاة العاجزين عن الدفع، وأنهم طلقاء يذهبون أنى شاءوا، فاتجه بعض هؤلاء نحو إمارة طرابلس الصليبية؛ فأغلقها أميرها في وجوههم، واتجه بعض آخر نحو صور؛ فرفض حاكمها المركيز كنراد إدخالهم حتى لا يتحمل عبء إطعامهم وحمايتهم، ورغبت جماعة ثالثة في الانحدار إلى أوربا؛ فاعتذرت سفن التجار الإيطاليين عن حملهم بدون أجر، لولا إرغام السلطات الإسلامية لها على حملهم، وقد اجتمعت نسوة الفرسان الصليبيين المأسورين والمجروحين يسألن السلطان الرحمة والإشفاق والإنفاق عليهن، فأطلق لهن أزواجهن الأسرى، ومن فقدت زوجها خصص لها نفقة، ولم يضرب الرق في النهاية سوى على خمسة عشر ألفا من مجموع حوالي مائة ألف صليبي كانوا بالمدينة المقدسة ([[850]](#footnote-850)).

لك أن تقارن هذا بصنيع الصليبيين الشنيع بالمسلمين بالقدس حين احتلوها، تقارن هذه السماحة العظيمة، والإنسانية الرحبة بتلك المجازر البشرية سابقا، وبما يحدث الآن من أهوال بفلسطين المحتلة على أيدي الصهاينة؛ لتدرك مدى سماحة المسلمين - بدافع من مبادئ دينهم الحنيف بالأساس - على مسيرة تاريخهم تجاه الآخر، مقابل إساءة هذا الآخر وعدوانيته عندما تمكنه الفرصة، ولتعلم - دون مبالغة أو تعصب - أنه مهما قيل عن بعض ما في تاريخ المسلمين من مثالب - لكونهم بشرا كالبشرـ فإنه يسمو نبلا ويرقى إنسانية عن كل تواريخ الملل والأمم الأخرى عند المقارنة، والشواهد على ذلك موفورة في كل عصر.

ولم تقتصر السماحة على الشعوب المسلمة قديمة العهد بالإسلام، التي تشبعت نفوسها بتعاليمه السامية، وإنما تمثلت أيضا في سلوكيات تلك الشعوب حديثة العهد به، التي كثيرا ما توصف بالعنف والشراسة والقسوة، كالمغول والترك؛ فعلى الرغم مما أظهره أوزبك خان (712 - 742 هـ /1313 - 1342م) - سلطان دولة مغول القبجاق، التي حكمت في أعالي بحر قزوين وجنوب روسيا الآن - من التحمس في نشر الإسلام، وتفانيه في الإخلاص له، فقد كان كثير التسامح نحو رعاياه من المسيحيين، فقد منحهم الحرية التامة في إقامة شعائرهم الدينية من غير أن يتعرض لهم أحد بسوء.

ومن أهم الوثائق التي تسترعي الانتباه عن التسامح الإسلامي، ذلك العهد الذي منحه أوزبك خان للمطران بطرس سنة 1313م، وقد جاء فيه: "بمشيئة العلي القدير وعظمته ورحمته من أوزبك إلى أمرائنا كبيرهم وصغيرهم، إن كنيسة بطرس مقدسة لا يحل لأحد أن يتعرض لها، أو لأحد من خدامها، أو قسيسيها بسوء، ولا أن يستولي على شيء من ممتلكاتها، أو متاعها، أو رجالها، ولا أن يتدخل في أمورها؛ لأنها مقدسة كلها، ومن خالف أمرنا هذا بالتعدي عليها فهو أثيم أمام الله، وجزاؤه منا القتل، ولندع المطران ينعم بالأمان والبهجة، ولندعه يقرر نظم كل المسائل الكنسية بقلب سليم، وفؤاد عادل قويم. وإننا نعلن في حزم أننا نحن وأولادنا وأمراء دولتنا وولاة أقاليمنا لن نتدخل بأي حال في شئون الكنيسة، ولا شئون المطران، ولا في شئون المدن، والمراكز، والقرى، والأراضي المخصصة للصيد في البر والبحر، ولا في الأراضي، والمراعي، والصحاري، ولا في المدن والأماكن الداخلة في أملاكها الخاصة، ولا في الكروم والطواحين، ولا في مراعي الشتاء، ولا في أي شيء من ممتلكات الكنيسة وأمتعتها. ولندع بال المطران في راحة دائمة خاليا من كل تعب أو نصب، ولندع قلبه سليما قويما، ولندعه يصلي لله من أجلنا، ومن أجل أولادنا وأمتنا، حتى إذا وضع يديه على شيء مقدس ثبتت عليه التهمة، وباء بغضب من الله، وكان جزاؤه القتل، حتى يلقي مصيره الرعب والفزع في قلوب الآخرين. وإذا فرض الخراج أو غيره من الضرائب، كالرسوم الجمركية، والمكوس، وضرائب الطرق، والأراضي غير المزروعة، أو إذا أردنا حشد الجنود من بين رعايانا، فلا يجمع شيء بالقوة والإكراه من الكنائس التابعة للمطران بطرس، أو لأي أحد من رجال الدين التابعين له.

وكل ما يؤخذ من رجال الدين بالقوة والإكراه يرد إليهم أضعافا ثلاثة، ولتكن شرائعهم، وكنائسهم، وأديارهم، ومعابدهم محل الاحترام والتعظيم ، وكل من يتهم أو يحط من شأن هذا الدين فلن يقبل منه أي عذر ولا أن يطلب العفو، بل يكون جزاؤه القتل. وسوف يتمتع إخوة القسيسين والشمامسة الذين يجلسون إلى مائدة واحدة وفي دار واحدة، بنفس هذه المزايا والحقوق"، ويمكن أن نستدل على أن هذا المرسوم لم يكن مجرد كلمات جوفاء، أو مجرد حبر على ورق، وأن التسامح الذي وعد به هؤلاء المسيحيون قد أصبح حقيقة واقعة، بهذه الرسالة التي بعث بها البابا يوحنا الثاني والعشرون سنة 1318م إلى الخان يشكر فيها الأمير المسلم على ما أظهره من عطف على رعاياه المسيحيين، ويثني على هذه المعاملة الطيبة التي كان أوزبك يعاملهم بها ([[851]](#footnote-851)).

ولا شك أن هذا التشابه الكبير - بل شبه المطابقة - بين نصوص كتب العهود الممنوحة لغير المسلمين من قبل الفاتحين المسلمين ومضامينها، إنما يعبر عن سياسة ثابتة للمسلمين في هذا الشأن، فهي تنص صراحة على تأمين الناس على أنفسهم وأموالهم، ومللهم وشرائعهم، وعلى حمايتهم من الاعتداء عليهم. وقد أشاعت هذه المعاهدات العادلة جوا من الطمأنينة والأمان عند السكان، وأزالت عن نفوسهم الخوف الذي يشعر به المغلوب في مثل هذه الظروف، ففي فتوح الإسلام الأمر مختلف، فالمسلمون - غالبا - لم يفتحوا البلاد ليدمروها ويذلوا أهلها، وإنما ليعمروها ويعزوا أهلها، ويحرروهم من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، فهم أصحاب رسالة خالدة تحمل للناس العدل والإنصاف، وتحقق لهم الحرية والمساواة والكرامة الإنسانية.

ولكن الناس في البلاد المفتوحة - لأنهم لم يشهدوا فتحا كالفتح الإسلامي من قبل - كانوا في حاجة إلى وقت ليعرفوا أهداف المسلمين الحقيقية، فلما تكشفت لهم حقيقة الإسلام أسرعوا إلى اعتناقه بأعداد كبيرة، وقد حرص المسلمون على الوفاء بكل ما التزموا به، ولم يكن هذا من حسن السياسة فقط، وإنما هو واجب ديني يفرضه الإسلام على المسلمين، فالوفاء بالعهد ليس منة من المسلمين، ولكنه مسئولية واجبة عليهم؛ إعمالا لقوله تعالى: {وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا (34)}( (الإسراء)، ولقول رسوله صلى الله عليه وسلم: «ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة» ([[852]](#footnote-852)) .

**3.  التسامح في زمن العثمانيين:** حين قيض الله للدولة العثمانية أن تحمل لواء الجهاد الإسلامي في شرقي أوربا إبان القرن السابع الهجري، لم يكد القرن العاشر ينتصف حتى دانت كل أمصار أوربا الشرقية لسطوة العثمانيين، وأصبح البحر المتوسط بحيرة شبه إسلامية، بعد أن كان مركزا للحضارة الهيلينية، وارتفع المد الإسلامي في ظل هذه الدولة، وبلغ حدا لم يبلغه من قبل في أية حقبة من حقب التاريخ الإسلامي، غير العصر الأموي تقريبا. وعندما فتح السلطان محمد الفاتح القسطنطينية سنة 857هـ / 1453م، أعلن في الجهات كافة أنه لا يعارض في إقامة شعائر ديانة المسيحيين، بل إنه يضمن لهم حرية دينهم، وحفظ أملاكهم، فرجع من هاجر من المسيحيين وأعطاهم نصف الكنائس، ثم جمع أئمة دينهم، فانتخبوا بطريركا لهم اختاروه وأقام له حفلا مهيبا، ووفر له حرسا من الإنكشارية([[853]](#footnote-853)) ومنحه حق الحكم في القضايا المدنية والجنائية، بأنواعها كافة بين أهل ملته، وعين معه في ذلك مجلسا مشكلا من أكبر موظفي الكنيسة، وأعطى هذا الحق في الولايات للمطارنة والقساوسة، واستثنى أئمة الدين من الالتزامات المادية.

وقد كان لهذا الفتح المبين من الآثار العسكرية والسياسية، ما جعل المؤرخين يعدونه نقطة تحول في مجرى تاريخ العالم، ووضعه مؤرخو أوربا حدا فاصلا بين العصور الوسطى والعصور الحديثة. لكن ما يعنينا هنا هو أثره في انتشار الإسلام في سماحة ويسر، فالفتح العسكري في حد ذاته لا يمكن أن يؤتي ثماره إلا إذا أعقبته سياسة حكيمة تقوم على الترغيب لا الترهيب، وهذا ما سلكه الفاتح؛ فقد أعلن عن حرية ممارسة الشعائر الدينية وحرية التملك، وضمان حقوق الملكية، وحين طلب من القساوسة انتخاب رئيس لهم انتخبوا أحد القساوسة الفارين من اضطهاد الأباطرة السابقين - إخوته في الدين أعدائه في المذهب - وكان مختبئا في إحدى بقاع البلقان، فاستحضره لهم.

وكان لهذه السياسة أثرها في عودة من هجر المدينة منذ عهد الأباطرة، وعاد معظمهم ليعلن إسلامه، وشهدت السنوات التالية للفتح عمليات إشهار إسلام جماعية تحدث لأول مرة في العهد العثماني، وذلك حين جاء بعض أهالي البوسنة إلى السلطان الفاتح ليعلنوا إسلامهم ورغبتهم في العمل في خدمة الدولة، فسر السلطان بذلك وألحقهم بخدمة الجيش، وظل هؤلاء البوسنيون على ولائهم للدولة حتى النهاية ([[854]](#footnote-854)).

وقد كان نظام الملل - غير المسلمة - هذا، وإدارتها شئونها الداخلية بنفسها حلا عمليا متبعا في العصر العثماني لمشكلات الأقليات الدينية. وإلى جانب هذا القدر من الحرية والتسامح الديني، كان العثمانيون مهرة في إدارة شئون الحياة المدنية: اقتصادية، وعمرانية، مما أنتج ازدهارا كبيرا في المناطق التي تخلصت من يد الحكم البيزنطي السابق، واكتسب العثمانيون احترام رعاياهم وتقديرهم.

**شهادات منصفة**: نكتفي في هذا بذكر بعض شهادات واضحة لمستشرقين وقادة غربيين منصفين، أدى الإنصاف ببعضهم إلى اعتناق الإسلام والتحول للدفاع عنه.

يقول الباحث الروسي أليكس جورافسكي: "ومن الآراء غير الصحيحة التي نصادفها بين حين وآخر، الرأي الذي مؤداه أن الإسلام دين التعصب وعدم التسامح، وهما سمتان ملازمتان أبدا له، واعتراضنا على مثل هذه الدعوى أن التعصب يمكن أن يبرز في مرحلة تاريخية معينة وفي أي دين، بل ليس في الأديان فقط، وإنما في النظريات والعقائد والحركات السياسية والاجتماعية المختلفة، وفي الوضع الذي نناقشه هنا، فإن متابعة النواحي التاريخية والاجتماعية والعقائدية - القرآن والسنة - للإسلام لا تتيح لأي باحث ومراقب موضوعي الحديث عن التعصب الإسلامي ، وقد نجد بعض المسببات والدوافع النفسية والحالات الاجتماعية الطارئة بين الحين والآخر أو في بلد ما، ولكن ذلك لا يعطي الحق في التعميم إطلاقا".

ويقول هوبير ديشان حاكم المستعمرات الفرنسية بأفريقيا: "إن انتشار دعوة الإسلام بأفريقيا لم يقم على القسر، وإنما قام على الإقناع الذي كان يقوم به دعاة متفرقون لا يملكون حولا ولا طولا إلا إيمانهم العميق بدينهم، وكثيرا ما انتشر الإسلام بالتسرب السلمي البطيء من قوم إلى قوم، فكان إذا ما اعتنقته الأرستقراطية - وهي هدف الدعاة الأول - تبعتها بقية القبيلة. وقد يسر انتشار الإسلام أمر آخر: أنه دين فطرة بطبيعته، سهل التناول، لا لبس ولا تعقيد في مبادئه، سهل التكيف والتطبيق في مختلف الظروف، ووسائل الانتساب إليه أيسر وأيسر؛ إذ لا يطلب من الشخص لإعلان إسلامه سوى النطق بالشهادتين حتى يصبح في عداد المسلمين، وقد حبب الإسلام إلى الأفريقيين مظاهره البعيدة عن التكلف، مثل: الثوب الفضفاض والكتابة العربية والوقار الديني وشعائر الصلاة، مما يضفي على المسلم مكانة مرموقة وجاذبية ساحرة، فالذي يدخل في الإسلام ــ ولو في الظاهر ــ يشعر بأنه أصبح ذا شخصية محترمة، وأنه قد ازداد من القوة والحيوية. ينضاف إلى هذا السعي للتحرر من الاستعمار، فالجموع والجماهير المسلمة هي التي حملت راية الجهاد ضد المستعمر في أفريقيا وآسيا" ([[855]](#footnote-855)) .

وأخيرا يجمل القضية - إلى حد كبير - المفكر الألماني المسلم مراد هوفمان حين يقول عن انتصارات المسلمين الباكرة: "وطبيعي أن تلك الانتصارات جنحت بالإنسان الغربي المسيحي إلى الزعم أن الإسلام دين عدواني، فصار يتشبث بالادعاء أن الإسلام إنما انتشر بحد السيف فحسب ، والحق أن شعوب البلاد المغلوبة أو المفتوحة - سواء النصاري أو الفرس - لم يستطيعوا الصمود أمام بأس المسلمين الأوائل المستميتين في زحفهم، وقد أشعل الإيمان حماستهم وحميتهم، لكن الحق أيضا أن تلك الفئة قليلة العدد والعدة ما كانت لتستطيع فتح تلك الأقطار والممالك الشاسعة لو لم تدخل شعوبها في الإسلام أفواجا ، لقد كان ثمة أسباب أو حوافز مختلفة لاعتناق تلك الشعوب الإسلام، لكن واحدا منها بعينه على جانب عظيم من الأهمية - وإن لم يتفق مع مفاهيم الغرب المسيحي ولم يناسبها - ألا وهو اعتناق كثير من النصارى أنفسهم للإسلام، نعني الهراطقة الخارجين على إجماع الكنيسة الغربية من نصارى المغرب والمشرق العربيين، ومنهم النصارى المعروفون بـ "الأريسيين والدوناتيين"، فقد اعتنقوا الإسلام لأنه يتفق مع اعتقادهم في رفض الطبيعة الإلهية للمسيح ورفض التثليث" ([[856]](#footnote-856)).

هذه - إجمالا - فلسفة الحرب في الإسلام ومفهوم الفتح الذي كان لا بد أن يعمل المسلمون - كتكليف شرعي - على نشر عقيدته، إما سلما على الأصل أو حربا إن عاند المعاندون وتصلب الطواغيت. وبالأحرى فإن الفتح الإسلامي ديانة تنتشر وعقيدة تتغلغل، فالشعوب نفسها هي التي تحولت غالبيتها للإسلام طوعا، وليس المسلمون دخلاء في البلاد المفتوحة - كما زعم المتعصبون -، أما الاحتلال والغزو فأرض تغتصب وموارد تنهب وشعوب تستعبد....

**وإذا كان الإسلام انتشر بحد السيف، فكيف ينتشر والمسلمون لا سيف لهم في أيام المحن والنكبات قديما وحديثا؟!**

   لقد أوضح رولاند أوليفر([[857]](#footnote-857)) أن الإسلام لم يأخذ طريقه خلف الصحراء الكبرى بأفريقيا إلا بعد انحلال دولته الكبرى بالمغرب، وكانت وسيلته لهذه البقاع هي الثقافة والفكر والدعوة، وقد انتشر الإسلام بكثافة في جنوب شرقي آسيا، خاصة في أندونسيا، ولم يسمع أحد عبر التاريخ عن جيش فاتح توجه نحو هذه البلاد ولا غاز رفع فيها سيفا، بل نشر الإسلام فيها قوافل التجار والدعاة والطرق الصوفية، وقد هجم المغول على مشرق العالم الإسلامي كالإعصار المدمر، وبعد هلاك جنكيز خان انقسمت إمبراطوريته الكبيرة إلى أربعة فروع، تحول ثلاثة أرباعها في أواسط آسيا وغربها والقوقاز وجنوب روسيا إلى الإسلام، ومن السخف القول بأن هؤلاء قد أكرهوا على الإسلام، فقد كانوا الرعاة، والمسلمون هم الرعية المستضعفة، ولكن الإسلام هو الذي جذبهم نحوه وصهرهم في بوتقته ومزجهم بحضارته، فتحولوا إلى بناة حضارة ورعاة بشر بعدما كانوا هادمي مدنيات ورعاة أغنام وبقر ([[858]](#footnote-858)).

يقول العالم الفرنسي جوستاف لوبون ([[859]](#footnote-859)) : "إن القوة لم تكن عاملا في انتشار القرآن، فقد ترك العرب المغلوبين أحرارا في أديانهم، فإذا حدث أن اعتنق بعض الأقوام النصرانية الإسلام، واتخذوا العربية لغة لهم، فذلك لما رأوا من عدل العرب الغالبين مالم يروا مثله من سادتهم السابقين". ويقول في موضع آخر: "وبين لنا سلوك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في مدينة القدس مقدار الرفق العظيم الذي كان يعامل به العرب الفاتحون الأمم المغلوبة، والذي ناقضه ما اقترفه الصليبيون في القدس بعد بضعة قرون مناقضة تامة، فلم يرد عمر أن يدخل معه مدينة القدس غير عدد قليل من أصحابه، وطلب من البطريرك صفرونيوس أن يرافقه في زيارته لجميع الأماكن المقدسة، وأعطى لأهلها الأمان، وقطع لهم عهدا باحترام كنائسهم وأموالهم، وبتحريم العبادة على المسلمين في بيعهم، ولم يكن سلوك عمرو بن العاص بمصر بأقل رفقا من ذلك؛ فقد عرض على المصريين حرية دينية تامة وعدلا مطلقا([[860]](#footnote-860))

بل إن تسامح المسلمين مع المسيحيين أغرى علماءهم بالدفاع عن معتقداتهم بحرية كاملة، مع اعتقاد المسلمين ببطلانها، بل امتد الأمر بزعماء النصارى الدينيين إلى الهجوم على الإسلام وتعاليمه، وهم تحت حماية المسلمين المتسامحين معهم ، وهذا ما يعترف به دون كوبيت Don Coppitt المحاضر في الإلهيات وعميد كلية عمانوئيل، جامعة كمبردج - ببريطانيا إذ يقول ([[861]](#footnote-861)): "استعمل عالم اللاهوت المشرقي يوحنا الدمشقي (675 - 749م) مرة جدلا غريبا جدا في سياق دفاعه عن الأيقونات، ومن السخرية أن ذلك راجع لمعيشته في حماية المسلمين، فاستطاع يوحنا الدفاع عن الأيقونات من داخل بلاد الإسلام في وقت لم يكن أحد آمنا في الدفاع عنها داخل الإمبراطورية المسيحية"!!وكان هذا التسامح وتلك المعاملة الحسنة قاعدة إسلامية وضعها رسول الله في عدد من أحاديثه؛ حيث أوصى أصحابه والمسلمين جميعا بحسن معاملة أهل الذمة من اليهود والنصارى، ما داموا ملتزمين بالعهد الذي بينهم وبين المسلمين، فقال صلى الله عليه وسلم: «ألا من ظلم معاهدا، أو كلفه فوق طاقته، أو انتقصه، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفسه، فأنا حجيجه يوم القيامة» ([[862]](#footnote-862)).

وقد تابع الخلفاء الراشدون بعد ذلك السياسة نفسها مع النصارى وجددوا لهم عهود الأمان، وعاملوهم معاملة حسنة يسودها التسامح والوفاء والإخاء ما لم يخلوا بعهدهم مع المسلمين؛ فلم يحدث أن أكره المسلمون مسيحيا - أو ذميا على وجه العموم - على الدخول في الإسلام، فقد كانوا ملتزمين بالقاعدة الإسلامية: {لا إكراه في الدين} (البقرة: 256)، وكانت سياستهم مع أهالي البلاد المفتوحة أن يخيروهم بين الإسلام أو الجزية أو الحرب ، ولو كانت سياسة إكراه أهالي البلاد المفتوحة على الدخول في الإسلام هي ديدن المسلمين لما خيروهم بين هذه الثلاثة.

إن الوفاء بالمعاهدات من جانب المسلمين هو السياسة الثابتة، حتى عندما كان ينقض أهل إقليم من الأقاليم المعاهدات من جانبهم، كان المسلمون ــ غالبا ــ يكتفون منهم بالعودة إلى الطاعة، وأداء الواجبات والالتزامات المقررة، ولا يحملهم الانتقاض على الانتقام، فحين نقض أهل أذربيجان عهدهم غزاهم الوليد بن عقبة في عهد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، وصالحهم على ثمانمائة ألف درهم، وهو المبلغ الذي كانوا قد صالحوا عليه حذيفة بن اليمان سنة 22 هـ، ولم يكن هذا مثلا وحيدا، بل تكرر كثيرا ([[863]](#footnote-863)).

ومما سبق تبين لنا أن سياسة المسلمين منذ بداية الفتوحات كانت واسعة الأفق والمرونة؛ بحيث أدركوا أن استتباب الأمن وسير الأمور سيرا حسنا في البلاد المفتوحة، بما يحقق خير أهلها ومصالحهم، يكمن في الأسلوب الإداري الذي سيسيرون عليه، فلم يترددوا لهذا في الاحتفاظ بالنظم الإدارية التي وجدوها في البلاد المفتوحة، سواء كانت خاضعة للبيزنطيين؛ مثل الشام ومصر، أو خاضعة للفرس ؛كالعراق وإيران، وقد بقي الموظفون من أهل البلاد المفتوحة في مناصبهم الإدارية - في الغالب -.

وقد وصل هؤلاء في ظل الحكم الإسلامي إلى مناصب رفيعة كانوا محرومين منها في ظل حكومات ما قبل الإسلام، كما هو الحال في مصر، فقد كان البيزنطيون يستحوذون على معظم المناصب الإدارية والعسكرية العليا، ولا يتركون للمصريين إلا أقل القليل. وحين كان المسلمون يعجزون أحيانا عن حماية المكاتبين كانوا يردون عليهم ما أخذوه منهم، فقد رد أبو عبيدة بن الجراح ما كان أخذه من أهل حمص، وكتب إليهم: إنما رددنا عليكم أموالكم؛ لأنه بلغنا ما جمع لنا من الجموع، وإنكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم، وإنا لا نقدر على ذلك، فرددنا عليكم ما أخذنا منكم، ونحن لكم على الشرط، وما كتبنا بيننا وبينكم. فقال أهل حمص: لولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم ([[864]](#footnote-864)).

ويعلق المستشرق أرنولد على هذه الحادثة الفريدة في تاريخ البشرية بقوله: "وبذلك ردت مبالغ طائلة من أموال الدولة، فدعا المسيحيون بالبركة لرؤساء المسلمين وقالوا: ردكم الله علينا ونصركم عليهم - أي على الروم -، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئا، وأخذوا كل شيء بقي لنا"([[865]](#footnote-865)) وقد بلغ عدل المسلمين ورحمتهم بأهل الذمة أنه لم يكن يعفى فقراؤهم من الجزية فحسب، بل كانوا يفرضون لهم عطاء دائما من بيت مال المسلمين، فقد فرض عمر بن الخطاب لليهودي الذي وجده يطلب الصدقة رزقا دائما من بيت المال .([[866]](#footnote-866))

**خامسا. لما ضعفت شوكة المسلمين في البلاد التي فتحوها، وتمكن الآخرون منهم فعلوا بهم من الأفاعيل ما يندى له الجبين، ولم يراعوا أي خلق أو دين في معاملتهم:**

**1. الصليبيون وبيت المقدس :** إن الصليبيين حين تمكنوا من اقتحام بيت المقدس في 22 شعبان سنة 492هـ، لم ينج ممن كان به سوى قائد الحامية الفاطمية، وعدد من رجاله، وأعقب ذلك مذبحة فظيعة هائلة، وأبيحت المدينة للسلب والنهب والقتل عدة أيام، وفاض الدم وظلت الجثث مطروحة في الشوارع عدة أيام. وفي هذا الجو الكئيب الموحش اجتمع الصليبيون في كنيسة القيامة؛ لأداء صلاة الشكر، وعندما هدأت شهوة القتل لديهم كانت أولى المهمات التي واجهتهم هي مواراة الجثث التي فاحت منها الروائح النتنة في كل أرجاء المدينة، أو التخلص منها بطريقة ما. وقد أسفرت هذه الجريمة البشعة في القدس وحدها - حول الأقصى وبداخله - عن مقتل ما يزيد عن سبعين ألفا، حتى خاضت الخيول في دماء القتلى إلى ركبها، وأرسل الصليبيون إلى البابا رسالة بشري بما صنعوه بالكفار (يقصدون المسلمين) ([[867]](#footnote-867)).

2**. العثمانيون والآخرون بعد ضعف المسلمين:** في ظل تقهقر العثمانيين وانسحابهم شرقا - لعوامل عديدة - انسحبوا من بين ما انسحبوا منه من بلاد البلقان - بشرقي أوربا - بما فيها البوسنة والهرسك، ونتيجة لهذا وقعت لأول مرة أعداد كبيرة من المسلمين تحت حكم غيرهم، فهاجر الكثير منهم إلى الأناضول والبلاد الأخرى التي بقيت تحت الحكم العثماني، وبالطبع كان الحكم المسيحي العائد قاسيا على من بقي من المسلمين، منعوتا بالتشريد والاضطهاد ومحاولة فرض التنصير بكل سبيل.

وعقب الحرب العالمية الأولى تأسست الدولة اليوغسلافية في البلقان، وكانت فرحة المسلمين كبيرة بهذا الحدث؛ حيث كان هدفهم التخلص من الاستعمار النمساوي السابق، ولكن الأرثوذكس الصرب غدروا بالمسلمين بعد قيام يوغسلافيا، وتحت شعار الإصلاح الزراعي صادروا جميع أراضي المسلمين ومنحوها للفلاحين الأرثوذكس، فأدى ذلك إلى إفقار المسلمين وتأخرهم بعد أن كانوا طليعة التقدم.

ولنأخذ مدينة بلجراد - عاصمة الصرب الآن - مثالا لما حدث للمسلمين في يوغسلافيا، فقد فتحها المسلمون سنة 856هـ / 1452م، ودام حكمهم فيها مدة 358 عاما، كانت خلالها مدينة إسلامية زاهرة، يبلغ سكانها مائة ألف نسمة، ثلاثة أرباعهم مسلمون، وكانت تضم مائتين وسبعين مسجدا، تقام في ثلاثة وثلاثين منها صلاة الجمعة، وبها سبع عشرة تكية، وثمانية مدارس ثانوية إسلامية، وتسع دور حديث، ومائتين وسبعين كتابا.

وبعد أن انحسر الحكم الإسلامي عن المدينة قضى المسيحيون على المدارس والكتاتيب والمساجد كلها الواحدة تلو الأخرى، فهذا مسجد جعل ميدانا لسباق الخيل، وآخر بني على أنقاضه المسرح المركزي، وثالث صار مقرا للبرلمان، ورابع حول فندقا ، وهكذا، وقد استمرت الحال على هذا المنوال حتى بلغ السيل الزبى، ووقعت كارثة نهاية القرن العشرين الأخيرة، التي حدثت على مرأي ومسمع من العالم المتحضر، ومنا نحن المسلمين، والتي خلفت ما يقارب من نصف مليون قتيل في البوسنة وكوسوفا، فضلا عن مئات الآلاف من المشردين واللاجئين بعد هدم المدن وتدمير القرى، واستباحة أعراض النساء في حالات اغتصاب جماعية، وذبح الأطفال تحت شعار التطهير العرقي ([[868]](#footnote-868)).

والغريب أن البعض - ومن بينه كثير من وسائل إعلامنا - ما يزال يصر على أنها حرب عرقية لا دينية، فبم نسمي ذبح المسلمين - المسلمين فقط - بالسكاكين، والتمثيل بجثثهم حتى بعد قتلهم ورسم الصلبان الأرثوذكسية عليها، إن لم تكن حربا صليبية؟! وبم نسمي تصفية الشباب المسلم - والمسلم فقط - وبتر أعضائهم التناسلية، وإلقائهم أحياء في الماء المغلي، وذبحهم للشواء شي الذبائح، إن لم تكن حربا دينية صليبية؟! وبم نسمي اغتصاب المسلمات - المسلمات فقط - وتقطيع أثدائهن، وبقر بطون الحوامل منهن للتمثيل بالأجنة، إن لم تكن حربا دينية صليبية ([[869]](#footnote-869)) ؟

**3. مأساة الأندلس:** ونصل بك أيها القارئ بعد هذا التطواف التاريخي إلى المصاب الفادح، والنموذج الصارخ لذلك التناقض في علاقة المسلمين بالآخر وعلاقة الآخر بهم، أو سلوك كل تجاه الآخر. تلك هي مصيبة الدهر وفاجعة الفواجع، وهي إبادة المسلمين في الأندلس وطرد بقاياهم منها ،ففي أواخر القرن الأول الهجري ــ أوائل القرن الثامن الميلادي ــ دخل الإسلام إلى إسبانيا، وفي أواخر القرن التاسع الهجري ــ أوائل القرن السادس عشر الميلادي ــ أصدر الملكان الإسبانيان فرناندو وإيزابيلا مرسوما يقضي بإلغاء شعائر الدين الإسلامي في جميع أرجاء البلاد، وبين التاريخين - كما يذكر المستشرق أرنولد - كتبت إسبانيا الإسلامية صفحة من أنقى الصفحات وأسطعها في تاريخ أوربا في العصور الوسطى، امتد تأثيرها إلى الممالك الأوربية الأخرى، وأتت بنهضة جديدة في الشعر والثقافة، ومنها تلقى طلاب العلم المسيحيون من الفلسفة اليونانية والعلوم ما أثار في نفوسهم النشاط العقلي حتى جاء عصر النهضة الحديثة.

وقد كانت إسبانيا قبل دخول المسلمين إليها قد شهدت صراعا رهيبا بين مذاهب وطوائف المسيحية، أما تسامح المسلمين الفاتحين فقد كان نموذجا رائعا للرقى الحضاري، وله أكبر الأثر في استيلائهم على البلاد، وقد أدت هذه السياسة، وحرية الاختلاط بين أهل الديانتين إلى شيء من التجانس والتماثل وكثر التصاهر بينهم، وطوال عهود المسلمين بالأندلس لم تكن الحوادث النادرة المناقضة للتسامح إلا استثناء لهذا الطابع المتسامح الذي عرف به أمراء المسلمين في إسبانيا في معاملتهم لرعاياهم المسيحيين.

فماذا حدث حين قضي على الحكم الإسلامي في الأندلس في آخر معقل له في غرناطة سنة 897هـ / 1492م؟ عندما استسلم أبو عبد الله آخر ملوك غرناطة، ووافق على تسليم البلاد للملكين الكاثوليكيين فرناندو وإيزابيلا، ظل كثير من المسلمين موجودين بهذه البلاد، يمثلون عنصرا مهما من عناصر السكان في الدولة المسيحية الجديدة، تنظم حقوقه وواجباته اتفاقية وقعها الجانبان الإسلامي والمسيحي، وقد قدم الجانب المسيحي المواثيق والأيمان المغلظة، وتعهد بضمان احترام بنود تلك المعاهدة بكل ما يتصور من وسائل.

لم يمض على ذلك سنوات معدودة حتى نقضت - من قبل الطرف المسيحي - مواد هذه الاتفاقية واحدة وراء الأخرى، وتعرض المسلمون لمعاملة قاسية وعنيفة، وأهينوا وعذبوا، وصودرت أموالهم، واغتصبت ممتلكاتهم، وأهدرت حقوقهم، وأقيمت لهم محاكم التفتيش، وفرض عليهم فرضا أن يتنصروا، وعرفوا في المجتمع المسيحي باسم خاص بهم هو "المورسكيون"، والمورسكي تصغير لكلمة "مورور" بمعنى المسلم، والغرض الإهانة والتحقير، وقد أصبحت علما على هؤلاء الذين حملوا على الدخول في النصرانية، كما أطلق عليهم كذلك "المسيحيون الجدد".

وهكذا خرقت المعاهدة، واستلبت الحقوق والضمانات، وأغلقت المساجد، وحظر على المسلمين إقامة شعائرهم، وانتهكت عقائدهم وشريعتهم، أضف إلى ذلك أن نفوس رجال الكنيسة  كانت تفيض برغبة عارمة تبغي القضاء على كل ما هو إسلامي ، وكانت الإدارة الإسبانية أداة في يد الكنيسة، والأحبار لا يفتئون يطلبون من الملك بإلحاح أن يعمل على سحق طائفة محمد - صلى الله عليه وسلم - من إسبانيا، وأن يطلب إلى المسلمين الذين يودون البقاء إما التنصر أو بيع أملاكهم والعبور إلى المغرب، وأنه ليس في ذلك خرق للعهود المقطوعة لهم، بل فيه إنقاذ لأرواحهم، وحفظ لسلام المملكة؛ لأنه من المستحيل أن يعيش المسلمون مع النصارى - لاحظ أيها القارئ بوضوح هنا من يقبل الآخر ومن يلفظه!! - أو يحافظوا على ولائهم للملوك ما بقوا على الإسلام الذي يحثهم على مقت النصارى أعداء دينهم!

ولذا استدعي الكاردينال خمينيس دي سيتسيروس ليقوم بمهمة تنصير المسلمين، واتخاذ أنجح الوسائل لتحقيق ذلك، فجمع الفقهاء والأعيان بغرناطة، وطلب منهم أن يتنصروا حتى يكونوا قدوة لغيرهم، وتهدد وتوعد، ورغب ورهب وكان من أثر هذه الضغوط الرهيبة أن تنصر معظم أهل غرناطة وامتنع قوم عن التنصر، واعتزلوا النصارى، فلم ينفعهم ذلك، وامتنعت قرى ومواضع، فجمع لهم العدو الجموع، واستأصلهم عن آخرهم قتلا وسبيا إلا أهل مواضع يسيرة، فإن الله أعانهم على عدوهم، فقتلوا منهم مقتلة عظيمة، وأخرجوا على الأمان إلى بر المغرب بما عليهم، وما خف من أموالهم دون الذخائر، وكان من أظهر التنصر يعبد الله خفية ويصلي، فشدد عليهم النصارى البحث والمراقبة، حتى إنهم أحرقوا كثيرين منهم بسبب ذلك ([[870]](#footnote-870)).

وقد دفعت هذه الإجراءات العنيفة والانتهاكات الصارخة أحد المسلمين المطرودين إلى الاحتجاج بقوله: "هل حاول أسلافنا المنتصرون ــ ولو مرة واحدة ــ أن يستأصلوا المسيحية من إسبانيا حين كان في مقدورهم أن يفعلوا ذلك؟! ألم يسمحوا لآبائكم بأن يتمتعوا بحرية استعمال رسومكم الدينية؟! ألم يوص نبينا بأن نترك الحريات الدينية لأهالي البلاد التي يفتحها العرب بحد السيف، مهما بلغت آراؤهم من حمق وخرق؟! إن يدنا مبسوطة دائما لتلقى كل من وهب الله له نعمة التدين بديننا، لكن كتابنا المقدس ــ وهو القرآن الكريم ــ لا يجيز لنا أن نتحكم في ضمائر الناس" ([[871]](#footnote-871)).

وقد زاد المجرمون على ذلك وأربوا ، فارتكبوا عارا تاريخيا يعد وصمة - على الدوام - في جبين الأمم المتخلفة المتبربرة، ففي 12 يناير سنة 1501م ارتكب الكاردينال خمينيس أمرا إدا، إذ أمر بجمع كل الكتب العربية من كل مملكة غرناطة، وكومت أكداسا مكدسة، وأضرم فيها النيران ([[872]](#footnote-872)) . هذه الوحشية التي تعرض لها المسلمون، وهذا النقض للمعاهدات، دفع شاعرا مسلما أن يكتب قصيدة ويوجهها للخليفة العثماني بايزيد الثاني (1481 - 1512م) يصف فيها ما حل بالمسلمين في الأندلس، وما يواجهونه من إهانات وتعذيب وإكراه على التنصر، ويطلب نجدة الخليفة وغوثه، ومنها ([[873]](#footnote-873)) :

وليت الأمر كان قاصرا على حقب التاريخ الغابرة ، وإنما امتدت هذه الروح المتعصبة الحاقدة تجاه الإسلام والمسلمين إلى التاريخ الحاضر؛ حيث الشعارات البراقة والعبارات الرنانة التي يطلقها الغرب حول الإخاء الإنساني، وحقوق الإنسان في ظل العولمة. بينما تحدثنا الأخبار بغير ذلك على أرض الممارسة والواقع الحقيقي في عقر دار الغرب نفسه، حول هذا اقرأ مثلا الخبرين الآتيين:

   سكان لندن يرفضون مئذنة مسجد: اعترض سكان مدينة أكسفورد البريطانية على مشروع بناء منارة مسجد سترتفع بين أبراج المدينة التاريخية. إن الأكاديميين والسكان في مدينة أكسفورد ثائرون ويرون أن هذا المشروع سيكون ــ على حد وصفهم ــ نشازا على البيئة المعمارية والطبيعية للمدينة، ويشوه الجمال المعماري للمدينة، في حين أيد الأمير تشارلز ولي عهد بريطانيا - الذي وصف بأنه من دعاة الانفتاح على الإسلام في المجتمع البريطاني - هذا المشروع ([[874]](#footnote-874)).

   النازيون الجدد يعتدون على المساجد، ويهددون المسلمين في ألمانيا والحكومة صامتة: قامت مجموعة من المتطرفين اليمينيين الألمان بمهاجمة جامع في مدينة جيرا بولاية ثورنجن في ألمانيا الشرقية حسبما أوردت الشرطة. ونقلت صحيفة زوددويتشه الصادرة بمدينة ميونيخ عن مسئولين في البوليس السري بولاية سكسونيا، أن جماعات من المتطرفين اليمينيين الألمان يستخدمون مراكز تدريب عسكرية، كانت سابقا تخص جيش ألمانيا الشرقية؛ للتدريب على استخدام الأسلحة.

**4.  نكبات المسلمين في القوقاز:** ونعود إلى مغول القبجاق - حيث القوقاز الآن - لنرى ماذا حل بالمسلمين - مقابل تسامحهم العميم السابق - على أيدي القياصرة الروس، ثم الزعماء البلاشفة السوفيت حين ضعفت القوى الإسلامية هناك، وانقلبت الحال لصالح أعدائهم ، فقد تعرض مسلمو القوقاز - على نحو ما تعرضت له دار الإسلام منذ مطالع العصر الحديث - لأطماع استعمارية شرسة، حمل لواءها الروس الذين تمكنوا في ذلك الوقت من جعل موسكو - تلك الإمارة الصغيرة الناشئة في البداية، والتي خضعت للتتار المسلمين ودفعت لهم الجزية مدة قرنين ونصف قرن من الزمان - عاصمة لدولة لهم.

وقد شهدت هذه الدولة في القرن التاسع الهجري ــ الخامس عشر الميلادي ــ ظهور مجموعة من حكامها القياصرة، الذين رسموا سياستهم على أساس التوسع الرهيب على حساب القوى الإسلامية المجاورة لهم في كل من مناطق نهر الفولجا شمالي بحر قزوين، وبلاد القوقاز في غربي هذا البحر، وآسيا الوسطى شرقي البحر نفسه ، وقد بدأ التمهيد للطغيان الروسي على القوقاز حين تولى قيصرية روسيا سنة 885هـ/ 1480م حاكم عدواني هو القيصر إيفان الثالث، الذي قاد حملة ضد التتار المسلمين، وأخرجهم من موسكو بعد أن دامت في أيديهم 240 عاما، وبذا انتقل من التبعية لإمارة المسلمين في قازان التترية على نهر الفولجا، إلى العدوان على تلك الإمارة نفسها، وإنزال الهزائم بقواتها العسكرية. فقد فتح هذا العدوان الروسي السبيل لهدم السور الإسلامي ببلاد الفولجا، الذي كان يقف سدا منيعا يحمي بلاد القوقاز من خطر الشمال، ثم تولى فاسيلي الثالث، وقد توطدت العلاقة بينه وبين البابا الذي طلب منه أن يعجل بطرد المسلمين إلى سيبيريا وتشتيتهم، واعدا إياه بالقسطنطينية التي كان السلطان العثماني محمد الفاتح قد فتحها 857هـ / 1453م.

ولكن أخطر هؤلاء القياصرة هو إيفان "الرهيب"، الذي أطلق المسلمون عليه هذا اللقب لحرب الإبادة الشاملة التي شنها ضدهم؛ فقد فرض عليهم أن يتنصروا أو يتركوا أوطانهم ويهاجروا، واستولت قواته الروسية على إمارة قازان الإسلامية 960هـ / 1553م، وفرض على أهلها المسلمين أشد ألوان الطغيان؛ وهو حملهم على ترك دينهم، أو ترك وطنهم والهجرة إلى خارج البلاد. وطبق إيفان السياسة الطاغية ذاتها على المركز الإسلامي الثاني على نهر الفولجا، وهو إمارة استراخان، وصارت القوات الروسية الباغية على مداخل بلاد القوقاز، عد بذاكرتك أيها القارئ وقارن هذه الأفاعيل بعهود الأمان التي منحها المسلمون لأهالي القوقاز، كعهد السلطان أوزبك لكنيسة القديس بطرس السابق ذكره ولك أن تعجب، ثم تتعظ بعد ذلك ، وفي عهد بطرس الأكبر (1092 - 1138 هـ / 1682 - 1725م) تجددت سياسة أسلافه، ففرض على المسلمين التنصير أو الفرار من أراضيهم وأوطانهم ، وسارت الإمبراطورة حنا (1738 - 1755م) على نهج إيفان الرهيب، ففرضت التنصير في المجرى الأوسط لنهر الفولجا، وصادرت الأوقاف، وغلقت المساجد، وأصدرت أمرا بإعفاء التتار المرتدين عن الإسلام إلى النصرانية من الضرائب والخدمة العسكرية، ومعاملتهم معاملة حسنة؛ ليحذو بقية المسلمين حذوهم، وبالمقابل ازداد الضغط على المسلمين الصامدين على دينهم، وأثقلوا بالضرائب الفادحة، وأجبروا على الخدمة في أخس الوظائف، ومنعوا من ممارسة شعائرهم الدينية، وأغلقت جميع مدارسهم ومساجدهم، وصودرت أوقافهم الدينية، واختطفت منهم أبناؤهم الصغار، وأدخلوا المدارس التبشيرية حتى ينشئوا على النصرانية الأرثوذكسية، أما المسلم الذي كان يدعو للإسلام، حتى بين إخوانه المسلمين، فكان يحكم عليه بالإعدام ([[875]](#footnote-875)) .

وبقيام الثورة البلشفية الشيوعية في أكتوبر 1917م تعرض مسلمو القوقاز لخديعة كبرى، ومعاناة شديدة؛ ففي بداية الثورة تطلع قادتها - وعلى رأسهم لينين - وهم يقودون القتال ضد خصومهم إلى الحصول على تأييد مسلمي القوقاز المشهورين بالشجاعة، ومعهم سائر المسلمين في البلاد الأخرى حول نهر الفولجا ووسط آسيا، وأصدر لينين - جريا على مبدأ الغاية تبرر الوسيلة - في بداية توليه السلطة بيانا إلى مسلمي القوقاز، وإلى غيرهم من المسلمين داخل روسيا وخارجها يبشرهم بوعود خلابة قوامها تحرر المسلمين داخل روسيا من حكم القياصرة البغيض. وقد بادر مسلمو القوقاز إلى انتهاز تلك الوعود التي قدمها لينين لهم، وأعلنوا استقلالهم 1918م، غير أنه سرعان ما تبين لهم خداع لينين، وذلك حين قام هو بنفسه بقيادة الحملة على المناطق الإسلامية بروسيا في أبريل 1918م.

وأخذت بلاد القوقاز تشهد مع غيرها من بلاد المسلمين في روسيا طغيانا شيوعيا رهيبا، اتجه إلى الهجوم مباشرة على الدين الإسلامي في مظهرين خطيرين: أولهما: إغلاق المساجد والمدارس الدينية، وتشريد من كان بها من المعلمين. ثانيهما: شن حملة من الدعاية الضخمة ضد الإسلام، حيث شارك في ذلك الأجهزة الروسية كافة من صحافة، وإذاعة، وتليفزيون، وسينما، ومسرح. وتركزت الحملات ضد الإسلام بصفة خاصة على موضوع المرأة المسلمة، وعقيدة اليوم الآخر، والجنة والنار بوصفهما من الأمور الغيبية التي يخدر بها الشعور، وأن الدين الإسلامي مع غيره من الأديان ــ وجريا على الدعوة الإلحادية الروسية - أفيون الشعوب.

وقد شهدت فترة حكم ستالين التي دامت حتى عام 1953م ألوانا من القهر، والسخرة في العمل، وتعرض المسلمون خلال تلك الفترة لصنوف من القهر والتعذيب، والتشريد، والتهجير الإجباري، وإلى تقسيم أراضيهم والاقتطاع منها، وتهجير الروس والأوكرانيين إليها، بغية تغيير التكوين الديموغرافي والعرقي والديني لهذه الأقاليم، وفرضت عليهم اللغة الروسية لغة رسمية، ولغة للتعامل في كل نواحي الحياة، فانفصل معظم المسلمين عن كتاب الله وسنة رسوله، وعن كتب الفقه التي لم تكن مكتوبة باللغة الروسية، وصار من بقي من علماء المسلمين المسنين يعلمون الإسلام لمن تيسر له ذلك سرا.

تجاه هذا التسلط الروسي بدأت الصحوة الإسلامية ببلاد القوقاز في المجالات المختلفة مدنيا، وعسكريا، وحمل لواءها ومنحها طابعها ومفهومها الإسلامي قادة من المتصوفة المجاهدين العظام، وسقط معظمهم شهيدا في ميدان الجهاد، بدءا بالشيخ منصور أشرمة الذي استشهد سنة 1794م في السجن، ومرورا بالإمام حمزة الذي استشهد سنة 1834م، والمجاهد الأشهر الإمام شامل توفي 1871م في منفاه بالمدينة المنورة، حتى وصلنا إلى الفترة الحالية حيث جوهر دوداييف، وأصلان مسخادوف، وأمير خطاب - رحمهم الله - وشامل باساييف ([[876]](#footnote-876)) .

ولعل أصدق ما يعبر عما أصاب المسلمين في هذا الدور الأخير من أدوار المقاومة والجهاد، من بطش وتنكيل وتدمير لا مثيل له ــ ما جاء في مقال للأستاذ فهمي هويدي قال فيه: "ما يحدث في شيشينيا من اجتياح وتدمير وقتل منظم لا جديد فيه بالنسبة لي، حيث أحسبه تكرارا لمشهد وقعت عليه من قبل حين زرت جروزني عام 1995م، في أعقاب اجتياح القوات الروسية لها في عام 1994م، ونشرت في هذا المكان آنذاك مقالا تحت عنوان "مشاهد القيامة في جروزني"، حيث كان انطباعي حين رأيت ما رأيت أن ما شاهدته أشبه بما يمكن أن يحدث يوم القيامة، يوم تزلزل الأرض زلزالها، وتفنى الدنيا بعد أن تنقلب رأسا على عقب، آنذاك وجدت جروزني قد تحولت إلى مدينة من الأشباح، أبرز ما فيها تلال المخلفات المسكونة بالكلاب الضالة والفئران.

كان كل شيء يشهد بقسوة الجيش الروسي، ويعبر عن رغبته في الانتقام والتدمير، الأمر الذي أصابني بالدهشة والحيرة حتى تساءلت آنذاك: إذا كانت روسيا تعتبر هذه البلاد جزءا من أراضيها، فلم تنتقم من شعبها بتلك الصورة المروعة؟ وهل يمكن بعد الذي جرى أن يغفر الشيشانيون أو ينسوا؟ ويقبلوا بالعيش راضين في ظل الاتحاد الروسي ، كان واضحا أن الروس لا يريدون كسر شوكة الشيشانيين فحسب، وإنما كسر إرادتهم أيضا، عبر إذلالهم وتمريغ أنوفهم في الأوحال، وهم الذين يعرفون أكثر من غيرهم ما الذي تعنيه انتفاضة الشيشانيين الذين دوخوا - هم وأشقاؤهم الداغستانيون تحت قيادة الإمام منصور - جيوش القياصرة في أواخر القرن الثامن عشر، ثم تحت قيادة الإمام شامل حتى منتصف القرن التاسع عشر.

وحين جاءت الشيوعية فإن ستالين ظل متشككا في ولائهم حتى نفى ألوفا منهم إلى سيبيريا، إبان الحرب العالمية الثانية، كان بينهم كل شعب الأنجوش المسلم، وظل هؤلاء منفيين طيلة ثلاثة عشر عاما إلى أن أعادهم خروتشوف إلى ديارهم في عام 1956م، لكنهم لم ينسوا أحزانهم ولا ثأرهم، فاهتبلوا أول فرصة لاحت لهم بعد سقوط الشيوعية، فخرج قائدهم جوهر دوداييف عام 1991م وأعلن مواصلة مسيرة الإمام شامل، مجسدا حلم بلاده في الاستقلال، والخروج من أسر الهيمنة الروسية، ورغم أن الرجل دفع حياته ثمنا لذلك، فإنه فتح الطريق لاعتراف موسكو بحكومة الشيشان المنتخبة بعد الاجتياح الذي تم في عام 1994م، ومن ثم أصبحت شيشنيا شبه مستقلة من الناحية العملية، وإن كان قد تم الاتفاق مع موسكو على بحث الوضع النهائي لجمهورية الشيشان في وقت لاحق.

البطش الروسي كان واحدا حقا، لكنه اختلف في الحملة الراهنة عن سابقتها التي تمت في عام 1994م من زاوية الإخراج فقط، في المرة السابقة كانت حملة القمع والسحق مكشوفة سافرة؛ ولذلك فإنها صدمت الرأي العام في داخل شيشنيا وخارجها، وكسب الشيشانيون تعاطفا واسع النطاق آنذاك، ولكن الروس استوعبوا الدرس، فاختلف الإخراج هذه المرة" ، ثم هذا يشير الكاتب إلى أن الحملة الأخيرة سبقت بسلسلة من التفجيرات شهدتها موسكو، نسبت - مباشرة ودون تحقيق - لمن أسموهم "إرهابيين شيشانيين"، وانطلقت الصحف تعبئ الرأي العام ضد الإرهاب الإسلامي الأصولي القادم من شمال القوقاز، وبذلك ظهرت روسيا هذه المرة وكأنها لا تقمع شعبا ينادي بالاستقلال كغيره ممن استقلوا ممن كان ضمن الاتحاد السوفيتي السابق، وإنما بدت كأنها تلاحق إرهابا أصوليا ادعت أنه يهددها، ونجحت - باستخدام مصطلحي الإرهاب والأصولية - في إخفاء الوجه القبيح للحملة، وكسب الرأي العام في الداخل والخارج إلى جانبها؛ ولذا فإن أحدا، حتى من بين الدول العربية والإسلامية - إلا نادرا - لم يعترض على مبدأ الحملة، وإنما فقط على شكل الأداء.

ثم يقول الكاتب: "الآن تجاوز عدد القتلى 50 ألفا، وزاد عدد اللاجئين الذين يعانون الأمرين وسط الثلوج - الآن - على مائتي ألف، وكل الذي فعله المجتمع الدولي لم يزد على كلام وتصريحات أطلقت في الهواء". ثم يجري الكاتب مقارنة مغرية بين هذه الحالة ونقيضها، حين هب الغرب مؤيدا بالقوة والضغوط استقلال تيمور الشرقية، حين قال: "قامت قيامة الغرب غيرة على مقتل 50 شخصا في تيمور الشرقية، بينما تراضى الجميع ومطوا شفاههم أسفا، ثم دعوا إلى ضبط النفس حين قتل خمسون ألفا في شيشنيا. لماذا؟! ببساطة لأن التيموريين كان لهم ظهر في الغرب، تمثل في البرتغال - المستعمر السابق - التي حملت لواء الدفاع عن التيموريين، وفرضت قضيتهم على جدول أعمال الاتحاد الأوربي، والأمم المتحدة، إن شئت مزيدا من الدقة فقل: إنها الكنيسة البرتغالية التي حركت المشهد كله، بعدما نجحت خلال ثلاثة قرون من الاحتلال في تحويل نسبة غير قليلة من التيموريين إلى الكاثوليكية، وتعهدت هؤلاء بالرعاية حتى استنفرت الفاتيكان الذي جند طاقاته لصالح انتزاع استقلال تيمور الشرقية، وتحرير مواطنيها الكاثوليك من الحكم القمعي الذي مارسته أندونيسيا" ([[877]](#footnote-877)).

وبهذا يتبين لنا موقف الإسلام من الآخر مقابل موقف الآخر من المسلمين، حيث وجدنا ثمة اختلافا بينا بين معاملة المسلمين لأهالي البلاد التي فتحوها، سواء في مصر أو الشام أو الأندلس أو القوقاز أو القسطنطينية، حيث وجد أهل هذه البلاد تسامحا غير مسبوق حتى من إخوانهم في الدين، مما ساعدهم على الدخول في الإسلام طواعية ودون إكراه حسبما قرر القرآن: {لا إكراه في الدين} (البقرة: ٢٥٦)، وقرر النبي في قوله: «ألا من ظلم معاهدا، أو كلفه فوق طاقته، أو انتقصه، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفسه - فأنا حجيجه يوم القيامة» . أما ما فعله الآخر بالمسلمين في البلاد التي ضعفت فيها القوة الإسلامية، فنجد الإيذاء والتعذيب والاضطهاد، والإكراه على التنصير، والقتل والتشريد صفة ملازمة لهذا الآخر، والأمثلة على ذلك كثيرة، إذ لا يغيب عن أذهاننا ما فعله الصليبيون بالمسلمين في بيت المقدس، وما فعله الإسبانيون بالمسلمين في الأندلس، وما فعله الروس بالمسلمين في القوقاز كالشيشان وغيرها، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على مدى قسوتهم في معاملة الآخر، وخاصة المسلمين. وبناء على هذا فإن الذي انتشر بحد السيف هو التنصير لا الإسلام كما يدعون.

**خلاصة ما سبق:** القاعدة الإسلامية في التعامل مع أهل الذمة وأهل البلاد المفتوحة أنه: {لا إكراه في الدين}. وإن أحاديث الرسول أوصت المسلمين بحسن معاملة أهل الذمة من اليهود والنصارى، وحذرتهم من ظلمهم ما داموا ملتزمين بالعهد، وكذلك كانت سياسة الخلفاء معهم، حيث استعملوهم في دواوين الدولة الإسلامية وولوهم عددا من الوظائف الإدارية العليا كالوزارة والكتابة وغيرها، ولقد سار النبي وصحابته على هذا النهج، وأحداث التاريخ تبرهن عمليا بوضوح على هذا، ومن ثم فقد أثمرت الفتوحات الإسلامية على عكس موجات الاستعمار نتائج مثمرة في البلاد المفتوحة، ولتكن الأندلس نموذجا، والتي تحولت باعتراف الغربيين أنفسهم إلى كعبة علم ومنارة حضارة، أما الاحتلال فأرض تغتصب، وموارد تنهب، وشعوب تستعبد، كما يحدث على أيدي غير المسلمين حينما تكون لهم الغلبة، لم يؤذن للمسلمين طوال الفترة المكية بقتال رغم صنوف الظلم والعذاب التي نزلت بهم، ولكن لما لج أهل الكفر في عنادهم وألجئوا المسلمين إلى الهجرة جاء الإذن بالقتال، ومع ذلك لم ينس القرآن أن يستوصي بالمسالمين للمسلمين من غيرهم: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8)}( (الممتحنة).

وعلى الرغم من هذه الضجة حول رفعه السيف وخوضه الغزوات، فإن المتأمل للآثار الناجمة عن هذا القتال، وأعداد ضحاياه يتبين مدى ضآلة هذه الآثار قياسا على الحروب الطاحنة في تاريخ الأديان الأخرى، ليس أدل على أن دعوة الإسلام قائمة على السلم من استغلال النبي لصلح الحديبية ليعود بالدعوة إلى أصلها وهو السلم فأخذ يكاتب زعماء الأرض برسائل صيغت بمنتهى الحكمة واللين؛ إذ إن الرسول سمح يدعو ولا يتهدد، ويتلطف ولا يتوعد، ويخاطب الملوك مقرا بسلطانهم ومعترفا بمكانتهم، وعلى الرغم من سماحة الخطاب ووقار الكتاب إلا أن الردود جاءت متباينة، فمنهم من تلطف، ومنهم من أغلظ في الرد ومزق الكتاب، وجاهر بالعداوة، وصار طاغوتا يقف في سبيل نشر الدعوة، الأمر الذي دعا إلى استئناف الجهاد، وانطلاق موجة الفتح الإسلامي نحو جبهتي فارس والروم اللتين اتخذتا خطوات عملية في سبيل القضاء على الدعوة والدولة الوليدتين، ولم تكن هذه الحروب ضد الشعوب، وإنما كانت ضد الطواغيت من القياصرة والأكاسرة وجيوشهم، لقد كانت النبوات السابقة محلية مؤقتة، محدودة الزمان والمكان، حيث كان النبي يبعث إلى قومه خاصة، ورغم محدودية طبيعة هذه النبوات إلا أن بعض الأديان السماوية، وكثيرا من الديانات الوضعية قد حاولت نشر مبادئها بالعنف والقهر اللذين صاحبا غالبية هذه المحاولات، ويكفي للتدليل على هذا ما قام به "أمنحتب"، حيث فرض على شعبه عبادة إله الشمس "آتون"، وأغلق معابد الآلهة، وحطم صورها، واضطهد المخالفين.

من يطالع نصوص الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد يجد نصوصا صريحة تدلل على صحة ما ذهبنا إليه، ولم يقتصر الأمر على المخالفين في العقيدة، بل شمل أبناء العقيدة الواحدة، مثل ما حدث للبروتستانت على يد الكاثوليك في باريس، وما حدث للأرثوذكس في مصر على يد الكاثوليك الرومان بعد "مؤتمر خلقدونيا" لبحث طبيعة المسيح؛ حيث وصل عدد القتلى إلى أكثر من مليون قتيل أرثوذكسي، ولم تكن الكشوف الجغرافية الأوربية في مطلع العصر الحديث خالصة لوجه الحضارة والمدنية، فقد ارتكب المنصرون الذين رافقوا هذه الرحلات من الأعمال البشعة ما لا يليق بالإنسانية، فقد أبادوا مثلا الهنود الحمر السكان الأصليين لأمريكا، وكذا فعلوا في بقية مستعمراتهم الجديدة، فحين اكتشف الإسبان جزيرة هاييتي في بحر الكاريبي أبدوا من ضروب الوحشية ما لم يسبق له مثيل، متفننين في تعذيب سكانها بقطع أناملهم، وفقء عيونهم، وصب الزيت المغلي والرصاص المذاب في جراحهم، أو بإحراقهم أحياء على مرأى ومسمع من الأسرى؛ ليعترفوا بمخابئ الذهب، أو ليهتدوا إلى الدين، ولما ضعفت شوكة المسلمين في الأندلس والقوقاز والبلقان وغيرها أبدى النصارى حقدهم وعنصريتهم تجاه المسلمين، ففعلوا بهم ما يندى له الجبين، فسيف الإسلام الطاهر أم هذه الهمجية العنصرية؟! فالحرب إذن سنة كونية لم يخل منها تاريخ أمة بشرية، لكن هناك فرقا بين أن تكون استبدادية استعمارية، وبين أن تكون شرعية جهادية.

**البحث السابع: ادعاء أن الإسلام يبيح الغدر والخيانة ويدعو إلى نقض العهود والمواثيق.**

**قالوا الإسلام يبيح الغدر والخيانة ويدعو إلى نقض العهود والمواثيق؛ إذ يجيز نبذ الدولة المسلمة العهود ونصرة المسلمين المستضعفين، إذا اعتدى الكفار المعاهدون لهذه الدولة المسلمة على هؤلاء المستضعفين([[878]](#footnote-878)).**

**وجها إبطال الشبهة: أولا. حرص الإسلام على الوفاء بالعهود والمواثيق:**

أكدت تعاليم الإسلام على الوفاء بالعهود والمواثيق تأكيدا شديدا، وجعلت من ألزم صفات المؤمن الصادق أنه إذ وعد أوفى وإذا عاهد صدق، وبالمقابل نعتت المنافق بأنه إذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر. في هذا المعنى يقول د. محمود محمد الطنطاوي: " لقد جعل الإسلام حفظ العهود وصيانتها شيئا مقدسا على المسلمين، والقرآن الكريم والسنة النبوية فيهما من الآيات والأحاديث ما يؤكد حفظ العهود والمواثيق التي تجعل منها عقدا محترما مقدسا، يقول الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود} [المائدة:1]، ويقول: {وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون (91) ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا تتخذون أيمانكم دخلا بينكم أن تكون أمة هي أربى من أمة إنما يبلوكم الله به وليبينن لكم يوم القيامة ما كنتم فيه تختلفون (92)} (النحل)، ويقول: {إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين (4)} (التوبة)، ويقول: {وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق} [الأنفال:72].

فكل هذه الآيات تؤكد الوفاء بالعهود وتحث المسلمين على عدم نقضها، وتخرج من المشركين من عاهدهم المسلمون فلا يصح لهم أن يتعرضوا لهم بشيء من أنواع الإيذاء؛ لأن للعهد حرمته، وللغدر عقوبته ومعرته، والإسلام حريص على أن يكون المسلمون شرفاء في وعدهم، فالمؤمن عند وعده يفي به، ولا يكون من الغادرين. والسنة النبوية الشريفة فيها كثير من الأحاديث التي تحث على الوفاء بالعهود والتزام الشروط، ولتقرأ قول محمد صلى الله عليه وسلم: «لكل غادر لواء يوم القيامة، يرفع له بقدر غدرته، ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة».([[879]](#footnote-879)) وقوله: «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما».([[880]](#footnote-880)) وقوله: «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل» ([[881]](#footnote-881)). وكل هذه الأحاديث تؤكد حفظ المسلمين العهود واحترامها، وتحرم الغدر والخيانة، ولا تبيح لهم أن يؤذوا المعاهدين إلا إذا خافوا الغدر منهم، فيجوز لهم أن ينبذوا إليهم عهدهم، لقوله عز وجل: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين (58)} (الأنفال).

ولا بد من إعلام أعداء المسلمين بالنبذ، كما حدث في حجة أبي بكر رضي الله عنه: «عن أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان». ([[882]](#footnote-882)) ويوم الحج الأكبر يوم النحر، وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر، فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي مشرك. وفي مثل هذا يقول البلاذري: إن الروم صالحت معاوية على أن تؤدي إليه مالا، وارتهن معاوية منهم رهناء فوضعهم ببعلبك، ثم إن الروم غدرت، فلم يستحل معاوية والمسلمون قتل من في أيديهم من رهنهم وخلوا سبيلهم وقالوا: وفاء بغدر خير من غدر بغدر.

والمسلمون في العصر الحديث لم يغدروا، وإنما كان الغدر شيمة الأعداء، فرضت الهدنة وأوقف القتال بين المسلمين العرب وإسرائيل في فلسطين المحتلة، ولم يغدر المسلمون العرب أبدا بل كان الغدر دائما من جانب اليهود، وكذلك الحال في الجزائر المجاهدة الظافرة، عقد الجزائريون الهدنة وحافظوا عليها ولم يغدروا، وإنما كان الغدر من الفرنسيين، وإن كان مقنعا تحت اسم منظمة الجيش السري الفرنسي. وبالمقابل، يعد الإسلام الغدر في العهد من علامات المنافقين، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «أربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ومن كانت فيه خصلة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها»([[883]](#footnote-883)).

فالآيات القرآنية والأحاديث النبوية المذكورة وسير الصحابة تدل على أن الإسلام يحافظ على السلام وينادي به، ويكفل للمعاهدين الأمن والطمأنينة والسلام([[884]](#footnote-884)). لكن هل هذا الوفاء مطلق لا استثناء فيه، أم أنه يجوز في حالات معينة أن ننبذ للأعداء عهدهم؟ إليك الجواب:

**ثانيا. المسلمون أمة واحدة كالجسد الواحد، يتداعى لبعضه بعضه الآخر:**

يصور الحديث النبوي المشهور الجماعة المسلمة، ومن ثم الأمة الإسلامية، بالجسد الواحد الحي، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى، وبناء عليه فإن أي شر أو عدوان يصيب جزءا من دار الإسلام أو جماعة من أمة الإسلام، من المتوقع أن يحرك البقية لدفع هذا العدوان عن جزئها المضار المعتدى عليه، حتى لو كان بين هذه البقية وبين العدو المعتدي عهد وميثاق، فإن تصديها له ودفاعها عن إخوانها لا يعد نقضا للعهود والمواثيق، إذ المسلمون - برابطة العقيدة بينهم - كالجسد الواحد إن أصيبت منه القدم تتألم له الرأس والعكس، فالخصم المعتدي في هذه الحالة - هو من نبذ العهد ونقض الميثاق باعتدائه على جماعة من المسلمين، ولا يحتج هنا بأن هذه جماعة وتلك جماعة أخرى غيرها، فالكل في الأصل جماعة واحدة، التناصر واجب فيما بينها.

وحول هذا الموضوع أدار الأستاذ النحاس نقاشا مطولا، جاء فيه: " ومن الشبهات المهمة... أنه إذا كان بين إحدى بلاد المسلمين وبين الكفار عهد وميثاق، ثم اعتدوا على بلد مسلم آخر، فلا يلزم الدولة التي بينها وبين الكفار عهد نصرتها، وذلك لقوله عز وجل: {وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق} [الأنفال: 72]. ثم يناقش الباحث هذه القضية، قائلا: " أوجه نقض الاستدلال بقوله عز وجل: {وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق} [الأنفال: 72] على ترك نصرة المؤمنين:

الوجه الأول: أن ترك نصرة المسلم على من كان بيننا وبينه ميثاق وعهد، إنما فقط في حق من كان في دار الحرب ولم يهاجر إلى المسلمين، والدليل على ذلك: قوله عز وجل:{إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير (72)} (الأنفال). والتأويل السابق من أوضح ما يكون في الآية، وهو أن الذين يستنصروننا على الكفار، هم الذين آمنوا ولم يهاجروا، وقد ذكر التأويل للآية جمع كبير من أهل التأويل، قال الطبري: يعني بقوله عز وجل: {والذين آمنوا} الذين صدقوا بالله ورسوله {ولم يهاجروا} قومهم الكفار، ولم يفارقوا دار الكفر إلى دار الإسلام، {ما لكم} أيها المؤمنون بالله ورسوله المهاجرون قومهم المشركين أرض الحرب {من ولايتهم} يعني: من نصرتهم وميراثهم من شيء حتى يهاجروا قومهم ودورهم من دار الحرب إلى دار الإسلام، {وإن استنصروكم في الدين} يقول: إن استنصركم هؤلاء الذين آمنوا ولم يهاجروا {في الدين} يعني: بأنهم من أهل دينكم على أعدائكم وأعدائهم من المشركين، {فعليكم} أيها المؤمنون من المهاجرين والأنصار {النصر}، إلا أن يستنصروكم {على قوم بينكم وبينهم ميثاق} يعني: عهد، وقد وثق به بعضكم على بعض أن لا يحاربه.

ويرى القرطبي أن قوله عز وجل: {وإن استنصروكم في الدين} يريد: إن دعا هؤلاء المؤمنون الذين لم يهاجروا من أرض الحرب عونكم بنفير أو مال لاستنقاذهم فأعينوهم. فذلك فرض عليكم فلا تخذلوهم، إلا أن يستنصروكم على قوم كفار بينكم وبينهم ميثاق، فلا تنصروهم عليهم ولا تنقضوا العهد حتى تتم مدته. ويذكر الرازي أن هؤلاء المؤمنين الذين لم يهاجروا لو استنصروكم فانصروهم ولا تخذلوهم قال عز وجل: {إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق}، والمعنى أنه لا يجوز لكم نصرهم عليهم، إذ الميثاق مانع من ذلك.

ويوضح ابن كثير أن الصنف الثالث من المؤمنين، وهم الذين آمنوا ولم يهاجروا، بل أقاموا في بواديهم، فهؤلاء ليس لهم في المغانم نصيب ولا في خمسها، إلا ما حضروا فيه القتال، وإن استنصركم هؤلاء الأعراب الذين لم يهاجروا في قتال ديني على عدو لهم فانصروهم فإنه واجب عليكم نصرهم، لأنهم إخوانكم في الدين، إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار بينكم وبينهم ميثاق، أي مهادنة إلى مدة، فلا تخفروا ذمتكم ولا تنقضوا أيمانكم مع الذين عاهدتم. يتبين مما سبق أن الآية قررت وجوب نصرة المسلمين لإخوانهم إذا اعتدى عليهم الكفار؛ لأنهم أولياء بعض، ولكن الآية قسمت المسلمين الذي يجب نصرعم إلى طائفتين:

الأولى: {الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله} (الأنفال:٧٢)، وهؤلاء يجب نصرهم في كل حال إذا اعتدى عليهم الكفار سواء كان بين المسلمين وهؤلاء الكفار عهد وميثاق، أو لم يكن. الثانية: الذين آمنوا ولكنهم لم يهاجروا... وهؤلاء تجب على المسلمين نصرتهم إذا استنصروهم في الدين، وذلك مشروط بألا يكون الاستنصار على قوم بين المسلمين وبين عهد وميثاق.

الوجه الثاني: أن آية عدم النصرة منسوخة بقوله عز وجل: {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض} (التوبة: ٧١). كما أن عدم التوارث بالنسب لمن لم يهاجر منسوخ أيضا بقوله عز وجل: {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض} (الأنفال: ٧٥). قال الجصاص: "وقيل إنه أراد نفي إيجاب النصرة، فلم تكن حينئذ على المهاجر نصرة، من لم يهاجر إلا أن يستنصر فتكون عليه نصرته إلا على من كان بينه وبينه عهد فلا ينقص عهده، وليس يمتنع أن يكون نفي الولاية مقتضيا للأمرين جميعا من نفي التوارث والنصرة، ثم نسخ نفي الميراث بإيجاب التوارث بالأرحام مهاجرا كان أو غير مهاجر، وإسقاطه بالهجرة فحسب، ونسخ نفي إيجاب النصرة بقوله عز وجل: {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض}.

وقاله ابن العربي أيضا: "وأما قوله عز وجل: {والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا} [الأنفال: ٧٢]، فإن ذلك عام في النصرة والميراث، فإن من كان مقيما بمكة على إيمانه، لم يكن ذلك معتدا له به ولا مثابا عليه حتى يهاجر، ثم نسخ الله ذلك بفتح مكة، والميراث بالقرابة سواء كان الوارث في دار الحرب أو في دار السلام؛ لسقوط اعتبار الهجرة بالسنة". وذكره ابن الجوزي: قال تعالى: {ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا} [الأنفال:٧٢] ذهب قوم إلى أن المراد بهذه الولاية موالاة النصر والمودة، قالوا: ونسخ هذا بقوله: {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض}. فكيف يمكن الاستدلال بقوله عز وجل: {ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا} [الأنفال: ٧٢] على ترك نصرة المؤمنين في دار السلام؟

الوجه الثالث: أن ترك النصرة في جهاد الطلب للكفار فقط، أما جهاد الدفع عندما يعتدي الكفار على المسلمين فإنه يجب نبذ العهد ونصرة المسلمين المستضعفين. قال السعدي: {والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا}، فإنهم قطعوا ولايتكم بانفصالهم عنكم في وقت شدة الحاجة إلى الرجال، فلما لم يهاجروا لم يكن لهم من ولاية المؤمنين شيء، لكنهم {وإن استنصروكم في الدين} أي لأجل قتال من قاتلهم (فعليكم النصر والقتال معهم)، وأما من قاتلوهم لغير ذلك من المقاصد، فليس عليكم نصرهم، وقوله عز وجل: {إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق} أي عهد بترك القتال فإنهم إذا أراد المؤمنون المتميزون الذين لم يهاجروا قتالهم فلا تعينوهم عليهم لأجل ما بينكم وبينهم من الميثاق.

وقال السيوطي: عن قتادة في قوله: {وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق} قال: نهي للمسلمين عن أهل ميثاقهم، فوالله لأخوك المسلم أعظم عليك حرمة وحقا يعني والله أعلم أنه إذا اعتدى أهل الميثاق على المسلمين، فإن حرمة المسلم أعظم وأشد من حرمة الميثاق الذي نقضوه باعتدائهم على المسلمين.

 والآية تتحدث عن المسلمين في دار الحرب ولم تذكر شيئا عن المسلمين في دار الإسلام؛ فإننا معشر المسلمين لا يجب علينا نصرة المسلمين المقيمين في دار الحرب، ولم يهاجروا إلى دار الإسلام على من بيننا وبينهم ميثاق وعهد، إذا بدأ المسلمون القتال. وذلك لأنه لا يجوز نصرة غيرنا من المسلمين في قتالهم للكفار - الذين بيننا وبينهم عهد - ابتداء، وهو جهاد الطلب، لقوله عز وجل: {إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين (4)} (التوبة)، وقال عز وجل: {إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين (7)} (التوبة)، وقال عز وجل: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين (58)} (الأنفال). فإنما أباح النبذ عند ظهور أمارات الخيانة لأن المحذور من جهتهم، وقال عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون (2)} (الصف).

وأما إذا اعتدى الكفار المعاهدون على إخواننا المسلمين وانتهكوا حرماتهم وأعراضهم وقتلوا أطفالهم ونساءهم واغتصبوا أموالهم، فإن نبذ العهد ونصرة إخواننا المستضعفين - سواء كانوا في دار الإسلام أو في دار الحرب - واجبان عقلا وشرعا. والأدلة على ذلك كثيرة. يستعرضها الأستاذ النحاس الأدلة الشرعية على جواز نبذ العهد ونصرة إخواننا المستضعفين من القرآن والسنة إلى أن يصل إلى قصة فتح مكة، فيقول: هادن النبي قريشا ودخلت خزاعة مع النبي ودخلت بنو بكر مع قريش، فعدت بنو بكر على خزاعة، وأعانهم نفر من قريش، فكان ذلك نقض عهدهم مع النبي فسار إليهم وفتح مكة.

وذكر ابن القيم أن النبي كان هديه وسنته إذا صالح قوما وعاهدهم، فانضاف إليهم عدو له سواهم فدخلوا معه في عقده، صار حكم من حارب من دخل معه في عقده من الكفار حكم من حاربه. يتبين مما سبق أن رسول الله اعتبر الاعتداء على كفار معاهدين للمسلمين نقضا للعهد مع المسلمين، فكيف إذا كان الاعتداء على المسلمين، مما يؤكد أن الاعتداء على إحدى الدول الإسلامية أو المظاهرة عليها هو نقض للعهد مع كل الدول الإسلامية، ولقد نهى الرسول أيضا عن خذلان المؤمن لأخيه، ولا خذلان أعظم من ترك نصرة المؤمنين، ورفض تقديم العون والمدد لهم إذا استباح الكافرون ديارهم وأرضهم وأعراضهم وأموالهم، ذلك لأن من واجبات الأخوة بين المؤمنين أن ينصر بعضهم بعضا. جاء عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: «كونوا عباد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله».([[885]](#footnote-885)) والخذلان: ترك الإعانة والنصر، ومعناه: إذا استعان به في دفع أي ضر أو جلب أي نفع أعانه.

ومن الأحاديث التي تؤكد حرمة المؤمن وحرمة خذلانه، وأن الجزاء من جنس العمل، فمن ينصر أخاه المؤمن ينصره الله في الدنيا والآخرة، ومن يخذل أخاه المؤمن ويتهاون في نصرته ويتركه ذليلا بين أعدائه، كان حقا على الله أن يخذله في الدنيا والآخرة، وأن يذله يوم العرض والحساب على رؤوس الأشهاد، نقول: من هذه الأحاديث ما جاء عن جابر بن عبد الله عن النبي قال: «ما من امرئ يخذل امرأ مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من أحد ينصر مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته» ([[886]](#footnote-886)). هذه النصوص العامة تحث بقوة على تلاحم المسلمين وترابطهم وعلى تناصرهم وتعاونهم على عدوهم.

قال ابن حزم الظاهري: "إن نزل العدو بقوم من المسلمين ففرض على كل من يمكنه إعانتهم أن يقصدهم مغيثا لهم". وقال أيضا: "واتفقوا أن دفاع المشركين وأهل الكفر عن بيضة أهل الإسلام وقراهم وحصونهم وحريمهم إذا نزلوا على المسلمين - فرض على الأحرار البالغين المطيقين" والعاقل يعلم أن أطماع أعداء الإسلام لا تنتهي، وكما أنهم يريدون السيطرة على تلك البلدة المسلمة التي يهاجمونها، فهم يريدون السيطرة على جميع بلاد المسلمين، ولكنهم فقط يتحاشون مواجهتها جميعا، ويعملون على مواجهة كل بلد بمفرده. فإذا لم ينبذ المسلمون العهد نصرة لإخوانهم من المسلمين المستضعفين، فإنهم سينبذون العهد ويهاجمونهم بلدا بلدا بعدما يفرعون من البلد الأول...ونحن نتساءل: هل مقتضى تفرق الدولة الإسلامية إلى دول متعددة تنفرد كل دولة بسلطة مستقلة، أن لا يكون بين هذه الدول عهد أبدي بمقتضى القرآن والسنة أن تلتزم بنصرة بعضها إذا وقع اعتداء؟ وهل مقتضى تفرق الدولة الإسلامية إلى دول متعددة تنفرد كل دولة بسلطة مستقلة، أن لا يشترط في أي عهد مع الكفار أن لا يعتدى على المسلمين في أي مكان، وأن هذا يوجب نقض العهد على الفور؟ وهل يقتضي تفرق الدولة الإسلامية إلى دول متعددة تنفرد كل دولة بسلطة مستقلة - أن ينظر كل بلد منهم إلى مصلحته الخاصة المظنونة، ويتجاهل المصلحة العامة للأمة الإسلامية؟ وهل من العقل أن تعقد كل دولة إسلامية معاهدة منفردة مع الدول الكافرة، فتنقض الدولة الكافرة عهدها بأي حجة من الحجج مع إحدى الدول الإسلامية وتغزوها، ثم تلتزم الدول الإسلامية الأخرى بالمعاهدة ولا تنقضها، ولا تنصر المسلمين المستضعفين في الدولة التي هاجمها، ثم يبدأ الكفار مع دولة ثانية وثالثة ورابعة وهكذا، ولا تنقض تلك المعاهدات ولا ينصر المسلمون إخوانهم في العقيدة والدين والمصير المشترك ([[887]](#footnote-887))؟!

**الخلاصة:** أوصى الإسلام أتباعه بالحرص الشديد على الوفاء بالعهود والمواثيق، فهم أصحاب مبدأ ما وفي بها الآخرون والتزموا، فإن هم نقضوا أو هموا بالنقض نبذنا إليهم عهدهم غير آثمين ولا متحرجين؛ لأنه ليس من المعقول أن نقف مكتوفي الأيدي معرضين أنفسنا للخطر متفرجين على العدو وهو يؤذينا، ونحن لا نرفع في وجهه إصبعا، حرصا على الوفاء بعهد نبذه هو سلفا، ولم يرع حقه. المسلمون في هذا الشأن أمة عقيدة، وهم أمة واحدة كالجسد الواحد، وإيذاء عضو منه إيذاء لجميعه، ومن ثم يوجب الإسلام على المسلم نصرة أخيه المسلم المظلوم المعتدى عليه ونبذ عهد المعتدى، لأن هذا المعتدى قد نبذ العهد سلفا بالاعتداء على أخيه المسلم. وإذا كان هذا الدين يحرض المسلم على نصرة المظلوم غير المسلم، أفلا يوجب عليه نصرة أخيه المسلم الذي تربطه به العقيدة الإسلامية، والتي هي أهم وأعز ما لدى المسلم، إذ بها تحصل الأخوة الإسلامية، وقد أوجب الإسلام على كل مسلم نصرة أخيه المسلم وعدم خذلانه، قال ابن حزم: " إن نزل العدو بقوم من المسلمين، ففرض على كل من يمكنه إعانتهم أن يقصدهم مغيثا لهم"؟!

   يبلغ حرص الإسلام على الوفاء بالعهد أنه إذا هاجم جماعة من المسلمين غير مقيمين بدار الإسلام قوما غير مسلمين، بينهم وبين طرف ثالث مسلم عهد وميثاق، فإن على هذا الطرف الثالث المسلم البقاء على عهده مع غير المسلمين وعدم مهاجمتهم مع إخوانهم المسلمين. أما إذا تعرض هؤلاء المسلمون الأولون غير المقيمين بدار الإسلام، لهجوم غير المسلمين المعاهدين للطرف الثالث المسلم، فعلى هذا الطرف الثالث نبذ عهدهم إليهم وإعانة إخوانه عليهم. أي أن نصرتهم واجبة في جهاد الدفع لا في جهاد الطلب، ترك نصرة المؤمنين الذين لم يهاجروا إلى دار الإسلام قد نسخ بقوله عز وجل: {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض} [التوبة: ٧١]، فكيف يمكن الاستدلال بقوله عز وجل: {وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق} [الأنفال: ٧٢]. على ترك نصرة المؤمنين في دار السلام؟ والعاقل يعلم أن العدو لا تنتهي أطماعه، ويريد السيطرة على جميع بلاد المسلمين، فإذا لم ينبذ المسلمون العهد نصرة لإخوانهم من المسلمين المستضعفين ضد هذا العدو المعتدي، فإن هذا العدو سينبذ العهد ويهاجمهم بلدا بلدا بعد ما يفرغ من البلد الأول، فهل يقف المسلمون متفرجين والعدو يعمل فيهم السيف ثم لا يتحركون؟

**البحث الثامن: الزعم أن الجزية حيف في حق أهل الذمة**

يزعم بعض المغرضين أن تشريع الجزية في الإسلام حيف يقع على أهل الذمة، ويتساءلون: ألا يعد هذا مخالفة لدعوة الإسلام إلى السماحة وإقامة العدل بين الناس جميعا؟! ويرمون من وراء ذلك إلى وصم الإسلام بالجور والظلم وحيفه على مخالفيه، وتشكيك الناس فيما عرف عن الإسلام من الرحمة والسماحة([[888]](#footnote-888)).

**بالإضافة لما ورد في الفصل الماضي في الحديث عن الجزية هنالك ثلاثة وجوه للنقاش :**

1- أكدت نصوص القرآن والسنة حسن معاملة غير المسلمين، وسيرة النبي وصحابته والمسلمين من بعدهم تشهد بذلك.

2- تفرض الجزية على القادرين من غير المسلمين نظير إعفائهم من واجب الدفاع عن البلاد، أما الفقراء والمحتاجون منهم فيعفون من الجزية ويفرض لهم عطاء من بيت المال.

3- شهد أهل الكتاب بحسن معاملة الفاتحين لهم وعدالتهم في حقهم.

**أولا. واقع غير المسلمين في المجتمع الإسلامي تنظيرا وتطبيقا يشهد بحسن معاملتهم:**

حول الموقف من غير المسلمين في المرجعية الإسلاميةـ القرآن والسنة وفي واقع التطبيق التاريخي، يقول د. شوقي أبو خليل: "رسم القرآن مع أحاديث رسول الله وأعمال الخلفاء الراشدين.. الطريق القويم للمسلمين في معاملة غير المسلمين، وسار المجتمع المسلم على هدي هذا الطريق.

1.  القرآن الكريم: يقول عز وجل: }لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8)} (الممتحنة)،{وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم}[المائدة:5] . وقد يدخل الابن الإسلام ويظل الأب على غير الإسلام؛ فيدعو الإسلام الابن أن يظل طيب الصحبة مع أبيه مع اختلاف الدين: {وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا} [لقمان:15]. ويوضح القرآن الكريم للمسلمين آداب الجدال بينهم وبين أهل الكتاب: {ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون (46)} (العنكبوت).

2.  أحاديث رسول الله وأعماله: كان يحضر ولائم غير المسلمين، ويشيع جنائزهم، ويعود مرضاهم، ولما جاء وفد نجران المسيحي فرش لهم عباءته وأجلسهم عليها، وكان يقترض من أهل الكتاب، ويرهن عندهم أمتعته، حتى توفي ودرعه مرهون عند بعض اليهود في المدينة، وكان يفعل ذلك إرشادا وتعليما للمسلمين؛ إذ كان في الصحابة من يقرض رسول الله بل يؤثره على نفسه، ويقول: «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة».([[889]](#footnote-889)) ويقول: «ألا من ظلم معاهدا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة». ([[890]](#footnote-890)) ويقول: «إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا» .([[891]](#footnote-891)) لم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم: يعذب المسلمين، بل يعذب الناس عامة!! ويدخل فيهم المسلمون وغيرهم. حدث زيد بن سعنة وهو من أحبار اليهود أنه أقرض النبي قرضا كان قد احتاج إليه ليسد به خللا من شئون نفر من المؤلفة قلوبهم، ثم رأى أن يذهب قبل ميعاد الوفاء المحدد ليطالب بدينه، قال: أتيته يعني رسول الله فأخذت بمجامع قميصه، وردائه ونظرت إليه بوجه غليظ، ثم قلت: ألا تقضي يا محمد حقي؟ فوالله ما علمتكم يا بني عبد المطلب لسيئ القضاء مطل. قال: فنظرت إلى عمر وعيناه تدوران في وجهه، ثم قال: أي عدو الله، أتقول لرسول الله ما أسمع! فوالذي بعثه بالحق، لولا ما أحاذر فوته لضربت بسيفي رأسك. ورسول الله ينظر إلى عمر في سكون وتبسم، ثم قال: " يا عمر، أنا وهو إلى هذا منك أحوج، أن تأمره بحسن الاقتضاء، وتأمرني بحسن القضاء، اذهب به يا عمر فاقضه حقه، وزده عشرين صاعا مكان ما روعته "([[892]](#footnote-892)).

3.  وسار المسلمون على هذا النهج في المعاملة، وهذه نماذج من سيرتهم: لقد وردت آثار نبوية أن المسلم الذي يمتنع عن ضيافة إخوانه - وذلك في حدود المدة المقررة - يكره عليها قانونا ما دام قادرا مستطيعا على هذه الاستضافة، إلا أن عمر - رضي الله عنه - خشي أن يشعر أهل الذمة بأن ذلك استضعاف لهم، فأمر ألا يحرجوا بتقاليد الكرم الإسلامي، وأوعز إلى الجيش أن يدعهم وشأنهم، على أن ما يقع إبان المعارك وفي حومة الميدان شيء غير ما يشرع من قوانين وتعاليم تفسر العلائق بين المسلمين وغيرهم على وجه الدوام، وسنعرض من نماذج العهود التي سجلها الفاتحون مع أهل الذمة في البلاد التي فتحت في عهودهم مع سكان بلاد الشام، حيث كان عمر لا يكتفي بعهد يقطعه على نفسه وقومه، بل كان يشفع عهوده بوصاياه المتكررة إلى ولاته أن يمنعوا المسلمين ظلم أهل الذمة، وأن يوفوا لهم بعهدهم، ويخففوا عنهم، وألا يكلفوهم فوق طاقتهم، وقد سجل ذلك في وصيته قبل موته.

قال جويرية بن قدامة التميمي: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قلنا: «أوصنا يا أمير المؤمنين، قال: أوصيكم بذمة الله؛ فإنه ذمة نبيكم ورزق عيالكم»([[893]](#footnote-893)). ومن عهوده رضي الله عنه: "... هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم، سقيمها وبريئها وسائر ملتها: إنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من خيرها، ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود.."([[894]](#footnote-894)). أما من الناحية العملية: فنجد أن عمر الذي تمت في عهده أكبر الفتوحات مع عهوده، زاد عطفا وتسامحا وحسن معاملة، فبينما هو في كنيسة القيامة بالقدس إذ دخل وقت الصلاة، فخرج وصلى خارجها، وقال للبطريرك: لو صليت داخل الكنيسة خفت أن يقول المسلمون من بعدي: هذا مصلى عمر، وأن يحاولوا أن يقيموا في هذا المكان مسجدا.

وحينما رأى عمر مسنا يهوديا يسأل الناس، سأله عمر رضي الله عنه: ما الذي حملك على السؤال؟ فأجاب الرجل: الحاجة والسن؛ فأخذ عمر بيده وذهب إلى منزله فأعطاه عطاء سخيا، ثم أرسله إلى خازن بيت المال مع رسالة قال فيها: انظر هذا وضرباءه، فو الله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته، ثم خذلناه عند الهرم، إنما الصدقات للفقراء والمساكين، وهذا من مساكين أهل الكتاب. ومر عمر في أرض الشام بقوم مجذومين من النصارى، فأمر أن يعطوا من الصدقات، وأن يجري عليهم القوت بانتظام .  وناوأ نصارى تغلب واليهم من قبل عمر وهو " الوليد بن عقبة "، فنفد صبر الوليد مما كانوا يعملون فتوعدهم، فسمع عمر بذلك، فخشي أن يبطش الوليد بهم، فعزله عن ولايته، وعين أميرا غيره، عطفا على نصارى تغلب([[895]](#footnote-895)).

**ثانيا. حفظ حقوق أهل الذمة والتسامح في أخذ الجزية أمر معلوم في تاريخ المسلمين:**

**لماذا الجزية؟ ما مقدارها؟ وما يقابلها عند المسلمين؟** ينتفع أهل الكتاب " أهل الذمة " الذين يعيشون بين المسلمين بالخدمات التي تقدمها الدولة الإسلامية؛ كالقضاء والشرطة والجيش، وكذلك بالمرافق العامة؛ كالطرق والجسور ونحوها. ولا شك أن هذه الخدمات والمرافق تحتاج إلى نفقات يدفع المسلمون القسط الأكبر منها، ويسهم أهل الكتاب في جزء من هذه النفقات عن طريق ما يفرض عليهم من الجزية، وفي مقابل الجزية التي يدفعها أهل الذمة تتحمل الدولة الإسلامية الدفاع عنهم وحمايتهم، وتوفير الأمن لهم والعيش بسلام على ديار الإسلام، كما أنهم لا يكلفون بالدفاع عن أنفسهم أو أموالهم أو أعراضهم، أو الدفاع عن الدولة الإسلامية، بل يعفون من الخدمة العسكرية. وفي بعض الأحوال التي يقوم بها الذميون بالدفاع عن النفس تسقط عنهم الجزية؛ بدليل أن المسلمين عندما دخلوا حمص أخذوا الجزية من أهل الكتاب الذين لم يدخلوا الإسلام، ثم عرف المسلمون أن الروم أعدوا جيشا كبيرا لمهاجمة المسلمين، فأدرك المسلمون أنهم قد لا يقوون على الدفاع عن أهل حمص، وقد يضطرون للانسحاب، فأعادوا إلى أهل حمص ما أخذوه منهم، وقالوا لهم: شغلنا عن نصرتكم والدفع عنكم، فأنتم على أمركم، فقال أهل حمص: إن ولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم، ولندفعن جند هرقل عن المدينة مع عاملكم، ونهضوا بذلك الأمر؛ فأسقط المسلمون الجزية عنهم([[896]](#footnote-896)). ومما قالوه: والتوراة لن يدخل عامل هرقل مدينة حمص إلا أن نغلب. ردكم الله علينا ونصركم عليهم- أي على الروم - فلو كانوا هم، لم يردوا علينا شيئا، وأخذوا كل شيء بقي لنا.

وأما عن مقدار الجزية فيقول د. شوقي أبو خليل: مقدارها: هي على الأغنياء "48 درهما في العام" - حوالي جنيهين - وعلى المتوسطين "24 درهما "، وعلى العمال والصناع "12 درهما "، فهي إذن: مقدار ضئيل يسير من المال يدفع في كل عام مرة واحدة، تتفاوت قيمته حسب حالة الذمي المالية، ويعين مقدار الجزية اعتبارا لحالتهم الاقتصادية، فيؤخذ من الموسرين أكثر، ومن الوسط أقل منه، ومن الفقراء شيء قليل جدا، والذين لا معاش لهم أو هم عائلون على غيرهم يعفون من أداء الجزية.

هذا وإن كانت الجزية لم يعين لها مقدار بعينه، إلا أنه من اللازم عند تعيين المقدار - أن تراعى فيه السهولة، فيقرر منه ما يتيسر أداؤه لأهل الذمة، وكان عمر قد جعل لكل رأس موسر ثمانية وأربعين درهما، وللوسط أربعة وعشرين درهما وللفقير اثني عشر درهما. وليست الجزية لونا من ألوان العقاب لامتناعهم عن قبول الإسلام؛ وإنما هي مقابل الحماية التي كفلها لهم المسلمون؛ لأن قبول الجزية تثبت معه عصمة الأنفس والأموال، وقال عمر لأبي عبيدة - رضي الله عنهما - بكل صراحة ووضوح: فإذا أخذت منهم الجزية فلا شيء لك عليهم ولا سبيل، وإن أهل الحيرة لما دفعوا المال ذكروا أن الدفع بشرطين: أن يمنعونا وأميرهم البغي من المسلمين وغيرهم. وبالفعل فقد جاء في المعاهدة: فإن منعناكم فلنا الجزية وإلا فلا.

**يتحدث د. شوقي أبو خليل عن حقوق العامة أهل الذمة في الإسلام ويعددها فيقول:**

القانون الجنائي الإسلامي: "سواء للمسلم والذمي، يتساوى فيه الاثنان درجة؛ فالذي يعاقب به المسلم على ما يأتي من الجرائم، يعاقب به الذمي أيضا، وإن سرق مسلم مال الذمي أو سرق ذمي مال المسلم قطعت يد السارق في كلتا الحالتين، كذلك إن قذف ذمي رجلا أو امرأة بالزنا، أو فعل ذلك أحد المسلمين، أقيم حد القذف على كل منهما على السواء. وقل مثل ذلك في الزنا([[897]](#footnote-897))، فهما سواء في حده أيضا إلا الخمر، فلا شك أن أهل الذمة قد استثنوا من حدها في الإسلام".

في القانون المدني الإسلامي: سواء للذمي والمسلم" وأموالهم كأموالنا " ويختص أهل الذمة أنه يجوز لهم أن يصنعوا الخمر ويشربوها ويبيعوها، ولهم أيضا أن يربوا الخنازير ويأكلوها ويبيعوها، وإن أتلف أحد من المسلمين خمر الذمي أو خنزيره، كان عليه غرمه، جاء في الدر المختار: "ويضمن المسلم قيمة خمره وخنزيره إذا أتلفه".

حفظ الأعراض: لا يجوز إيذاء الذمي لا باليد ولا باللسان، ولا شتمه ولا ضربه، ولا غيبته، وقد ورد في الدر المختار: "ويجب كف الأذى عنه وتحريم غيبته كالمسلم".

ثبوت الذمة: إن عقد الذمة يلزم المسلمين لزوما أبديا، أي أنه ليس لهم أن ينقضوه بعد عقده، لكن أهل الذمة لهم الخيار أن يلتزموه ما شاءوا، وينقضوه متى شاءوا، والذمي مهما ارتكب من كبيرة لا ينقض بذلك عقده، وكذلك لا ينقض عقده كبائر الأفعال، كالامتناع عن الجزية وقتل المسلم... كل هذه الأفعال يعاقب عليها الذمي في القانون كأحد الجناة، ولا يعد بذلك خارجا على الدولة، ولا يخرج من عقد الذمة، على أن هناك أمرين يخرجانه ولا شك من هذا العقد: أولهما: أن يغادر دار الإسلام إلى دار الحرب، والآخر: أن يخرج على الدولة الإسلامية علنا، ويبعث الفتنة في البلاد.

الأمور الشخصية: يقضي بها الذميون بحسب قانونهم الشخصي، كتب عمر بن عبد العزيز إلى الإمام الحسن البصري مستفتيا: ما بال الخلفاء الراشدين تركوا أهل الذمة وما هم عليه من نكاح المحارم واقتناء الخمور والخنازير؟ فأجاب الحسن البصري: "إنما بذلوا الجزية ليتركوا وما يعتقدون، وإنما أنت متبع لا مبتدع، والسلام". أما إذا طلب الفريقان بأنفسهما أن تقضي المحكمة بينهما بشريعة الإسلام، فتفعل المحكمة، وتنفذ عليهما حكم الشرع، أما إن كان أحد الفريقين - في قضية تتعلق بقانون الأحوال الشخصية - مسلما، قضى بينهما بالشرع الإسلامي.

الشعائر الدينية: لأهل الذمة الحرية في إظهار شعائرهم في جوف معابدهم القديمة، فلا جناح عليهم، وليس للدولة الإسلامية أن تتدخل في ذلك، ولهم أن يرمموا هذه المعابد في مواضعها.

السماحة في أخذ الجزية والخراج: ([[898]](#footnote-898)) ورد النهي عن التشديد على أهل الذمة في الجزية والخراج، والحث على الرفق واللطف معهم في كل حال، وألا يكلفوا ما لا يطيقون، ولا يجوز أن ينادي على أملاكهم للبيع عوضا عن الجزية، كتب علي - رضي الله عنه - إلى بعض عماله: "لا تبيعن لهم في خراجهم حمارا ولا بقرة ولا كسوة، شتاء ولا صيفا".

وأجاز الفقهاء في أمر المانعين للجزية أو الخراج أن يحبسوا تأديبا دون أشغال، وقال الإمام أبو يوسف: " ولكن يرفق بهم ويحبسون حتى يؤدوا ما عليهم"، هذا... ومن يصبح فقيرا أو محتاجا من أهل الذمة، فلا يعفى من الجزية فحسب، بل يجرى له عطاء من بيت المال، وإن مات أحد الذميين وعليه شيء من الجزية، فلا يؤخذ من تركته، ولا يكلف ورثته أداؤه، وفي ذلك يقول أبو يوسف: "إن وجبت عليه الجزية فمات قبل أن تؤخذ منه أو أخذ بعضها وبقي البعض، لم يؤاخذ بذلك ورثته، ولم تؤخذ من تركته"، ويحق للذميين حرية الخطابة والكتابة والتعليم والوظائف باستثناء المناصب الرئيسة المعدودة، ويكون للأهلية والكفاءة مقياس واحد للمسلم وغيره، وحرية الكسب مصونة لهم عن طريق أي مهنة شريفة؛ كالصناعة أو الحرف أو التجارة أو الزراعة، وهكذا نجد أنه عاش غير المسلمين في كنف الإسلام بحرية وعدل وإنصاف ومراعاة للعبادات، وذلك بسبب النظام الإسلامي الذي جعل أساسه خشية الله في المعاملات، مع اتباع المبادئ الثابتة.

**ثالثا. شهد أهل الكتاب بحسن معاملة الفاتحين لهم وعدالتهم في حقهم:**

ماذا قال الذميون عن معاملة الفاتحين لهم؟

·   يقول عيشو بابه أحد البطاركة المسيحيين: إن العرب الذين مكنهم الرب من السيطرة على العالم يعاملوننا كما تعرفون، إنهم ليسوا أعداء للنصرانية، بل يمتدحون ملتنا، ويوقرون قسيسينا ويمدون يد المعونة إلى كنائسنا وأديرتنا.

·   يقول دريبر: إن المسلمين ما كانوا يتقاضون من مقهوريهم إلا شيئا ضئيلا من المال، لا يقارن بما كانت تتقاضاه منهم حكوماتهم الوطنية.

   يقول مونتسيكو: إن هذه الإتاوات المفروضة كانت سببا لهذه السهولة الغريبة التي صادفها المسلمون في فتوحاتهم؛ فالشعوب رأت - بدلا من أن تخضع لسلسلة لا تنتهي من المغارم التي تخيلها حرص الأباطرة - أن تخضع لأداء جزية خفيفة، يمكن توفيتها بسهولة، وتسلمها بسهولة كذلك.

   تكلمت لورافيشيا فاغليري عن المعاهدات التي وقعها المسلمون مع الذميين، وقالت عن هذه الاتفاقيات: منحت تلك الشعوب حرية الاحتفاظ بأديانها القديمة وتقاليدها القديمة، شرط أن يدفع الذين لا يرضون الإسلام دينا ضريبة عادلة إلى الحكومة تعرف بالجزية، لقد كانت هذه الضريبة أخف من الضرائب التي كان المسلمون ملزمين بدفعها إلى حكوماتهم نفسها، ومقابل ذلك، منح أولئك الرعايا "المعرفون بأهل الذمة " حماية لا تختلف في شيء عن تلك التي تمتعت بها الجماعة الإسلامية نفسها، ولما كانت أعمال الرسول والخلفاء الراشدين قد أصبحت فيما بعد قانونا يتبعه المسلمون، فليس من الغلو أن تصر على أن الإسلام لم يكتف بالدعوة إلى التسامح الديني، بل تجاوز ذلك ليجعل التسامح جزءا من شريعته الدينية، وقالت فاغليري أيضا: ادفعوا جزية يسيرة تسبغ عليكم حماية كاملة، أو اتخذوا الإسلام دينا وادخلوا في ملتنا، فتمتعوا بالحقوق نفسها التي نتمتع بها نحن.

     ويقول لوبون: جزية زهيدة تقل عما كانت تدفعه إلى سادتها السابقين من ضرائب([[899]](#footnote-899)).

ولعله من الأوفق هنا أن نختم الحديث في هذا الموضوع إجمالا برسالتين من الرسائل التي وجهها د. عبد الصبور مرزوق إلى عقل الغرب وضميره.

الرسالة الأولى تحت عنوان "عن موقف الإسلام من غير المسلمين"، قال فيها: "أخي في الإنسانية مواطن أمريكا وأوربا: كثير من الظالمين للإسلام يزعمون أنه دين لا يعطي لغير المسلمين حقوقهم، ويصبون على الإسلام في هذا الأمر اتهامات لا تستند إلى أي دليل، بل تؤكد جهلهم بالإسلام وظلمهم له"، وبداية، وفي بياننا لموقف الإسلام من غير المسلمين، نذكر بحقيقة بالغة الأهمية في هذا الأمر، وهي أن الإسلام - في تعامله مع غير المسلمين - فرق بين أصحاب الديانات الوضعية كالبوذية والهندوسية وغيرهما وبين أصحاب الديانات والكتب السماوية، ولم يعترف الإسلام بأصحاب الديانات الوضعية واعتبرها مجرد أفكار وآراء عن اجتهادات أصحابها، لكنها لا ترقى أبدا إلى مستوى الديانات السماوية، أما الديانات السماوية - التي يبقى منها الآن: اليهودية والمسيحية - فقد تعامل الإسلام معها تعاملا خاصا يقوم على المبادئ الآتي ذكرها:

 الاعتراف التام القائم على الاحترام والإيمان برسلها ورسالاتها، واعتبر هذا الإيمان شرطا أساسيا في صحة إيمان المسلم، وذلك في قوله عز وجل: {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله} [البقرة:285]، كما يقرر القرآن هذا ويؤكده في قوله عز وجل في سورة أخرى، فيقول: {قل آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون (84)} (آل عمران).

·   تعامل القرآن مع رسولي اليهودية والمسيحية بكل الإجلال اللائق بهما بوصفهما رسولين من عند الله، لهما من العصمة والتوقير مثل ما لرسول الإسلام محمد ولجميع رسل الله صلى الله عليهم وسلم أجمعين.

ففي حديث القرآن عن موسى عليه السلام يحكي قصته بتفصيل موضوعي، يحدد فيه طبيعة رسالته إلى فرعون وقومه، وكيف نصره الله ومن معه، وأغرق فرعون وجنوده، وكيف رعاهم الله بعدما أنجاهم من الغرق؟

لكنهم بعد هذا عادوا بكفرهم إلى إرهاق موسى، وقالوا: {اجعل لنا إلها كما لهم آلهة} [الأعراف:138]، كما صح في القرآن - وهذا هو الأهم - ما أدخله اليهود على التوراة من تحريف لا يتسع المقام هنا لتفصيل القول فيه.

·   وصحح كذلك وهو أمر جدير بالملاحظة والاهتمام كل أقاويل السوء التي خاضوا بها في حق السيدة العذراء - مريم البتول أم السيد المسيح عليهما السلام ولا سيما زعمهم الردئ والبغيض عنها عليها السلام وعن " يوسف النجار"، مما يعف القلم عن ذكره.

   وبالنسبة إلى السيد المسيح عليه السلام كان الاحترام نفسه والإجلال نفسه في القرآن الكريم له وللسيدة العذراء، وحسبنا هنا التذكير بالآية الكريمة: {إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين (45}(آل عمران)، وحسبنا كذلك في تكريم القرآن لمريم قوله عز وجل: {وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين (42} (آل عمران).

·   ثم حسبنا كذلك في إنصاف القرآن للصالحين من بعض أهل الكتاب من النصارى الذين كانوا يحسنون عبادتهم لله لما في قلوبهم من إيمان وخير، وأن أهل الكتاب ليسوا سواء فيما تحدثت به الآيات الكريمة. أخي في الإنسانية مواطن أمريكا وأوربة أنت أو غيرك هل تعامل الإسلام عند التطبيق على أرض الواقع كان منصفا لغير المسلمين كما نقول؟ أم أن الأمر كان شعارات ونظريات لم تأخذ حظها من التطبيق؟

وقائع التاريخ تشهد: إن وقائع التاريخ وتطبيق ما جاء به الإسلام على أرض الواقع خير شاهد منذ بداية الدعوة في عصر الرسول والراشدين، وحتى التاريخ القريب في تعامل صلاح الدين مع الأسرى الصليبيين، تشهد الحرب المعروفة باسمهم على ما نعرفه الآن من هذه الوقائع، التي تؤكد حسن معاملة الإسلام لغير المسلمين منذ نشأة الدولة الإسلامية في عصر النبوة وفقا لما يأتي:

الصحيفة دستور الدولة المسلمة: بعد الهجرة من مكة، ومع بدء تأسيس الدولة (أول دولة للإسلام في المدينة)، كتب الرسول دستورا كان يعرف باسم "الصحيفة"، حدد فيه الحدود الجغرافية للدولة بين جبل كذا وجبل كذا حدودا لهذا الوطن الناشئ، ثم قام بعد ذلك بتحديد شعب المدينة "شعب الدولة الإسلامية الناشئة"، وأيامها كان المقيمون بالمدينة شرائح ثلاثة: الأنصار، وهم الشريحة التي كانت بالمدينة قبل الهجرة "أهل المدينة الأصليون"، ثم كانت الشريحة الثانية من "المهاجرين" (المسلمين القادمين مع الرسول من مكة)، والشريحة الثالثة كانت من (اليهود) على اختلاف قبائلهم.

وكان من أعظم ما سجله دستور هذه المدينة وسبقه الحضاري التاريخي لقبول التعددية والاعتراف بالآخر أن ينص دستور المدينة على: " أن المهاجرين والأنصار واليهود هم شعب هذه الدولة"، وأنهم "أمة من دون الناس"، بما يعني الاعتراف الحضاري والتاريخي بإدخال الآخر "وهم اليهود" في نسيج وفي تكوين شعب الدول الإسلامية، ليس هذا فحسب، بل تحرر هذا الدستور، وأعلن المساواة الكاملة بين جميع هذه الشرائح التي تكونت منها الدولة "الأنصار والمهاجرين واليهود"، أعلن المساواة الكاملة بينهم جميعا في الحقوق والواجبات إلا من خان وغدر، وظل هذا قائما ومعمولا به حتى بدأ اليهود كعادتهم دائما بالخيانة والتآمر على الرسول بل على الدولة، مما استوجب أن يعاملوا بما يناسب خيانتهم للدولة، أو "للنظام القائم" حسب المصطلحات المعاصرة، والتي تجلت هذه الخيانة بتأليبهم الأحزاب على الرسول والمسلمين، في الغزوة التي عرفت بغزوة الأحزاب "الخندق".

**نصارى الحبشة ونجران يصلون بالمسجد النبوي:**

ولما جاء وفد من نصارى الحبشة، وكذلك من نصارى " نجران " أنزلهم في مسجده، وكان يقوم بنفسه على خدمتهم ، ردا على ما فعله نصارى الحبشة من حسن الصنيع مع المهاجرين الأول من المسلمين إليها، وكان مما قاله: إنهم كانوا لإخواننا مكرمين. وأكبر من هذا وأبرز في الدلالة على سماحة الإسلام واعترافه بالآخر وقبوله "للتعددية"، أنه سمح لنصارى نجران أن يؤدوا صلاتهم في مسجده صلى الله عليه وسلم، وكان نصارى نجران يصلون في جانب من المسجد، ويصلي المسلمون في الجانب الآخر، وتحدث الرسول والنصارى في الأمور الدينية، فلم يضق بهم وإنما ناقشهم بالحكمة وجادلهم بالتي هي أحسن بأدب ولطف ومودة ، واستمر الاتجاه نفسه في عصر الراشدين، ومنذ أن أعلن وأسس وطبق الرسول مبدأ التعددية وقبول الآخر - جرى خلفاؤه من بعده على سنته نفسها، وخاصة بعد اتساع الفتوحات الإسلامية ودخول "غير المسلمين" في دعوتها.

فهذا عمر بن الخطاب الخليفة الثاني للرسول، عندما دعي لتسلم بيت المقدس بعد فتحها، وكان موعد صلاة الظهر ولم تكن هناك مساجد فدعاه رئيس كنيسة إيلياء ليدخل كي يصلي فيها، لكنه رفض؛ حفاظا على خصوصية معابد غير المسلمين؛ وحتى لا يأتي المسلمون فيما بعد فيستخدمونها للصلاة، وهذا عنده لا يحق لهم، أخي في الإنسانية مواطن أمريكا وأوربا: أعتقد أنك بعد هذا الذي عرضته عن موقف الراشدين وعهد الخلافة، وما كان فيه من حسن التعامل الإسلامي مع أهل الكتاب، لن تصدق ما يزعمه الحاقدون على الإسلام، والظالمون له من أنه دين لا يقبل إلا نفسه، ولا يقبل التعددية، ولا يعترف بالآخر"([[900]](#footnote-900)).

أما الرسالة الثانية فجاءت تحت عنوان" مقولات ظالمة عن الجهاد والجزية"، وجاء فيها: " أخي في الإنسانية مواطن أمريكا وأوربا: الظالمون للإسلام والحاقدون عليه انتهزوا الأحداث المشئومة التي وقعت بأمريكا في سبتمبر، وملئوا إعلامهم ضجيجا بأن الإسلام دين عنف وإرهاب؛ لأنه - حسب زعمهم - يبيح الجهاد أي قتال الآخرين، وطرح الاتهامات على مثل هذا النحو - هو تزييف للحقائق، ومحاولة لخداع الرأي العام الغربي، وخاصة الرأي العام الأمريكي المجروح بأحداث سبتمبر. وهذا اللون من تزييف الحقائق وخلط الأوراق لخداع القارئ والمستمع والمشاهد - هو صناعة صهيونية برع فيها وأجادها اليهود الذين لا يحتكمون إلى التوراة، وإنما يحتكمون إلى "التلمود" وإلى "بروتوكولات حكماء صهيون ". وهما كتابان يطفحان بالشر والحقد على الإنسانية، والتحلل المطلق من أي قيد أخلاقي أو إنساني.

وقد سبقت الإشارة إلى أن القرآن لم يأذن بالدفاع عن النفس إلا بعد أن بلغت مظالم الكفار للمسلمين ذروتها في مكة قبل الهجرة، وكان محمد يمر على أتباعه، وكفار مكة ينزلون بهم أشد العذاب، فلا يملك إلا أن يقول لمن رآهم: "صبرا آل ياسر فإن موعدكم الجنة "، ولما نزل القرآن بالإذن بالجهاد (القتال) دفاعا عن النفس وعن حرية الاعتقاد، بدأ المسلمون يواجهون كفار مكة بكل ما يملكون، للخلاص مما أنزل بهم الكفار من أبشع صور العدوان والظلم، وهذا ما تقره وتعترف به كل القوانين والتشريعات المعاصرة في حق الدفاع عن النفس (القتال)، دفعا للمحتل الغاصب، ودفاعا عن حق تقرير المصير.

ونصوص الفقه الإسلامي في هذا الموضوع، تؤكد أن قتل الكفار ليس عقابا لهم على كفرهم، ولكن ردا لعدوانهم على المسلمين. فالعدوان وليس الكفر هو السبب في إباحة الدفاع عن النفس (القتال)، وهو سبب مشروع لا ينكره أحد، ومن بديع ما جاء عن النبي محمد أنه قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم» ([[901]](#footnote-901)) يعني أن الجهاد فرض لدعوة الناس إلى الإسلام، لا لقتلهم أو أسرهم وسبي نسائهم.

وشرح هذا المعنى ابن الصلاح في فتاويه فقال: "إن الأصل هو إبقاء الكفار لا إبادتهم لأن الله عز وجل ما أراد امتحان الخلق ولا خلقهم ليقتلوا، وإنما أبيح قتلهم لوقوع ضرر ما منهم، لا أن ذلك جزاء على كفرهم"، وبعيدا عن الخوض في التفصيلات الفقهية المتعلقة بالجزية وبأهل الذمة، وبإيجاز نقول: إن الجزية هي البدل النقدي الذي يدفعه أهل الذمة مقابل أن تقوم الدولة المسلمة التي يعيشون في ظلها بالدفاع عنهم وعن أرواحهم وأعراضهم وأموالهم، ودور عبادتهم وحرياتهم، بمعنى أنه إذا أتيح لأهل الذمة المشاركة في دفع العدو، فهنا لا تؤخذ منهم جزية، بل أكثر من هذا وهو ما تم العمل به على أرض الواقع أنه إذا شغلت قوات وجيوش الدولة المسلمة التي يعيش أهل الذمة تحت رعايتها وعجزت عن حمايتهم، ترد إليهم ما سبق أخذه منهم من الجزية.

**الخلاصة:** إن الحقيقة التي لا ينبغي أن تغيب عن بال الباحث المتأمل المتحرر عن الأسبقيات الفكرية العصبية - أن الإسلام قد أعطى أهل الذمة حقوقا لم يعهدوها من قبل، ولم يجدوا لها مثيلا في أي عهد، ومن أي طرف آخر غير الإسلام، فلقد نعموا في ظله بالأمن والأمان وحرية العقيدة وممارسة شعائرهم، وقد تضافرت نصوص القرآن والسنة ومواقف الرسول وضميمتها من مواقف الصحابة والخلفاء الذين ساروا على نهج الرسول - تضافر كل هذا مؤكدا هذه المعاملة تنظيرا وتطبيقا، مثالا ودافعا، دعوة وحقيقة، إن التناوش من مكان بعيد لحمل أخذ المسلمين الجزية من أهل الذمة على غير محمله مع سوء الظن المسبق، لا يغني من الحق شيئا، ولا يضر الحقيقة الجليلة بشيء؛ إذ لم تكن الجزية أكثر من مقدار ضئيل يدفعه الذمي الذكر القادر البالغ العاقل مقابل حماية جيوش المسلمين له وتمتعه بالمرافق العامة، فأي عقل أو منطق يأبى هذا أو يعترض عليه، أي ضمير لا يطمئن إلى مثل هذا الفعل؟! وإنه لا ضير ولا حيف على أهل الكتاب - يهودا أو نصارى - لو كانوا في أمان الإسلام والمسلمين وفي حمايتهم ورعايتهم، لا جرم أنهم حينئذ آمنون، لا يمسهم أحد بسوء أو مظلمة، لا في أنفسهم ولا في دمائهم ولا أموالهم... فأين ذلك كله من فظائع الصليبيين الغربيين الذين أذاقوا المسلمين الويلات والبلايا، وساموهم ألوانا من التنكيل والقمع والإبادة، أن الإسلام وحده دين الحق والعدل والرحمة، وأنه الذي يغمر البشرية بسحائب رحمته ولطفه، وأن ما يفتريه الكاذبون على تشريع الجزية وغيرها ليس إلا القول المتهافت الهراء؛ فنصوص الإسلام الحكيمة العادلة وتطبيقه في حقب تاريخية تنفي مزاعم المبطلين وتدفع أوهامهم، وليس أصدق من التاريخ حين يقرر الواقع.

**الفصل الخامس: سر الانتشار السريع للإسلام، وخرافة الاحتلال الإسلامي**

**البحث الأول:** سر انتشار الإسلام السريع.

**البحث الثاني :** مفاهيم الاحتلال والاستعمار والغزو والفتح ، أعمال المستعمر ودوافعه.

**البحث الثالث:** خرافة الاحتلال الإسلامي، مقارنة بين دوافع ونتائج الفتح الاسلامي والاستعمار

**البحث الرابع:** جولة في كتاب: الدعوة إلى الإسلام، بحث في تاريخ نشر العقيدة الإسلامية

**البحث الخامس:** خرافة الاحتلال الإسلامي للشام ومصر والعراق.

**البحث السادس:** خرافة احتلال الإسلام لشمال أفريقيا، وقضية الأمازيغ.

**البحث السابع:** هل فتحُ المسلمين لإسبانيا وانتشار الإسلام فيها احتلال؟!.

والصفحة السوداء في تاريخ الحضارة الإنسانية.

**البحث الأول: سر انتشار الإسلام السريع.**

إن قوة الإسلام التي ما تزال سببًا في سرعة انتشاره وإقبال الناس إليه، إنما هيَّ في قوة الحق الهادي الذي يظهر باديًا على محياه فالسماحة واليسر والبساطة والفطرة والروحانية عنوانه ،فأكبر باعث لانتشار الإسلام بارزٌ في فطرته فهو موافق لسنن الله تعالى في الخلقة الإنسانية؛ لأنه يعطي القوى الجسدية حقوقها والقوى الروحانية حقوقها، ويسير مع هذه القوى على طريق الاعتدال حتى تبلغ كمالها، ([[902]](#footnote-902)) فهو يضع الإسلام قوانين عادلةً رحيمة مع الأعداء، بدون تدمير، أو ظلم، أو إبادة، أو انتقام؛ فالقرآن يَهدِي للتي هي أقوم، والرسول ابتُعِث رحمةً للعالَم كُلِّه مسلمِه وغير مسلمِه([[903]](#footnote-903)) ولم يحدث قط في أمة من الأمم ذات الحضارة العريقة أنها تركت عقيدتها لتتحول إلى دين كتابي غير الإسلام، وإنما تفرد الإسلام بهذه المزية دون سائر العقائد الكتابية، فتحولت إليه الشعوب فيما بين النهرين وفي أرض الهلال الخصيب وفي مصر وفي فارس، وهيَّ أمة عريقة في الحضارة كانت قبل التحول إلى الإسلام تؤمن بكتابها القديم، وتحول إليه أناس من أهل الأندلس وصقلية كما تحول إليه أناس من أهل النوبة الذين غيروا على المسيحية أكثر من مائتي سنة. ورغبهم جميعًا فيه ذلك الشمول الذي يجمع النفس والضمير ويعم بني الإنسان على تعدد الأقوام والأوطان، ويحقق المقصد الأكبر من العقيدة الدينية فيما امتازت به من عقائد الشرائع وعقائد الأخلاق وآداب الاجتماع ([[904]](#footnote-904)).

يعدد الدكتور حسين مؤنس تلك الأسباب، فيقول: (والخلاصة أن داعية الإسلام الأكبر هو الإسلام نفسه، فقد تضمنت عقيدته وشريعته من الفضائل ما يجعل الناس يحرصون أشد الحرص على أن يدخلوا فيها، ثم إن الإسلام يعطي الداخل فيه كل شيء ولا ينتقصه شيئًا، فإن الإنسان يكسب الصلة المباشرة بالله سبحانه وتعالى، ويجد الطريق إليه فيقف بين يديه خمس مرات في اليوم، ويدعوه دون حجاب، ويكسب الأمل في حياة أسعد وأرغد في هذه الحياة الدنيا، ثم حياة الخلود في دار البقاء، ولا يكلفه ذلك إلا النطق بالشهادتين، واتباع شريعة الإسلام، وكلها خير ومساواة وعدل والحق أن أصدق وصف يطلق على الإسلام في هذا المقام، أنه "دين طيار" ينتقل من إنسان إلى إنسان ومن أمة لأمة في سهولة ويسر، كأن له أجنحة قدسية تحمله وتجري به مجرى الريح! وإنك لتنظر إلى خريطة الأرض، وتتأمل مدى انتشار الإسلام، فتتعجب من سعته، ويزداد عجبك عندما تتبين أن ثلث هذه المساحة فحسب هي المساحة التي فتحتها الدول وأدخلت الجيوش فيها الإسلام. أما الباقية فقد دخلها الإسلام، وملأ قلوب أهلها دون جيش منظم، أو سياسة مرسومة لذلك!! إنما هو الإسلام نفسه، جعله الله خفيفا على القلوب، قريبا إلى النفوس، ما تكاد كلمة الحق تصافح أذن الرجل حتى يصل الإيمان إلى قلبه، فإذا استقر في قلبه لم يكن هناك قط سبيل إلى إخراجه منه، فهو الري الذي تظمأ إليه النفوس وتستقي منه، وهو الأمل الذي يخفف على الإنسان وطأة المسير في هذه الدنيا، ويهون عليه الموت، فالموت ليس آخر رحلة الإنسان مع الحياة بل هو المدخل إلى الحياة فحسب، وبعد هذه الحياة حياة هي أسعد وأبقى لمن صدق إيمانه واتقى. ولعل أكبر أسباب خفة الإسلام على القلوب هو: وضوحه وصدقه، فإنك إذ تؤمن بالإسلام لا تؤمن بأسرار أو أمور لا يقبلها عقلك، كما ترى في الأديان الأخرى، حتى الغيب الذي تؤمن به في الإسلام حقيقة، فإن الإنسان لا يرى الله بالعين المبصرة، وإنما يحس به في نفسه، وفي كل ما حوله بالبصيرة المنيرة، والحقيقة الكبرى في هذا الكون هي خالقه، فهو الحق ولا حق غيره، وأنت لا تؤمن بالله؛ لأن داعيك إليه يأتي بمعجزات أو خوارق، وإنما هو يلفت نظرك إلى عجائب الخلق، وكلُّ ما فيه معجز وخارق، وأنت تراه رأي العين في شخصك الذي يعيش ويتحرك ويفهم، لا تدري كيف، فإذا لم تؤمن بالله فكيف تعلل حياتك، وحركة جسدك، ونبض قلبك؟ فإذا آمنت بالله لم يكن لك مفر من أن تؤمن بنبيه صلى الله عليه وسلم الذي حمل إليك رسالته، فالله سبحانه حق، ونبيه صدق، وكل ما يعدك به القرآن حق وصدق، ولست تحتاج إلى من يشرح لك حقيقة الإسلام حتى في نفسك، وغاية ما تحتاج إليه من يذكرك بها، وهذا معنى من معاني تسمية الله سبحانه للقرآن بالذكر والذكر الحكيم([[905]](#footnote-905))).

يذهب الشيخ محمد أحمد عرفة في ذات الاتجاه أن الإسلام نفسه كدين يحمل سر انتشاره، فيقول ([[906]](#footnote-906)): (لم يشهد الوجود دينًا انتشر بسرعة جاوزت حد العجب، وعم جزءًا كبيرًا من المعمورة ودخل الناس فيه أفواجًا في زمنٍ قليلٍ مثل الدين الإسلامي. فقد انبثق كالفجر يبدو ضئيلًا ثم يستطير حتى يعم الأفق، ثم يشتد النور ويقوى حتى يكون نهارًا مشرقًا منيرًا، يكون فيه للناس غدوٍ ورواح، ومعاشٍ ومتاع.. من ذلك نعلم أن الإسلام كان يسير مسير الشمس في البلاد، ويهب هبوب الريح الطيبة في الأفكار، ويقطع الأرض كأنه الليل والنهار.. إنها لمعجزةٌ تاريخية حقًّا لم تعهد لملة غير ملة الإسلام.. ويرجع سر انتشاره إلى أمرين: في الإسلام نفسه، وفي الداعي إليه وأصحابه وخلفائه من بعده.. أما الإسلام فقد حمل عناصر الحق والخير والقوة، والجمال المعنوي).

ولو تتبعنا أقوال أهل العلم والفكر من الغرب لطال بنا المقام نظرًا لوجود اختلافات بينهم حول هذا السر، يقول فرانشيسكو جابريللي ([[907]](#footnote-907)) : (لايزال المؤرخون يختلفون حول ظاهرة انتشار الإسلام كعقيدة كونية وقوة عالمية، إنها بالنسبة لأولئك الذين يدرسون الديناميكية الغامضة لهذه العملية، لا تعد شرقية ولا غربية، كما لا يمكن إعطاؤها أي تحديد جغرافي أو ثقافي إنها فقط القوة العجيبة التي تشع من العقيدة الجديدة. ومن الدولة التي أقامتها هذه العقيدة، والتي تمت في كل اتجاه، وأنتجت حضارة موحدة إلى حد يدعو إلى الدهشة، وذلك رغم الاختلاف الشديد بين البيئات والمستويات الثقافية التي ازدهرت عليها) .

وفي الوقت الذي لا تستطيع فيه المستشرقة الإيطالية "بيانكا ماريا سكارسيا" ([[908]](#footnote-908)) تفسير سر جاذبية الإسلام، فتقول: (إن الشريعة القرآنية تمارس جاذبيتها على ملايين الناس، فالإسلام يشهد بشكل دائم إقبالًا أكثر على اعتناقه، ويصعب تفسير تنامي هذه الظاهرة في أوروبا خاصة، إذ أن الإسلام ينحو لأن يُمثل اليوم خيارًا بديلًا عن الحضارة الغربية)، يرى المستشرق الألماني "أولرش هيرمان" أن الإسلام: (دين جذاب جدًّا، وهذا يعود - ربما - إلى وضوح الرسالة الإسلامية، وجاذبية أخلاقها ولأسباب لا أعرفها!)، ويعجز "هيرمان إيلتز" عن اكتشاف هذه الظاهرة، فيقول: (إن الإسلام هو أسرع الديانات انتشارًا في العالم اليوم.. هناك إذن شيء حقيقي يجذب إليه العديد من نخبة الناس)، بينما تعجب الدكتورة الإيطالية لورا فينشيا فاليري حين تكتشف أن هناك سر يحويه الإسلام يصل إلى أن يكون قوة، ولكنها تعجز عن تحديد مكانها في جغرافية وبناء هذا الدين الذي لا يقاوَم، فتقول: (أية قوة عجيبة تكمن في هذا الدين؟! أية قوة داخلية من قوى الإقناع تنصهر به؟! ومن أي غوْرٍ سحيق من أغوار النفس ينتزع نداؤه استجابة مزلزلة؟!).

ومثلما قرن الشيخ محمد عرفة بين انتشار الإسلام وانبثاق الفجر حيث يبدو ثم يعم الأفق، ثم يشتد النور ويقوى حتى يكون نهارًا مشرقًا منيرًا، جاء رصد ووصف C.A.O. Van Nieuwenhuijze "س .أ .أو. فان نيووينهويجزه" معه من حيث التوصيف والنتيجة ويختلف عنه من حيث الأسلوب، إذ يرى أن انتشار الإسلام: (يشبه بقعة الزيت: فهو تدريجي إلا أنه فعال. كذلك فإن الكثيرين قد أشادوا بالطبيعة السلمية لهذا الانتشار. وبالفعل، كان قبول العقيدة الإسلامية عملية تدريجية. و لم يكن الاهتمام ينصب على النظر بطريقة نقدية في المعتقدات والمواقف، بقدر ما كان ينصب على التمثل الهادئ لعناصر العقيدة والسلوك)([[909]](#footnote-909)).

أما سر انتشار الإسلام عند الكاتب الأمريكي ر. ف. بودلي([[910]](#footnote-910)) فهو التوحيد، فيقول: (إن أعظم الكبائر في نظر الإسلام الشرك بالله، وأن محمدًا لم يدَّعِ لنفسه صفة إلهية، وكثيرًا ما صرح بأنه بشر يوحى إليه، وأن السبب في سرعة انتشار الإسلام عن غيره من الأديان هو عدم ادعاء النبي محمد صفة إلهية، وعدم دعوته إلى عبادة شخصية، وكذلك تسليم القرآن بصحة الديانات المنزلة من قبل) ويقول أرنولد : (إن السر الأول والأهم في الإسلام يكمن في بساطة تعاليمه ووضوحها مما شكل الأثر الأكبر في جذب القلوب نحوه، إذ كل ما يطلب من الذي يدخل فيه هو نطق الشهادتين.. إن هذه العقيدة البسيطة لا تتطلب تجربة كبيرة للإيمان، ولا تثير في العادة مصاعب عقلية خاصة، وإنها لتدخل في نطاق - أقل درجات - الفهم والفطنة، ولما كانت خالية من المخارج والحيل النظرية اللاهوتية، كان من الممكن أن يشرحها أي فرد، حتى أقل الناس خبرة بالعبارات الدينية النظرية، فهو دين فطرة بطبيعته سهل، لا لبس فيه ولا تعقيد في مبادئه، سهل التكيف والتطبيق على مختلف الظروف ([[911]](#footnote-911)).

ولقد لفت انتباه الراصدين من المستشرقين الجانب العقلي التي تتميز به العقيدة الإسلامية، والذي ساهم مساهمة فعالة وواضحة في سرعة قبول هذا الدين بين شعوب وقبائل شتى لها مشارب وعقائد وعقول متباينة، فكانت أوصافهم التي تحيط الدين الخاتم والحق بأوصاف مثل: أنه دين في جوهره دين عقلي([[912]](#footnote-912)).وهو الدين الذي يخاطب عقل الإنسان، ويضع يده على بداية الطريق ليحقق السعادة في الدنيا والآخرة [[913]](#footnote-913)، بل هو دين العقل، ولا يحتاج مثل هذا الدين إلى القهر والجبر لنشر تعاليمه، ويكفي أن الناس عندما يفهموا أصوله يسارعوا إلى اعتناقه، لأن هذا الدين منسجم مع العقل والفطرة البشرية ([[914]](#footnote-914)).

أو كما يقول ((ناجيمو راموني))[[915]](#footnote-915): (إن الإسلام هو أعظم الأديان ملاءمة لجيلنا المتحضر ولكل جيل. فالإسلام لا يفصل بين الدين والدنيا بحيث تتحول الحياة إلى طريقين مختلفين تمامًا، وهذا يشكل خلاصة الأزمة المعاصرة للإنسان. لقد اعتنقت الإسلام لأنه دين طبقات الناس جميعًا، كبيرها وصغيرها، غنيها وفقيرها، دين الأحرار والعبيد، والسادة والمسودين) ([[916]](#footnote-916)).

في حين يرى المستشرق الإنكليزي رينولد ألين نيكلسون Reynold Alleyne Nicholson بأن القرآن الكريم هو سر تقدم الإسلام، ولا غرابة في تبنيه لهذا الرأي، فهو الذي قام بترجمة القرآن الكريم إلى اللغة الإنكليزية، يقول: ((إن من أهم العوامل المؤثرة في تقدم الدين الإسلامي هو القرآن الكريم الذي منشأه الوحي الإلهي للأحكام بوساطة جبرائيل))([[917]](#footnote-917))

في المقابل تكتلت ثلة من المستشرقين وغيرهم ممن هالهم سرعة انتشار الإسلام فدأبوا لا على دراسته فحسب بل إعلان الحرب عليه دون مواربة وذلك بترديد الإفك وبث الأكاذيب القديمة/الجديدة تحت ستار البحث العلمي ظنًّا منهم أنها ستساهم في وقف جريان نهر الإسلام العذب، وتأتي على رأس ترهاتهم فرية انتشار الإسلام بالسيف تلك الأكذوبة الفجة التي دحضتها وقائع التاريخ، وأقلام ممن هم من بني جلدتهم من العلماء والأدباء المشهور عنهم الحيدة والالتزام العلمي والمنهجي.

أثبتت الأيام كذب دعواهم الساقطة، فأين هو سيف محمد وأين سيوف الفاتحين من أتباعه التي تجبر أو تُكرِه أو تضطهد؟! ولئن زالت ممالك الإسلام وتَقسَّمت دولًا ودويلات وجثم فوق صدر شعوبها الاستعمار وعانت ما عانت من الاحتلال فلما لم ترتد وتتدين بدين الغالب لتنعم بالحرية والرفاهية رغم ما مارسته أذناب هذا المستعمر من فنون وأفاعيل في تسويق عقيدته..؟! لماذا لم يلفظوا ديانة محمد وشريعة الله من قلوبهم وهم أذلة مستضعفون..؟! ولماذا وهم أراذل الأرض - كما نعتهم أحد أراذل الشرق المبهورين بالغرب - لماذا تهفو فراشات القوي الكوكبي المنتصر الغالب نحو نور الإسلام بلا إكراه أو اضطهاد أو تسويق رخيص بالمغريات كما يفعل الآخر..؟!

كما كذبت وتكذب دعواهم تلك نظرة واحدة على الإحصاءات والبيانات التي توردها بلاد الغرب ذاتها وتثبت انتشار الإسلام بين مواطنيها على أراضيها، لترد الرد المفحم على من يرددون تفاهة وخرافة السيف في نشر هذا الدين، ليعلم بعدها أين يجد سيف محمد. هذا السيف الخالد الساخن الذى يبقر بطون الشرك والذى يمضى بقدر الله؛ فسيف محمد: رحمته، عدله، سيرته، سماحة الدين الذي أُرسل به وسماحته هو صلى الله عليه وسلم؛ فالشاهد من سيرته صلى الله عليه وسلم أنه لم يُكرِه أحدًا قط على الإسلام، وإنما كان يقاتل من يحاربه ويقاتله، وأما من سالمه وهادنه فلم يقاتله، ولم يكرهه على الدخول في دينه؛ امتثالًا لأمر ربه سبحانه، حيث يقول: { لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيّ }.

يؤكد ما نقول المستشرق البريطاني لين بول ([[918]](#footnote-918))حين يقول: (إن ما اتصف به "محمد" من الصبر واحتمال المكاره، والعفو عند المقدرة، لبرهان لنا واضح على أنه كان صادقًا؛ إذ يقول: " لا اكراه في الدين " فمحمد ذو يقين راسخ وقوة عزم هائلة) ، أما جورج سيل فقد صرح في النهاية ([[919]](#footnote-919))ردًّا على أولئك: (لقد صادفت شريعة محمد ترحيبًا لامثيل له في العالم. وأن الذين يتخيلون أنها انتشرت بحد السيف إنما ينخدعون انخداعًا عظيمًا).

لم ينتشر الإسلام بالسيف، ولكنه انتشر رغم السيوف التي واجهته فلقد تمكن من التوغل في أقطار إفريقيا ومع هذا فلم يسجل التاريخ أي غزوات للمسلمين بل انتشر بالتسرب السلمي البطيء لأنه دين لا يعرف التمييز فلم يفرق بين الأبيض والأسود، ولم ينه أتباعه عن الزواج من نساء البلاد الزنجيات، فتزوجوا وتناسلوا، حتى ذهب بعضهم إلى أن اِلإسلام هو دين السود بينما المسيحية هي دين البيض.

ويشهد على هذا الكاتب المسيحي الفرنسي "هوبير ديشان" - حاكم المستعمرات الفرنسية بإفريقيا حتى سنة 1950 - حين يقول:(إن انتشار دعوة الإسلام بإفريقية لم يقم على القوة، وإنما قام على الإقناع الذى كان يقوم به دعاةً متفرقون لا يملكون حولًا ولا طولًا إلا إيمانهم العميق بدينهم، وكثيرًا ما انتشر الإسلام بالتسرب السلمى البطيء من قومٍ إلى قومٍ، فكان إذا اعتنقته الارستقراطية وهى هدف الدعاة الأول تبعتها بقية القبيلة، وقد يسر انتشار الإسلام أمرٌ آخر، هو أنه دين فطرة بطبيعته، سهل التناول، لا لبس فيه ولا تعقيد في مبادئه، سهلُ التكيف والتطبيق في مختلف الظروف، ووسائل الانتساب إليه أيسر وأيسر) ([[920]](#footnote-920)).

ولقد كتب عالم الأنثربولوجي، س.ك. ميك(1885-1965) [24] C.K. Meek في كتابه قبائل نيجيريا الشمالية: (إن الإسلام لم يترك أثرًا عميقًا في التركيب الجنسي لهذه الشعوب فحسب، بل أنه جاء بحضارة جديدة أتاحت للشعوب الزنجية طابَعًا حضاريًّا متميزًا)([[921]](#footnote-921)). هذه الأخوة التي يقر بها المبشر الأمريكي "ساليب" ([[922]](#footnote-922)): (إن المتحول إلى الإسلام يصلي إلى جانب أستاذه! إن الأخوة في الإسلام ليست دينية فحسب وإنما اجتماعية أيضًا. الإسلام لا يرسم خطًّا لونيًا بين الأبيض والأسود). وإذا كان الإسلام لم يدخل إفريقيا غازيًا بالسيوف فقد نهج نفس النهج حين دخل آسيا غازيًا القلوب بالرحمة والعدل، وتقف إندونيسيا خير شاهد على هذا وتُحدث من أراد عن انتشار الإسلام في أكثر من ألفي جزيرة فيها دون أن تلامس ثراها أقدام أي جيش إسلامي، وكذلك كان إسلام ماليزيا بدون حروب أو سيوف؛ كما يقول ديدات ([[923]](#footnote-923)).

ويذكر الدكتور أحمد شلبي ([[924]](#footnote-924)) أنه عاش في إندونيسيا سنوات ورأى بنفسه: (الإسلام وهو ينتشر بين الإندونيسيين بيسر وبساطة، وهو يهزم الديانات الأخرى والأفكار المتعددة ويتقدم إلى الطليعة لا تدفعه إلا مبادئه السمحة وتعاليمه المعقولة الهادئة البسيطة. فقد سار الإسلام وتسرب في النور وبالدعوة السلمية إلى أكثر من تسعين في المائة من سكان إندونيسيا وهم حوالى مائة وخمسين مليونًا)، لقد انتشر الإسلام بالمحبة الحقيقية عندما ساوى بين جميع أجناس البشر.. وجعل التمايز بالتقوى.. هكذا جاءت الدعوة بالمساواة نظريًّا في آيات القرآن الكريم، وأحاديث نبي الإسلام صلى الله عليه وسلم، وتجلت عمليًّا في سلوك المسلمين سواء في حياتهم أو عباداتهم ورصدتها الشاعرة الهندية ساروجيني نايدو ساروجيني تشاتوبادياي (Sarojini Naidu1879 – 1949) التي عاصرت المسلمين ([[925]](#footnote-925)) فتقول: (إن الإسلام أول دين ينادي ويطبق الديمقراطية.. عندما ينادي للصلاة في المسجد ويتجمع المصلون تُطبَّق الديمقراطية خمس مرات في اليوم عندما يركع الفلاح والملِك قائلين "الله أكبر"، وأعجبتني مرارًا تلك الوحدة الإسلامية التي جعلت البشر إخوة بالفطرة)

وتقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه ([[926]](#footnote-926)): (لا إكراه في الدين، هذا ما أمر به القرآن الكريم، فلم يفرض العرب على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام، فبدون أي إجبار على انتحال الدين الجديد اختفى معتنقو المسيحية اختفاء الجليد، إذ تشرق الشمس عليه بدفئها! وكما تميل الزهرة إلى النور ابتغاء المزيد من الحياة، هكذا انعطف الناس حتى من بقي على دينه، إلى السادة الفاتحين).

ويقارن بعض الباحثين، أمثال "بيرين"، بين فتح الجرمان للعالم الروماني والفتوحات العربية الإسلامية ويقول: (عندما انتصر الجرمان على الرومان - في القرن الخامس الميلادي - فإن الجرماني - المنتصر - هو الذي انجذب تلقائيًا إلى الروماني - المغلوب - وتخلّى تدريجيًا عن "جرمانيته" و "تَرَوْمَنَ" لأنه لم يكن يحمل دينًا أو ثقافة ليواجه بها مسيحية الرومان وحضاراتهم. أما بالنسبة إلى العرب المسلمين - المنتصرين - فإن سكان البلاد المفتوحة هم الذين انجذبوا إلى الفاتحين المسلمين و"استعربوا"؛ لأن الفاتحين كانوا يحملون عقيدة جديدة ومبادئ حضارة وليدة، أي أخذت هذه الشعوب تعتنق دين الفاتحين المسلمين وتتعلم لغتهم العربية، دون استخدام البعثات التبشيرية أو ممارسة أي شكل من أشكال الضغط. وتؤكد المصادر أن كثيرًا من سكان البلاد، الذين اعتنقوا الإسلام، أسهموا في المراحل التالية لحركة الفتوحات الإسلامية إسهامًا فعالًا ([[927]](#footnote-927)).

لا أعتقد أن هناك من يجهل قدر المستشرقة الألمانية الشهيرة الدكتورة آنا ماري شيمل ((Annemarie Schimmel)) ورسوخ علمها وتبحرها في العلوم الإسلامية، ومن ثم فإن شهادتها تقف وحدها دليل صادق يصل إلى حد التعريف الجامع المانع حين تقول ([[928]](#footnote-928)):(كلا ،إنني لم أجد في القرآن ولا في السنة أي أمر يدعو إلى الإرهاب، أو الاختطاف، أو نص يجيزهما.بل أن مدار الأخلاق في الإسلام هو القاعدة الذهبية)، وينفي المؤرخ والمستشرق الإنجليزي"A. S. ﻿Tritton " آرثر ستانلي ترتون (1881-1973) كل هذه الترهات نفيًا تامًا، فيقول ([[929]](#footnote-929)) : (أن صورة الجندي المسلم المتقدم وبإحدى يديه سيفًا وبالأخرى مصحفًا هي صورة زائفةً تمامًا). (The picture of the Muslim soldier advancing with a sword in one hand and the Qur'an in the other is quite false).

وقد اعترض الإمام ابن القيم ([[930]](#footnote-930))على من يعتمد في الخطبة على السيف إشارة إلى أنَّ دين الإسلام فُتِحَ به، فقال: (وكثير من الجهلة كان يمسك السيف على المنبر إشارة إلى أنَّ الدِّين إنَّما قام بالسَّيف، وهذا جهل قبيح من وجهين: أحدهما: أنَّ المحفوظ أنَّه  صلى الله عليه وسلم  توكأ على العصا وعلى القوس. الثاني: أنَّ الدين إنَّما قام بالوحي وأمَّا السَّيف فلمحق أهل الضلال والشرك، ومدينة النبيِّ  صلى الله عليه وسلم  التي كان يخطب فيها إنَّما فُتحت بالقرآن ولم تُفتح بالسيف). ولقد قام المستشرق البريطاني سير توماس أرنولد ([[931]](#footnote-931)) بأبحاث مستفيضة حول انتشار الاسلام انتهى إلى القول الفصل: (لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي، ولو اختار الخلفاء تنفيذ إحدى الخطتين لاكتسحوا المسيحية بتلك السهولة التي أقصى بها "فرديناند وإيزابيلا" دين الإسلام من إسبانيا، أو التي جعل بها "لويس الرابع عشر" المذهب البروتستانتي مذهبًا يعاقب عليه متبعوه في فرنسا، أو بتلك السهولة التي ظل بها اليهود مبعدين عن إنجلترا مدة خمسين وثلاثمائة سنة).

هذا التسامح الإسلامي الذي لا يجد المستشرق برنارد لويس([[932]](#footnote-932)) بُدًّا من الاعتراف به رغم عداوته للإسلام، فيقول: (كان الغرب مهددًا بإمبراطورية مناضلة ومتوسعة، تحفزها صفتان متلازمتان لكل دولة تستهدف القوة، هما شهوة الفتح والشعور بحمل رسالة، ويقويها إيمان متزمت بالصراع الدائم الذي سوف ينتهي بالنصر المحتوم. لكن من الواجب ألا نمضي في هذا التشبيه أبعد مما ينبغي. "ففي حالة الصراع بين أوربا والأتراك" كان هناك ترفع وتزمت من كلا الجانبين، وكان الأتراك هم الجانب الأكثر تسامحًا).

وما أجمل أن يقدم الفن الإسلامي برهانه على سلمية الإسلام الفاتح، فيقول أحمد محمد عيسى ([[933]](#footnote-933)): (والواقع أن تطور الفن الاسلامي وانتشاره في بلاد تمتد أكثر من ستة آلاف ميل وفي زمن يقل عن قرن من الزمان، ليس مرده إلى سلطان العرب الحربي وقوتهم العسكرية، بل الى الافكار المثالية التي دلت دائما على أنها أبلغ أثرًا من سلطان الجيوش، ونعود فنقول أنه لو كان انتشار الإسلام بحد السيف، لما قدر لتأثيره وفنونه أن يستمرا أكثر من جيل أو جيلين، ولما وجدنا مادة خصبة لموضوع هذا الحديث). لقد كافح الإٍسلام - وهو أعزل - لأن عنصر القوة كامن في طبيعته. كامن في بساطته ووضوحه وشموله، وملاءمته للفطرة البشرية، وتلبيته لحاجاتها الحقيقية.. كامن في الاستعلاء عن العبودية للعباد ([[934]](#footnote-934)). يقول الدكتور محمد حميد الله : (أن محمدًا صلى الله عليه وسلم مع أنه استولى على أكثر من مليون ميل مربع مما يعادل كل أوربا باستثناء روسيا ومع أنه كان يسكن هذه المنطقة ملايين من البشر لم يقتل في كل حروبه من طرف المسلمين إلا مائة وخمسون مسلمًا، إن هذا العدد يعادل كل قتيلًا واحدًا في كل شهر تقريبًا)([[935]](#footnote-935)).

إن الدفوع والنقول من الأقوال والشواهد التاريخية والبراهين العقلية كلها تؤدي إلى نفي تلك الفرية الشنعاء عن الإسلام المسالم، ولو لم نقصر بحثنا هذا على موضوعه ونقلناه إلى مجال مقارنة الأديان لبان بدون جهدٍ طويل من هو الدين الأحق بوسمه ووصمه بالانتشار بالسيف ، أكاد أجزم، بأنه لو لم يكن الفاتحين الأول مسلمين، لتبارى المستشرقون في وصف وتمجيد أعمالهم الرائعة، لقد كان إسلامهم هو السبب فيما نالهم من طعنٍ وتجريح على يد هؤلاء المستشرقين ([[936]](#footnote-936)). ومكمن السر الأعظم في هذا الدين هو توحيد المعبود وإفراده بالألوهية وهو أمرٌ مبثوث في الفطرة البشرية السوية قبل تلويثها بالشرك والإلحاد، فإذا مر نور الإسلام ببوصلة التنزيه تحركت حديدة القلوب الصدأة لتنجذب رويدًا في حالات أو فجأةً في حالاتٍ أخرى، فتنفِّض عنها أدران الكفر وتعلن بصوت الحق مثولها الخاضع الخاشع بين يديّ الواحد الحق - عز وجل - والتسليم له بالألوهية الكاملة والعبودية المطلقة بأحلى ما ينطق به الفم كمصب ومنبعه القلب: "أشهد أن لا إله إلا الله"([[937]](#footnote-937)).

**البحث الثاني : مفاهيم الاحتلال والاستعمار والغزو والفتح ، أعمال المستعمر ودوافعه.**

من المهم عند دراسة أي مجال من مجالات العلوم الإنسانية والاجتماعية تحديد المصطلح والمفهوم، والوقوف على دلالاته، خاصة وان المصطلحات والمفاهيم يمكن أن تحمل وجوهاً متعددة في المباني والمعاني. وعليه ينبغي أن نجلب من الخزانة المعرفية مقولة فولتير: «إن أردت أن تتحدث معي فحدد مصطلحاتك». إن الجدل يحتدم بين أرباب الفكر حول صدق وحقيقة مصطلح الفتوحات من عدمه، حيث يساوي البعض بينه وبين الاحتلال، او الاستعمار، أو الغزو والاجتياح

**أولاً: مفهوم الاستعمار:**

الاستعمار لفظة محدثة مشتقة من عَمَر، فالأصل اللغوي يفيد معنى طلب التعمير والسعي لتحقيق العمران، لكن الواقع لا علاقة له بالمعنى اللغوي والحقيقة المرة لمفهوم الاستعمار هي غير ذلك، ويعرف الشهابي وحبنكة الاستعمار موافقين لما جاء في المعجم الوسيط بأنه استيلاء دولة أو شعب على دولة أخرى وشعب آخر لنهب ثرواته وتسخير طاقات أفراده والعمل على استثمار مرافقه المختلفة. ([[938]](#footnote-938)) وهذا التعريف يشمل أنواع مختلفة من الاستعمار لا تختلف عن بعضها إلا بالأسماء وبعض الأشكال، فمن أشكال الاستعمار أن تضع دولة ما أخرى تحت حمايتها وإشرافها وتسلبها من حريتها بقدر ما يتناسب مع قوة هذه الدولة وضعف تلك، وفي الأغلب يكون للدولة المحمية شبه سيادة داخلية يمارسها حكام وطنيون تديرهم الدولة المستعمرة من خلف ستار، ومن أمثلة هذا الشكل للاستعمار ما فعلته فرنسا في تونس حيث وقعتا معا معاهدة حماية في 12/ 5/1881م ، ثم جددت في 8/ 6/1883م، وبموجب بنود هذه الحماية فقدت تونس سيادتها الخارجية وحقها في التمثيل الدبلوماسي المستقل، كما سلبت حق إبرام المعاهدات الخارجية، وعينت فرنسا آلاف الموظفين يرعون مصالحها يرأسهم المقيم العام، وما حصل في تونس كررته فرنسا في مراكش بموجب معاهدة 30/ 3/1912م وفعله الإنجليز في مصر خلال احتلالهم لها بين عام 1914 - 1922م. ([[939]](#footnote-939))

وبعد الحرب العالمية الأولى ظهر شكل جديد من أشكال الاستعمار أقرته عصبة الأمم المتحدة التي تكونت حينذاك كمنظمة أممية لنشر السلام ومنع الحروب، فقد كرست عصبة ، الأمم نوعاً جديداً من الاستعمار وهو الانتداب، حيث ورد إجازته في المادة 22 لميثاق عصبة الأمم التي اعتبرته طريقة للنهوض بالشعوب القاصرة والأخذ بيد هذه الأمم لتكون قادرة على تسيير أمورها، لكنه في الحقيقة كان مظهراً للاستعمار ووسيلة لامتصاص خيرات الشعوب. ([[940]](#footnote-940))وفيما عدا هذين الوجهين أسفر الاستعمار عن وجهه الكالح، فأعلن عن ضمه لبعض الدول إلى مستعمراته كما فعلت فرنسا بالجزائر ، فالاستعمار: "ظاهرة سياسية اقتصادية وعسكرية تتجسد في قدوم موجات متتالية من سكان البلدان الإمبريالية إلى المستعمرات... بقصد استيطانها والإقامة فيها بشكل دائم أو الهيمنة على الحياة الاقتصادية والثقافية واستغلال ثروات البلاد. وترافق هذه الظاهرة حملات عسكرية عنيفة من أجل حماية هؤلاء المستوطنين، وإرغام سكان البلاد الأصليين على القبول بهم. أما دور هؤلاء المستعمرين الأجانب فيكمن في تأمين استمرارية النهب الاستعماري لهذه البلاد. ويؤدي هذا النوع من الاستعمار إما إلى طرد السكان الأصليين... وإما إلى الاستئثار بالحكم والامتيازات. وهناك الاستعمار التقليدي الذي يكتفي باستغلال البلاد وحكمها بواسطة جيوشه وعملائه". وفي المحصلة ينهب المستعمر بشكل منظم خيرات وثروات البلاد المستعمرة، ويستغل الشعب الأصلي؛ ليسخره كعمال محطماً كرامته وشوكته، ويسعى لتدمير ثقافته وحضارته ولغته وهويته وحتى دينه إن استطاع؛ ذلك لأن المستعمر يسعى للتسلط على كل ما في البلاد وتطويعها لمصلحته، محاولاً إطالة مدة الاستعمار لأطول ما يمكن.

**ثانياً: مفهوم الاحتلال:**

"هو قيام دولة بإسقاط حكومة دولة أخرى لتحكم بدلاً منها، وقد يبقي الاحتلال على الحكومة المحلية كواجهة أو أداة لتنفيذ أوامر المحتمل وتوجيهاته، وهذا لا يخرجها عن وصف الاحتلال وإنما هذه صورة من صور الاحتلال، ولكي يحدث الاحتلال فلا بد أن يسبقه غزو، لأنه وسيلة له، وهذا الغزو تبلغ ذروته في صورته العسكرية المباشرة، وذلك لان للغزو عدة صور كالغز والثقافي والاقتصادي والإعلامي"، إن سيطرة جيش دولة ما لأراضي دولة أخرى بالقوة والعنف والعداء ينجم عنه الاحتلال، "مع ما يستتبع ذلك من قيام ظروف خاصة تزول فيها سلطة الحكومة الشرعية للبلاد أو للمنطقة المحتلة. فتصبح القوة الغازية المهيمنة على إدارة المنطقة المحتلة. وبالتالي تقوم بدور السلطتين التشريعية والتنفيذية، لضمان مصالحها الخاصة. وخلق أوضاع تمكنها من استغلال ثروات الأرض المحتلة، وفرض السياسات التي تناسبها وتضطر بعض الأحيان إلى احترام حد أدنى من الحقوق الوطنية (حقوق الأفراد، وحقوق الملكية)".

**ثالثاً: مفهوم الغزو- الاجتياح:**

تشير كلمة الغزو كما في المعجم الوسيط "السير إلى قتال العدو ومحاربته في عقر داره"، وهو يعني في علم السياسة "عملية دخول منظم إلى أرض تخص جماعة أخرى دون إرادة أهلها، بهدف الاستيلاء عليها واحتلالها ظلما وعدوانا. وهناك أمثلة عديدة في التاريخ الحديث على الغزو العسكري في الحروب. أما أشهر أمثلة الغزو الاستيطاني فهو الغزو الصهيوني لفلسطين بواسطة الهجرة المنظمة والحماية الإمبريالية والعنف والتهجير والاحتلال المسلح".

**رابعاً: مفهوم الفتوحات:**

تشير كلمة فتح البلد في المعجم الوسيط إلى "التغلب عليه وتملكه"، أما المفهوم السياسي للفتوحات فهي "ضم البلاد المفتوحة إلى الدولة الفاتحة، واعتبارها ولاية من ولاياتها، وتطبيق النظام الحاكم في البلد الأم على الولاية الجديدة"، "ولقد عرفت الفتوحات العربية مع ظهور الإسلام وبعده مبادئ أكثر وضوحا وعدالة، مستمدة جذورها من القرآن والسنة وتعليمات الخلفاء. ويعود حسن معاملة العرب لأهالي البلاد المفتوحة، إلى أن الفتوحات العربية لم تكن تستهدف استعمار الأراضي والسكان، وإنما كانت تستهدف نشر الدعوة والجهاد في سبيل الله"، وهو ما سيتضح بجلاء.

**خامساً: الفرق بين المفهومات:**

الغزو يأتي في لغة العرب بمعنى القصد والسير إلى قتال الأعداء، لذلك فاللفظة محايدة، ولا تحمل معنى الخير أو الشر، ولا تقوّم بالصواب أو بالخطأ، ومن المعلوم في كتب السير والتاريخ بأن حروب الرسول كانت تسمى غزوات، وقد كان النبي يقول لقادة الصحابة المجاهدين: "اغز باسم الله وفي سبيل الله..."، "والفتح والاحتلال والاستعمار هو ما يعقب الغزو، فإذا غزا قوم بلداً من البلاد فقد يتوج غزوهم بالنجاح فتكون النتيجة فتحه أو احتلاله واستعماره، وقد لا يتوج بالنجاح فيرجعوا خائبين"، أما كلمات "فتح" من جهة و "احتلال" و "استعمار" من جهة أخرى، جميعهم كلمات متحيزة، تحمل رأي مستخدمها، فحينما ينظر القائل أو الباحث للغزو على أنه حدث خير يسميه فتحاً، وحينما يراه حدثا سيئاً يسميه احتلالاً. وعليه فإن الخلاف يكون بين كلمتي الفتح من جهة والاحتلال والاستعمار من جهة أخرى وليس الغزو بالمفهوم السابق.

**الفرق بين الفتوحات وحروب الاستعمار والاحتلال:** هناك فرق كبير بين الفتح من جهة، وبين الاحتلال والاستعمار من جهة أخرى، وهذا الفرق يمكن في ثلاث محاور: الدوافع، الأهداف ، والنتائج.

فالعنف في الإسلام لا يشكل الأولوية وإنما يقع في مرتبة أدنى؛ لأن الأولوية في الفتوحات الإسلامية هي للعقيدة ونشرها، وتوحيد الشعوب والقبائل بالإسلام تحت حكم الإسلام، وهذا يشكل اختلافاً جوهرياً في الحالات الأخرى(الاستعمار والاحتلال ) التي يشكل العنف والاستبداد الأولوية والمرتبة المهمة والمكانة العلية، إن العقيدة الإسلامية وهي سلاح الفاتحين الأمضى "تمنع إكراه الناس على اعتناقها {لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} فسيف الإسلام لم يشهر في وجه المستضعفين، وإنما في وجه القياصرة والأكاسرة الذين يملكون الجيوش ويتسلطون على العباد. إن العنف في حالات التوسع والعدوان يشكل شرط الوجود إلى الغاية التي ترمي إليها، وسرعان ما يصبح تطوير العنف وتعزيزه غاية في حد ذاتها".

ومن خلال استقراء التاريخ الإسلامي يتجلى الهدف المرجو من الفتوحات إذ يختلف اختلافاً جوهرياً عن أهداف الاحتلال والاستعمار، فالفاتح الأول الرسول والفاتحون من بعده لم يهدفوا إلى بناء امبراطوريات تخضع الأقوام الخارجية (الشعوب الأخرى)، وتحقق عليها السيادة الطاغوتية (استعباد، نهب، قهر، استغلال طاقات، النفوذ..) "ولكنها انطلقت وهي تحمل عقيدتها ولا تحمل مشروع عداء تجاه الخارج؛ لتقنعه على حملها، فتتوحد معها ويصبح الجميع (الداخل والخارج) في ظل الإسلام أمة واحدة. فقد هدفت الفتوحات إلى "تحقيق الوحدة مع الخارج ومساواته بنفسه من خلال العقيدة الإسلامية التي تقضي بذلك والتي تغرس في عقل ذلك العربي وقلبه الآيات الكريمة{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} [الحجرات 10]، {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [الحجرات 13]، وكان الرسول قد غرس في نفوس القادة والمجاهدين أن لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى" .

**إن من نتائج الاحتلال:** السيطرة العنصرية والتمييز العنصري: وقد حدد الإسلام موقفه منهما بقول رسوله: (لا فرق بين عربي و أعجمي ولا بين أبيض وأسود إلا بالتقوى) ،

ابتزاز خيرات الشعوب، ونهب خيرات الأمم، والتجزئة واغتصاب الأراضي: وقد خلّص الإسلام سكان البلاد المفتوحة من الضرائب الباهظة التي كانت مفروضة من قبل الفرس والروم، والجزية التي يتذرع بها المستشرقون المغرضون أو المفكرون العرب المتأثرون بالمدارس الغربية مبلغ لا يذكر مقابل الخدمات الجليلة التي يستفيد منها الذمي، ويدفع المسلم أضعاف ما يدفع الذمي.

إبادة السكان الأصليين، وانتشار الرقيق: وقد جاء الإسلام فحرر الرقيق، وهو لم يعرف إبادة الشعوب.

انخفاض مستوى المعيشة، والجهل، وتأخر الصحة والخدمات الصحية...الخ:

أما الفتوحات فقد عمت الرفاه في البلاد التي فتحت، وعمت نهضة علمية وطبية فكان العلم للجميع... وبالتالي الاحتلال يؤدي إلى التخلف. أما الفتح الإسلامي فأدى إلى الازدهار والتطور.

ويمكن أن نلحظ بصورة دامغة عند التمحيص في التاريخ الإسلامي العسكري أن هناك فتوحات لا حربية تكررت، وسمحت للناس باختيار الدين الجديد نظراً لما يتمتع به هذا الدين من تحقيق للعدالة والمساواة التي لم تكن متوافرة في ديارهم، وفي كثير من المواقف تم إعطاء البلاد المفتوحة فرصة لفتح الأبواب دون حرب، وهذا ما حصل في العديد من المدن التي دخلها المسلمون دون حرب، وأقاموا فيها أوامر الله فأنصفوا الضعفاء وعدلوا بين الناس.

لذلك كله، فإنه "من الظلم الفادح، والخطأ الواضح، أن توضع الفتوحات العربية الإسلامية في مصاف حروب التوسع والعدوان، أو أن يوضع تشكيل الأمة الإسلامية العالمية في السلة نفسها مع تشكيل الإمبراطوريات العالمية. ذلك أن تلك الفتوحات الإسلامية لم تكن عملية توسعية عدوانية بقصد إخضاع العالم تحت سيف العرب، ومن أجل مصلحة العرب، وفي ظل امتياز العرب (كقوم) على الآخرين واستبدادهم بهم، بل هي عملية، تهدف إلى مساواة الشعوب جميعا في ظل العقيدة الإسلامية. ومن ثم تكوين أمة واحدة هي الأمة الإسلامية".

إن التاريخ الإسلامي شهد حقاً ما يسمى بالفتح الإسلامي السامي والنبيل، لكن ذلك لم يخل من استثناءات بدأت تظهر في بعض الحروب والفتوحات حيث حصلت بعض التجاوزات، التي لا يقاس عليها، ولكن القدر الأكبر من الفتوحات حدث بشكل سلمي وحسب المعايير الإسلامية مما دفع الناس للدخول في دين الله أفواجاً.

**ما الذي يفرق الفتوحات الإسلامية عن أن تكون احتلالاً كسائر الغزوات التوسعية لغيرها من الأمم؟!**

الجواب يطول ويتشعب، لكن خلاصته هو النظر إلى طبيعة "الحروب" في كل من التصور الإسلامي والتصور الغربي، مع العلم أن هذه الأمة التي هي آخر الأمم تحمل رسالة الهداية للعالمين، فالخلاصة أن المسلمين ينظرون إلى هذه الحياة من منظار التدافع بين الحق والباطل، مهمتهم فيها إخراج الناس من الظلمات إلى النور بمعنى إدخالهم في الدين ورفع المظالم عن المستضعفين .. ومن ثَمَّ فهي رؤية رسالية تماماً، تتعلق بالأفكار والعقائد والقناعات والتصورات، بينما الرؤية الغربية كما تعرض نفسها تحوم حول "الرخاء والرفاهية"، أي أنها رؤية مادية في طبيعتها، وتختلف حول هذا الهدف النظريات والفلسفات، فيختلفون حول تحقق هذا الهدف من خلال السيطرة على الأسواق بنظام مركزي، أم من خلال ترك الحرية للأسواق لتنظيم نفسها، أم ببعض الخلط بين الطريقتين. وبغير دخول في تفاصيل تاريخية وفلسفية فإن المسار العام للحضارة الغربية تاريخياً انتهى إلى العلمانية المادية والتفسير الوضعي للعلوم الإنسانية، وسيادة "القوة" كمعيار وحيد يُقاس عليه وإليه ولهذا أخرجت هذه الفلسفة تفسيراً صراعياً للحياة، يجعل الصراع من قوانين الحياة وطبائعها ليهلك فيه الضعيف لصالح الأقوى، وليس في هذا أي ضرر أخلاقي، لأن الأخلاق نفسها صارت من العلوم الوضعية لا المعيارية، أي أن علم الأخلاق هو "دراسة الأخلاق كما تظهر في الواقع كطبائع وقوانين" لا "دراستها كمطلق ينبغي أن يُتطلع إليه

ولهذا فيمكن بسهولة أن تنشأ في سياق الحضارة الغربية فلسفات ترى أن التخلص من الضعفاء والفقراء عمل جليل وواجب، بينما يمتنع تماماً أن تظهر مثل هذه الآراء في سياق الحضارة الإسلامية لتناقضها الكامل مع أصول التصور الإسلامي ونصوصه الصريحة. في ظلال الفلسفة الغربية يتأسس علم الاقتصاد –كمثال- على قاعدة أن الموارد محدودة بينما احتياجات البشر غير محدودة، فيكون التعريف البسيط للاقتصاد هو: إدارة الموارد المحدودة لتلبية الاحتياجات غير المحدودة، بينما يمتنع هذا التصور كله في التصور الإسلامي الذي يؤمن أن الله خلق الكون بحكمة وتدبير وميزان، وأن احتياجات البشر تكفيها الموارد المخلوقة لهم في الأرض، إذ الأرض كلها مسخرة لهم، وكل ما فيها قد خُلِق بتقدير {وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ (19) وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ (20) وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ} [الحجر: 19 - 21].

وإذن، فالإشكال في الحضارة الغربية إشكال في طبيعة الكون نفسه، ذلك الذي يحتوي على موارد محدودة لا تكفي البشر، ومن ثم يكون منطقياً أن تظهر حلول تقوم على التخلص من البشر في كل مراحل تاريخ الغرب وفي كل مذاهبهم، وهو ما كان: فإن الملك ليكورجوس (الوثني) حاكم إسبرطة كان يقتل الأطفال الضعفاء والمشوهين لأنهم لن ينفعوا المجتمع ولا الدولة، وهو ما نادى به بعد قرون طويلة نيتشه (الملحد) الموغل في الفردية والساعي إلى إيجاد الإنسان السوبر مان، وبينهما القس (المسيحي) الشهير مالتوس صاحب نظرية أن الفقر والمرض والزلازل أشياء إيجابية، وهي نوع من تكفير الطبيعة عن خطاياها في الإتيان ببشر أكثر من مواردها.

إن انطلاقة المسلمين إلى الجهاد وفتح الأراضي لم تكن تحمل أية قيمة مادية تهتم بجباية الأموال واستخلاصها من البلدان المفتوحة، بل بنشر الدين ودعوة الناس إليه، ولهذا فإن هذه الحركة سعت في تعمير البلدان المفتوحة لا في إفقارها واستخلاص أموالها لصالح العاصمة الإسلامية، بل وكثيراً ما تكرر في التاريخ أن تنهض عاصمة في أقصى المشرق أو أقصى المغرب بينما تكون العاصمة الإسلامية أقل منها حالاً في الحضارة والعمران، بينما لم يكن ممكناً أن يحدث هذا في حقبة الاحتلال الغربي الذي كان منهجه استخلاص موارد البلاد لحساب تحقيق رفاهية بلاده.

ليس يوجد في التاريخ عاصمة تحت الحكم الغربي استطاعت أن تفوق باريس أو لندن أو واشنطن أو موسكو، بينما نستطيع أن نعدد مناطق على وجه هذه الأرض لم تكن شيئاً مذكوراً في التاريخ إلا في فترة الحكم الإسلامي مثل إسبانيا وصقلية وعواصم آسيا الوسطى، فلقد دخل الإسلام هذه المناطق ولم تكن قبله شيئاً، ثم أُخْرج منها فعادت بعده لا شيء في مسرح التاريخ، ولم تكن فيها عواصم الخلافة الإسلامية، بل كلها كانت بعيدة عن عاصمة الخلافة.

وليس يوجد في التاريخ قوم دخلوا في دين المحتل أفواجاً دون أن ترصد واقعة واحدة فيها إكراه على اعتناق هذا الدين، بل قوم يجاهدون مع الفاتحين لفتح المناطق التي تليهم (مثلاً: طارق بن زياد فاتح الأندلس مغربي وليس عربياً)، بينما لست تجد في عصر المحتلين الغربيين جنوداً من الأقوام الواقعين تحت الاحتلال في الجيوش إلا بطريقة الإكراه والإجبار، وهذا كله فضلاً عن الأخوة الحقيقية التي يتعامل بها المسلمون مع من دخل في دينهم مقابل العنصرية والطبقية القبيحة التي يتعامل بها المحتلون الغربيون مع الجنود الذين أجبروهم على الحرب في صفوفهم ،ونستطيع أن نعدد مع ذلك كله أخلاق المسلمين في الحروب مقارنة مع أخلاق غيرهم في الاحتلال، وهذا حديث يطول ويطول، ونستطيع أن نكتب فيه كتاباً كاملاً لا يقل عن ألف صفحة نعتمد فيه فقط على أقوال المؤرخين الغربيين دون سواهم. فإن شهرة هذا تُعجز عن كتمانه أو إخفائه.

إن مجرد الانطلاق من رؤية رسالية قيمية ترى واجبها في نشر دين ورفع مظالم عن المظلومين يختلف اختلافاً هائلاً في طبائعه وسياساته عن الانطلاق من رؤية مادية نفعية غايتها تحقيق "القوة"، وقد صدق من قال:

حكمنا فكان العدل منا سجية .. فلما حكمتم سال بالدم أبطح

وأحللتم قتل الأسارى وقد .. كنا نمر على الأسرى نمن ونصفح

فحسبكم هذا التفاوت بيننا .. وكل إناء بالذي فيه ينضح.

إن من أبرز الفروقات بين الفتوحات الإسلامية والاستعمار "أن جيوش المسلمين طوال التاريخ ـ ومهما بلغ ظلم خلفائهم ـ لم تقم بإبادة جماعية في أي مدينة أو قرية أو بلدة فتحوها، بمعنى قتل رجالها ونسائها وأطفالها، على عكس ما كان يحدث في موجات الغزو الأخرى، والتاريخ أكبر شاهد على ذلك". وإن المعارك في الفتوحات الإسلامية تنتهي بانتهاء المعركة، ولا ينتقل الجيش إلى المدن، ليستمر في قتله واستباحته للمدن، كما أن البلدان التي فتحها المسلمون بقي أهلها هم الغالبية فيها، بينما أبيد في أمريكا الشمالية 400 قبيلة من سكانها الأصليين الهنود الحمر وصاروا أقلية في وسط البيض" "وكذلك أبيدوا في أستراليا فلم يبق من أهلها الأصليين إلا بضعة آلاف منهم، ويقدر علماء الإحصاء عدد أهل أستراليا الأصليين لو لم يتعرضوا للإبادة خلال أربعة قرون حوالي (300) مليون نسمة حاليا بالزيادة الطبيعية".

وعن طبيعة تعامل المسلمين مع أديان البلاد المفتوحة وثقافاتها، فالمسلمون حافظوا على ذلك كله، فبقيت اليهودية والنصرانية والصابئة والمجوسية وغيرها، ليقيم أهل تلك الديانات شعائرهم وطقوسهم الدينية، في كنائسهم ومعابدهم ودور عبادتهم، وتمت معاملتهم كأهل كتاب وأهل ذمة"، كما إن المسلمين طوال فتوحاتهم، حافظوا على تراث الأمم المفتوحة، ولم يحرقوه حتى لو كان وثنيا ومخالفا للعقيدة، كفلسفة اليونان، وتراث الهند والفرس، ولم يتخلصوا منه بالحرق وغيره كما حدث في موجات الاستعمار المختلفة، وقارن بين تقبّل المسلمين لشعوب الأمم الأخرى حينما فتحوا بلادهم، بأجناسهم وأديانهم المختلفة، وبين ما قامت به أوروبا حينما أبادت البروتستانت مع كونهم يحملون ذات الجنسية، ويدينون بذات الدين.

أن من أبرز الفروق بين الفتوحات الإسلامية والاستعمار أن "المسلمين لم يتعاملوا مع الشعوب الأخرى كعبيد، لأن الأصل عندهم حرية الشعوب الأخرى، وإن كانوا قد استعبدوا من حاربهم على وجه خاص، على عكس الرومان واليونان والفرس الذين كانوا يستعبدون من يغزونهم، ويسطون على أرضهم، كما أن المسلمين "مارسوا سياسة الحرية الدينية في فتوحاتهم، فلم يجبروا الأمم والشعوب الأخرى على الدخول في الإسلام، بل تركوا لهم حرية الاختيار التامة"، وسمحوا بأربعة أديان أخرى على الأقل (النصرانية واليهودية والصابئة والمجوسية)، أما كيف تتوافر الحرية الدينية مع إلزام المسلمين كل من اختار البقاء على دينه بدفع الجزية؟ فالجواب أن الجزية في التشريع الإسلامي، والتطبيق التاريخي تقابل الزكاة التي يدفعها المسلمون في الدولة الإسلامية، وربما ما يؤخذ منهم أقل مما يدفعه المسلمون في زكاتهم. والجزية لا تفرض إلا على الرجال المقاتلين، ولا تفرض على النساء والأولاد والشيوخ".

لكن هل كل الفتوحات الإسلامية في موجاتها المتعاقبة كانت على سوية واحدة، وهي في الحقيقة ثلاثة مراحل وموجات من الفتوحات، الأولى مرحلة الراشدين، والثانية: مرحلة الأمويين، والثالثة: مرحلة العثمانيين والسلاجقة الأتراك، فإن مرحلة الراشدين كانت حربا دفاعية (الدفاع الاستباقي)، مقرونة بارتباطها بنشر الدعوة الإسلامية، ولم يحاربوا إلا من حاربهم، لكن في المرحلتين التاليتين، وإن كان الغالب فيهما نشر الدعوة، فقد كانت لغايات بسط الهيمنة والتوسع والسيطرة على مناطق استراتيجية لصالح المسلمين والدولة القائمة، وكذلك فإن الأبعاد السياسية والاقتصادية في بعض المراحل والمحطات من فتوحات الأمويين ومن بعدهم، كانت أكثر حضورا من البعد الديني، لكنهم في غالب الأحوال التزموا بمبادئ الإسلام، وتخلقوا بأخلاقه في حالتي الحرب والسِّلم.

إن غزوات الرسول عليه الصلاة والسلام كانت دفاعية بامتياز، وإن الخلافة الراشدة كانت استمرارا لما كان عليه الحال في عصر الرسول عليه الصلاة والسلام، وإن الحرب كانت معلنة بين المسلمين وبين الفرس والروم، الذين كانوا يتربصون بالمسلمين الدوائر، ومن حق المسلمين أن يدافعوا عن أنفسهم، فهم في حالة حرب مع الآخرين، ومن يريد الاستزادة فعليه بكتاب "مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة"، لمؤلفه: محمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي، ففيه رصد وتوثيق لطبيعة الحراك السياسي والحربي في العهد النبوي والخلافة الراشدة، ومنها يُستخلص أن الحروب الإسلامية كانت لتأمين الدولة الإسلامية، ونشر دعوة التوحيد الإسلامية، والتصدي لكل الأعداء الخارجيين.

إن الفتوح لها شروط آداب ومهمتها تقليل القتل لأقل قدر ممكن و يقاتل إلا من يقاتل والسلم مقدم والعملية كلها لأجل اعلاء كلمة الله في الأرض ومن اجل ان يحصل المسلمون على الشهادة ودخول الجنة، أما الاستعمار أو الاحتلال من غير المسلمين فهو من أجل مطامع مادية ودنيوية، وهي بأساليب همجية ولا يرقبون إلا ولا ذمة، وشهوة القتل والنهب مسيطرة دائما خلال الحرب وبعدها، إن الفتح يفتح قلوب الشعوب قبل بلدانها ممَّا يجعل تلك الشعوب تصطبغ بصبغة الفاتحين و تتحد معهم ،حتى تكون تلك الشعوب هم الفاتحون الجدد لمن بعدهم من البلدان كما حدث في زمن الفتوحات الاسلامية حين دخل الناس في دين الله أفواجا هذا عدا الدول التي دخلها الإسلام سِلمًا مثل إندونيسيا وماليزيا والمالديف بقيت دول إسلامية وبقي الإسلام فيها .

**البحث الثالث: خرافة الاحتلال الإسلامي، مقارنة بين دوافع ونتائج الفتح الاسلامي والاستعمار**

ليتبيّن مدى ضحالة وخرافة أن الإسلام استعمار واحتلال يجب مقارنة فتوحات التاريخ بفتوحات الإسلام لتظهر أوجه الخلاف وكذلك تتبين بتعريف الاستعمار ومعرفة آثاره وهل ترك الاسلام مثل هذه الآثار ثم نعرض ما قاله التاريخ عن حركة الدعوة الإسلامية وانتشارها السلمي الدعوي بتحوّل أهل البلاد للإسلام بالتدريج .

**الفاتحون والتاريخ :** عرف التاريخ فاتحون كثيرون : **كالهيكسوس** احتلوا مصر وعادوا منهزمين يحملون حضارة مصر ودياناتها وأنماط معيشتها ، **والإسكندر المقدوني** حاول إقامة حضارة عالمية بلغة اغريقية وتفكير واحد فخاب وفشل بعد حروب ظالمة وقسوة وفجور ثم انقسمت مملكته بعد موته متناحرة متخاصمة ، **والهون والجرمان والفندال** الذين غيروا وجه اوروبا وصفت حروبها بالبربرية لما رافقها من وحشية وسفك دماء وتهديم وحرق مدن ثم ابتلعتهم حضارة الرومان المغلوبة وصهرتهم كليا ، **وقبائل المغول** غيروا وجه آسية كلها من الصين لفلسطين لكنهم لم يستطيعوا أن يقيموا حضارة بل انصهروا في حضارة البلاد المفتوحة وعادوا وهم يعتنقون ديانة البلاد المغلوبة .

لماذا لم تستطع الحضارة البيزنطية أو الفارسية أن تبتلع العرب البداة ؟ لأنهم حملوا مشاعل حضارة متكاملة ، حملوا رسالة السماء فصهروا ولم ينصهروا انطلقوا بمحبة وإخاء ومساواة وإنقاذ فرحت بهم الشعوب ، لم ينتصروا في المعارك فقط بل في ميدان الإخاء الإنساني وفي ميدان العلوم والفكر وفي ميدان القضاء على الطبقية والفوقية التي تمتع بها حكام المناطق التي انتشروا بها ، حملوا رسالة الإنسان أخو الإنسان لا يظلمه ولا يتعالى عليه ، إن الفتخ الاسلامي لم ينحسر عن غالب ومغلوب عن عزيز وذليل ، بل انحسر عن تحرير وسلام بين الفاتحين والشعوب انحسر عن وحدة في العقيدة والفكر.

سر انتصار الإسلام وبقائه هو الروح المعنوية التي تحلى بها الجيش الاسلامي والتي سماها المستشرقون : القوة الخفية! جهلا وهضما لحق الاسلام إنها قوة الايمان والقرآن في قلوب المؤمنين فقد كان المجاهد يقوم بأعمال يتمجد بها أبد الدهر لكنه يخفي اسمه ولا يعلنه ويقنع بثواب الله فقط . يذكر التاريخ أن قتيبة الباهلي وقع بين شقي رحى من الترك وهو في هذا المأزق الحرج قال انظروا إلى محمد بن واسع ماذا يصنع ؟([[941]](#footnote-941)) فأجابوه هو قائم هناك يشير بإصبعه للسماء فيشرق وجه قتيبة ويقول : والله لهذا الإصبع أحب إلي من عشرة آلاف سيف تشهر ، اقدموا على بركة الله منصورون .

كم من فتى فتحت بلاده فقام يخدم الإسلام وعلومه ثم صار قائدا فاتحا يحمل راية الفاتحين ويسير معهم لنشر الرسالة مخلصا لها ، لقد كان والي البلاد أجيرا خادما ، قال عمر بن الخطاب دلوني على رجل استعمله على أمر قد أهمني من أمر المسلمين : قالوا فلان قال ضعيف قالوا فلان قال لا حاجة لي به قالوا من تريد ؟ قال : أريد رجلا إذا كان أميرهم كان كأنه رجل منهم وإذا لم يكن أميرهم كان كأنه أميرهم ، قالوا ما نعلمه إلا الربيع الحارثي قال صدقتم ، فولاه ([[942]](#footnote-942)). فهذا التخيير للإدارة كان من أسباب محبة الشعوب للفاتحين .

كان حيث الإسلام والإيمان حديث المسلم أينما حل ّفهو داعية كما يقول داوتي ([[943]](#footnote-943)) : "حديثهم دائما عن الدين وفي هذا الحديث ما يذكرهم بما ترتاح إليه نفوسهم من التقوى والورع ويقول مراتشي([[944]](#footnote-944)) (Marrcci) الذي عاش في القرن السابع عشر : لو قارن كافر بين أسرار الحالة الطبيعية البسيطة التي فاقت الذكاء البشري أو التي هي على الأقل من الصعوبة بمكان إن لم تكن مستحيلة وبين عقيدة القرآن لانصرف عن الأولى في الحال وأسرع إلى الثانية في ترحيب وقبول ". إنه دين عقلي مع البساطة الجوهرية في الصورة التي يصاغ فيها هذا الدين فكانت العقيدة تمتلك قوة عجيبة لاكتساب طريقها إلى ضمائر الناس .ويقول الأسقف لفروي([[945]](#footnote-945)) :Lefroy أن سر القوة الخارقة التي أظهرها الإسلام في أزهر عصوره في فتوحاته وتقدمه كان في إدراك هذا الدين وجود الله وهذا الذي أمدّ جحافل المسلمين بوسائل الفتح التي لا تقهر فبعث فيهم ازدراء الموت ذلك الأمر الذي ربما لم نعرفه قط في أي نظام سابق .

إن الروح الإيمانية العالية التي حملها الفاتحون وما حواه هذا الدين من أفكار ومبادئ سهلة توافق العقل البشري وأخلاق الفاتحين الذين حملوا الرسالة في مختلف المجالات العسكرية منها والإدارية هذه المعاني جعلت المسلم ينفرد بالمثالية فانطلق فردا في أمة استودعت فيها قوة عجيبة . كما انفرد جيش الفاتحين بميزة عظيمة وهي معدومة في الأمم الأخرى وهي أن المسلم ما كان لينهزم حين يستشهد قائده ، بل ينتخب القائد الجديد فورا كما حدث في مؤتة والبويب ونهاوند بينما كان بدو التاريخ أمثال الهون والجرمان والمغول يتبع راعيا يقودهم نحو المرعى ، فكان جمع هذا القطيع ينفض عندما تنقضي حياة راعيهم كما حدث بعد مقتل أتيلا وجنكيز خان . وقد تنقضي فترة طويلة حتى يتهيئ لهذا القطيع راع يجمع شتاته أما العربي المسلم فكل واحد في قافلة حدد اتجاهها وعرف هدفها فلئن قتل القائد فإن القافلة تسير بقائد جديد في نفس الطريق المحدد .

والآن زال سلطان الفاتحين الذين عرفهم التاريخ بزوال سلطانهم السياسي ، أما حضارة الإسلام فهي رغم التبشير لا تزال باقية في كل بقعة كانت تحت السلطان السياسي ورغم انحسار السلطان السياسي للفاتحين المسلمين فإن مئات الملايين لا تزال تهفو بقلوبها إلى بقعة الإسلام (مكة المكرمة) فتتوجه نحوها خمس مرات كل يوم وتتطلع إليها بشوق لحج أو عمرة وإذا ذكر نبيها صلوا عليه بشوق حبا واحتراما فأين العامل السياسي والضغط العسكري .

لقد بقي الإسلام لأن المسلمين الأولين ليسوا كغيرهم من الفاتحين إنهم لم ينقلوا الإسلام إلى الأمم ولكن نقلوا الأمم إلى الإسلام ،و الإسلام فريد من نوعه في فتحه ثلاث جبهات عسكرية للقتال في آن واحد بيزنطة في الشام وفارس في العراق وإفريقيا بعد اليرموك وقد تحقق النصر في الجبهات الثلاث لأنه يملك قوة لا تقهر ([[946]](#footnote-946)).

**الاستعمار والاحتلال :** من صور الاستعمار التي حدثت في العالم : استيراد وشراء الزنوج من أفريقيا بل اختطافهم بأعداد هائلة (20 مليون) وترحيلهم للقارة الأمريكية وأوروبا للأعمال القاسية فبعد إبادة الهنود الحمر احتاج المهاجرون البيض عمال فاسترقوا سكان قارة بعد أن أبادوا سكان قارة ! ، وسيطرة التمييز والتفرقة العنصرية وإبادة السكان الأصليين ( أمريكا واسترالية روديسية جنوب افريقيا أو تشريدهم كما في فلسطين ) ، ثم تطاحن المستعمرين على خيرات الأمم وذهبها وموادها الأولية ونهبها لبلادهم لإقامة صرح الصناعة ، إفقار البلاد الزراعية وربطها بقروض مشروطة وأحلاف وقواعد واستعمار اقتصادي تجلى في احتكارات وضغوط اقتصادية .

كانت نتائج وآثار الاستعمار والاحتلال : التجزئة واغتصاب الأراضي والتخلف الاقتصادي في البلاد المستعمَرة و إبقائها معتمدة على وسائل الإنتاج البدائية والتدخل في علاقاتها الاقتصادية وانخفاض مستوى المعيشة لحد الفقر وتأخر الصحة وعجز الخدمات الصحية وانتشار الجهل والأمية وقصور التعليم وإفقار البلاد للفنيين والعلماء لإعاقة النمو ، وانتشار الرقيق في أوربة وأمريكا وبقاء دول عنصرية ليومنا يسيطر فيها الأبيض ، فهل نستطيع استنادا لمفهوم الاستعمار وآثاره ونتائجه أن نسمي الفتح الاسلامي احتلالا استعماريا ([[947]](#footnote-947)).

إن الإسلام لم يكن استعمار واحتلال لأنه جاء فحرر الرقيق ومنع وحرّم استرقاق الأحرار ، ولم يعرف الاسلام إبادة الشعوب وقمع الحريات للمواطنين وإكراههم على عقيدة الفاتحين ، ولم يعرف السيطرة العنصرية والتمييز العنصري وحدّد موقفه ب (لا فرق بين عربي وأعجمي ولا بين أبيض وأسود إلا بالتقوى ) فلقد رفع الإسلام بلالا العبد الأسود فوق الكعبة وجعل منه معلم للبيض وجعل سلمان الفارسي من آل البيت ، أما ابتزاز خيرات الشعوب فلم يعرف عنها الاسلام شيئا فلقد خلّص الاسلام سكان البلاد المفتوحة من الضرائب الباهظة التي كانت مفروضة من قبل الروم والفرس والحكام ، أما الجزية كما مر وسيأتي فهي مبلغ زهيد مقابل خدمات يستفيد منها أهل الذمة وتعبير عن رضاه عن السلطة القائمة وأنه تابع لها ويدفع المسلم أضعاف ما يدفع الذمي .

عمّ الرفاه البلاد التي فتحت لاستتباب الأمن فيها كما حدث في وادي النيل وسواد العراق ،واستقرار القضاء وعدالته لكل المواطنين وتسويتهم بالحكام ، وأصبح الفاتح المسلم أحب إلى الشعوب من حكامهم السابقين ، كما عمّت نهضة علمية وطبية وكثرت البيمارستانات والترجمات وإحياء الكتب القديمة على يد المسلمين وسكان البلاد المفتوحة معا ، فلقد كان العلم للجميع حتى أن أشهر العلماء في كل الميادين كانوا من سكان البلاد المفتوحة كابن سينا من أفشنة وابو بكر الرازي من الري والبخاري من بخارى وأبي الريحان البيروني من خورازم و محمد الخوارزمي وأبو الوفاء البوزنجاني من فارس ، لقد تساءل د. لوبون مرة فقال([[948]](#footnote-948)) :

" ماذا لو انتصر العرب في بواتيه فماذا كان يصيب أوربة فيجيب : كان يصيب أوربة النصرانية المتبربرة مثل ما أصاب اسبانية من الحضارة الزاهرة تحت راية النبي العربي وكان لا يحدث في اوربة التي تكون قد هُذّبت ما حدث فيها من الكبائر كالحروب الدينية وملحمة سان بارتيمي ومظالم محاكم التفتيش وكل مالم يعرفه المسلمون من الوقائع التي ضرجت أوربة بالداء عدة قرون " وهو ماكرره (هنري دي شاميون ) تحت عنوان ( الانتصار الهمجي على العرب) لولا انتصار جيش (شار مارتل) الهمجي على العرب في فرنسا في معركة (تور) على القائد الإسلامي (عبد الرحمن الغافقي) لما وقعت فرنسا في ظلمات العصور الوسطى . ولما أصيبت بفظائعها ولما كابدت المذابح الأهلية الناشئة عن التعصب الديني- ولولا ذلك الانتصار البربري لنجت إسبانيا من وصمة محاكم التفتيش ، ولما تأخر سير المدنية ثمانية قرون بينما كنا مثال الهمجية ، ويقول( أناتول فرانس) عن أفظع سنة في تأريخ فرنسا هي سنة (732)م وهي السنة التي حدثت فيها معركة (بواتيه) والتي انهزمت فيها الحضارة العربية أمام البربرية الإفرنجية- ويقول أيضاً : (ليت( شارل مارتل) قطعت يده ولم ينتصر على القائد الإسلامي (عبد الرحمن الغافقي) إن انتصاره أخر المدنية عدة قرون) ([[949]](#footnote-949)).

فهل نشَر الاسلام مع القرآن والإيمان علما أم جهلا ؟ نورا ام ظلاما ؟ الاستعمار والاحتلال جهل والاسلام علم فكيف يجتمعان ؟الاحتلال خراب والاسلام إعمار وبناء لا يلتقيان .!كان النشيد الذي ردده الجيش الايطالي الذي غزا ليبية عام 1911م ( يا أماه أتمي صلاتك ولا تبكي بل اضحكي وتأملي ألا تعلمين أن ايطالية تدعوني ..في سبيل سحق الامة الملعونة ولأحارب الديانة الملعونة وسأقاتل بكل قوتي لمحو القرآن ...) سحق الامة الملعونة ! المسلم لا يسحق حتى حكام الشعوب عند الفتح بل أراد نشر الهداية لهم والاسلام حياة للشعوب التي فتحت بلادها ثم " محو القرآن والاسلام" بينما لم يذل مسلما كتاب سماويا والقرآن ينادي فيقول {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله}[آل عمران:64 ].

الاسلام دعوة تحمل العدل والمساواة والاستعمار والاحتلال سحق ومحو وتجهيل وظلم وخراب ،لقد قرّر المبشر "ليندن هاديس" في كتابه " الاسلام في افريقيا الشرقية " بعد النظر إلى الفارق الكبير بين أثر العرب وأثر الأوروبيين في افريقيا الشمالية أن البرتغاليين قضوا فيها نحو مائتي سنة لم يتركوا بعدها أثرا من آثار الحضارة النافعة، ولم يعقّبوا بعدهم غير ذكرى الخراب الذي حل على أيدهم بالمعاهد والمعابد الاسلامية ، ولم يزالوا حيثما نزلوا يخربون وينهبون أما العرب الذين انتقلوا إلى السواحل فإنهم نقلوا إليها الكتابة والعمارة وأدوات الحضارة وطبعوها بطابعهم في كثير من أحوال المعيشة([[950]](#footnote-950))

لننظر في مناظر مؤسفة أخرى ، فماذا فعل رعاة البقر بشعب أمريكا ؟ إبادة كاملة . وماذا فعلت فرنسة في الجزائر ؟ (11) مليون شهيد واتباع سياسة الارض المحروقة والفقار والتجهيل والقتل والظلم والنهب ، ماذا فعلت اسبانية والبرتغال في سكان أمريكا ؟ انهاء وتدمير حضارة الأنكا والمايا والأزتيك إبادة تامة وسفن اسبوعية لنهب الذهب والفضة ، ماذا عملت هولندا في اندونيسية ؟ امتصاص الخيرات ونهبها واذلال الشعب وإذا أراد الهولندي ركوب جواده أشار للهولندي ليركع بجانب جواده ليعلوا ظهره ثم يعلو جواده! ،ماذا عملت امريكا المتحضرة في فيتنام وافغانستان والعراق ؟ ملايين القنابل على الشعوب الآمنة ناهيك عن السلب والتجهيل والسيطرة الاقتصادية .

أما الاسلام : فيقول المسلم لأهل البلاد المفتوحة ( لكم مالنا وعليكم ما علينا ) شعار دائم في كل المناطق ، لماذا بكى أهل حمص عند انسحاب المسلمين منها لليرموك ؟ لانهم رأوا قوما مخلصين قولا وعملا . مخلصين صادقين ماديا وروحيا ، ألم يساوي الاسلام بين القبطي وابن فاتح مصر وقال عمر بن الخطاب للقبطي اضرب ابن الاكرمين ([[951]](#footnote-951))، مساواة بين المواطنين في زمن لا يعترف بها ، ألم يقول الفاتحون لسكان البلاد أسلموا ونرجع عنكم !! أي ادخلوا في نور الهداية التي أمرنا الله بنشرها ولا سلطان لنا عليكم أهذا احتلال أم استعمار ؟! وهل عمّر مستعمِر ؟ ألم يكن شعار الفاتحين ( متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرار[[952]](#footnote-952)) ! بعد عشرة قرون ضجت اوروبا بهذا الشعار لنفسها لا لغيرها ([[953]](#footnote-953))! .

فتح المسلمون مدينة سمرقند التي أصبحت أحد مواطن الثقافة والحضارة والعلم في بلاد ما وراء النهر ، لكن أهلها شكوا للخليفة عمر بن عبد العزيز أن قتيبة الباهلي فتح سمرقند غدرا وهذا ما تأباه تعاليم الاسلام في شؤون الحرب والمعاهدات ، أناب أهل سمرقند وفدا يشكو للخليفة ما كان من قتيبة ، لقي الخليفة وفدهم ثم تناول قرطاسا وقلما وكتب إلى سليمان بي أبي السرح عامله في سمرقند قائلا : إن أهل سمرقند شكوا ظلما أصابهم وتحاملا من قتيبة عليهم ، فإذا أتاك كتابي هذا فاجلس لهم قاضيا يقضي بالحق في هذه الظلامة ، وعاد وفدهم بالكتاب فأحال قضيّتهم للقاضي " جُميع بن حاضر الناجي " قاضي سمرقند فاستدعى الشهود ثم استدعى شهودا من الجيش الذي حضر الموقعة مع قتيبة فشهدوا بالحق أن قتيبة لم ينبذ إليهم عهدهم بل فاجأهم بفتح بلادهم عنوة .

أصدر القاضي حكمه في القضية صريحا لا غموض فيه قويا مجلجلا ناطقا بعدالة الاسلام وسماحته " على الجيش الذي فتح سمرقند بقيادة قتيبة أن يتأهب للخروج فورا وكذلك يخرج منها المسلمون الذين دخلوها بعد الفتح " ، كان لهذا الحكم رجّة في أنحاء وسمرقند والمنطقة إذ ما كان أحد يتصوّر أن تعاليم الاسلام تمضي على هذا النحو وتعطي الحق للقاضي أن يأمر الجيش بالخروج من بلد فتحه واستقرّ فيه ، أسرع الوالي يخبر الخليفة بالحكم ويطلب مشورته فجاء الرد بتنفيذ حكم القاضي وعندئذ أصدر أمره إلى الجيش بالتأهب للرحيل وإلى المسلمين المدنيين بمغادرة سمرقند .

وبينما الجيش يجمع أسلحته وأمتعته ويفكّ مخيّماته والمسلمون المقيمون بالمدينة يودّعون أهل سمرقند ويحزمون أمتعتهم وبيع أملاكهم فيها إذ جاء وفد أهالي سمرقند للوالي وابلغوه أنهم تشاوروا بعد هذا الحكم الذي ما دار بخلدهم وأنهم ما كانوا يتوقّعون أن هنالك قاضيا يجرؤ على مطالبة الجيش الفاتح بالجلاء عن بلد فتحه ،ولم يتصوّروا أن القاضي سيهمل عصبيته لقومه ولا يعيرها وزنا واستبعدوا أن يأمر الخليفة بتنفيذ الحكم كما صدر .! أعلنوا تنازلهم عن حقهم والمطالبة ببقاء الحال على ما هو عليه وكانت فرحه مزدوجة من الجانبين وكانت هذه الحادثة سببا في اسلام كثير من أهل سمرقند وإخلاصهم للإسلام ونشر تعاليمه العادلة حتى أصبحت سمرقند مركزا من المراكز الاسلامية المرموقة يأتيها القاصي والداني للتزود من المعرفة من علمائها ، إنها قضية فريدة وخالدة في قضايا العالم بلا خلاف وصفحة يفخر بها كل مسلم في كل جيل وعصر ([[954]](#footnote-954)).

هل يقول عاقل استنادا لما سبق أن الفتح الاسلامي استعمار واحتلال ، ( إن الفتح الاسلامي جلب لإسبانية كل خير ) ،كما قال المؤرخ الاسباني " سانسيت أولبورنوت " لقد جلب الخير والعلم والعدل والمساواة وأهم ما قدمه لهم التوحيد والقرآن رسالة الله الخاتمة ، فهل جلب الاستعمار والاحتلال الاوروبي أو الامريكي الخير للبلاد التي عبرها ؟! هل حمد الله إنسان في مستعمر إيطالية أو فرنسية أو انكليزية أو برتغالية لأنه استُعمر من قبلهم كما كان يحمد الله ويشكره ابن البلاد المفتوحة لكونه صار مسلما موحدا قانتا لله على دين الفاتحين وحضارتهم .

**دوافع الاستعمار الأوربي** : إن قسوة الأوربي في المستعمرات التي بسط سلطانه عليها - كما يرى الغزالي - منسجم مع قسوة الغربيين وجلافتهم وقرب عهدهم بالهمجية والتخلف، وتزيد هذه الوحشية ضراوة عند النصارى عن غيرهم بسبب ما تحدثه عقيدة الفداء من آثار سلبية إذ هي تمنح النصراني اعتقاداً بنجاته على الرغم مما يحدثه من ذنوب وفظائع، إذ يكفيه الإيمان بالمسيح لينجوا، أو يكفيه أن يحصل على صك غفران من أحد آباء الكنيسة ليدخل في ملكوت الله، وعليه فهو لايبالي بالوحشية والقسوة التي يتعامل بها مع الشعوب المستضعفة، وينبه الغزالي إلى أن ثمة أمراً مهماً يحتم على النصارى الاتجاه إلى الاستعمار وهو فقد النصرانية لوسائل الإقناع وعجز رجال الكنيسة عن شرح العقائد النصرانية في ضوء المعطيات العقلية، فإذا أراد النصارى بعد ذلك نشر النصرانية لم يجدوا سوى السيف بديلاً يستجيب الناس من خلاله لمنطق القوة الغالبة، فكان الاستعمار حلاً ناجعاً لقصور العقائد والعبادات النصرانية. ([[955]](#footnote-955))

وبدراسة الحملة الفرنسية وتحليل تاريخها يتوصل محمود شاكر إلى أمر هام مفاده أن الاستعمار يتحرك باتجاه البلاد الإسلامية ليس طمعاً في ثرواتها فحسب، وليس بهدف تبشيرها فقط، بل إنه يقرأ مسيرة الأمة الإسلامية من خلال الدراسات الاستشراقية الغربية، فإذا ما وجد محاولة جادة للنهوض بهذه الأمة من كبوتها تحرك لوأد هذا المولود قبل أن يكبر ويعيد ما كان قبل قرون، وحملة نابليون على مصر أحد الأحداث الهامة التي يرى بعض المستغربين من أبناء المسلمين أنها كانت انطلاقة نحو النهضة، ولذا رأينا قبل شهور احتفالات هؤلاء بذكرى مرور مائتي سنة على دخول نابليون مصر، وفي بيان حقيقة ما صنعه نابليون - وهو نموذج استعماري تكرر بشكل أو بآخر - يذكر محمود شاكر أن نهضة مصر إسلامية بدأت تعم عدداً من الأقطار الإسلامية وذلك في مطلع القرن الحادي عشر، ومن رواد هذه النهضة عبد القادر البغدادي (ت1093هـ) صاحب " خزانة الأدب " وحسن الجبرتي (الجبرتي الكبير) (ت 1188هـ) وكلاهما كان في مصر، ومحمد بن عبد الوهاب (ت 1206هـ) في الجزيرة العربية، والمرتضى الزبيدي (ت 1205هـ) صاحب " تاج العروس " في الهند ومصر، ومحمد على الشوكاني (ت 1250هـ) في اليمن، فقد كان كل واحد من هؤلاء في موطنه معلماً من معالم النهضة الجديدة، فالجبرتي يقول ابنه الجبرتي (الصغير) في تاريخه وحضر إليه طلاب من الإفرنج، وقرأوا عليه علم الهندسة .... وأهدوا إليه من صنائعهم وآلاتهم أشياء نفيسة، وذهبوا إلى بلادهم، ونشروا بها ذلك العلم من ذلك الوقت .... ".

وهذه النهضة وإن كانت متباعدة الديار فإنها كما يصف محمود شاكر " قريبة التواصل وشيكة الالتئام"، وأرسلت نذر الاستشراق في بلاد المسلمين إلى أوربا مطالبة إياها بالتحرك قبل فوات الوقت، وكان من هذه الدعوات دعوة الكونت سان بريست سفير فرنسا في الأستانة 1768 - 1778م، والبارون دي توت الذي عاد من تركيا سنة 1776م ناصحاً باحتلال مصر، ومنهم التاجر مجالون الذي أقام في مصر ثلاثين سنة، ثم عاد إلى فرنسا عام 1797م، ثم سرعان ما عاد في ركاب حملة نابليون بعد أن قدم تقريراً ينصح فيه بغزو مصر، لكن هذه الدعوى المتكررة والملحة التي صدرت عن القناصل والتجار المبشرين لم تجد - في بادئ الأمر - صدىً عند ساسة أوربا، وحين قامت الثورة الفرنسية أصاخ نابليون إلى نذر الاستشراق الذين دعوه للقدوم إلى مصر بحجة قمع المماليك الذين أشاعوا مظالم استوجبت غضب العلماء والعامة، وكان بعض علماء الأزهر قد أطفئوا فتنة على المماليك أثارها العامة، فاستتابهم بعض علماء الأزهر من ذلك، لكنهم سرعان ما عادوا إلى ظلمهم وفسادهم. فحضر ومعه المستشرق الذي قضي في بلاد المسلمين أربعين سنة (كليبر) إلى مصر عام 1798م فعاث في مصر الفساد، وتصدى له العلماء وتلاميذهم فأحدث فيهم القتل، وحكى الجبرتي في تاريخه أنه في كل يوم كان يقتل خمسة أو ستة من الثائرين على فرنسا، ويطاف برؤسهم في شوارع القاهرة. وهؤلاء كما يؤكد محمود شاكر هم ورثة حركة النهضة من تلاميذ الجبرتي والزبيدي.

وقد أصاخ الفرنسيون مرة أخرى إلى جيش الاستشراق الذي رافقهم، فادعى قائد الحملة - بعد رحيل نابليون ومقتل كليبر - القائد مينو الإسلام في عام 1800م (1215هـ) وتزوج ابنة أحد أعيان رشيد ، وسرعان ما اضطرت فرنسا تحت الضغط الشعبي للثورة العارمة التي يقودها علماء الأزهر، أن يخرجوا في عام 1801م وهم يحملون أنفس كتب المسلمين، يقول الجبرتي بعد أن عدد أسماء لكتب تاريخ كانت في القاهرة: " هذه أسماء من غير مسميات، فإنا لم نر من ذلك كله إلا بعض أجزاء مدشتة بقيت في خزائن الأوقاف بالمدارس مع تداولته أيدي الصحافين، وباعها القومة والمباشرون، ونقلت إلى بلاد المغرب والسودان، ثم ذهبت بقايا البقايا في الفتن والحروب، وأخذ الفرنسيون ما وجدوه إلى بلادهم.

وأسلم العلماء المنتصرون قيادة مصر إلى ضابط تركي هو محمد علي ششمة، فغدر بالعلماء ونفى بعضهم وتقرب إليه قناصل الاستعمار، وأصبحوا بطانته وخاصته، فأكملوا بسيفه وخيانته ما عجزت عنه حملة فرنسا، فأغروه بالبعثات العلمية إلى فرنسا، فكان رفاعة الطهطاوي أحد أفراد أول بعثه مصرية استقبلها المستشرق جومار في فرنسا عام 1826م، وصاغها هو وأعوانه من المستشرقين وفق خطتهم لتدمير النهضة الإسلامية، ثم وقعت الحرب بينه وبين الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربي ولمدة ثمانية أعوام (1226 - 1235هـ) (1811 - 1819م)، وشغل ذلك النهضة الإسلامية عن التكامل والتواصل، وشغلها أيضاً عن مواصلة حركتها العلمية بحمل السلاح والدفاع عن الحرمات والأوطان، وهكذا اتسع الفارق بين الغرب والمسلمين من جديد. ([[956]](#footnote-956)) فمن هذه الدراسة الواعية لمحمود شاكر نرى بوضوح تجربة من تجارب الاستعمار، وأنموذجاً من الكيد الاستعماري الذي استمر طوال قرنين من الزمان.

**أعمال الاستعمار :** وخلال تاريخ الحركة الاستعمارية الغربية للعالم الإسلامي وبقية المستعمرات أظهر المستعمر الغربي صوراً قاتمة كالحة ملؤها الظلم والقهر والاستغلال ، فعلى الصعيد الإنساني ارتكب المستعمرون مجازر بحق الشعوب التي قامت تدافع عن دينها وخيراتها، فقد بلغت أعداد قتلى المسلمين في الهند حتى عام 1880م مليون مسلم سقطوا على يد الإنجليز ، ومثله كانت الجزائر بلد المليون شهيد. وكان البرتغاليون قد أحدثوا مجازر عند سيطرتهم على الشواطئ الهندية، ويسجل القائد البرتغالي البوكيرك بفخر بعضاً منه وهو يخاطب ملك البرتغال مهنئاً إياه بالسيطرة على مقاطعة جوا الهندية فيقول: " وبعد ذلك أحرقت المدينة، وأعملت السيف في كل الرقاب، وأخذت دماء الناس تراق أياماً عدة .... وحيثما وجدنا المسلمين لم نوقر معهم نفساً، فكنا نملأ بهم مساجدهم، ونشعل فيها النار، حتى أحصينا ستة آلاف روح هلكت، وقد كان ذلك يا سيدي عملاً عظيماً رائعاً أجدنا بدايته وأحسنا نهايته ".

وفي مدغشقر قتلت القوات الفرنسية ثمانين ألف في ضربة واحدة للثائرين من سكان الجزيرة، فيما أعمل الإنجليز القتل في قبائل ماو ماو الأفريقية، ثم ادعوا أن وحوشاً مفترسة ظهرت في المنطقة وتخطفت الآلاف إلى مصارعهم، وفي الجزائر يقول الجنرال الفرنسي شان: " إن رجاله وجدوا التسلية في جز رقاب المواطنين من رجال القبائل الثائرة في بلدتي الحواش وبورقيبه "، ويخط الماريشال سانت أرنو إلى زوجته بعض ما صنعه وجنوده في الجزائر فيقول: " إن بلاد بني منصر بديعة، وهي من أجمل ما رأيتفي أفريقيا، فقُراها متقاربة، وأهلها متحابون، لقد أحرقنا فيها كل شيء، ودمرنا كل شيء ... أكتب إليك يحيط بي أفق من النيران والدخان، لقد تركتني عند قبيلة البزار فأحرقتهم جميعاً، ونشرت حولهم الخراب، وأنا الآن عند السنجاد أعيد فيهم الشيء نفسه ولكن على نطاق أوسع ".

ويقول مونتياك في كتابه " رسائل جندي " وهو يصف إحدى المذابح التي حضرها: "لقد كانت مذبحة شنيعة حقاً، كانت المساكن والخيام في الميادين والشوارع والأفنية التي انتشرت عليها الجثث في كل مكان، وقد أحصينا في جو هادئ بعد الاستيلاء على المدينة عدد القتلى من النساء والأطفال فألفيناهم ألفين وثلاثمائة، وأما عدد الجرحى فلا يكاد يذكر لسبب هو أننا لم نترك جرحاهم على قيد الحياة "، وقد بلغ عدد القتلى في مدينة سطيف في مايو 1945م ما يقرب الأربعين ألفاً ، ويشنع الكونت هيريسيون على هذه القبائح التي لا مبرر لها فيقول: " فظائع لا مثيل لها، أوامر الشنق تصدر من نفوس كالصخر يقوم بتنفيذها جلادون قلوبهم كالحجر ... في أناس مساكين جُلُّ ذنبهم أنهم لايستطيعون إرشادنا إلى ما نطلب إليهم أن يرشدونا إليه ".

وقد تفنن المستعمرون في طرق إبادة هذه الشعوب، ومما أبدعوه في هذا الباب طريقة يسمونها "جهنم" حيث يتبع الجنود الهاربين من النساء والأطفال والرجال إلى الكهوف فيشعلون عند باب الكهف ناراً عظيمة، فيموت من بداخله حرقاً أو خنقاً ". ([[957]](#footnote-957)) وفي جنوب أفريقيا سيطر الاستعمار ففرض القوانين الجائرة والضرائب، ومنح البيض في عام 1913م 88% من أراضي جنوب أفريقيا وفرض على السود دون البيض مصروفات الدراسة، وأمر بأن يدفع كل أسود بين سنة 12 - 65 سنة ضريبة عن نفسه وأخرى عن كوخه، وقد أضر المستعمرون بمصالح المزارعين حين أمروهم بزراعة بعض المحاصيل دون بعض، ثم شروها منهم بأبخس الأثمان، ففي عام 1951م باع فلاحو الجزائر قنطار الزيتون بـ 2000 فرنك في حين كانوا يبيعونه قبل دخول فرنسا بـ 5000 فرنك فرنسي.

وأجبر الفرنسيون السكان في أفريقيا الاستوائية على زراعة القطن عام 1955م، ثم باعوه لأربع شركات استعمارية بما ثمنه 72 - 60 فرنكاً للكيلو، فيما باعه المستعمرون بسعر 245 - 285 فرنكاً في مرفأ التصدير، وقد كان كيلو القطن لمستورد في فرنسا يماثل - في مراكش - أربعة مرات كيلو القطن المصدر، وذلك في عام 1938م، ثم ارتفع إلى ست مرات في عام 1949م ومثله يقال في القطن التونسي، وفي نيجيريا يباع الخشب أكثر من سعره بـ 30 - 40 %، وباعت بلجيكا كيلو زيت النخل في مستعمراتها بـ 110 فرنكاً بدلاً من 75 فرنكا. ([[958]](#footnote-958)) وتعترف إحدى مجلات الاستعمار بهذا الاستغلال فتقول: " المستهلكون في البلاد المستعمرة كانوا يتلقون عام 1953م ما يبلغ 80% من مستورداتهم بأسعار أكثر أرتفاعاً بـ 20 - 50% وأحياناً أكثر أيضاً من الأسعار التي كانوا يحصلون عليها لو أتيح لهم أن يستوردوا بضائهم من بلد آخر غير فرنسا. ([[959]](#footnote-959))

وفي مظهر آخر للاستعمار وظف المستعمر أبناء جلدته في مؤسسات الدول المستعمرَة، وأبعد أهل البلاد الأصليين، ومن ذلك أن فرنسا وظفت في الجزائر في الدوائر العقارية 200 موظف منهم ثمانية فقط من الجزائريين، فيما لم يبلغ عدد المغاربة في وزارة الشئون الإجتماعية في المغرب سوى أربعة من الحُجَّاب فيما قارب الفرنسيون المائتين والخمسين. ([[960]](#footnote-960)) وأجبر السكان الأصليون تحت مظلة المستعمر على العمل بأبخس الأجور، ففي حين كانت الأسعار في الجزائر مقاربة للأسعار في فرنسا كان العامل الجزائري يحصل على 40 - 70 فرنكاً لقاء عمله اليومي، في حين أن العامل الفرنسي يحصل على أكثر من ضعف المبلغ في فرنسا، وقد كان سعر كيلو الخبز يومذاك في الجزائر 48 فرنكاً وكيلو السكر 94، واللبن 25 فرنكاً فيما كان اللحم الردئ يباع الكيلو منه بـ 400 - 500 فرنك فرنسي، وكتب النائب الأسقفي في داكار عاصمة السنغال يشكو الظلم الذي يقع على العمال الذين يسميهم بالمؤقتين والذين يحصلون على أجر شهري يتراوح بين 800 - 1200 فرنكاًفي حين أن أحقر كوخ كان يؤجر بـ 3500 فرنك شهرياً إضافة إلى ما يدفعه من ضرائب تصل إلى 1800 فرنك سنوياً. ([[961]](#footnote-961))

وقد كان العمال في صفاقص من عمال شركة الفوسفات الفرنسية يسكنون بمعدل 10 عمال في كل كوخ، فيما تحدثت الصحف الفرنسية عن مدينة التنك (مراكش) حيث يسكن 200000 من العمال وعوائلهم في بيوت أو أكواخ من التنك أو الخشب الذي يلتقطونه من مخلفات الشحن، وقد تحدثت إحدى الصحف الفرنسية عن القسوة البالغة التي يعيشها العمال المغاربة وعائلاتهم في هذه البيوت من غير توفر أي إجراءات تضمن صحتهم وسلامتهم. ([[962]](#footnote-962))، ونتيجة لضعف رواتب العمال في مراكش وانتشار الفقر بأبشع صوره كتب أحد أطباء وادي الداد في جنوب مراكش: " إن الأطفال في هذه البلاد يأكلون التراب. لماذا؟ أذلك من الفقر أو الجوع أم أنها عادة مجهولة المنشأ؟ لا أستطيع أن أقول شيئاً، ولكن هذا الواقع ماثل هنا. إن الأطفال يأكلون التراب ويصابون بالأمراض الخطيرة: فقر الدم وتضخم الطحال .... ". ([[963]](#footnote-963))

وقد اقتصر غذاء الأسرة المراكشية في الغالب على عدة أقراص من الشوفان، فيما ذكرت إحصائيات فرنسية في عام 1945م أنه " من أصل المليون والثلاثمائة عائلة جزائرية تعيش من الزراعة وتربية المواشي ثمة 800 ألف إلى مليون يجب أن تعتبر عائلات محتاجة ومعوزة ". ([[964]](#footnote-964)) وأما المشاريع التي أقامها الاستعمار في البلاد المستعمرة فإنما أقامها لحماية مصالحه " فالجهود المبذولة لكهربة المراكز الثانوية والريفية يجب أن يكون مفهوماً أن التجهيزات المنتظرة إنما يجب أن تقتصر فقط على المشروعات ذات الدخل المضمون، أما برنامج النقليات فعليه أن يقتصر في الدرجة الأولى على إنشاء وسائل النقل وطرق المواصلات المرتبطة مباشرة بأهداف الانتاج المعينة في المشروع والتي تؤلف على كل حال أحد العوامل الجوهرية لنجاحه ". ([[965]](#footnote-965))

ورغم الاستغلال الواسع للموارد الطبيعية والقوى البشرية فإن المستعمر لم يقدم أبسط الخدمات الإنسانية وهي الصحة والتعليم ففي الجزائر التي اعتبرتها فرنسا جزءً منها لم يستطع سوى 12% من أطفال الجزائر ممارسة عملية التعلم، وانخفضت النسبة في مراكش إلى 10%، وفي أفريقيا الغربية إلى 7.6 %، وفي تشاد إلى 4.7%، فيما ارتفعت في أفريقيا السوداء إلى 18% من أطفال تلك البلاد، ويخلص هنري كلود إلى أن نسبة التعليم في المستعمرات الفرنسية جملة لا يتجاوز 9 % من أطفال المستعمرات الفرنسية. ([[966]](#footnote-966)) وأما الخدمات الصحية فجرى تأمينها في المناطق التي ينتشر فيها الفرنسيون فيما كان لكل 10000 جزائري طبيب واحد، وتصل هذه النسبة في الأقاليم الجنوبية للجزائر إلى 30000/ 1، وفي مراكش 45000/ 1 فيما لكل 50000 شخص في غينيا طبيب واحد، ونتيجة لذلك ارتفعت نسبة الوفيات بين الأطفال في المستعمرات عنها في البلاد المستعمِرة أو بين المستعمِرين، ففي حين يموت من أطفال الأوربيين في الجزائر ما نسبته 5.4 % يموت من أطفال الجزائر 18%، وفي تونس يموت للأوربيين من أطفالهم ما نسبته 5.9% فيما يموت للتونسيين ما نسبته 19.3% فيما تصل النسبة في بعض مناطق أفريقيا الريفية إلى 60%، وكتب الدكتور بريسو مقرر ميزانية الصحة عام 1954م في الجزائر أن من بين 120 مريضاً يراجعون عيادة السل في مستشفى مدينة الجزائر لا يلقى العناية منهم سوى 30. أما الباقون فأسلموا إلى الموت. ([[967]](#footnote-967)) وننبه أخيراً إلى أن كل ما سمعناه عن الاستعمار الفرنسي مما سطره لنا هنري كلود ورفاقه ينطبق تماماً على الاستعمار البريطاني والإيطالي والبرتغالي وسوى ذلك من جنسيات الاستعمار الأخرى.

**البحث الرابع: جولة في كتاب: الدعوة إلى الإسلام، بحث في تاريخ نشر العقيدة الإسلامية للسير توماس أرنولد.**

والكتاب للسير توماس أرنولد والكتاب شهادة من أكاديمي أوروبي وأستاذ التاريخ في كمبردج ولندن، ينقلك في كتابه ويجول بك في العالم كله من الهند لسوريا للأندلس لأوربة الشرقية (العثمانيين) للملايو للسواحل الأفريقية الشرقية والغربية لإيران والصين وروسيا فينقل لنا صورة انتشار الإسلام في تلك المناطق بواسطة لغة أهلها ومؤرخيها، وصف الكتاب المستشرق نيكلسون- كمبردج (أنه يفوق حد الوصف من كل ناحية ) ويقول: إن صاحب الكتاب كان ملما بالعربية والفارسية والإردية واللغات الأوروبية وضمّن كتابة نصوص يونانية ولاتينية وإيطالية وإسبانية وهولندية وفرنسية لذلك أوتي مفاتيح كثيرة لا عداد لها لفهم عالم العصور الوسطى ،وإن نظرة واحدة في المراجع التي اعتمد عليها الكاتب تكفي لنتحقق قيمة الكتاب باعتباره مستودع وصورة للحقائق التي تتعلق بموضوعه وأن هذه الكتاب زاخر بالحياة ([[968]](#footnote-968)) !!

**1- بلاد الشام :** يقول أرنولد: **"**تحول البدو المسيحيون إلى الإسلام بالتسامح لأن الخليفة عمر بن الخطاب عين في كل بلد معلمين مهنتهم أن يعلموا الناس القرآن ويفقهوهم في الدين "..وإن هذه القبائل المسيحية التي اعتنقت الإسلام إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة ، وإن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذا التسامح([[969]](#footnote-969))

أي بلد في العالم فتحت أراضيه ، ثم بكى أهل البلد التي فتحت لانسحاب الفاتحين كما عمل أهل حمص ؟. قدموا إلى أبو عبيدة ابن الجراح عندما قرر المسلمون الانسحاب إلى اليرموك جنوبا ، وهم يبكون قائلين : يا معشر المسلمين ، أنتم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا أنتم أوفى لنا وأرأف بنا وأكفّ عن ظلمنا وأحسن ولاية علينا ، ولكنهم –الروم- غلبوا على أمرنا وعلى منازلنا([[970]](#footnote-970)) . وأغلق أهل حمص أبوب مدينتهم دون جيش هرقل فهل قبل سكان حمص بفتح الاسلام بالقهر والسيف أم قبلوا بالفاتحين عن قناعة ومحبة ورضا ؟! .

وقال خالد بن الوليد إلى جرجة بن تيودور قبيل معركة اليرموك عندما سأله جرجة : فما منزلة الذي يدخل فيكم ويجيبكم إلى هذا الأمر ؟ قال خالد : منزلتنا واحدة فيما افترض الله علينا شريفنا ووضيعنا وأولنا وآخرنا . إن مناقشة خالد وجرجة قبل المعركة توضح أن الغاية من الحروب الوصول إلى الشعوب ، فعندما رأت هذه الشعوب أن بيتها كان مهدما وثيابها ممزقة ، ورأت قصر الإسلام وعزة ثيابه السليمة النظيفة اختاروا الأفضل ([[971]](#footnote-971)).

ألّف القديس يوحنا الدمشقي (فم الذهب) وقد عاش حياته في عصر الفتوحات الإسلامية كتبه ، وكلها تدور حول جدل ومناقشات بين المسيحية والإسلام وهذه الكتب تعطينا فكرة عن عدم الإكراه وفرض الإسلام بالسيف وكانت صياغة هذه الكتب على شكل حوار : وإذا سألك العربي ، وإذا قال لك العربي ...فأجبه ..." وكذلك كتب تلميذ القديس يوحنا : الأسقف تيودور أبو قرّة الذي كتب بعض المحاورات بين العقيدتين واستمرت هذه المناظرات حتى عهد الرشيد الذي كان يحضر هذه المناظرات التي كان فيها طيماثاوس([[972]](#footnote-972)) ويوسف مطران مرو . وبعد هذا كله هل دخل الإسلام بلاد الشام عنوة وبالسيف أم بعد نقاش ومناظرات سادها جو التسامح والقناعة والرضى بالإسلام .([[973]](#footnote-973))

**2- أفريقيا :** يقول توماس عن حالة القبط قبل الإسلام وكيف عامل الروم سكان مصر : " كان القبط في مصر يعذب أحدهم ثم يلقى به في اليم " وكتب فصلا عن انتشار الإسلام بين مسيحيي مصر جعل عنوانه " فتح مصر على أيدي العرب ، وترحيب القبط بهم لإنقاذهم من الحكم البيزنطي " جاء تحت العنوان : " ويرجع النجاح السريع الذي أحرزه غزاة العرب قبل كل شيء إلى ما لقوه من ترحيب الأهالي المسيحيين الذين كرهوا الحكم البيزنطي لما عرف به من الإدارة الظالمة ولما أضمروه من حقد مرير على علماء اللاهوت " فماذا قدم الفتح الإسلامي؟

لقد خلصهم من الضرائب العالية المرهقة ولم يأخذ منهم إلا العشر مما كان يأخذه الروم وربط الخراج بحالة النيل كي لا يرهق الأهالي ، وضمن لهم الحرية الدينية المطلقة التي لم ينعموا بها قبل ذلك ([[974]](#footnote-974)) .

ومن اعترافه : كفل عمرو بن العاص الحرية في إقامة الشعائر الدينية وخلصهم بذلك من هذا التدخل المستمر الذي أنّوا من عبئه الثقيل في ظل الحكم الروماني ولم يضع عمرو يده على شيء من ممتلكات الكنائس ولم يرتكب عملا من أعمال السلب والنهب . " وليس هنالك شاهد من الشواهد يدل على أن ارتدادهم عن دينهم القديم ودخولهم في الإسلام على نطاق واسع كان راجعا إلى الإضطهاد أو ضغط يقوم على عدم التسامح من حانب حكامهم الحديثين " .. بل لقد تحول كثير من كثير من هؤلاء القبط إلى الإسلام قبل أن يتم الفتح [[975]](#footnote-975)"

**3- اسبانيا : "** وأما عن حمل الناس على الدخول في الإسلام أو اضطهادهم بأية وسيلة من وسائل الاضطهاد في الايام الاولى التي اعقبت الفتح العربي الاسلامي ، فإننا لا نسمع عن ذلك شيئا وفي الحق أن سياسة التسامح الديني التي أظهرها هؤلاء الفاتحون نحو الديانة المسيحية ، كان لها أكبر الأثر في تسهيل استيلائهم على هذه البلاد ([[976]](#footnote-976))". كما ذكر دوزي (dozy ) تسامح العرب في إسبانيا مظهراً رحمة الفاتحين ، ويسر الضرائب التي فرضت والتي كانوا يدفعونها أضعاف مضاعفة [[977]](#footnote-977). ويقول شاهد عيان ( john ofGorz ) الذي زار اسبانيا حول منتصف القرن العاشر : ويستخدم المسيحيون الذين كانوا ابان حكمه – حكم الاسلام – الأماكن المقدسة وأملاكهم بحرية ([[978]](#footnote-978))"

وقال آخر : " ولم يتعرّض لهم المسلمون في إقامة شعائرهم الدينية ([[979]](#footnote-979))" وقال آخر عن المسيحيين : " كانوا يحاكمون أمام قضائهم وفقا للقوانيين المعمول بها في بلادهم([[980]](#footnote-980)) " وفي معرض الحديث عن حكم العرب لإسبانيا ورد في المعرفة " إن حكمهم لإسبانيا اتسم بالحكمة ولم يكرهوا الناس على الدخول في دينهم ، اكتفاء بدفع الجزية ، وغدت اسبانيا في عهود حكمهم تنعم بأوفى قسط من الرخاء والرفاهية ([[981]](#footnote-981))" ويقول آخر : " وقد بلغ تأثير الإسلام في نفوس معظم الذين تحولوا إليه من مسيحيي اسبانيا مبلغا كبيرا حتى سحرهم بهذه المدنية الباهرة ، واستهوى افئدتهم بشعره وفلسفته وفنّه الذي استولى على عقولهم وبهر خيالهم ([[982]](#footnote-982))"، هذا .. ولما خرج العرب المسلمون من اسبانيا في 2كانون الثاني سنة 1492م كان الأهالي المساكين لا يزالون يتمسكون بدين آبائهم مع أنهم أرغموا على إظهار تدينهم بالمسيحية أكثر من قرن" ([[983]](#footnote-983))

**4- أوروبا الشرقية :** هل دخل الإسلام مناطق البلقان ويوغسلافيا وألبانيا وبلغاريا ... بالسيف ؟ يقول توماس أرنولد : " ومن أولى الخطوات التي اتخذها محمد الفاتح بعد سقوط القسطنطينية وإعادة إقرار النظام فيها ، أن يضمن ولاء المسيحيين بأن أعلن نفسه حامي الكنيسة الإغريقية . فحرم اضطهاد المسيحيين تحريما قاطعا ، ومنح البطريق الجديد مرسوما يضمن له ولأتباعه ولمرؤوسيه من الأساقفة حق التمتع بالامتيازات القديمة والموارد والهبات التي كانوا يتمتعون بها في العهد السابق ، وقد تسلم جنّاديوس أول بطريق بعد الفتح التركي من يد السلطان نفسه عصا الأسقفية التي كانت رمز هذا المنصب ، ومعا كيس يحتوي على ألف دوكة ذهبية ([[984]](#footnote-984))"

ولم يتدخل الفاتحون في أمور الكنيسة بعكس السلطة المدنية التي كانت مخولة للدولة البيزنطية .. وسمح لهم بالاحتفال بطقوسهم الدينية تبعا لعاداتهم القومية .... لقي الفاتحون في بقاع كثيرة من المملكة البيزنطية ترحيبا من جانب الأهالي الإغريق ، فقد اعتبروهم مخلّصين لهم من الحكم الظالم المستبد حكم الفرنجة وأهل البندقية ... فقد صيّروا (أي الفرنجة) الشعب في حالة من العبودية يرثى لها ...([[985]](#footnote-985)) .

وضح كثير من المؤرخين حالة الدولة البيزنطية قبل الفتح كقولهم : إن أية دولة لا تخاف القانون تشبه فرسا من غير زمام لقد سمح قسطنطين وأسلافه لأكابر دولته بأن يستبدوا الشعب ، فلم تعد في محاكمهم عدالة ولا في قلوبهم شجاعة وجمع القضاة الثروات من دموع الأبرياء ودمائهم ...([[986]](#footnote-986)) .. لكن استطاع الفاتحون بعد هذه الصورة القاتمة بفضل الإدارة الحازمة الصارمة أن ينشروا الأمن والنظام في المقاطعات كلها ووجدنا تنظيما رائعا في الشؤون المدنية والقضائية([[987]](#footnote-987)) ... وهم أي الأتراك لم يرغموا أحدا على ترك دينهم([[988]](#footnote-988)) .

" رأى الأتراك أن أعظم خير يستطيعون تقديمه لأي فر د هو أن يهدوه إلى دين الإسلام .. ثم يقول أرنولد : وفي سبيل هذه الغاية لم يدعوا وسيلة إلى الإغراء إلا فعلوها ثم يقول : تقبّلوا بصدر رحب تعاليم الإسلام الواضحة المفهومة التي تقوم على الوحدانية ... ثم وقد انتهت إلينا الأخبار عن طوائف كبيرة من الناس أسلموا ولم يكونوا من بسطاء عامتهم فحسب بل كانوا من العلماء على اختلاف طبقاتهم ومناصبهم وحالاتهم ([[989]](#footnote-989)).

ويقول : أصبح الدين الإسلامي في ذلك الحين الملجأ الطبيعي لأفراد الكنيسة الشرقية ". وذلك بسبب خلافاتها الداخلية والقسوة والعنف التي سبقت الفتح الاسلامي الذي لاقاه الشعب من هرطقة هذه العقيدة .. ومما يذكر أن حربا وقعت بين الأتراك والمجريين فبحث جورج برانكوفتش عن جون هينادي وسأله : ماذا تصنع لو انتصرت ؟ فأجاب أؤسس العقيدة الرومانية الكاثوليكية ثم بحث عن السلطان وسأله : ماذا تصنع لديننا لو انتصرت ؟ فأجاب : أقيم كنيسة إلى جانب كل مسجد ، وأدع مطلق الحرية لكل فرد في أن يصلي في أيهما شاء ([[990]](#footnote-990)).

وهذه وثيقة وهي واحدة من الشواهد على ما مرّ آنفًا وهي عهد من محمد الفاتح لذميي "غَلَطَه". وغلطه حي على الضفة الشمالية لخليج القرن الذهبي في مواجهة أسوار إسطنبول القديمة، على مرمى حجر منها. ويقوم بين ضفتيها جسر في الموقع معروف. وهي التي ذكرت باسم (غلاطية) في رسالة بولص الرسول في العهد الجديد -السفر الرابع- الإصحاح السادس عشر. وكانت حائزة على أهمية تجارية وعسكرية منذ عهد البيزنطيين، فقد سوَّرها قسطنطين الأول (324-337 م) بسورٍ. وسماها ثيويودرس الثاني (379-375م) بهذا الاسم نسبة إلى سكانها في أرجح الآراء.

وقد أقام الجَنَوِيّون برجها الشاخص حتى اليوم في عهد تباروس (578-582م). وتناوب الجَنَوِيّون والبنادقة الهيمنة على تجارتها وأسواقها. وكانت بينها وبين العثمانيين اتفاقات لتسهيل شئون التجارة قبل الفتح ومنذ سنة 1387م. وتدل المصادر على أن الجَنَوِيّين أرادوا حماية مصالحهم بلزوم الحياد، وأظهروا هذه الإرادة إبان فتح إسطنبول سنة 857هـ /1453 م. ومن أجلها ضمنوا عهد الأمان هذا من السلطان محمد الفاتح.

ومن المفيد أن نقدم الوثيقة بملاحظات وجيزة تتعلق بشيء من شئونها:

1- إنها وثيقة مهمة تبرز مبادئ في القانون الدولي الإسلامي وحقوق الحرب. وتبرهن أيضًا على ثبات العمل بهذه المبادئ والالتزام بها على مرّ العصور. نقول ذلك استنادًا إلى المقارنة بين نصوص هذا العهد وبين نصوص عهد الأمان لأهل إيلياء (القدس) التي أعطاها عمر بن الخطاب رضي الله عنه.. فمعاني كلا العهدين متماثلة إلى درجة اقتران نص بنص، مع تفاوت الزمان بينهما. فتاريخ الوثيقة العمرية في سنة 15هـ، وتاريخ هذه الوثيقة في سنة 857هـ. وبينهما 842 سنة هجرية! لكن مبادئ القانون النافذة منذ فجر الإسلام إلى هذا التاريخ واحدة لم تتبدل، وملتزَم بها ومرعية، وليست سطورًا مسطورة في الكتب، بل واقعًا قائمًا وحياة شاخصة. وأحسبها اليوم أيضًا جديرة بالإحياء بالتأمل في حاجة البشرية إلى الوجدان الصادق الذي تتولد من هذه المبادئ.

2- إنها وُقِّعَت في أحوال الحرب، والحرب تثير نوازع النفس إلى العدوان والتجاوز. فرعاية الحقوق والالتزام بالمبادئ أشق في هذه الأحوال؛ إذ إن القائد المنتصر في أوج الشباب وفي سنِّه الثالث والعشرين، وعلى رأس جيش جرَّار من مائة ألف مقاتل شديد البأس صار أسطورة في التاريخ، واستحق هو وقائده مديح النبي r وبشارته، وأسقط أمنع مدينة في عالم ذلك الزمان بعد كفاح مرير دام أشهرًا، فهو ينتظر عطاءات النصر الذي يدوِّخ الرؤوس ويطيش بالعقول. وغلَطه أو (غلاطية) يسيرة المنال أمام هذا القائد وجيشه الذي قوَّض في حياته إمبراطوريتَين وأربع ممالك وإحدى عشرة إمارة ودوقية، وهي الضيعة الغنية بالأموال والأنفس. لكن القائد أمسك بزمام نفسه، ولم يهتز أمام الهوى والطمع، وآثر لزوم مبادئ الدين الحنيف الذي يأمر بالعدل والإحسان. فهذا العهد يكتسب قوة معنويَّة أعظم في الدلالة على خُلُق الإسلام وسماحته وعمقه في ضمير المسلمين.

3- إنها كتبت بالرومية -وليس بالتركية- في أصلها. وقد ختم السلطان بختم توقيعه على أصلها الرومي تسكينًا لخواطر أهل "غَلَطه" الهائجة. فكأنهم لا يصدقون أن يعامَلوا بمثل هذا السماح والعدل في تلك الأهوال من الأحوال. فزادهم محمد الفاتح بالتوقيع على الأصل الرومي تطمينًا لهم. ولذلك تجد في هذا العهد ألفاظًا من القسَم هي أقرب إلى ألفاظهم ومفاهيمهم للتغليظ عليه في اليمين. ولم يجد الفاتح بأسًا فيها -مع فهمه للرومية في قولٍ- ما دام القصد تسكين خواطرهم.

وهذه ترجمة الوثيقة: عهد إلى ذميي "غَلَطَه" ([[991]](#footnote-991)): هذا عهد ذميي "غَلَطَه". أُعطي العهد لمّا فتح أبو الفتح السلطان محمد خان إسطنبول. كُتِب بالرومية وختمه السلطان بالطغراء ، أنا السلطان الكبير والشاه العظيم السلطان محمد خان بن السلطان مراد. أُقسم بالله خالقِ السموات والأرض، وبحقّ روحِ حضرةِ الرسول عليه الصلاة والسلام الطاهرة المنورة المطهرة، وبحق المصاحف السبع، وبحق روح جدي، وبحق روح أبي، وبحق حياتي، وبحق حياة أولادي، وبحق السيف الذي أتمنطقه، إذ يُرسل أهل "غَلَطَه" وناسُها مفتاحَ القلعة المذكورة طلبًا للسلمِ، إلى عتبتي العُليا، مع "بابلان براويزين" و"ماركيز ده فرانكو" وترجمانهم "نيكوروز بابوهو" معلنين الطاعة والانقياد لي، فإني:

1- قبلت أن يقيموا عباداتهم (طقوسهم) وأركانهم على الوجه الجاري حسب الأسلوب القديم القائم في عاداتهم وطقوسهم، وأن لا أُهاجمهم لهدم وتخريب قلعتهم.

2- وأَمَرتُ أن يُقرّ في أيديهم أموالُهم وأرزاقُهم وأملاكُهم ومخازنُهم وبساتينُهم وطواحينُهم وسفنُهم وقواربُهم وعمومُ أمتعتهم ونساؤهم وأولادُهم وعبيدُهم وإماؤهم، ولا أتعرّض إلى شيء، ولا أُكرِهُهُم على شيءٍ في ذلك.

3- وعليهم أن يعملوا، ولهم أن يسافروا برًّا وبحرًا مثلما في سائر ممالكي، فلا يَمنَعهم أو يزاحمهم أحد، وأن يُؤَمَّنوا ويَسْلَموا.

4- وأنْ أَضع عليهم الخراج يؤدونه عامًا بعد عام مثل غيرهم. وأن أرعاهم بنظري الشريف فأحميهم مثل ممالكي الأخرى.

5- وأن تكون كنائسهم مُلكَ أيديهم ويقرؤوا حسب طقوسهم، ولكن لا يَدُقُّوا جرسًا أو ناقوسًا، وألاّ أستولي على كنيسةٍ لهم لأجعلها مسجدًا، وهم لا يبنون كنيسةً جديدة.

6- وأن يُقبِل أو يغادر تجارُ جَنَوة بحرًا وبرًّا، ويدفعوا جُمركهم على العادة الجارية، ولا يعتدي عليهم أحدٌ.

7- وأمرت ألا يُشغّل دُورهم صقّارٌ أو خادم([[992]](#footnote-992))، وأن يَسلَم ويُعفى أهلُ القلعة المذكورة وتجارها من عملِ السخرة، ليعلموا على هذا الوجه ويعتمدوا علامتي الشريفة. تحريرًا في أواخر جمادى الأولى سنة سبع وخمسين وثمانمائة.

**5- في بلاد فارس وما وراء النهر :** وضّح توماس أرنولد ظروف انتشار الإسلام في هذه المنطقة في الباب السابع من كتابه وسبق ذلك بوصف لمظالم الدولة الساسانية في شعبها وضروب الفوضى والعنت وصار الشعب يمقت حكامه وخاصة حين سمحت لكهنة الديانة الزرادشتية بالسيطرة على بعض الأمور المدنية وظهر الفتح الإسلامي كمخلص للشعب من حكم الساسانيين وذلك باعتراف " غيتاني "([[993]](#footnote-993)).

لا غرابة أن يعترف أكثر من مستشرق : أن سكان المدن وخاصة الصناع وأصحاب الحرف وأهل الطبقة العاملة قد رحبوا بالدين الإسلامي واعتنقه عدد عظيم منهم في حماسة كبيرة ([[994]](#footnote-994))

وينقل شهادة آخرين أنه " لم تكن القوة والعنف السبب في اتساع نطاق التحول إلى الإسلام بدليل هذه المعاملة التي عامل بها العرب من ظل من الفرس على تمسكه بدينه القديم" ([[995]](#footnote-995)). لذلك من المستحيل قبول لرأي المتحاملين بأن اضمحلال الزرادشتية في فارس وتحول الناس عنها كان بالقوة أو كان سببه أن الفاتحين المسلمين استعانوا بالقوة على حمل الناس على اعتناق الإسلام "([[996]](#footnote-996)).

**أما بلاد ما وراء النهر :** يقول :" لما وفد قتيبة بن مسلم على سمرقند وجد هنالك كثير من الأصنام كان عبدتها يعتقدون أن كل من أثار حنقها تعرض للموت ، على أن الفاتح المسلم لم يأبه لهذه المخاوف التي أثارتها تلك الخرافات ، ومن ثم لم يحجم عن إحراق الأصنام ، وكان من أثر ذلك العمل أن دان بالإسلام عدد كبير من الناس ([[997]](#footnote-997)) "

يشهد التاريخ أن المسلمين قد بثوا الدعاة في المنطقة كما حدث أيام عمر بن عبد العزيز ([[998]](#footnote-998)): فقد استجاب بعض الأهلين إلى دعوة عمر الثاني للتدين بالإسلام ، وتحول عدد كبير منهم على يد أبي صيدا الذي أخذ في نشر هذه الدعوة بسمرقند في عهد " هشام الثاني " ([[999]](#footnote-999))، ودخل السلاجقة الأتراك في الإسلام دون عنف ولا قتال بل بمجاورة المسلمين وذلك خلال القرنين العاشر والحادي عشر وذلك بعد أن أسلم سلجوق مع قبيلته : من بلاد تركستان إلى بخارى حيث دان هو وأتباعه بالإسلام وأصبحوا متحمسين له .([[1000]](#footnote-1000))

لقد أخلص أبناء هذه المنطقة لدين الفاتحين ولغتهم وأحاديث رسول الله ولعلوم الحضارة الإسلامية فهل يقوم بمثل هذه الخدمة من دخل مكرها بالإسلام ، كرسوا أنفسهم وعقولهم وفكرهم لخدمة الحضارة الإسلامية فأفنوا حياتهم وهم في كل لحظة حريصون على أن يخدموا علوم الإسلام في كل المجالات فبرز من الأسماء الكثير أسماء تحمل اسم هذه المناطق مثل الطبري المؤرخ والمفسر وابن خرداذبة الجغرافي المشهور والشهرستاني صاحب الملل والنحل والبخاري المحدث المشهور وغيرهم العشرات من العلماء كابن سينا وأبو بكر الرازي وأبو حنيفة الدينوري وأبو الريحان البيروني والخوارزمي وأبو الوفاء البوزنجاني ... فهل خدم هؤلا الإسلام عن إكراه أم عن قناعة وتعلق ؟!([[1001]](#footnote-1001))

**6- المغول والتتر :** اندحرت جيوش المسلمين أما مدّهم العظيم ولم ينزل من الخطوب والويلات مثل ما نزل من جراء وحشية المغول الذين اكتسحوا كل مدينة وثقافة وداسوها تاركينها وراءهم صحراء خالية وأطلال دارسة " ففي بخارى اتخذ المغول من مساجدها المقدسة اصطبلات لخيولهم ومزّقوا المصاحف ووطئوها بدوابهم ([[1002]](#footnote-1002))" وكذلك في سمرقند وبلخ وغيرها من مدن آسية الوسطى التي كانت من قبل فخر الحضارة الإسلامية وموطن الأولياء وكعبة العلوم كما كان ذلك أيضا مصير بغداد " .

خذت ابن الأثير القشعريرة حين أراد وصف غارات المغول فقال : لقد بقيت عدة سنين معرضا عن ذكر هذه الحادثة استعظاما لها كارها لذكرها فأنا أقدم إليه رجلا وأؤخر أخرى فمن الذي يسهل عليه أن يكتب نعي الإسلام والمسلمين ومن الذي يهون عليه ذكر ذلك ؟ فيا ليت أمي لم تلدني ويا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا " ([[1003]](#footnote-1003)) . وتم إغراق مكتبة دار الحكمة التي أسسها هارون الرشيد وتوسعت وتضخمت أيام المامون في نهر دجلة وبقي أياما يجري ومياهه سوداء من لون الحبر الأسود .

أمام هذه الإنكسار العسكري أمام المغول الذين اكتسحوا العالم من الصين إلى فلسطين وأوروبا الشرقية كان لابد من إثبات أن الإسلام ليس كغيره من المبادئ التي ظهرت في العالم فأمام عظمته الذاتية وبتحرك غريب لا ندري كيف كان الله عز وجل يكتب له النصر . ([[1004]](#footnote-1004))

استطاع الإسلام بدعاته أن يغزوا قلوب اولئك الفاتحين البرابرة وقام صراع غريب وتنافس كبير بين الأديان لاجتذاب أولئك الوثنيين البرابرة على حد قول توماس ارنولد " تلك المعركة الحامية التي قامت بين البوذية والمسيحية والإسلام كل ديانة تنافس الأخرى لتكسب قلوب أولئك الفاتحين القساة .فبالدعاة والدعاة فقط رجعوا إلى بلادهم يحملون الإسلام إلى أبناء جلدتهم ، جاؤوا برابرة قساة حصدوا الشعوب بلا رحمة وآبوا بإنسانية ورحمة ومحبة للعالم أجمع ، حوّلهم الإسلام بدون سيف أو جيش إلا سيف الكلمة الطيبة والحكمة والموعظة الحسنة فما إن فتح المغول بلادنا حتى فتح العلماء قلوبهم فملكناهم وملكنا أرضنا التي رجعت إلينا ([[1005]](#footnote-1005)).

حوّل الدعاة المسلمون المغول إلى دعاة مسلمين فعادوا بعد أن صار في جيش بركة خان كل فارس وسجادة صلاته معه([[1006]](#footnote-1006)) أينما حل الأذان قام للصلاة مجيبا ندا : حي على الصلاة ، حي على الفلاح . تبع هذا النصر دخول الإسلام إلى روسيا بفضل ما يسمية المؤرخون "القوة المعنوية التي تميز بها المسلمون أنفسهم ([[1007]](#footnote-1007)) " . غنها قوة الإيمان الذي خالط اللحم والعظم إنه القوة الكامنة في ثنايا هذا الدين يقول أرنولد بصراحة : بدأ الإسلام يتخلص تدريجيا من أطلال مجده السالف ويتخذ مكانه من جديد باعتباره دين ذا سيادة ([[1008]](#footnote-1008)) بدأ هذا الإسلام رغم نكبة المغول في عملية مدّ جديدة بين التتر في أواسط آسية وروسيا .

نشطت الدعوة إلى الإسلام بيد تتار([[1009]](#footnote-1009)) القرم في بلاد القبجاق وما حولها كما أن قبائل القيرغيز دخلت بالإسلام عن طريق الدعاة الذين اعتمدوا على إيصال الإسلام إلى الشعوب بالحكمة والموعظة الحسنة حتى أن مدينتهم (قازان) أصبحت المركز الرئيس لنشاط هذه الدعوة وكان يطبع في كل سنة عدد كبير من المنشورات ، ووصل الإسلام إلى سيبيريا بدون جيوش وسيوف في سنة 1745 تسرّب الإسلام لأول مرة إلى قبائل التتار التي يطلق عليهاBaraba Tatars ([[1010]](#footnote-1010))

كيف وصل الإسلام إلى جنوب الهند وسيلان وجزر لكديف ومالاديف في المحيط الهندي ، وإلى التيبت وإلى سواحل الصين وإلى الفلبين وجزر أندونيسيا وشبة جزيرة الملايو ؟ كيف انتشر الإسلام في أواسط أفريقيا في السنغال ونيجيريا والصومال وتنزانية ومدغشقر وزنجبار ... كيف وصل الإسلام إلى هناك هل من جيوش تحمل سيوف ؟

انتشر الإسلام في جنوب جنوب الهند بسبب التجار المسلمين الذين جاؤوا من سائر جهات الهند مثل كوجرات والدكن ومن بلاد العرب وفارس ( الدعوة إلى الإسلام ص 298) والذي أدخل الإسلام إلى هضة الدكن أحد الدعاة العرب واسمه بير مها إبير وبير تعني مرشد ومها تعني أكبر وإبير تعني الناسك وذلك سنة 1304 م ( الدعوة إلى الإسلام ص 332 ) وأهل مالديف دخلوا الإسلام عن طريق التجار العرب والفرس الذين استوطنوا هذه البلاد ( الدعوة إلى الإسلام ص 302 ) ، وأدخل الإسلام إلى مالي الشيخ يوسف شمس الدين من تبريز في ايران ( الدعوة إلى الإسلام ص303 ) .

للإطلاع على سير انتشار الإسلام في الهند بالدعوة راجع الباب التاسع من ( الدعوة إلى الإسلام ص : 285) و لانتشار الإسلام في الصين الباب العاشر منه (الدعوة إلى الإسلام ص : 331)، ولإنتشار الإسلام في أفريقيا الباب الحادي عشر لمعرفة فضل الطرق الصوفية في نشر الدعوة في ساحل أفريقيا الشرقي وفي أوغندة وأفريقيا الشرقية والصومال حتى رأس الكاب ، ولإنتشار الإسلام بأرخبيل الملايو دون سيف يراجع الباب الثاني عشر ص 401 منه لتر انتشار الإسلام في سومطرة وجاوة وجزر ملوكس وبورنيو وسيليبس والفليبين وسولو .

من نوادر المؤلفين الذين جمعوا بين حسن النيّة وحسن الفهم في مسألة الجهاد " توماس كارليل " الحكيم الايقوسي الذي يسميه نقاد الغرب بنبي الكتاب ... فهو ينتهي بزعم الزاعمين أن الإسلام قد انتشر بالسيف إلى الغاية من السخف والغثاثة ولا يرتضي أن يعتبر هذا الزعم من أكاذيب التاريخ فإنه أضعف من أن يحسب من الأكاذيب التي تحتاج إلى تصحيح ، وهو أظهر بطلانا من أن يبطل بالمناقشة ، لأن القائل به سواء ومن يقول أن رجلا واحدا حمل سيفه وخرج إلى جميع مخالفيه ليبعث فيهم الخوف من سيفه وحده ويسوقهم كرها إلى اعتقاد ما ينكرون فيعتقدونه ويثبتون معه ثم يحملون السيف معه لتخويف الآخرين ([[1011]](#footnote-1011)).

وتتساءل لورا فيشيا فاغليري عن تفسير مقنع لمواصلة انتشار الإسلام وتقدمه الحثيث في آسية وأفريقية في عصرنا الحاضر ثم تجيب : " إن أحدا لا يستطيع اليوم أن يزعم أن سيف الفاتح هو الذي يمهد السبيل أمام الإسلام على العكس ففي الأصقاع التي كانت في يوم من الأيام دولا إسلامية تولّت مقالد السلطة حكومات جديدة تنتسب إلى أديان أخرى وعملت في أوساط المسلمين طوال فترات عديدة منظمات تبشيرية قوية ومع ذلك فإن هذه الحكومات وتلك المنظمات ، لم توفق إلى زحزحة الإسلام وإقصائه عن حياة الشعوب الإسلامية " .." أية قوة عجيبة تكمن في هذا الدين ؟ أية قوة داخلية من قوى الإقناع تنصهر به ؟ ومن أي غور سحيق من أغوار النفس الإنسانية ينتزع نداؤه استجابة مزلزلة([[1012]](#footnote-1012)) " ، قامت الانتصارات المدوية للعرب على أسباب متنوعة تتجلى أهمها في الخلق السامي الذي كان قد تشرّبه العرب عن الدين الجديد([[1013]](#footnote-1013))"

ينقل شوقي أبو خليل ([[1014]](#footnote-1014))عن روبرتسون في كتابه "شارلكان " إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الجهاد والتسامح نحو أتباع الأديان الأخرى الذين غلبوهم وتركوهم أحرار في إقامة شعائرهم الدينية . أما الكونت هنري دي كاستري فيقول : فلم يكره أحد عليه بالسيف ولا باللسان بل دخل القلوب عن شوق واختيار وكان نتيجة ما أودع في القرآن من مواهب التأثير والأخذ بالألباب " ([[1015]](#footnote-1015)).

**البحث الخامس: خرافة "الاحتلال" العربي الإسلامي للشام ومصر والعراق .**

كيف كانت حالة شعوب بلاد الشام و أرض مصر والعراق قبل قدوم المسلمين و الفتح الإسلامي لها ؟ هل كانت فعلاً تعيش في سعادة و حضارة و ازدهار حتى أتى المسلمون البرابرة الأشرار و دمروها و أحالوها إلى خراب و استعبدوا أهلها و حولوا حياتهم إلى جحيم ؟

ولما تعدَّدت الفِرَق النصرانية استباحَ كُلٌّ مِن هذه الفِرَق الأُخْرى، وساموا أتباعَها أَشَدَّ العذاب، فعندما رفض أقباطُ مصر قرارَ مجمع خليقدونية عذَّبَهم الرومان في الكنائس، واستمرَّت المعاناة سنين طويلة، وأُحْرِق أخو الأسقف الأكبر بنيامين حيًّا، ثُم رُمِي في البحر، بينما بَقِيَ الأسقف متواريًا لمدة سبع سنين، ولم يظهر إلاَّ بعد استيلاء المسلمين على مصر، ورحيل الرُّومان عنها، وكان جستيان الأول (ت565) قد قتل من القبط في الإسكندرية وحْدَها مائتي ألف قبطي. وكتب ميخائيل بطريرك أنطاكية: "إنَّ ربَّ الانتقام استقدم من المناطق الجنوبية أبناء إسماعيل؛ لينقذنا بواسطتهم من أيدي الرُّومانيِّين، وإذ تكبدنا بعض الخسائر؛ لأن الكنائس التي انتزعت منا وأعطيت لأنصار مجمع خليقدونية بقيت لهم، إلاَّ أننا قد أصابنا القليلُ بتحرُّرنا من قسوة الرومان وشرورهم ، ومن غضبهم وحفيظتهم علينا، هذا من جهة، ومن جهة أخرى سادت الطمأنينة بيننا، يقول المؤرخ الإنجليزي "آلفريد ج. باتلر" عن حالة مصر و أهلها قبل الفتح الإسلامي ما نصه: (( إن آلية الحكم في مصر كانت بأكملها موجهة نحو غاية واحدة فقط، ألا و هي انتزاع الأرباح من الشعب المحكوم لمصلحة الحاكم... لم يكن هناك أي مشروع للحكم في سبيل منفعة المحكومين و الارتقاء بالشعب على السلم الإجتماعي أو تطوير الموارد المعنوية و لا حتى المادية للبلاد... لقد كان (الحكم الروماني) حكماً دخيلاً تم تأسيسه على مبدأ القوة مع التظاهر بالقليل من التعاطف مع الشعب الخاضع له)). ([[1016]](#footnote-1016))

ويقول يعقوب نخلة روفيلة : ((الفتح الاسلامي قد مثل بالنسبة للأقباط تحريرا بالنسبة للأرض والوطن من استعمار ضربهم عشرة قرون من الاسكندر الأكبر في القرن الرابع قبل الميلاد وحتى هرقل في القرن السابع ميلادي ،كان تحريرا للنصرانية المصرية من الاضطهاد الروماني الذي اعتبرها هرطقة وحظر عليها الشرعية والعلنية وأغلق كنائسها وأديرتها وطارد البطريرك " بنيامين "ثلاثة عشر عاما حتى جاء الفتح الاسلامي ،فأمّن البطريرك الوطني وحرر الكنائس والأديرة المصرية من الاغتصاب الروماني وردها إلى أهلها نصارى مصر ... كما جعل الفتح الاسلامي قضاء البلاد من أهلها بمقتضى شرائعهم الدينية والأهلية بعد أن كان قضاء رومانيا ..ولأول مرة يسود العدل في الضرائب فتربط بوفاء النيل وإنتاج الارض وتوزع على أقساط حتى لا يتضايق أهل البلاد )([[1017]](#footnote-1017))

ينقل المفكر محمد الغزالي عن المؤرخ "لودفيج" عن كتابه " النيل... حياة نهر": (( استقبل أقباط مصر جيوش العرب والإسلام المُنقِذين، لا استقبال الغُزَاة الفاتحين، وكان ترحيبُهم بالغًا حد الحماس، وما إن سقطت في يد العرب مدينتا "بلور" و"هليوبوليس، وغيرهما من المدن، حتى فزع بطريق الإسكندرية وقوَّاد بيزنطة إلى الإمبراطور البيزنطي، وأنهوا إليه ما وقع لمصر، فعمد الإمبراطور إلى المفاوضة، وفاوض "عمرو بن العاص" في أن يوليَه إمارة مصر، ويزوِّجه من ابتنه شريطة اعتناق عمرو للنصرانية، وإلا فالحرب، ولكن "ابن العاص" استخفَّ بتهديد الإمبراطور ،ولم يحفلْ بعروضه ولا بإغرائه، ومضى في زحفه مؤيدًا من الشعب القبطي الذي أرهقه الحكمُ البيزنطي، وأرهقه الأشراف المنحلون، الذين كانت الكنيسة تؤيِّدهم في اضطهادهم الشعب واستنزاف أمواله لصالحها.

وسيَّر "عمرو بن العاص" جيشَه إلى الإسكندرية، ودخلها الجيش تحدُوه فرحةُ القبط وترحيبهم بمنقذيهم ومخلصيهم ، وأمام هذا الجيش العربي فرَّت الجيوش البيزنطية، وأبحرت قواتها إلى بيزنطة، ثم سلَّم البطريق مدينة الإسكندرية إلى العرب. ويقول "لودفيج": "إنه فيما عدا فرض الجِزْيَة على المسيحي، فإن عمرًا لم يفرِّق في معاملته بين المسلمين والمسيحيين ، بل سوَّى بينهم وبين المسلمين مساواة شملتْ كل حق لهم، وكل واجب عليهم، بما في ذلك وظائف الدولة جميعها، وبغض النظر عن الجنس أو الدين... ". ثم ينتهي هذا المؤرخ إلى قوله: "إن الفتح العربي قد أقام - ولأول مرة في هذه المنطقة من العالم - نظامًا يمارس فيه رجلُ الشعب الحكمَ، لا عن طريق الوراثة، ولكن عن طريق الجدارة والكفاءة.

ويقول "جيروم وجان تاور": "إن فضيلة التسامح - التي كانت أزهى السمات الخلقية في العرب، والتي ندر أن تتوافر لغيرهم في كافة الأزمان - هذه السجيَّة الكريمة قد أفادت العرب كثيرًا، ولم يكن ليفيدَهم فائدتَها ذكاؤهم الفطري، وذوقهم الفني ونزعاتهم الأخرى، لم تكن هذه الخصائص التي امتاز بها العرب لتنفعَهم وترفعَهم إلى مكانهم المرموق، لو لم يتميَّزوا بفضيلة التسامح، وتنطبع في أذهان القوم صور قوية للتسامح العربي. لقد ترك الإسلام لمختلف الشعوب ديانتها ونظمها وتقاليدها، فكانت مؤتمرات الأساقفة تُعقَد بكامل حريتها على الأراضي الإسلامية... وما من شكٍّ في أن ذلك التسامح لم يصدرْ إلا عن روح عالية، شعَّ منها هذا الأدب الرفيع، وتلك المجاملة التي لا تصنُّع ولا تعمُّد فيها، وقد نقل العرب والمسلمون إلى الغرب المبادئ الأصلية للمروءة والشهامة والفروسية... فأصبحت تلك المبادئ الإنسانية هي قانونَ المحارب الذي يستهدف حماية حقوق البشر... إن تلك المبادئ الإنسانية نبتت في الشرق، ولعبت فيه دورًا كبيرًا، إن تلك المبادئ - التي تغنَّى بها الغرب فيما بعد مزهوًّا فخورًا - لم تكن إلا خلائقَ العرب، أخذها الغرب عنهم في حروبه معهم.

وإن طبيعة التسامح في الخلق العربي لم تتخلَّ عنه حتى في مواقفه من الحملات التبشيرية وجنودها المبشرين، وفي الوقت الذي كان فيه جمهور الغرب يفتك بكل مسلم يقع في أيديهم، بل يعتبر العطف على المسلمين جريمة تستوجب القتل، في ذلك الوقت بالذات يروي التاريخ الكنسي أن سلطانَ مصر "الملك الكامل" استقبل ببشاشة وسماحة القس "سان فرنسوا دي أسيسز"، ورفاقه من الرهبان الفرنسيسكان، وسمح لهم بأن يجادلوه في الدين كيفما شاؤوا، وأفضى عليهم حمايتَه ورعايته، وأَذِن لهم بالدعوة إلى دينهم علنًا، ولسنا ندري كيف يسيغ لرجال الكنيسة التوفيقُ بين أقوالهم هذه وبين اتهام المسلمين بالتعصب، اللهم إلا إذا كان المقصودُ هو التشهيرَ بالمسلمين، وإضعاف عزائمهم بشتى الأكاذيب، ولا عجب إذًا أن ينتهي الأمر برجال الكنيسة إلى الاعتراف التالي: "إن الشعب الإسلامي متمرِّد، ولا يتيح عملاً إيجابيًّا مباشرًا للبعثات التبشيرية الكاثوليكية، وهذا لغز لا يمكن الوصول إلى حله، وإن سره لا يعلمه غير الله وحدَه، ذلك ما قاله الأسقف "أوربان ماري يونيكاوا" في كتابه عن نشاط الكنيسة والطوائف المسيحية في الشرق. ويقول الأسقف "دي مسنيل ": إن الأسباب العميقة لانتشار الإسلام وثباته المذهل ستظلُّ أبدًا بالنسبة لنا مشكلة لا تجد الحل ([[1018]](#footnote-1018)).

أما سوريا و بلاد الشام، فلم يكن حالها بأفضل من حال مصر، بل كان أسوأ على كل الأصعدة ، يخبرنا المؤرخ السوري "محمد كرد علي" في عمله التاريخي الضخم "خطط الشام" ما نصه: (( كانت معاملة الرومان للشاميين باديء بدء عادلة حسنة مع ما كانت عليه مملكتهم في داخليتها من المشاغب والمتاعب...ولما شاخت دولتهم انقلبت إلى أتعس مما كانت عليه من الرق والعبودية. ولم تضف رومية بلاد الشام إليها مباشرة، ولم يصبح سكانها وطنيين رومانيين، ولا أرضهم أرضا رومانية، وظلوا غرباء ورعايا وكثيرا ما كانوا يبيعون أبناءهم ليوفوا ما عليهم من الأموال. وقد كثرت المظالم والسخرات والرقيق وبهذه الأيدي عمر الرومان ما عمروا من المعاهد والمصانع في الشام )). ([[1019]](#footnote-1019))

و يكمل بعدها بأسطر قليلة قائلاً: (( حكم الرومان الشام سبعمائة سنة كانت فيه ميدانا للنزاع والشقاق والاستبداد والأنانية وقتل الأنفس. وحكم اليونان الشام 269 سنة سادت في عهدهم الحروب الطاحنة والمظالم وظهرت المطامع اليونانية بأعظم مظاهرها وكان حكمهم من أشد الويلات وأشأم النكبات على الشاميين في التاريخ العام )). ([[1020]](#footnote-1020))

كيف كان رد فعل الشعوب التي فتحها المسلمون (اليهود و النصارى على وجه الخصوص)؟ هل رأت قدوم المسلمين إلى بلدانهم احتلالاً غاشماً أم تحريراً و إنقاذاً لهم من نير الاستعباد و الاضطهاد ؟ هل قاموا بمقاومة المسلمين و رفضهم أم أنهم تعاونوا معهم في فتح تلك البلدان و حاربوا في صفوفهم ضد الرومان البيزنطيين ؟ يقول المؤرخ الأمريكي "ويل ديورانت" في "قصة الحضارة" ما نصه: (( لقد قام اليهود في منطقة الشرق الأدنى بالترحيب بالعرب على أنهم قوات التحرير....لقد تعرضوا الآن لإعاقات مختلفة و اضطهاد على فترات متباعدة، و لكنهم أصبحوا يقفون على قدم المساواة مع المسيحيين، و أصبحوا أحراراً مرة أخرى ليعيشوا في مدينة القدس و يتعبدو فيها، و شهدوا ازدهاراً تحت الحكم الإسلامي في آسيا و مصر و إسبانيا كما لم يشهدوا من قبل تحت الحكم المسيحي )).([[1021]](#footnote-1021))

أما المؤرخ الأمريكي "آرثر غولدسميث" فإنه يخبرنا عن موقف النصارى و اليهود في سوريا و بلاد الشام و أرض مصر من قدوم جيوش المسلمين قائلاً : (( كان المسيحيون الناقمون في سوريا و مصر يرون العرب المسلمون كمحررين لهم من نير الاستعباد البيزنطي و عادة ما كانوا يقومون بالترحيب بهم... على سبيل المثال، قام الأساقفة المسيحيون في مصر بالغدر بالبيزنطيين و تسليم بلادهم بين عامي 640 و 642 إلى قوة عربية يبلغ تعدادها أقل من ألف مقاتل... و بنفس الطريقة، قام اليهود المنتشرون في فلسطين و سوريا باختيار عدم اكتراث المسلمين بهم و تفضيله على الاضطهاد البيزنطي )) ([[1022]](#footnote-1022))

و لم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل إن السكان الأصليين كانوا أيضا يتجسسون لصالح المسلمين و يساعدونهم في تحركاتهم ضد الرومان البيزنطيين، حيث يخبرنا المؤرخ الأمريكي "والتر كايغي" عن ذلك قائلاً: (( تبلغنا المصادر العربية أن المسلمين استفادوا كثيراً و في مرات عديدة من الجواسيس و المتعاونين من بين السكان الأصليين، بما في ذلك "الأنباط" (ليسوا بالضرورة من العرب بل أهل سوريا من المسيحيين المنوفيسين، و أيضا من اليهود السامريين )). ([[1023]](#footnote-1023))

و عند وصول المسلمين إلى المدن بعد فتحها فإن أهاليها كانوا يستقبلونهم بالأفراح والاحتفالات، و هذا بشهادة أهل البلاد أنفسهم، حيث يخبرنا أحد أساقفة الكنيسة اليعقوبية في بلاد الشام في القرن الثامن الميلادي عن هذا قائلاً: (( عاد العرب إلى دمشق و هم مبتهجون بنصرهم العظيم، و قد استقبلهم أهالي دمشق خارج أسوار المدينة بالترحيب بكل ابتهاج و سعادة، و تم تأكيد كل المعاهدات و الوعود )).([[1024]](#footnote-1024))

و اتخذ اليهود في إسبانيا نفس الموقف، حيث يخبرنا المؤرخ اليهودي الأمريكي عن موقف اليهود من فتح إسبانيا و معاونتهم للمسلمين في ذلك ما نصه: (( عندما عبر المسلمون مضيق جبل طارق من شمال إفريقيا سنة 711 ميلادية و غزو شبه الجزيرة الإيبيرية، قام اليهود بالترحيب بهم كمحررين لهم من الاضطهاد المسيحي....و بالمقابل، فإن كتيبة المسلمين الصغيرة نسبياً وثقت باليهود و عهدت إليهم بمراقبة المدن بينما استمرو هم بالزحف عبر إسبانيا )). ([[1025]](#footnote-1025))

و يرى بعض المؤرخين أن الانتصارات السريعة لجيوش المسلمين كان سببها الرئيسي هو تعاون السكان الأصليين معهم بشتى الطرق، حيث أنهم كانوا يفضلون المسلمين على أبناء دينهم النصارى من الروم البيزنطيين، فهذا المؤرخ البريطاني "توماس آرنولد" يخبرنا: (( إن الانتصارات السريعة و الخاطفة التي أحرزها الغزاة العرب كانت ترجع بشكل كبير إلى الترحيب الذي لاقوه من أهل البلاد المسيحيين الذين كانوا يكرهون الحكم البيزنطي ليس فقط بسبب إدارته القمعية الظالمة، بل أيضا و بشكل رئيسي بسبب مرارة العداء الديني. )). ([[1026]](#footnote-1026))

**هل أجبر المسلمون أهالي البلدان التي فتحوها على اعتناق الإسلام ؟ ما هو رأي المؤرخين و العلماء و الباحثين في هذا الادعاء ؟ شهادات أخرى !**

نبدأ بشهادة المستشرق البريطاني الشهير "ديلاسي أولياري" حيث قال عن انتشار الإسلام ما نصه: (( إن التاريخ يظهر لنا بوضوح، على كل حال، أن أسطورة المسلمين المتعصبين الذين يجتاحون بلدان العالم و يجبرون الشعوب المغلوبة على اعتناق الإسلام بحد السيف لهي من أكثر الخرافات التي قام المؤرخون بتكرارها سخافة.)). ([[1027]](#footnote-1027))

أما المؤرخ البريطاني المرموق "توماس آرنولد" فقد ذكر بعد دراسته لأسباب اعتناق الشعوب للإسلام بعد الفتوحات قائلا: (( و لكننا لا نسمع أبداً أي شيء عن محاولات منظمة لفرض الإسلام بالقوة على السكان غير المسلمين أو عن أي اضطهاد ممنهج بنية القضاء على الدين المسيحي ..لو قام الخلفاء فعلاً باتخاذ هذا المسار لكانوا اقتلعوا المسيحية بسهولة كما قام فيرديناند و إيزابيلا بطرد الإسلام خارج إسبانيا أو كما قام لويس الرابع عشر بجعل اعتناق المذهب البروتستانتي جريمة يعاقب عليها القانون في فرنسا، أو كما تم منع اليهود من دخول إنجلترا لمدة 350 سنة )).([[1028]](#footnote-1028))

أما إذا ما قمنا بمقارنة الحكم الإسلامي بالحكم الأوروبي النصراني المعاصر له فلن نجد أدنى وجه للمقارنة على الإطلاق ، حيث يخبرنا المؤرخ الأمريكي الشهير "ويل ديورانت" في عمله التاريخي الضخم "قصة الحضارة" عن ذلك قائلاً: (( بالنسبة لأهل الذمة -المسيحيون و الزرادشتيون و الصابئة و اليهود- فقد وفّرت لهم الخلافة الأموية درجة من التسامح لا تكاد تجد ما يضاهيها في البلدان المسيحية المعاصرة لها....كان يسمح لهم بممارسة شعائرهم الدينية بحرّية، , و أيضاً بالاحتفاظ بكنائسهم، على شرط ارتداء ملابس مختلفة بلون العسل، و أن يقوموا بدفع جزية تتراوح ما بين دينار واحد إلى أربعة دنانير (أي ما يعادل 4.75 إلى 19 دولار أمريكي) في السنة بما يلائم دخلهم أو إيراداتهم.

لقد وقعت هذه الضريبة فقط على رؤوس غير المسلمين القادرين على القتال و أداء الخدمة العسكرية، و لم يتم فرضها على الرهبان و النساء و الصغار اليافعين و العبيد و كبار السن و المعاقين و العميان أو الفقراء المدقعين....و في مقابل ذلك تم إعفاء الذمي (أو استثناءه) من الخدمة العسكرية و تم إعفائهم من ضريبة الصدقات الاجتماعية التي تأخذ 2.5% من مجموع الأملاك (الزكاة)، و أصبحوا يتلقون الحماية تحت الحكومة....لم يتم قبول شهادتهم في المحاكم الإسلامية، و لكن كان يسمح لهم بحق الحكم الذاتي تحت قادتهم و قضاتهم و قوانينهم )). ([[1029]](#footnote-1029))

زد على هذا هو أن المسلمين قد أطفأوا نار الطائفية بين المذاهب النصرانية المختلفة و جعلوها تتعايش في سلام مع بعضها البعض في كنف دولة المسلمين ،و الأكثر من هذا هو أن فكرة التسامح في حد ذاتها كانت جديدة على المجتمع الشرقي في ذلك الزمن حيث كان الاضطهاد الديني هو السياسة السائدة حتى بين النصارى أنفسهم، و يعترف المؤرخون بهذا كحقيقة تاريخية، حيث نقرأ في موسوعة كامبريدج الجديدة حول التاريخ الإسلامي ما نصه: (( لقد كان المسيحيون المنوفيسيون و النساطرة فعلاً أفضل أحوالاً تحت النظام الجديد، حيث أن معاوية كان مصمماً على إحلال السلام بين الفرق و المذاهب المتنافسة و رفض أن يفضّل أحدها على الآخر....و لأول مرة في التاريخ أصبح المنوفيسيون و النساطرة أحراراً في تنصيب أساقفتهم بأنفسهم و تعليم عقائدهم بدون عوائق أو عراقيل... إن سياسة الإنصاف و عدم الحياز لم تكن سياسة يمكن إنجاحها بسهولة، حيث أن التسامح كان مفهوماً غريباً و غير مرحّب به عند أغلب المسيحيين، و لكن معاوية استطاع هو و ولاته أن يقوموا بإنجاحها ( أحياناً، كان على الجنود المسلمين أن يتمركزوا أثناء القداس للحفاظ على السلام).... و على هذا الميزان، فإنه ليس من المستغرب أن الكنيسة السورية لم تكن قلقة كثيراً مما أطلقت عليه اسم "الهرطقة العربية" في العقود الأولى للحكم الإسلامي. )). ([[1030]](#footnote-1030))

**البحث السادس: انتشار الإسلام شمال إفريقيا: خرافة "الاحتلال" الإسلامي و قضية الأمازيغ([[1031]](#footnote-1031)).**

هل كانت شمال إفريقيا بلاداً حرة مستقلة يحكمها الأمازيغ أم أنها كانت تحت الاحتلال ؟ و هل مر يوم عليها قبل الفتوحات كانت فيه موحدة تحت راية واحدة أو كيانا مستقلاً بذاته ؟ يقول المؤرخ الفرنسي "غوتييه" عن حالة شمال إفريقيا عبر التاريخ ما نصه: (( بقدر ما رجعنا في ماضي (شمال إفريقيا)، سنجد و نرى سلسلة متواصلة من الهيمنة الأجنبية: قام الفرنسيون بخلافة الأتراك الذين قاموا بخلافة العرب الذين قاموا بخلافة البيزنطيين الذين قاموا بخلافة الوندال الذين قاموا بخلافة الرومان الذين قاموا بخلافة القرطاجيين الفينيقيين....و نلاحظ أن الفاتح أيا كان، لا يزال سيد و حاكم دول المغرب حتى يتم طرده أو انتزاع حكمه من فاتح آخر جديد خلفاً له....طيلة تاريخ هذه الأرض لم يتمكن أبداً سكانها المحليون من طرد سيدهم. )). ([[1032]](#footnote-1032))

- من كان يحكم شمال إفريقيا عند قدوم المسلمين إليها ؟ الأمازيغ أم الإحتلال البيزنطي ؟ نجد الإجابة في أحد السجلات التاريخية اللاتينية المعنية بالشؤون العربية-البيزنطية، حيث نقرأ منها نصاً صريحاً يقول: (( الوالي الرومي "غريغوري" يتحكم بكل شيء بين طرابلس و طنجة )). ([[1033]](#footnote-1033))وهذا تعليق ابن خلدون على الوضع السياسي في شمال إفريقيا قبل الإسلام حيث قال: (( وكذا الأمة الذين كانوا بإفريقية غالبين على البربر ونازلين بمدنها وحصونها إنما كانوا من الفرنجة )([[1034]](#footnote-1034))، كيف كانت حال الأمازيغ قبل الفتوحات ؟ هل كانوا يعيشون في ازدهار و ثراء أم أنهم كانوا يعيشون في فقر مدقع تحت الظلم و القمع البيزنطي؟ كان الحال سيئا لدرجة أن شمال إفريقيا كادت تفقد مواردها و ثرواتها بسبب البيزنطيين، حيث يخبرنا المؤرخون أنه: ((...تعددت الضرائب و الإتاوات على اختلافها و كثرت نفقات الدولة، فثقلت المغارم على الرعايا مما حمل المؤرخ "بروكوب-Procope" على القول بأن الظلم و التعدي الصادرين عن الإدارة البيزنطية فيما يتعلق بالمسألة المالية كانا سببين في امتصاص ثروة البلاد المغربية و إفقار أهلها. )) ([[1035]](#footnote-1035)) .

هل كان الأمازيغ أبداً متوحدين ؟ هل كانوا في يوم ما أمة واحدة أو شعباً واحداً أو كان عندهم أي شعور بالقومية أو الانتماء القومي إلى الأمازيغ ؟ يخبرنا المؤرخ البريطاني المرموق "هيو كينيدي" عن طبيعة انتماءات الأمازيغ ما نصه: (( كانت سكنى الأمازيغ تمتد من حدود وادي النيل في الشرق و حتى بلاد المغرب في الغرب.....و لم يكونوا بأي شكل من الأشكال متوحدين سياسياً بل كانوا ينتمون إلى عدد ضخم جداً من القبائل المختلفة...)).([[1036]](#footnote-1036)) و قد كانت الحروب والمناحرات الدموية بين الأمازيغ شديدة الوطأة، حيث أن البيزنطيين قد زرعوا بذور الفتنة و الشقاق في صفوف الأمازيغ بعد احتلالهم لشمال إفريقيا، و استمالوا بعض قادة الأمازيغ و ألّبوهم ضد الأمازيغ الآخرين واختلقوا الحروب الأهلية بغية إضعاف السكان حتى تسهل السيطرة عليهم تطبيقاً لمبدأ "فرّق تسد"([[1037]](#footnote-1037))

و هل كانوا جميعاً سكان شمال إفريقيا منذ القدم أم أن بعضهم قد هاجر إليها في وقت متأخر و قبل قدوم الفتوحات بقليل ؟ بعد دراسة الآثار التي تركتها المستوطنات المتأخرة في غرب ليبيا في أواخر العصر البيزنطي، تبين أن هناك قبائلاً من الأمازيغ لم تأتي إلى شمال إفريقيا إلا في منتصف القرن السادس الميلادي (قبل الفتوحات الإسلامية بقرن واحد فقط)، حيث كانت هناك حركة هجرة منبثقة من مصر و منطقة برقة باتجاه طرابلس و ما حولها ([[1038]](#footnote-1038)).

هل كان الأمازيغ قبل الفتوحات مسالمين وتاركين للشعوب المجاورة في حالها أم أنهم كانوا هم أيضا غزاة محتلين ؟ يخبرنا المؤرخ الأمريكي "والتر كايغي" بأن قبائل الأمازيغ في زمن الفتوحات كانت قبائل غازية للشعوب المجاورة و تقوم بتدمير كل ما تجده في طريقها، خصوصاً تلك المناطق التي تقلّ بها الحامية العسكرية و الحراس، حيث يقول أثناء حديثه عن وضع الجيوش الإسلامية في مصر ما نصه: (( لم يكن هناك الكثير من الجنود المتوفرين ليتمركزوا في غرب مصر ونوميديا و البطريركيات الإفريقية، والتي كانت مكشوفة أمام غزوات الأمازيغ ذات الآثار الكارثية البشعة. ))([[1039]](#footnote-1039))

- هل كان العرب هم الذين أتوا بالعبودية إلى شمال إفريقيا ؟ أم أن الأمازيغ هم الذين كانوا يستعبدون بعضهم البعض و يبيعون بعضهم البعض للأمم الأخرى حول العالم ؟ يجيبنا عن هذا القديس "أغوسطينوس" (مات سنة 430 ميلادية) الذي كان هو نفسه أمازيغياً و أحد آباء الكنيسة حول العالم، حيث يخبر في أحد رسائله إلى القديس "آليبيوس الطاغاسطي" عن مدى ضخامة و فظاعة ممارسات العبودية في شمال إفريقيا في ذلك الزمن قائلاً: (( إن هناك الكثير من هؤلاء في إفريقيا و المعروفين عامة بـ"الإستعباديين"، و الذين قاموا بتجفيف إفريقيا من البشر و إفراغ مساحات شاسعة من أراضيها من السكان و نقلوهم كالبضاعة للمناطق الأخرى عبر البحر، كل هؤلاء العبيد كانوا أحراراً في الأصل. )).([[1040]](#footnote-1040))، و قد أكدت المؤرخة الأمريكية "سينثيا نيلسن" أن أوغسطينوس كان يقصد شمال إفريقيا على وجه التحديد بهذه العبارات و ليس إفريقيا بالكامل. ([[1041]](#footnote-1041))

**- ما مدى درجة العبودية التي وصلت إليها بلاد شمال إفريقيا قبل الإسلام ؟ و من كان يستعبد من ؟** الواقع هو أنه لم يكن يوجد بيت في شمال إفريقيا و ليس فيه عبيد، على الأقل عبد ذكر و جارية أنثى، و كانوا يعيشون مع باقي الأسرة داخل المنزل. و يذكر أيضاً أن الأمازيغ هم الذين كانوا يقومون ببيع أبنائهم و بناتهم إلى الآخرين لتخفيف المصاريف الناتجة عن الضرائب الثقيلة، حيث كان الابن أو البنت يباعون ليصبحوا خدماً عند الآخرين حتى يبلغوا منتصف العقد الثالث من أعمارهم. ([[1042]](#footnote-1042))، بعد الفتوحات الإسلامية، من الذي كان يقوم بالسبي و يستعبد الأمازيغ و يبيعهم للعرب ؟ هل كان العرب أنفسهم أم كان الأمازيغ هم الذين يفعلون هذا ببني جلدتهم ؟ تتحدث المؤرخة الأمريكية "إليزابيث سافاج" عن وضع نظام السبي و الرق بعد الفتوحات الإسلامية قائلة: (( لقد كان الطلب على العبيد مستمراً حتى بعد انتهاء الفتوحات، , و كان التجار الشمال-إفريقيون هم الذين يقومون بتلبية هذا الطلب بعد ذلك بفترة قصيرة. )). ([[1043]](#footnote-1043))

**هل قاوم كل الأمازيغ الفتوحات الإسلامية أم أنهم رحبوا بها ؟** يقول المؤرخ الأسترالي "مايلز لويس" عن ذلك ما نصه: (( إن الموجة الأولى من الفتوحات العربية كان ينظر إليها على نطاق واسع على أنها قوات تحرير جاءت لتطرد البيزنطيين الذين كانوا مكروهين بسبب ضرائبهم الثقيلة و موقفهم المتعنت تجاه المذاهب المسيحية المحلية التي كانوا يعتبرونها حركات هرطقة ضالة. )) .([[1044]](#footnote-1044)) المفاجأة هي أن أول لقاءات العرب بالأمازيغ لم تكن بالقتال أو الحرب، حيث لم يحاول عمرو بن العاص أن يبدأهم بالقتال، بل إن قبائل الأمازيغ غير الخاضعين للسيطرة البيزنطية في النصف الشرقي من ليبيا (و الذين كانوا يكرهون البيزنطيين و يحقدون عليهم أشد الحقد بسبب القمع الذي تعرضوا له من قبل قادتها)، قد رحبو بقدوم المسلمين و عقدوا معهم معاهدة سلام و صلح، و وافقوا على دفع ضريبة معينة بشكل سنوي أو الاستعاضة بذلك عن طريق بيع ما لديهم من عبيد إلى العرب، حيث كان الأمازيغ في ذلك الوقت أكبر تجار العبيد في شمال إفريقيا. ([[1045]](#footnote-1045))

هذا و تتفق كل المصادر التاريخية على أن فتح برقة كان صلحاً و ليس عنوة، حيث لم نسمع بمصدر تاريخي موثوق يقول بأن برقة فتحت بالقتال .([[1046]](#footnote-1046))

**هل قام الأمازيغ بمساعدة العرب في فتح شمال إفريقيا ؟**  كان هناك الكثير من الأمازيغ الذين ساعدوا العرب أثناء تقدمهم ضد قوات الروم البيزنطيين، فمثلاً، كانت عندما وصل المسلمون إلى تونس لم يقاتلوا الأمازيغ بل قاتلوا "سيباستيان" الوالي البيزنطي عليها، أما الأمازيغ الذين كانوا يسكنونها فقد عرض الكثير منهم بالتسليم و الطاعة للمسلمين بدون أي قتال كما حدث في قرطاجنة، أما سوسة فقد قام أهلها من الأمازيغ بفتح بواباتها أمام المسلمين و تسليمها لهم بدون قتال بعد أن هرب منها الروم.([[1047]](#footnote-1047)) وحتى في الجزائر، قابل المسلمون بقيادة عقبة بن نافع مقاومة عنيفة من قبل الروم و معهم بعض الأمازيغ، بينما في نفس الوقت أتت الكثير من القبائل الأمازيغية إلى معسكر المسلمين طوعاً و انضموا إليهم بدون قتال، بل و أصبح الكثير منهم يقاتلون في صف المسلمين ضد البيزنطيين ومن حالفهم من الأمازيغ......أما الأمازيغ الذين كانوا يقاتلون في صف البيزنطيين، فحتى بعد هزيمتهم قام عقبة بمسامحتهم على ذلك و لم يعاقبهم، بل قبل منهم الاستسلام و ضمّهم إليه.([[1048]](#footnote-1048))

**ماذا عن الأمازيغ الذين قاوموا الفتوحات، هل قاوموها كحركة قومية تحررية أم كانوا فقط جنوداً و عملاء في الجيش البيزنطي ؟** الإجابة هي: لا.....لأن الحاكم البيزنطي "غريغوري" و الأمازيغ الذين يقاتلون معه كانوا يقولون أنهم يقاتلون في سبيل الإمبراطورية البيزنطية و دفاعاً عن مستعمراتها وليس عن الأمازيغ أو بلاد الأمازيغ، حيث كانوا يرون مهمتهم على أنها "إنقاذ لبيزنطة من التهديد العربي كما قام هرقل من قبلهم بإنقاذها من قبضة الفرس" ([[1049]](#footnote-1049))و نرى في أكثر من موضع أن المدن التي لاقى فيها المسلمون مقاومة لم تكن أمازيغية صرفة، بل كانت تحت سيطرة الروم البيزنطيين بشكل أو بآخر.

**ماذا عن الزعيم الأمازيغي "كسيلة" ؟ هل كان يقاتل في سبيل التحرر و القومية الأمازيغية أن كان فقط يخوض صراعاً في سبيل الكرسي و السلطة ؟** لا يعرف الكثيرون أن "كسيلة" كان يشهد أن لا إله إلا الله و أن محمداً رسول الله، وقد شهد له المؤرخون بحسن إسلامه، و أنه كان مجرد ملازم عند عقبة بن نافع، و يحارب في صفوف المسلمين ضد البيزنطيين و من معهم من الأمازيغ ([[1050]](#footnote-1050))، حيث أنه و قومه قبل الإسلام كانوا نصارى و تحت السيطرة البيزنطية، و قاموا بالانضمام إلى العرب المسلمين طوعاً عند وصولهم إليهم ([[1051]](#footnote-1051))، و لكن السبب الحقيقي لانشقاقه عن عقبة كان سياسيا صرفاً، حيث يذكر المؤرخون أن عقبة لم يكن يعامله على أنه ملك أو زعيم، بل كان يعامله كما يعامل باقي القادة المسلمين، مما خلق في داخل كسيلة شعوراً بالاحتقار لأنه رأى أن هذا استخفاف به و بمكانته، فقرر أن ينقلب على عقبة و يستولي هو على البلاد بدلاً منه... وقد صدرت منه الخيانة بسبب هذا و أعلم البيزنطيين بتحركاته حتى يضمن انشغال المسلمين بمقاتلتهم بدلاً من أن يواجههم لوحده([[1052]](#footnote-1052))، زد على هذا أن هناك من المسلمين ممن لم يقاتل كسيلة و لم يرضى بقتاله لأنه كان في نظرهم مسلماً و بالتالي لا يجوز بدؤه بالقتال، و حتى المدن التي بناها المسلمون التي استولى عليها من عقبة و أبي المهاجر كان بها الكثير من العرب و المسلمين، و بقوا يعيشون فيها حتى بعد أن سيطر عليها كسيلة. ([[1053]](#footnote-1053))، و حتى بعد انتصار كسيلة و من معه، فقد انقلب هو و أتباعه على بعضهم البعض و تفرقوا إلى أحزاب متصارعة، مما مهد لرجوع المسلمين مرة أخرى([[1054]](#footnote-1054)) ، و بهذا نرى أن الحرب التي وقعت بين كسيلة و غيرهم لم تكن حرباً تحررية أو حركة مقاومة قومية، بل كانت مجرد صراع سياسي هدفه الوصول إلى الكرسي.

**ماذا عن الكاهنة "ديهيا" ؟ أليست رمزاً للمقاومة الأمازيغية ضد الاحتلال العربي الغاشم؟**

هناك الكثير من الأسباب الرئيسية التي تجعلنا لا نميل إلى تصديق هذه الخرافة، حيث أن الحقائق التالية تظهر لنا عكس ذلك بالضبط: أولاً، الكاهنة لم تكن لا قائدة قومية و لا غيره، بل كانت امرأة يهودية من قبيلة أمازيغية تدين بالديانة اليهودية. ([[1055]](#footnote-1055))

ثانياً، لم تكن ثورتها حركة مقاومة، بل كانت فقط حركة ثأر قبلي هدفه الثأر لكسيلة الذي قُتل في أحد المعارك ضد المسلمين، و قد كان خطابها الأساسي مركزاً على الثأر لدم كسيلة و ليس على التحرر المزعوم ([[1056]](#footnote-1056))حيث تذكر بعض المصادر أن "كسيلة" كان ابن الكاهنة و أن الكاهنة كانت أمّاً له. ([[1057]](#footnote-1057))

ثالثاً، لو كانت حركة الكاهنة فعلاً حركة تحررية قومية، لما كانت تعمل تحت إمرة الاحتلال البيزنطي و تمهد له احتلال البلاد من جديد، حيث أنها حاربت المسلمين أثناء محاربتهم للبيزنطيين، و بعد نجاح تمردها قام البيزنطيون فوراً بالرجوع إلى شمال إفريقيا و سيطروا على قرطاجة. ([[1058]](#footnote-1058))

رابعاً، أن قوات الكاهنة كان في صفوفها الكثير من اليونانيين/الإغريق ([[1059]](#footnote-1059))، فإذا كانت حركة تحرر أمازيغية صرفة، فما دخل الإغريق بها و لماذا كانوا مشاركين فيها ؟

خامساً، حقيقة انضمام الآلاف من الأمازيغ إلى صفوف جيوش المسلمين في حربهم ضد الكاهنة، حيث كان هناك الكثير من الأمازيغ الذين يكرهون الكاهنة وذهبوا إلى العرب وطلبوا منهم أن يأتوا ويحرروهم من قبضتها وجبروتها ([[1060]](#footnote-1060))

**من الذي قام بتدمير مدن و مزارع شمال إفريقيا ؟ هل دمرها العرب أم دمرها الأمازيغ بأمر من الكاهنة ؟** الكاهنة هي التي أصدرت أوامرها إلى الأمازيغ بتدمير كل مدن شمال إفريقيا بالكامل حتى لا يستفيد منها المسلمون، و كما قال المؤرخون: (( قام الأمازيغ بتدمير المدن و القرى، أما المعادن الثمينة و كل ما لا يمكن تدميره و له قيمة فإنهم حملوه معهم إلى حصونهم في الجبال.....من طرابلس و حتى طنجة، عانت كل المدن و القرى من آثار هذا التدمير )) ([[1061]](#footnote-1061))، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل قامت أيضاً بحرق كل المحاصيل و المزارع و البساتين و حولتها إلى رماد، مما أثار حنق و غضب الكثير من الأمازيغ الذين كانوا يرفضون دعمها أو الوقوف إلى جانبها، و تسببت أفعالها في جعل الكثير من الأمازيغ (حتى من أتباعها) يهجرونها و يهربون منها و من استبدادها([[1062]](#footnote-1062)). والأكثر من هذا هو أن الكثير من الأمازيغ المنضمين تحت لوائها أدركوا فداحة الخطأ الذي ارتكبوه بعدما جربوا قسوتها و طغيانها و استبدادها في الحكم، فقام الكثيرون منهم بالهرب منها والانضمام إلى المسلمين ليحاربوا فيما بعد تحت راية الإسلام ضد الكاهنة وأتباعها([[1063]](#footnote-1063))، حقيقة مثيرة لا يعرفها الكثيرون عن الكاهنة بينما يحاول الآخرون جاهدين إخفاءها وهي مذكورة في كتب المؤرخين: الكاهنة كانت تعرف أنها على خطأ، حيث أنها أرسلت أبنائها إلى معسكر المسلمين، و أمرتهم باعتناق الإسلام والانضمام إلى جيش المسلمين و حتى أن يحاربوا معهم ضدها([[1064]](#footnote-1064))، و فعلاً، فقد انضم أبناء الكاهنة إلى جيوش المسلمين و اعتنقوا الإسلام، و لم يكونوا مجرد جنود عاديين في الجيش الإسلامي، بل تم تنصيبهما قائدين على فيالق الآلاف من الأمازيغ الذي كانوا يقاتلون في صفوف المسلمين، حيث كان تحت كل منهما 12,000 أمازيغي يحارب في جيش المسلمين ضد الكاهنة و من معها([[1065]](#footnote-1065))

**هل قام المسلمون حقاً باستعباد أعداد ضخمة من الأمازيغ بعد هزيمة الكاهنة كما تورد بعض الروايات ؟**

يرى المؤرخون في العصر الحديث أن هذه الأرقام و الإحصاءات التي تذكرها المصادر القديمة لا تمت للواقع بصلة، حيث يقول المؤرخ البريطاني "هيو كينيدي" عن هذه القضية بالذات: (( في قصة حملة موسى بن نصير على المغرب، فإن عدد الأسرى الذين تم سبيهم و إرسالهم إلى المشرق هو الذي يطغى على كل الروايات...لقد تم تضخيم و تهويل هذه الأرقام بشكل حماسي مستهتر و غير مسؤول، و أصبح الجهاد الإسلامي يبدو بشكل غير مريح و كأنه مجرد غزوة استعباد هائلة. ))([[1066]](#footnote-1066)) ، و بغض النظر عن عددهم الحقيقي، فإنه لا يجب إغفال حقيقة مهمة بخصوص مصيرهم، ألا و هي أن هناك الكثير منهم ممن تولّوا مناصب عليا في الدولة الأموية، حيث أصبح البعض منهم ولاة و حكاماً لولايات الأمويين في شمال إفريقيا، و أيضاً كانت لهم اليد العليا و دور استثنائي و رئيسي في فتح إسبانيا. ([[1067]](#footnote-1067))

**هل قام المسلمون بإجبار الأمازيغ على اعتناق الإسلام بالقوة و الإكراه ؟ و هل اعتنقوا الإسلام جميعاً دفعة واحدة بسبب الهزيمة العسكرية أمام المسلمين كما يدعي البعض ؟** إن من أكبر الأدلة على كذب هذا الادعاء هو أن الكثير من الأمازيغ بقوا على الديانة النصرانية والديانات الوثنية حتى نهاية العصور الوسطى، حيث يخبرنا المؤرخ البريطاني "توماس آرنولد" : ((....إن اعتناق الأمازيغ للإسلام كان بلا شك عملية استغرقت قروناً عديدة، و حتى في يومنا الحاضر فإنهم لا يزالون يحتفظون بالكثير من عاداتهم البدائية التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية. )) .([[1068]](#footnote-1068))، و يكفينا أن نعرف أن أمازيغ المناطق الداخلية (الجنوب الغربي للجزائر و بلاد المغرب) التي لم تصلها الفتوحات كانوا على دين الإسلام حتى قبل أن يطأ أراضيهم جندي عربي واحد، حيث أن القوات العربية لم تتجاوز حدود المناطق التي كان يسيطر عليها الروم البيزنطيون في الشمال و لم تتوغل فيها إلى الداخل، و مع هذا فقد كان الأمازيغ في تلك الأراضي معتنقين لمبادئ الدين الإسلامي و إن كانت الممارسات الدينية الإسلامية غير منتشرة فيما بينهم، حيث أنه لم يكن هناك مسلمون عرب في مناطقهم ليفقهوهم بالدين ([[1069]](#footnote-1069))، و حتى نأتي بحقيقة الحال بشكل عام و مختصر، فإننا نقتبس من "تاريخ إفريقيا الشمالية" التابع للموسوعة البريطانية: (( إن أسلمة الأمازيغ كانت نتيجة للفتح العربي، و لكن مع هذا لم يتم إجبارهم على اعتناق الإسلام بالقوة و الإكراه، و لا حتى إخضاعهم لنشاطات دعويّة ممنهجة من قبل فاتحيهم. )([[1070]](#footnote-1070)).

**هل تسببت الفتوحات الإسلامية بتدمير شمال إفريقيا ؟ هل كان قدوم المسلمين وبالاً على المدن و الحضارة في تلك البلاد ؟** هذه النظرة التقليدية التي يعتقد بها الكثير من الناس ليس لديها أي أساس أثري أو تاريخي، بل على العكس، فإن العلماء اكتشفوا ما يضاد هذه النظرية بالضبط، حيث تخبرنا البروفيسورة الأمريكية "كوريساندي فينويك" عن جهود بعض العلماء و الباحثين الأثريين في تحطيم هذه النظرة قائلة: (( بتأكيدهم على استمرارية الحياة الحضرية و مستويات التجارة و ازدهار الريف حتى القرن الرابع عشر، فإنهم يؤكدون بأن الدمار الكارثي الذي تسبب به الفتح العربي في القرن السابع ليس إلا مجرد خرافة). ([[1071]](#footnote-1071))

**البحث السابع: هل فتحُ المسلمينَ لإسبانيا وانتشار الإسلام فيها احتلال ؟.**

**والصفحة السوداء في تاريخ الحضارة الإنسانية**

هل كان دخول المسلمين إلى إسبانيا من قبيل الاحتلال أو الاستعمار ؟ هل كان الجيش الذي غزا إسبانيا عربياً خالصاً حتى نصف الفتوحات بأنها "غزو عربي" ؟ هل كانت إسبانيا دولة حرّة أبيّة حتى أتى المسلمون و اغتصبوها من أهلها واستعبدوا الشعب الإسباني ؟ هل كان حكام إسبانيا مسالمين موادعين لا يعتدون على أحد فأتى المسلمون واعتدوا عليهم وتسببوا بالحروب و سفكوا الدماء ؟ من كان يحكم إسبانيا وقت أتت الفتوحات ؟ هل كانت الشعوب المسلمة التي غزت إسبانيا غريبة عن إسبانيا حتى نصفهم بالغزاة و المحتلّين ؟ من الذي بدأ العدوان ؟ من اعتدى على من ؟ و من كان يحتلّ من ؟ و من الذي كان يحتلّ بلاد الآخر ؟

كيف كانت ردّ فعل الشعب الإسباني تجاه الفتح الإسلامي ؟ هل قاوموا الفتح الإسلامي و حاربوا الغزاة ؟ هل قام المسلمون فعلاً بتدمير إسبانيا ؟ هل قاموا فعلاً بارتكاب المذابح الجماعية في حق السكان ؟ و كيف تعاملوا مع الشعب الإسباني و حتى مع أعدائهم المهزومين ؟ و كيف ساهم المسلمون في إنقاذ إسبانيا من الدمار و إنقاذ شعبها من الهلاك ؟ كيف كانت طبيعة الحكم الإسلامي في إسبانيا ؟ ماذا فعل المسلمون من أجل إسبانيا ؟ و ماذا خلّفوا وراءهم فيها بعدما خرجوا منها ؟من الذي أخذ إسبانيا من المسلمين ؟ هل قام الإسبان فعلاً بـ"استرداد بلادهم من الغزاة" ؟ هل كان الصليبيون الذين طردوا المسلمين من إسبانيا فعلاً من أبناء إسبانيا ؟ أم أنهم كانوا مجرّد احتلال غاشم لاحتلال إسبانيا و طرد سكّانها الأصليين ؟ و هل عادت إسبانيا بالفعل إلى الإسبان أم أنها أصبحت مستوطنة للمحتلّين و المتطفلين الأجانب ؟ و كيف تعامل الغزاة الصليبيون مع أبناء البلاد و خاصة المسلمين ؟ كيف أصبحت إسبانيا بعد خروج المسلمين منها ؟ وماذا فعل بها الغزاة الصليبيون بعد السيطرة عليها ؟ تدور في خلد كلّ منصف ومحايد باحث عن الحقّ، بينما تقع إجاباتها مؤلمة كالسياط على ظهور الحاقدين ، وحتى نعرف الطريق إلى إجابة الأسئلة أعلاه، علينا أن نعرف إجابة سؤال أساسي قبل كل شيئ:

**من هم السكّان الأصليون لإسبانيا ؟**

ما لا يعرفه الكثيرون هو أن السكان الأصليين لإسبانيا ليسوا أوروبيين، بل كانوا في الواقع أفارقة و مشرقيّين (من شمال إفريقيا وبلاد الشام وما حولها)، مع اختلاط لاحق مع بعض القبائل الأوروبية المهاجرة، يتكون العنصر الإفريقي من السكان الأصليين لإسبانيا من شعبين أساسيين: الأيبيريون: شعب إفريقي (عبر شمال إفريقيا) ([[1072]](#footnote-1072)) (ومنهم أخذت إسبانيا تسميتها بـ"شبه الجزيرة الأيبيرية([[1073]](#footnote-1073))([[1074]](#footnote-1074)) ، والترتيسوس: أتوا من جزر و أراضي شرق البحر المتوسط و بلاد اليونان ([[1075]](#footnote-1075))، و لكنهم لم يكونوا يونانيين كما يظهر من المستوطنات القديمة في إسبانيا ([[1076]](#footnote-1076))، بل كانوا ينتمون إلى نفس المجموعة العرقية التي ينتمي إليها الأيبيريون (أفارقة)([[1077]](#footnote-1077)) ،أمّا العنصر المشرقي فهو عبارة عن الكنعانيين الفينيقيين الذين وصلوا إلى إسبانيا في أواخر الألفية الثانية قبل الميلاد لأغراض تجارية، وأنشأوا بها العديد من المستعمرات الكبيرة، و كانوا مسيطرين على المناطق الساحلية في شرق و جنوب إسبانيا و مضيق جبل طارق. ([[1078]](#footnote-1078)) و بالمجمل فإن السكان الأصليين لإسبانيا كانوا خليطاً من شعوب إفريقية و شرق-أوسطية تتحدث في الأصل لغات سامية، قبل أي وجود و أي أثر لأي تواجد أوروبي. ([[1079]](#footnote-1079))

أمّا أوّل وصول للأوروبيين إلى إسبانيا فقد كان عن طريق شعب يدعى "السّلت - Celts"، و هم عبارة عن مجموعة ضخمة من القبائل البربرية التي جاءت من شرق وأواسط وغرب أوروبا، و كان ذلك في في نهاية القرن الخامس قبل الميلاد ([[1080]](#footnote-1080)) ، وقد تسبّب قدوم هؤلاء إلى إسبانيا في حصول الاصطدام والحروب مع السكان الأصليين لإسبانيا، و لكنهم ما لبثوا أن انصهروا معهم في بوتقة واحدة في الأجزاء الوسطى من البلاد و أصبحوا شعباً واحداً يُعرف باسم "السلتي-أيبيري"، بينما بقوا متفرقين في باقي المناطق. ([[1081]](#footnote-1081))، ومع مرور الزمن اختلط أهل الشام (الفينيقيين) مع السكان الأصليين الافارقة (الأيبيريين)وامتزجوا و أصبحوا شعباً واحداً و سيطروا على كامل إسبانيا و شبه الجزيرة الأيبيرية ([[1082]](#footnote-1082))، وبقيت الحال على هذا المنوال حتى أواسط القرن الثالث قبل الميلاد عندما أتى الرومان و بدأوا باحتلال البلاد فيما يُعرف بـ"الحروب البونيقية". ([[1083]](#footnote-1083))

ودخلت البلاد في حالة من الحروب الطاحنة والثورات الشعبية من طرف أهل البلاد وحرق المدن والقمع العسكري بحقّهم من طرف الرومان، واستمرت هذه الحال على مدى 3 قرون متتالية حتى بداية القرن الأول قبل الميلاد، و قام الأباطرة الرومان خلال هذه الفترة بفرض الثقافة و التقاليد الرومانية على السكان حتى أصبحوا جميعاً يتحدثون اللغة اللاتينية و يعتمدون العادات و التقاليد الرومانية في حياتهم اليومية([[1084]](#footnote-1084))، فظهرت الطبقات الاجتماعية المتفاوتة وأصبح طبقة صغيرة من السكان فاحشة الثراء تحتكر ثروات وموارد البلاد وتعيش رفاهية فارهة بينما عامة الشعب يعيش عيشة مزرية وفي فقر مدقع ([[1085]](#footnote-1085))، وبقيت المناطق التي لم تدخل تحت سيطرة الرومان بسبب وعورتها مناطق منعزلة يعيش أهلها حياة حربيّة متوحّشة ([[1086]](#footnote-1086)) ومن هذه المرحلة بدأت إسبانيا مرحلة من الاحتلالات الأوروبية المتوالية، وبقيت تحت هذه الاحتلالات حتى قدوم الفتح الإسلامي في القرن الثامن الميلادي.

**و فيما يلي تفصيل ذلك مع شيء من الاختصار:**

منذ بداية القرن الرابع الميلادي، قامت أفواج القبائل البربرية (الوندال و الآلان و السويف) الآتية من أوروبا بغزو إسبانيا، و استوطنوا أربع مقاطعات من أصل خمسة، مستغلين الحرب الأهلية التي كانت تعصف بالبلاد تلك الفترة([[1087]](#footnote-1087)) و قد كان دخول هؤلاء إلى إسبانيا وبالاً عظيماً على البلاد و أهلها، حيث أن الغزو الوندالي قام بنشر الرعب و الخراب و الحرائق و سفك الدماء في طول البلاد و عرضها.([[1088]](#footnote-1088)) و كان من نتائج هذا الغزو كما ترويها لنا شهادات المعاصرين لتلك الأحداث أن انتشرت الأمراض و الأوبئة التي ظهرت بسبب تراكم الجثث البشرية الناتجة عن المذابح الجماعية و تناثرها في كل مكان، و انتشرت المجاعات على نطاق واسع حتّى اضّطر الناس إلى أكل لحوم البشر ليبقوا على قيد الحياة، وأدّى أكل الحيوانات المفترسة للجيف المتعفّنة إلى زيادة انتشار الطاعون، وقد أدّت كل هذه العوامل إلى موت عدد لا يحصى من سكان البلاد، وأصبحت إسبانيا خالية من السكان وخاوية على عروشها بشكل لم يسبق له مثيل، وهجرها من بقي على قيد الحياة ليبقى خادماً في حصون و قلاع الغزاة البرابرة ([[1089]](#footnote-1089))

و بعد أن هدأت الأوضاع و خفّت حدّة الحرب و المجازر، استقر الغزاة الوندال في إسبانيا و استوطنوها و قاموا بتقسيمها فيما بينهم، وأصبحت موطنهم الجديد ([[1090]](#footnote-1090)) وربّما يتفاجأ البعض من الموقف الذي اتّخذه من بقي على قيد الحياة من السكان (و حتّى من بقايا الرومان المستوطنين)، حيث تخبرنا شهادة القسّيس و المؤرّخ الإسباني "باولوس أوريسيوس" المعاصر لتلك الأحداث أنهم آثروا البقاء تحت حكم البرابرة الوندال بدلاً من الحكم الروماني، فقد كانوا يرون أن العيش في فقر و عوز مع الوندال لا يزال أرحم وأفضل من البقاء تحت سطوة الضرائب الثقيلة والظّلم الروماني الذي قاسوه على مدى 3 قرون متتالية، مما يظهر لنا كمّ الظلم الذي عاناه الإسبان تحت الحكم الروماني حتّى أصبحوا يرونهم أسوأ من الهمج و البرابرة ([[1091]](#footnote-1091)).

و بهذا أصبحت إسبانيا تحت احتلال أوروبي آخر.!!

و لم يتوقف الأمر عند احتلال إسبانيا فحسب، بل امتد الأمر بالوندال أن انتقلوا بعد ذلك بحوالي 20 سنة إلى غزو شمال إفريقيا و احتلالها بنفس الأساليب التي احتلوا بها إسبانيا من قبل، فقاموا بتخريب ونهب المدن الإفريقية والأمازيغية ابتداء من جبل طارق وحتّى مدينة سرت في ليبيا الحالية، وقد كان الرومان هم الذين أقرّوهم على هذا الاحتلال فيما بعد واعترفوا بشرعيته عبر عدد من المعاهدات و المواثيق، ولم تمضي 100 سنة أخرى حتى غزا الروم البيزنطيون شمال إفريقيا وقاموا بتدمير الممالك الوندالية و احتلال البلاد من بعدهم.([[1092]](#footnote-1092))، وبهذا نرى أن إسبانيا وشمال إفريقيا من جهة لم تكن أراضي أوروبية ومن جهة أخرى لم تكن بلداناً حرة مستقلة، بل كانت واقعة تحت سلسلة طويلة من الاحتلالات الأوروبية المتتالية.

ولم يتوقّف الأمر عند هذا الحدّ، فبمجرّد أن استقرّت الأمور للوندال في إسبانيا، أتى على البلاد احتلال أوروبي آخر ، ألا وهو الاحتلال القوطي، والقوط هم مجموعة من القبائل الألمانية التي هاجرت من شمال أوروبا إلى جنوب فرنسا ثم إسبانيا بعد سقوط الحكم الروماني وسيطرة الوندال عليها، وسيطروا على الأجزاء التي استوطنوها وحوّلوها إلى مناطق نفوذ تابعة لما سيصبح لاحقاً جزءًا من المملكة القوطية الممتدة على كامل تراب إسبانيا بعد أن طردوا الوندال منها نهائياً و إلى الأبد([[1093]](#footnote-1093))، واستمر الحكم القوطي الأجنبي في إسبانيا على مدار الـ300 سنة التالية، ذاق فيها الشعب الإسباني (يهوداً و نصارى على السواء) جميع أصناف الذلّ و الهوان و العذاب، وكان هذا الاحتلال هو آخر احتلال أوروبي لإسبانيا قبل مجيء الفتوحات الإسلامية، و سنلقي نظرة على هذا العهد المظلم في تاريخ إسبانيا قبل التحوّل إلى الحديث عن الفتح الإسلامي.

في منتصف العقد الثالث من القرن الخامس الميلادي، أصبحت إسبانيا مستعمرة قوطية يستوطنها حوالي 200 ألف قوطي بعد أن طردوا منها الوندال و الآلان و السويف بإيعاز من الرومان ([[1094]](#footnote-1094))، بينما كانت نهاية القرن الخامس بداية الحكم الشامل للقوط على إسبانيا و قيام المملكة القوطية بشكل رسمي ([[1095]](#footnote-1095))و بدأت صفحة سوداء و مظلمة في تاريخ إسبانيا، صفحة تملؤها الحروب الأهلية و الاضطهاد الديني و الطائفي و الانقلابات و الفتن و القلاقل، سقطت فيها إسبانيا و شعبها إلى أسفل درجات الحضيض.

و فيما يلي لمحات عابرة عن الطغيان الاستبدادي و السياسات الدينية و الطائفية التي كان يتبعها حكّام القوط مع شعب إسبانيا، كما يرويها لنا المؤرخون اعتماداً على المصادر الإسبانية وحدها دون اللجوء لأي مصدر عربي أو إسلامي ([[1096]](#footnote-1096)) (( من الناحية السياسية، كان حكم ملوك القوط لإسبانيا حكماً فردياً مستبدّاً، و كانوا يستمدون نفوذهم من قوتهم الحربيّة، فكان ملوك القوط هم الذين يصدرون القوانين و هم الذين ينفذونها...)) ... ولم يكن ملوك القوط يتمتعون في حكمهم بمثل عليا أو أخلاقية تضبط تصرفاتهم و توجه حكمهم لصالح الشعب، لذلك شهدت إسبانيا خلال الحكم القوطي سلسلة من الحروب الأهلية و الاضطرابات و المنازعات التي أدّت إلى انعدام الأمن و تخلّف الحياة الاقتصادية سواءً في الزراعة أو الصناعة أو التجارة، ممّا أدّى إلى اضمحلال الكثير من المدن التي كانت مزدهرة في عهد الفينيقيين و اليونان و الرومان. )) .

أما من ناحية العلاقة بين الشعب و الطبقة الحاكمة، فقد كانت علاقة استبدادية تسودها العنصرية و سياسات الفصل العنصري و تحكمها الأحقاد و الضغائن، حيث نقرأ من المصادر الإسبانية ما نصّه: (( لم يكن المجتمع الإسباني في العهد القوطي مجتمعاً متماسكاً، بل كانت تسود فيه المنازعات العرقية والدينية، فقد ساد النزاع منذ البداية بين الفاتحين القوط و السكان الأيبيريين (السلت-أيبيريين) أو الإسبان الرومان الذين كانوا يأتون في مرتبة أدنى من القوط، ذلك النزاع الذي أدّى في الكثير من الأحيان إلى قيام الحرب الأهلية. و عندما تغلّب القوط على هؤلاء الأيبيريين و أخضعوهم بحدّ السيف ، فإنهم لم يعاملوهم معاملة المساواة، بل اتّبعوا سياسة تمييز عنصري بين القوط و الإسبان الأيبيريين، و لم يكن يُسمح بالاختلاط و التزاوج بين هذين الشعبين إلا في عهد الملك القوطي Recesvinto، كما أنّ المساواة بينهم لم تعُلن إلا في عهد "خنداشفنتو"، الذي أعلن إنهاء التفرقة العنصرية. )) . أمّا عن طبقات المجتمع فقد كانت على التقسيم التالي:

1- الطبقة الحاكمة: و تمثّل قادة الإحتلال القوطي و نبلاء الرومان.

2- طبقة رجال الدّين و قساوسة الكنيسة الذين كانت لهم سطوة و يدٌ عليا على قرارات و سياسات الملوك القوط في إسبانيا.

3- طبقة الأحرار أو العبيد المحرّرين، و كانت قليلة العدد و لا تملك من أمرها شيئاً بسبب احتكار نبلاء القوط لثروات البلاد و أراضيها.

4- الطبقة السفلى، و هم الفلّاحون الذين أصبحوا رقيقاً يملكهم الإقطاعيون للعمل في أراضيهم، و كانوا يعيشون حياة بؤس و شقاء.

5- طبقة اليهود، و قد لاقت من الإضطهاد و الطرد و النفي مالم يلاقه مثلهم أحد.

أمّا السياسة الدينية فلم تكن أفضل ممّا سبق ذكره، بل كانت تعتمد أساساً على الاعتبارات الطائفية، حيث تخبرنا المصادر الإسبانية أنه: (( ممّا زاد ضعف المجتمع الإسباني في العهد القوطي الانقسامات الدينية الكثيرة التي أدّت إلى صراعات طويلة الأمد، لعلّ أهمّها الصراع الذي كان يدور بين الأريوسيين و الكاثوليك، والذي انتهى بانتصار الكاثوليكية ...لكن هذا النصر خلّف الكثير من العنف و سفك الدّماء و الخراب الذي لحق بالبلاد، و أصبح المذهب الوحيد المعترف به في إسبانيا هو المذهب الكاثوليكي. ))

أمّا عن الأحوال الفكرية و الثقافية فقد كانت إسبانيا في عهد القوط مستنقعاً من مستنقعات الجهل و التخلّف العلمي و الثقافي: (( لم تشهد إسبانيا في العهد القوطي تقدّماً يُذكر في النواحي الفكرية و العقلية، و اقتصرت هذه الحركة على علوم الدين و بعض الكتابات التاريخية....و يُلاحظ أن المؤرخ "كارمونا" يردّد الأسماء نفسها تقريباً في علوم الدين و التاريخ و الخطابة ليضفي نوعاً من الثراء على الفكر الإسباني، لكن الحقيقة أنّ الحياة الفكرية في إسبانيا في عهد القوط كانت متأخرة. )) .

و بهذا نرى كيف كانت حال إسبانيا و شعبها قبل الفتوحات الإسلامية من جميع النواحي السياسية والإجتماعية والدينية و غيرها، مما ينتقل بنا هذا الآن إلى فترة الفتح الإسلامي ، فإذا علمت الحالة المزرية التي كانت تعيشها إسبانيا، لعرفت أن الفتح الإسلامي لها كان إنقاذاً لها ولشعبها من الدّمار و السقوط إلى الهاوية، كما يخبرنا المؤرخ الدكتور "محمد حتاملة" - أستاذ الدراسات الأندلسية في الجامعة الأردنية- قائلاً:. (( كانت النزاعات الدينية والخلافات الكثيرة بين الأمراء القوط الغربيين تعصف بشبه الجزيرة، ثم انشقّت البلاد على نفسها بين رجال الدين والنبلاء، ولم ينقذها من هذا التخبّط سوى المسلمين الذين بادروا إلى فتحها على يد طارق بن زياد و موسى بن نصير في عهد الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك بن مروان. )) ([[1097]](#footnote-1097))

و كي نفهم قصة الفتوحات الإسلامية لإسبانيا و شبه الجزيرة الأيبيرية، فلا بدّ أن نعيد طرح نفس الأسئلة التي طرحناها في المقدّمة، واحداً تلو الآخر:

**- كيف دخل الإسلام إسبانيا ؟ بالسيف أم بالدعوة ؟ و متى دخل إليها ؟ و هل كان هناك إسلام في إسبانيا قبل الفتوحات ؟**

ما لا يعرفه الكثير من العامّة هو أن الإسلام (و على عكس ما يدّعيه الكثيرون) قد دخل إلى إسبانيا عن طريق الدعاة و الرحّالة و التجّار المسلمين، قبل أن يظهر فيها أي سيف أو مجاهد، فيخبرنا المؤرّخ البريطاني "روبرت هويلاند" إعتماداً على المصادر الإسبانية أنّ الدراسات التاريخية في العصر الحديث أظهرت أن المسلمين دخلوا إلى إسبانيا قبل الفتوحات تدريجيّاً بإنشاء الروابط الإجتماعية (الزواج و المصاهرة) على مدى فترة قبل الغزو، وأنه من المؤكّد أنّ انتشار الإسلام في إسبانيا كان بطريقة تدريجيّة بين السكان و بعوامل اجتماعية، و ليس عسكرية أثناء الفتوحات ([[1098]](#footnote-1098)) .

و حتّى في حالة الفتح العسكري، كان المسلمون يعملون على كسب قلوب و تأييد الشعب قبل أن يقوموا بأي خطوة هجومية، حيث إنهم كانوا يقومون بالتواصل مع عامّة الشعب و السكّان المحليّين لتلك البلاد مباشرة و يتفاوضون مع زعماء القبائل و الزعماء الدينيّين بدلاً من التوجّه إلى الحكّام و القادة العسكريين قبل أن تأتي مرحلة الفتح العسكري، ويعرضون على أبناء تلك البلاد دين الإسلام أو خيار الحكم الإسلامي ويوضّحون لهم حقوقهم في ظلّه ويعقدون معهم المعاهدات والإتفاقيات، حتّى إذا أتت مرحلة الحسم العسكري كانت البلاد مهيّئة وموازين القوى تميل ميلة واحدة إلى كفّة المسلمين مدعومة بمساعدة شعب تلك البلاد و تأييده .([[1099]](#footnote-1099))

**- و ماذا إذا عن مرحلة الفتوحات العسكرية ؟ من الّذي بدأ بالعدوان ؟ و من الّذي كان يحتلّ بلاد الآخر ؟**

الواقع التاريخي الذي لا يعرفه الكثيرون هو أنّ القوط هم الّذين بدؤوا العدوان واحتلال بلدان الآخرين، حيث ما إن استقرت لهم الأمور في إسبانيا حتّى وجّهوا أنظارهم الطامعة إلى شمال إفريقيا، فعبروا مضيق جبل طارق وبدؤوا في احتلال شمال إفريقيا بدءًا بمدن و مناطق الساحل المغربي مثل "سبتة" و "طنجة" ([[1100]](#footnote-1100))، وقد بقيت هذه الحال حتى وصول جيوش الفتوحات في القرن الثامن الميلادي. ([[1101]](#footnote-1101))، بل إن حقيقة وجود قواعد عسكرية وحصون قوطية على سواحل شمال إفريقيا و جبل طارق في حد ذاتها كان يُنظر إليها على أنّها استفزاز قوطي لقيام حرب بينهم وبين أهل تلك البلاد من المسلمين ([[1102]](#footnote-1102)) فنرى هنا أن القوط هم الذين بدأوا باحتلال الشعوب الأخرى و ليس العكس، ممّا يعني أنهم هم الذين بدأوا بالعدوان على الأمازيغ و مناطق شمال إفريقيا كما فعلوا في إسبانيا أسوة بالغزاة الوندال الذين سبقوهم من قبل.

وإذا علمنا أنّ الجيش الإسلامي الذي غزا الأندلس كان جيشاً أمازيغياً و إفريقياً خالصاً بقيادة "طارق بن زياد" الأمازيغي ([[1103]](#footnote-1103))، مع أبناء الكاهنة الأمازيغية بعد اعتناقهم الإسلام ([[1104]](#footnote-1104)) ، وأنّ شعوب شمال إفريقيا هم السكّان الأصليون لإسبانيا منذ قديم الزمان و قبل قدوم أي من الغزاة الأوروبيين (كما وضّحنا أعلاه)، فأين إذاً وجه الاعتراض ؟

و بهذا نرى أن الفتح الإسلامي لإسبانيا ليس احتلالًا أو استعماراً لشعب آخر، بل هو بكل بساطة تحرير الأحفاد لأراضي الأجداد من دنس المحتلّين الأوروبيين الدخلاء الذين عاثوا فيها الفساد، و رجوع الأرض (إسبانيا) لسكانها الأصليين، و لكن هذه المرة تحت راية الإسلام، فلا داعي للتباكي الزائف و دموع التماسيح التي يذرفها الكثيرون على "إسبانيا البريئة المسكينة التي احتلّها العرب المسلمون" !!! و يحضرنا هنا سؤال آخر بمناسبة الحديث عن السكّان الأصليين و الفتوحات: كيف كانت ردود فعل سكان إسبانيا سواءً من اليهود أو النصارى ؟ بل و كيف كان ردّ فعل بعض أقوام القوط أنفسهم لهذا الفتح ؟

**1- ردّ فعل اليهود:**  كان اليهود يعيشون أحوالاً بائسة تحت الاضطهاد الكاثوليكي في إسبانيا، حيث أنه قد وصل الأمر إلى انتزاع أبنائهم و أطفالهم منهم و تربيتهم في الكنائس على النصرانية ([[1105]](#footnote-1105))، بينما كانوا قبل ذلك قد تمّ طردهم و نفيهم خارج إسبانيا أكثر من مرة لرفضهم اعتناق النصرانية و المذهب الكاثوليكي ([[1106]](#footnote-1106))، ولهذا فإن ردّ فعلهم متوقّعة حيال الفتوحات أياً كان صاحبها. فيخبرنا المؤرّخ اليهودي الأمريكي "صهيون زوهار" عن ردّ فعل اليهود قائلاً: (( ولهذا عندما عبر المسلمون مضيق جبل طارق آتين من شمال إفريقيا سنة 711 م و قاموا بغزو شبه الجزيرة الأيبيرية، قام اليهود من ناحيتهم بالترحيب بهم على أنهم قوات التحرير التي أتت لتخليصهم من الاضطهاد المسيحي))([[1107]](#footnote-1107))بل و لقد ذكرت بعض المصادر أنه قد بلغ الأمر باليهود أن يقوموا أيضاً بفتح أبواب بعض المدن لجيوش المسلمين حتّى يدخلوها و يسيطروا عليها .([[1108]](#footnote-1108))

**2- ردّ فعل السكّان و الشعب الإسباني:**  كما أوضحنا سابقاً، كانت إسبانيا في العهود الماضية تغرق في الفقر و التخلّف و الحروب الأهلية و النزاعات الدينية و الطائفية و الاضطهاد المذهبي الممنهج من قبل السلطات ضدّ الشعب، فكان لهذا أثره في ردّ فعل الشعب الذي امتلأت قلوب أبنائه بالحقد على الحكام القوط، و لهذا كان موقفهم سلبياً من حكّام البلاد و جيوشهم عندما رأوا جيوش المسلمين تغزو إسبانيا، فنرى ممّا يخبرنا به المؤرخون أنّ عامّة الشعب كانوا من الطبقة الفقيرة المعدمة التي عانت الأمرّين خلال الحكم القوطي و لم يكن لديهم شيء ليخسروه من رحيل هؤلاء عن سدّة الحكم، و لهذا فقد أعلنوا العصيان (ضدّ القوط) بمجرّد قيام الحرب و دخول المسلمين إلى إسبانيا و لم يقدّموا يد المساعدة للجيش القوطي عندما رأوه يُذبح على أيدي المسلمين، بينما قام اليهود بالإنضمام إلى جيوش المسلمين و فتحوا أبواب مدينة طليطلة و قاموا بتسليمها إليهم.([[1109]](#footnote-1109)) والأكثر من هذا هو أنّ طارق بن زياد كان يكتسح إسبانيا مدينة تلو الأخرى بسرعة غير معقولة، و لم يلق أي مقاومة شرسة إلا في مدينتي "إشبيلية" و "مريدا" ، حتّى التقى مع موسى بن نصير في طليطلة في السنة التالية([[1110]](#footnote-1110)) و يجدر بالذّكر أن طارق بن زياد لم يلق مقاومة تُذكر في مدينة "طليطلة" الّتي كانت عاصمة مملكة القوط، بل كان يلقى الدعم من الكثير من فئات الشعب على مساحات واسعة كلّما زاد تقدّمه ضد القوط و قواتهم في إسبانيا([[1111]](#footnote-1111)). و نستطيع أن نتبيّن مدى تأييد الشعب الإسباني للفتح الإسلامي من حقيقة أنّ المسلمين كانوا يتركون المدن في عهدة السكان بعد فتحها و يأتمنونهم عليها عند انطلاقهم تجاه المدن الأخرى، فقد كان حماس السكّان لقدوم المسلمين يجعلهم يساعدون المسلمين في حفظ النظام في تلك المدن بعد انتهاء المعارك و القتال.([[1112]](#footnote-1112))

بينما يخبرنا المؤرخون أيضاً أنّ الطبقات المسحوقة من الشعب قد استقبلت الفاتحين بترحيب حارّ، بل و منهم من اعتنق الإسلام و انضمّ إلى المسلمين، و يُرجّحون أيضاً أنّ التّسامح الديني الذي تميّز به المسلمون عن معاصريهم في ذاك الزمان كان أحد أكبر الأسباب الّتي فتحت لهم قلوب السكّان و سهّلت لهم السيطرة على البلاد بسرعة فائقة، حيث أن هناك العديد من الحالات التي كان بها الإسبان النصارى الهاربون من الإضطهاد المذهبي و الطائفي في إسبانيا يجدون الملجأ و الأمان في أراضي المسلمين في المغرب و شمال إفريقيا، و منهم حتّى من اعتنق الإسلام هناك.([[1113]](#footnote-1113))

**3- ردّ فعل القوط:** قد يتساءل البعض: "و لم نهتمّ بردّ فعل القوط على دخول المسلمين لإسبانيا ؟من الطبيعي أن يكونوا معادين للمسلمين لأنهم سيفقدون كرسي الحكم و مكانتهم في البلاد..." و لكن المفاجئ في الموضوع هو أن الكثير من القوط أنفسهم انشقّوا عن الملك القوطي لإسبانيا و انضمّوا للمسلمين بل و ساعدوهم في السيطرة على البلاد... و يرجع هذا لأسباب عديدة، أحدها أن الملك القوطي لإسبانيا قد انقلب على الملك الذي سبقه و اغتصب السلطة من ورثته و سلبهم حقّ الملك، فقامت بسبب ذلك تصدّعات و صراعات داخل صفّ القوط جعلت الكثيرين منهم (بما فيهم أبناء الملك السابق و ورثته) يتحالفون مع المسلمين في إفريقيا و يطلبون منهم دخول البلاد لتخليصهم من الملك القوطي المغتصب للسلطة.([[1114]](#footnote-1114))

فنقرأ مثلاً من أحد المصادر الإفرنجية القديمة أن سقوط إسبانيا كان بسبب أمرين: أنه عقابٌ من الله على ذنوبهم و معاصيهم و الظلم الذي حكموا به البلاد، ثمّ يلقي الكاتب اللوم على أبناء الملك القوطي السابق و يصفهم بالخونة بسبب مساعدتهم هم و جنودهم للمسلمين في احتلال البلاد .([[1115]](#footnote-1115))، و تذكر لنا جميع المصادر العربية و اللاتينية على حدّ سواء أنّ المسلمين قد تلقّوا المعونة من طرف العديد من القادة و النبلاء القوط ضدّ الملك القوطي الحاكم آنذاك([[1116]](#footnote-1116)). وقد استغل المسلمون هذه الفرصة أشدّ استغلال، فتذكر بعض المصادر القديمة أنّهم و بعد سيطرتهم على مدينة طليطلة، قاموا باستعمال من حالفهم من القوط في إقناع باقي حاميات المدن و الحصون بالاستسلام صلحاً بدون قتال بعد أن أعطوهم الأمان .([[1117]](#footnote-1117))

و لم يكن هؤلاء وحدهم من تحالف ضد الملك القوطي مع المسلمين، بل حتى الكثير من أفراد جيش هذا الملك نفسه كانوا ينوون التخلّص منه، حيث أنهم ساروا معه لملاقاة جيش المسلمين بعد سيطرتهم على جنوب إسبانيا، و ما إن تلاقى الجمعان حتى تمّ تنفيذ المؤامرة و غدر الجنود بملكهم و تخلّوا عنه، و تركوه ليلاقي مصيره على أيدي المسلمين، و تفرّق الجيش القوطي و هرب منه من هرب و قُتل من قُتل .([[1118]](#footnote-1118)) ، و يلخّص لنا أحد الباحثين في هذا المجال المواقف المذكورة أعلاه في الكلمات التالية خير تلخيص فيقول: (( ظهرت جماعات من المنشقّين الإسبان المعارضين للملك القوطي الأخير "رودريك" أو "رودريغو" (Roderic - Roderigo)، الذي تسمّيه المصادر العربية "لذريق"، و جماعات من اليهود ، تسارع إلى مدّ يد العون للفاتحين في ما بدا كصراع أهلي مهّد الطريق أمام الغزو الأجنبي و برّره، بل و استدعاه. )).([[1119]](#footnote-1119))

**س: هل ارتكب المسلمون فعلاً المجازر الجماعية بحق السكّان ؟ و هل أجبروا أحداً على اعتناق الإسلام ؟ كيف تعامل المسلمون مع الشعب الإسباني ؟ و كيف تعاملوا حتّى مع القوط المهزومين بعد أن أسقطوهم و انتزعوا منهم حكم البلاد ؟**

كما جرت العادة عند جهلة الملاحدة و النصارى الذين يحفظون اسطوانة "انتشر بحدّ السيف"، فإنهم دائماً ما يتباكون على المذابح الجماعية المزعومة بحقّ الإسبان المساكين بسبب رفضهم لاعتناق الإسلام بعد أن تم تدمير بلادهم وحرقها على أيدي الغزاة المتوحّشين.....و إذا صدف ووُجد بين هؤلاء بعض الذين لديهم شيء من الاطلاع، فإنهم يعتمدون في إثبات كلامهم هذا على كتابات أعداء الإسلام المعاصرين للفتوحات، فهل هذه المصادر جديرة بالثقة فيما يتعلّق بأوصاف المسلمين ؟ و ما رأي المؤرخين بطريقتها في الحديث عن الفتوحات الإسلامية ؟

يُخبرنا المؤرخ البريطاني الشهير "ثوماس آرنولد" أن القصص التي تنتشر بين كُتّاب الدواوين التأريخية في الكنيسة لا يمكن قبولها لعدم وجود أي أدلّة معاصرة لها تثبت صحّتها([[1120]](#footnote-1120)). ويرى مؤرخون آخرون أنها أيضاً تفتقر إلى المصداقية والأمانة التاريخية، حيث يخبرنا المؤرخ "روبرت هويلاند" عن طريقة تدوينها ما نصّه: (( في حين أنّ المدوّنة التأريخية "البيزنطية-العربية" تقوم ببساطة بنقل محتوى المصادر الشرقية بشكل مختصر وبدون اتّخاذ طابع الهجوم الجدلي، فإن المدوّنة "الإسبانية" عادة ما تقوم بإضافة عبارات ازدرائية تحقيريّة أو تتعمّد إسقاط المعلومات و إغفالها بأكملها إذا كانت تعطي صورة إيجابية، كما هو الحال في حديثها عن النبي محمّد. )) .([[1121]](#footnote-1121))

فنرى هكذا أنّ مثل هذه المصادر ( حسب رأي أهل الاختصاص) قد كتبها أناس حاقدون على الإسلام و المسلمين و لا يمكن الاعتماد عليها في أخذ معلومات تاريخية فيما يخصّ أفعال الفاتحين، ناهيك عن غياب أي دليل معاصر لها يؤيّدها ، أماّ سكّان البلاد و من بقي فيها من القوط، فقد أعطاهم المسلمون الأمان و عهد الذمّة على حدّ سواء، حيث نصّت المعاهدة التي عقدها معهم عبد العزيز ابن موسى بن نصير و تمّ تقديمها للحاكم المستسلم على الآتي: ((عهد الله و ميثاقه، و ما بعث به أنبيائه و رسله، و أّنّ له ذمّة الله عز وجل، و ذمّة محمد ، ألّا يقدّم له و لا يؤخر لأحد من أصحابه بسوء، و أن لا يسبون و لا يفرّق بينهم و بين نسائهم و أولادهم، و لا يقتلون، و لا تحرق كنائسهم، و لا يكرهون على دينهم...)). ([[1122]](#footnote-1122))

و بالطبع ، فقد أعطى المسلمون للنبلاء و كبار البلاد ميزة الحكم المحلّي في مناطق نفوذهم بشرط الولاء و البيعة للخليفة المسلم ([[1123]](#footnote-1123)). و بمرور الزمن، امتزجت هذه السلالات الملكية و انصهرت داخل المسلمين، فكان كثير من مسلمي الأندلس أحفاداً لهؤلاء، مثل بني خطّاب الذين أتوا من نسل ابنة الوالي القوطي "ثيوديمور" ([[1124]](#footnote-1124))، و بني حجّاج الذي أتوا من نسل حفيدة الملك القوطي "غيطشا" الذين دخلوا الأندلس بمساعدة من أبنائه و جنودهم ([[1125]](#footnote-1125)).

و مع أنّ أغلبية القوط هربوا من إسبانيا إلى مناطق أخرى في أوروبا، و لكننا لا زلنا نرى اختلاط دمائهم هم و بعض الشعوب الأوروبية الأخرى مع بعض المسلمين حتى إذا تتبّعنا أنساب بعض القادة و الخلفاء المسلمين في الأندلس، مثل الخليفة عبد الرحمن الناصر لدين الله الذي كان حفيد أميرة فرنسية من مملكة الباسك، و عبد العزيز بن موسى بن نصير الذي كان إبناً للملكة القوطية أرملة الملك القوطي الأخير لإسبانيا الذي أسقطه المسلمون([[1126]](#footnote-1126)).

**- كيف إذاً تعامل المسلمون مع الشعب الإسباني و كيف كانت طبيعة الحكم الإسلامي في إسبانيا ؟**

كانت سياسة المسلمين في إسبانيا ببساطة نقض لسياسات القوط السابقة، فبدلاً من التمييز العنصري ضد السكان الإسبان و السكّان الأصليين، قام المسلمون بضمّ أبناء البلاد في منظومة الحكم و دمجهم في النظام الإسلامي بدلاً من عزلهم منه، ممّا جعلهم يحكمون قبضتهم على البلاد بشكل فعّال لقرون عديدة([[1127]](#footnote-1127))، حيث أنّ أكبر دليل على أنّ المسلمين لم يكونوا مستقليّن و مستبدّين بحكم البلاد بمعزل عن الشعب هو أنّ أعدادهم كانت أقل بكثير من أعداد القوط عندما دخلوا قبلهم بقرون إلى إسبانيا.([[1128]](#footnote-1128))

أمّا من الناحية الاجتماعية و الاقتصادية، فقد قام المسلمون بالقضاء على احتكار الأراضي و استغلال الطبقات الفقيرة من طرف الطبقات الغنية و رجال الدّين، و قاموا بتوزيع الأراضي على الجميع ممّا تسبّب في ازدهار المجال الزراعي، و تحسّنت أحوال العمّال و الفلّاحين و الفقراء و أصبحت أفضل بكثير من سابقها قبل الفتوحات، ممّا حدا بالكثير من الإسبان إلى اعتناق الإسلام بعدما رأوا نتائج الحكم الإسلامي في البلاد .([[1129]](#footnote-1129))

أمّا السياسة الدينية في البلاد فقد كانت فوق كلّ وصف، حيث يعترف كل المؤرخين بأن درجة التسامح الديني التي كانت موجودة في الأندلس كانت ظاهرة غير مسبوقة في التاريخ و لم تجد ما يضاهيها في الممالك المعاصرة لها، فيخبرنا المؤرخ الهولندي و أحد كبار المستشرقين في العصر الحديث "راينهارت دوزي" أنّ النصارى في المدن التي تمّ فتحها لم يخسروا شيئاً من أملاكهم، و لم يقم المسلمون بمصادرة أو تدمير شيء منها، بل و تحصّلوا على حقوق لم يكونوا يملكونها تحت الحكم القوطي، وكان من بين هذه الحقوق "الحرية الدينية"، فيخبرنا قائلاً:((علينا أن نأخذ في اعتبارنا التسامح اللامحدود من طرف العرب (يقصد المسلمين)، حيث أنّهم لم يقوموا بالضغط على أحد فيما يتعلّق بالشؤون الدينية ))

و يخبرنا عن ردّ فعل النصارى على هذا التسامح قائلاً: (( و لم يكن المسيحيون بدورهم ناكرين لهذا الجميل، حيث أنّهم أصبحوا ملزمين بالطاعة و الولاء للفاتحين بسبب التسامح و العدل الذي رأوه منهم، و بالتالي فقد كانوا يفضّلون حكمهم (أي المسلمين) على حكم الفرنجة. )).([[1130]](#footnote-1130))

أمّا المؤرّخ البريطاني "توماس آرنولد" السابق ذكره فيخبرنا عن هذا التسامح و نتائجه قائلاً: (( إنّنا لم نسمع أبداً عن إجبار أحد على اعتناق الإسلام بالقوة و الإكراه، و لا عن ظاهرة الاضطهاد الديني في العصور الأولى للفتوحات العربية. و بالفعل، فقد كان موقفهم المتسامح تجاه المسيحيين على الأرجح هو الذي سهّل إلى حدّ كبير سيطرتهم على البلاد بهذه السرعة الفائقة. )) ([[1131]](#footnote-1131))، و بالطبع فنحن لا نقول أنه لم تكن هناك مشاكل و نزاعات و مشاحنات دينية بين المسلمين و النصارى و اليهود من حين إلى آخر، و لكن هذه المشاكل كانت نادرة الحدوث في الأندلس ([[1132]](#footnote-1132))، و قد كانت تحدث لأسباب سياسية بحتة و ليس من مجرّد منطلق ديني متعصّب ([[1133]](#footnote-1133)) . و نصل الآن إلى مرحلة تجعلنا ملزمين بطرح سؤال آخر:

**- كيف أثّر الإسلام في الشعب الإسباني ؟ و ما هي التغييرات التي أحدثها الإسلام في إسبانيا ؟**

إنّ العوامل التي مررنا عليها أعلاه، مثل التسامح الديني و العدالة الاجتماعية و غيرها، أدّت إلى انغماس الإسبان النصارى في مجتمع المسلمين انغماساً كاملاً شاملاً، ليس فقط من الناحية السياسية، بل حتى من الناحية الثقافية و الفكرية، و كان هذا التغلغل شديداً لدرجة جعلت قساوسة النصارى يخافون على أتباعهم و أبناء ملّتهم حتّى مجرّد الاحتكاك بالمسلمين، حيث نقرأ من كتابات الرهبان أنّ أسوأ كوابيس قساوسة النصارى في الأندلس كانت اعتناق أبناء الكنيسة للإسلام بسبب كثرة معاشرتهم للمسلمين، و انكبابهم على دراسة الكتب و الآداب العربية، ممّا كان يقودهم تدريجياً نحو ترك النصرانية و اعتناق دين الإسلام ([[1134]](#footnote-1134)

بل و نجد هذا في شهادة عيان من كتابات أحد قساوسة مدينة قرطبة على نصارى الأندلس، و هي شهادة رجل الدّين النصراني "باولوس ألفاريس" القرطبي حيث ينقل بكلّ حسرة و لوعة انكباب النصارى الإسبان كباراً و صغاراً على الإسلام و الدراسات العربية و الإسلامية في عصره قائلاً: (( إنّ المسيحيين يُحبّون أن يقرؤوا الشعر العربي و الروايات العربية، إنّهم يدرسون كتابات الفقهاء و الفلاسفة المسلمين ليس بهدف دحضها أو الردّ عليها، بل بهدف تقوية لغتهم العربية و اكتساب الفصاحة فيها... قل لي هل ترى رجلاً واحداً من عامّة الناس الآن يقرأ التفاسير اللاتينية للكتاب المقدّس ، أو يدرس الأناجيل أو سير الأنبياء أو سير تلاميذ المسيح ؟ واحسرتاه! كلّ شباب المسيحيين الموهوبين يقرؤون و يدرسون الكتب العربية بكلّ حماسة، و يقومون بإنشاء مكتبات هائلة منها بأثمان باهظة...إنّهم يحتقرون الكتابات و الآداب المسيحية و يعتبرونها تافهة لا تستحقّ الاهتمام و غير جديرة به. لقد نسوا حتّى لغتهم الأمّ، فمقابل كلّ شخص يستطيع كتابة رسالة إلى صديقه باللغة اللاتينية، هناك ألف آخرون يستطيعون التعبير عن خواطرهم باللغة العربية بكلّ بلاغة و فصاحة، و يكتبون قصائد شعريّة بلغة عربية أفضل حتّى من العرب أنفسهم. ))([[1135]](#footnote-1135)).

و نستطيع بكلّ ثقة أن نقول أنّ مخاوف هؤلاء القساوسة كانت في محلّها، حيث أنّه لم تمرّ ثلاثة قرون على استقرار الحكم الإسلامي في الأندلس حتّى قامت الأغلبية العظمى من النصارى الإسبان باعتناق الإسلام و أصبحوا يشكّلون غالبية السكّان في إسبانيا ([[1136]](#footnote-1136))، أمّا من لم يعتنقه منهم ديناً فإنه اعتنقه لغة و فكراً و ثقافة، حيث لم يمض قرن واحد بعد الفتح الإسلامي للأندلس حتّى أصبحت جميع اللغات و الثقافات الأخرى (اللاتينية و غيرها) شبه منقرضة من كتابات النصارى الإسبان، و لم يبق أحد يستعمل لغة غير العربية في الكتب و الرسائل، بما في ذلك تلك التي تعنى بالمسائل الدينية ([[1137]](#footnote-1137)).

الطريف في الموضوع هو أنّ المسلمين هم الذين كانوا في بادئ الأمر خائفين من أن يغرقوا في كنف النصارى الذين كان تقدّر أعدادهم بالملايين في إسبانيا، حيث كانوا يبذلون المجهود في تحذير المسلمين من محاذاة النصارى عملاً بقوله : (( لا تشبّهوا باليهود و النصارى)) ([[1138]](#footnote-1138))، فانتهى الأمر بالأقلية المسلمة و هي تبتلع الأغلبية النصرانية في ظرف 3 قرون فقط، حتى أصبح النصارى أقلية في عقر ديارهم.

أمّا من الناحية العلمية، فقد أصبحت الأندلس أحد أكبر مراكز التعليم و الثقافة على مستوى العالم، و هذا بشهادة مؤرخي الغرب في العصر الحديث. فّإذا ما قمنا بمقارنة بسيطة بين إسبانيا الإسلامية و أوروبا النصرانية المعاصرة لها لوجدنا أّنّه لا يوجد أدنى معيار للمقارنة أصلاً، و هو ما نقرأه في كلمات المؤرخ الأمريكي "فيكتور روبينسون" الذي يقول: (( كانت أوروبا تغرق في الظلام بمجرّد مغيب الشمس، بينما كانت قرطبة مضاءة بمصابيح الإنارة العامّة في الشوارع. كانت أوروبا قذرة، بينما احتوت قرطبة على 1000 حمّام. كانت أجساد الأوروبيين مغطّاة بالقمل و الطفيليات، بينما كان أهل قرطبة يقومون بتغيير ملابسهم التحتيّة بشكل يومي. كانت أوروبا غارقة في الوحل و الطين، بينما كانت شوارع قرطبة معبّدة و مرصوفة. كان للقصور في أوروبا فتحات للدخان في أسقفها، بينما كانت الزخرفة المعمارية العربية فاتنة و رائعة الجمال. كان أفراد طبقة النبلاء في أوروبا لا يعرفون حتى كيف يقومون بكتابة توقيع أسمائهم بينما كان أطفال قرطبة يلتحقون بالمدارس. كان الرهبان في أوروبا لا يعرفون حتّى كيف يقرؤون القدّاس الباباوي في الكنيسة، بينما قام أساتذة قرطبة ببناء مكتبة تعادل في مستواها مكتبة الإسكندرية. ))([[1139]](#footnote-1139)).

و سترى أنّ هذا الوصف لا يفي مدينة قرطبة حقّها، فكونها أكبر مدينة في أوروبا خلال ذاك الزمن لم يأت من فراغ، حيث أنّها قد كان بها 70 مكتبة عامّة، 600 مسجد، 900 حمّام عمومي، و 200,000 منزل، بينما امتدّت أضواء الإنارة العامّة في الشوارع و الطرقات على مدى 10 أميال متواصلة ([[1140]](#footnote-1140)).

أماّ ملوك أوروبا فكانوا ملوكاً في بلدنهم فقط، و بمجرّد أن تطأ أقدامهم أراضي الأندلس فإنهم يصبحون مجرّد تلاميذ في فصول الأساتذة المسلمين، كما يخبرنا المؤرخ البريطاني المرموق "روبرت غانثر" عن هذا الواقع قائلاً :(( خلال القرن الثالث عشر الميلادي، بدأت بذور التعليم التي زرعها العرب تنمو و تزهر في أوروبا بين ظهراني الشعوب الغربية...لقد اكتسب المور (المسلمون) في إسبانيا سمعة بين الأوروبيين بسبب علومهم، و أصبح الأباطرة و الملوك تلاميذاً عندهم و رعاة لهم. )) ([[1141]](#footnote-1141))

و يكفينا أن نعرف مدى هذه السمعة التي اكتسبها مسلموا الأندلس في هذا المجال إلى حدّ أنّ إسبانيا أصبحت قبلة العلماء و المتعلّمين، فعلى عكس الحال اليوم، كان طلبة العلم يسافرون إليها من جميع أنحاء أوروبا ليدرسوا جميع أنواع العلوم عند الأساتذة المسلمين و اليهود باللغة العربية، و من ثمّ الرجوع إلى بلدانهم بتلك العلوم ليستفيدوا منها، حيث قاموا بترجمة الكثير من تلك الكتب للغة اللاتينية و إلى لغات أوروبية أخرى ([[1142]](#footnote-1142)).

بينما كان ملوك أوروبا يرسلون في طلب الأطباء و المهندسين المعماريين و مصمّمي الأزياء خصّيصاً من الأندلس عندما يحتاجون إليهم ([[1143]](#footnote-1143)). و ممّا سبق فيه المسلمون العالم في هذا المجال هو أنّه كان مفتوحاً للجميع بغض النّظر عن الجنس أو الدين أو العرق. فمن ناحية الجنس، يخبرنا المؤرخ الأمريكي "مارك غراهام" عن هذه الظاهرة قائلاً: (( بينما كان المجتمع الإسلامي في إسبانيا بعيداً عما يمكننا أن نصفه بـ"التحرّريّة"، و لكنّه قدّم للمرأة خيارات أكثر من أيّ مكان آخر في أوروبا...كالعادة، كان المجال المحلّي مكان إقامتهن الطبيعي، و لكن تلقّي التعليم من طرف النساء لم يكن شيئاً غريباً هناك، حيث كانت النساء تقمن حتّى بإلقاء المحاضرات في مجال القانون و العلوم الدينية...كانت الأندلس تتميّز بالكثير من المدارس المختلطة، حيث كانت الزوجات يحضرن الدروس مع أزواجهن، و البنات مع آبائهن. كنّ يتلقّين شهادات تخرّج مثلهن مثل الرجال، ممّا يجعلهنّ مؤهلات للتعليم أو افتتاح مدارسهن الخاصّة......لقد كان مجرّد التفكير في كون النساء من العامّة قادرات على القراءة و الكتابة قد تسبّب في صدمة للمسيحيين القاطنين في شمال الأندلس.))([[1144]](#footnote-1144))

أمّا من الناحية الدينيّة، فلم يتمّ منع أحد من الإلتحاق بالمدارس أو إكمال مسيرته التعليمية بسبب انتماءاته الدينية أو الطائفية، حيث يخبرنا المؤرخ البريطاني الكبير "مرمادوك بيكثال" ما نصّه: (( في إسبانيا التي كانت تحت حكم الأمويين، و بغداد التي كانت تحت حكم الخلفاء العباسيين، كان يتمّ قبول اليهود و المسيحيون في المدارس و الجامعات على قدم المساواة مع المسلمين، وليس هذا فحسب، بل كان التحاقهم بها و إقامتهم في مهاجع و مساكن الطلبة على نفقة الدولة([[1145]](#footnote-1145)))

**والآن للفصل الأخير الذي يمثّل صفحة سوداء في تاريخ الحضارة الإنسانية، ألا وهو سقوط الأندلس وطرد جميع سكانها وأهلها المسلمون منها وإلى الأبد.**

و لنسأل بعض الأسئلة التي تدور في خلد الكثيرين عن هذا الحدث: هل فعلاً قام "الإسبان" باستعادة بلادهم من "الاحتلال العربي الغاشم" كما يدّعي جهلة النصارى و الملحدين ؟ من هم النصارى الذين طردوا المسلمين من إسبانيا ؟ و هل هم إسبان أم أجانب ؟ وهل كان إسقاط الأندلس تحريراً لإسبانيا من العرب الغزاة أم احتلالًا لها من طرف محتلّ خارجي و دخيل؟

انتشر الإسلام والثقافة الإسلامية واللغة العربية في إسبانيا انتشار النار في الهشيم، و كان الشعب الإسباني يقبل على الإسلام كما يقبل العطشان الضائع في الصحراء على عين الماء، ولكن ما لا يعرفه الكثيرون، هو أن الغالبية العظمى من المسلمين في إسبانيا لم يكونوا من العرب أو الأمازيغ، بل كانوا من الإسبان، و كان هؤلاء بدورهم يشكّلون الأغلبية الساحقة من سكّان إسبانيا، أي أنّ إسبانيا كانت بلداً مسلماً يسكنه شعب مسلم ([[1146]](#footnote-1146))، و بالتالي فلا يوجد شيء لتحريره من أيدي المسلمين، خاصّة إلى جانب أنّ من بقي من الإسبان على دين النصارى و لم يعتنق الإسلام كما فعلت الغالبية العظمى التي اختلطت مع العرب و الأمازيغ، فإنه و مع ذلك قد أصبح ذا ثقافة عربية و فكر إسلامي خالص ([[1147]](#footnote-1147)).

أمّا الصليبيون الذين هجموا على إسبانيا و أمضوا أكثر من 3 قرون في غزوها و احتلالها و تدميرها فلم يكونوا من الإسبان و لا علاقة لهم بإسبانيا لا من قريب و لا من بعيد، بل يتكوّنون في الأساس من القوط ( ألمانيا )، و معهم ممالك الفرنجة ( فرنسا )، و جلبوا معهم الكثير من الألمان و الفرنسيين من خارج إسبانيا ليستوطنوا في المناطق التي ينتزعونها من المسلمين ([[1148]](#footnote-1148))، و قد كان القوط الألمان الذين قادوا الحملة الصليبية لطرد المسلمين من الأندلس هم أنفسهم أحفاد القوط الذين كانوا يحتلّون إسبانيا قبل الفتوحات و طردهم منها المسلمون ([[1149]](#footnote-1149))، و أصبح القوط بالشراكة مع بعض الفرنسيين بعدها حكّام إسبانيا مرة أخرى بعد طرد المسلمين منها، و ليس الإسبان أو السكّان الأصليون([[1150]](#footnote-1150)).

ممّا يعني أنّ طرد المسلمين من إسبانيا لم يكن تحريراً لها من احتلال "عربي"، بل على العكس من ذلك، كان عودة للاحتلال القديم مرة أخرى بالإضافة إلى محتلّين آخرين و جدد لم يكونوا موجودين من قبل، و الأوروبيون الذين سكنوها بعد خروج المسلمين كانوا مجرّد مستوطنين دخلاء تماماً كالمستوطنين اليهود اليوم في فلسطين المحتلّة، و قد يتبجّح بعض الجهلة الحاقدين بأنّ ملوك الحملات الصليبية (مثل فيرديناند و إيزابيلا و شارلز الخامس) بعد سيطرتهم على الأندلس قاموا بإعطاء الأمان للمسلمين و ضمنوا لهم البقاء في إسبانيا هم و من معهم من اليهود و ممارسة شعائرهم الدينية بكلّ حريّة... و لكن ما لا يذكره هؤلاء هو أنّ ملوك الصليبيين كانوا يبيّتون نوايا خبيثة من وراء هذا العهد، و أنّهم كانوا ينوون نقضه بمجرّد أن تستقر الأوضاع و يحكموا قبضتهم على البلاد، حيث أنّهم كانوا يعملون بالتدريج ليتخلّصوا من إلزامات هذه العهود شيئاً فشيئاً و بشكل تدريجي و غير مباشر حتّى لا يلاحظ أحد (.([[1151]](#footnote-1151)

و الأكثر من هذا، و ما يحاول الكثير من الحاقدين إخفائه، هو أنّ ما حصل بحقّ المسلمين و اليهود لم يكن مبنياً على أساس ديني فقط، بل كان معه أيضاً أساس عنصري عرقي، حيث كان ملوك الصليبيين يريدون مملكة نصرانية على المذهب الكاثوليكي يقطنها شعب أوروبي صاف لا مكان فيه لأحد غير أبناء العرق الأبيض، على عكس الحكم الإسلامي الذي كان هو السبب الأصلي لحصول هذا الاختلاط العرقي و التجانس الثقافي بين أبناء الشعوب المختلفة ([[1152]](#footnote-1152)). فانظر إلى الفرق بين معاملة المسلمين للنصارى و تسامحهم الذي أصبح مضرب الأمثال في العالم طيلة أكثر من 500 سنة من الحكم الإسلامي، و انظر كيف ردّ النصارى لهم الجميل بالقتل و المذابح و الطرد و التهجير و التطهير العرقي.

و لا تسأل عن حال إسبانيا بعد خروج المسلمين منها و سيطرة النصارى الصليبيين عليها، و نكتفي بخلاصة ما يخبرنا به المؤرخ الإسباني الشهير "أوليك بورك" الذي يقول: (( لقد ماتت كلّ المؤسسات التي ازدهت تحت حكم المسلمين بعد أن غادر المسلمون البلاد، و بعد أربعة قرون من النور و الريادة، سقطت الأندلس متراجعة إلى الوراء -تحت الحكم المسيحي- داخلة حالة من الجهل و الهمجية تشابه تلك التي كانت موجودة في مناطق شمال غرب شبه الجزيرة الإيبيرية، هذا إن لم تكن مماثلة لها. )) .([[1153]](#footnote-1153))

**هل كان دخول المسلمين الأندلس فتحاً أم احتلالاً؟**

يعتبر هذا السؤال من بين الأسئلة التي تنهمل على المهتم بشأن الأندلس و تاريخها، سواء كان مدوناً أو باحثاً أو مؤرخاً أو مجرد ناقل لأخبار الأندلس وأحداثها، وهو يأخذ صيغاً كثيرة تكون حسب شخص السائل وهدفه من السؤال، و الرد على هذا السؤال في الحقيقة ليس بالأمر البسيط لأنّه يحمل في طياته إشكالات وتعقيدات كثيرة تختزل قروناً من الشخصيات و الأحداث، وإنّ المقارنة تقع بين مصطلحين رئيسين هما “الفتح” و ”الاحتلال”، وقد تمّ التفريق بينها في البحث الأول في هذا الفصل، وبعملية مقارنة بين المعنى اللغوي لكل كلمة في ثلاثة لغات مهمة وهي: الانجليزية و الفرنسية و الإسبانية ([[1154]](#footnote-1154))

-الاحتلال: السيطرة بالقوة على أرض غير تابعة للمعتدي .

-الفتح: السيطرة على أرض أو بلد باستعمال القوة و التدخل في الشأن الخاص.

أما في بعض قواميس اللغة العربية الحديثة وجدت اتفاقا على هذين المعنيين:

-الاحتلال: الاستيلاء على أرض دولة أخرى بالقوة ، الفتح: الاحتلال، الغلبة و التملّك. ([[1155]](#footnote-1155))

وما شد انتباهي عند طرح تعريف مصطلح الاحتلال ومصطلح الفتح هو توافق معناهما اللغوي، حيث لا يوجد أي فرق يذكر في اللغات السابقة حول تعريف كل من الفتح والاحتلال، إذا كان للفتح والاحتلال نفس المعنى فلماذا نناقش السؤال من أساسه؟ في الواقع **إنّ الفرق الكامن بين الفتح والاحتلال ليس فرقاً لغوياً بقدر ما هو فرقٌ اصطلاحي**، **لأنّ العادة جرت على وجود مفهوم ضمني للاحتلال يجعله عملاً عسكرياً غير عادل تقوم من خلاله مجموعة أو دولة ما بالسيطرة على دولة أو أرض أخرى باستعمال القوة ودون احترام للحريات والممتلكات والأشخاص وينتهي هذا العمل بتحول السلطة إلى الطرف الجديد وسقوط حقوق صاحب الأرض أو البلد، أما الفتح فله مفهوم إيجابي يجعل منه عملية عسكرية يقوم بها طرف ”عادل” و “متحضر” في دولة أو بلد أو أرض طرف ”متخلف” “ظالم” و تنتهي هذه العملية بتصدير الحضارة والتطور والتقدم للطرف الذي لم يحسن التصرف في بلده أو أرضه (7).**

و للتأكد من وجود هذا الفرق الاصطلاحي يكفي قراءة تاريخ أي صراع ما من خلال كتابات طرفي الصراع، فبينما يصف الألمان النازيون سقوط باريس في الحرب العالمية الثانية بالفتح المبين تجد المؤرخين الفرنسيين يطلقون عليه اسم الاحتلال النازي، و بينما يصف الجزائريون التواجد الفرنسي في الجزائر على مدى قرن ونصف بالاحتلال الغاشم تجد فرنسا تصفه في كل كتاباتها الرسمية و التاريخية ب ”الفتح” وكذلك ينطبق الأمر على موقف الهنود الحمر من التدخل العسكري الإسباني ثم الانجليزي في أرضهم ووصفه بالاحتلال الظالم وتأكيد الإسبان والإنجليز على تسميته بالفتح المنصور.

هذا الاستعمال الاصطلاحي كما رأينا هو الذي يضع الحدود بين مفهوم الاحتلال ومفهوم الفتح، وإذا وقفنا موقفاً محايداً فسوف نستنتج بسهولة كيف أن استعمال المفاهيم يكون على حسب مقاس المستعمِل، ففرنسا مثلاً لم يختلف تدخلها في إفريقيا عن تدخل الألمان في فرنسا وأوروبا ولكنها تصف تدخلها بالفتح وتدخل ألمانيا بالاحتلال، و العجيب أنّها ما زالت ترافع على مستوى سياسي عالٍ جداً للدفاع عن عمليات الاحتلال التي قامت بها في إفريقيا حيث أصدر برلمانها سنة 2005 قانوناً يمجّد تاريخ فرنسا الاستعماري رغم أنه كلف إفريقيا الويلات والخسائر المادية والبشرية الباهظة، كذلك نرى أن دولة مثل الولايات المتحدة الأمريكية لا زالت تبرر أعمالاً استعمارية تفتقد لكل معنى إيجابي مثل قصف جزر اليابان بالنووي أو حربها على العراق وأفغانستان وقبلهما فيتنام وتسميتها بالفتوحات، بينما تضع مفهوماً سلبياً لكل عمل مماثل مضاد لها وتسميه بأوصاف أدناها الاحتلال وأقصاها الإرهاب.

لهذا إذا أردنا أن نعرف إذا كان دخول المسلمين الأندلس فتحا أم احتلالا، فحسب التعريف اللغوي لا يكون دخول المسلمين احتلالاً أو فتحاً إلا إذا كان عسكرياً وبالقوة، و هذا ينطبق على دخول المسلمين أوّل الأمر ولكنّه ليس بالبساطة التي يريد تصويرها من يعادي فكرة فتح الأندلس. فالمسلمون كان تدخلهم العسكري في أول الأمر موجهاً نحو الحكّام القوطيين الذين لم يكونوا أبناء البلد الأصليين، ثم تحول الصراع العسكري عبر قرون طوال من صراع بين الجنس العربي الأمازيغي الدخيل و الجنس الإيبيري الأصيل، **إلى صراع بين أبناء الأندلس المسيحين وأبنائها المسلمين بل وبين أبناء الفئتين** ورغم محاولات بعض الكتّاب والمؤرخين لإزالة الصفة العسكرية عن التدخل الإسلامي في الأندلس([[1156]](#footnote-1156))، لكن هل كان هذا التدخل العسكري الإسلامي يحمل وجها إيجابيا يجعل منه فتحاً أم أنّه كان ذا خصائص سلبية تجعل منه احتلالاً خالصاً؟ طبعاً الجواب أنّ هناك إجماع إسلامي بل وغربي على الوقع الإيجابي للتواجد الإسلامي في الأندلس وجعل هذه المنطقة من أوروبا مثالاً في التقدم التقني والتطور الحضاري و لتفوق المعماري وحرية المعتقد([[1157]](#footnote-1157))، وبالتالي فإنّ من أراد أن يعرف إذا كان دخول المسلمين للأندلس وبقائهم بها ثمانية قرون وبنائهم لحضارة تاريخية خالدة يعتبر فتحا ًأو احتلالاً فيكفيه أن يعرف أن سقوط الأندلس استيلاء طرف خارجي عليها طرد منها أهلها لمجرد الاختلاف في الدين .

**عملية سقوط الأندلس هي استيلاء وطرد لسكانها واستيطان لآخرين وليست استرداد!!**

الحقوق لا تسقط مع التقادم، وأن التلاعب بالتاريخ مرفوض جملة وتفصيلاً، فالاسترداد بمفهومه البسيط هو استرجاع ما كان لك، واستعادة ما كنت تملك عبر أحقيّة وشرعية تفنّدها الحقائق ويمكن إثباتها، وعلى ذلك تنعت الكثير من المصادر حروب إسقاط الأندلس تحت مسمى حروب الاسترداد، والتي تعني العملية التاريخية المتعاقبة لسلسلة من الحروب التي انهت الوجود الإسلامي في شبه الجزيرة الإيبيرية حتى إسقاط مملكة غرناطة آخر معاقل المسلمين في الأندلس عام 1492 بمعاهدة التسليم المغدورة، وفي ذلك تلحظ عند حديث العموم عن الأندلس شيء من  الحياء في ذكرها وحالة من التلعثم والخجل تعتري أي ادعاء خلاف ذلك، فهي ببساطة عند الكثيرين عادت لـ" أهلها" ! حتى أن الكثير من المتناولين لتاريخ الأندلس، يقتنعون بل ويروجون لفكرة أنها كانت محتلّة، وأن (الإسبان)  استعادوا حقّهم المسلوب عبر حروب "الاسترداد" الكاثوليكية، فهل كانت حروب استرداد أم حروب استيلاء ؟ إذا كان مقياس الاستعادة والاسترداد للأرض منوط بالقومية والعرق أو بالدين والمعتقد، ففي ذلك جملة من التساؤلات...

**-      هل كانت الأندلس قبل الفتح الإسلامي كاثوليكية ؟**

**-       من الذين أسقطوا الأندلس؟**

**-       وهل الذين طُردوا ودحروا من الأندلس كانوا غرباء عنها نفوا إلى بلادهم أم كانوا أهلها ؟**

يقول هشام زليم الباحث المغربي المهتمّ بالشأن الأندلسيّ أن الادعاء بأن الأندلس كانت نصرانية كنسية قبل مجيء الفتح الأندلسيّ ما هو إلا مسرحية كاثوليكية بإخراج وإنتاج كاثوليكي وجمهور عاطفي ساذج أو ذو نية سيئة كان بينهم للأسف مسلمون حملوا على عاتقهم الدفاع عن هذه المسرحية البائسة والإستماتة في نعت الفتح بالاحتلال والغزو وركوب الصعاب لشرعنة "احتلال" الكاثوليك لأرض الأندلس، وهذا الادعاء يسقط مع أي بحث تاريخي إذ أن الدعاية الإسبانية ومروجيها من رجال الكنيسة والدولة لا يستطيعون الاعتراف أن "النصرانية" فشلت أمام الإسلام سنة 711م لسبب بسيط هو أن أهل الأندلس كانوا على عقيدة آريوس الموحدة لله، والرافضة لألوهية المسيح والمعادية، ويوافق هشام زليم الكثير من الباحثين والمؤرخين في الغرب قبل العرب، والذين يشيرون إلى مراسلات نبوية محمدية منذ العهد الأول للدعوة الإسلامية وصلت إلى جزيرة آيبريا مبكراً وتلقتها الصدور الموحدة هناك بكل رحب، ومن يقرأ تاريخ الأندلس قبل الفتح من مصادره الصحيحة يدرك حجم الخلافات الضروس على من يريد فرض التنصير الكاثوليكي على أهلها الموحدين قبل الفتح الإسلامي، أي أن الصراع مع التوحيد هناك كان يأخذ مأخذاً عميقاً في تلك الفترة حتى شبّه بعض المؤرخون دخول جيش طارق بن زياد بالمنقذ المخلص، الأمر الذي يعتبر تعليلاً وسبباً من الأسباب التي تفسر طواعية دخول سكان جزيرة آيبريا سريعاً للإسلام بعد الفتح لاحقاً، ويمكن مراجعة ذلك من مصادر تحمل وجهات نظر غربية صرفة وموضوعية وتؤكد هذه الحقائق وتدحض مزاعم نصرانية المنطقة قبل دخول الإسلام والتي بها يتحججّ زعماء نظرية الاسترداد، ككتاب: "La revolución islámica en Occidente" للمؤلف: لاغناسيو أولاغي Ignacio Olagüe باللغة الفرنسية ، وهو كتاب يرسم إشكالات مهمة في هذا المبحث التاريخي المجهول.

**أما بالنسبة للشقّ الثاني، من الذين أسقطوا الأندلس؟ وكيف عادت "إسبانيا" لأهلها! وهل هناك أصلاً "إسبانيا" قبل الأندلس!** في الحقيقة لم يكن قبل عام  1492م (والذي به سقطت الأندلس) شيء يدعى "إسبانيا" بالمطلق، لم يكن هناك هوية أو أمة او ثقافة تنعت بالإسبانية، فعملية إسقاط الأندلس جاءت مع نشوء ممالك ظهرت مع إسقاط الوجود الإسلامي تباعاً في المنطقة، أي كانت عبارة عن مجموعة من الأمم سقطت تحت سيطرة مملكتي قشتالة وأراغون. وهم شعوب عدة لا هوية واحدة، هناك شعب البشكنس في الشمال (الباسك)، وهناك الشعب الجليقي في الشمال الغربي، وكذلك الشعب القطلاني في الشرق، والشعب القشتالي في الوسط، والشعب الأندلسي في الجنوب، وهناك مجموعة من الشعوب وحّدها الإسلام تحت اسم الأندلس التاريخية ثم تساقطت الواحدة تلو الأخرى تحت الاحتلال القشتالي الأراغوني، وعندما دخل المسلمون أو بالأحرى الفكر الإسلامي وجد شعوبا وليس شعبا واحدا، و لم يكن بين تلك الشعوب أمة تسمى "إسبانيا" فهي كذبة تاريخية كبرى، بل حتى القرن الثامن عشر كانت المصادر تتحدث عن "إسبانيات" أي مجموعة أمم مختلفة و ليس "إسبانيا" كما هو متعارف عليه اليوم، **وكان الداعم الأكبر لسقوط الأندلس هو تحالفات خارجية لمرتزقة مدعومة من أوربا جاءت للانقضاض على الأطماع الأندلسية، بمباركة بابوية وتم تحريكهم ببنزين العنصرية الدينية كحال جلّ الحروب الصليبية على مدار التاريخ، إذا كيف يستردها من لم يكن أصلاً موجود قبل سقوطها، بأي منطق؟**

        أما ادعّاء ذريعة (أجنبية) الغزاة، وهو أن العرب ومن معهم من الأمازيغ احتلوا الأندلس البلاد الغريبة عنهم، وأن قرار الطرد من الأندلس جاء لدحر كل أولئك الغزاة (الأجانب) عن جزيرة آيبريا، فلماذا نأسف على "محتلّين" و"معتدين"؟ فتحت الأندلس بهدف نشر الإسلام، والذي وجد البيئة المناسبة لنشر العدل والهداية لشعوب جزيرة آيبيريا، ولا يهم ماعرق أو قومية الفاتح ومن معه، المهم هو ماذا حدث للشعوب التي تلّقت رسالة الفاتحين "الغزاة"، وعليه يجب التفريق تماماً بين الهوية العربية وبين العرق العربي، فغالبية المجتمعات التي فتحت إسلامياً تعرّبت واصطبغت بالعربية إلا قليل منها، والتعريب جاء بطبيعة الرسالة الإسلامية، بالإضافة لحالة التجاور للحضارة الإسلامية، فالفرق شاسع بين ممارسة العادات العربية - لإسلامهم أو لوجودهم في مجتمع إسلامي-، وبين كونهم عرباً أقحاحاً بالنسب، هذا لا يعني عدم وجود أعراق أخرى، فلاشكّ أن المجتمع الأندلسيّ كان به خليط فريد ومميز من الأعراق بما فيه العرب والأمازيغ بالإضافة للقوط وسواهم، لكن لا يمكن أبداً اغفال أهل الأندلس الجلّ الأعظم المسلم الموحد في المجتمع الأندلسيّ بجزيرة آيبريا، فالسفراء القشتاليون قبل تسليم آخر مدن الأندلس "غرناطة" كانوا يبالغون بوصف أن العنصر المسيحي هو صاحب الغلبة في تلك المجتمعات وهو ادعاء عارٍ عن الصحّة بل حتى ادعاء المؤرخ ابن الخطيب بالغالبية العظمى للوجود العربي فيه الكثير من المبالغة التي تدحضها الوثائق الإسبانية ذاتها والتي تناقض نفسها بإنكارها اليوم، فالوثائق الغرناطية المتأخرة تثبت أن الشعب الغرناطي - والذي كان الحاضن الأكبر للوجود الأندلسيّ حيث الملجأ الأخير - كان شعباً أندلسياً أصيلاً، فأسماء كثير من الأشخاص الذين يظهرون في تلك الوثائق لا تنم عن أصل عربي من قريب أو بعيد، وكذلك ألقابهم لا تدل على أصول مشرقية، وبهذا كان الغرناطي في هذا العصر لا يحافظ على نسبه ليثبت أنه يرجع إلى قريش أو أي قبيلة عربية عريقة أخرى، وإنما كان يقرر صراحة أنه وأسلافه يرجعون إلى أصل أندلسيّ، وكان يفخر قبل كل شيء  بأنه أندلسيّ مسلم، وهكذا نجد ألقاباً أندلسية تنسب إلى المدن والأقاليم في تلك البلاد مثل الأنجروني نسبة إلى الأنجرون  والدلائي نسبة إلى دلاية  ، والحامي نسبة إلى الحامة  والملاقي نسبة إلى ملقة  وهكذا ! (1) والقائمة طويلة جداً، بل إن المستشرق الأميركي الدكتور "دوايت رينولد" وهو  أستاذ مشارك في قسم الدراسات الدينية في جامعة كاليفورنيا، ومدير مركز لدراسات الشرق الأوسط هناك يقول: **إن الأشخاص الدين طردوا من الأندلس سنة 1609 بالقرار "الاسباني" لم يكونوا من العرب أو الأمازيغ – كما يدّعي كثر - بل كانوا من سكان أيبيريا الأصليين وكان "أبناء عمومتهم" في الشمال يطردونهم من ديارهم، وهي رؤية مختلفة تماماً عن حقيقة عملية الطرد وهدفها ولا سيما أن الأشخاص الذين طردوا كانوا من السكان الأصليين، إذا فعملية الطرد من الأندلس والتهجير العنصريّ كان – في أبسط التفسيرات - أقرب لحرب أهليّة دينية قامت بها سطوة الكاثوليك على كل من خالف معتقدهم من أهل الأندلس يهوداً أو مسلمين ! إذا حرباً طُرِدَ فيها أصحاب الأرض وسادتها  لظلم عنصريّ إرهابي، لا كما يروج بأنها طرد "معتدٍ" و"محتل" واسترداد أرض "إسبانية "، وللأسف فإن كثر يتجاهلون هذه الحقائق ويلوكونها ويقدمونها دون وعي، رغم أن التمعن في وجه أي موريسكي من أصول أندلسية في شمال أفريقيا بالمغرب أو تونس يثبت مباشرة دون فحص الجينات أنه "أندلسيّ" لاجئ، لا ينتمي لسحنة أهل البلد الذي أكرمه واحتضنه بعد قرار الجور بالطرد بعد التعذيب عام 1609 م.**

فإذا كانت جزيرة آيبريا ليست "كاثوليكية" قبل الفتح الإسلامي، وإن كانت جزيرة آيبريا ليست" شعباً واحداً " قبل الفتح الإسلامي ونفي عنها "ادعاء الإسبانية"، وإن كان المنكوبون في جزيرة آيبريا موحدين أندلسيين بما فيهم من يهود ومسلمين ومن أهلها وليسوا "أعراقاً محتلة حسب التصوير السطحيّ الذي يروّج له، فبأي منطق يصبح الاستيلاء والإسقاط والاحتلال وطرد أصحاب الأرض "استعادة واسترداد"؟ بأي منطق يصبح استعادة والذي قام بذلك لم يكن يوماً من لا من أهلها ولا من دينها بل ولم تكن له قبلها قائمة! والترويج لفكرة أنها عادت لأهلها وأن الحروب الصليبية التي جاءت للانقضاض على الحضارة الأندلسية ما هو إلا محض خرافة، وفي هذا الترويج إساءة مباشرة ومشينة للتاريخ الإسلامي والهوية الأندلسيّة والواقع الأندلسيّ وجب تداركه([[1158]](#footnote-1158)).

**الفصل السادس: قضايا حضارية مثارة على انتشار الإسلام والفتوحات المرافقة.**

**البحث الأول:** حدّ الردة وحريّة الاعتقاد.

**البحث الثاني:** الحريات في الإسلام والخضوع للنصوص.

**البحث الثالث:** هل يمكن تطبيق الشرع الإسلامي بوجود أقليات غير مسلمة.

**البحث الرابع:** معالجة الإسلام لمشكلة الرق وتضييقه للاسترقاق.

**البحث الخامس:** هل نظام التسرّي دعوة للدّعارة ؟.

مقدمة بين يدي شبهة التسرّي (الإماء) ،الاغتصاب ونساء المتعة !!.

ولماذا حرم الاسلام استمتاع المرأة بعبدها ألم يظلم الإسلام المرأة في هذه القضية ؟!.

**البحث السادس:** هل صحيح أن المسلمين لا يحترمون الحضارات القديمة، وهل أحرقوا مكتبة الإسكندرية؟.

**البحث السابع:** هل صحيح أن الإسلام أخمد النشاط العلمي في الشعوب التي فتحها.

**البحث الثامن:** ادعاء افتقاد تاريخ المسلمين الإبداع العلمي والفكري.

**البحث التاسع:** ادعاء أن الإسلام لا يتفاعل مع الحضارة الحديثة.

**البحث العاشر:** دعوى أن الإسلام دين رجعي، تجاوزته الحضارة العصرية.

**البحث الحادي عشر:** الزعم أن نهضة المسلمين في العصر الحديث لم تكن إلا نتيجة لحملة نابليون.

**البحث الثاني عشر:** ادعاء أن الإسلام ضد التقدم والمدنية.

**البحث الأول: حدّ الردة وحريّة الاعتقاد**

**يزعمون أن حد الردة المقرر في الشريعة الإسلامية لا يتفق مع حرية الاعتقاد التي يتشدق بها المسلمون:{لا إكراه في الدين}[البقرة: ٢٥٦]،إن هذا يعد إكراها على البقاء في الإسلام ([[1159]](#footnote-1159))، أربعة وجوه للنقاش:**

**أولا: حرية الاعتقاد أولى قواعد الحريات في الإسلام وأهمها:**

في هذا المبدأ يتجلى تكريم الله تعالى للإنسان، واحترام إرادته وفكره ومشاعره، وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد، وتحميله تبعة عمله وحساب نفسه، وهذه أخص خصائص الحرية الإنسانية؛ لأن التحرر الذي ننكره على الإنسان في زماننا هذا مذاهب متعسفة ونظم مذلة، لا تسمح لهذا الكائن الذي كرمه الله تعالى - باختياره لعقيدته - أن ينطوي ضميره على تصور للحياة ونظمها غير ما تمليه عليه الدولة بشتى أجهزتها التوجيهية ، وما تملكه عليه بعد ذلك بقوانينها وأوضاعها، فإما أن يعتنق مذهب الدولة وإما أن يتعرض للموت بشتى الوسائل والأسباب.

فإن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت له بها وصف "إنسان"، فالذي يسلب إنسانا حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداء. والإسلام ينادي بأن لا إكراه في الدين، وهو الذي يبين لأصحابه قبل سواهم أنهم ممنوعون من إكراه الناس على هذا الدين، فلا يجوز إرغام أحد على ترك دينه، واعتناق دين آخر، فحرية الإنسان في اختيار دينه هي أساس الاعتقاد، ومن هنا كان تأكيد القرآن على ذلك تأكيدا لا يقبل التأويل في قوله سبحانه وتعالى: {فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر} (الكهف: ٢٩). وقد أقر النبي الحرية الدينية في أول دستور للمدينة المنورة حينما اعترف لليهود بأنهم يشكلون مع المسلمين أمة واحدة.

فكان من سياسة الرسول وحسن تدبيره أن يبدأ هؤلاء اليهود بالمودة ويبسط لهم يد الأخوة، ويتفق معهم على التعاون؛ حتى تكون المدينة كلها صفا واحدا، فكتب معاهدة بين فيها حقوق المسلمين وواجباتهم، وحقوق اليهود وواجباتهم، وقد جاء في هذه المعاهدة: "وأن يهود بني عوف أمة من المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم" ([[1160]](#footnote-1160)). فهي تقرر حرية العقيدة في أسمى معانيها ، ومن منطلق الحرية الدينية التي يضمنها الإسلام للبشرية كلها كان إعطاء الخليفة "عمر بن الخطاب" للمسيحيين - من سكان القدس - الأمان: "على حياتهم وكنائسهم وصلبانهم، لا يضار أحد منهم، ولا يرغم بسلب دينه".

ولقد كفل الإسلام أيضا حرية المناقشات الدينية على أساس موضوعي بعيدا عن المهاترات أو السخرية من الآخرين، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن} (النحل: ١٢٥) ، وعلى هذا الأساس من المبادئ السمحة ينبغي أن يكون الحوار بين المسلمين وغير المسلمين، وقد وجه القرآن الكريم هذه الدعوة للحوار إلى أهل الكتاب فقال سبحانه وتعالى: {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون (64)} (آل عمران) ،ومعنى هذا أن الحوار إذا لم يصل إلى نتيجة فلكل دينه الذي يقتنع به، وهذا ما عبرت عنه أيضا الآية الأخيرة من سورة الكافرون التي ضمت قوله - سبحانه وتعالى - للمشركين على لسان محمد : {لكم دينكم ولي دين (6)}( (الكافرون).

وهنا نتساءل: هل حرية الرأي تعطي صاحبها في أي مجتمع إنساني حق الخروج على هذا المجتمع ونبذ قواعده ومشاقّة أبنائه؟ وهل خيانة الوطن، أو التجسس لحساب أعدائه من الحرية؟ وهل إشاعة الفوضى في جنبات المجتمع الإسلامي والهزء بشعائره ومقدساته من الحرية؟! لذا فإن قضية الارتداد تحتاج إلى إيضاح لنعرف أبعادها، فإن كتاب الله عز وجل ومنهاج نبيه يقرران مثلا أن الله واحد والآخرة حق، وأن القصاص حق، وأن الصيام حق...ومعنى ذلك أن الذي يدخل الإسلام يرتضي كل هذه التعاليم وينفذها، فإذا جاء من يقول: أؤمن بالله وأرفض الإيمان بالآخرة، أو: أؤمن بهما وأرفض شريعة الصيام، وشريعة القصاص... وما أشبه ذلك، فهل يترك هذا الشخص ليعبث بدين الله - عز وجل - على هذا النحو؟

كلا وألف كلا...! فإما أن يثوب إلى رشده ويرجع إلى الجماعة، وإلا فالخلاص منه أمر لا بد منه حفاظا على الدين من عبثه، فلو أن إنسانا ثارت في صدره شبهة لوجب على الراسخين في العلم أن يزيلوها، ولو بقيت في نفسه هذه الشبهة فاعتزل بها ما أحس خطره أحد ولا خطورتها، أما أن تنبت في رأسه فكرة أن الرجل مثلا لا يجوز له أن يرأس البيت، ولا أن يضاعف له في الميراث، أو تنبت في رأسه فكرة أن نظام الربا يجب أن يسود ويمتد ويوجه الاقتصاد كله، ثم يتحول هذا الشخص إلى داعية لفكرته ويحاول تنفيذها بشتى الطرق، فذاك ما لا يمكن قبوله باسم الإسلام، وإقناع الإسلام بقبول هذا الوضع سفه، ومطالبته بتوفير حق الحياة والحركة لمن يريد نقض بنائه وتنكيس لوائه أمر عجيب، فلا يوجد في الدنيا مجتمع ينتحر بهذه الطريقة السقيمة ، فكان لا بد من وضع حد لهذا المستهتر في ظل تخبطه وقلقه النفسي، لذا فقد وضع الإسلام حد الردة لإزالة هذا التخبط الفكري، فما الردة؟ وما موجباتها؟

**ثانيا. معنى الردة وموجباتها والأضرار الناجمة عنها تحتم بأن حد الردة ليس خروجا على حرية الاعتقاد:**

الردة والارتداد: الرجوع في الطريق الذي جاء منه، لكن الردة تختص بالكفر، والارتداد يستعمل فيه وفي غيره كما ورد ذلك في القرآن الكريم في قوله سبحانه وتعالى: {يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه} (المائدة: ٥٤)، وقوله سبحانه وتعالى: {ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر} (البقرة: ٢١٧)، وهو الرجوع من الإسلام إلى الكفر، وفي هذا المعنى قوله سبحانه وتعالى: {فارتدا على آثارهما قصصا (64)}( (الكهف)، يعني: موسى وفتاه، وقال سبحانه وتعالى: {ولا ترتدوا على أدباركم} (المائدة: ٢١)، يعني: إذا تحققتم أمرا وعرفتم خبرا فلا ترجعوا عنه؛ فالردة هي كفر المسلم، وقد عرفها الفقهاء: بأنها قطع الإسلام بنية الكفر، وقيل: المقصود من الارتداد ترك المسلم دينه الذي ارتضاه الله له، واعتناق دين آخر يتنافى مع نظام الإسلام ([[1161]](#footnote-1161)).

والردة تكون بصريح القول كقوله أكفر أو أشرك أو ألحد، أو بلفظ يقتضي الكفر، كجحده ما علم من الدين بالضرورة كوجوب الصلاة، والزكاة ، وحرمة الزنا، والقتل بغير حق، أو بفعل يستلزم الكفر التزاما بيّنا ،وكل فعل يقصد به الاستخفاف بكلماته وشريعته، كمن استخف بآية من القرآن مجمع على ثبوتها، أو زاد فيه آية معتقدا أنها منه، أو قال: لو أمرني الله ورسوله بكذا ما فعلته. إلى غير ذلك مما هو مبسوط في كتب الفقه ،فمن ارتد عن دين الإسلام بشيء مما تقدم بيانه أو بغيره مما تقرر في المبسوطات الفقهية وغيرها، استتيب وجوبا قبل قتله حدا بأن يؤمر بالشهادتين، فيأتي بهما مع ترتيبهما وموالاتهما، وإن كان مقرا بإحداهما مع الاعتراف بما أنكره، والعلة في وجوب الاستتابة قبل قتله أنه كان محترما بالإسلام.

ولكن ربما عرضت له شبهة، فيسعى في إزالتها؛ لأن الغالب أن الردة تكون عن شبهة عرضت، والاستتابة تكون حالا، لأن قتله المترتب على الردة حد، فلا يؤخر كسائر الحدود، وتكون الاستتابة ثلاثة أيام من يوم الردة على أرجح الأقوال([[1162]](#footnote-1162)) ،فإن تاب وعاد إلى الإسلام صح إسلامه؛ لقوله سبحانه وتعالى: {قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف} (الأنفال: ٣٨)، وإن لم يتب قتل وجوبا؛ لقول النبي ([[1163]](#footnote-1163)) : «من بدل دينه فاقتلوه » ؛ حيث أمر بضرب عنقه بالسيف، وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله : «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة»([[1164]](#footnote-1164)).

**لماذا يقتل المرتد؟** إذا آمنا بالحرية الدينية التي أمنها الإسلام للبشرية كلها، حيث يقول سبحانه وتعالى: {لا إكراه في الدين}، فلماذا يقتل المرتد، وكيف نوفق بين هذه الآية، وبين قول النبي م: «من بدل دينه فاقتلوه» .

وللإجابة عن هذا نقول: إن الارتداد ليس مسألة شخصية، وإن بدا ذلك في ظاهر الأمر، فإذا بحثنا في معظم المرتدين الأوائل، فإننا نجدهم قد ارتدوا بسبب امتناعهم عن دفع الزكاة، فهم إذن يمتنعون عن أداء فريضة يعود خيرها على المجتمع، ويستفيدون بمزايا وجودهم فيه، فقد كانت مقاتلتهم لذلك باسم هذا المجتمع، وباسم المصلحة العامة، ولم تكن قطعا لمصلحة الحاكم ذاته. ونضيف هنا أن حظر الارتداد في هذا المجتمع كحظر الخمر والزنا فيه العدوى التي لو بقيت من غير عقاب لانتشرت.

و الارتداد تحلل من الالتزامات، ولا يمكن أن يتحلل فرد من التزاماته نحو ربه ونحو المجتمع؛ لأن ترك الالتزامات نحو الخالق هي في الوقت ذاته ترك لالتزامات نحو نفس المرتد وجماعته التي يعيش فيها، فهو بتحلله خطر على بقية المجتمع، فالارتداد لا يدخل في نطاق الحرية الشخصية لأسباب نضيفها:

1-   إن المرتد يعتبر نفسه هو المهتدي، والآخرون - من المؤمنين - مغفلون، يقيدون أنفسهم بالتزامات تحد من استمتاعهم بحيوانيتهم المطلقة؛ لأنه يدعوهم إلى الهدى، ويبشرهم بالنور الجديد، والاستجابة لدعوته، ألا وهي الانطلاق من القيود دون إرهاق أو جهد، إذ الإنسان أقرب إلى الهبوط منه إلى الصعود، فالتسامي والارتفاع هو الذي يحتاج إلى جهد دائب.

2-   إن المرتد مفسد، لأنه يعلن شره وإفساده، وإذا قال المرتد: إنه ارتد - فلسفة - وأنه يراعي قواعد الأخلاق نقول له: إن حبك للانفلات من قيود الأخلاق هو الدافع الأصيل الذي دفعك إلى الهروب من الدين.

3-   والارتداد عن دين الله بعد الإيمان، معناه إفساد النظام لا مجرد تغيير عقيدة فردية، لأن الإسلام نظام عملي قائم على عقيدة، ومجتمع قائم على هذا النظام وأوامره مفروضة لصالح الفرد أولا، ولصالح المجتمع في الوقت ذاته، فهي إذن ليست مسألة شخصية وإنما يرجع الضرر والنفع فيها على المجتمع.

وبناء على هذا فإن الإسلام قد نص على قتل المرتد، الذي بدأ يدعو لخرق مبادئ الإسلام جهرة وفي كل ميدان أو مجلس، لا الذي احتفظ بفكره لنفسه، كما أن المرتد يدعى لنقاش مع كبار العلماء لمدة ثلاثة أيام، ثم إن كابر يقتل بدون خلاف، فلماذا إذا يعاب على الإسلام في أن يقتل هذه الجرثومة المضللة، التي لو تركت لأفسدت الناشئة والجيل الصاعد، الذي تضله لا عن علم وحقيقة وبينة بل عن مراوغة في نفسه وسوء في فهمه وانحراف في روحه؟! والجيل الصاعد برئ من كل هذا لأنه لم يكتمل علمه، فهو واثق من المجتمع الطاهر النقي الذي يعيش فيه، هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى: فإن التخريب أهون على المرتد من البناء على المؤمن، فالارتداد لعب بالدين، وتضليل للمتدينين، لذلك اعتبر القرآن الردة من أشد التضليل، قال سبحانه وتعالى:{إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا (137)} (النساء)

**ويمكن أن نجمل أسباب قتل المرتد فيما يلي:**

1. إن الإسلام يجعل الفرد الذي يقدم على الدخول فيه، لا يقدم على الدخول فيه إلا بعد اطلاع واقتناع ودراية وفهم لجميع جوانبه، فإن حصل الاقتناع - ولو بعد سنين - فأهلا وسهلا به مسلما مؤمنا، له ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وإن لم تحصل منه قناعة بهذا الدين، فله دينه الذي هو عليه، ويبقى ذميا في دولة الإسلام تطبق عليه قوانين الذميين؛ ولذا فقد تم تعيين الدعاة في أيام عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز وهشام الثاني ليكون الدخول في الإسلام عن مناقشة ودراية ووعي وقناعة.

2. إن في الارتداد إساءة إلى الإسلام، واستهزاء قد يكون مدروسا أو مخططا له من فئات غير إسلامية من الداخل، أو من الخارج، فكأن المرتد يقول: دخلت الإسلام وتركت ديني السابق، ثم اطلعت على الإسلام عمليا، وجربته مدة طويلة فوجدته لا يرقى إلى مرتبة الدين السابق، فديني الأول أفضل، وها أنذا أرتد عن الإسلام بعد تجربته واقتناعي بفساده، فكأن المرتد لسان دعاية خطرها هائل، ليمنع دخول الشعوب في دين الإسلام الذي جربه هو - بعقله الخرب - أو ذكاء منه ليمنع الناس من الدخول في دين لو اطلع عليه أي فرد بتجرد وموضوعية لعشقه.

3. ويعد الارتداد - بمختلف صوره - كالامتناع عن تطبيق قواعد الإسلام، كترك الزكاة، أو اتباع المتنبئين أو ترك الدين جملة - ثورة داخلية مضادة، إن تركت هذه تفشت، وخربت المجتمع، وهذا في عرف العصر الحاضر عقوبته الإعدام في دول العالم كله ، وهكذا يظهر الارتداد نفوسا خبيثة - هذه النفوس - إما أن تكون مخططة لغاية بعيد مداها، ألا وهي طعن الإسلام إعلاميا، أو مترددة ومتذبذبة غير مستقرة، تجعل مصيرها الدنيوي و الأخروي لهوا وألعوبة.

ونحن بدورنا نسأل: ما عقوبة الخارج على قوانين دولة ما في العالم؟ بم يعاقب المجاهر بالعداء لها، والمحطم لنظامها، والداعي إلى القيام بثورة داخلية مضادة فيها؟ أليس القتل هو العقوبة المقررة؟ فلم يعاب على الإسلام إن قرر ذلك؟ ومن ذا يحمل عليه إلا أن يكون حاقدا مفتريا؟! إن عزم الحرابة في نفس المرتد واضح إلى درجة القطع واليقين ، وهل في أنواع الحرابة ما هو أشد وأخطر من الكيد للإسلام والمسلمين عن طريق بث عوامل الزيغ والسعي إلى تشكيك الناس في عقائدهم، ومبادئهم الإسلامية؟

وإن هذا الأمر ليزداد وضوحا إذا علمت أن الدول الإسلامية أو العالم الإسلامي تحيط به قوى استعمارية طامعة، تراقب حاله عن كثب، وتبحث في داخله - بالسبل المختلفة - عن أجراء وعملاء أو خارجين على الجماعة ودين أمتهم؛ لتستعين بهم وتوظفهم كأسلحة فعالة نادرة، في تمزيق وحدة المسلمين وفتح الثغرات الفكرية فيما بينهم، تمهيدا بين يدي اختراقاتهم الاستعمارية وعملياتهم العسكرية.

إذا نظرت متأملا في قائمة من أعلنوا ارتدادهم عن الإسلام في هذا العصر، وعلى رأسهم سلمان رشدي صاحب الآيات الشيطانية، ترى - ولا شك - كيف قفزوا من حرية الاعتقاد والفكر، إلى ساحة الحرب المعلنة ضد الإسلام وأهله، وضد وحدة المسلمين على شتى مستوياتها، أي وحدة الأسرة الواحدة الوطنية ووحدة الأمة، وبديهي أن دخول هذه الساحة يستلزم تنسيقا مع القوى الخفية التي لم يعد أكثرها خفيا اليوم، وأكثرها قوى استعمارية صهيونية الجذور، تتحرك على الساحة ذاتها في نشر سمومها.... وهذا يجرنا إلى التساؤل البديهي والمنطقي...

**ثالثا. لماذا كان الكفر علة موجبة للقتل في حالة الردة، ولم يكن علة كذلك في حالة الكفر الأصلي، وهل لهذا نظير في مواد التشريع ([[1165]](#footnote-1165))؟**

نقول: إن كفر المسلم بعد إسلامه في حد ذاته أخطر ما يكون على النظام، وذلك لأنه لم يكره على الدخول في الإسلام، بل دخل فيه بعد اقتناع، فكونه يدخل بطوعه، ثم يعلن خروجه، فذلك فوضى اعتقاد، وفيه إدخال الشكوك في قلوب البسطاء تجاه هذا الدين أو هذا النظام، ويرشدنا إلى هذه الحقيقة قوله سبحانه وتعالى: {وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون (72)} (آل عمران)،  لذا فالارتداد يكون ذريعة إلى إدخال الخلل في صفوف المسلمين، وفي تفكك جبهتهم الداخلية، وفي ذلك فساد كبير وشر مستطير، ثم إن المرتد بعد أن أتيحت له فرصة الاطلاع على الأدلة التي جعلته يؤمن بالإسلام، ويدخل فيه بمحض اختياره ليس له عذر في ارتداده.

أما الكافر الأصلي الذي قد لا يتمكن من الاطلاع على تلك الأدلة، فمعذور لأنه يرجى منه أن يطلع عليها، أو أنه قد اطلع عليها ولكن لم يحصل منه اقتناع بها، فيرجى منه أيضا أن يصل إلى درجة الاقتناع ، "أما ما يشبه هذه التفرقة الحاصلة في كفر المرتد وكفر الكافر الأصلي، فإننا نجده في التفرقة بين زنى المحصن وزنى غيره، فإن المحصن يستحق الشدة بعد أن سلك الطريق المستقيم في تلبية مطالب الغريزة النوعية، أعرض عنه وسلك طريق الإفساد والفوضى، وفي هذا تشكيك للآخرين في قيمة الطريق الأول، فكان من المناسب أن يعطى أشد العقاب عظة لغيره وهو الرجم حتى الموت، أما غير المحصن عندما يجرب السير على هذا الطريق الفوضوي، ويفاجأ بما يلاقيه من عقاب أليم ينال جسمه يلهب الجلد، ويحط من مكانته بين الناس، فإن هذا يجعله يفيء ويعرض عن هذا الطريق إلى الطريق المستقيم، وهو النكاح ([[1166]](#footnote-1166))، وهذا نظير ما في كفر المرتد وغيره.

**رابعا. ضوابط تطبيق حد الردة:** إن عقيدة المسلم هي أغلى ما يملك؛ لهذا وجب الحذر الشديد، والتحوط الدقيق قبل التشكيك، أو الطعن فيها، ولكي تطمئن نفوس المشغولين بحقوق الإنسان والمهمومين بمنافاة الحدود الشرعية ومنها حد الردة لها، المتخوفين من غلظتها وقسوتها أي الحدود التي لا تناسب روح العصر! لذا نؤكد أن الشرع الإسلامي قد وضع شروطا وضوابط لتطبيق هذا الحد الردة كغيره من الحدود الشرعية التي وصلت كالعادة في الدقة والاستيفاء للظروف والملابسات والاحتمالات، ما لم تبلغ نظيراتها في أية منظومة قانونية وضعية، نقول هذا ونؤكده، عل نفوسهم الوالهة تهدأ، وعيونهم الدامعة تكف عن سكب دموع التماسيح، وقد حرر هذه الضوابط بخصوص تطبيق حد الردة الدكتور يوسف القرضاوي، فقال: "... هنا جملة أمور:

1. إن الحكم بردة مسلم عن دينه أمر خطير جدا، يترتب عليه حرمانه من كل ولاء وارتباط بالأسرة والمجتمع، حتى إنه يفرق بينه وبين زوجه وأولاده؛ إذ لا يحل لمسلمة أن تكون في عصمة كافر، كما أن أولاده لم يعد مؤتمنا عليهم، فضلا عن العقوبة المادية التي أجمع عليها الفقهاء في جملتها. لهذا وجب الاحتياط كل الاحتياط عند الحكم بتكفير مسلم، ثبت إسلامه؛ لأنه مسلم بيقين، فلا يزال اليقين بالشك، ومن أشد الأمور خطرا تكفير من ليس بكافر، وقد حذرت من ذلك السنة النبوية أبلغ التحذير، وقد كتبت في ذلك رسالة "ظاهرة الغلو في التكفير". لمقاومة تلك الموجة العاتية، التي انتشرت في وقت ما، وهي التوسع في التكفير، ولا يزال يوجد من يعتنقها.

2. إن الذي يملك الفتوى بردة امرئ مسلم، هم الراسخون في العلم، من أهل الاختصاص الذين يميزون بين القطعي والظني، بين المحكم والمتشابه، بين ما يقبل التأويل وما لا يقبل التأويل، فلا يكفرون إلا بما لا يجدون له مخرجا، مثل إنكار المعلوم من الدين بالضرورة، أو وضعه موضع السخرية من عقيدة أو شريعة، ومثل سب الله تعالى ورسوله وكتابه علانية، ونحو ذلك.

مثال ذلك: ما أفتى به العلماء من ردة سلمان رشدي، ومثله رشاد خليفة، الذي بدأ بإنكار السنة، ثم أنكر آيتين من القرآن في آخر سورة التوبة، ثم ختم كفره بدعوى أنه رسول الله، قائلا: إن محمدا - صلى الله عليه وسلم - خاتم النبيين، وليس خاتم المرسلين!! وقد صدر بذلك قرار من مجلس المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي، ولا يجوز ترك مثل هذا الأمر إلى المتسرعين أو الغلاة، أو قليلي البضاعة من العلم، ليقولوا على الله ما لا يعلمون.

3.  إن الذي ينفذ هذا هو ولي الأمر الشرعي، بعد حكم القضاء الإسلامي المختص، الذي لا يحتكم إلا إلى شرع الله ولا يرجع إلا إلى المحكمات البينات من كتاب الله تعالى وسنة رسوله وهما اللذان يرجع إليهما إذا اختلف الناس: {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا (59)}( (النساء)، والأصل في القاضي في الإسلام أن يكون من أهل الاجتهاد، فإذا لم يتوافر فيه ذلك استعان بأهل الاجتهاد؛ حتى يتبين له الحق، ولا يقضي على جهل، أو يقضي بالهوى، فيكون من قضاة النار.

4.  إن جمهور الفقهاء، قالوا بوجوب استتابة المرتد، قبل تنفيذ العقوبة فيه.. بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب "الصارم المسلول على شاتم الرسول": هو إجماع الصحابة وبعض الفقهاء حددها بثلاثة أيام، وبعضهم بأقل وبعضهم بأكثر، والمقصود بذلك إعطاؤه الفرصة ليراجع نفسه عسى أن تزول عنه الشبهة، وتقوم عليه الحجة، إن كان يطلب الحقيقة بإخلاص، وإن كان له هوى، أو يعمل لحساب آخرين يوليه الله ما تولى.

ومن المعاصرين من قال: إن قبول التوبة إلى الله وليس إلى الإنسان، ولكن هذا في أحكام الآخرة، أما في أحكام الدنيا فنحن نقبل التوبة الظاهرة، ونقبل الإسلام الظاهر، ولا ننقب عن قلوب الخلق؛ فقد أمرنا أن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر. وقد صح في الحديث أن من قالوا: لا إله إلا الله عصموا دماءهم وأموالهم، وحسابهم على الله تعالى، ونصه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله» ([[1167]](#footnote-1167)). يعني: فيما انعقدت عليه قلوبهم.

ومن هنا نقول: إن إعطاء عامة الأفراد حق الحكم على شخص ما بالردة، ثم الحكم عليه باستحقاق العقوبة، وتحديدها بأنها القتل لا غير، وتنفيذ ذلك بلا هوادة، يحمل خطورة شديدة على دماء الناس وأموالهم وأعراضهم؛ لأن مقتضى هذا أن يجمع الشخص العادي - الذي ليس له علم أهل الفتوى، ولا حكمة أهل القضاء، ولا مسئولية أهل التنفيذ سلطات ثلاثا في يده، يفتي وبعبارة أخرى: يتهم، ويحكم، وينفذ، فهو الإفتاء والادعاء والقضاء والشرطة جميعا"([[1168]](#footnote-1168))!

ونختم هذه المناقشة بكلام د. القرضاوي أيضا، فقد ناقش بعض اعتراضات المعاصرين على حد الردة، ورد عليها بوضوح، فقال: "ولقد اعترض بعض الكاتبين في عصرنا - من غير أهل العلم الشرعي - على عقوبة الردة بأنها لم ترد في القرآن الكريم، ولم ترد إلا في حديث من أحاديث الآحاد، وحديث الآحاد لا يؤخذ به في الحدود؛ فهم لذلك ينكرونها، وهذا الكلام مردود من عدة أوجه:

1. أن السنة الصحيحة مصدر للأحكام العملية باتفاق جميع المسلمين، وقد قال سبحانه وتعالى: {قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول} (النور: ٥٤)، وقال: {من يطع الرسول فقد أطاع الله} (النساء: ٨٠)، وقد صحت الأحاديث بقتل المرتد، ونفذه الصحابة في عهد الراشدين، والقول بأن أحاديث الآحاد لا يؤخذ بها في الحدود غير مسلم به، فجميع المذاهب المتبعة أخذت بأحاديث الآحاد في عقوبة شارب الخمر، مع أن ما ورد في عقوبة الردة أصح وأوفر، وأغزر مما ورد في عقوبة شرب الخمر، ولو صح ما زعمه هؤلاء: أن أحاديث الآحاد لا يعمل بها في الأحكام، لكان معناه إلغاء السنة من مصدرية التشريع الإسلامي، أو على الأقل إلغاء 95%، إن لم نقل 99% منها، ولم يعد هناك معنى لقولنا اتباع الكتاب والسنة.

فمن المعروف لدى أهل العلم أن أحاديث الآحاد هي الجمهرة العظمى من أحاديث الأحكام، والحديث المتواتر نادر جدا، حتى زعم بعض أئمة الحديث أنه لا يكاد يوجد، كما ذكر الإمام ابن الصلاح في مقدمته الشهيرة في علوم الحديث ، على أن كثيرا ممن يتناولون هذا الأمر، لا يدركون معنى حديث الآحاد، ويحسبون أنه الذي ذكره واحد فقط، وهذا خطأ، فالمراد بحديث الآحاد: ما لم يبلغ درجة التواتر، وقد يرويه اثنان أو ثلاثة أو أربعة أو أكثر من الصحابة، وأضعافهم من التابعين ، وحديث قتل المرتد قد ذكره جم غفير من الصحابة، فهو من الأحاديث المستفيضة المشهورة.

2. إن من مصادر التشريع المعتمدة الإجماع، وقد أجمع فقهاء الأمة من كل المذاهب السنية وغير السنية على عقوبة المرتد، وأوشكوا أن يتفقوا على أنها القتل، إلا ما ورد عن عمر والنخعي والثوري، ولكن العقوبة في الجملة مجمع عليها

3. إن من علماء السلف من قال: إن آية المحاربة المذكورة في سورة المائدة تختص بالمرتدين، وهي قوله سبحانه وتعالى: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا} (المائدة: ٣٣)، وممن قال بأن هذه الآية في المرتدين أبو قلابة وغيره، ومن كلام ابن تيمية: إن محاربة الله ورسوله باللسان أشد من المحاربة باليد، وكذلك الإفساد في الأرض، مما يؤيد ذلك أن الأحاديث التي قررت استباحة دم المسلم بإحدى ثلاث، ذكر بعضها: «ورجل خرج محاربا لله ورسوله، فإنه يقتل، أو يصلب، أو ينفى من الأرض»، كما في حديث عائشة بدلا من عبارة «ارتد بعد إسلام» أو «التارك لدينه»... إلخ. وهو ما يدل على أن الآية تشمل فيما تشمل المرتدين الداعين إلى ردتهم" ([[1169]](#footnote-1169)).

**الخلاصة:** يحترم الإسلام حق أي إنسان أن يؤمن أو يكفر ما لم تتضح له الأمور، فله أن يدرس ويوازن ويرجح، لكنه حين يؤثر الإسلام، وقد دخله قانعا لا مجبرا، بناء على حرية الاعتقاد المكفولة له فعليه أن يخلص له ويتجاوب معه في أمره ونهيه وسائر هديه. فالارتداد بعد إيمان ليس مسألة شخصية، وإن بدا ذلك في ظاهر الأمر، فالارتداد تحلل من الالتزامات، وإفساد للنظام لا مجرد تغيير عقيدة فردية عند المجاهرة بالردة؛ إذ الإسلام نظام عملي قائم على عقيدة، ومجتمع قائم على هذا النظام، وأوامره لصالح الفرد والمجتمع في الوقت ذاته، فهي إذن ليست مسألة شخصية، وإنما يرجع الضرر والنفع فيها على المجتمع، من حق الأمة الإسلامية أن تحافظ على عقيدتها ونظامها كأي مجتمع، أو دولة عصرية تجرم الخارجين عليها، وتتهمهم بأقصى الاتهامات وتعاقبهم بأشد العقوبات التي تصل إلى الإعدام في أحايين كثيرة. وضع الإسلام لتطبيق الردة ضوابط منها أن من يقضي بردة المرتد هم أهل العلم والاجتهاد وأن من ينفذ العقوبة هو ولي الأمر الشرعي، وأن المرتد يستتاب قبل التنفيذ أملا في توبته ودرء العقوبة عنه.

**البحث الثاني: الحريات في الإسلام والخضوع للنصوص**

**موقف الإسلام من الحريات يهدر حق الإنسان في حريته الفكرية والدينية، ويخضعه للنصوص الدينية، ويكرهه حتى يعتنق الدين، كما يزعمون أن مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام مبدأ ينافي الحرية الشخصية للإنسان. وهذه خمسة وجوه إبطال الشبهة([[1170]](#footnote-1170)):**

**أولا. المفهوم الشامل للحرية في الإسلام وأنواعها:**

الحرية غريزة فطرية ومفهوم رائع تلتقي عنده المشاعر، وتتطلع إليه النفوس، وهي ليست شيئا ثانويا في حياة الإنسان، بل حاجة ملحة وضرورة من ضروراته باعتبارها تعبيرا حقيقيا عن إرادته وترجمة صادقة لأفكاره؛ فبدون الحرية لا تتحقق الإرادة، وعدم تحقيقها يعني وأد جميع طموحات الإنسان، وتطلعاته، وهو ما لا ينسجم أبدا والغاية من وجوده والدور المنوط به، والمسئولية التي تقع على عاتقه، وبدونها لا تتحقق ذاتية الإنسان وكرامته، وقدرته على تقرير مصيره، وبدونها أيضا لا تتحقق سعادته.

لهذا عندما جاء الإسلام قرر مبدأ الحرية، فقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كلمته المشهورة في ذلك: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"، وقال علي بن أبي طالب الخطاب في وصية له: "لا تكن غيرك وقد خلقك الله حرا". فالأصل في الإنسان أن يكون حرا بحكم خلق الله، وليس عبدا. وبعد أن قرر الإسلام الحرية أقرها، وعمل على ترسيخها في زمن كان الناس فيه مستعبدين: فكريا، وسياسيا، واجتماعيا، ودينيا، واقتصاديا؛ فأقر حرية الاعتقاد، وحرية الفكر، وحرية القول، والنقد، وتعتبر هذه هي أهم الحريات التي يبحث عنها البشر، فالحرية تحت مظلة الإسلام حق من الحقوق الطبيعية للإنسان، ولقد بلغ من تعظيم الإسلام لشأن الحرية أن جعل السبيل إلى إدراك وجود الله تعالى هو العقل الحر، الذي لا ينتظر الإيمان بوجوده بتأثير قوى خارجية، كالخوارق والمعجزات، وهذا ما قرره القرآن في قوله سبحانه وتعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة: 256).

إن العقيدة الإسلامية حين جاءت بنظرية الحرية لم تكن تجاري تطور الجماعة أو تلبي رغباتها؛ لأن العالم كله في ذلك الوقت لم يكن مهيئا لنظرية الحرية، وإنما قررت عقيدة الإسلام هذه النظرية؛ لترفع بها مستوى الجماعة وتدفعهم نحو التقدم والرقي، وتسمو بهم عن المواطن التي نزلت بهم فيها همجيتهم وأرداهم بها جهلهم، كذلك كان تقرير النظرية لازما لتكميل الشريعة الكاملة الدائمة. وقد جاءت النصوص المقررة للحرية، والمبينة لحدودها نصوصا عامة مرنة بحيث لا يمكن أن تحتاج إلى تعديل أو تبديل، وهذا يتفق مع الأساس الذي قامت عليه الشريعة، وهو عدم قابليتها للتعديل أو التبديل ، ولا شك أن هذه النصوص من العموم والمرونة بحيث لا يمكن أن تضيق بأي حال مهما تغيرت الظروف والأمكنة وطال الزمن.

ولقد سبق الإسلام القوانين الوضعية في نظرية الحرية بأحد عشر قرنا على الأقل؛ لأن القوانين الوضعية لم تبدأ بتقرير هذه النظرية إلا في أواخر القرن الثامن عشر، أما قبل ذلك، فلم تكن هذه القوانين تعترف بالحرية، بل كانت أقسى العقوبات تخصص للمفكرين ودعاة الإصلاح، ولمن يعتقد عقيدة تخالف العقيدة التي يعتنقها أولو الأمر. هذا هو الواقع، وهذه هي حقائق التاريخ، فمن شاء بعد ذلك أن يعرف كيف نشأت الأكذوبة الكبرى التي تقول: إن الأوربيين هم أول من دعا إلى الحرية، فليعلم أنها نشأت من الجهل - أو التجاهل - بعقيدة الإسلام وتشريعاته ([[1171]](#footnote-1171))، لكن الحقيقة التي يجب التنويه عليها هي: أن الأوربيين ما عرفوا نظرية الحرية ولا الحياة الديمقراطية في الحكم والسياسة، إلا بعد الحروب الصليبية ومكثهم في الشرق الأوسط فترة طويلة من الزمن، اطلعوا فيها على الحياة الإسلامية، و قرأوا التراث الإسلامي الذي نقلوه معهم، وهو شاهد عليهم تزخر به مكتباتهم إلى اليوم.

لذلك فإن القائلين بأن عقيدة الإسلام مليئة بالقيود التي تمنع الإنسان من التمتع ببعض الحريات، كالحرية الفكرية والعقدية، - لا يبنون رأيهم على دراسة علمية أو حجج منطقية، فهم لم يدرسوا العقيدة الإسلامية وشرائعها، ولهذا فإنهم ليسوا أهلا للحكم عليها؛ لأنهم يجهلون حقائق الإسلام - سواء معتقداته أو تشريعاته - ومن جهل شيئا لا يصلح للحكم عليه. والواقع أن هؤلاء الجاهلين بمعتقدات الإسلام المبينة على مدار العقول الصحيحة يبنون آراءهم الخاطئة عنها على قياس خاطئ، وعلى دراسة غير منظمة؛ ذلك أنهم قاسوها على بعض العقائد الأخرى التي لا تسمح لأفرادها بالحرية في الاعتقاد والتفكير أو استخدام العقل خاصة في أمور الدين ([[1172]](#footnote-1172)).

**أنواع الحرية:** والحرية نوعان: نوع يتعلق بحقوق الفرد المادية، والآخر يتعلق بحقوقه المعنوية. أما الحرية المتعلقة بحقوق الفرد المادية فتشمل:

1.  الحرية الشخصية: والمقصود بها أن يكون الإنسان قادرا على التصرف في شئون نفسه، وفي كل ما يتعلق بذاته، والحرية الشخصية تتضمن شيئين: حرية الذات: وقد عني الإسلام بتقرير كرامة الإنسان، فأوصى باحترامه وعدم امتهانه واحتقاره، وميزه بالعقل والتفكير؛ تكريما له وتعظيما لشأنه، قال سبحانه وتعالى: {ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا (70)} (الإسراء).

2.   تأمين الذات: بضمان سلامة الفرد وأمنه في نفسه وعرضه وماله، فلا يجوز التعرض له بأي شكل من أشكال الاعتداء: {ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190)} (البقرة).

حرية التنقل: والمقصود بها أن يكون الإنسان حرا في السفر والتنقل داخل بلده وخارجه دون عوائق تمنعه: )هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور (15)( (الملك). حرية المأوى والمسكن: ولقد نهى الإسلام عن إخراج الناس من ديارهم بغير حق )الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق( (الحج: 40).

3.  حرية التملك: ويقصد بالتملك حيازة الإنسان للشيء، وامتلاكه له، وقدرته على التصرف فيه، وانتفاعه به عند انتفاء الموانع الشرعية، وفي الحديث: «من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق» ([[1173]](#footnote-1173)).

**وأما الحرية المتعلقة بحقوق الفرد المعنوية فتشمل**: **1. حرية الاعتقاد**: لم يكره الإسلام الناس على اعتناقه، أو اعتناق سواه من الأديان، يقول الله سبحانه وتعالى: {ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (99)} (يونس). وسبب نزول هذه الآية يبين لنا إلى أي مدى وصل الإسلام في تقديس الحرية؛ فقد كان الأوس والخزرج في الجاهلية إذا امتنعت المرأة من الحمل نذرت إذا ولدت ولدا أن تهوده - تجعله من يهود - وهكذا نشأ بين هاتين القبيلتين أبناء يهود، فلما جاء الإسلام، وأكرمهم الله بهذا الدين وأتم عليهم نعمته، أراد بعض الآباء أن يعيدوا أبناءهم إلى الإسلام، وأن يخرجوهم من اليهودية، ورغم الظروف التي دخلوا فيها اليهودية، ورغم الحرب التي بين المسلمين واليهود، لم يبح الإسلام إكراه أحد على الخروج من دينه، والدخول في دين آخر في وقت كانت الدولة البيزنطية تقول: إما التنصر وإما القتل، وكان المصلحون الدينيون في فارس يتهمون بأبشع التهم.

لم يجيء مبدأ الحرية نتيجة تطور في المجتمع، وإنما مبدأ أعلى من المجتمع في ذلك الحين، مبدأ من السماء؛ ليرتفع به أهل الأرض، جاء الإسلام ليرتقي بالبشرية بتقرير هذا المبدأ، ولكن هذا المبدأ الذي أقره الإسلام مشروط بألا يصبح الدين ألعوبة في أيدي الناس، كما قال اليهود: {آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون (72)} (آل عمران: 72)، لهذا أراد الله ألا يكون هذا الدين ألعوبة في أيدي الناس، فمن دخل في الإسلام بعد اقتناع؛ فليلزمه وإلا تعرض لعقوبة الردة.

**ويترتب على حرية الاعتقاد ما يلي:** إجراء الحوار والنقاش الديني: وذلك بتبادل الرأي، والاستفسار في المسائل الملتبسة، التي لم تتضح للإنسان، وكانت داخلة تحت عقله وفهمه، وقد كان الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام يحاورون أقوامهم؛ ليسلموا عن قناعة ورضا وطواعية، بل إن إبراهيم - عليه السلام - حاور ربه ليزداد قلبه قناعة ويقينا، وذلك في قوله سبحانه وتعالى: )وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي( (البقرة: 260)، وفي حديث جبريل الذي استفسر فيه من رسول الله عن الإسلام، والإيمان، والإحسان، وعلامات الساعة دليل واضح على تقرير الإسلام لحرية المناقشة الدينية، سواء كانت بين المسلمين أنفسهم، أو بينهم وبين أصحاب الأديان الأخرى، بهدف الوصول إلى الحقائق وتصديقها: {ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن} (العنكبوت: 46).

**ممارسة الشعائر الدينية:** وذلك بأن يقوم المرء بإقامة شعائره الدينية، دون انتقاد أو استهزاء، ولعل موقف الإسلام الذي حواه التاريخ تجاه أهل الذمة من دواعي فخره واعتزازه وسماحته، وها هم علماء الغرب يشهدون لسماحة الإسلام، ويقرون بذلك في كتبهم، قال ميشود في كتابه "تاريخ الحروب الصليبية": "إن الإسلام الذي أمر بالجهاد، متسامح نحو أتباع الأديان الأخرى، وهو قد أعفى البطاركة([[1174]](#footnote-1174)) والرهبان وخدمهم من الضرائب، وقد حرم قتل الرهبان، لعكوفهم على العبادات، ولم يمس عمر بن الخطاب النصارى بسوء حين فتح القدس، وقد ذبح الصليبيون المسلمين، وحرقوا اليهود عندما دخلوها"، أي مدينة القدس.

2**.  حرية التفكير**: جاء الإسلام يدعو الناس إلى النظر في الكون، وإلى التفكير {قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا} (سبأ: 46)، وحمل حملة شعواء على الذين يتبعون الظنون والأوهام، يقول سبحانه وتعالى: {إن الظن لا يغني من الحق شيئا} (يونس: ٣٦)، وحمل على الذين يتبعون الهوى والذين يقولون: {بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون (22)} (الزخرف)، وجعلهم كالأنعام، بل هم أضل سبيلا، ودعا إلى حرية التفكير، وإلى إعمال العقل، وإعمال النظر، واعتمد في إثبات العقيدة الإسلامية على الأدلة العقلية، ولهذا قال علماء الإسلام: إن العقل الصريح أساس النقل الصحيح، فقضية وجود الله قامت بإثبات العقل، وقضية نبوة محمد إنما ثبتت بإثبات العقل أولا، فهذا هو احترام الإسلام للعقل، والفكر. ومن هنا ظهر في الإسلام نتيجة للحرية الفكرية، الحرية العلمية، فنجد العلماء يختلفون، ويخطئ بعضهم بعضا، ويرد بعضهم على بعض، ولا يجد أحد في ذلك حرجا، فكان العلماء ينتفع بعضهم بكتب بعض وبآراء بعض، ورأينا اختلاف الفقهاء وسعة صدورهم في الخلاف بين بعضهم البعض، هذا كله يدل على حرية الفكر، وعلى الحرية العلمية.

**3.  حرية القول:** حرية القول في الحدود التي وضعتها الشريعة تعود دون شك على الأفراد والأمم بالنفع والتقدم، وتؤدي إلى نمو الإخاء والحب، والاحترام بين الأفراد والهيئات، وتجمع كلمة أولى الأمر على الحق دون غيره، وتجعلهم في حالة تعاون دائم، وتقضي على النعرات الشخصية والطائفية، وهذا كله ينقص العالم اليوم، أو يبحث عنه العالم فلا يهتدي إليه([[1175]](#footnote-1175)).

**4.  حرية التعليم: وهو** حق كفله الإسلام للفرد، ومنحه حرية السعي في تحصيله، ولم يقيد شيئا منه، مما تعلقت به مصلحة المسلمين دينا ودنيا، بل انتدبهم لتحصيل ذلك كله، ولأهمية العلم، نزلت آيات القرآن الأولى تأمر النبي بالقراءة قال سبحانه وتعالى: { اقرأ باسم ربك الذي خلق (1)} (العلق).

**5- الحرية السياسية:** ويقصد بها حق الإنسان في اختيار سلطة الحكم، وانتخابها ومحاسبتها، وعزلها إذا انحرفت عن منهج الله، كما يحق له المشاركة في القيام بأعباء السلطة؛ لأن السلطة حق مشترك بين رعايا الدولة، وليس حكرا على أحد. وقد تجلت الحرية السياسية في الإسلام من خلال مبدأ "الشورى" الذي نطق به القرآن بشكل واضح وصريح {وأمرهم شورى بينهم} (الشورى: 38)، فلا ديكتاتورية ولا استبداد ولا إرادة مفروضة في الإسلام، بل هناك تشاور من أجل الوصول إلى الحكم الأفضل ، وقال سبحانه وتعالى: {وشاورهم في الأمر} (آل عمران: 159).

لم تكن نظرية الشورى في الإسلام نتيجة لحال الجماعة؛ فقد كان العرب في أدنى دركات الجهل، وفي غاية التأخر والانحطاط، وإنما قرر الإسلام النظرية؛ لأنها قبل كل شيء من مستلزمات الشريعة الكاملة المستعصية على التبديل والتعديل؛ ولأن تقرير النظرية يؤدي بذاته إلى رفع مستوى الجماعة، وحملهم على التفكير في المسائل العامة والاهتمام بها، والنظر إلى مستقبل الأمة نظرة جدية، والاشتراك في الحكم بطريق غير مباشر، والسيطرة على الحكام ومراقبتهم. وظاهر من صيغة النصين السابقين المقررين لمبدأ الشورى في الإسلام، أنهما عامان مرنان إلى آخر حدود العموم والمرونة، بحيث لا يمكن أن يحتاج الأمر إلى تعديلهما أو تبديلهما في المستقبل، وفي هذا بيان لما قلناه من أن الشريعة تتميز بصبغة الدوام وأنها لا تقبل التبديل والتعديل([[1176]](#footnote-1176)). هذه هي الحرية التي قررها الإسلام وأقرها، الحرية المنضبطة، عكس الحرية المطلقة للغرب، التي تؤدي إلى الفساد والانحلال.

**ثانيا. ضوابط الحرية في الإسلام:**

لا يعني إقرار الإسلام للحرية أنه أطلقها من كل قيد وضابط؛ لأن الحرية بهذا الشكل أقرب ما تكون إلى الفوضى التي يثيرها الهوى والشهوة، ومن المعلوم أن الهوى يدمر الإنسان أكثر مما يبنيه، ولذلك نهى الإسلام عن اتباعه، والإسلام ينظر إلى الإنسان على أنه مدني بطبعه، يعيش بين كثيرين من بني جنسه، فلم يقر لأحد بحرية دون آخر، ولكنه أعطى كل واحد منهم حريته، كيفما كان، سواء كان فردا أم جماعة، ولذلك وضع قيودا ضرورية تضمن حرية الجميع، وتتمثل الضوابط التي وضعها الإسلام في الآتي:

·       ألا تؤدي الحرية إلى تهديد سلامة النظام العام وتقويض أركانه.

·       ألا تفوت حقوقا أعظم منها، وذلك بالنظر إلى قيمتها في ذاتها ونتائجها.

·       ألا تؤدي حرية المرء إلى الإضرار بحرية الآخرين.

وبهذه القيود والضوابط ندرك أن الإسلام لم يقر الحرية لفرد على حساب الجماعة، كما لم يثبتها للجماعة على حساب الفرد، ولكنه وازن بينهما، فأعطى كلا منهما حقه، من أجل هذا لم توضع الأحكام في الإسلام اعتباطا أو تقييدا للحريات، وإنما قصد بها تحقيق مقاصد عامة، وقد حصر العلماء هذه المقاصد في ثلاثة: المقصد الأول: حفظ كل ضروري للناس في حياتهم: والأمر الضروري هو ما تقوم عليه حياة الناس، ولا بد منه لاستقامة مصالحهم، وإذا فقد اختل نظام حياتهم، وعمت فيهم الفوضى وانتشر الفساد. والأمور الضرورية خمسة أشياء هي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، المال. وقد شرع الإسلام لكل واحد من هذه الضروريات الخمس أحكاما تكفل إيجاده وإقامته، وأحكاما تكفل حفظه وصيانته، فكل حكم يكفل إقامة هذه الأمور الخمسة أو حفظها هو حكم ضروري.

المقصد الثاني: توفير ما هو حاجي للناس: والأمر الحاجي: هو ما يحتاج إليه الناس للتيسير واحتمال مشاق التكليف، وأعباء الحياة، وإذا فقد لا يختل نظام حياتهم ولا تعم الفوضى، ولكن ينالهم الحرج والمشقة، فالأمور الحاجية بهذا المعنى تشمل كل ما يرفع الحرج، ويخفف مشاق التكليف وييسر طرق التعامل.

المقصد الثالث: تحقيق ما فيه تحسين لحال الفرد والجماعة: والأمر التحسيني: هو ما تقتضيه المروءة والآداب وسير الأمور على أحسن منهاج، وإذا فقد لا يختل نظام الحياة ولا ينال الناس حرج كما إذا فقد الأمر الحاجي، ولكن تكون حالهم مستنكرة في تقدير العقول الراجحة والفطرة السليمة. والأمور التحسينية بهذا المعنى ترجع إلى مكارم الأخلاق ومحاسن العادات، وكل ما يقصد به سير الناس في حياتهم على أفضل الطرق وخير المناهج([[1177]](#footnote-1177)). وبهذا يتضح لنا أن مقاصد الإسلام من تلك التكاليف ليس تقييد حريات الناس، وإنما هو ضمان حريات الناس على الوجه الأكمل، فالحرية مكفولة للجميع لكنها تنتهي عندما يبدأ منها ضرر الآخرين وإلا صارت فوضى واضطرابا.

**ثالثا. مرتكزات الحرية في الإسلام:**

الحرية في الإسلام ليست حرية متأرجحة هشة أو عشوائية غائمة، ولكنها تنطلق من أسس وقواعد ثابتة ورئيسية لا ترتكز عليها الحرية فحسب، بل النظام الإسلامي بأسره، وعلى هذا الأساس يمكن إن نقول أن المرتكزات التي تقوم عليها الحرية في الإسلام هي من أقوى الأسس والقواعد التي تقوم عليها فكرة أو مفهوم ما في أي نظام آخر. فالإسلام لا ينظر إلى الحرية بصفتها شيئا كماليا، ولا يعتبرها أمرا مزاجيا خاضعا للذوق والرغبة، بل أقامها على أصوله واعتبرها جزءا لا يتجزأ من مبادئه، بل إن الباحث المتتبع ليجد الحرية في كل التشريعات الإسلامية والمناهج التي وضعها الإسلام في شتى مجالات الحياة، ومن أهم تلك المرتكزات:

1.  العبودية لله تعالى: وتعني الانقياد التام والطاعة الكاملة لله، وهو ما يعني التحرر من كافة العبوديات والانقيادات لأية جهة أخرى، وهذا ما يكشف عن التحرر الحقيقي للإنسان من كافة الأغلال والقيود التي طالما كبلت إرادته وفكره، فالعبودية لله تعني أسمى أنواع الحرية؛ فهي تحرر الإنسان ليس من قيود الظلم والأوثان فحسب، ولكنها تحرره كذلك من قيود النفس، وأهوائها الجامحة، وتفسح المجال لعنصر العقل؛ لكي يتخذ القرارات بشكل سليم بعيدا عن التأثيرات الكاذبة. صحيح أن العبودية لله لا تسمح للإنسان بأية حرية حيال الله تعالى، ولا العمل خارج إطار المنهج الإلهي، ولا التحرك خارج إطار المسار الرباني، قال ـ سبحانه وتعالى ـ: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهـم الخيـرة مــن أمرهـم} (الأحزاب: 36). لكن هذه العبودية تمنحه الحرية الكاملة من أي قيد من القيود التي تحاول أن تفرضها عليه الأفكار والعقائد التي لا تمت إلى المبدأ الإلهي بصلة {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله} (آل عمران: 64).

2.  رضا الله تعالى: انطلاقا من قاعدة العبودية لله، قال سبحانه وتعالى: { ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من أنفسهم} (البقرة: 265)، يصبح لزاما على الفرد المسلم أن يتحرك في الحياة، ويسعى طبقا لمرضاة الله تعالى؛ فالإنسان المسلم يدرك أن المطلوب منه تحصيل الرضا الإلهي، وعليه أن يجد بكل ما يتاح له من قوى وطاقات؛ لتحقيق ذلك الرضا، وبهذا تحفظ للحرية حيويتها، وتصان عن كل عملية يراد بها تقليصها أو الالتفاف عليها. ويمتاز مقياس "رضا الله" عن أي مقياس آخر بميزات أساسية؛ فهو مقياس من النظرة الروحية العامة إلى الحياة والكون، وليس مقياسا مرتجلا، كما أنه يزيل كل تناقض من الصعيد العملي، على عكس كثير من المقاييس التي يقدمها فلاسفة الأخلاق، كاللذة، أو المنفعة، ونحوهما، فالإنسانية حين تأخذ بالمقياس العملي الذي ينادي به الإسلام، يزول كل لون من ألوان الصراع والتناقض؛ لأن رضا الله تعالى لا يتناقض ولا يختلف.

3.  مسئولية الإنسان المسلم أمام الله تعالى: قد يوجد عنصر المسئولية في كثير من الأنظمة، لكنه لا يتجاوز في كثير من الأحيان مسئولية الفرد تجاه القوانين المعمول بها، أما مسئولية الإنسان المسلم فتختلف جوهريا عن تلك المسئولية؛ لأنها نابعة من باطن الإنسان، وماثلة أمامه دائما وأبدا، فالإنسان المسلم مسئول أمام جهة مطلعة عليه تراقبه، وتشاهد عن كثب كل تحركاته وسكناته، بل مطلعة حتى على أفكاره وخلجات قلبه، ويظل عنصر المسئولية هو الدافع القوي نحو تحقيق الإرادة الإلهية، وتطبيق الأحكام الإسلامية وتقليل مدى الخروج على تلك الأحكام، وخفض مستوى انتهاك الحقوق الإنسانية والاصطدام بمبدأ الحرية الذي يحظى بأهمية فائقة في الإسلام. وعنصر المسئولية يشير من جهة أخرى إلى "حرية الإنسان" ويعبر عن اختياره، وهو ما يكشف عن مدى الاهتمام الذي يوليه الإسلام للحرية، فالمسئولية التي لا تقترن بالحرية تصبح مجرد لفظة فارغة لا قيمة لها، فالمسئولية تعني أولا أن الإنسان حر، وثانيا: التزامه وانضباطه.

**رابعا. زيف الحرية الفكرية الغربية:**

إن البشرية رغم قطعها لأشواط بعيدة في المجال العلمي، إلا أنها وللأسف لا زالت متخلفة على الصعيد الإنساني لا سيما في البلدان الرائدة في المضمار العلمي، ويعود ذلك إلى ابتعاد تلك البلدان عن الدين وتشبثها بالماديات، فالعلم وحده غير قادر على تهذيب الإنسان والارتقاء به خلقيا، إنما هذه أمور لا ينهض بها سوى الدين، ومما يحز في النفس أن نجد العلوم قد أضحت في خدمة إرادة الشر في عصرنا هذا، ورغم قيام ثورات كثيرة خلال مسيرتها الطويلة إلا أن أغلب تلك الثورات، إنما كانت بسبب ما تزخر به قلوب المستضعفين من المشاعر الشخصية المتقدة بسبب ظلم الآخرين واستهتارهم بحقوق الجماعة ومصالحها، لا على أساس من الرؤية الإلهية لمفاهيم العدل والمساواة والحرية، وتلك الثورات لا تعدو ثورة على جذور الاستغلال وحقيقته، على عكس الثورات التي قامت على أساس الإسلام وبوحي من رسالته التحريرية.

والإسلام ضد الحرية المطلقة التي تتحول في آخر المطاف إلى تعد على مصالح الآخرين وحقوقهم، وتطلعهم إلى حياة هادئة، فالحرية المطلقة لا يمكن أن توفر للفرد العادي الذي يعيش ضمن مجتمع مترابط؛ لأن الحرية المطلقة لكل فرد في المجتمع تصطدم بحريات الآخرين، ولكي يحتفظ كل فرد بنصيبه من حريته بعيدا عن تدخلات الآخرين، لا بد له أن يتنازل عن شيء منها، فالإنسان الذي يساق إلى غير ما يريد ويكره على غير ما يحب ويجرع من الأفكار والأنظمة ما لا يقبله، لا يمكن أن يكون سعيدا، ثم إن السعادة لا تتم إلا بالأمن، ومن لا حرية له لا أمن له.

فالحرية المطلقة فكرة لا يمكن تحقيقها في أي مجتمع حتى في المجتمعات الغربية رغم أنها تبعد كل البعد عن الحرية المنضبطة، لكنها حرية غير مطلقة أيضا؛ بدليل وجود القوانين والعقوبات المفروضة لتضمن عدم تخطى تلك القوانين والتمرد عليها، عكس الحرية المنضبطة التي ينادي بها الإسلام، والتي تؤمن بالمبدأ القائل: "لا تنتهي حرية كل فرد إلا حيث تبدأ حريات الآخرين"، فليس للفرد الحق أن يفعل ما يشاء، ويقوم بما يحلو له دون حدود وقيود، وبذلك تعد الحرية التي يرفع الإسلام لواءها الصيغة الأمثل للحرية؛ لأنها تحافظ ليس على حرية المجتمع وحقوقه المشروعة فحسب، بل وعلى حرية الفرد نفسه، من خلال ضبطها لحرية الآخرين، وعدم السماح له بتهديد حريته. وعلى هذا فإن الإسلام لا يهدر حق الإنسان في الحرية الفكرية، ولا يقهره على اعتناق الدين، بل يكفل له جمع الحريات بالضوابط التي وضعها لتلك الحرية.

**خامسا. مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الشريعة الإسلامية:**

لا تخلو أمة من الأمم في أنظمتها من تطبيق مبدأ النهي عن المنكر فتطبيق القانون على أفرادها، وإلزامهم به هو في حد ذاته نهي عن المنكر، فكل ما ينص القانون على تحريمه وضع له عقوبات لمن ينتهكه ويتعداه، فهو نهي عن المنكر. وتنفيذ العقوبة على المخالفين للقانون صيانة للأمة جميعها، من إشاعة الفوضى، والفساد والدمار، ولم يقل أحد: إن تطبيق القانون على الخارجين عنه ينافي حريتهم الشخصية، وشريعة الإسلام إن كلفت أتباعها بالأخذ على أيدي المفسدين، فما ذلك إلا حماية لهم، ولغيرهم من الفساد، والإفساد، كما جاء في الحديث: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا، ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعا» ([[1178]](#footnote-1178)). فنهى الفرد عن التعدي على حقوق الآخرين حماية للآخرين من تعديه، وحماية لممتلكاته من أن يتعدى عليها غيره، فكما ينهى هو عن التعدي على غيره ينهى غيره عن التعدي على حقوقه، فالنهي عن المنكر حماية، وليس مصادرة للحريات، ولم يقل عاقل: إن الحرية تعني الانفلات، وأن يفعل الإنسان باسمها كل ما يحلو له، منكرا كان أو معروفا.

كما أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يعني اللجوء إلى القوة من أول درجات التغيير، بل لا يلجأ فيه إلى استخدام القوة إلا في نهاية الأمر، إذا فشلت كل الوسائل في منع المنكر، كالقول اللطيف والنصح والإرشاد والوعظ بالحكمة، والقول الحسن، ثم الزجر والتخويف والتهديد بالقول لا بالفعل، فإذا لم يمتنع عن المنكر بعد ذلك يدفع المنكر بأيسر ما يندفع به ولا يجوز التعدي فإذا تعدى المغير للمنكر واستعمل وسيلة تزيد عما يقتضيه الحال، فهو مسئول عن هذه الزيادة، كما يشترط في المنكر أن يكون موجودا في الحال، فلا يحاسب عما سبق فعله بأثر رجعي، وأن يكون المنكر ظاهرا، فلا يتجسس عليه، فالأصل أن من أغلق باب داره وتستر بحيطانه، فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه، فكل هذه الضوابط ([[1179]](#footnote-1179))، وغيرها مما فصل في كتب الفقه تحكم عملية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى لا تصير فوضى عارمة.

يقول الشيخ عبد القادر عودة: لقد أوجبت الشريعة الإسلامية الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ لتجعل من كل إنسان رقيبا على غيره من الأفراد والحكام، ولتحمل الناس على التناصح والتعاون، وعلى الابتعاد عن المعاصي، والتناهي عن المنكرات، ولقد ترتب على إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن أصبح الأفراد ملزمين بأن يوجه بعضهم بعضا، وأن يوجهوا الحكام، ويقوموا عوجهم، وينتقدوا تصرفاتهم، والتوجيه أساسه الأمر بالمعروف، والنقد أساسه النهي عن المنكر، ولقد فهم المسلمون الأوائل هذا حق الفهم وسلموا به تسليما؛ فهذا أبو بكر يصعد المنبر بعد مبايعته فيقول: "أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم"، وهذا عمر يقول بعد توليته الخلافة: "من رأى في اعوجاجا فليقومه"، وترتب على إيجاب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أن أصبح الأفراد ملزمين بالتعاون على إقرار النظام وحفظ الأمن ومحاربة الإجرام، وأن يقيموا من أنفسهم حماة لمنع الجرائم، وحماية الأخلاق، وكان هذا كله الضمان الكافي لحماية الجماعة من الإجرام، وحماية أخلاقها من الانحلال، وحماية وحدتها من التفكك، وحماية نظامها من الآراء الطائشة، والمذاهب الهدامة، بل كان فيه الضمان الكافي للقضاء على المفاسد في مكمنها، وقبل ظهورها وانتشارها، ولم تعرف القوانين الوضعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلا ابتداء من القرن الماضي؛ حيث بدأت تعترف للأفراد بحق النقد، وحق التوجيه، وتعترف للأفراد بالقبض على المجرم في حالة التلبس وتسليمه إلى الجهات المختصة، وتعطي في بعض الحالات للأفراد الحق في منع الجاني بالقوة من ارتكاب الجريمة، إذا كانت ماسة بصالح الجماعة كقلب نظام الحكم، وتخريب المنشآت العامة. ولكن القوانين الوضعية مع هذا لم تأخذ بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، على إطلاقه وإنما قصرت تطبيقه على حالات معينة، بخلاف الشريعة التي تطبقه في كل الحالات، وفي جميع الجرائم([[1180]](#footnote-1180)).

**الخلاصة:**

جاء الإسلام فأقر مبدأ الحرية، وليس أدل على تعظيمه من شأن الحرية، أن جعل السبيل إلى إدراك وجود الله تعالى هو العقل الحر. وإن العقيدة الإسلامية حين جاءت بنظرية الحرية لم تكن تجاري تطور الجماعة أو تلبي رغباتها؛ لأن العالم كله في ذلك الوقت لم يكن مهيئا لنظرية الحرية، وإنما قررت هذه النظرية لترفع مستوى الجماعة وتدفعهم نحو التقدم والرقي. ولا يعني إقرار الإسلام للحرية أنه أطلقها من كل قيد أو ضابط؛ لأنها بهذا الشكل تهبط من أفق الحرية إلى مستنقع الفوضى التي يثيرها الهوى والشهوة، ومن ثم وضع قيودا ضرورية تضمن حقوق الجميع وتتمثل هذه الضوابط في:1- ألا تؤدي الحرية إلى تهديد سلامة النظام العام. 2- ألا تفوت حقوقا أعظم منها، وألا تؤدي إلى اضطراب، لا ينظر الإسلام إلى الحرية على أنها شيء كمالي، ولا يعتبرها أمرا مزاجيا خاضعا للذوق والرغبة، بل أقامها على أصوله، واعتبرها جزءا لا يتجزأ من مبادئه وقيمه. وما يقدمه البعض عن الغرب على صعيد الحرية الفكرية والثقافية، ليس صورة زائفة براقة قامت على أساس مادي بحت، ليس له قيود دينية ولا حدود أخلاقية. وإن مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يهدف إلى صيانة الأمة وحمايتها من إشاعة الفوضى والفساد والدمار فيها، ويجعل كل إنسان رقيبا على غيره من الأفراد والحكام؛ لتحمل الناس على التناصح والتعاون وعن الابتعاد عن المعاصي والتناهي عن المنكرات([[1181]](#footnote-1181)).

**البحث الثالث: هل يمكن تطبيق الشرع الإسلامي بوجود أقليات غير مسلمة**

**أحكام الشريعة الإسلامية لا يمكن تطبيقها في المجتمعات الإسلامية؛ وذلك لوجود أقليات غير مسلمة بها، ويتساءلون: كيف تطبق أحكام الشريعة الإسلامية على من لا يؤمن بها؟! ألا يعد هذا نقضا لمبدأ الحرية التي ينادي بها الإسلام والمسلمون؟!، وجوه إبطال الشبهة([[1182]](#footnote-1182)):**

1) للشريعة الإسلامية مميزات تؤهلها للتطبيق في كل زمان ومكان، وبالنظر في صفحات التاريخ الإسلامي المشرقة يتأكد لنا هذا المعنى، كما أن الأكثرية لها الحق في حكم نفسها بما تشاء ما لم تجر على الأقلية.

2)  الإسلام دين السماحة، ولا يفرض عقيدته على غيره، يشهد بهذا غير المسلمين قبل المسلمين.

3)  الحكم العلماني ليس حكما مشرقا، بل هو حكم متعصب، يحارب جميع الأديان، وتسوده المذابح والفتن الطائفية.

**أولا. للشريعة الإسلامية ميزات تجعلها صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان: منها :**

**1.    العدل للناس جميعا:** في ظل شريعة الإسلام ساد العدل، ونعم بخيره الناس جميعا، فقانون الشرع ملزم لكل من جرت عليه أحكام الإسلام، لا يظلم أحدا أو يحابي لأجل دينه، أو طبقته الاجتماعية، أو أسرته، أو غناه أو فقره، أو لونه أو لغته. ذلك لأن عدل الإسلام هو عدل الله، والله لا يظلم أحدا من عباده، فردا أو جماعة، بل هو الحكم العدل، وقد نزلت آيات خالدة في كتاب الله، تدافع عن يهودي اتهم بجريمة ظلما وهو برئ منها، فندد القرآن بالمتهمين، وهم منتسبون ظاهرا إلى الإسلام، ودافع عن المتهم دفاعا لا نظير له في التاريخ. وذلك في قوله عز وجل: {إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما (105) واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما (106) ولا تجادل عن الذين يختانو ن أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما (107) يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا (108) ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا (109) ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما (110) ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما (111) ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا (112) ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما (113)} (النساء).  والقضاء الإسلامي من أعدل الأنظمة القضائية في العالم، فهو يعامل الخليفة كما يعامل كافة أفراد الشعب، ويجري عليه ما يجري عليهم، وقد يحكم عليه القاضي لخصم هو يهودي أو نصراني، بل هو ما سجله تاريخ القضاء الإسلامي في وقائع شتى تظل غرة في جبين الدهر.

**2.    مجتمع مساواة لا يعترف بالفوارق والطبقات:** وفي ظل نظام الإسلام وشريعة الإسلام، سعد الناس بمساواة قانونية واجتماعية، قل أن عرف التاريخ لها مثيلا، فقد أعلن الإسلام المساواة بين البشر جميعا، فهم عبيد لرب واحد، وأبناء لأب واحد، تساووا في المبدأ، وتساووا في المصير، فلا مجال لبغي ولا فخر ولا تمييز. أبطل الإسلام كل الفوارق التي تميز بين الناس: من الجنس, واللون، واللغة، والنسب، والأرض، والطبقة، والمال والجاه، وربط هذه المساواة بشعائره اليومية والأسبوعية والسنوية؛ ليتأكد للناس أنهم سواسية كأسنان المشط، لا فضل لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى، ولهذا لم يعرف المجتمع الإسلامي التمييز العنصري، أو اللوني، أو الطبقي الذي عرف في مجتمعات أخرى شرقية وغربية. ولا عجب أن رأينا عمر يقول عن بلال الحبشي: «أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا»؛ يعني بلالا رضي الله عنهم([[1183]](#footnote-1183)). ورأينا المسجد يضم في رحابه كل الأجناس من عرب وعجم، وكل الألوان من بيض وسود، وكل الطبقات من أغنياء وفقراء، دون أدنى تفرقة بين فئة وأخرى. ورأينا حكم الشريعة يطبق على الجميع، لا يعفى شريف لشرفه، ولا يرهق ضعيف لضعفه، بل قال النبي - قولته المشهورة: «إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» ([[1184]](#footnote-1184)).

**قالوا عن الإسلام:** ذكر غوستاف لوبون في كتابه "حضارة العرب"، وهي ليست إلا حضارة الإسلام - في ختام حديثه عن نظم العرب المسلمين الاجتماعية -: " أن العرب يتصفون بروح المساواة المطلقة، وفقا لنظمهم السياسية، وأن مبدأ المساواة الذي أعلن في أوربا - قولا لا فعلا - راسخ في طبائع الشرق رسوخا تاما، وأنه لا عهد للمسلمين بتلك الطبقات الاجتماعية التي أدى وجودها إلى أعنف الثورات في الغرب، ولا يزال يؤدي، وأنه ليس من الصعب أن ترى في الشرق خادما زوجا لابنة سيده، وأن ترى أجراء منهم قد أصبحوا من الأعيان".

·   والكتاب الأوربيون الذين بحثوا عن بعد في شئون أولئك الأقوام - وهم الذين لا يعلم الأوربيون من أمورهم سوى القليل - يستخفون بتلك النظم، ويقولون: إنها أدنى من نظمنا كثيرا، ويتمنون قرب الوقت الذي تستولي فيه أوربا الطامعة على تلك البقاع. وغير ذلك ما يبديه الباحثون المحققون، وإليك مثلا ما جاء في كتاب ثمين، وضعه العالم المتدين مسيو لويله الذي هو ممن أجادوا درس أمور الشرق: "صان المسلمون أنفسهم حتى الآن من مثل خطايا الغرب الهائلة، فيما يمس رفاهية طبقات العمال، وتراهم يحافظون بإخلاص على النظم الباهرة التي يسوي بها الإسلام بين الغني والفقير، والسيد والأجير على العموم، وليس من المبالغة أن يقال إذن: إن الشعب الذي يزعم الأوربيون أنهم يرغبون في إصلاحه هو خير مثال في ذلك الأمر الجوهري ". حتى العبيد الذين أبقى الإسلام عليهم - لاعتبارات معروفة - في أضيق نطاق، كانوا يعتبرون بمثابة أعضاء في الأسرة التي يعيشون فيها. وفي الحديث: «إخوانكم خولكم»؛ ([[1185]](#footnote-1185)) أي: خدمكم.

   ويتحدث ول ديورانت في كتابه "قصة الحضارة" عن الرقيق في تاريخ الحضارة الإسلامية، وكيف عمل الإسلام على تضييق دائرة الاسترقاق، وتحسين حال الأرقاء، فقصر الاسترقاق المشروع على من يؤسرون في الحرب من غير المسلمين، وعلى الأبناء الأرقاء أنفسهم. ثم يقول: "وكان يسمح للعبيد أن يتزوجوا وأن يتعلم أبناؤهم إذا أظهروا قدرا كافيا من النباهة، وإن المرء ليدهش من كثرة أبناء العبيد والجواري الذين كان لهم شأن عظيم في الحياة العقلية والسياسية في العالم الإسلامي، ومن كثرة من أصبحوا منهم ملوكا وأمراء، أمثال محمود الغزنوي والمماليك في مصر". ويقول الأستاذ برنارد لويس: "ولقد نجح الإسلام حيث فشلت المسيحية في مزج الإيمان العميق بالتسامح الديني، الذي لم يشمل فقط غير المسلمين من الأديان الأخرى، بل شمل هذا التسامح حتى الهراطقة ([[1186]](#footnote-1186)) والكفار.

وتعايش مدارس فكرية عدة في التشريع الإسلامي المقدس هو برهان آخر على التسامح، والاعتدال الإسلامي. ولقد كان الإسلام دائما من الوجهة الاجتماعية ديمقراطيا - أو على الأصح - عادلا، يرفض دائما نظاما كنظام الطوائف في الهند، وامتيازات كامتيازات الطبقة الأرستقراطية في أوربا، وما احتاج الإسلام إلى ثورة دامية لينشر فكرة تكافؤ الفرص، وتقدير المواهب في العالم الإسلامي، فلقد جاءت الفكرة مع بدء الدعوة الإسلامية، وعلى الرغم من أن في سياق تاريخ بعض الدول الإسلامية ميلا لتشكيل طبقة أرستقراطية، إلا أن الفكرة "المساواة" لم تنمح ولم تستبعد من المجتمع الإسلامي في أي وقت من الأوقات. والنظرة الإسلامية تؤكد دائما سيادة القانون ووجوب انصياع الحكام له، ولقد استطاعت قوة العلماء في العهد العثماني أن تفرض احترام هذا المبدأ الإسلامي.

**3. التكافل الاجتماعي الشامل:** وفي ظل شريعة الإسلام وحكم الإسلام ساد التكافل الاجتماعي الشامل، الذي قام على حراسته إيمان الأفراد المسلمين، وسلطان الدولة المسلمة. تكافل بين أبناء الأسرة والعشيرة، فحمل قويهم ضعيفهم، وقام قادرهم بحق عاجزهم، امتثالا لأمر الله عز وجل بصلة الأرحام، وإيتاء ذي القربى حقه، وتحقيقا للمبدأ القرآني: {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله}(الأنفال: 75). ومن لم يقم بذلك بوازع من ذاته ألزمه القضاء الإسلامي بذلك، وفقا لقانون "النفقات" في الشريعة. وتكافل بين أبناء "الحي" الذي يلزمهم بحكم الجوار أن يتعاونوا ويتضامنوا، ويأخذ بعضهم بيد بعض، وإلا فالإسلام منهم براء، ففي الحديث: «ليس بالمؤمن الذي يبيت شبعانا, وجاره جائع إلى جنبه» ([[1187]](#footnote-1187)). وتكافل بين أبناء القطر أو الإقليم الواحد؛ حيث كانت "الزكاة" تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فريضة من الله. وتكافل أوسع وأكبر، يشمل الأمة الإسلامية كلها، فهي أمة واحدة، يشد بعضها أزر بعض، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم. لقد رأينا هذا التكافل في عهد النبي ؛ حيث بعث سعاته وعماله إلى كافة القبائل والأقطار التي دخلها الإسلام، وأمرهم أن يأخذوا الزكاة من أغنيائهم ليردوها على فقرائهم، وكان الساعي أو العامل منهم يذهب، فيجمع الزكاة، ثم يتركها في موضعها، فلا يعود إلا بحلسه أو عصاه.

ومن صور هذا التكافل: أن النبي لما أفاء الله عليه الفيء، كان يتولى قضاء ديون من مات من المسلمين، وليس عنده وفاء، كما يتولى رعاية عياله من بعده إذا لم يكن لهم مال ولا يتركهم ضياعا, وفي ذلك يقول صلى الله عليه وسلم: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته» ([[1188]](#footnote-1188)). وفي عهد أبي بكر حين تمردت بعض القبائل على أداء الزكاة قائلين: نصلي ولكن لا نزكي، فأبى أبو بكر إلا أن يقاتلهم كما يقاتل مدعي النبوة وأتباعهم سواء بسواء، قائلا كلمته الخالدة: «والله، لو منعوني عناقا - عنزة صغيرة - كانوا يؤدونها لرسول الله لقاتلتهم على منعها».([[1189]](#footnote-1189)) وأجمع الصحابة معه على قتالهم، حتى أدوا الحقوق إلى أهلها. ولم تعرف البشرية قبله حاكما، أو رئيسا يجيش الجيوش ويعلن الحرب؛ لينتزع حقوق الفقراء من براثن الأغنياء الأشحاء، بحد السيف وقوة السلاح. وفي عهد عمر حين اتسعت الفتوح وكثرت الموارد - وسع قاعدة التكافل، ففرض لكل مولود في الإسلام نصيبا، بل شمل هذا التكافل المسلمين وغير المسلمين ، كما هو معروف من سيرة الفاروق فقد أمر أن يفرض لشيخ يهودي عاجز من بيت مال المسلمين ما يصلحه وأهله، وجعل ذلك مبدءً له ولأمثاله من أبناء ملته، وكذلك فرض للمجذومين النصارى الذين مر بهم في طريقه إلى الشام.

**4.  التسامح مع المخالفين:** في ظل شريعة الإسلام ربحت البشرية مبدء أخلاقيا من أعظم المبادئ في العلاقات الإنسانية والدولية، هذا المبدأ هو: التسامح مع المخالفين في الدين. وهكذا كان المسلمون حتى مع أشد الناس عداوة لهم، وحتى إبان اشتعال الحروب التي تغلب فيها عادة عواطف الغضب والغيظ على عوامل الحكمة والتعقل، يقول المؤرخ والفيلسوف الفرنسي غوستاف لوبون في صدر حديثه عن الفتوح الإسلامية في كتابه "حضارة العرب": "الحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب، ولا دينا سمحا مثل دينهم". لقد احترمت الشريعة عقائد الآخرين، ورفضت الإكراه في الدين رفضا باتا، وأعلن القرآن هذه الحقيقة: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة: 256)، وخاطب الله رسوله بقوله: {أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (99)} (يونس)؛ ولهذا قرر المؤرخون بكل يقين: أن المسلمين لم يجبروا شعبا ولا فئة من الناس على اعتناق الإسلام بحال، وقد كانوا قرونا عديدة يملكون من القوة والنفوذ ما يغريهم بذلك، لولا سلطان الشريعة فوق رؤوسهم، ووازع الإيمان في صدورهم.

وينقل غوستاف لوبون أيضا عن عدد من المؤرخين الأوربيين ما يثبت هذه الحقيقة التاريخية بكل تأكيد، فيقول: قال روبرتسون في كتابه "تاريخ شارلكان": إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الغيرة لدينهم، وروح التسامح نحو أتباع الأديان الأخرى، وأنهم مع امتشاقهم الحسام نشرا لدينهم، تركوا من لم يرغبوا فيه أحرارا في التمسك بتعاليمهم الدينية. وقال ميشود في كتابه "تاريخ الحروب الصليبية": "إن القرآن الذي أمر بالجهاد متسامح نحو أتباع الأديان الأخرى، وقد أعفى البطاركة والرهبان وخدمهم من الضرائب، وحرم محمد قتل الرهبان لعكوفهم على العبادات، ولم يمس عمر بن الخطاب النصارى بسوء حين فتح القدس، في حين ذبح الصليبيون المسلمين، وحرقوا اليهود بلا رحمة وقتما دخلوها".

**5. العلماء الذين يوجهون الملوك والخلفاء:** وفي ظل شريعة الإسلام وحكمه، وجد ذلك الصنف الرائع من العلماء الأقوياء الذين يدعون إلى الله على بصيرة، ويصدعون بالحق في شجاعة، ويرفضون الدنيا في كبرياء، ويرضون بالقليل في قناعة، فكانوا دعاة الحق، وهداة الخير، ومصابيح الهدى، وحراس العدالة، وحماة الشعب، وهداة الملوك والرؤساء. ولم تكن مكانتهم هذه لأنهم يحتكرون الوساطة بين الله وعباده، ولأنهم يقفون دون أبواب السماء، يصدرون قرارات الحرمان أو صكوك الغفران، كما يفعل رجال الكهنوت في بعض الأديان. كلا.. وإنما كانت قوتهم ومكانتهم للعلم الذي يحملونه، والهدى الذي يمثلونه، والحق الذي يدعون إليه: {ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين (33)} (فصلت). ذكر الغزالي في كتاب "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" من إحيائه عن الأصمعي، قال: "دخل عطاء بن أبي رباح على عبد الملك بن مروان، وهو جالس على سريره - عرشه - وحواليه الأشراف من كل بطن، وذلك بمكة في وقت حجه في خلافته، فلما بصر به عبد الملك قام إليه فأجلسه معه على السرير، وقعد بين يديه، وقال: يا أبا محمد، ما حاجتك؟ فقال: "يا أمير المؤمنين، اتق الله في حرم الله، وحرم رسوله، فتعاهده بالعمارة، واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار، فإنك بهم جلست هذا المجلس، واتق الله في أهل الثغور، فإنهم حصن المسلمين، وتفقد أمور المسلمين، فإنك وحدك المسئول عنهم، واتق الله فيمن على بابك، فلا تغفل عنهم، ولا تغلق بابك دونهم". فقال له عبد الملك: أجل أفعل، ثم نهض وقام، فقبض عليه عبد الملك، فقال: يا أبا محمد، إنما سألتنا حاجة لغيرك وقد قضيناها، فما حاجتك أنت؟ فقال: "ما لي إلى مخلوق حاجة"! ثم خرج. فقال: هذا - وأبيك - الشرف. هذا الشريف النبيل - الذي أجلسه الخليفة على سريره وقعد هو بين يديه - لم يكن قرشيا، ولا عربيا، ولا زعيم قبيلة، ولا سيدا ورث السيادة من أبيه وجده.

لقد كان مولى من الموالى، وصفوه فقالوا: كان أسود، أعور، أفطس، أشل، أعرج، بل زادوا على ذلك فقالوا: إن يده كانت قطعت مع ابن الزبير - خصم عبد الملك ومنازعه على الخلافة - أما أبو عطاء فقالوا: كان نوبيا يعمل المكاتل ! وهذه والله إحدى أعاجيب هذا الإسلام العظيم: يرفع العبد المملوك بعلمه ودينه إلى مقام الملوك، ويجلس الأسود الأعرج بفضل إيمانه وفقهه على أسرة الخلفاء، وهم بين يديه قاعدون! وأرسل سليمان بن عبد الملك إلى أبي حازم، فدعاه فدخل عليه فكان مما سأله: ما تقول فيما نحن فيه؟ قال: أوتعفيني؟ قال: لا بد، فإنها نصيحة تلقيها إلي. قال: يا أمير المؤمنين، إن آباءك قهروا الناس بالسيف، وأخذوا هذا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين ولا رضائهم، حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة، وقد ارتحلوا، فلو شعرت بما قالوا وما قيل لهم؟! فقال رجل من جلسائه: بئسما قلت! قال أبو حازم: إن الله قد أخذ على العلماء الميثاق ليبيننه للناس ولا يكتمونه. قال سليمان: وكيف لنا أن نصلح هذا الفساد؟ قال: أن تأخذه من حله، فتضعه في حقه. قال سليمان: ومن يقدر على ذلك؟! قال أبو حازم: من يطلب الجنة ويخاف من النار! وعن سفيان الثوري قال: أدخلت على أبي جعفر المنصور بمنى، فقال لي: ارفع إلينا حاجتك. فقلت له: اتق الله، فقد ملأت الأرض ظلما وجورا! قال: فطأطأ رأسه ثم قال: ارفع إلينا حاجتك. فقلت: حج عمر بن الخطاب فقال لخازنه: كم أنفقت؟ قال: بضعة عشر درهما، وأرى هنا أموالا لا تطيق الجمال حملها... وخرج. ولعلماء الإسلام من أمثال هذه المواقف الرائعة ما لا يحصى.

**6. الفرد الحر العزيز:** ولم يقف هذا النصح والتواصي بالحق عند حد العلماء الأقوياء، بل اتسع للفرد العادي من الناس. ففي ظل شريعة الإسلام ونظام الإسلام، تربى الفرد الحر الكريم، الذي يؤمن بربه، ويعتز بنفسه، ويشعر بكرامته، ويثق بحقه في حياة حرة آمنة عادلة، لا سلطان فيها لغير الحق، ولا سيادة فيها لغير الشرع، ولا امتياز فيها إلا بالتقوى. كما يرى أن من واجبه النصيحة في الدين، والتواصي بالحق والصبر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر, فإذا كانت بعض الفلسفات والأنظمة ترى ذلك حقا للفرد يمكنه التنازل عنه، فهو - بحكم دينه - يراه واجبا لا يجوز التفريط فيه. إنه الفرد الذي يقول لأمير المؤمنين علانية: "لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بحد سيوفنا" غير هياب ولا وجل, وترد المرأة على الخليفة وهو يخطب فوق أعواد المنبر، لا تخاف منه ولا من أعوانه على نفسها أو قومها. الفرد الذي يقوم لمعاوية وقد أخر العطاء عن الناس حينا، فيقول له وهو على المنبر: "إنه ليس من كدك، ولا من كد أبيك ولا من كد أمك", فلا يملك معاوية إلا أن ينزل فيدخل بيته ويغتسل ليذهب عنه الغضب ثم يعود فيقول: "صدق أبو مسلم قائل الكلام السابق إنه ليس من كدي، ولا كد أبي، فهلموا إلى عطائكم".

**7.    الحاكم الصالح:** وفي ظل نظام الإسلام وجد الحاكم الذي لا يحتجب عن الشعب، ولا يظلمه، ولا يستعلي عليه، بل يشاوره وينزل عند رأيه، ويسوي بين نفسه وبين أصغر واحد من رعاياه. حاكم كأبي بكر الذي أعلن سياسته في أول خطبة له بعد خلافته، فكان منها ما يحفظه المسلمون خاصتهم وعامتهم: "إني وليت عليكم ولست بخيركم، إن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فسددوني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم". أبو بكر الذي قيل له: يا خليفة الله, فخشي من هذه الإضافة إلى الله أن تفهم على غير وجهها، وقال: إنما أنا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم! حاكم كعمر الفاروق الذي يخطب الناس ويجرؤهم على نقده وتقويمه، فيقول: "أيها الناس، من رأى منكم في اعوجاجا فيقومني", فيقول له أحد الرعية: لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بحد سيوفنا! فيقول عمر: "الحمد لله الذي جعل في المسلمين من يقوم اعوجاج عمر بحد سيفه". حاكم كعلي بن أبي طالب الذي قبل معارضة الخوارج له، ما دامت معارضة فكرية سياسية، وإن كان فيها نقد لتصرفه ما لم تتحول هذه المعارضة إلى عصيان مسلح يهدد أمن المسلمين ووحدتهم. سمع علي أحد الخوارج يقول: "لا حكم إلا لله" - تعريضا بالرد عليه في قبول التحكيم - فقال علي رضي الله عنه: «كلمة حق أريد بها باطل! ثم قال: "لكم علينا ثلاث: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم معنا، ولا نبدؤكم بقتال» ([[1190]](#footnote-1190)). وهذا يدل على جواز ما يعرف في عصرنا بـ "التعددية السياسية" فإن أمير المؤمنين علي لم يعترض على وجود الخوارج، رغم أفكارهم المخالفة، بل أقر بوجودهم في المجتمع المسلم، ما لم يشهروا على الناس سيفا.

**8. حضارة العلم والإيمان:** وفي ظل شريعة الإسلام قامت حضارة زاهرة، جمعت بين العلم والإيمان، وبين الدين والدنيا, كان للعلم في هذه الحضارة مكان بارز، وسلطان مبين، ولم تعرف ما عرفته حضارات أخر من النزاع بين العلم والدين، بل كان كثير من فقهاء الدين علماء مبرزين في علوم الكون والحياة، كما كان كثير من أساطين الطب والفيزياء والرياضيات وغيرها من أكابر علماء الدين، وهل كان ابن رشد وابن خلدون إلا فقيهين وقاضيين من قضاة الشريعة الإسلامية ([[1191]](#footnote-1191)).

**9.  شهادة التاريخ بروعة الفترات التي حكم فيها المسلمون بالشريعة:** إن التاريخ الصادق ينبئنا عن فترات مضيئة ما بين حين وآخر، رزق فيها المسلمون بحكام أوفياء لدينهم، صدقوا ما عاهدوا الله عليه، فحكموا شرع الله، وأقاموا عدله في الأرض، ونفذوا حدوده في القريب والبعيد، ولم يخافوا في الله لومة لائم، فعزوا وسعدوا وانتصروا، وعزت بهم الأمة وسعدت وانتصرت، وكان في هذا العز والسعادة تحت سلطان هؤلاء الحكام الملتزمين بشريعة الله: أنصع برهان على صلاحية هذه الشريعة للخلود، وأن الخير كل الخير في اتباعها، والاعتصام بحبلها، والشر كل الشر في الانحراف عنها، واتباع غير سبيلها.

·   ولعل من أبرز الأمثلة التي تذكر بهذا الصدد في العهد الأموي: سيرة عمر بن عبد العزيز الذي ولي الخلافة بعد أن انحرف الحكم الأموي عن نهج الراشدين، وارتكب كثيرا من المظالم. فما كان من عمر إلا أن أحيا العمل بالشريعة كلها، فألغى مظاهر الترف والأبهة، ورد المظالم، ومنع الفساد، وعدل في الرعية، وقسم بالسوية، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر، فلم تمض ثلاثون شهرا - هي كل مدة خلافته - حتى عم الرخاء والازدهار، وساد الإخاء والاستقرار، وانمحى الفقر من بين الناس. فعن عمر بن أسيد قال: "إنما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرا، لا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم، فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله، يتذكر من يضعه فيه فلا يجده، قد أغنى عمر الناس" ([[1192]](#footnote-1192)). وفي العهد العباسي نجد خليفة كهارون الرشيد يبلغ ملكه من السعة والعظمة ما جعله يخاطب السحابة في السماء قائلا: شرقي أو غربي وأمطري حيث شئت، فسيأتيني خراجك! فإذا تأملنا سيرة هذا الخليفة وجدناه - كما حكى الطبري وغيره من المؤرخين - يغزو عاما، ويحج عاما، ويصاحب العلماء والأولياء ويحاورهم، ويبكي لمواعظهم، "كالفضيل بن عياض"، "وابن السماك"، "والعمري"، ويحافظ على أوقات الصلوات، ويشهد الصبح في أول وقتها، ويكثر من صلاة التطوع، حتى قيل: إنه يصلي في اليوم مائة ركعة، ويقوم بما يجب لمنصب الخلافة من الدين والعدالة.

وقد دافع ابن خلدون عن الرشيد في مقدمته، وكذب أولئك المتخرصين الذين زعموا زورا أنه كان يسكر أو يعاقر الخمر، وقال: حاش لله، ما علمنا عليه من سوء. ومما استند إليه ابن خلدون: أنه نشأ في أسرة دينية، وبيئة إسلامية خالصة، قال: ولم يكن بينه وبين جده أبي جعفر بعيد زمن، إنما خلفه غلاما، وقد كان أبو جعفر بمكان من العلم والدين قبل الخلافة وبعدها، وهو القائل لمالك حين أشار عليه بتأليف الموطأ: "يا أبا عبد الله، إنه لم يبق على وجه الأرض أعلم مني ومنك، وإني قد شغلتني الخلافة، فضع أنت للناس كتابا ينتفعون به، تجنب فيه رخص ابن عباس، وشدائد ابن عمر، ووطئه للناس توطئة"، قال مالك: فوالله لقد علمني التصنيف يومئذ. وقد أدركه ابنه المهدي - أبو الرشيد هذا - وهو يتورع عن كسوة الجديد لعياله من بيت المال، ودخل عليه يوما وهو بمجلسه يباشر الخياطين في إرقاع الخلقان (البالي) من ثياب عياله، فاستنكف المهدي من ذلك، وقال: يا أمير المؤمنين، علي كسوة العيال عامنا هذا من عطائي، قال له: لك ذلك، ولم يصده عنه، ولا سمح له بالإنفاق من مال المسلمين.

يقول ابن خلدون: فكيف يليق بالرشيد على قرب العهد من هذا الخليفة، وما ربي عليه من أمثال هذه السير في أهل بيته والتخلق بها - أن يعاقر الخمر أو يجاهر بها؟! وإن فيما كتبه الإمام أبو يوسف في كتابه "الخراج" لهذا الخليفة الجليل - ليهتدي به، ويسير على أحكامه في الشئون المالية، وما وعظه به في مطلع كتابه - لدليلا ناصعا على ما للشريعة وقيمها وأحكامها من مكانة عليا في نفسه، وفي حياته كلها. والشاهد هنا: أن كل خليفة أو ملك أو سلطان عظيم في تاريخ الإسلام لم تكن عظمته إلا بمقدار صلته بهذه الشريعة الإسلامية، وحسن قيامه عليها. وحسبنا أن نذكر من عظماء السلاطين والأمراء هنا، ممن حقق الله على أيديهم الخير للمسلمين، وكتبهم التاريخ في سجل الخالدين، السلطان نور الدين محمود الملقب بالشهيد، الذي أحيا الله به سنة الراشدين، وأقام به معالم الدين، وقهر بسيفه الصليبيين.

ذكر الحافظ المؤرخ أبو شامة المقدسي في كتابه المسمى "أزهار الروضتين في أخبار الدولتين": أن نور الدين الشهيد لما ولي الحكم، كانت البلاد على أسوأ الأحوال من كل ناحية، ففكر عقلاء الدولة فيما يجب السير عليه في إصلاح شئون البلاد، وارتأوا أن مجرد تنفيذ أحكام الشرع عند ثبوت إجرام المجرمين ثبوتا شرعيا لا يكفي في قمعهم، فلا بد من أخذهم بأحكام قاسية سياسية حتى يستتب الأمن، وتصلح الأحوال، فرجوا العالم الصالح الشيخ عمر الملا الموصلي لما له من المنزلة السامية عند نور الدين قبل توليه الملك لعلمه ودينه، أن يوصل إلى مسامع الملك ذلك الرأي الحصيف - في ظنهم -، فقبل رجاءهم، وكتب إلى نور الدين يوصيه بالضرب على الأيدي الآثمة بأحكام صارمة، بدون انتظار إلى ثبوت إجرامهم ثبوتا شرعيا.

وبعد أن قرأ الملك توصية الشيخ كتب على ظهرها بيده الكريمة ما معناه: "حاشا أن أجازي أحدا بجرم قبل أن يثبت جرمه ثبوتا شرعيا، وحاشا أن أتهاون في عقوبة مجرم ثبت جرمه ثبوتا شرعيا، ولو جريت على ما رسمته التوصية لي لكنت كمن يفضل عقل نفسه على علم الله عز وجل، ولو لم يكن هذا الشرع كافيا في إصلاح شئون العباد لما بعث به خاتم رسله", وأعادها إلى الشيخ. ولما اطلع الشيخ على هذا التوقيع الملكي الحازم، بكى بكاء مرا وقال: يا للخيبة، كان الواجب علي أن أقول ما قاله الملك! فانقلبت الأوضاع، وانعكس الأمر. فتاب من توصيته أصدق توبة، وجرى الملك في تسيير الأمور على ما رسمه الشرع حرفا فحرفا فصلحت البلاد، وزال الفساد، في مدة يسيرة، وأصبحت تلك الأصقاع بحيث لو سافرت غادة حسناء وحدها، ومعها أثمن الجواهر والأحجار الكريمة من أقصى البلاد إلى أقصاها، ما حدثت أحدا نفسه أن يمسها بسوء لا في مالها ولا في عرضها.

وقد اكتظت كتب التاريخ بما تم على يد هذا الملك الصالح من الإصلاحات العظيمة، بعد تطهيره أرض الشام ومصر من عدوان أهل الصليب، حتى ألحق بالخلفاء الراشدين بسيرته الرشيدة". ومثل الشهيد "نور الدين محمود" تلميذه وخريجه السلطان "صلاح الدين الأيوبي" الذي حقق الله على يديه النصر على الصليبيين في معركة "حطين" الشهيرة، والذي فتح القدس، واستردها من أيدي الغزاة الأوربيين، بعد أن دامت في أيديهم تسعين عاما. لقد حرص صلاح الدين على إحياء الأحكام الشرعية والسنة النبوية، بعد أن عاث العبيديون - المسمون بالفاطميين - فسادا في كل شيء، فكانوا يمنعون أهل السنة من قراءة الحديث، حتى اضطر بعض المحدثين إلى مغادرة مصر، وكانوا يكافئون الناس على لعن الصحابة، ويقولون: "من لعن وسب، فله دينار وإردب".. إلى آخر ما ابتدعوا في دين الله، وأفسدوا في دنيا الناس.

أما صلاح الدين، فقد أحيا السنة، حتى إنه اصطحب معه من العلماء من يدرس له صحيح البخاري وهو في المعمعة، وفي قلب الميدان. ومما يذكر لصلاح الدين أن أحد رجاله المتميزين عنده، استعداه يوما على رجل غشه في معاملة، فما كان من السلطان المؤمن إلا أن قال له: "ما عسى أن أصنع لك، وللمسلمين قاض يحكم بينهم؟! والحق الشرعي مبسوط للخاصة والعامة، وأوامره ونواهيه ممتثلة، وإنما أنا عبد الشرع وشحنته، فالحق يقضي لك أو عليك"! ومعنى عبارة السلطان: أنه ليس إلا منفذا لحكم الشرع كالشحنة - وهو صاحب الشرطة - وأن القضاة مستقلون بالحكم؛ لأنهم يحكمون بالشرع العادل المساوي بين الناس, وبهذا الالتزام والتمسك بالشريعة كتب صلاح الدين في سجل الخالدين، وعظماء التاريخ، وأقر بفضله العدو والصديق ([[1193]](#footnote-1193)).

إن الذين يعارضون تطبيق الشريعة الإسلامية بحجة أن هذا ينافي مبدأ الحرية لغير المسلمين وهو مبدأ مقرر دوليا وإسلاميا يناقضون أنفسهم؛ لأنهم نسوا أو تناسوا أمرا أهم وأخطر، وهو أن الإعراض عن الشرع الإسلامي من أجل غير المسلمين وهم أقلية يتنافى مع مبدأ حرية المسلمين في العمل بما يوجبه عليهم دينهم - وهم أكثريةـ. فإذا تعارض حق الأقلية وحق الأكثرية فأيهما نقدم؟ إن منطق الديمقراطية - التي يؤمنون بها ويدعون إليها - أن يقدم حق الأكثرية على حق الأقلية, هذا هو السائد في كل أقطار الدنيا، فليس هناك نظام يرضى عنه كل الناس، فالناس خلقوا متفاوتين مختلفين، ويكفي نظام ما أن ينال قبول الأكثرين ورضاهم, بشرط ألا يحيف على الأقلين ويظلمهم، ويعتدي على حرماتهم، فليس على المسيحيين حرج في التنازل عن حقهم لمواطنيهم المسلمين ليحكموا أنفسهم بدينهم، وينفذوا شريعة ربهم ([[1194]](#footnote-1194))،ما دامت هذه الشريعة تضمن لهم حقوقهم.

ولو لم تفعل الأقلية ذلك لكان معنى هذا أن تفرض هذه الأقلية ديكتاتورية على الأكثرية، وأن يتحكم مثلا عشرة ملايين أو أقل في سبعين مليون أو أكثر، هذا ما لا يقبله منطق ديني ولا علماني. ثانيا. الإسلام دين السماحة، ولا يفرض عقيدته على غيره: إن الإسلام يقرر في وضوح مبدأ حرية الاعتقاد، وأنه بعيد بعد السماء عن الأرض من فرض عقيدته على الناس بقوة السلاح، وسفك الدماء، وأنه لا يصادر حرية أحد، ولا يحجر عليه في قول أو فعل كل ما هنالك أنه يتصدى للباطل في أي لون كان، ويكشف عوره، ويبين زيفه ويدعو إلى الحق في أي مجال كان، فيزيل ما حوله من شبهات ويجليه للرأي العام أبلق ناصعا، ثم يترك للناس حرية الإقبال عليه أو الإعراض عنه مع تبشير المؤمنين بحسن المصير، وإنذار الرافضين بسوء المصير.

وسنورد شواهد وبراهين من آيات الكتاب العزيز على تقرير مبدأ حرية الاعتقاد في القرآن الكريم، مع ضوابط لا بد منها تتعلق بهذا المبدأ الحيوي العظيم؛ حتى لا يلتبس الحق بالباطل، ويصير من كفر كمن آمن مبدءً ومصيرا. ذلك أننا حين نقول إن كتاب الإسلام الأول (القرآن)، أقر مبدأ حرية الاعتقاد، فإن هذا القول صحيح.. صحيح، ولكن هذه الحرية مقصورة على الحياة الدنيا، أما في الآخرة، فإن الحال مختلفة، فلن يجعل الله من كفر كمن آمن، فلكل منهما عند الله جزاء وفاق، ومصير عادل. ولك أن تقول - وأنت مصيب - إن تقرير مبدأ حرية الاعتقاد في الدنيا، إنما هو بالنظر إلى سلطة الناس بعضهم على بعض، فليس من حق أحد - حاكما كان أو محكوما - أن يجبر أحدا على اعتناق أية عقيدة، فلكل إنسان أن يعتقد ما يحلو له، وليس لأحد عليه سلطة الإجبار، لا بسلاح ولا بغير سلاح من وسائل القهر والقمع والاضطهاد.

كل هذه الوسائل لا يقر الإسلام استعمالها ضد أحد كائنا من كان لتفرض عليه عقيدة وإن كانت عقيدة الإسلام؛ لأن ذلك ينافي مبدأ التكليف الحر النابع من حسن الاقتناع بعد سوق البراهين عليه. ولأن العقيدة محلها القلوب ووسيلتها الإقناع، والقلوب لا سلطان لأحد عليها إلا لله علام الغيوب، هذه الاعتبارات يقدرها الإسلام حق قدرها، ولذلك كان من أصوله الخالدة عدم الإكراه في الدين. ومن الضوابط المتعلقة بحرية الاعتقاد في الإسلام بعد التفرقة التي أشرنا إليها بين ذوي الاعتقاد الصحيح، وذوي الاعتقاد الفاسد في الآخرة، بأن لكل منهم جزاء ومصيرا عند الله فإن الله يفرق بينهما في الحياة الدنيا، فيخص ذوي الاعتقاد الصحيح بلطائفه وإحساناته وتوفيقه، ويحييهم حياة طيبة إذا قرنوا صحة اعتقادهم بالعمل الصالح، ثم يدخلهم روضات الجنات هم فيها يحبرون، ويذر ذوي الاعتقاد الفاسد في طغيانهم يعمهون، تقتلهم الأوهام، ويستحوذ عليهم الشيطان، ثم يكونوا حصب جهنم هم فيها خالدون، ومعلوم أن هذه التفرقة ليست لأحد إلا لله.

على هذه الاسس ينبغي أن يفهم مبدأ حرية الاعتقاد في الإسلام وعليها ندير الحديث في السطور الآتية:

**من شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر:** إن من أوضح النصوص القرآنية دلالة على حرية الاعتقاد في الإسلام - في إطار الضوابط التي ذكرناها - قول الحق عز وجل: {وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر (29)} (الكهف). ومن إخلاص النصح والتوجيه القرآني أن في هذه الآية الناطقة بكل وضوح بتقرير مبدأ حرية الاعتقاد بين الإيمان والكفر، لوحت مرة وصرحت أخرى أن الإيمان والكفر ليسا سواء. أما التلويح؛ فحيث قدمت مشيئة الإيمان لشرفه على مشيئة الكفر لخسته. وأما التصريح؛ فقد عقبت الحديث عن اختيار الكفر بالتنفير منه؛ حيث ذكرت مصير الكافرين في الحياة الآخرة, حيث أعد الله لهم نارا أحاط بهم سورها إحاطة الظرف بالمظروف، فلا مخرج منها ولا مفر:{كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدوا فيها وذوقوا عذاب الحريق (22)} (الحج).

وإن طلبوا الإغاثة من حرها بما يبرد أكبادهم، ويذهب لظى أحشائهم جاءهم الغوث، ولكن بغير ما أرادوا: ماء حار قبيح اللون، إذا وضعوه على أفواههم ليشربوه شوى وجوههم وجلودهم، فإذا وصل إلى أجوافهم قطع أمعاءهم, وضاعف شقاءهم, فبئس هو شرابا، وساء هو رفيقا: {وسقوا ماء حميما فقطع أمعاءهم (15)} (محمد). أما الماء العذب الزلال فهم محرومون منه، وهو محرم عليهم: {ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله قالوا إن الله حرمهما على الكافرين (50)} (الأعراف). وظاهر من سياق آية الكهف أن القرآن حريص كل الحرص - وهو يقرر مبدأ حرية الاعتقاد - أن يؤكد أن هذه الحرية ليست مستوية الطرفين، وفي هذا إخلاص في النصح والتوجيه، وأمانة في البلاغ والإبلاغ، لئلا تكون هذه الحرية المقصورة على الحياة الدنيا سببا في هلاك فريق من العباد، يرون أن الإيمان والكفر سيان في ميزان العدل الإلهي محيا ومماتا, ولكن مع بيان هذه التفرقة بينهما يتحمل كل إنسان نتائج اختياره في الدنيا والآخرة، فمن سعيد بما كسب، وشقي بما اكتسب، وما الله بظلام للعبيد: {من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد (46)} (فصلت)، وهذا هو منتهى العدل والإنصاف([[1195]](#footnote-1195)).

وقد اتهم الحكم الإسلامي بالتعصب الديني، والحيف على الفئات الأخرى، التي تعيش في ظل دولته وفي كنف سلطانه, وهو اتهام ظالم، ليس له أساس من شريعة الإسلام ولا من تاريخه. وحسبنا من شريعة الإسلام قول الله عز وجل: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون (9)} (الممتحنة). والخلط يقع دائما بين الذين نهى الله عن توليهم؛ لأنهم عادوا المسلمين، وآذوهم وأعانوا عليهم، وبين الذين رغب الله في برهم والإقساط إليهم؛ لأنه يحب المقسطين.

وإذا كانت هاتان الآيتان نزلتا في شأن المشركين، كما هو مبين في أسباب نزول السورة - الممتحنة - فإن لأهل الكتاب منزلة خاصة في اعتبار الإسلام، فقد أباح القرآن مؤاكلتهم ومصاهرتهم، أي اعتبر ذبيحتهم حلالا، كذبيحة المسلم على حين حرم ذبيحة الملحد والوثني، وأجاز للمسلم أن يتزوج كتابية عفيفة كما قررت ذلك سورة المائدة، ومعنى هذا أنه أباح للمسلم أن تكون ربة بيته وشريكة حياته، وأم أولاده كتابية، وأن يكون أصهاره وأخوال أولاده وخالاتهم وأجدادهم وجداتهم من أهل الكتاب، وهذا ذروة التسامح. وقد أطلق الإسلام على اليهود والنصارى الذين يعيشون في كنف دولته اسمين يوحيان بمعان كريمة سامية: اسم "أهل الكتاب" إشارة إلى أنهم في الأصل أصحاب كتاب سماوي، وهذه التسمية لسائر اليهود والنصارى، وإن لم يعيشوا في دار الإسلام. اسم "أهل الذمة" إيماء بأن لهم ذمة الله وذمة رسوله: أي عهد الله، وعهد رسوله ألا يؤذوا ولا تهدر حقوقهم، أو تخدش حرماتهم، وهذا الاسم خاص بالذين يعيشون في ظل سلطان الإسلام.

وفي الحديث الشريف: «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما»([[1196]](#footnote-1196)). والمعاهد يشمل من له عهد مؤقت بأمان ونحوه وهو المستأمن، ومن له عهد مؤبد وهو الذي عهده أوثق وأوكد، وهو الذمي. وفي حديث آخر: «من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفسه، فأنا حجيجه يوم القيامة» ([[1197]](#footnote-1197)). ولقد شهد بهذه الحقيقة - حقيقة سماحة الإسلام مع ديانات شعوب البلاد التي دخلت في دولة الإسلام - التاريخ والمؤرخون، وغير المسلمين منهم قبل المسلمين, فهذا الفتح الإسلامي هو الذي أنقذ المسيحية الشرقية من الإبادة والزوال، حتى ليمكن أن نقول - دون مبالغة - إن بقاء هذه المسيحية الشرقية حتى الآن إنما هو هبة الإسلام وسماحة الإسلام. فعمرو بن العاص هو الذي أمن البطريرك المصري "بنيامين" على حريته، وأعاده إلى شعبه بعد ثلاثة عشر عاما من الهرب والاختفاء عن أعين الرومان, وهو الذي حرر كنائس نصارى مصر وأديرتهم من الاغتصاب الروماني، لا ليجعلها مساجد، وإنما ليردها لأصحابها النصارى يتعبدون فيها بحرية للمرة الأولى في تاريخ النصرانية المصرية, ومع تحرير الأرض والكنائس والأديرة حرر عمرو بن العاص لأنه مسلم - ضمائر الشعوب التي أدخلتها الفتوحات في دولة الإسلام لأول مرة في تاريخ نصرانية تلك الشعوب, بعد أن كان الرومان يقدمونهم طعاما للنيران والأسود!

**شهادات مسيحية على سماحة الإسلام:**

وإذا كانت نجاة النصرانية الشرقية من الإبادة الرومانية هي الشاهد المادي الأصدق على حقيقة السماحة الإسلامية، فإن المؤرخين النصارى - من الشرق والغرب، القدماء والمحدثين - قد شهدوا هم أيضا لهذه السماحة الإسلامية. ففي أقدم كتب التاريخ النصرانية حديث عن سماحة عمرو بن العاص مع نصارى مصر، وكيف أن تحرير الإسلام لهم من قهر الرومان، وهزيمة الاستعمار الروماني بمصر على يد الجيش الإسلامي الفاتح إنما كان انتقاما إلهيا من ظلم الرومان لمصر واضطهادهم لنصارى مصر, ففي تاريخ "يوحنا النقيوسي" وهو معاصر للفتح وشاهد عليه:

"إن الله الذي يصون الحق لم يهمل العالم، وحكم على الظالمين، ولم يرحمهم لتجرئهم عليه، وردهم إلى يد الإسماعيليين (العرب المسلمين)، ثم نهض المسلمون وحازوا كل مدينة في مصر, وكان هرقل حزينا, وبسبب هزيمة الروم الذين كانوا في مدينة مصر، وبأمر الله الذي يأخذ أرواح حكامهم مرض هرقل ومات, وكان عمرو بن العاص يقوى كل يوم في عمله، ويأخذ الضرائب التي حددها، ولم يأخذ شيئا من مال الكنائس، ولم يرتكب شيئا ما سلبا أو نهبا، وحافظ عليها (الكنائس) طوال الأيام". إنها شهادة شاهد عيان نصراني على هذه السماحة الإسلامية التي تجسدت على أرض الواقع. ومتى؟ قبل أربعة عشر قرنا من الزمان. وهي سماحة نابعة من الدين الإسلامي، وليست كحقوق المواطنة التي لم تعرفها المجتمعات العلمانية إلا على أنقاض الدين.

وبعدما استقبل عمرو بن العاص البطريرك القبطي "بنيامين"، وأمنه على نفسه وكنائسه ورعيته وحرية عقيدته، بل وطلب منه أن يدعو له، أخذ "بنيامين" في زيارة كنائسه وفي إعادة افتتاحها، وكان الناس يستقبلونه فرحين، مرددين العبارات التي تشهد على أن هذا الفتح الإسلامي إنما هو عقاب إلهي للرومان جزاء الظلم الذي أوقعوه بالنصارى المصريين. وعن هذه الحقيقة من حقائق سماحة التحرير الإسلامي لشعوب الشرق يقول الأسقف "يوحنا النقيوسي" في أقدم تاريخ للفتح الإسلامي لمصر, كتبه شاهد عيان: " ودخل الأنبا بنيامين بطريرك المصريين مدينة الإسكندرية، بعد هربه من الروم في العام 13 - أي العام الثالث عشر من تاريخ هروبه - وسار إلى كنائسه، وزارها كلها، وكان كل الناس يقولون: هذا النفي، وانتصار الإسلام، كان بسبب ظلم هرقل الملك، وبسبب اضطهاد الأرثوذكسيين([[1198]](#footnote-1198)) على يد البابا "كيرس" - البطريرك المعين من قبل الدولة الرومانية في مصر - وهلك الروم لهذا السبب، وساد المسلمون مصر".

ولقد عبر الأنبا "بنيامين" عن الأمان الذي أحلته سماحة الإسلام بمصر على أنقاض القهر والاضطهاد اللذين مارسهما الرومان (النصارى)، ضد نصارى مصر، فقال وهو يخطب في دير "مقاريوس": "لقد وجدت في الإسكندرية زمن النجاة والطمأنينة اللتين كنت أنشدهما بعد الاضطهادات والمظالم التي قام بتمثيلها الظلمة المارقون". أما رجل الدين المسيحي القبطي "ميخائيل السرياني" فإنه يقول عن تحرير الفتح الإسلامي للنصرانية المصرية، وعن سماحة الإسلام مع نصارى مصر: "لم يسمح الإمبراطور الروماني لكنيستنا المينوفيزيقية (القائلة بالطبيعة الواحدة للمسيح) بالظهور، ولم يصغ إلى شكاوى الأساقفة فيما يتعلق بالكنائس التي نهبت، ولهذا فقد انتقم الرب منه، لقد نهب الرومان الأشرار كنائسنا وأديرتنا بقسوة بالغة واتهمونا دون شفقة، ولهذا جاء إلينا أبناء إسماعيل - من الجنوب - لينقذونا من أيدي الرومان، وتركنا العرب نمارس عقائدنا بحرية، وعشنا في الإسلام".

تلك شهادات شهود العيان ورجال الدين النصارى تقول: إن الفتوحات الإسلامية كانت "الإنقاذ" لشعوب تلك البلاد ودينهم من القهر الروماني، وإن سماحة الإسلام كانت آية من آيات الله، انتقم الله بها من مظالم الرومان، حتى لقد اعتبروا مرض هرقل وموته، وزوال الإمبراطورية الشرقية للرومان، و"سيادة الإسلام" في مصر والشرق آية من آيات الله. أما المستشرق الإنجليزي الحجة "سير توماس أرنولد" (1864 - 1930م)، وهو من أبرز من أرخ لانتشار الإسلام في كتابه "الدعوة إلى الإسلام" فإنه يؤكد على حقيقة السماحة الإسلامية فيقول: "إنه من الحق أن نقول: إن غير المسلمين نعموا - بوجه الإجمال - في ظل الحكم الإسلامي بدرجة من التسامح، لا نجد لها معادلا في أوربا قبل الأزمنة الحديثة، وإن دوام الطوائف المسيحية في وسط إسلامي يدل على أن الاضطهادات التي قاست منها بين الحين والآخر على أيدي المتزمتين والمتعصبين، كانت من صنع الظروف المحلية أكثر مما كانت عاقبة مبادئ التعصب وعدم التسامح".

·   بل لقد زحف رهبان النصرانية المصرية من الأديرة والمغارات التي كانوا هاربين فيها من الاضطهاد الروماني, زحفوا للقاء عمرو بن العاص حتى ليروى أنه خرج للقائه من أديرة وادي النطرون سبعون ألف راهب، بيد كل واحد عكاز، فسلموا عليه، وأنه كتب لهم كتابا (بالأمان) هو عندهم. وفي شهادة قبطية حديثة تأكيد على سماحة الإسلام مع نصارى مصر، في شئون الدين والدنيا جميعا، وفيها يقول "يعقوب نخلة" (1847 - 1905م)، صاحب كتاب "تاريخ الأمة القبطية": "ولما ثبت قدم العرب في مصر، شرع عمرو بن العاص في تطمين خواطر الأهليين واستمالة قلوبهم إليه، واكتساب ثقتهم به، وتقريب سراة القوم وعقلائهم منه، وإجابة طلباتهم. وأول شيء فعله من هذا القبيل: استدعاء «بنيامين» البطريرك، الذي اختفى من أيام هرقل ملك الروم، فكتب أمانا أرسله إلى جميع الجهات يدعو فيه البطريرك للحضور، ولا خوف عليه ولا تثريب، ولما حضر وذهب لمقابلته ليشكره على هذا الصنيع، أكرمه وأظهر له الولاء، وأقسم له بالأمان على نفسه وعلى رعيته، وعزل البطريرك الذي كان أقامه هرقل، ورد «بنيامين» إلى مركزه الأصلي معززا مكرما, وكان «بنيامين» موصوفا بالعقل والمعرفة والحكمة، حتى سماه بعضهم «بالحكيم».. وقيل: إن عمرا لما تحقق ذلك منه، قربه إليه، وصار يدعوه في بعض الأوقات ويستشيره في الأحوال المهمة المتعلقة بالبلاد وخيرها، وقد حسب النصارى هذا الالتفات منة عظيمة وفضلا جزيلا لعمرو.

واستعان عمرو بفضلاء القبط وعقلائهم في تنظيم حكومة عادلة تضمن راحة الأهالي، فقسم البلاد إلى أقسام، يرأس كلا منها حاكم قبطي ينظر في قضايا الناس ويحكم بينهم، ورتب مجالس ابتدائية واستئنافية مؤلفة من أعضاء ذوي نزاهة واستقامة، وعين نوابا من القبط ومنحهم حق التدخل في القضايا المختصة بالأقباط والحكم فيها بمقتضى شرائعهم الدينية والأهلية، وكانوا بذلك في نوع من الحرية والاستقلال المدني، وهي ميزة كانوا قد جردوا منها في أيام الدولة الرومانية. وضرب عمرو بن العاص الخراج على البلاد بطريقة عادلة, وجعله على أقساط في آجال معينة، حتى لا يتضايق أهل البلاد. وبالجملة، فإن النصارى نالوا في أيام عمرو بن العاص راحة لم يروها من أزمان.

هكذا تعلن هذه الشهادة القبطية التي نشرتها في طبعتها الثانية (مؤسسة مار مرقس لدراسة التاريخ)، أن الفتح الإسلامي والسماحة الإسلامية قد حررا الأرض والضمير - والإنسان - فأصبحت حكومة مصر لنصارى مصر لأول مرة في تاريخ النصرانية المصرية، كما صكت السماحة الإسلامية العدل في الاقتصاد والاجتماع، وجعلت الحاكمية لشرائع القبط الدينية والأهلية فيما هو خاص بأحوالهم الدينية التي تركوا فيها وما يدينون. وحتى يحافظ الأقباط على نعمة هذا التحرير وهذه السماحة الإسلامية، فلقد هبوا عندما عاد الرومان إلى احتلال الإسكندرية سنة 25هـ/646م ـــ في عهد الراشد الثالث عثمان بن عفان مع الجيش المسلم ضد الرومان النصارى، وطلبوا من الخليفة إعادة عمرو بن العاص لقيادة المعركة فعاد إلى مصر، واستخلص الإسكندرية ثانية من أيدي الرومان, وبعبارة صاحب كتاب "تاريخ الأمة القبطية":

"فإن المقوقس والقبط تمسكوا بعهدهم مع المسلمين، ودافعوا عن المدينة "الإسكندرية" ما استطاعوا، واجتمعت كلمة القبط والعرب على أن يطلبوا من الخليفة أن يأذن لعمرو بن العاص في العودة إلى مصر لمقاتلة الروم لتدربه على الحرب وهيبته في عين العدو، فأجاب الخليفة طلبهم، وكان القبط يحاربون مع العرب، ويقاتلون الروم خوفا من أن يتمكنوا من البلاد ويأخذونها فيقع الأقباط في يدهم مرة أخرى، وفي شهادة لمؤرخ نصراني معاصر هو د. جاك تاجر (1336هـ - 1371هـ/1918م - 1952م) يقول: "فإن الأقباط قد استقبلوا العرب كمحررين، بعد أن ضمن لهم العرب - عند دخولهم مصر - الحرية الدينية، وخففوا عنهم الضرائب, ولقد ساعدت الشريعة الإسلامية الأقباط على دخولهم الإسلام وإدماجهم في المجموعة الإسلامية، بفضل إعفائهم من الضرائب, أما الذين ظلوا مخلصين للمسيحية فقد يسر لهم العرب سبل كسب العيش؛ إذ وكلوا لهم أمر الإشراف على دخل الدولة".

وهذه السماحة الإسلامية التي تحدثت عنها هذه الشهادات النصرانية الشرقية، والتي أكدت وتؤكد أن هذه السماحة لم تقف فقط عند "الدين" وإنما امتدت لتترك جهاز الدولة أيضا لأهل البلاد, قد شهد بحقيقتها المستشرق الألماني آدم متز (1869 - 1917م)، عندما قال: "لقد كان النصارى هم الذين يحكمون بلاد الشام، وحتى فترات التوتر الديني والطائفي التي شهدها التاريخ الإسلامي بين المسلمين وغير المسلمين التي ما كان متصورا لهذا التاريخ الطويل أن يخلو منها فإن سماحة الإسلام قد ظلت بريئة منها وذلك بشهادة المؤرخين الثقات من غير المسلمين، والذي يقول واحد منهم وهو المؤرخ الاجتماعي اللبناني: "جورج قرم" عن أسباب هذا التوتر الطائفي الذي كان عابرا كسحب الصيف في سماء ذلك التاريخ الطويل يقول هذا المؤرخ النصراني: "إن فترات التوتر والاضطهاد لغير المسلمين في الحضارة الإسلامية كانت قصيرة يحكمها ثلاثة عوامل:

1.  مزاج الخلفاء الشخصي فأخطر اضطهادين تعرض لهما الذميون وقعا في عهد المتوكل العباسي (206 - 247هـ/ 821 - 861م" الخليفة الميال بطبعه إلى التعصب والقسوة، وفي عهد الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله (375 - 411هـ/985 - 1021م)، الذي غالى في التصرف معهم بشدة.

2.  تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لسواد المسلمين والظلم الذي يمارسه بعض الذميين المعتلين لمناصب إدارية عالية، فلا يعسر أن ندرك صلتهما المباشرة بالاضطهادات التي وقعت في عدد من الأمصار.

3.  مرتبط بفترات التدخل الأجنبي في البلاد الإسلامية، وقيام الحكام الأجانب بإغراء واستدراج الأقليات الدينية غير المسلمة إلى التعاون معهم ضد الأغلبية المسلمة.

إن الحكام الأجانب بمن فيهم الإنجليز لم يحجموا عن استخدام الأقلية القبطية في أغلب الأحيان ليحكموا الشعب ويستنزفوه بالضرائب، وهذه ظاهرة نلاحظها في سوريا أيضا حيث أظهرت أبحاث "جب" (1895 - 1971م)، "بوالياك": كيف أن هيمنة أبناء الأقليات في المجال الاقتصادي أدت إلى إثارة قلاقل دينية خطيرة بين النصارى والمسلمين في دمشق سنة 1860م، وبين الموارنة والدروز في جبال لبنان سنة 1840م وسنة 1860م، ونهايات الحملات الصليبية قد أعقبتها في أماكن عديدة أعمال ثأر وانتقام ضد الأقليات المسيحية، لا سيما الأرمن الذين تعاونوا مع الغازي، بل إنه كثيرا ما كان موقف أبناء الأقليات أنفسهم من الحكم الإسلامي - حتى عندما كان يعاملهم بأكبر قدر من التسامح - سببا في نشوب قلاقل طائفية, فعلاوة على غلو الموظفين الذميين في الابتزاز، وفي مراعاتهم وتحيزهم إلى حد الصفاقة أحيانا لأبناء دينهم, ما كان يندر أن تصدر منهم استفزازات طائفية بكل معنى الكلمة.

تلك هي السماحة الإسلامية: كما تجلت في القرآن الكريم، وفي البيان النبوي للبلاغ القرآني، وكما تجسدت في المواثيق الدستورية، وفي الحياة العملية، والواقع المعيش للدولة الإسلامية في العهد النبوي والخلافة الراشدة، وعبر تاريخ الإسلام والحضارة الإسلامية، وكما شهدت بها المصادر التي كتبها المؤرخون الثقات من النصارى الشرقيين والغربيين القدماء منهم والمحدثين والمعاصرين، الذين تعمدنا الاعتماد على شهاداتهم - هم وحدهم - دون شهادة المؤرخين المسلمين، وذلك عملا بمنهاج "وشهد شاهد من أهلها" على هذه السماحة الإسلامية التي تفرد بها الإسلام، والتي لا نظير لها خارج إطار الإسلام"([[1199]](#footnote-1199)).

وحول وضع الأقباط في مصر وحالة تطبيق الشريعة الإسلامية ننقل كلاما للمفكر المسلم المستشار طارق البشري؛ إذ يقول: "من نقاط التماس في العلاقة بين المسلمين والأقباط موضوع المطالبة بتطبيق الشريعة الإسلامية، وفي هذه المسألة هناك أمور يجب أن تجلى بدقة ووضوح، فإن تطبيق الشريعة الإسلامية هدف يطمح إليه كثير من المواطنين، وهو هدف تسعى إليه الحركات السياسية الإسلامية، وهو حكم في الدستور، حكم نص أولا على أن دين الدولة هو الإسلام، ثم ارتقى بالنص إلى اعتبار الشريعة الإسلامية مصدرا للتشريع، ثم ارتقى إلى اعتبارها المصدر الرئيسي وحتى الآن لم يجد هذا الحكم مجالا له في التطبيق.

وأن ما يشيع من قلق لدى الأقباط في هذه النقطة يتعين مواجهته من زاويتين، فمن الزاوية الأولى: من حق الأقباط كمواطنين أن يؤمَّنوا على مركزهم القانوني وحقوقهم ومستقبلهم، وأن تبسط وجهة النظر الإسلامية في ذلك. وأن تجري التفرقة الدقيقة بين أحكام الشريعة الإسلامية من حيث هي أحكام ثابتة بالقرآن والسنة الصحيحة، وتمثل وضعا إلهيا ثابتا على مدى الزمان، وبين الآراء الفقهية الاجتهادية التي يؤخذ منها ويترك، ويمكن أن تتعدل بمراعاة تغير الزمان والمكان، وهذه النقطة مجال سعي فكري وفقهي دؤوب ومخلص ومثمر، ومن حق الجميع بموجب المواطنة أن يتحاوروا في هذه الأحكام التطبيقية، لنصل إلى الصيغة التي تستوعب كل إيجابيات تاريخنا ومنجزاته، ومن أهم هذه المنجزات إقرار المساواة بين المصريين جميعا.

وبعد الإقرار بهذا الجانب وضمانه، لا تقوم "حجة قبطية" في وجه تطبيق الشريعة الإسلامية، إلا أن تقوم على أساس طائفي ضيق يعلي المصلحة الخاصة على غيرها، وأي دعوة لأي جماعة تتقلص في إطار مصلحة خاصة لها لا تراعي الأوضاع العامة، يتعين أن تواجه بما يمليه الصالح العام، وحق الأغلبية في التقرير مع ضمان المساواة والمشاركة في كل الأحوال. ويتعين هنا الإشارة إلى أمرين أساسيين: 1-أن مواطنا لا يضمن لمواطن آخر إلا حقه في المساواة والمشاركة، وأن أي مواطن لا يحق له أن يطالب بأكثر من المساواة والمشاركة، أما ما دون ذلك من الأمور التي تتعلق بنظم الحكم والاقتصاد والسياسات, فهي أمور شائعة بين المواطنين.2- أن المطالبة بالنظام الإسلامي كانت دائما وما تزال تقوم في مواجهة حركة التغريب في المجتمع، وهي لم تقم قط في مواجهة الأقباط.

ويواصل المستشار طارق البشري فيقول: مبلغ علمي أن الأقباط كمواطنين مصريين وككنيسة ومذهب، عانوا من التغريب مثل ما عانى إخوانهم المسلمون، وأن من يرفض النظام القانوني الإسلامي لا يرفضه ترجيحا لنظام قانوني أكثر اتصالا بالبيئة المصرية وأكثر ارتباطا بتاريخ الشعب المصري وتراثه، ولكنه يجري ترجيحا لنظم قانونية وافدة من الغرب، ومع تقرير المساواة وضمانها لا وجه لترجيح نظام وافد بالنسبة للجميع على نظام موروث، عاش في البيئة قرونا وتفاعل مع مكوناتها واستوعب ما استطاع من أعرافها وله اتصال ديني بعقيدة الأغلبية، وينبغي الحذر من مقولة: إن أمن القبطي وضمان وجوده السياسي والاجتماعي، مرتبط بإضعاف إسلامية المسلم؛ لأن وضع المسألة على هذا النحو - حسبما تؤثر بعض الأقلام العلمانية أن تضعها - لن يفضي إلا إلى خداع عقائدي، ثم إن إضعاف الإسلام في مصر لن يتم لحساب الأقباط، إنما هو يتم في الماضي والحاضر والمستقبل لحساب الحضارة الغربية، التي تكتسح قبطية القبطي، فيما تكتسح من ثوابت هذا البلد. إن للمسلمين والقبط معا هدفا كبيرا في الدفاع عن ثوابت عقائدهم وجذورها في هذا البلد ضد غوائل الحضارات الوافدة، وهم يواجهون مخاطر واحدة وعدوا مشتركا واحدا، واجهوه معا في السياسة والاقتصاد، ويواجهونه معا في الفكر والحضارة.

وفي ظني أن بعض العلمانيين ينحون نحوا ضارا عندما يعملون على استغلال وضع غير المسلمين، ويستثمرون قلقهم ليواجهوا بهم الحركات الإسلامية، بدل أن يواجهوا معركتهم الفكرية بأنفسهم، وبدل أن يعملوا من موقع المسئولية إزاء التكوين الشامل للجماعة الوطنية على تنمية أواصر التفاهم بين الفكرية الإسلامية وغير المسلمين؛ فنحن جميعا في مركب واحد، ولن يستطيع فريق منا أن ينفي الآخر، وأن دعم أواصر الجامعة الوطنية مهمة كفاحية يتعين علينا جميعا أن نشارك فيها، وأن ييسر كل فريق على غيره إمكانات توثيقها بدلا من استغلال سلبيات كل فريق للتشنيع عليه وإفساد طريقه لمعالجتها, والوقيعة بين الجماعات الوطنية.

وإن استخراج مبدأ المساواة من الشريعة الإسلامية يكفل ضمانة لا يوفرها ولم يوفرها الفكر العلماني الوافد, بدليل التقلصات التي ما تزال تعاني منها. ومن جهة أخرى فإن لأقباط مصر - خاصة - أن يروا في فقه الشريعة الإسلامية معنى من معاني قوميتهم، وقد استوعب هذا الفقه عادات وأعرافا وضمها إلى رحابه في المعاملات والعلاقات، وتأثر مثقفو الكنيسة القبطية بصياغات فقه الشريعة على نحو ما نرى في كتابات "ابن العسال" الفقيه القبطي في القرن الثالث عشر الميلادي، وليس أضمن للمساواة وأفعل من أن يرى المسلم في تحقيقها إيفاء منه بواجب لدينه عليه، بدل أن توضع كما لو كانت منافية له.

**الإسلام تراث حضاري للمسلمين وغير المسلمين في دار الإسلام:**

على أن هنا أمرا له أهميته، ويجب التنبيه عليه، وهو أن الإسلام بالنظر للمسيحيين العرب بالذات يعتبر تراثا قوميا وحضاريا لهم، فهم وإن لم يؤمنوا به دينا يؤمنون به ثقافة وحضارة، يعتزون بها، ويفخرون بأمجادها وآثارها. وهذا ما جعل بعض المنصفين من المسيحيين في مصر وفي سوريا وغيرها يقول: "أنا مسيحي دينا، مسلم وطنا وثقافة". ولا عجب أن رأينا كثيرا من أدباء النصارى يحفظون القرآن كله أو جله، باعتباره كتاب العربية الأكبر، كما كان السياسي المصري المسيحي الشهير "مكرم عبيد"، وكما حكى عن نفسه الكاتب الأديب د. "نظمي لوقا" في مقدمة كتابه القيم "محمد: الرسالة والرسول" ووجدنا كثيرا من هؤلاء الأدباء، يكتبون عن محمد رسول المسلمين مقالات وقصائد جيدة بوصفه عندهم أعظم شخصية عربية. يقول الشاعر الماروني رشيد الخوري: شغلت قلبي بحب المصطفى وغدت .... عروبتي مثلي الأعلى وإيماني

ويقول أمين نخلة: "الإسلام إسلامان: واحد بالديانة، وواحد بالقومية واللغة، ومن لا يمت إلى محمد بعصبية، ولا إلى لغة محمد، وقومية محمد، فهو ضيف ثقيل علينا، غريب الوجه بيننا. ويا محمد: يمينا بديني ودين ابن مريم, إننا في هذا الحي من العرب نتطلع إليك من شبابيك البيعة، فعقولنا في الإنجيل، وعيوننا في القرآن"! ولا غرو أن وجدنا أيضا بعض القانونيين المسيحيين يدرسون الفقه الإسلامي ويدافعون عنه، ويعتبرونه تراثا تشريعيا للأمة كلها، مسلمين وغير مسلمين، بل وجدنا من زعماء المسيحيين المعدودين من يدعو إلى تبني النظام الإسلامي في السياسة والحكم والاقتصاد والاجتماع.

من أقوال فارس الخوري عن الإسلام:  وأبرز مثل لذلك هو الزعيم السوري الشهير فارس بك الخوري، الذي شغل منصب مندوب سوريا في هيئة الأمم، كما شغل منصب رئيس الوزراء مدة من الزمن. فهذا الأستاذ محمد الفرحاني تلميذه وملازمه وراويته يحكي عنه فيقول: قال لي فارس الخوري: ذات يوم في مجلسه بحضور عدد من زواره ومن بينهم القسيس البروتستانتي "داود متري": "أنا مسيحي، ولكنني أجاهر بصراحة: إن عندنا النظام الإسلامي، وبما أن الدول العربية المتحدة (كان ذلك في عهد الوحدة المصرية السورية واتحادهما مع اليمن)، بأكثريتها الساحقة مسلمة، فليس هناك ما يمنعها من تطبيق المبادئ الإسلامية في السياسة والحكم والاجتماع. "عقيدتي ويقيني أنه لا يمكننا محاربة النظريات الهدامة التي تهدد كلا من المسيحية والإسلام إلا بالإسلام، وإن هذا هو الذي يحد من نشاط الشيوعية ويقضي عليها القضاء المبرم؛ لأن حقائقه تهزم أباطيلها وتدمرها". "فالإسلام هو الدرع الحصينة ضد الشيوعية، وهذا ما صرحت به مرارا وتكرارا، سواء في المحافل الدولية أو في مجالسي الخاصة، فلا حياة للعرب ولا قوة بغير الإسلام, هذا أمر أنا أومن به، ولقد كنت في هيئة الأمم المتحدة منسجما كل الانسجام مع الوفد الباكستاني وغيره من الوفود الإسلامية، وكان الباكستانيون يدافعون عن قضايانا بأشد من الروح التي يدافعون بها عن قضاياهم, إنهم يحبون العربي حبا عظيما بل يقدسونه تقديسا".

ويقول الأستاذ الفرحاني: "قال لي فارس الخوري: هذا هو إيماني, أنا مؤمن بالإسلام وبصلاحه لتنظيم أحوال المجتمع العربي وقوته في الوقوف بوجه كل المبادئ والنظريات الأجنبية مهما بلغ من اعتداد القائمين عليها، لقد قلت ولا زلت أقول: لا يمكن مكافحة الشيوعية والاشتراكية مكافحة جدية إلا بالإسلام، والإسلام وحده هو القادر على هدمها ودحرها. ولقد نقلت هذا الكلام في حينه إلى الأستاذ محمد المبارك عميد كلية الشريعة بجامعة دمشق فقال لي: " من الغريب حقا أن يستهان بأمر الإسلام من قبل بعض أبنائه، ويعمل على إبعاده عن واقع الحياة، في حين يقف أعظم مسيحي في الشرق يجهر بضرورة الأخذ بأحكام الإسلام والعمل بشريعته". والأعجب من ذلك أننا نراه يؤيد قيام حكومة إسلامية قوية حازمة، بل ديكتاتورية لتضرب بشدة على أيدي مروجي الإلحاد والفساد والانحلال فيقول: "نحن بحاجة إلى حكومة حازمة تؤمن بالإسلام كدين ونظام متكامل، وتعمل لتطبيقه، فكما أن الشيوعية تحتاج لديكتاتورية حازمة تشق لها طريق الانتشار والازدهار والثبات, فالإسلام أشد حاجة لمثل ذلك.

ومن ذا الذي يرضى ضميره ويطمئن قلبه إلى سلامة أمته، وكيان بلده، وهو يعلم أن التحلل والفساد منتشران لدرجة يصعب معها صدهما وإيقاف تيارهما، ومن ذا الذي ينكر على المسئولين فيه مكافحة ذلك التحلل وذلك الفساد, بشريعة هي من تلك الأمة وفيها". وفي مناسبة أخرى يبين الأستاذ الخوري فضل التشريع الجنائي الإسلامي في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع، والقضاء على الجريمة والمجرمين فيقول: "تذكرون ولا شك عندما تضعون الموازنة العامة للدولة, المبالغ الطائلة التي تخصص للأمن العام، والشرطة والدرك والمحاكم كرواتب ونفقات. فلو طبق الشرع الإسلامي وقطعت يد في حلب مثلا, وجلد آخر في دير الزور, ورجم ثالث في دمشق، وكذلك في بقية المحافظات، لانقطع دابر هذه الجرائم ولتوفر على الدولة ثلاثة أرباع هذه الموازنة". واستدرك الأستاذ فارس الخوري بقوله: "في العهد العثماني كان في دمشق ثلاث محاكم شرعية وصلحية تنظر في الدعاوى الجزائية والبدائية، وكان قضاة هذه المحاكم يقضون أغلب أوقاتهم في مراكز عملهم بدون عمل, فإذا قسنا ذلك الظرف وقارناه بظرفنا الحالي وجدنا أن السبب في كثرة المحاكم اليوم يعود إلى تدني الأخلاق، وانتشار الفساد، وعدم الاكتراث بما تفرضه الدولة من عقوبات غير رادعة ولا زاجرة؛ لعدم تطبيق التشريع الإسلامي في الحكم".

ولقد انتبه هذا السياسي الكبير إلى علاقة العرب بالعالم الإسلامي، وما لهم من رصيد كبير لدى الشعوب المسلمة ينبغي الحرص عليه والاستزادة منه، فكان يقول: "إننا نستطيع أن نثير بهذا الإسلام قوى خطيرة جبارة، ليس في العالم الإسلامي فحسب، وإنما في جميع أقطار الدنيا، فالمسلمون بروابطهم الدينية الوثيقة واتجاههم نحو قبلة واحدة وإيمانهم بكتاب واحد وعملهم بسنة نبي واحد؛ إنما هم يشكلون أمة واحدة متماسكة، مفروض بها أن تتعاون على البر والتقوى، والعدل والإحسان، وإن لم تكن كذلك تختفي عنها صفة الإسلام، هذه الأمة الإسلامية إذا ما أثيرت بأفرادها العاطفة الدينية بشكل جيد، وأحسن تسييرها فباستطاعتها أن تغير مجرى التاريخ".

ومما لفته إلى هذا الأمر ما لمسه من حماس المندوبين الإسلاميين في هيئة الأمم للقضايا العربية؛ فقد شهد مرة حفلا أقيم لتكريم رئيس أندونيسيا ورفقائه, فلما وصل ضيف الشرق الرئيس الأندونيسي، ومن معه من وزراء وسفراء أندونيسيين فوجئ فارس بك بأنهم يحدثونه باللغة العربية الفصحى فعجب وسألهم أين تعلموا اللغة العربية؟ فأجابوه بأنهم تعلموها في أندونيسيا، حيث تقوم ألوف من المدارس العربية المختصة بتعليم اللغة العربية؛ فقد جعلت اللغة العربية لغة التدريس الأساسية لجميع العلوم. فأعجب فارس بك جدا بما سمع وخاطب الحاضرين من المدعوين العرب قائلا: "ما أعظم رصيد الأمة العربية الثقافي في البلاد الإسلامية، وما أجدرنا نحن العرب - المسيحيين منا والمسلمين - أن نعض بالنواجذ على صلاتنا بالأقطار الإسلامية، وأن نوثق علاقاتنا بمئات الملايين من سكانها الذين يكنون لنا أصدق مشاعر الحب والولاء، فإن لنا بذلك فوائد عظيمة ثقافية وسياسية واقتصادية، وإن من واجب الأمة العربية أن تسعى إلى هذه الحقيقة وتعرف كيف تفيد من هذه الكنوز الثمينة المدخرة لنا في أقطار العالم الإسلامي".

ونسجل هنا ما كتبته مجلة "الدعوة" القاهرية في عددها الصادر في ربيع الأول سنة 1397هـ تحت عنوان "المسيحيون في مصر والحكم بشرع الله", فقد وجهت بعض الأسئلة إلى بعض أهل الفكر من ممثلي الطوائف المسيحية في مصر، فكانت إجاباتهم امتدادا لما نقلناه عن الزعيم السوري فارس الخوري. قالت الدعوة: "وربما انبعثت أصوات هنا أو هناك تتساءل: وماذا عن الأقليات في مجتمع يطبق شرع الله؟ وربما كان السؤال ليس له ما يستدعيه فشرعة الله لكل خلق الله: عدل وإنصاف وصون للمال والعرض والحياة، ومع ذلك توجهت "الدعوة" بأسئلة محددة إلى إخواننا أهل الرأي الممثلين للطوائف المسيحية في هذا البلد، تستطلع رأيهم في تحكيم شرع الله، وهجر كل القيم والقوانين والنظريات الوضعية.

وقد وجهت "الدعوة" سؤالين محددين: 1.  إذا كان الإسلام والمسيحية ملتقيين في تحريم الزنا مثلا ومحاربته، فهل عندكم مانع في تطبيق حد الزنا، وبقية الحدود الإسلامية الأخرى على من استوجب إقامتها عليه في المجتمع المصري، وهل ترى في تطبيقها ما يمس حقوق المسيحيين أو يضايقهم؟ 2.    من خلال دراستكم للتاريخ ماذا ترون في حكم الإسلام بالنسبة للأقليات من ناحية العبادة والأموال والأعراض؟ عن السؤال الأول يجيب الكاردينال اسطفانوس بطريرك الأقباط الكاثوليك:

"الأديان السماوية تشير إلى تجريم القتل و الزنا، وإلى المحبة، والمعروف أن من يحب الله يجب أن يحب أخاه، ومن يدعي أنه يحب الله ولا يحب أخاه فهو كاذب، فالقتل والزنا والسرقة إلى آخر المنكرات ضد المحبة؛ لأن الله خلق الإنسان ليكون مستقيما غير منحرف، ويستفيد من التعاليم الإلهية، ولذلك فالذي يشذ عن نظام الله وتعاليمه - بعد أن تكفل له أسباب العيش ومستلزماته - يجب أن تطبق عليه حدود شريعة الله ليرتدع ويكون عبرة لغيره، وحتى لا تعم الفوضى عندما يقتل أحد أخاه ولا يقتل، أو يسرق ولا تقطع يده، أو يزني ولا يقام عليه حد الزنا، وهذا ما وجدناه في القوانين الوضعية التي تجامل الناس وتلتمس لهم مختلف الأعذار، مما جعل المجتمع غير آمن على نفسه أو ماله أو عرضه، وأعود فأكرر إن تطبيق حدود الشريعة الإسلامية ضروري على الشخص وعلى المجتمع حتى تستقيم الأمور وينصلح حال الناس، وليس في تطبيقها - أبدا - ما يمس حقوق المسيحيين أو يضايقهم".

كما يجيب غبطة الكاردينال عن السؤال الثاني فيقول: "إن الذي يحترم الشريعة الإسلامية يحترم جميع الأديان، وكل دين يدعو إلى المحبة والإخاء، وأي إنسان يسير على تعاليم دينه لا يمكن أن يبغض أحدا أو يلقى بغضا من أحد، ولقد وجدت الديانات الأخرى - والمسيحية بالذات - في كل العصور التي كان الحكم الإسلامي فيها قائما بصورته الصادقة، ما لم تلقه في ظل أي نظام آخر، من حيث الأمان والاطمئنان في دينها ومالها، وعرضها وحريتها".

أما الأنبا غريغوريوس أسقف البحث العلمي والدراسات العليا اللاهوتية بالكنيسة القبطية وممثل الأقباط الأرثوذكس، فيجيب عن السؤال الأول السابق قائلا: "إن تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في مصر أمر لا شك فيه ولا اعتراض عليه، فالشرائع السماوية نور وهداية للبشر، ونحن نؤمن أن الدين لم يعط للناس إلا ليكون عونا لهم، لتصير حياتهم به أفضل ما تكون بغيره، والهدف من الوحي الإلهي تحديد الطريق الذي يساعد الإنسان على أن يعيش بمبادئ الدين سعيدا كريما". وقال: "إن موضوع تطبيق الحدود السماوية في نظري يجب أن نتناوله من شقين:

1.  شق التوجيه والحض على الفضيلة والتمسك بالقيم الروحية الدينية، ولكي يجدي هذا لا بد من إصلاح الأسرة حتى تستقيم العلاقة بين أفرادها، والاهتمام بتعليم الدين بجميع مراحل التعليم عن طريق المدرسين الأكفاء المنتقين لهذه الرسالة علما وقدوة، فالدرس هو المدرس! كما يجب صرف مكافآت للمدرسين الذين يؤدون واجبهم في هذا المجال بأمانة، وكذلك للطلاب الذين ينبغون في مادة الدين، ولكي تثمر هذه المادة في تقويم النشء والشباب يجب ألا ننسى دور وسائل الإعلام من إذاعة وتليفزيون وسينما، حيث يجب أن تتضمن بث الدعوة الروحية بين الشباب وتقديم الأمثلة والنماذج الحية من الماضي والحاضر، وتبغيض الناس في الشر وتنفيرهم من الرذيلة عن طريق التلميح من غير عرض لصور الخطيئة الفاضحة التي تستثير الشباب وتغريهم على الخطيئة.

2.   جانب الردع والعقاب والمنع لما يتعارض مع مبادئ الدين والفضيلة والقيم الروحية, وهذا ما تتولاه الحدود السماوية التي شرعت لردع المستهترين ومعاقبتهم ليكونوا عظة لأنفسهم وعبرة لغيرهم". وأضاف الأنبا غريغوريوس قائلا: "رغم أن الديانة المسيحية ليس في نصوصها قطع يد السارق أو قتل القاتل.. إلخ، إلا أننا كمسيحيين لا نعارض في تطبيق حدود الشريعة الإسلامية في مصر، إذا كانت هذه رغبة إخواننا المسلمين، وفي نظري أن هذا لن يتحقق كما يجب إلا إذا ضمنا للقضاء سيادته الكاملة التي تعطي له حرية التحقيق الشامل والتقصي للجريمة وأسبابها". أما السؤال الثاني فيجيب عنه أسقف البحث قائلا: "لقد لقيت الأقليات غير المسلمة - والمسيحيون بالذات - في ظل الحكم الإسلامي الذي كانت تتجلى فيه روح الإسلام السمحة كل حرية وسلام، وأمن في دينها، ومالها، وعرضها".

أما القس برسوم شحاتة وكيل الطائفة الإنجيلية في مصر فكان رده على السؤال الأول: "إن الأديان كافة تحرم الجريمة، والنفس الإنسانية يجب أن تعالج من الوقوع في الجريمة وقبل الوقوع، بكل وسائل الإصلاح والتربية الجادة القائمة على إحياء القيم الروحية وسريانها في النفوس، والارتباط بالشرائع السماوية في إرشادها وهديها، أما النفوس المتحجرة والقلوب القاسية التي لا يجدي معها النصح والإرشاد والتوجيه, فهذه تعتبر شاذة وجرثومة في جسم المجتمع يجب إنقاذه منها, وهنا لا بد من تطبيق حدود الشريعة الإسلامية لتحقيق العدالة والسلام والحب في المجتمع، ويطالب - في نظري - بدقة التنفيذ الجاد لهذه الحدود وزير الداخلية، الذي يمثل سلطة الأمن شخصيا، مع ضرورة أن تعود للقضاء سيادته وحرمته التي تعطيه الحرية الكاملة في البحث والتقصي عن كل حادثة أو جريمة".

ويضيف وكيل الطائفة الإنجيلية مجيبا على السؤال الثاني بقوله: "في كل عهد، أو حكم إسلامي التزم المسلمون فيه بمبادئ الدين الإسلامي كانوا يشملون رعاياهم من غير المسلمين - والمسيحيين على وجه الخصوص - بكل أسباب الحرية والأمن والسلام، وكلما قامت الشرائع الدينية في النفوس بصدق بعيدة عن شوائب التعصب الممقوت والرياء الدخيلين على الدين، كلما سطعت شمس الحريات الدينية والتقي المسلم والمسيحي في العمل الإيجابي والوحدة الخلاقة". نضيف إلى هذه الأجوبة الواضحة من رؤوس الأقباط في مصر، ما دلت عليه الأرقام في "استطلاع الرأي" الذي نظمه - كدراسة ميدانية - "المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية" بمصر حول "تطبيق الشريعة الإسلامية" في مصر، والذي شارك في الإجابة على أسئلته مسلمون ومسيحيون. فكانت هذه الأرقام ذات الدلالة الحاكمة: مع "التطبيق الفوري" للشريعة الإسلامية زادت نسبة المسيحيين عن المسلمين (32 إلى 31%)؟!

ومع تطبيق أحكام الشريعة على الجميع، بصرف النظر عن اختلاف الدين زادت نسبة المسيحيين عن المسلمين (71 إلى 96%)؟! وكان تعليل الإجابات: "إننا مجتمع واحد, وهذه الجرائم حرمها الله على كل الناس, ولا فرق بين المسلم والمسيحي أمام القانون, ولأننا دولة إسلامية" .ثم.. ها هو رأس الكنيسة القبطية وبابا الأقباط الأرثوذكس الأنبا شنودة يقول: "إن الأقباط في ظل حكم الشريعة يكونون أسعد حالا وأكثر أمنا، ولقد كانوا كذلك في الماضي، حينما كان حكم الشريعة هو السائد, نحن نتوق إلى أن نعيش في ظل: "لهم ما لنا وعليهم ما علينا", إن مصر تجلب القوانين من الخارج - حتى الآن - وتطبقها علينا، ونحن ليس عندنا ما في الإسلام من قوانين مفصلة، فكيف نرضي بالقوانين المجلوبة، ولا نرضي بقوانين الإسلام"؟!

ثم يقول د. يوسف القرضاوي عن أسباب تحريك الفتنة الطائفية: إن من الأسباب العميقة للفتنة الطائفية التي تبرز بين حين وآخر: عدم تحكيم الشريعة الإسلامية التي تؤمن الأغلبية بأنها ملتزمة بها دينا، وأن ذلك جزء من إيمانها الذي لا خيار لها فيه. وعدم هذا التحكيم أو التطبيق يخلق شعورا بالتوتر لدى الإنسان المسلم الغيور على دينه، الحريص على إرضاء ربه، وهذا التوتر يظل ينمو ويقوى كلما شعر المسلم باتساع المسافة وعمق الهوة بين عقيدته وواقعه، حتى ينفجر في صورة اضطرابات أو فتن طائفية. وقد يذكي هذا التوتر ويؤججه: اعتقاد بعض المسلمين أن الأقلية غير المسلمة وراء هذا الإعراض عن الشريعة, وربما أكد هذا كتابات بعض هؤلاء، وتصريحات آخرين منهم، من شأنها أن تصب الزيت على النار.

إن من غير المقبول ولا الممكن أن نطالب المسلمين أن يتنازلوا عن دينهم ويتخلوا عن عقيدتهم، حتى يطمئن مواطنوهم من غير المسلمين, كما أنه - في المقابل - لا يجوز أن يطلب من غير المسلمين أن يلغوا شخصيتهم الدينية، ويفنوا في الأكثرية. ومن الخير لغير المسلمين أن يكون المسلمون مستمسكين بإسلامهم مؤتمرين بأمره منتهين عن نواهيه، وبهذا يعتبرون برهم والإقساط إليهم دينا يدينون لله به، ويلقون الله عليه، ولا يجيزون لأنفسهم - في ظل الدين - ظلمهم أو الإساءة إليهم بوجه من الوجوه، حتى الجدال يجب أن يكون بالتي هي أحسن.

ولأن يتعامل المسيحي - مثلا - مع مسلم يراقب الله في كل أعماله وعلاقاته، خير له بمراحل من التعامل مع ملحد أو فاسق، لا يرجو لله وقارا، ولا يحسب للآخرة حسابا, وأيضا من الخير للمسلمين أن يكون مواطنوهم من أهل الكتاب، مستمسكين بتعاليم دينهم التي تحث على السماحة والمحبة والزهد والإيثار، وتربط الإنسان المسيحي بملكوت السموات لا بشهوات الأرض. ولهذا نحن نرحب ونفسح صدورنا للتدين الخالص، لا للطائفية البغيضة. التدين تعلق بالحق، والطائفية تعصب للباطل. التدين يجمع ويبني، والطائفية تفرق وتهدم. التدين همه النجاة بالنفس من الغرق، والطائفية همها إغراق الآخرين ([[1200]](#footnote-1200)).

**ثالثا. الحكم الإسلامي خير للنصارى من الحكم العلماني:**

إن الإسلام أصلح من غيره لكل المجتمعات مهما كان فيه من غير المسلمين، وإنه لآمن على نفوسهم وأموالهم وأعراضهم، وحتى أديانهم أن يحكموا بالإسلام الذي لا يجور على غيره، حتى إن خالفه في العقيدة. إن المسيحي الذي يقبل أن يحكم حكما علمانيا لا دينيا، لا يضيره أن يحكم حكما إسلاميا. بل إن المسيحي الذي يفهم دينه ويحرص عليه حقيقة، ينبغي أن يرحب بحكم الإسلام؛ لأنه حكم يقوم على الإيمان بالله، ورسالات السماء، والجزاء في الآخرة، كما يقوم على تثبيت القيم الإيمانية والمثل الأخلاقية التي دعا إليها الأنبياء جميعا، ثم هو يحترم المسيح وأمه والإنجيل، فكيف يكون هذا الحكم بطابعه الرباني الأخلاقي الإنساني مصدر خوف أو إزعاج لصاحب دين يؤمن بالله ورسله واليوم الآخر؟!على حين لا يزعجه حكم لا ديني علماني يحتقر الأديان جميعا ولا يسمح بوجودها - إن سمح - إلا في ركن ضيق من أركان الحياة؟!

من الخير للمسيحي المخلص أن يقبل حكم الإسلام ونظامه للحياة، فيأخذه على أنه نظام وقوانين ككل القوانين والأنظمة، ويأخذه المسلم على أنه دين يرضي به ربه، ويتقرب به إليه, ومن هنا رحب العقلاء الواسعو الأفق من المسيحيين بالنظام الإسلامي بوصفه السد المنيع في وجه المادية الملحدة التي تهدد الديانات كلها. ونود هنا أن نصحح خطأ يقع فيه الكثيرون، وهو الظن بأن القوانين الوضعية المستوردة من الغرب المسيحي قوانين لها رحم موصولة بالمسيحية، فهذا خطأ مؤكد، فالدارسون لأصول القوانين ومصادرها التاريخية يعرفون ذلك جيدا، بل الثابت بلا مراء أن الفقه الإسلامي أقرب إلى المسيحية والمسيحيين في أوطاننا من تلك القوانين؛ لأصوله الدينية من ناحية، ولتأثره بالبيئة المحيطة التي هم جزء منها من ناحية أخرى، ومن ناحية ثالثة فإن الحكم العلماني لا يرضي كل المواطنين.

وعليه فالحكم الإسلامي خير للمسيحيين من الحكم العلماني، لمتعصب الذي يحارب كل الأديان ([[1201]](#footnote-1201)).إن الواقع يشهد لصلاح الشريعة الاسلامية أكثر من الحكم العلماني، ويستدل على ذلك بإخفاق العلمانيين في سياسة البلاد التي أعرضت عن الشريعة إعراضا تاما، وأعلنت علمانيتها الكاملة؛ فلم تجن من وراء ذلك إلا الخيبة و التفسخ والإخفاق في شتى مجالات الحياة. وأبرز مثال لذلك دول تركيا العلمانية؛ تركيا أتاتورك الذي خلع البلد المسلم من شريعته بالحديد والنار، وأجبره على السير في طريق الغرب حذو النعل بالنعل، وعارض قطعيات الشرع الإسلامي معارضة ظاهرة، فلم تربح تركيا من وراء ذلك إلا بقاءها ذيلا للمعسكر الغربي في تشريعها وسياستها واقتصادها، بعد أن كانت قوة عالمية لها وزنها ولها خطرها، وها هي الآن تمزقها الصراعات بين اليمين واليسار، والولاءات بين الغرب والشرق، ويحاول المخلصون من أبنائها مستميتين أن يعودوا بشعبهم إلى ما يؤمن به ويستكن في أعماقه، من احترام الإسلام، وحب الإسلام، وشريعة الاسلام ([[1202]](#footnote-1202)).

**الخلاصة:** شريعة الإسلام تصلح للتطبيق في كل مكان؛ إذ إن لها مؤهلات تؤهلها لصلاحية التطبيق في كل زمان ومكان؛ منها شيوع العدل فيها، والمساواة بين الناس بلا اعتراف بفوارق أو طبقات، ومنها التكافل الاجتماعي الذي يشمل أفراد الدولة المسلمة، ومنها التسامح مع المخالفين، ومنها حرية الرأي حتى يوجه العالم الحاكم، ومنها أنها شريعة تقيم حضارة زاهرة من العلم والإيمان، ومنها أنها تسوي بين الرجل والمرأة في أغلب الأحيان، و منها أنها تقيم للحرية أساسا متينا فيها من الشورى وتقييد سلطة الحكام، ومساءلتهم واستجوابهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر والنصيحة لهم ولعامة الناس.

   إن ما جاء به الإسلام وكان موضع ارتياب واتهام من خصوم الشريعة فيما مضى صار الآن موضع امتداح ولجأ إليه الغرب أنفسهم كتشريع الطلاق، وتحريم الربا. فترات حكم المسلمين بالشريعة يثبت التاريخ لنا أنها كانت أنصع صفحات في الحكم من حيث العدل، والرحمة، وشيوع الخير: ومنها فترات حكم عمر بن عبد العزيز، والسلطان نور الدين محمود الملقب بالشهيد، وصلاح الدين الأيوبي وغيرهما. الإسلام دين السماحة، فهو لا يفرض عقيدته على غيره, إنما من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، كما أنه يحسن معاملة غير المسلمين وذلك بشهادة النصارى أنفسهم على ذلك.

وقد أطلق الإسلام على اليهود والنصارى - إن كانوا يعيشون مع المسلمين في بلد إسلامي - اسمين يوحيان بمعان كريمة هما: "أهل الكتاب" و"أهل الذمة" وفيهما إشارة بأنهم في الأصل أصحاب كتاب سماوي، وبأن لهم ذمة الله وذمة رسوله, أي عهدهما، مما يوحي أنهم لن يؤذوا ولن تهدر حقوقهم أو تخدش حرماتهم. هذا كله غير الأحاديث التي تحرم قتل المعاهدين، أو ظلمهم أو سلبهم حقا من حقوقهم, وقد شهد النصارى على سماحة الإسلام منذ فتح عمرو بن العاص لمصر، وحتى عصرنا هذا. الحكم العلماني البديل عن الحكم الإسلامي هو حكم مشوب بالكثير من الفتن الطائفية، ومحاربة الأديان، كما أن تاريخه مملوء بالمذابح والتعصب الممقوت؛ ومن ثم فإن الحكم الإسلامي خير من الحكم العلماني للجميع؛ مسلمين ومسيحيين.

**البحث الرابع: معالجة الإسلام لمشكلة الرق وتضييقه للاسترقاق**

**الإسلام قد أيّد نظام الرق والاسترقاق، ولم يتعرض له بأكثر مما تعرضت له المسيحية، بل يدّعون أن الإسلام لم يحظر الرق والاسترقاق، فأباح أن يتخذ المسلمون الإماء والجواري والعبيد، وعليه فإن الإسلام في زعمهم قد أجازه وعمل على نشره، فالرق معضلة إسلامية([[1203]](#footnote-1203)).**

**أولا. التاريخ والقوانين والتشريعات في مختلف الحضارات والديانات والواقع العملي، كلها يشهد بأنه لا وجه للمقارنة بين نظرة الإسلام للرق، وبين نظرة غيره من الديانات:**

إننا إذا اطلعنا على معاملة الإسلام للرق والرقيق سنعرف أن الإسلام بتشريعاته ومبادئه قد كفل " زوال أثر الرق عمليا، وذلك بمحو الفوارق والتوصية بالأرقاء. وأبرز ألوان المعاملة التي أتاحها الإسلام للأرقاء هي أن الرق يتصل بالعمل الجسماني، ولا يتصل بالعقل والفكر، فالرقيق يعمل لسيده ويطيعه في حدود هذا العمل، ولكنه حر في تفكيره يعتنق الدين الذي يرضيه، فلا يجوز منه أن يرتكب إثما أو يقتل نفسا بغير حق، وقد عد العرب في مطلع الإسلام هذا التفكير الذي يقضي بتحرير عقل الأرقاء ثورة عارمة، وقتلوا عبيدهم وعذبوهم حينما صاح هؤلاء العبيد في وجوه سادتهم قائلين: لقد أعتقنا الإسلام وليس لكم سلطان على عقولنا، سلطانكم محدود بالأعمال الجسمانية التي لا تنافي الدين أو الخلق. وفي ذلك يقول ابن القيم: والسيد لا حق له في ذمة العبد، ولا في إنسانيته، وإنما حقه في بدنه"([[1204]](#footnote-1204)) . إن الحضارة الإسلامية قدمت نموذجا فريدا في معاملة العبيد، فكان منهم العلماء، كسالم مولى أبي حذيفة، والأمراء كسلمان الفارسي أمير المدائن، وزيد بن حارثة قائد جيش المسلمين في مؤتة، وبلال خازن بيت المال الذي يقول عنه الخليفة عمر بن الخطاب: (أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا).

**إن الإسلام لم يُقِر الرقَّ إلا في صورة تؤدي هي نفسها إلى القضاء عليه بالتدريج** ([[1205]](#footnote-1205)).

ظهر الإسلام في عصر كان نظام الرق فيه دِعامةً ترتكِز عليها جميع نواحي الحياة الاقتصادية، وتعتمد عليها جميع فروع الإنتاج في مختلف أمم العالم، فلم يكن من الإصلاح الاجتماعي في شيء أن يحاول مشرِّع تحريمه تحريمًا باتًّا لأول وهلة؛ لأن محاولة كهذه كان من شأنها أن تُعرِّض أوامر الشرع للمخالَفة والامتهان. وإذا أتيح لهذا المشرِّع من وسائل القهر والقوة ما يَكفُل به إرغام العالم على تنفيذ ما أمر به، إنه بذلك يُعرِّض الحياة الاجتماعية والاقتصادية لهزةٍ عنيفة، ويؤدي تشريعه إلى أضرار بالغة، لا تقل في سوء مغبَّتِها عما تتعرَّض له حياتنا في العصر الحاضر إذا أُلغي بشكل فجائي نظام البنوك أو الشركات المساهِمة، أو حرِّم استخدام العمال وقضي على كل مالك أن يعمل بيده، أو يبطل استخدام السكك الحديدية أو استخدام البخار، فالرقيق كان بخار الآلة الاقتصادية في تلك العصور. فإقرار الإسلام للرق كان إذًا تحت تأثير ضرورات اجتماعية واقتصادية قاهرة ([[1206]](#footnote-1206)).

**الوسائل التي اتخذها الإسلام لتصفية الرق:** لذلك أقرَّ الإسلام الرق، ولكنه أقرَّه في صورة تؤدي هي نفسها إلى القضاء عليه بالتدريج بدون أن يُحدِث ذلك أي أثرٍ سيئ في نظام المجتمع الإنساني، بل بدون أن يشعر أحد بتغيُّر في الحياة، والوسيلةُ التي ارتضاها للوصول إلى هذه الغاية من أحكم الوسائل، وأبلغها أثرًا، وأصدقها نتيجة، وهي تتلخَّص في مسلكين: أحدهما: تضييق الروافد التي تمد الرق وتُغذِّيه وتكفُل بقاءه، بل العمل على تجفيفها تجفيفًا كاملاً.

والآخر: توسيع المنافذ التي تؤدي إلى العتق والتحرير، وبذلك أصبح الرقُّ أشبه شيء بجدول كثرت مصبَّاته، وانقطعت عنه منابعه التي يستمِد منها الماء، وخليق بجدول هذا شأنُه أن يكون مصيره إلى الجَفاف، وبذلك كفَل الإسلام القضاء على الرق في صورة سليمة هادئة، وأتاح للعالم فترة للانتقال يتخلّص فيها شيئًا فشيئًا من هذا النظام، ونذكُر هذين المسلكين على حدة فيما يلي مختصرًا ([[1207]](#footnote-1207)).

**تضييق الإسلام لروافد الرق:** كانت روافد الرق في العصر الذي ظهر فيه الإسلام كثيرة متنوِّعة، يرجع أهمها إلى ثمانية روافد:

**أحدها:** انتماء الفرد إلى شَعب مُعين أو طبقة معيَّنة، فمجرد هذا الانتماء كان يجعله رقيقًا في نظر شعوب كثيرة، من بينها العبريون واليونان والرومان والهنود.

**وثانيها:** الحرب بجميع أنواعها، فكان الأسير في حرب أهلية أو خارجيَّة لا يخرج مصيره عن القتل أو الاسترقاق.

**وثالثها:** القرصنة والخَطف والسَّبي، فكان ضحايا هذه الاعتداءات يُعامَلون معاملة أسرى الحرب فيُعرَض عليهم الرق، وهذه وسيلة مشروعة، حتى لقد كانت بعض الحكومات نفسها تزاوِلها وتقف على هذا النشاط قِسمًا من أسطولها كما كان الشأن في أثينا في عهد صولون.

**ورابعها:** ارتكاب بعض الجرائم الخطيرة كالقتل والسرقة والزنا، فكان يُحكم على مرتكِبِ واحدة منها بالرقِّ لمصلحة الدولة أو لمصلحة المجني عليه أو أسرته.

**وخامسها:** عجز المَدين عن دفْع دَينه في الموعد المحدَّد لدفعه، فكان يُحكَم عليه بالرق لمصلحة دائنه، ودهاقنة هذا هم اليهود ومخترعوه.

**وسادسها:** سلطة الوالد على أولاده، فكان يُباح له أن يبيع أولاده ذكورهم وإناثهم في بعض الشعوب، وإناثهم فقط في شعوب أخرى، ببعض قيودٍ حدَّدتها القوانين، وخاصة في العِوَز والعُسرة.

**وسابعها:** سلطة الشخص على نفسه، فكان يُباح للعِوَز أن يتنازَل عن حريَّته ويبيع نفسه لقاء ثمن معين.

**وثامنها:** تناسُل الرقيق، فكان ولد الأَمَة يولَد رقيقًا، ولو كان أبوه حرًّا، ولو كان أبوه السيد نفسه.

وكانت هذه الروافد تَقذِف كل يوم في تيار الرق بآلاف مؤلَّفة من الأنفس، حتى إن عدد الرقيق كان يزيد على عدد الأحرار زيادة كبيرة في شعوب كبيرة، من بينها العبريون والرومان وعرب الجاهلية، جاء الإسلام وروافد الرق بهذه الكثرة والغزارة والقوة**، فحرَّمها جميعًا ما عدا رافدين اثنين، وهما: رق الوراثة: وهو الذي يُفرَض على من تلِده الجارية. ورق الحرب: وهو الذي يُفرَض على الأسرى، وعمَد إلى هذين الرافدين نفسيهما فقيَّدهما بقيود تكفُل نضوبَ مَعِينهما بعد أمدٍ غير طويل** ([[1208]](#footnote-1208)).

**تقييد الإسلام لرق الوراثة:** فمن أهم القيود التي قيَّد بها رقَّ الوراثة أنه استثنى منه أولاد الجواري من مواليهم، فقرَّر أن مَن تأتي به الجارية من سيدها يولَد حرًّا، وإذا لاحظنا أن الغالبَ في أولاد الجواري أن يكونوا من مواليهن أنفسهم؛ لأن الأغنياء ما كانوا يقتنون الجواري إلا لمتعتهم الخاصة، تبيَّن لنا أن هذا القيد الذي قيَّد به الإسلام رقَّ الوراثة، وانفرد به من بين جميع الشرائع التي كانت تبيح الرق - كفيلٌ بوقف العمل على هذا الرافد نفسه ونضوب مَعِينه بعد أمدٍ غير طويل([[1209]](#footnote-1209))، وقد استثنى الإسلامُ كذلك من هذا المورد من تأتي به المدبَّرة والمكاتبة وأم الولد بعد التدبير والمكاتبة والاستيلاد، على ما سيأتي.

**تقييد الإسلام لرق الحرب:** ومن أهم القيود التي قيد بها المورد الثاني، وهو رقُّ الحرب، أنه استثنى منه الذين يؤسَرون في حرب بين طائفتين من المسلمين، فهؤلاء لا يُضرَب عليهم الرق، سواء أكانوا من الطائفة الباغية أم من الطائفة الأخرى[[1210]](#footnote-1210). أما الحروب الأخرى، وهي التي تكون بين المسلمين وغيرهم، فلا تؤدِّي إلى رق من يؤسرون فيها إلا بشروط كثيرة، من أهمها أن تكون الحرب مشروعة؛ أي: يُجيزها الإسلام، وتُنفَّذ وَفْق قوانينه، ويُعلنها خليفةُ المسلمين، فإذا لم تكن كذلك، فإنها لا تؤدي إلى رقِّ مَن يؤسرون فيها، وحتى مع توافُر هذه الشروط، فإن الإسلام لا يجعل الرقَّ نتيجة لازمة للأسر، بل يُبيح للإمام أن يَمُن على الأسرى بدون مقابل، أو يُطلِق سراحَهم في نظير فدية أو عمل يؤدونه، أو في نظير أسرى من المسلمين عند العدو، أو في نظير جزية تُفرَض على رؤوسهم ([[1211]](#footnote-1211))، بل إن القرآن قد تحاشى أن يذكر هذا من بين الأمور التي يباح للإمام أن يُعامِل بها الأسرى، واقتصَر على ذكر المَنِّ أو الفِداء، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ [محمد: 4]، وفعْلُ الرسول في غزواته يدلُّ على إيثاره المنِّ أو الفِداء على الاسترقاق، ومن هنا يظهر أن الإسلام قد سلَك حيالَ رقِّ الحرب المسلَك نفسه الذي سلكه حيال رقِّ الوراثة، فقد قيَّده بقيود تكفُل القضاء عليه، فهو لم يجعله نتيجة لازِمة للأسر، ولا يكون إلا عند المعاملة بالمِثل؛ أي: عندما يَسترِقُّ الأعداء أسرى المسلمين، فلإمام المسلمين أن يسترقَّ أسرى الأعداء، وهو مسلَك لم يرغب فيه الإسلام، بل رغَّب في غيره وفضَّله عليه([[1212]](#footnote-1212)).

**هذا ما فعله الإسلام حيال روافد الرق: ألغاها جميعًا، ما عدا رافدين اثنين: قيَّدهما بقيود تكفل نضوب معينهما.**

**النظام البشع والمعاملة الوحشية للرقيق :** ويتضح ذلك إذا تتبعنا تاريخ الرق والاسترقاق في مختلف بقاع العالم : في مصر والصين([[1213]](#footnote-1213)) والهند وفارس وفي اليونان: كان استعباد البشر للبشر مطلقا وبكثرة، وكان قراصنتهم يتخطفون أبناء الأمم الأخرى في مختلف السواحل، ويبيعونهم في أسواق أثينا وغيرها، وكانت تقام للعبيد أسواق النخاسة؛ فامتلأت بيوت الإغريق بالإماء والعبيد.

وقد قسم الفلاسفة اليونان الجنس البشري قسمين: حر بالطبع، ورقيق بالطبع، وقالوا: إن الثاني ما خلق إلا لخدمة الأول، وإن عليه أن يقوم بالأعمال الجسمانية، ويقوم الجنس اليوناني - وهو الحر بالطبع - بالأعمال الفكرية والإدارية والمناصب المهمة. ويرى أفلاطون في الجمهورية الفاضلة حرمان العبيد من حق المواطنة، وإجبارهم على الطاعة، والخضوع للأحرار من سادتهم. و يوافقه تلميذه أرسطو على ذلك، فهو يجعل كلمة "المواطن" مرادفة لكلمة "حر" ويرى أن وظيفة العبيد تحصيل الثروة الضرورية للأسرة والقيام على خدمتها. عند الرومان: ومراجعة بسيطة للحالة التي كان يعيش عليها الأرقاء في الإمبراطورية الرومانية - كفيلة بأن ترينا النقلة الهائلة التي نقلها الإسلام للرقيق، حتى لو لم يكن قد عمل على تحريره وهذا غير صحيح ، فقد كان الرقيق في عرف الرومان شيئا - لا بشرا - لا حقوق له ألبتة، ولكن كان عليه كل ثقيل من الواجبات.

ولنعلم أولا من أين كان يأتي الرقيق؟ لقد كان يأتي من طريق الغزو، ولم يكن هذا الغزو لفكر أو لمبدأ؛ وإنما كان سببه الوحيد شهوة إذلال واستغلال الآخرين واستغلالهم وتسخيرهم لمصلحة الرومان. فلكي يعيش الروماني عيشة البذخ والترف، ويستمتع بالحمامات الباردة والساخنة والثياب الفاخرة وأطايب الطعام من كل لون، ويغرق في المتاع الفاخر من: خمر ونساء ورقص وحفلات ومهرجانات، كان لا بد من استعباد الشعوب الأخرى وامتصاص دمائها. ومصر مثل لذلك حين كانت في قبضة الرومان، قبل أن يخلصها الإسلام من ذل العبودية، إذ كانت سلة قمح للإمبراطورية وموردا للأموال، في سبيل هذه الشهوة الفاجرة كان الاستعمار الروماني، وكان الرق الذي نشأ عن الاستعمار.

أما الرقيق فقد كانوا أشياء ليس لها كيان البشر ولا حقوق البشر، كانوا يعملون في الحقول وهم مصفدون في الأغلال الثقيلة التي تكفي لمنعهم من الفرار, ولم يكونوا يطعمون إلا إبقاء على وجودهم من أجل العمل فقط، وكانوا في أثناء العمل يساقون بالسوط. ولكن الشناعة الكبرى كانت أفظع من ذلك، وفيها الدليل الحاسم على تلك الطبيعة الوحشية التي انطوت عليها نفسية ووجدان ذلك الروماني القديم، والتي ورثها عنه الأوربي الحديث في وسائل الاستعمار والاستغلال. تلك كانت حلقات المبارزة بالسيف والرمح، وكانت أحب المهرجانات إليهم، فيجتمع إليها السادة وعلى رأسهم الإمبراطورـ أحيانا ليشاهدوا الرقيق يتبارزون مبارزة حقيقية، توجه طعنات السيوف والرماح إلى أي مكان في الجسم بلا تحرز ولا احتياط من القتل، بل كان المرح يصل إلى أقصاه، وترتفع الحناجر بالهتاف، والأكف بالتصفيق، وتنطلق الضحكات السعيدة العميقة الخالصة حين يقضي أحد المتبارزين على زميله قضاء كاملا، فيلقيه طريحا على الأرض فاقد الحياة.

والأفظع من ذلك أن السادة كانوا حينما يريدون الترفيه عن أنفسهم يأتون بالعبيد، ويدخلون الواحد تلو الآخر في قفص حديدي به أسد جائع، وكانت دعابتهم في ذلك الترويح أنهم يتلذذون بمنظر العبد وهو يحاول مقاومة الأسد الذي يفترسه دون جدوى، ويشتد المرح، وتعظم الفكاهة بهم عندما يقاوم العبد أطول مدة ممكنة. هذه هي الحضارة الرومانية البشعة، يتلذذ فيها السادة بتعذيب إنسان أعزل يلتهمه الأسد، وينهش لحمه، ويهشم عظامه. وفي روما كانت للرقيق سوق تعرض فيها هذه البضائع للمزاد العلني، ويكون الرقيق عريانا من كل ما يستره: ذكرا كان أم أنثى، كبيرا كان أم صغيرا، ولمن شاء من الناس أن يدنو من هذا اللحم الحي المعروض للبيع فيجسه بيده ويقلبه كيف يشاء، ولو لم يشتره في النهاية. هكذا كان الرقيق في العالم الروماني. ولا نحتاج أن نقول شيئا عن الوضع القانوني للرقيق عندئذ، وعن حقوق السيد المطلق في قتله وتعذيبه واستغلاله دون أن يكون له حق الشكوى، ودون أن تكون هناك جهة تنظر في هذه الشكوى أو تعترف بها، فذلك لغو بعد كل الذي سردناه.

**عند اليهود:** أباحت التوراة الاسترقاق بطريق الشراء أو السبي في الحرب، وجعلت للعبري أن يستعبد العبري إذا افتقر فيبيع الفقير نفسه للغني، أو يقدم المدين نفسه للدائن، حتى يوفي له الثمن، ومن ذلك: "إذا اشتريت عبدا عبرانيا، فست سنين يخدم، وفي السابعة يخرج حرا مجانا". (سفر الخروج 11: 2)، وأباحت التوراة أن يبيع بنته فتكون أمة للعبري الذي يشتريها. أما في الحروب فهو طريق أيسر؛ فقد ورد فيها: " حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح، فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك، فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك. وإن لم تسالمك، بل عملت معك حربا، فحاصرها. وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف. وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة، كل غنيمتها، فتغتنمها لنفسك، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك. هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جدا التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا. وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيبا فلا تستبق منها نسمة ما". (سفر التثنية 20: 10 - 16).

وأقسى من هذا الجزاء جزاء المدن التي ينجم فيها ناجم بالدعوة إلى غير إله إسرائيل، فإنه يقع بها أقسى أنواع العذاب: "إن سمعت عن إحدى مدنك التي يعطيك الرب إلهك لتسكن فيها قولا، قد خرج أناس بنو لئيم من وسطك وطوحوا سكان مدينتهم قائلين: نذهب ونعبد آلهة أخرى لم تعرفوها. وفحصت وفتشت وسألت جيدا وإذا الأمر صحيح وأكيد، قد عمل ذلك الرجس في وسطك، فضربا تضرب سكان تلك المدينة بحد السيف، وتحرمها بكل ما فيها مع بهائمها بحد السيف. تجمع كل أمتعتها إلى وسط ساحتها، وتحرق بالنار المدينة وكل أمتعتها كاملة للرب إلهك، فتكون تلا إلى الأبد لا تبنى بعد". (التثنية 13: 12 - 16).

**عند المسيحية:** أقرت المسيحية الرق الذي أقره اليهود من قبل . فليس في الأناجيل نص يستنكره وأقر القديسون أن الطبيعة جعلت بعض الناس أرقاء!! وفى المعجم الكبير للقرن التاسع عشر "لاروس" : "لا يعجب الإنسان من بقاء الرق واستمراره بين النصارى إلى اليوم، فإن نواب الدين الرسميين يقرّون صحته ويسلّمون بمشروعيته". وفيه: "الخلاصة أن الدين النصراني ارتضى الاسترقاق تماماً إلى يومنا هذا، ويتعذر على الإنسان أن يثبت أنه سعى في إبطاله". وجاء في قاموس الكتاب المقدس للدكتور "جورج بوست" إن النصرانية لم تعترض على العبودية من وجهها السياسي ولا من وجهها الاقتصادي، ولم تحرض المؤمنين على منابذة جيلهم في آدابهم من جهة العبودية، حتى ولا المباحثة فيها، ولم تقل شيئاً ضد حقوق أصحاب العبيد، ولا حركت العبيد لطلب الاستقلال، ولا تحدثت عن مضار العبودية، ولا قسوتها، ولم تأمر أبداً بإطلاق سراح العبيد حالاً، وبالإجماع لم تغير النسبة الشرعية بين العبد والمولى بشيء؛ بل على العكس أثبتت الرق وأيدته"([[1214]](#footnote-1214)). بل مضى "بولس" شوطاً أبعد في تكريس الاستعباد والظلم، إذ أمر العبيد بطاعة سادتهم كما يطيعون السيد المسيح. فقال في رسالته إلى أهل أفسس: "أيها العبيد! أطيعوا سادتكم حسب الجسد، بخوف ورعدة في بساطة قلوبكم كما للمسيح، ولا بخدمة العين كمن يرضى الناس، بل كعبيد المسيح عاملين بمشيئة الله من القلب خادمين بنية صالحة كما للرب ليس للناس عاملين"!!.

وأوصى بطرس بمثل هذه الوصية، وأوصى بها آباء الكنيسة، لأن الرق كفّارة عن ذنوب البشر يؤديها العبيد لما استحقوا من غضب السيد الأعظم!!!. ولم يُنص على منع الاسترقاق، لذلك أقرته جميع الكنائس على اختلاف أنواعها ولم ترفيه أقل حرج. ولم ير من جاء من باباوات النصارى ولا قديسيهم حرجًا من إقرار الرق حتى قال باسيليوس، في كتابه القواعد الأدبية، بعد أن أورد ما جاء في رسالة بولس إلى أهل افسس: "هذا يدل على أن العبد تجب عليه طاعة مواليه تعظيمًا لله عز وجل" إن الطبيعة هكذا قال بولس قضت على بعض الناس بأن يكونوا أرقاء واستشهد على نظريته – كما يرى هو - بالشريعة الطبيعية والشريعتين الوضعية والإلهية (!!!).

وقال القسيس الفرنسي بوسويت: "إن من حق المحارب المنتصر قتل المقهور فإن استعبده واسترقه فذلك منه ُمِنّة وفضل ورحمة"!!!. وأما القدِّيس توما الأكويني فإنه قد زكَّى "الرق" مثلما فعل أستاذه "أرسطو"، لأنه كما يزعم حالة "فطرية" خُلق لها فريق من الناس، لأن عقولهم أقل ذكاء من الأحرار، فهم مجرد "آلات ناطقة"!! وإذا كان هذا هو "القدِّيس" عندهم ؟!! وقد كان كبار الباباوات في كل العصور في أوربا وغيرها من كبار تجَّار الرقيق، وكانت الكنائس ذاتها تمتلك آلاف العبيد للخدمة فيها وزراعة المساحات الواسعة من الأراضي والحدائق التي تمتلكها.. وعلى سبيل المثال كان القس "لاس كاساس" أكبر تجار الرقيق في البرتغال، وفضحه صديقه القس "فرناندو دى إليفييرا" في كتاب وضعه عام 1551 بعنوان "فن الحرب في البحر" أدان فيه صاحبه لاس كاساس باعتباره أحد مبتدعي جرائم "خطف" وتهجير ثم "بيع" الرجال الأحرار المسالمين كما تُباع وتشترى الوحوش والمواشي!!([[1215]](#footnote-1215)).

وكانت الكنائس الأوروبية على مر العصور تتقاضى عمولات عن صفقات النخاسة، وتقوم بمباركة "خطف واسترقاق" الناس وتعمّد العبيد باسم يسوع!!! {كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً} (الكهف: 5). كما كان المقوقس كبير نصارى مصر يمتلك عدداً كبيراً من العبيد والجواري.. وتذكر كُتب السيرة أنه عندما أرسل إليه النبي يدعوه إلى الإسلام، أجاب على الرسالة بلباقة وحسن أدب، وبعث إلى النبي جاريتين مارية وسيرين وعبداً هو عمهما. وقد ولدت السيدة مارية القبطية لنبينا ابنه المحبب إليه إبراهيم واعتقها ولدها بمجرد الولادة. أما الأخرى فقد استقرت عند حسان بن ثابت رضي الله عنه([[1216]](#footnote-1216)).

ويثبت كبار المؤرخين من غير المسلمين حقائق تاريخية تشكل وصمة – بل وصمات – عار على وجه الكنائس ورجالها الذين تجاهلوا كل تعاليم التقشف والزهد في الحياة الدنيا، ليتحولوا هم أنفسهم إلى إقطاعيين كبار يمتلكون الأراضي ومن عليها من العبيد والرقيق!!!. يقول ول ديورانت : "أصبحت الكنيسة أكبر ملاك الأراضي وأكبر السادة الإقطاعيين في أوروبا، فقد كان "دير فلدا" مثلاً، يمتلك [15000] من العبيد، وكان دير "سانت جول " يمتلك ألفين من رقيق الأرض، وكان الملك هو الذي يعين رؤساء الأساقفة والأديرة، وكانوا يقسمون يمين الولاء كغيرهم من الملاك الإقطاعيين، ويلقبون بالدوق والكونت وغيرها من الألقاب الإقطاعية... وهكذا أصبحت الكنيسة جزءاً من النظام الإقطاعي. وكذلك أمعنت الكنائس الغربية في مزيد من الغى والظلم والإجرام، فأباحت بل شجعت وساندت بكل قوتها خطف واسترقاق المسلمين والأوروبيين الذين لم يعتنقوا الدين النصراني !! وكانت آلاف من الأسرى الصقالبة أو المسلمين يُوزعون عبيداً على الأديرة. وكان القانون الكنسي يقدر ثروة الكنيسة في بعض الأحيان بعدد من فيها من العبيد لا بقدر ما تساوى من المال، فقد كان العبد سلعة من السلع كما يعده القانون الزمنى سواء بسواء، وحَرَّم على عبيد الكنائس أن يوصوا لأحد بأملاكهم، وحَرَّم البابا جريجورى الأول على العبيد أن يكونوا قساوسة، أو أن يتزوجوا من النصرانيات الحرائر"([[1217]](#footnote-1217)).وهكذا كانوا- وما زالوا – يفعلون، بإسم السيد المسيح عليه السلام، وهو منهم براء([[1218]](#footnote-1218)).

وطوال تاريخ الإنسانية - وحتى منتصف القرن الميلادي العشرين - امتلأ العالم بالعبيد، الذين كانوا يستعبدون لأتفه الأسباب، كالعجز عن سداد دين أو خسارة مال في قمار. وفي بعض المجتمعات كان عدد العبيد أكثر من عدد الأحرار، ففي حين كان عدد سكان أثينا 20 ألفا من الأحرار؛ فإنه كان فيها 400 ألف رقيق، وحين قررت بريطانيا في العصر الحديث إلغاء الرق عام 1823م تم تحرير ما يربو على 800 ألف من رقيقها([[1219]](#footnote-1219))، ولعل القارئ يكتفي بهاتين الصورتين ليدرك حجم الاسترقاق في التاريخ الإنساني قبل الإسلام وبعده. إن الحديث عن الرقيق يذكر العالم دائما بواقع مرير مليء بالاضطهاد والظلم ، لكن الإسلام غير مسؤول عن هذا الواقع، لأنه بريء منه، فلم يقتل المسلمون العبيد في حلبات المصارعة الرومانية حتى يتسلى السادة بموتهم بين أنياب الوحوش، ولا منعوهم من دخول كنائس السادة البيض، فحال العبيد عند المسلمين كما سنرى تفصيله يختلف عن الواقع الإنساني القائم قبل وبعد الإسلام. ونسوق قبل هذا التفصيل شهادة غوستاف **لوبون**: **"إن الذي أراه صادقا هو أن الرق عند العرب [أي المسلمين] خير منه عند غيرهم، وأن حال الأرقاء في الشرق أفضل من حال الخدم في أوربا، وأنهم يكونون جزءا من الأسرة"** ([[1220]](#footnote-1220))، فهيهات بين من يعتبر العبد جزءا من الأسرة وبين من يستمتع برؤيته بين أنياب الأسود. إن الباحث في نصوص القرآن والسنة لن يجد فيهما نصا واحدا يحث على الاسترقاق أو يأمر به، بل على العكس من ذلك جاءت آيات كثيرة في القرآن الكريم تأمر وتحث على إعتاق الرقاب، وتجعله من فاضل العبادات، وتقرنه بالإيمان بالله وصالح الأعمال ([[1221]](#footnote-1221)).

وانتشر الرق عند العرب قبل الإسلام انتشارا كبيرا، حتى استرقت قبائل قبائل أخرى، وكان من وسائل الرق عند العرب: اختطاف الشخص أو الجماعة التي لا حماية لها في طريقها. وعلى هذه الحالة كان العالم كله يوم مبعث الدعوة الإسلامية، ليس فيه من يستغرب هذه الحالة، أو من يشعر بحاجة إلى تعديل فيها إذ يكثر الأرقاء أو يقلون، ففي البلاد التي كثر فيها عدد الأرقاء كانت الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية مرتبطة بأعمال الرقيق في البيوت والمرافق العامة، فلم يكن تغيير هذه الأوضاع مما يخطر على البال، ولم يكن تغييرها مستطاعا بين يوم وليلة، وفي البلاد التي قل فيها عدد الأرقاء لم تكن المسألة تستدعي من ذي الشأن اهتماما أو تعديلا.

**كان الرق يشمل "الجسم والفكر"؛ أي على الرقيق أن يتبع سيده في دينه وتفكيره، ولا حق للرقيق أن يفكر أو أن يتبع تفكيرا آخر غير تفكير سيده، وللسيد أن ينزل برقيقه من العقاب ما يشاء؛ لأنه يملكه ملكا كاملا"([[1222]](#footnote-1222)). وقد** تنبأ القرآن بنهاية الاسترقاق والرقيق بفضل شرائعه التي لا نجد لها مثيلا عند الأمم الأخرى كقوله {فمن لم يجد }أي مملوك ليعتقه ليكفّر عن خطأه ، ومن هذه الشرائع أن الأمة إذا ولدت لسيدها عتقت بعده، وأن أولادها منه أحرار كأبيهم، ولعل من الطريف أن نذكر هنا أن خلفاء بني العباس كانوا جميعا من أبناء الإماء إلا أبا العباس السفاح والمهدي والأمين ([[1223]](#footnote-1223)). **يقول غوستاف لوبون: "لا يكاد المسلمون ينظرون إلى الرق بعين الاحتقار، فأمهات سلاطين آل عثمان وهم زعماء الإسلام المحترمون من الإماء، ولا يرون في ذلك ما يحط من قدرهم"(**[[1224]](#footnote-1224)**)**.

وحين أبقى الإسلام الرق فإنه ضمن للرقيق ما لا تجده في حضارة أخرى أو دين آخر، ومن ذلك أن أمر السيد بمساواة رقيقه بنفسه في مطعمه ومشربه، وأن يؤمن له حاجاته الضرورية، فامتلاكه للرقيق مسؤولية وغرم قبل أن يكون غنما، وإذا شئنا أن ندلل على هذه المسألة فلنقف على بعض مظاهر هذه المأثرة الحضارية الفريدة عند المسلمين. رأى المعرور بن سويد أبا ذر الغفاري وعليه حلّة، وعلى غلامه حلّة، فسأله عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلا، فشكاني إلى النبي فقال لي : «أعيرته بأمه إن إخوانكم(عبيدكم) خولكم(خدمكم) ، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم» ([[1225]](#footnote-1225))

**ثانيا: أتى الإسلام بمفهوم جديد للرق، وجاء بحلول عملية للقضاء عليه تماما، وأمر بحسن معاملة الرقيق:**

"حث الإسلام على حسن معاملة الرقيق فقد خفض الإسلام للرقيق جناح الرحمة، وشمله بعطفه؛ فأوجب على الموالي حسن معاملة عبيدهم وإمائهم، وأوصى أن ينزلوهم منزلة أفراد أسرتهم. وقد وردت هذه الأحكام والوصايا في كثير من آي الذكر الحكيم وأحاديث الرسول فمن ذلك قوله عز وجل: {واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا (36)} (النساء)، فقد قرن الله في هذه الآية وجوب الإحسان إلى ملك اليمين وهو الرقيق بوجوب عبادته وعدم الشرك به وجعلهما في منزلة واحدة. ومن ذلك قول النبي ء السابق: «إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم» ([[1226]](#footnote-1226)).  فوضع الرسول العبيد ومواليهم في مرتبة واحدة، وجعل أولئك إخوانا لهؤلاء؛ ورتب على ذلك أنه لا ينبغي أن يحرم العبيد شيئا مما ينعم به مواليهم في المأكل والمشرب والملبس... وما إلى ذلك. وأشار إلى أنه ليس ثمة ملكية بالمعنى المعروف، وإنما هي مجرد ولاية قد منحها الله الموالي على عبيدهم كما منحهم الولاية على أولادهم، فهي وظيفة اجتماعية يجب عليهم حسن أدائها، ويحاسبهم الله على أي تقصير فيها"([[1227]](#footnote-1227)).

وبالإضافة لما بيناه قبل ذلك من تكفل تشريعات الإسلام بمحو الفوارق والتوصية بالأرقاء وأن ليس للسيد على عبده إلا العمل الجسماني لا العقل والفكر ثمة خطوة أخرى خطاها الإسلام في معاملة الرقيق وهي مساواته بالأحرار في أكثر الشئون، ونمثل على ذلك بنماذج من حياة النبي وصحابته الكرام.

سبق أن بينا أن الإسلام بتشريعاته قد تكفل بزوال أثر الرق عمليا، وذلك بمحو الفوارق والتوصية بالأرقاء. وأبرز ألوان المعاملة التي أتاحها الإسلام للأرقاء هي أن الرق يتصل بالعمل الجسماني ولا يتصل بالعقل والفكر، فالرقيق يعمل لسيده ويطيعه في حدود هذا العمل، ولكنه حر في تفكيره يعتنق الدين الذي يرضيه. وخطوة أخرى خطاها الإسلام في معاملة الرقيق، هي مساواته بالأحرار في أكثر الشئون، ونأخذ مثالين: جاء عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال: «رأيت على أبي ذر بردا وعلى غلامه بردا، فقلت: لو أخذت هذا فلبسته كان حلة وأعطيته ثوبا آخر، فقال: كان بيني وبين رجل كلام، وكانت أمه أعجمية، فنلت منها، فذكرني إلى النبي فقال لي: "أساببت فلانا"؟ قلت: نعم، قال: "أفنلت من أمه"؟ قلت: نعم، قال: "إنك امرؤ فيك جاهلية"، قلت: على حين ساعتي هذه من كبر السن، قال: "نعم، هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن جعل الله أخاه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا يكلفه من العمل ما يغلبه، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه»([[1228]](#footnote-1228)).

ويروي التاريخ لنا أجمل صور المساواة، وذلك عندما قدم عمر بن الخطاب إلى القدس ومعه أبو عبيدة بن الجراح، فأتوا على مخاضة وعمر على ناقة له، فنزل عنها وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه، وأخذ بزمام ناقته فخاض بها المخاضة، فقال أبو عبيدة: «يا أمير المؤمنين، أنت تفعل هذا، تخلع خفيك وتضعهما على عاتقك، وتأخذ بزمام ناقتك، وتخوض بها المخاضة؟ ما يسرني أن أهل البلد استشرفوك، فقال عمر: أوه، لم يقل ذا غيرك أبا عبيدة جعلته نكالا لأمة محمد إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العزة بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله» ([[1229]](#footnote-1229)).

وقد أعتق عمر بن الخطاب أمة عندما ضربها سيدها؛ تطبيقا لقول النبي : «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه »([[1230]](#footnote-1230)).  ورفع عبد لزيد العابدين شاة وقد كسر رجلها، فسأله سيده: لماذا فعلت هكذا؟ فقال: لأثير غضبك، فرد عليه: وأنا سأغضب من علمك وهو إبليس، اذهب فأنت حر لوجه الله. ودخل رجل على سلمان الفارسي فوجده يعجن فقال له: يا أبا عبد الله ما هذا؟ قال: بعثنا الخادم في شغل، فكرهنا أن نجمع عليه عملين. وأخيرا.. قال يحيى بن سعيد: "بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات إفريقية فجمعتها ثم طلبت فقراء نعطيها لهم، فلم نجد فقيرا، ولم نجد من يأخذها منا؛ فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس، فاشتريت بها عبيدا فأعتقتهم". " هذه المعالجة العملية التي مرت بنا، وهذه المعاملة الرائعة التي استعرضنا بعض حوادثها كانت حلا دوليا ناجعا للمسألة سبق إليه الإسلام، فالإسلام أبقى على الرقيق مدة من الوقت حتى يتهيأ له عقد ميثاق دولي عام"([[1231]](#footnote-1231)). أين هذا من معاملة الرقيق المستبدة الظالمة في الأمم الأخرى قبل الإسلام وبعده، والتي كانت تعتبر الرقيق جنسا غير جنس الأشراف والسادة، بل كانت النظرة إليه أنه خلق من أجل أن يسخر ويستعبد، ويستذل للشريف أو للسيد الغني!! ومن هنا لم تكن ضمائرهم تتألم أبدا من قتله أو تعذيبه أوكيه بالنار أو تسخيره في أشق الأعمال وأقذرها.

**المراحل التي اتخذها الإسلام لتحرير الأرقاء:**

جاء الإسلام ليحرر الإنسان المستعبد في الأرض، ويرد إليه كرامته مهما تكن وظيفته في المجتمع، وينص على المساواة بين الجنس البشري عامة، ويلغي النظريات الفلسفية الهدامة التي تقول بأن الناس مخلوقون على طبقتين: طبقة الجنس المتميز، - وهم السادة بالفطرة - وطبقة الجنس الحقير، وهم العبيد بالفطرة. واتخذ الإسلام في ذلك مرحلتين:

**1.   مرحلة التحرير الروحي:** جاء الإسلام ليرد لهؤلاء البشر إنسانيتهم، جاء ليقول للسادة عن الرقيق: {بعضكم من بعض} (النساء:25). جاء ليقرر وحدة الأصل والمنشأ والمصير: «الناس كلهم بنو آدم وآدم خلق من تراب».([[1232]](#footnote-1232)) وأنه لا فضل لسيد على عبد لمجرد أن هذا سيد وهذا عبد، وإنما الفضل للتقوى: «ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا أعجمي على عربي، ولا أسود على أحمر، ولا أحمر على أسود إلا بالتقوى» ([[1233]](#footnote-1233)).

جاء ليأمر السادة أمرا أن يحسنوا معاملتهم للرقيق؛ قال الله: {وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا (36)} (النساء). وليقرر أن العلاقة بين السادة والرقيق ليست علاقة الاستعلاء والاستعباد، أو التسخير أو التحقير، وإنما هي علاقة القربى والأخوة، فالسادة يستأذنون أهل الجارية في زواجها: {ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف} (النساء:25). وهم أخوة للسادة: «إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم»([[1234]](#footnote-1234)).

وزيادة في رعاية مشاعر الرقيق: يقول الرسول : «لا يقل أحدكم: هذا عبدي، وهذه أمتي، وليقل فتاي، وفتاتي». ([[1235]](#footnote-1235))ويستند على ذلك أبو هريرة فيقول لرجل ركب وخلفه عبده يجري: "احمله خلفك، فإنه أخوك، وروحه مثل روحك ". ولم يكن ذلك كل شيء، ولكن ينبغي قبل أن ننتقل إلى الخطوة التالية أن نسجل القفزة الهائلة التي قفزها الإسلام بالرقيق في هذه المرحلة؛ فلم يعد الرقيق "شيئا "... وإنما صار بشرا له روح كروح السادة. ومن هنا رفعه الإسلام إلى مستوى الأخوة الكريمة لا في عالم المثل والأحلام، بل في عالم الواقع. ويشهد التاريخ - الذي لم ينكره حتى المتعصبون من كتاب أوربا - بأن معاملة الرقيق في صدر الإسلام بلغت حدا من الإنسانية الرفيعة لم تبلغه في أي مكان آخر، حتى جعل الرقيق المحررين يأبون مغادرة سادتهم السابقين؛ لأنهم يعتبرونهم أهلا لهم، يربطهم بهم ما يشبه روابط الدم. وأصبح الرقيق كائنا إنسانا له كرامة يحميها القانون، ولا يجوز الاعتداء عليها بالقول ولا بالفعل. فأما القول: فقد نهى الرسول السادة عن تذكير أرقائهم بأنهم أرقاء، وأمرهم أن يخاطبوهم بما يشعرهم بمودة الأهل وينفي عنهم صفة العبودية، وقال لهم في معرض هذا التوجيه: «هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم» .([[1236]](#footnote-1236)) فهي مجرد ملابسات عارضة جعلت هؤلاء رقيقا، وكان من الممكن أن يكونوا سادة لمن هم - اليوم - سادتهم، وبذلك يغض من كبرياء هؤلاء، ويردهم إلى الآصرة البشرية التي تربطهم جميعا، والمودة التي ينبغي أن تسود علائقهم ببعض. وأما الاعتداء الجسدي فعقوبته الصريحة هي المعاملة بالمثل "ومن قتل عبده قتلناه" وهو مبدأ صريح الدلالة على المساواة الإنسانية بين الرقيق والسادة، وبيان الضمانات التي تحاط بها حياة هذه الطائفة من البشر، وهي ضمانات كاملة وافية، تبلغ حدا عجيبا لم يصل إليه تشريع آخر من تشريعات الرقيق في التاريخ كله.

**2.   مرحلة التحرير الواقعي:** لقد كانت الخطوة السابقة في الواقع تحريرا روحيا للرقيق، برده إلى الإنسانية ومعاملته على أنه بشر كريم لا يفترق عن السادة من حيث الأصل، وإنما هي ظروف عارضة؛ حدت من الحرية الخارجية للرقيق في التعامل المباشر مع المجتمع، وفيما عدا هذه النقطة كانت للرقيق كل حقوق الآدميين. ولكن الإسلام لم يكتف بهذا؛ لأن قاعدته الأساسية العظمى المساواة الكاملة بين البشر والتحرير الكامل لكل البشر؛ ولذلك عمل فعلا على تحرير الأرقاء.

فما الأسلوب الذي اتخذه الإسلام لذلك؟ لا يمكن لأي نظام أو عقيدة أو ملة أن تحظر مبدأ الرق والاسترقاق مرة واحدة، أو بمجرد قانون مسنون؛ وذلك لشدة التمازج بين الأحرار والعبيد من جهة، ولعظم كثرة العبيد في المجتمعات السالفة؛ حتى قيل: إن العبيد في المجتمع الروماني كانوا ثلاثة أضعاف الأحرار، فضلا عن الترويض النفسي الذي درج عليه العبيد؛ فبات مركوزا راسخا في طبائعهم، فما يحتملون التحرر والانعتاق فجأة. وعلى هذا فأيما تحرير مفاجئ للرقيق سوف يؤدي بالمجتمع كله إلى التدمير والانهيار، وذلك من النواحي النفسية والاجتماعية والاقتصادية، وذلك مالا يطاق ([[1237]](#footnote-1237)). وكان الإسلام ذا منهج فريد ومتميز في معالجة هذه الظاهرة المتفشية المستعصية وأسلوبه في ذلك يتجلى في خطوتين:

**الخطوة الأولى: تبديد الروافد؛** أي إزالة الأسباب التي كانت تفضي إلى الاسترقاق واتخاذ العبيد، وهي أسباب متعددة ومختلفة، ومؤثرة في استمرار هذا النظام وازدياد مداه واتساعه، وهي أسباب في ذاتها مبنية على التعسف والجور، ومن أجل ذلك بددها الإسلام، وحرمها تحريما، ومن جملة ذلك نذكر:

1. الدين: فقد كان المدين في العصور المادية ملزما بأداء دينه في الوقت المعين دون تأخير أو إبطاء؛ فإن عجز عن أداء دينه في حينه تحول إلى العبودية؛ ليصير مملوكا لدى الدائن. لا جرم أن ذلك حيف وباطل واعتساف. وهو ما نهى عنه الإسلام، إذ أمر الدائن بالإمهال والانتظار إلى يسر المدين ليستطيع أداء دينه. وفي ذلك يقول عز وجل: {وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة} (البقرة:280). 2. الاستعباد القسري: وهو أخذ الأحرار قهرا ليباعوا عبيدا. وهذا في الإسلام باطل. فإنه لا سبيل بحال أن يحول الأحرار عبيدا على سبيل القسر واستلاب الحرية استلابا، وفي ذلك ذكر أبو هريرة أن النبي قال في الحديث القدسي: «قال الله عز وجل: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطي بي ثم غدر. ورجل باع حرا فأكل ثمنه. ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجرا» ([[1238]](#footnote-1238)) 3· بيع الأولاد: وذلك كأن يبيع الأب أولاده أو بعضهم للآخرين هربا من القيام بنفقتهم، وطمعا في تحصيل المال، لا جرم أن مثل هذا الأسلوب مستهجن مقبوح، مثير للسخرية والاشمئزاز، وهو في شريعة الإسلام باطل محذور. 4· استرقاق المجرمين أو الجناة: وذلك بما فعلوه من محظورات وجنايات كالقتل والسرقة والزنا ونحو ذلك من المنكرات، وذلك غير مقبول ولا مستساغ. وهو في شريعة الإسلام باطل. ذلك أن الشريعة جعلت لكل جريمة عقابا زاجرا، سواء كان ذلك على سبيل القصاص أو الحدود أو التعازير، فالقاتل عمدا يقتل، والزاني يجلد أو يرجم، والسارق تقطع يده، والشارب أو السكران يجلد، إلى غير ذلك من وجوه الجنايات وما يقابلها من روادع وعقوبات. أما أن يستعبد المجرم جزاء إجرامه فذلك غير جائز ولا مستساغ.

**الخطوة الثانية: التحرير الفعلي؛** وذلك سبيل عظيم وبالغ التأثير في إعتاق الرقيق؛ لينقلبوا أحرارا طلقاء. على أن التحرير يأتي في الشريعة على أربعة وجوه: 1.  التحرير على سبيل الوجوب: وذلك في تكفير الخطايا والآثام التي يتلبس بها المسلم في حياته، ومثال ذلك: وجوب العتق بسبب: · القتل الخطأ: فإذا قتل المسلم غيره خطأ لزمه التكفير بإعتاق رقبة، لتحظى بالتحرير من إسار الرق. وفي ذلك يقول عز وجل: {ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا} (النساء:92). أما لو قتله عمدا ففيه قصاص إلا أن يعفو أولياء القتيل. وفي إعتاق الرقبة عقب القتل العمد خلاف. على أن أكثر العلماء قالوا بوجوب الكفارة في القتل العمد أيضا، وهو مذهب المالكية ورواية عن أحمد. ووجه هذا القول أنه إذا وجبت الكفارة في الخطأ فهي في العمد أولى. · الحنث في اليمين: فإذا أقسم الحالف أن يفعل شيئا ولم يأته، فإنه تلزمه كفارة. وهي خصال ثلاث يخير الحالف في فعل واحدة منها، وهي: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة. وفي ذلك يقول عز وجل: {لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة} (المائدة:89). · الظهار: وذلك ضرب من ضروب التعسف الكلامي، إلا أن الأزواج في الجاهلية كانوا يفعلونه على سبيل الإغاظة لزوجاتهم، وهو أن يقول الزوج لزوجته مغايظا لها: أنت علي كظهر أمي، فإن قال ذلك باتت الزوجة معلقة فلا هي زوجة ولا هي مطلقة، ولا شك أن ذلك حيف وتعسف كانا يحيقان بالمرأة قبل الإسلام، حتى إذا جاء الإسلام نهى عن مثل هذا الكلام الظالم، بل أوجب على المتعثر لسانه بهذه المقولة عقابا، وفي ذلك قوله عز وجل: {والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير (3) فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم (4)} (المجادلة). وكما هو واضح فأول كفارة للظهار تحرير رقبة. وها هنا ملمح جليل، وهو أن القرآن هو أول من بشر بتحرير العبيد وانتهاء الرق؛ إذ سيأتي على الناس زمان لا يجدون فيه رقبة يعتقونها كفارة. · الإفطار في رمضان عمدا: فإذا أفطر المرء في رمضان عمدا وجبت في حقه الكفارة, ذلك أن رجلا واقع أهله في شهر رمضان، فأتى النبي مستفسرا ماذا يفعل؟ فأمره النبي أن يكفر بإعتاق رقبة. وهو قوله: «هل تجد ما تعتق رقبة» ([[1239]](#footnote-1239))؟ ضرب الحر للعبد: فإن هذه خطيئة يقع فيها الحر لا يمحوها إلا الكفارة وهي عتقه. وهو قوله : «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه» ([[1240]](#footnote-1240)).

2.    التحرير على سبيل الندب والاستحباب:   وهذا سبب عظيم يساعد على إعتاق العبيد، ذلك أن الإسلام يحرض على التحرير؛ ليبادر المسلمون في همة عالية ورغبة جموح بإعتاق العبيد؛ ابتغاء مرضاة الله وطلبا للأجر والمثوبة، والقرآن الكريم يهتف بالمسلمين للمبادرة بالإعتاق ناشطين كرماء، فقال تعالى منبها محرضا على اقتحام العقبة التي تكون بين الإنسان وربه، وأن ذلك يكون بعمل الخير الذي منه تحرير العبيد:{فلا اقتحم العقبة (11) وما أدراك ما العقبة (12)} (البلد). أما النبي فيستثير همم المسلمين في ترغيب شديد وتحريض بالغ على إعتاق العبيد، وأن لهم في ذلك خير الجزاء، وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «من أعتق رقبة مؤمنة فهي فكاكه من النار».([[1241]](#footnote-1241)) وعنه صلى الله عليه وسلم: «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من عاد مريضا، وشهد جنازة، وصام يوما، وراح إلى الجمعة، وأعتق رقبة»([[1242]](#footnote-1242)). إلى غير ذلك من النصوص التي تحرض المسلمين على تحرير العبيد؛ لكي يتحروا من إسار الرق، لا جرم أن هذا التحريض كان ذا تأثير بالغ في نفوس المسلمين فبادروا بالإعتاق في نشاط وحماسة طالبين رضوان الله. لقد بادر المسلمون بإعتاق الرقيق وفي طليعتهم الصحابة الأبرار؛ إذ كانوا يشترون العبيد ليعتقوهم، وذلكم أبو بكر اشترى بلال بن رباح الحبشي من معذبه أمية بن خلف ثم أعتقه؛ ليصبح حرا أبيا ومن أعلام المسلمين، وهو الذي صعد إلى ظهر الكعبة عقب الفتح، وهتف مناديا بالأذان " الله أكبر. الله أكبر

3.  المكاتبة: ومن بين الأمور التي حث عليها الإسلام - تشجيعا على تحرير العبيد - المكاتبة، وهي عقد بين العبد وسيده؛ فيلزم السيد بموجبه أن يعتق عبده بعد أن يؤدي إليه مبلغا من المال يتفقان عليه، فإذا أدى العبد ما عليه، لزم السيد إعتاقه على الفور، وفي ذلك يقول عز وجل: {والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} (النور:33). وفي الزكاة المفروضة نصيب أوجبه الله للأرقاء المكاتبين لكي يستطيعوا به أداء ما عليهم من مال للسادة المكاتبين فينقلبوا أحرارا؛ فيقول عز وجل: {إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل} (التوبة:60). والمراد هنا قوله "وفي الرقاب" وهم المكاتبون من الرقيق.

4.  ولادة الأمة: إذا أصاب السيد أمته فحملت منه ووضعت، حرم بيعها وهبتها وعتقت بموته، وكان ولده منها حرا، وهذا بخلاف النظام الذي كان متبعا عند العرب قبل الإسلام، والذي كان يقضي بأن تظل أمة وإن ولدت لسيدها، وأن يكون ابنها عبدا ([[1243]](#footnote-1243))

**ثالثا. الحكمة من عدم نص القرآن صراحة على تحريم الرق:**

ربما كانت هذه الشبهة أخبث ما يلعب به الشيوعيون لزلزلة عقائد الشباب، فيقولون: لو كان الإسلام صالحا لكل عصر - كما يقول دعاته - لماذا أباح الرق، وإن إباحته للرق دليل قاطع على أن الإسلام قد جاء لمدة محدودة، وأنه أدى مهمته وأصبح في ذمة التاريخ. إن الشباب المؤمن ذاته لتساوره بعض الشكوك، كيف أباح الإسلام الرق؟! هذا الدين الذي لا شك في نزوله من عند الله، ولا شك في صدقه، وفي أنه جاء لخير البشرية كلها في جميع أجيالها.. كيف أباح الرق؟! الدين الذي قام على المساواة الكاملة، الذي رد الناس جميعا إلى أصل واحد، وعاملهم على أساس هذه المساواة في الأصل المشترك! كيف جعل الرق جزءا من نظامه وشرع له؟ هل يريد الله للناس أن ينقسموا أبدا إلى سادة وعبيد؟ أو تلك مشيئته في الأرض؟ وهل يرضى الله للمخلوق الذي كرمه! إذ قال: )ولقد كرمنا بني آدم( (الإسراء:70)، أن تصير طائفة منهم تباع، وتشترى كما كان الحال مع الرقيق.

وإذا كان الله لا يرضى بذلك، فلماذا لم ينص في كتابه الكريم صراحة على إلغاء الرق كما نص على تحريم الخمر والميسر والربا وغيرها مما كرهه الإسلام؟ وإن الشباب المؤمن ليعلم أن الإسلام دين الحق، ولكنه كإبراهيم: {وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي (البقرة:260). أما الشباب الذي أفسد الاستعمار عقله وعقائده، فإنه لا يلبث حتى يتبين حقيقة الأمر، وإنما يميل به الهوى؛ فيقرر - دون مناقشة - أن الإسلام نظام عتيق قد استنفد أغراضه! وأما الشيوعيون فهم أصحاب دعاوى علمية مزيفة، يتلقونها من سادتهم، ويحسبون أنهم وقعوا على الحقيقة الأبدية الخالدة التي لا مراء فيها ولا جدال، وهي المادية الجدلية التي تقسم الحياة البشرية إلى مراحل اقتصادية معينة لا محيص عنها، وهي الشيوعية الأولى والرق والإقطاع والرأسمالية، والشيوعية الثانية وهي نهاية العالم، وأن كل ما عرفته البشرية من عقائد ونظم وأفكار إنما كان انعكاسا للحالة الاقتصادية.

ونريد هنا أن نضع المسألة في حقيقتها التاريخية والاجتماعية والنفسية بعيدا عن الغبار الذي يثيره هؤلاء وأولئك، فإذا حصلنا على حقيقة موضوعية فلا علينا حينئذ من دعاوى المنحرفين مما لا مجال فيه للريب، وهي أن القرآن قد سلك طريق التدرج في إصلاح المجتمع الإنساني، مراعيا في ذلك ضعف الإنسان. إلا أننا لا نجد فيه مثالا واحدا على أنه ترك إصلاحه التدريجي في قضية من القضايا بدون أن يكتمل، ولم يأمر بالإصلاح النهائي فيه قبل انقطاع الوحي. والأمثلة على ذلك صريحة وواضحة في تحريم الخمر والربا؛ فقد سلك الشرع فيهما طريق التدرج، حتى نص صراحة على تحريمها. فأي أمر من الأمور كان له أن يمنعه - عز وجل - من تحريم كل صورة من صور الرق بصفة نهائية قاطعة؟

وللإجابة عن ذلك نقول: جاء الإسلام، وللرق وسائل أو مداخل كثيرة - سبق أن ذكرناها - ومنها البيع والمقامرة والنهب والسطو ووفاء الدين والحروب، والقرصنة والطبقية، وكانت أبرز وسائل الرق صورتين:

1       القبض على الأحرار في بعض البلاد ثم بيعهم وشرائهم عبيدا وإماء. 2       استعباد الأسرى في الحروب.

أما الأولى من هاتين الصورتين؛ فقد حرمها الرسول تحريما باتا، حيث قال: «قال الله عز وجل: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطي بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره» ([[1244]](#footnote-1244)). وأما قانون الإسلام في الصورة الثانية: أن يخلي سبيل أسرى الحرب منا عليهم أو بأخذ الفدية، أو بتبادلهم بمن عند العدو من الأسارى المسلمين، ولكن إذا كان تسريحهم بالمن عليهم متنافيا مع المصالح الحربية، ولم يكن أخذ الفدية، ولم يرض العدو بمبادلة أسرى الحرب، فمن حق المسلمين أن يسترقوهم. ومن هنا فقد ألغى الإسلام جميع المداخل التي تؤدي إلى الرق، ولم يبق منها إلا مدخلا واحدا، وقد ضيقه حتى لم يعد ينفذ منه إلى الرق إلا القليل النادر أشد الندرة، وذلك المدخل هو الجهاد في سبيل الله لرد اعتداء يقوم به غير المسلمين؛ فلا استرقاق إلا في حرب شرعية.

ومن الأدلة الواضحة على أن الإسلام يضيق مدخل الرق - أنه وضع تنظيما لأسرى الحرب لم يكن معروفا قبل الإسلام، فقد اشترط الإسلام على الأسرى ليعتبروا أرقاء أن يضرب الإمام عليهم الرق، أما قبل أن يضرب الإمام الرق على الأسرى، فيمكن أن تتم نحوهم التصرفات الآتي ذكرها: 1. تبادل الأسرى بين المسلمين والأعداء؛ كما حدث مثلا بين المسلمين والروم على ضفتي نهر "اللامس"، فكان التبادل يتم حتى إذا بقيت لأحد الجانبين بقية من الأسرى افتدت بالمال. 2. المن على الأسرى من غير مقابل تنفيذا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني» ([[1245]](#footnote-1245)).

لكن ماذا على المسلمين أن يصنعوا إذا كان تسريح أسرى العدو منافيا مع مصلحتهم، أو لم يرض العدو بدفع الفدية؟ كان لا بد من ضرب الرق عليهم، ولو لم يبح الرق في هذه الحالة؛ لكان قانونا بالغ الإضرار بالمسلمين؛ لأن معنى هذا أن يكون من واجب المسلمين أن يسرحوا أسرى الكفار، حتى ولو لم يدفعوا الفدية، ولم يرضوا بتبادل أسرى الحرب في حال من الأحوال. إذا كان الإسلام قد أباح الرق في هذه الحالة الضيقة، فإنه أوصى المسلمين بأن يعاملوا هؤلاء الرقيق بخلق حسن، وبالرفق والعطف، كما أمروا بأن يقوموا بتعليمهم وتربيتهم وجعلهم أفرادا صالحين للمجتمع، واستحثوا بوسائل الترغيب وأحكام الدين على أن يمنوا عليهم بالعتق، ابتغاء نجاتهم الأخروية، أو تكفيرا لذنوبهم حسب الأحكام الدينية، أو في مقابل قدر من المال يأخذونه منهم.

ومما يجب لمعرفة هدي الإسلام، وقانونه الصحيح في هذا الباب أن نراجع فعل الرسول وقوله، وفعل أصحابه رضي الله عنهم: ففي غزوة حنين أسر ستة آلاف من الأولاد والنساء، ثم جاء إلى رسول الله وفد هوازن بالجعرانة، وقد أسلموا، فسألوه أن يرد إليهم نساءهم وأبناءهم فقال لهم: «أحب الحديث إلي أصدقه، فاختاروا إحدى الطائفتين؛ إما السبي، وإما المال، وقد كنت استأنيت بهم، وقد كان رسول الله انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإنا نختار سبينا، فقام رسول الله في المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: "أما بعد؛ فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل"، فقال الناس: قد طيبنا ذلك لرسول الله لهم، فقال رسول الله : "إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفعوا إلينا عرفاؤكم أمركم"، فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا» ([[1246]](#footnote-1246)).

نحن نلخص ما صنعه الإسلام في هذه المسألة - قبل أربعة عشر قرنا في بضع كلمات - أن الإسلام حرم الرق جميعا ولم يبح منه إلا ما هو مباح إلى يومنا هذا، وفحوى ذلك أنه قد صنع خير ما يطلب منه أن يصنع، وأن الأمم الإنسانية لم تأت بجديد في هذه المسألة بعد الذي تقدم به الإسلام قبل أكثر من ألف وأربعمائة عام. فعلى الرغم من أن الإسلام لم يلغ الرق بطريق مباشر، إلا أنه ألغاه بخطى ثابتة مدروسة وعملية، أما لماذا لم يلغ الإسلام الرق بطريق مباشرة؟ فالأسباب نوجزها فيما يأتي:

·   التكافؤ في المعاملة أو المعاملة بالمثل: فقد كانت هناك حروب بين المسلمين وغير المسلمين، وكان غير المسلمين يستحلون استرقاق المسلمين، فكان لا بد أن يعاملهم المسلمون بالمثل، ولنسأل أدعياء التحرير في العصور الحديثة: ماذا يحدث في هذا العصر لو لم يصبح تبادل الأسرى معاملة متفقا عليها بين المتقاتلين؟!

·   للإسلام فلسفة في معالجة الشئون التي ليست أساسا من أسسه؛ ففي معالجة هذه الشئون تقتضي فلسفة الإسلام أن تعالج برفق وأناة؛ حتى يصل الإسلام إلى هدفه دون أن يحدث اضطرابا بين معتنقيه، فشرب الخمر والرق وتعدد الزوجات للإسلام تجاهها هدف، ولكنه يصل إلى هدفه بيسر وعلى خطوات - أحيانا - أما الأمور الرئيسة في الإسلام، كتوحيد الله وترك عبادة الأصنام، فإنه يواجهها مواجهة صريحة مباشرة؛ ليقطع دابرها من أول شوط. لكن.. ما النظام الذي وضعه الإسلام ليلغي الرق بطريق غير مباشرة؟ "وضح الإسلام مبدأين مهمين وهما: تضييق المدخل، وتوسيع المخرج، أو ضيق موارده، وأفسح مصارفه، ويمكن القول إنه: سد منابع الرق، ووسع مصارف العتق" ([[1247]](#footnote-1247)).

**رابعا. الرق والاسترقاق في أبشع صورة عرفتها البشرية عبر تاريخها الطويل هو ما تفعله كثير من المجتمعات الغربية الآن:**

  صحيح أن الثورة الفرنسية ألغت الرق في أوربا، وصحيح أن "لنكولن" ألغى الرق في أمريكا، ثم اتفق العالم بعد هذا وذاك على إبطال الرق، صحيح أنه حصل كل هذا، ولكن علينا ألا ننخدع بالأسماء، وأن لا نغتر بالشعارات، وإلا فأين هو الرق الذي ألغي؟! وماذا يمكن أن نسمي ما يحدث اليوم في كل أنحاء العالم؟! وما اسم الذي كانت تصنعه فرنسا في المغرب العربي الإسلامي؟ وما اسم الذي صنعته أمريكا في الزنوج والهنود الحمر، وإنجلترا في السود في جنوب إفريقيا، وروسيا في البلاد الإسلامية التي تحت سلطتها؟! أليس الرق في حقيقته - كما يقول الأستاذ محمد قطب - هو تبعة قوم لقوم آخرين، وحرمان طائفة من البشر من الحقوق المباحة لآخرين؟ أم هو شيء غير ذلك؟

وماذا تجدي العناوين البراقة إذا كانت الحقائق التي وراءها من أخبث ما عرفته البشرية من الحقائق في تاريخها الطويل؟! لقد كان الإسلام صريحا مع نفسه ومع الناس فقال: هذا رق، وسببه الوحيد هو كذا، والطريق إلى التحرر منه مفتوح، والطريق إلى إنهائه إذا اقتضى الأمر موجود. أما الحضارة الزائفة التي نعيش اليوم في أحضانها لا تجد في نفسها هذه الصراحة، فهي تصرف براعتها في تزييف الحقائق وطلاء اللافتات البراقة!! فقتل مئات الألوف في تونس والجزائر ومراكش لا لشيء سوى مطالبتهم بالحرية والكرامة والاستقلال، وقتل مئات الألوف في أفريقيا للغرض نفسه، وقتل مئات الألوف من المسلمين في الاتحاد السوفيتي لكونهم لا يقبلون عقيدة روسيا الإلحادية ونظامها الشيوعي. أليس كل هذا أبشع وضعا وأشنع صورة من الرق؟!

وحين يضع الأمريكان على فنادقهم ونواديهم لافتات تقول "للبيض فقط" أو تقول: "ممنوع دخول السود والكلاب "، وحين يفتك جماعة من البيض برجل من السود يضربونه بأحذيتهم حتى يسلم الروح، ورجل البوليس واقف لا يتحرك ولا يتدخل في كل ذلك لأنه أسود، ماذا نسمي هذا وماذا نعده؟! لقد أبادت الصين الشيوعية وروسيا ستة عشر مليونا بمعدل مليون في السنة من المسلمين، هذه ألوان من الرق الصريحة الصارخة التي تتم في العالم باسم المدنية وباسم التقدمية وباسم المبادئ الثورية، هذه الألوان من الرق التي حرمت الشعوب من المطالبة بحقوقها، وهي التي أكرهتها على أن تكون تبعا لغيرها، وهي التي دفعتها بقوة الحديد والنار على أن تكون مستجيبة لهذا الاسترقاق الجديد وخاضعة لنفوذه وسلطانه!!

هذا ما يسمونه في العصر الحاضر حضارة ومدنية، تحت شعارات زائفة: الحرية والمساواة، ونحن نسميه عبودية وظلما، واسترقاقا من نوع جديد، فعلينا ألا ننخدع بالأسماء والشعارات، فالرق في العالم الغربي والشرقي لم يلغ بعد، وإنما أخذ لونا جديدا وطريقة مبتكرة وأساليب مستحدثة. أما المعاملة المثالية الكريمة التي كان يمنحها الإسلام للرقيق قبل أكثر من أربعة عشر قرنا تطوعا منه وإكراما للجنس البشري في جميع حالاته، فهذا اسمه - في نظر الحاقدين - تأخر وانحطاط وهمجية، فهل رأيتم أغرب وأعجب من ذلك؟! وملخص القول: أن الإسلام جاء فرأى وضعا راهنا للرق والرقيق، وضع خطة لإلغائه، إذ لم يجعل له مصدرا إلا الحرب المشروعة. وما لبث أن حدد الشرع الدائم لمصير الأسرى بأحد أمرين اثنين: "المن أو الفداء". فنبه بذلك على أن الاسترقاق في وضعه الضيق الآنف، لم يكن إلا تشريعا عمليا مؤقتا لا عموم له. جاء في ظروف خاصة، لغرض خاص، إذ كان الاسترقاق أمرا عالميا دوليا، يجري به التعامل والعرف الحربي. فمن أبلغ الفساد وأبين الضرر ومجافاة الحكمة والرحمة جميعا - أن يطلق المسلمون الأسرى من عدوهم في الوقت الذي يسترق فيه عدوهم الأسرى منهم.

إن صنيع الإسلام الذي أوجبه قبل أربعة عشر قرنا - غاية ما تستطيعه دول الحضارة اليوم في إنصاف أسراها وأسرى أعدائها، أما أن يكون لها صنيع أكرم منه فلا ندري كيف يكون، ولا كيف يتأتى لنظام من النظم الدولية أن يستقر عليه ([[1248]](#footnote-1248))؟!! في أقل من خمسين سنة نقل النخاسون الغربيون جموعا من العبيد السود يبلغ عدد الباقين من ذريتهم - بعد القتل والاضطهاد - نحو خمسة عشر مليونا في الأمريكتين، وهذا عدد يضارع خمسة أضعاف ضحايا النخاسة في القارات الثلاث منذ أكثر من ألف سنة، وهو فارق جسيم بحساب الأرقاء، يكفي للإبانة عن الهاوية السحيقة في التجربة العملية بين النخاستين.

ولكنه فارق هين إلى جانب الفارق في حظوظ أولئك الضحايا بين العالم القديم والعالم الجديد، فإن في الأمريكتين إلى اليوم أمة من السود معزولة بأنسابها وحظوظها وحقوقها العملية، وليس في بلد من بلاد الشرق أمة من هذا القبيل؛ لأن الأسود الذي ينتقل إليها يحسب من أهلها بعد جيل واحد، له ما لهم وعليه ما عليهم، بغير حاجة إلى حماية من التشريع، أو نصوص الدساتير. ولم يخل التاريخ من أوربي منصف متحرر جريء، إذ يصف "فان دنبرغ" معاملة الإسلام للرقيق فيقول: "لقد وضعت للرقيق في الإسلام قواعد كثيرة تدل على ما كان ينطوي عليه محمد وأتباعه نحوهم من الشعور الإنساني النبيل، ففيها نجد من محامد الإسلام ما يناقض كل المناقضة الأساليب التي كانت تتخذها إلى عهد قريب شعوب تدعي أنها تسير في طليعة الحضارة".

"إن مسألة الرق تصلح للدعاية الواسعة بين الناشئة الإسلامية والأمم الأفريقية التي تتحرر من قيودها وتلتمس سبيلها إلى عقيدة مثلى وحضارة تصلح لها، وتخاطبها بما يقنعها، ولكنها دعاية للإسلام وليست بالدعاية التي يحارب بها الإسلام.. فإذا انعكست الآية، وذهب بها سماسرة المادية والتبشير مذهب الحملة الشعواء على الإسلام، بمسمع ومشهد المسلمين، فمن ذا يلام على ذلك غير أولئك المسلمين". "لقد ظل صوت الإسلام ينادي حتى استجاب له العالم بعد عدة قرون من تشريعه الحكيم، وإن زوال الرق هو أحد الهدايا التي قدمها الإسلام للإنسانية "[[1249]](#footnote-1249).

**الخلاصة:** إن نظام الرق في الإسلام صفحة مشرقة في تاريخ البشرية، ومفخرة عظيمة في سجل الإنسانية، فلقد سعى الإسلام إلى تحرير الرقيق بشتى الوسائل الإيجابية والمبادئ التشريعية، وجفف منابع الرق القديمة كلها؛ لكي لا تتجدد، ولم يبق منها إلا على منبع واحد هو منبع استرقاق الحرب إذا كانت حربا شرعية، وهذا المنبع لم يجففه لضرورة حربية، قد لا يجد بدا من اللجوء إليها ولمصلحة اجتماعية قد يرى الخير في تحقيقها لكونه يتعلق بدول وأقوام لا سلطان للإسلام عليهم، ويتعلق بمصلحة أمة يجلب الخير والنفع لرجالها ونسائها على السواء.

   من عظمة التشريع الإسلامي في نظام الرق أنه خوّل إمام المسلمين صلاحية واسعة في أن يختار واحدا من ثلاثة أمور في معاملة أسرى الحرب؛ إما المن أو الفداء أو القتل، وبناء على هذا يمكن أن يصطلح الإمام مع دول العالم على منع استرقاق الأسرى في الحروب كلها، كما اصطلح محمد الفاتح مع دول عصره في إنهاء الرقيق، من مبادئ الإسلام الكبرى التي قررها بصراحة كاملة: الحرية للجميع، والمساواة للجميع، وحقوق الكرامة الإنسانية مكفولة للجميع! سبق الإسلام إلى تحرير الرقيق بمبادئه النظرية و تطبيقه العملي الإلزامي، قبل أن تنجح الثورة الفرنسية في تحرير الرق في أوربا، وقبل أن يتشدق "إبراهام لنكولن" بتحرير الرق في أمريكا، وقبل أن تعلن "هيئة الأمم" مبادئ حقوق الإنسان في العالم، لقد وصل الإسلام في حسن المعاملة ورد الاعتبار الإنساني للرقيق إلى درجة عجيبة، دلت عليها آيات القرآن وأحاديث النبي وجاء ذلك جليا في التطبيق الواقعي في الدولة الإسلامية، والتاريخ خير شاهد، لقد كان من فضائل الإسلام الكبرى في مسألة الرقيق - أنه حرص على التحرير الحقيقي له من الداخل والخارج، فلم يكتف بالنية الطيبة كما فعل "لنكولن" بإصدار تشريع لا رصيد له في داخل النفوس، مما يثبت عمق إدراك الإسلام للطبيعة البشرية، وفطنته إلى خير الوسائل لمعالجتها، وأين تطابق فعل المسيحية التي أقرت الرق ولم تعترض على وجود العبودية لا من وجهها السياسي أو الاقتصادي، وبين الإسلام الذي شجع الناس على طلب الحرية وهيأ الوسائل لهم حتى ينالوها؟!

**البحث الخامس : هل نظام التسرّي دعوة للدّعارة ؟.**

**مقدمة بين يدي شبهة التسرّي (الإماء) ،الاغتصاب ونساء المتعة !!**

طبقًا لتقرير اليونسيف لعام 1996([[1250]](#footnote-1250)) عن أحوال أطفال العالم فإن «تحطم العائلات وانحلالها» نتيجة خروج الرجال للحروب، يترك النساء على وجه الخصوص ضِعافًا وعُرضة للعنف، ففي الحرب العالمية الثانية تم اختطاف النساء، وسجنهن، وإجبارهن على تلبية الاحتياجات الجنسية للجنود، وفي حرب فيتنام أيضًا تم إجبار النساء على ممارسة البغاء القسري، واستمر هذا الاتجاه في صراعات اليوم، وأصبحت هذه هي السمة الأساسية بالنسبة للنساء: أن يصبحن عُرضة للاغتصاب، والبغاء القسري، والاتجار بهن بتواطؤ من الحكومات والسلطات العسكرية في فترات الحروب.

‹‹أصبحت أجساد النساء جزءًا من الصراعات القائمة›› هكذا يقول تقرير منظمة العفو الدولية عن الاغتصاب في حروب العصر الحديث، وتستشهد في تقريرها بصراعات كولومبيا، والعراق، والسودان، والشيشان، ونيبال وأفغانستان كأدلة لوجود الاغتصاب وانتشاره كـ «سلاح فعال» في الحروب. لكن الأمر يذهب لأبعد من هذا بكثير حيث يخبرنا التقرير أنه قد تم استبدال أعمال السلب والنهب والتي كانت تميز الحروب والنزاعات في قرون سابقة بالاعتداء الجنسي واغتصاب النساء والفتيات ، والبغاء القسري والاتجار بالبشر – خاصة النساء والأطفال – في الحروب الحالية.

عددت لنا «غيتا ساجال» المسؤولة السابقة في المنظمة الأسباب التي من أجلها أصبح الاغتصاب سلاحًا مُدمرًا في الحروب التي شهدها القرن الحالي، حيث تُخبرنا بأنه: ‹‹من الخطأ الاعتقاد أن هذه الاعتداءات هي مجرد إشباع لحاجات الجنود الجنسية›› ولكن الاغتصاب أصبح استراتيجية عسكرية متعمدة تهدف لزعزعة استقرار المجتمعات وبث الرعب وفرض السيطرة في المناطق المتصارع عليها، ففي كولومبيا على سبيل المثال تم اغتصاب وتشويه وقتل الفتيات والنساء في قرى بأكملها كوسيلة عقابية لتلك الجماعات وفرضًا لسيطرة القوى المنتصرة على تلك المناطق. يُستخدم الاغتصاب كذلك كأداة للتطهير العرقي و«الإبادة» وهو ما أطلقته الأمم المتحدة على ما تم في «حرب البوسنة والهرسك» من اغتصاب لعشرات الآلاف من الفتيات والنساء .

«لقد تم اغتصاب النساء البوسناويات ليحملن أطفال الصرب»: تقرير منظمة أطباء بلا حدود عن حرب البوسنة

«من البوسنة والهرسك إلى رواندا وبيرو تم استهداف النساء والفتيات في النزاعات المختلفة، ومن بين السجن والتعذيب والإعدام كوسائل عقابية كان الاغتصاب هو الأكثر ألمًا وتدميرًا للمرأة وللمجتمعات التي عانت منه» هكذا يُخبرنا تقرير اليونسيف لعام 1996، ويقول كذلك بأن العنف ضد المرأة – وخاصة الاغتصاب – أصبح «وصمة عار» خاصة بالحروب في الأزمنة الأخيرة. ولا ترجع أسباب استخدام الاغتصاب كسلاحٍ في الحروب فقط لكونه استراتيجية عسكرية تتبعها الأطراف المتنازعة لفرض قوتها وإذلال الطرف الآخر، لكن الأمر كذلك أصبح شبه متعارف عليه بين الجيوش، فالفتيات والنساء في معسكرات الاعتقال والسجون أصبحن «غنائم حرب» وأصبح من حق الطرف المنتصر التصرّف فيها كيفما يشاء وتحت أعين الحكومات ومباركتها. بل وأصبحت مخيمات اللاجئين كذلك هي جزء من الصراع على الفوز بالغنيمة الأكبر من الحرب وهو ما حدث كذلك في البوسنة والهرسك.

عشرات الآلاف من النساء البوسنيات اللاتي لا يستطعن الحصول على حقوقهن أو حقوق أطفالهن -الذين ولدوا نتيجة الاغتصاب – حتى الآن، منهن من أقدمن على الانتحار، منهن من تخلَّين عن أطفالهن ومنهن من يُعانين حتى الآن في صراعات نفسية طويلة سببتها الحروب والاغتصابات المتكررة مرةً بعد مرة، وكمجتمع إسلامي، يُصبح الحديث عن الأمر أكثر صعوبة، وتصير محاولة تقديم الجناة للعدالة أكثر مأساوية خصوصًا مع حالة السلام التي فُرضت على مجتمع عانى ويلات الحرب لأربع سنوات متتالية أن يعيش أفراده جنبًا إلى جنب مع من اغتصب حقهم في الحياة والكرامة.

قالت لها : يا بُنيتي ارحلي إلى كرواتيا، واسألي كل رجل: هل أنت أبي؟! إنها أحد النساء اللاتي تعرضن للاغتصاب في حرب البوسنة والهرسك ، المشكلات النفسية التي تواجهها الفتيات والنساء نتيجة الحرب من جهة، ونتيجة كونهن المتضررات من الاغتصاب بعد انتهاء النزاعات - من جهة أخرى حيث يُنظر للأمر بطريقة شخصية وتعتبر النساء أن ما حدث هو جريمة ضدهنّ فقط المشكلات - المجتمعية والاضطرابات الناتجة عن استغلال النساء في الحروب وكونهن مقياسًا لقيم المجتمع ومصدر التربية فيه. فالمشكلات الأسرية والعنف ضد المرأة الناتجين عن شعور الرجال بفقدانهم لقدرتهم على حماية نسائهم وبيوتهم، والموت نتيجة الانتحار أو نتيجة العنف ضد المرأة سواء في فترات الحروب أو الفترات التي تليها، كل هذه النتائج وأكثر تخرج بها الدراسات والتقارير الدولية كآثار مترتبة على سلاح الاغتصاب، وكيفية تدميره للمرأة وللأسرة وللمجتمع بأكمله .

**في كتابها «الحرب والاغتصاب: القانون، الذاكرة والعدالة» تُجيبنا الباحثة نيكولا هنري عن سؤالنا الأول:** تقول الكاتبة أن المجتمع والقانون الدولي قد تجاهلوا العنف ضد المرأة وما يشمله من اغتصاب وإجبار للنساء على البغاء القسري في فترات الحروب لسنواتٍ طويلة ولأسباب إما شخصية أو سياسية، وأن التعامل مع مثل هذه القضايا كان يتمُّ في صمت ، وبمحاولاتٍ لطمس ملامح تلك القضايا وإسكاتِ الضحايا باعتبار مثل هذه الجرائم «خسائر ثانوية» ونتيجة حتمية يفرضها الصراع الدائر. لكن تحولًا جذريًا طرأ على تلك النظرة لقضايا الاغتصاب في الفترة ما بين عامي 1940 إلى 1990 وما بعدها، وتُرجِع أسباب ذلك إلى أن النساء اللاتي تعرضن للاغتصاب وممارسة البغاء القسري لسنواتٍ طويلة قد أصبحن أكثر قدرة على الإفصاح عن معاناتهن، وأكثر قابلية للحديث عنها علانية وإخبار العالم عما واجهنه خلال فترات الصراع، وأن ذلك منح قضايا الاغتصاب بُعدًا آخر في المحاكمات الدولية التي كثيرًا ما تجاهلت مثل هذه القضايا نتيجة لامتناع النساء سابقًا عن الإدلاء بشهادتهن.

كل هذا قد منح الأمور منحىً جديدًا، وبُعدًا مختلفًا للصراع الدائر في المحاكم الدولية وبعيدًا عن سيطرة- الرجال المسلحين – على ساحات المعارك. فمنذ عام 1990 بدأ النظر للاغتصاب، والبغاء القسري والاستعباد الجنسي في فترات الحروب على أنها «جرائم حرب» و«جرائم ضد الإنسانية»، وظهر هذا جليًا في المحاكمات التي تمت بعد معارك البوسنة والهرسك ، وكذلك في المحاكمات الخاصة بجرائم الحرب في رواندا حيث تم اغتصاب واستعباد الآلاف من النساء والفتيات من قبائل التوتسي جنسيًا وإجبارهن على ممارسة البغاء مع جنود ميلشيات الهوتو المسلحة.

لقد لعبت السياسة دورًا كبيرًا في تجاهل قضايا الاغتصاب والعنف الجنسي في فترات الصراع، فـ «عدالة المنتصر» كما أسمتها الكاتبة، والتي فرضتها الدول الكبرى المنتصرة، خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، قد جعلت ملاحقة بعض القادة تحت راية الاتهام بارتكاب «جرائم ضد السلام» والتركيز على الصراعات القومية أهم بكثير من المعاناة الفردية لضحايا جرائم الاغتصاب، وكذلك لعبت التفرقة العنصرية بين الجنسين دورًا هامًا في التغاضي عن مثل هذه القضايا، لقد شارك الجميع بما فيهم الدول المنتصرة في طمس الحقائق، وإخفاء الوقائع وغضّ النظر عما حدث من جرائم.

بعد سقوط يوغوسلافيا، اتخذت البوسنة والهرسك قرارًا بالاستقلال، وكان هذا القرار إيذانًا باندلاع حرب مروعة استمرت لأربع سنوات لاحقة، في هذه الحرب، لقي 312 ألف شخص مصرعهم، 83% منهم من المدنيين البوشناق، واضطر مليونان من الناس للهجرة، وفقدوا ديارهم، وعقب الحرب، أُطلق اسم «الإبادة» على هذه الأحداث. أُسِّست معسكرات الاغتصاب في هذه الحرب لأول مرة، حسب تقرير الأمم المتحدة تم اغتصاب عشرات الآلاف من النساء بشكل ممنهج، والحقيقة أن الواقع أسوأ من هذا بكثير لأن بعض هؤلاء الضحايا قد لقين حتفهن، ومُعظم اللاتي على قيد الحياة يُخفين حقيقة ما حدث لهن. يجعل هذا التساؤل المطروح في النهاية، هل الحروب فقط هي التي تُخرج الطاقات البشرية الأسوأ في نطاقها وتُصبح هي النطاقات غير الآمنة للفتيات والنساء، أم يحمل السلْم كذلك ما لا تُحمد عُقباه من تبعات([[1251]](#footnote-1251))؟

**عن كتاب :" عندما جاء الجنود اغتصاب نساء ألمانيا في نهاية الحرب العالمية الثانية ([[1252]](#footnote-1252))"**

تتمتع صورة الجندي الأمريكي لدى الغرب الأوروبي بنوع من المثالية و الفروسية، لا سيما وقد كان المخلص لهم من جحيم النازية المعتم. فهل كان الجندي الأمريكي على هذا القدر من الإنسانية و الرقي؟ تحدثنا المؤرخة الألمانية ميريام جيبهارت في كتابها أن توحش الجنود الأمريكان أدى إلى اغتصاب نحو من 190.000 امرأةً في ألمانيا بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها . وتقول جيبهارت: وصل الجنود في غسق الليل إلى قرية شبرينديجن المطلة على نهر الراين، و اقتحموا البيت على فتاتين في عمر الزهورُ، شعرت كاثرين ڤي وأختها ذات ثماني عشرة ربيعًا باقتحام الجنود فأسرعتا بالهرب، أحس الجنود بخروج الفتاتين فخرجوا في أثرهما باحثين في كل بيت من بيوت الحي المهجور، وانتهت رحلة الصيد المتوحشة بالعثور على الفريستين في إحدى الدور، أمسكوا بهما و ألقوهما على سريرين.. لم تكن صرخات الاستغاثة من الفتاتين “ماما .. ماما..” قادرة على جلب الغوث والمساعدة من الخارج ولم تنجح في استعطاف الجنود الستة الذين تناوبوا عليهما، كانت هذه الجريمة في شهر مارس من عام 1945 قبيل نهاية الحرب بقليل، مئات الآلاف من النساء في ألمانيا ذقن مرارة هذه الوحشية في تلكم الفترة، وكان غالبًا ما يلقى باللوم في جرائم الاغتصاب وخاصة الاغتصاب الجماعي على الجنود السوفييت (إذ كان لهم ميراث من السمعة في هذه الممارسات خاصة في ألمانيا الشرقية)، ولكن هذه الجريمة كانت مختلفة، فكل مرتكبيها كانوا جنودًا أمريكيين.

مع نهاية الحرب تقدمت القوات الأمريكية البالغ عددها 1.6 مليون جندي في قلب على الأراضي الألمانية ليلتقوا مع حلفائهم السوفييت عند نهر إلبه، هؤلاء الجنود الذين شاركوا في تخليص أوروبا من جحيم النازية أصبحوا أبطالًا في بلادهم وكان يطلق عليهم في أمريكا “الجيل الأعظم” وكذلك كانت صورتهم لدى الألمان، فهم جنود لطفاء يمازحون الأطفال ويغنون مع الألمان أغانيهم الشعبية، ولكن هل كانت هذه الصورة للجندي الأمريكي صورة حقيقية وواقعية أم أنها صورة الدعايات الإعلامية ؟

في كتابها الأخير تشكك المؤرخة الألمانية مريام جيبهارت في هذه الصورة الشائعة عن الجندي الأمريكي، وواقع الجنود الأمريكان في ألمانيا بعد الحرب، يركز الكتاب على حالات الاغتصاب التي تعرضت لها النساء الألمانيات من القوى المنتصرة، وبخصوص من الجنود الأمريكان، تقرر الكاتبة أنه مع تدخل الأمريكان ضد النازية وبعد عدة شهور من استعادة ألمانيا الغربية حصلت أغلب جرائم الاغتصاب من الجنود الأمريكان و التي تقدرها المؤلفة ب190000 حالة اغتصاب، وتعتمد جيبهارت في دعواها على وثائق وتقارير احتفظ بها القسس البافاريون حيث طلب مطران ميونخ و فرايزنغ من رجال الدين الكاثوليك أن يحتفظوا بالوثائق المتعلقة بتقدم قوات التحالف في ألمانيا، ومؤخرًا قبل سنوات قليلة نشرت الأبرشية مقتطفات من أرشيفها المتعلق بتلك الفترة، وذكرت : كتب قس قرية رامساو؛ ماركس مولر في 20 يوليو 1945 ” ثمان فتيات تم اغتصابهم وبعضهم تم اغتصابهم أمام والديهم ” وكتب الأب أندرياس فينغاند من قرية صغيرة تقع حاليًا قرب مطار ميونخ، في 25 من نفس الشهر “من أكثر الأحداث مأساة خلال تقدم القوات وقوع ثلاث حالات اغتصاب لنساء إحداهن متزوجة وأخرى صغيرة لم تبلغ السابعة عشر من عمرها قام بها جنود أمريكيون وهم في حالة سكر شديد”. كما كتب "الأب أليوس شيمل" من موسبرغ في الأول من أغسطس 1945 “بأمر الحكومة العسكرية طلب من السكان أن يضعوا قائمة لسكان كل بيت وتعلق القائمة على باب كل بيت، كانت نتائج هذا القرار كارثية كما هو متوقع، سبع عشرة امرأة نُقلوا للمشفى بعد أن أغتصبن مرة أو أكثر من مرة” كانت أعمار الضحايا في هذه التقارير تتراوح ما بين سبع سنوات إلى تسع وستين سنة!

لقد قادت هذه التقارير المرعبة مؤلفة الكتاب لعقد مقارنة بين تجاوزات وجرائم الجيش الأمريكي  بالجيش الأحمر في ألمانيا الشرقية حيث انتشرت جرائم الاغتصاب الجماعي التي قام بها السوفييت وأصبحت صورة الجندي السوفييتي المحتل تساوي أفظع معان الوحشية لدى سكان تلك المنطقة، وتخلص جيبهارت من هذه المقارنة أن الحال في الشمال البافاري كان مماثلًا لحال الغرب و الجنوب الألماني في زمن ما بعد الحرب ، تلقى دعوى جيبهارت قبولًا على المستوى الأكاديمي الذي مازالت ذاكرته القصيرة تحتفظ بممارسات الجنود الأمريكان في سجن أبو غريب وما قاموا به من جرائم وحشية في أفغانستان والعراق، كما أن دراسات أكاديمية تاريخية سبقت كتاب جيبهارت ألقت الضوء على أحداث تورط فيها الجنود الأمريكان من تخريب كنائس وقتل مدنيين إيطاليين وقتل سجناء ألمان و اغتصاب نساء في الحرب العالمية الثانية([[1253]](#footnote-1253)).

**نصف مليون رجل وامرأة غير شرعيين في ألمانيا نتيجة اعتداءات جنود الاحتلال بعد هزيمة النظام النازي يبحثون اليوم عن آبائهم من الجنود ([[1254]](#footnote-1254))**

جنود الحلفاء الذين دخلوا ألمانيا بعد هزيمة النازية لم يدخلوها فقط كمحررين، فالكثيرون استغلوا قوتهم لإذلال النساء الألمانيات، في وقت كان فيه مئات الآلاف من رجالهن في سجون الحلفاء، فاقترفوا أيضًا حتى أوائل الخمسينات أبشع جريمة يمكن للرجل اقترافها وهي الاغتصاب حتى أنهم اغتصبوا أطفالا ورجالا ومسنات. ونتيجة الاغتصابات يوجد اليوم في ألمانيا أكثر من نصف مليون رجل وامرأة غير شرعيين، هدف الكثير منهم معرفة أصول آبائهم وإذا ما زالوا أحياء للتعرف عليهم، وهذا ما دفع بالكثير من الكتاب اليوم للكشف عن هذه الصفحة التي ظلت مظلمة بعد تجاسر الضحايا للحديث عن المعتدين بكل صراحة ولا يترددن من إعطاء مقابلات يصفن فيها اليوم الأسود في حياتهن حسب قول بعضهن.

ومن أهم البحوث التي استندت إلى آلاف المقابلات مع ضحايا أنجبن أطفالا غير شرعيين ما صدر عن المؤرخة الألمانية مريام غيرهارد وهو كتاب بعنوان «عندما أتى الجنود.. الاعتداءات الجنسية على الألمانيات نهاية الحرب العالمية الثانية». فحسب قولها هؤلاء الأطفال الذين أصبحوا متقدمين في السن ما زالوا يبحثون عن آبائهم دون نتيجة مما دفع بالبعض إلى الإعلان في صحف محلية أميركية وروسية وبلجيكية وفرنسية وبريطانية، وساهم في ذلك إخبار بعض النساء أبناءهن ببعض المعلومات عن المعتدي عليهن ومحاولتهن يومها الاتصال بقيادة قوات التحالف التي لم تعطهن اهتماما واضطرارهن لتحمل كل الأعباء ورعاية الطفل غير الشرعي في ظل وضع اقتصادي صعب بعد دمار ألمانيا الشامل والكثيرات منهن كن يشعرن بالعار وفضلن الاختفاء عن الأنظار إلى حين وقت الإنجاب والادعاء بعد ذلك بأن الأب قد توفي، هذه كانت الوسيلة الأفضل لمواجهة المجتمع الألماني الذي كان يومها محافظا ولا يقبل بأطفال غير شرعيين.

وحسب المؤرخة لا يوجد عدد محدد لحالات الاغتصاب لكنها وثقت نحو مليون اعتداء جنسي منها 190 ألفا قام بها جنود أميركيون، في نفس الوقت استبعدت أن يكون الجنود الروس قد ارتكبوا مليون اعتداء؛ لأن القيادة العسكرية السوفياتية سارعت لضبط الوضع بعد سنوات قليلة من احتلال الجزء الشرقي من ألمانيا ونفذت أحكاما صارمة بحق الفاعلين. وبتقديرها فإنه من 4 إلى 5 في المائة من الولادات التي تمت خلال فترة احتلال قوات الحلفاء وحتى أوائل الخمسينات كانت نتيجة عمليات اغتصاب، وكل مائة اعتداء نتج عنه ولادة طفل، ما زال الكثير من الضحايا النساء يعانين من آثارها النفسية أيضا على الأطفال الذين ولدوا، والأفظع أن بعض الجنود كانوا يقتلون ضحيتهم بعد الاعتداء عليها.

والأمر ليس أفضل مع الجنود البريطانيين والفرنسيين والبلجيكيين فهم اغتصبوا أيضا مسنات وأطفالا ورجالا خلال عمليات جماعية بعد وضعهم في السجون، ووثقت الكاتبة 45 ألف اعتداء جنسي قام به الجنود البريطانيون و50 ألف اغتصاب ارتكبه الجنود الفرنسيون بالأخص الفرقة الفرنسية المغربية التي لم يتم السيطرة عليها من قبل القيادة، كما حاول الجنود إذلال الألمان بكل الوسائل منها العبارة القائلة، حاربنا الجنود الألمان ست سنوات إلى أن هزمناهم ولزم الأمر يوما وقطعة شوكولاته لإذلال الألمانية. وكان يتم إرسال المعتدى عليهن إلى المستشفيات للعلاج، بعدها يعاقبن بتهمة قبول الذهاب مع رجل غريب رغم كل الإثباتات الجنائية خاصة الرضوض الجسدية عند ضربهن لذا كانت المعاناة مضاعفة.

ومن بين الضحايا ابنة شقيقة أوغست مولر من هانوفر وعمره اليوم 88 عاما، فهو حاول إنقاذها لكنه تعرض للضرب، واعتدى عليها أربعة ضباط أميركيين بعدها وضعوها في الإسطبل وكانوا يتناوبون الاعتداءات بتهديد السلاح، واضطرت بعد إنجابها طفلا العيش في الريف بعيدا عن أنظار الناس وهي ما زالت تعاني من أهوال ما حدث لها، في نفس الوقت يحاول ابنها رالف العثور على والده الأميركي عبر اتصالات مكثفة مع السلطات الأميركية في لوس أنجليس حيث يعتقد أنه يعيش هناك.

ومن النساء اللواتي تحدثن عن اغتصابهن على يد الجنود السوفيات في شهر يوليو (تموز) عام 1945 كلارا مولر من ماغدبورغ ، فقالت إنها كانت تجر دراجتها المحملة بأغراضها بعد أن تدمر بيتها عندما أوقفها جنود سوفيات فطرحها أحدهم أرضا وكانت منهكة وتناوب الباقون على اغتصابها وخلال الاعتداء مرت عدة سيارات لقوات الحلفاء لكن لم يحاول أحد إنقاذها رغم بكائها وتوسلها. وتمكنت حسب قولها من التحامل على نفسها للهروب فأخبرت أمها بأن الدراجة قد سرقت واخفت عنها الاغتصاب لأنها كانت تخجل مما حدث لها ولم تتمكن من مواصلة صمتها بعد أن أدركت أنها حامل وبمساعدة إحدى الممرضات تمكنت من الإجهاض وما زالت حتى اليوم تعاني من مشكلات نفسية.

ونتيجة عمليات اغتصاب للجنود الأميركيين السود ولد جيل من الأطفال مختلط الأجناس أطلق عليه اسم «الأطفال السمر» تبنتهم عائلات ألمانية كأجانب، فالقانون الألماني حتى عام 1948 كان يحظر زواج الألمانية من ملون، من بين هؤلاء الأطفال جيمي هارتفيغ وكان من أشهر لاعبي كرة القدم في فريق سي في هامبورغ، وفيليكس ماغات درب لسنوات طويلة منتخب بافاريا في ميونيخ. ولقد قبلت ألمانيا حتى منتصف الخمسينات تسجيل 37 ألف طفل باسم أمهاتهم، ومن تبقوا تم تبنيهم. وأول أميركي تحدث عن عمليات اغتصاب الجنود الأميركية كان الخبير الجنائي روبرت ليلي الذي دعم كتاب المؤرخة الألمانية مع فارق بسيط في الأرقام. فحسب بحثه عند دخول قوات الحلفاء إلى ألمانيا عام 1945 وصل عدد اعتداء الجنود الأميركيين على الألمانيات نحو 11100، واستند في هذا الرقم إلى ملفات للمحكمة العسكرية الأميركية التي نظرت في الكثير من الاعتداءات. مع ذلك يقول يجب الاعتراف بأن واحدا من كل عشرين عملية اغتصاب فقط تم تسجيلها لأن الفاعلين كانوا في بعض الأحيان مجموعات من الجنود وأغلب الاعتداءات وقعت في ربيع عام 1946 ففي هذه الفترة كانت النساء اللواتي يعتدى عليهن يقتلن أو يفارقن الحياة نتيجة الاعتداء.

وتحدث روبرت ليلي عن اقتحام الجنود الأميركيين للبيوت والاعتداء بقوة السلاح على نساء البيت وحتى الرجال والصبيان أيضا ثم إخراج العائلة بكاملها إلى الشارع وذلك انتقاما من النظام النازي، ولقد جرت محاكمة الجنود السود فقط وتمت معاقبتهم بينما أعفي الجنود البيض من العقاب. والى جانب هذه الأعداد الهائلة من الاغتصابات وما نتج عنها من أطفال هناك مشكلة أخرى ظلت لسنوات في الظل إلى أن بدأ الحديث عنها وهي العلاقات الجنسية بين نساء ألمانيات وجنود الاحتلال في ألمانيا الغربية والعدد الرسمي يصل إلى أكثر من 67 ألفا فقط في ألمانيا الغربية، إضافة إلى نصف هذا الرقم في ألمانيا الشرقية، ويحاول الأولاد اليوم وقد شارفوا على سن التقاعد أو متقدمون في السن معرفة أصلهم وجذورهم عن طريق الإعلانات. أحد هذه الإعلانات ورد في صحيفة محلية أميركية في خانة «البحث عن أشخاص»، وكتب صاحب الإعلان «اسمي هاربرت هاك ولدت في شفاينفورت في فبراير (شباط) عام 1952 وكان والدي جنديا أميركيا أدى خدمته في هذه المدينة ترك والدتي لمصيرها عندما علم بأنها حامل. شعري أسود مثل شعره حسب وصف أمي واسمه تشارلز واسم العائلة مجهول، وأود التعرف عليه». كما نشر إلى جانب الإعلان صورة والدته عسى الجندي يتذكر شكلها. لكن المشكلة أن الكثير من الجنود كانوا يعطون الألمانيات أسماء غير صحيحة للتهرب من أية مسؤولية.

ويحاول اليوم الكثير من هؤلاء استعادة كرامتهم بالتعرف على آبائهم، وحسب ما قال أحدهم للمؤرخة الألمانية وعمره 71 سنة، فإنه يشعر بأن كرامته قد أهدرت لأنه لم يتمكن إلى اليوم من الحصول على اعتراف أبيه به لكنه سوف يواصل محاولته. ويحصل الكثير منهم اليوم على مساعدة الحكومة الألمانية للبحث عن الوالد عن طريق فحص الحامض النووي، فالكثير من الجنود القدماء ما زالوا أحياء، وهذا ما قام به يورغن انهوفر من بون. حيث علم من أمه أن والده كان جنديا طيارا فتقدم بطلب إلى محكمة أميركية من أجل تأكيد أبوة والده له.

**نساء المتعة للعسكرين ([[1255]](#footnote-1255)):** هي صيغة تلطيفية للنساء اللواتي عملن لصالح الجيش الياباني في الحرب العالمية الثانية في اليابان، كوريا، الصين، الفلبين وغيرها من البلدان الواقعة تحت الاحتلال الياباني لكنها في الحقيقة كانت وسيلة كل جيوش العالم المغتصبة ، يقدر المؤرخون اعداد نساء المتعة 200000 من النساء الشابات حيث تم توظيفهم لخدمة رغبات الجيش الياباني. ويقول البرفسور هيروفومي هاياشي في جامعة كانتو قاكواين ان معظم نساء المتعة من اليابان، كوريا، الصين واخريات من الفلبين، تايوان، تايلند، فتنام، سنغافورة واندونيسيا. مع وجود نظام مرتب للبغاء في اليابان، كان من المنطق ان يبنى نظام لتنظيم عملية البغاء وخدمة قوى الجيش الياباني. السلطات اليابانية كانت تأمل بتقديم خدمات بغاء سهلة وذلك لرفع معنويات وقدرات الجنود اليابانيين... وفي عام 1993، قدمت الحكومة اليابانية اعتذار عما يسمى بنساء المتعة وقت الحرب العالمية الثانية. لكن، في الثاني من مارس عام 2007، رفض رئيس الوزراء اليابانية شينزو آبي ان تكون قوى العسكرية اليابانية قد أجبرت النساء على البغاء لهم في الحرب العالمية الثانية قائلا " في الحقيقة، لايوجد اي دليل يثبت الاجبار على البغاء " لكنه تراجع عن موقفه لاحقاً .

**إجبار المرأة على معاشرة 50 جنديًا يابانيًا يوميًا فى الحرب العالمية**

بين غبار الجيوش وصراخ المدافع وأزيز الطائرات، وبين القتلى والجرحى والدماء، بين كل تلك الأهوال التي عايشها العالم خلال الحرب العالمية الثانية التي حمى وطيسها بدءًا من العام ١٩٣٩ وحتى ١٩٤٥، لم يكن الرجال فقط هم الوقود والحجارة التي تأججت بالنار، وإنما دخلت المرأة على خط المأساة وحُشرت كذخيرة داخل أبشع أنواع الأسلحة فتكًا وتدميرًا، إذ تحولت لماكينات للاستهلاك والاستعمال من أجل المتعة والعبودية الجنسية.

مأساة لم يسمع عنها العالم كثيرًا قبل أن تعرض صحيفة «ديلي ميلي» صورًا لم تنشر من قبل لنساء كوريات استخدمهن جنود الجيش الياباني كنساء متعة في إطار عبودية جنسية كاملة، خلال أحداث الحرب العالمية التي كانت اليابان إحدى محطات وقائعها الرئيسية. الصور أظهرت كيف حررّت القوات الأمريكية والصينية «عبدات الجنس» من قبضة الجيش الياباني خلال الأحداث، الأمر الذى ألحق العار بطوكيو لسنوات عديدة.

ونشرت الصحيفة أيضا، فيديو يظهر لقطات مشوشة التقطت في العام ١٩٤٤ تظهر نساء صينيات يتحدثن إلى ضباط من القوات الأمريكية والصينية، فيما أشارت الوقائع وقتها إلى مقتل نحو ٢٠٠ ألف امرأة تم إجبارهن على العبودية الجنسية الكاملة فى اليابان. وأظهرت اللقطات معارض لسبع نساء عاريات يدرن بيتًا للدعارة في الصين المحتلة آنذاك، وأظهرت كيف كانت تلك البيوت مخصصة للجنود اليابانيين، والتي تم تحريرهن فيما بعد على أيدى قوات الحلفاء.

ووفقًا للوثائق، فإن القوات اليابانية استخدمت «نساء المتعة» اللاتي كان معظمهن كوريات، بينما أظهرت الصور التي حُفظت لسنوات لدى قسم المحفوظات السرى في الولايات المتحدة، وأفرج عنها حديثًا، أن مدينة في سونجشان بمقاطعة يونان الصينية كانت أكبر المدن التي شهدت عبودية جنسية خلال الحرب. وحسب «ديلي ميلى»، طابق فريق من جامعة سول في كوريا الجنوبية اللقطات وصور النساء اللوتي حددن من خلال ملابسهن ومظاهر وجوههن، باللقطات التي وردت خلال وثائق الحرب العالمية.وقالت سونج كونج هو هيون، المدرسة بجامعة كانج سونج، إن النساء اللاتي ظهرن في الصور التي عرضتها «ديلي ميلى» ينتمين إلى كوريا الجنوبية، وكن يستخدمن كعبدات للجنس. وأضافت: «نظرا لنزاع طويل الأمد حول الرق الجنسي في زمن الحرب في اليابان، فإن هذا الفيديو من الأدلة الهامة التي تؤكد وقوع العبودية الجنسية أثناء الحرب».

وحسب الصحيفة، أثبتت اللقطات التي أفرج عنها من إدارة المحفوظات والسجلات الوطنية الأمريكية وجود ما يسمى أيضا بـ«محطات المتعة» في منطقة يوكوسوكا جنوب طوكيو، والتي استخدمت النساء الكوريات داخلها كعبدات جنس للجنود اليابانيين، الأمر الذى يشير إلى إنشاء الجيش الياباني مقرات رسمية قد تسمى «بيوت الدعارة العسكرية» خلال الحرب العالمية الثانية. ويعتبر الشعب الكوري الجنوبي مصطلح «عبدات الجنس» إشارة واضحة إلى الانتهاكات التي تعرضت لها نسائهم، خلال فترة حكم الاستعمار الياباني منذ ١٩١٠ إلى ١٩٤٥.

وازدهرت بيوت الدعارة العسكرية فى جميع أنحاء مناطق آسيا والمحيط الهادئ التى احتلتها القوات اليابانية، حيث اضطرت النساء اللاتى أجبرن على العمل هناك إلى ممارسة الجنس مع ما يصل إلى ٥٠ جنديًا يابانيا يوميًا، فيما تتعرض من ترفض الأمر إلى الاغتصاب والاعتداء الجنسى. وعلى الرغم من أن ٨٠ ٪ من نساء المتعة كن كوريات، فإن نساء يابانيات وتايوانيات وفلبينيات وإندونيسيات وبورميات كن يستخدمن أيضا كـ«نساء للراحة»، وفقا تقرير أعدته جامعة سان فرانسيسكو([[1256]](#footnote-1256))

**التسري فقهه وأسبابه**

**يقولون أن إباحة الإسلام التسري بالجواري دعوة إلى الدعارة وتشجيع على الرق ، لذا الإسلام شجع تجارة الرقيق، ويستدلون على زعمهم بإباحته لنظام التسري بالجواري، كما يزعمون أن في هذا دعوة إلى الدعارة والإباحية ([[1257]](#footnote-1257))، وجها إبطال الشبهة:**

1) التسري هو اتخاذ الأمة المملوكة للجماع من قبل سيدها، وقد عرف في الأمم السابقة، إلا أن الإسلام وضع له شروطا تكفل للجارية حقوقها وتصون كرامتها الإنسانية.

2) المقاصد الشرعية من إباحة التسري بالجواري في الإسلام هي تحريرهن من عبودية الرق، وحمايتهن من الوقوع في الفاحشة ، وحل لمشكلة الزواج لغير القادرين عليه، وبهذا يحمي الإسلام المجتمع من الضياع والانحلال وآفة البغاء و الإباحية.

**أولا. معنى التسري ، والشروط التي يتم بها في الإسلام ينفي هذا الزعم:**

والتسري جائز في الإسلام بالكتاب والسنة والإجماع، إذا تمت شروطه. يقول عز وجل: {والذين هم لفروجهم حافظون (5) إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين (6)} (المؤمنون). وقد تسرى النبي بمارية القبطية، وولدت له ابنه إبراهيم، وكذلك الصحابة اتخذوا السراري. وليس معنى هذا أن الإسلام هو الذي ابتدع هذا النظام؛ فقد كان معروفا في كل الأمم قبل الإسلام، وعرفته الأديان قبل الإسلام، فقد ورد أن إبراهيم تسرى بهاجر التي وهبه إياها ملك مصر، فولدت له إسماعيل وقد ورد في التوراة أنه كان لسليمان ثلاثمائة سرية، وقد عرف العرب الجاهليون التسري أيضا ([[1258]](#footnote-1258)). وقد كان الإسلام أول نظام يعرفه البشر يقيد هذا الأمر، ويضع له شروطا لا بد من تحققها، وهو بذلك قيد موردا من أكبر موارد الرق.

ومن الشروط والقيود التي وضعها الإسلام لنظام التسري، والتي تكفل للإماء الكرامة وكثيرا من الحقوق التي لم ينلنها في أي تشريع آخر غير الإسلام - أنه: لا يجوز استرقاق الجواري في الحروب إلا إذا كانت هذه الحرب مشروعة، أي يجيزها الإسلام ، فإذا لم تكن كذلك، فإنها لا تؤدي إلى رق من يؤسرون فيها.  لا يجوز للمسلم أن يقضي وطره مع أية أسيرة من أسرى الحرب إلا بعد أن يقضي الحاكم باسترقاقهن. لا يجوز للمسلم أن يقضي وطره إلا بعد أن تصبح ملك يمين له، ولا تكون الأسيرة كذلك إلا أن تصبح نصيبه من الغنيمة، أو أن يشتريها من غيره إذا كانت مملوكة، وبعد أن تصبح ملكا له، لا يجوز أن يمسها إلا بعد أن يستبرأها بحيضة على الأقل للتأكد من عدم حملها ([[1259]](#footnote-1259)).

لم يترك الإسلام أمر التسري بالجواري مطلقا دون قيود كما كان قبل الإسلام، ولم يتركه لأهواء الجنود؛ لكي يستبيحوا حرمات الأسيرات والاعتداء عليهن بقسوة ووحشية، كما كان يحدث قبل الإسلام، وكما يحدث حتى الآن من جيوش غير المسلمين، فحين نرى أسيرات الحرب في الأنظمة غير الإسلامية يهوين إلى حمأة الرذيلة ومستنقع الفاحشة بحكم أنه لا عائل لهن، نرى الأسيرات في النظام الإسلامي ينلن جميع حقوق الزوجات من: رعاية وإطعام وكسوة وسكن وحماية لأعراضهن. فلا يجوز لغير المالك أن يتمتع بهن حتى ولو كانوا أقاربه، وفي هذا حفظ لهن من التشرد، وإرضاء لحاجاتهن الجنسية، ولهذا لا يمكن القول أبدا: إن إباحة التسري في الإسلام - نوع من البغاء؛ لأن من يقول هذا إما جاهل بمعنى البغاء، أو بقانون الإسلام للتمتع بالسراري، فالبغاء: أن يستعير رجل من امرأة جسدها بالأجرة، وهو ما يروج له في المجتمعات الغربية التي تدعي الحضارة الآن، فالفروق جد واضحة بين البغاء ونظام التسري في الإسلام الذي هو نوع من أنواع القضاء على البغاء.

**ثانيا. المقاصد الشرعية من إباحة التسري بالجواري في الإسلام([[1260]](#footnote-1260)):**

إن الإسلام وإن أباح للمسلمين استرقاق أسرى الحرب بمقتضى الضرورة الملحة، إلا أنه قد دعاهم إلى أن يعاملوهم في حالة الرق بأحسن أنواع المعاملة من الخير والمعروف، وهيأ من الأسباب ما يجذبهم شيئا فشيئا إلى المجتمع المسلم، ويجعلهم أفرادا من أفراده، وهذا هو المقصود الذي لأجل تحقيقه أباح الإسلام التمتع بالسراري. وللإسلام من وراء إباحته للتسري بالجواري كثير من الحكم والمنافع التي تعود على المجتمع كله، وعلى أفراده وعلى الجواري أنفسهن بالخير والنفع نسردها فيما يأتي:

1.  حماية الأسيرات من الوقوع في الفاحشة: حين أباح الإسلام نظام التسري، إنما قصد من ذلك تخليصهن من التشرد والبغاء. فبينما كانت أسيرات الحرب في الأنظمة غير الإسلامية يهوين في مستنقع الفاحشة؛ حيث يفقدن في الغالب من يعولهن ، ولأن سادتهن لا يشعرن نحوهن بنخوة العرض وحمية الشرف، بل كانوا يجبرونهن على الزنا. ويتكسبون من ورائهن بهذه التجارة القذرة (تجارة الأعراض وانتهاك الحرمات)، لكن الإسلام العظيم المتحضر لم يقبل البغاء، ولم يسلك مع الإماء هذا المسلك القذر، بل حرص على سمعتهن وأخلاقهن ([[1261]](#footnote-1261))؛ لهذا قصر التمتع بهؤلاء الجواري على أسيادهن فقط، وعليهم إطعامهن وكسوتهن ، وحفظهن من الفاحشة، وإرضاء حاجاتهن الجنسية.

2.  حماية المجتمع من الانحلال الجنسي: ففي نظام التسري في الإسلام حماية للمجتمع من الفوضى الجنسية والإباحية؛ فهؤلاء الأسيرات لو أطلق سراحهن بعد الحرب وبعد فقد من يعولهن، فلا بد أن يبحثن عن شيء يتكسبن به، وأيسر شيء لهن هو امتهان الرذيلة، فأراد الإسلام أن يحمي المجتمعات المسلمة من هذه الفوضى والإباحية؛ وذلك عن طريق تشريعه لمبدأ التسري

3.  حل مشكلة الزواج لغير القادر: فمن لم يستطع الزواج من حرة مثلا لغلاء مهرها؛ تزوج من أمة أو ملك يمين اشتراها؛ ليشبع غريزته من حلال، ويعصم نفسه بملك اليمين. قال عز وجل: {ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف} (النساء:25) ([[1262]](#footnote-1262)).

4.  التسري وسيلة لتحرير الرقيق: لقد أباح الإسلام للرجال أن يعاشروا ما ملكت أيمانهم؛ ليكون ذلك وسيلة إلى تحديد العبيد، وقد استغل الإسلام في ذلك ميول الغريزة للقضاء على روافد الرق، ولكي يتحقق هذا الغرض الإنساني النبيل على أتم صورة وأكمل وجه، أجاز الإسلام للرجل أن يتسري بجواريه بدون تقيد بعقد ولا بعدد؛ فلم يقيده بتعاقد ولا إيجاب ولا قبول؛ لأنه وسيلة تؤدي إلى حرية الجارية وحرية جميع نسلها إلى يوم القيامة - لا يصح أن تتوقف على رأيها وقبولها؛ بل ينبغي أن تذلل سبلها بمجرد إقدام السيد عليها ([[1263]](#footnote-1263)). ولهذا أيضا لم يشترط الإسلام عددا معينا؛ لكي تشمل نعمة الحرية أكبر عدد ممكن؛ وليقضي على الرق في أقصر وقت مستطاع. حيث شرع الإسلام أن الجارية التي تلد من سيدها يكون ولدها حرا، وتكون هي الأخرى حرة بعد موت سيدها، ولا يجوز بيعها في حياة سيدها، ولا يجوز للورثة أن يستعبدوها؛ فنظام التسري إذن من أعظم الأنظمة التي تؤدي إلى تحرير الإماء في الإسلام، لا التشجيع على استرقاقهن كما يزعم بعضهم.

والناظر إلى نظام الإسلام في التسري؛ يتبين له من أول وهلة أنه أبعد ما يكون عن البغاء، بل إنه من أعظم الوسائل التي تقضي على البغاء والإباحية الجنسية في المجتمعات، فحينما شرع الإسلام نظام التسري شرعه ليحل به مشكلة شائكة قد يتعرض لها المسلمون بعد الحرب، وهي وجود آلاف الأسيرات من نساء العدو عند المسلمين، ولم يرد هذا العدو أن يستنقذهن بدفع الفدية لهن، أو تسريح ما أصاب من نساء المسلمين مقابلهن، فلا شك أن المسلمين مضطرون لذلك إلى الإمساك بهن، فكما لا يجوز حبسهن بصفة دائمة، لا يجوز كذلك تسريحهن في دار الإسلام؛ حتى لا يفسد المجتمع المسلم وتنتشر به جراثيم الخلاعة والمجون، من ناحية، وتوصم جباههن بالعار والذل إلى الأبد من ناحية أخرى؛ ومن ثم كان لا بد من توزيعهن بين أفراد الأمة، مع أمر سادتهن بالتمتع بهن، وقصرهن على أنفسهم فحسب، أو يزوجوهن من غيرهم حتى لا يقترفن الفاحشة، ويتخذن الأخدان في المجتمع، كما شدد الإسلام على نهي السادة أن يجبروا جواريهم على الزنا، يقول عز وجل: {ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا} (النور:33)([[1264]](#footnote-1264)). وقوله سبحانه وتعالى: {إن أردن تحصنا} (النور: ٣٣)، ليس المقصود منه أنهن إن لم يردن التحصن يكرههن على ذلك، وإنما المراد منه بيان الواقع الذي نزلت من أجله الآية، وهو إكراههم لإمائهم على الزنا مع نفورهن منه، ولأن الإكراه لا يتصور عند رضاهن بالزنا واختيارهن له، وإنما يتصور عند كراهتهن له وعدم رضاهن عنه، ولأن في هذا التعبير تعييرا لهم - أي للأحرار الذين يكرهون فتياتهم فكأنه يقول لهم: كيف يقع منكم إكراههن على البغاء وهن إماء يردن العفة ويأبين الفاحشة؟ ألم يكن الأولى بكم والأليق بكرامتكم أن تعينوهن على العفاف والطهر، بدل أن تكرهوهن على ارتكاب الفاحشة من أجل عرض من أعراض الحياة الدنيا" ([[1265]](#footnote-1265)).

أما إذا مالت إحداهن إلى الفجور، فإن عليها نصف ما على المحصنات من العذاب، قال عز وجل: {فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} (النساء:25)؛ وهكذا سد الإسلام على الإماء طريق البغاء والفجور، سواء رغبن فيه أو أكرهن عليه. لكن هل من الإنسانية في شيء أن تمنع الإماء من مطلب من مطالب النفس وغرائز الطبيعة؟! أليس لهن ما للحرائر من حقوق في تلبية هذه المطالب؟! وقد اختار الإسلام طريقين لتحقيق مآربهن الفطرية، بطريقة شريفة، دون الإضرار بأخلاق المجتمع، وهما:

  أن يزوجهن سادتهن من غيرهم، وفي ذلك يقول عز وجل: {وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم} (النور:32)، وكذلك أباح لمن من لم يستطع من المسلمين أن يتزوج حرة لفقره في أن يتزوج أمة من الإماء على صداق يسير، قال عز وجل:: {ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات} (النساء:25)، وبهذا يتحول الحق من السيد إلى الزوج؛ لأنه بمحض إرادته حول حقه إلى غيره على صداق قد ناله([[1266]](#footnote-1266)). وبناء على ذلك فإن أمثال هؤلاء الإماء من المحصنات قد حرمهن النص القرآني على كل أحد غير أزواجهن، قال عز وجل: {فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان} (النساء:25).

·       أن يتمتع بهن السيد نفسه، وذلك على ثلاثة أوجه:

o       أن يتمتع بها السيد على أنها ملك اليمين، وهو قيد من قيود الزواج.

o       أن يعتقها ثم يتزوجها ويعتبر العتق صداقها.

o       أن يعتقها ثم يتزوجها على صداق جديد.

وقد آثر النبي الثاني والثالث من هذه الوجوه، وحث عليهما المسلمين في العديد من الأحاديث، يقول صلى الله عليه وسلم: «أيما رجل كانت عنده وليدة - أي أمة - فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها - فله أجران».([[1267]](#footnote-1267))ويقول النبي عن النوع الثالث: «إذا أعتق الرجل أمته، ثم تزوجها بمهر جديد، كان له أجران»([[1268]](#footnote-1268)). وقد أيد فعل النبي قوله؛ فقد تزوج النبي نفسه من صفية وجويرية بعد أن أعتقهما أولا ثم أدخلهما في حيز الزواج[[1269]](#footnote-1269). هذا هو نظام التسري في الإسلام، يؤكد - بما لا يدع مجالا للشك - عظمة الشرع الإلهي وحكمته ومعرفته بما يصلح أحوال العباد. أين هذا من الأنظمة الاجتماعية الأخرى التي نظرت إلى الأمة نظرة امتهان وتحقير، بما كانت تجبر عليه من البغاء، وبما كانت تتقلب فيه من لذة آثمة ومتعة رخيصة في سوق الفساد والإباحية([[1270]](#footnote-1270))

واليوم سلكت البلاد الأوربية والشرقية مسلكا آخر في استرقاق المرأة؛ هذا المسلك يتلخص في أن الأنظمة هناك أباحت البغاء، ومنحته رعاية القانون، فأين هي كرامة البغي المومس وهي لا تملك مسوغا لمسلكها؟! وما يطلبها أحد إلا لأقذر معنى يمكن أن تهبط إليه البشرية، وأين من هذه القذارة الحسية والمعنوية ما كان بين السادة والجواري في الإسلام؟ لقد كان الإسلام صريحا مع نفسه ومع الناس، فقال: هذا رق، وهؤلاء جوار، وحدود معاملتهن هي كذا وكذا، ولكنه لم يقل إن هذا هو الوضع الدائم للبشرية، ولا الوضع الذي يليق بكرامتها في المستقبل، وإنما هي ضرورة حرب حين يتعارف الناس على استرقاق أسرى الحرب. فنظام الجواري الذي عرفه الإسلام قبل ألف وأربعمائة عام - على أنه نظام مؤقت قابل للتغييرـ؛ كما يقول عنه الأستاذ. محمد قطب - أنظف بكثير من النظام الذي يقوم في القرن العشرين، وتعتبره المدنية الحاضرة نظاما تقدميا، لا يستنكره أحد، ولا يسعى في تغييره أحد، ولا يمانع أحد أن يظل إلى نهاية الحياة ما دامت هذه الدوافع إلى الجنس والشهوات.

وقد يزعم زاعم أن هؤلاء "الهاويات" للفاحشة يتطوعن دون إكراه من أحد، وهن مالكات لحريتهن الكاملة. ولكن أي حرية تلك؟ بل هن في الحقيقة أرقاء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والخلقية التي دفعتهن ([[1271]](#footnote-1271))لاتخاذ البغاء مصدرا للتكسب، ولا شك أن الحضارة الأوربية بما فيها من أوضاع سيئة وأحوال فاجرة - هي التي تدفع إلى البغاء وتقره سواء أكان بغاء رسميا، أم كان بغاء الإباحيات الهاويات. هذا هو الرق الحقيقي الذي يعيشه غير المسلمين: رق للرجال ورق للنساء، رق للأمم ورق للأجناس، رق متعدد المنابع، متجدد الموارد في غير ضرورة ملجئة، وفي غير حاجة ملحة. اللهم إلا خسة الغرب وانغماسه في الشهوات والملذات" ([[1272]](#footnote-1272)).

وحول الحكم والمقاصد من وراء إباحة التسري في الإسلام يحدثنا د. البوطي، فيقول: "مبدأ العلاقة الجنسية محترم، ومدعو إليه شرعا، وليس كما قد يخطر في البال أمرا مشينا، أو آفة تزري بالإنسان وقيمته الاجتماعية؛ ولذا كان الأصل فيها الحل، والحرمة تكون في حالات استثنائية طارئة تتلخص في المفاسد التي ذكرناها. والطريقة التي حصن بها الشارع هذه العلاقة الفطرية ضد المفاسد التي قد تتغلغل فيها، هي إقامة هذه العلاقة تحت مظلة عقد ينشأ عنه التزام وتحمل للآثار والمسئوليات، فحيثما تحقق هذا الترابط العقدي بما يضمن تحمل هذه المسئوليات ويحصن الطرفين ضد المفاسد والأخطار، فهو ترابط مقبول شرعا.

ومن المعلوم أن كلا من عقد الزواج ونظام التسري قائم على هذه الضوابط، ليس بينهما في ذلك أي فرق؛ فالمرأة في كلا الحالين منوطة برجلها الواحد، والرجل في كلا الحالين قائم بمسئولياته تجاه امرأته: أمة كانت أو زوجة، وكل ما يستولده منها؛ فنسبه لاحق به، وعلى المولود له رزقهن جميعا بالمعروف، كما أمر الله عز وجل. ومن هنا يعلم أن نظام التسري، عندما يتم على وجه شرعي، طبق أحكامه وضوابطه المعروفة، وفي ظل الاسترقاق الذي يعلنه الحاكم المسلم، لا يختلف عن الزواج في كونه علاقة جنسية محصنة ضد المفاسد والآفات التي قد تتسرب إليها. وأخيرا، فإن أصل المشكلة يتلخص فيما يأتلي: ينظر مجاذيب الغرب في بلادنا إلى ما عليه الغربيون اليوم من الانحراف الكلي في سائر الانحرافات الجنسية وشذوذاتها، فلا تأخذهم من ذلك دهشة، ولا يشعرون بأي اشمئزاز أو استنكار، بل يؤيدون ما يراه الغربيون أنفسهم من أن مسألة الجنس قضية شخصية مردها إلى حرية الفرد ومزاجه، ولا أثر لها في نطاق أي من مقومات الحضارة أو المصالح الاجتماعية أو الاقتصادية أو العلاقات الأخلاقية. حتى إذا نظروا إلى تاريخ الحضارة الإسلامية ورجال التاريخ أو الفكر الإسلامي، وضعوا مسألة الجنس عندئذ في ميزان آخر من التقويم والاعتبار، إذ يريهم هذا الميزان أن العلاقة الجنسية بمجموعها الكلي أمر مستقذر معيب، ومن ثم فإن سمو الخلق الإنساني يقتضي أن يتسامى الإنسان دائما فوقه ويفر منه، وينفض نفسه ومشاعره من بقايا دنسه وتصوراته.

ومن خلال هذا الميزان ينظرون إلى رجال التاريخ الإسلامي، بدءا من محمد إلى سائر علمائه ومفكريه وقادته وحكامه . ونظرا إلى أنهم لن يقعوا من سيرة هؤلاء الرجال على ملائكة، أو أي مخلوقات أخرى متميزة عن صنف البشر، فلا بد إذن أن يلاحقوهم بالنقد المرير، وأن يعيدوا سيرة المشركين الذين كانوا يقولون عن محمد انطلاقا من هذا المنظار: {وقالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق} (الفرقان:7)؟! وما دامت نظرة أتباع الغرب تتخبط بين إفراط من الاستهانة بأمر الجنس وشذوذاته، عندما يولون وجوهم شطر العالم الغربي، وبين تفريط في استهجانه وعده وصمة سوء في العلاقات الإنسانية كلما التفتوا بأبصارهم إلى تاريخهم العربي والإسلامي، فإن دابر هذه الاستشكالات السخيفة لن ينقطع، وطبعي أن لا ينقطع. إلا أن من المهم جدا أن نذكر هنا بالوسطية التي يمتاز بها الإسلام، والتي جعل الله منها حصنا يقي المسلمين الذين وعوا إسلامهم من الجنوح في أي قضية فكرية أو سلوكية، إلى أي من حافتي الإفراط أو التفريط" ([[1273]](#footnote-1273)).

**الخلاصة:**

التسري هو اتخاذ الأمة المملوكة للجماع من قبل سيدها، وقد عرف التسري بهذا المعنى في جميع الأمم السابقة قبل الإسلام، وكذلك فعله بعض الأنبياء كإبراهيم وسليمان عليهما السلام، وقد أقر الإسلام هذا النظام وأجازه بالكتاب والسنة والإجماع، ولكن بشروط خاصة تكفل للجارية حقها، وتصون كرامتها الإنسانية. ولقد كان للإسلام كثير من الحكم والمصالح من إباحته لنظام التسري بالجواري، أهمها: حماية الأسيرات من التشرد والوقوع في الفاحشة، وحماية المجتمع من الانحلال الجنسي والإباحية، وحل مشكلة الزواج لغير القادر؛ فالتسري هو نفسه وسيلة لتحرير الرقيق.

إن نظام التسري في الإسلام من أعظم الوسائل التي تقضي على البغاء والدعارة في المجتمعات، فهو أنظف بكثير من النظام الذي يقوم في الغرب على إباحة البغاء، ومنحه رعاية القانون. لقد أجاز الإسلام سبي النساء والتمتع بهن صيانة لهن من الضياع؛ لأن أزواجهن أو أولياء أمورهن محاربون، هلك بعضهم أو انقطعت صلته بهن بعد سبيهن، وليس من المصلحة إعادتهن إلى بلادهن، فقد لا يجدن أزواجهن أو من يعولهن ويتعرض للسوء، ولا يقال: فليكن ذلك وإثمها على قومها؛ لأن الحرب الإسلامية تراعي المعاني الإنسانية على الرغم من عداوة الدين. على أن التمتع بالأسيرة وسيلة إلى حريتها؛ لأنها إذا حملت من مالكها وهو سيدها، عتقت عليه بعد موته، وكان ولدها حرا، وهذا هو السر في إطلاق التمتع بهن دون عدد؛ لأنه طريق إلى حريتهن وحرية أولادهن ([[1274]](#footnote-1274)).

**لكن لماذا حرم الاسلام استمتاع المرأة بعبدها ألم يظلم الإسلام المرأة في هذه القضية؟**

1- تحريم استمتاع المرأة بعبدها، يدل على مدى مراعاة الشريعة الإسلامية للفطرة الإنسانية، إن الإنسان منذ فجر التاريخ قد فرق بين الرجل والمرأة في العلاقة الزوجية؛ فالشعور بالعفاف في المرأة أكثر منه في الرجل، وإن المرأة إذا تعلقت برجل من غير قومها؛ فإن كل قومها يرون في ذلك نيلا من كرامتهم، وحطا من شأنهم، ولكن لا يعاب الرجل كثيرا إذا تعلق بامرأة من غير قومه، إن المرأة إذا استمتعت بعبدها هبطت في المجتمع قيمتها، وقلما يرجى أن يرضى بزواجها رجل من أكفائها إذا أقامت علاقتها بعبدها وأرادت أن تتزوج رجلا من مجتمعها. وليس هذا فحسب، بل إنها إذا تمتعت بعبدها انحطت مكانتها، حتى بين أسرتها؛ لأن كل ما للمرأة من الوزن في الحياة العائلية بزوجها، وما زوجها هنا إلا عبد ليس له ما للحر من مركز محترم بين الناس. ولكن إذا صار العبد معتقا أي حرا جاز أن تتزوج به كل امرأة مسلمة من أي بيت في المجد والشرف، حتى إن النبي نفسه زوج ابنة عمته بمولاه زيد بن حارثة([[1275]](#footnote-1275))

2- إن من أهم الأسباب لعدم إباحة الإسلام للمرأة أن تتمتع بعبدها - أن ملك اليمين هو بمنزلة النكاح للرجل، وما هو كذلك للمرأة؛ لأن القانون الذي شرعه الإسلام للحياة العائلية عماده أن يكون الرجل قواما على المرأة: {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة} (البقرة:228). ويقول عز وجل: {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم} (النساء:34). وقوامة الزوج على زوجته، المقصود بها أن الزوج أمين عليها، يتولى أمرها ويصلحها في حالها، ويقوم عليها آمرا ناهيا، كما يقوم الوالي على رعيته ([[1276]](#footnote-1276))، والقوامة هنا مستحقة بتفضيل الفطرة، ثم بما فرض على الرجال من واجب الإنفاق على المرأة، وهو واجب مرجعه إلى واجب الأفضل لمن هو دونه فضلا، وليس مرجعه إلى مجرد إنفاق المال، وإلا لامتنع الفضل إذا ملكت المرأة مالا يغنيها عن نفقة الرجل، أو يمكنها من الإنفاق عليه ([[1277]](#footnote-1277)).

ولهذا أوجب الإسلام على الرجل صداق المرأة، وآتاه درجة من السلطة عليها حتى يسهر على شأنها ويدافع عنها، ويمارس في بيته سلطة الحكم الذي لا بد منه لإصلاح نظام الحياة العائلية والمحافظة عليه، وإن هذه المصلحة العظمى تفوت إذا تمتعت المرأة بعبدها؛ لأن علاقتها به قد تحقق مآرب النفس، ولكنها لا تحقق أبدا تلك الأغراض الأخرى المنشودة في النظام المدني الإسلامي، والتي لا بد من رعايتها في العلاقة الزوجية بين الرجل والمرأة بموجب حكم الشريعة. وذلك أن الرجل في هذه الحال يكون تابعا للمرأة لأنه عبدها، ولا يكون له من السلطة ما يجب أن يكون له للسهر على الأخلاق والمعاملات، ولإصلاح نظام الحياة العائلية والمحافظة عليه بصفة كونه رجلا([[1278]](#footnote-1278)).

3- تمتع الرجل بجاريته وسيلة لتحريرها ونسلها، وليس الحال بالنسبة إلى تمتع المرأة بعبدها كذلك،  لقد أباح الإسلام للرجال أن يعاشروا من ملكت أيمانهم معاشرة الأزواج، ولم يبح للنساء أن يتمتعن بعبيدهن؛ لأنه حينما أعطى الحق للرجل ليتمتع بجاريته، إنما ذلك وسيلة إلى تحرير العبيد وعتق الرقاب، فقد استغل الإسلام في ذلك ميول الغريزة للقضاء على روافد الرق، وإشاعة الحرية بين الناس، فمن شرع الإسلام أن الأمة التي تلد من سيدها، يكون ولدها حرا، وتكون هي بعد وفاة سيدها حرة، ويحرم على السيد بيعها، ولا يجوز للورثة أن يستعبدوها، ولكي يحقق الإسلام هذا الغرض الإنساني النبيل "وهو القضاء على الرق" على أتم صورة وأكمل وجه؛ أجاز الإسلام للمسلم أن يتسرى بجواريه دون تقيد بعقد، ولا بعدد، فلم يقيده بتعاقد ولا إيجاب ولا قبول؛ لأنه وسيلة تؤدي إلى حرية الجارية وحرية جميع نسلها إلى يوم القيامة، لا ينبغي أن تتوقف على رأيها أو قبولها؛ بل ينبغي أن تذلل سبلها، أو تنتهز هذه الفرصة بمجرد إقدام السيد عليها.

 لهذا أجاز للسيد أن يتسرى بكل من يرغب فيهن؛ لأن هذا يؤدي إلى حرية أكبر عدد من الإماء، بالإضافة إلى نسلهن إلى يوم القيامة، وهذا يساعد على القضاء على الرق في أقصر وقت مستطاع ([[1279]](#footnote-1279)). إذن فحين أباح الإسلام للرجل أن يتمتع بجاريته؛ عد ذلك وسيلة إلى غاية سامية، وهي تحرير الرقيق وعتق الرقاب، ولما كان بلوغ هذه الغاية لا يمكن أن يتحقق بتمتع المرأة بعبدها ، نجد شريعة الإسلام الحكيمة لم تجز هذا النوع من التمتع؛ لعدم وجود منفعة من ورائه، فما بالنا لو تحصل بسببه العديد من الأضرار التي تصيب المرأة وقومها من جراء هذا التمتع.

وحول مبدأ الموازنة بين المتعة والمصلحة، وهو من مقاصد الشريعة في قصرها التسري على الرجل دون المرأة، يقول د. البوطى: "إن كانت المشكلة أن الرجل يملك أن يعدد الإماء ويتسرى بأكثر من واحدة دون أن تملك المرأة مثل هذه المزية تجاه من هم تحت يدها من الأرقاء؛ فإنها مشكلة تعود إلى الزواج ذاته قبل أن تكون مشكلة التسري. فليسأل كل من كان يجهل أو يتجاهل الحكمة من هذا الفرق بين الرجل والمرأة في نظام الزواج و التسري معا، وبوسعه أن يسمع ثم يعقل الجواب إن شاء وهو ما نلخصه بما يأتي:

·   إن أية فلسفة سليمة في العالم، إنما تنطلق من المبدأ الذي يقضي بالتضحية بالمتعة في سبيل الإبقاء على المصلحة، ولا تنطلق من عكس ذلك، أي من التضحية بالمصلحة في سبيل الإبقاء على المتعة، هذا بعد الاتفاق على فهم المصلحة، والإيمان بأنها مصلحة. ثم ·   إن المريض العاقل لن يحمله عقله على التضحية بحياته في سبيل الإبقاء على متعة نفسه، ولن يتخلى عن الحكمة، مهما تاقت نفسه إلى الطعام الذي منع منه.

ولا ريب أن مصلحة الفرد ومتعته داخلان في قوام مصلحة المجتمع ومتعته، فالعلاقة السارية بينهما - هي بذاتها العلاقة السارية بين الكلي والجزئي. ولا أعلم أن لهذه القاعدة الكلية شذوذا، وإن قال العلماء: ما من عام إلا وخصص، إذن، فكلما تعارضت متعة نفسية مع مصلحة تم الاتفاق على كونها مصلحة، وجب - بحكم العقل والمنطق - ترجيح المصلحة على المتعة، والتضحية بالثانية في سبيل الأولى، كلما استوجب الأمر ذلك. وعندما نطبق هذه القاعدة على مسألتنا هذه؛ نقول: لا ريب أن حق إشباع المتعة يقتضي أن تملك المرأة الاقتران بأكثر من رجل، كما يملك الرجل الاقتران بأكثر من امرأة، سواء عن طريق الزواج أو التسري، غير أن الشريعة الإسلامية قضت في هذه المسألة بالتوفيق - ما أمكن - بين حق المتعة وضرورات المصلحة، فإن لم يمكن التوفيق فإن الأرجحية عندئذ للمصلحة، طبقا للمبدأ الذي تسير عليه كل المجتمعات، ويدعو إليه المنطق والعقل.

ومن المعلوم أن ممارسة المرأة لمتعتها - في الاقتران بأكثر من رجل واحد - تحطم مصلحة من أخطر المصالح الاجتماعية، ألا وهي مصلحة الأنساب، وتنظيم مسئولية الكبار عن رعاية الصغار والقيام بشئونهم، في حين أن ممارسة الرجل لهذه المتعة ذاتها لا تهدد هذه المصلحة إذا سار إليها ضمن ضوابط الشرع وقيوده المعروفة، وهذا ما درجت عليه الأنظمة الوضعية والأعراف الاجتماعية قديما وحديثا. وكذلك التسري؛ فإن ثمة فرقا كبيرا - في ميزان رعاية المصالح - بين أن يتسرى الرجل بأمة؛ فيملك حق التمتع والاقتران بها، وأن تتسرى المرأة الحرة برقيق، وتملك حق الاقتران والتمتع به.

ففي الحالة الأولى لا ينشأ أي تناقض بين تلك الرغبة وأي مصلحة اجتماعية، بل إن في ممارسة الرجل لرغبته تلك تكون سببا لانعتاق تلك الأمة وتحررها بعد حين. أما في الحالة الثانية، فإن هذا التسبب غير وارد، فضلا عن أن تشاكسا ومفسدة اجتماعية تنشآن من وراء فتح هذا المجال؛ ذلك لأن المرأة بحكم كونها سيدة اقترن رقيقها بها، كان له عليها - من جراء ذلك - السيادة والقوامة. فما الموجب للتضحية بمصلحة من أهم مصالح المجتمع والأسرة، من أجل تمكين هذه المرأة من رغبة أو متعة بوسعها أن تصل إليها من طريق آخر يحقق مصلحة إنسانية واجتماعية. بدلا من أن يتهددها، والطريق الآخر هو أن تعتق رقيقها هذا الذي تحبه وتصر على أن تتمتع به، ثم تتزوج منه.

تلك هي خلاصة ما قضت به الشريعة الإسلامية، فهل تجد في ذلك إلا ما يزيد الإنسان إعجابا بدقتها في رعاية الحقوق والواجبات، والجمع بينهما في تناسق ووئام، ما أمكن السبيل إلى ذلك. على أن هذه الأحكام الفرعية ذيول لا بد منها لحالات وضرورات استثنائية، يعهد بها إلى بصيرة الإمام العادل، كما تعهد أوضاع برمتها في حالات الطوارئ إلى الحاكم أو القائد الأعلى في الدولة. وقد انحسرت - بحمد الله - هذه الضرورات عن المجتمعات العربية الإسلامية منذ قرون عديدة، فما وجه التنطع، أخذا وردا، في أمر تلك الذيول من الأحكام المتفرعة عن تلك الضرورات التي ذهبت مع الريح، فذهبت ذيولها معها.

غير أن صاحب الحاجة - كما قالت العرب - أرعن، لا يروم إلا قضاءها، فإن لم يصل إليها بالحق، لم يبال أن يتوصل إليها بالباطل. وليست القضية قضية مشكلة يبحث لها أصحابها عن حل؛ إنما هي حاجة مهتاجة وراء بعض الصدور إلى تشويه حقائق الإسلام وحجبها ما أمكن عن العقول، فالخطة إنما ترمي إلى اصطناع مشكلات؛ ابتغاء ترويجها والمتاجرة بها، لا إلى البحث عن سبيل إلى القضاء عليها" ([[1280]](#footnote-1280))

**الخلاصة:**

لقد أباح الإسلام للرجل التمتع بأمته ولم يبح للمرأة التمتع بعبدها؛ لأن هذا ما يتوافق مع الفطرة الإنسانية التي أودعها الله عز وجل في خلقه، ولو فعلت المرأة ذلك لسقطت مكانتها في المجتمع بين قومها؛ لأن كل ما للمرأة من الوزن في الحياة العائلية، إنما هو بفضل زوجها، فماذا إذا كان زوجها عبدا ما زال، ليس له ما للحر من مركز مرموق ومحترم بين الناس؟! إن القانون الذي شرعه الله للحياة العائلية عماده قوامة الرجل؛ فقد أوجب الإسلام على الرجل صداق المرأة، والسهر على شأنها والدفاع عنها وإصلاح نظام الحياة العائلية، وهذا ما لا يتمكن العبد منه، وهذا ما لا يتوفر إذا صار العبد زوجا لسيدته وهو ما زال عبدا؛ لأنه حينئذ يكون تابعا للمرأة لأنه عبدها، ولا يكون له عليها سلطة، ومن ثم تسقط قوامته وما يجب عليه من إصلاح نظام الحياة العائلية والمحافظة عليه، والسهر على الأخلاق والمعاملات وحراستها، وسقوط هذا ما لايرضاه الإسلام([[1281]](#footnote-1281)) . لقد أباح الإسلام للرجل التمتع بجواريه؛ لأن ذلك وسيلة إلى غاية سامية، وهي تحريرهن وتحرير نسلهن إلى يوم القيامة، ولكن هذه الغاية تفوت لو تمتعت المرأة بعبدها، بل يصيب المرأة وقومها كثير من الأضرار؛ لأن المرأة تريد أن تتسرى بأكثر من رجل كما يتسرى الرجل بأكثر من امرأة، وهذا بدوره يؤدي إلى اختلاط الأنساب، والرجوع بالمجتمع إلى قذارات الجاهلية وأدناسها، لهذا لم يشرعه الإسلام.

**البحث السادس: هل صحيح أن المسلمين لا يحترمون الحضارات القديمة،****وهل أحرقوا مكتبة الإسكندرية؟!.**

**يزعم أعداء الإسلام أن المسلمين شعوب لا تحترم الحضارات القديمة، وقد امتلأت قلوبهم بالحقد والكراهية على أصحاب هذه الحضارات، حتى وصل بهم هذا الحقد إلى أن أحرقوا مكتبة الإسكندرية؛ لأنها من تراث اليونان القديم الذي يرفضه المسلمون.** **ويرمون من وراء ذلك إلى اتهام المسلمين بالهمجية، وبأنهم أعداء للعلم والحضارة.([[1282]](#footnote-1282))، وجها إبطال الشبهة:**

1- كان المسلمون أهل حضارة، وما كان لهم أن يقدموا على إحراق تراث علمي للسابقين، بل أفاد المسلمون من كتب السابقين كما أفاد منهم غيرهم.

2- إحراق المسلمين لمكتبة الإسكندرية فرية لا أساس لها من الصحة، ولا وجود لها في كتب التاريخ الصحيحة المعتمدة. كما أن الروايات التي ذكرت ذلك فيها من الاضطرابات والأوهام ما يكفي لإثبات اختلاقها وبهتانها.

**أولا. كان المسلمون أهل حضارة وفكر، وما كان لهم أن يقدموا على إحراق تراث علمي للسابقين، بل لقد أفاد المسلمون من كتب السابقين، كما أفاد منهم اللاحقون:**

ليس لدى المسلمين ما يمنعهم من اقتباس ما يفيدهم من الآخرين؛ فالحكمة ضالة المؤمن، وهم مأمورون بذلك، ومدركون أن تاريخ البشرية سلسلة من حلقات التأثير والتأثر بين الحضارات المختلفة، ومكانة الترجمة من تراث الأمم السابقة ومنزلتها - والاهتمام بها - أمر معروف مشهور في تاريخ الحضارة الإسلامية.

قال " درابر" المدرس بجامعة نيويورك في كتابه " المنازعة بين العلم والدين": " لقد كان تفوق العرب في العلوم ناشئا من الأسلوب الذي توخوه في بحوثهم، وهو أسلوب اقتبسوه من فلاسفة اليونان الأوربيين، فإنهم تحققوا أن الأسلوب العقلي لا يؤدي إلى التقدم، وأن الأمل في الوقوف على الحقيقة يجب أن يكون معقودا بمشاهدة الحوادث ذاتها، ومن هنا كان شعارهم في بحوثهم - الأسلوب التجريبي والدستور العملي..."، إلى أن قال: " وهذا الأسلوب هو الذي حقق لهم التقدم الباهر في الهندسة وحساب المثلثات، وهو أيضا الذي مكنهم من وضع قواعد علم الجبر ودعاهم لاستعمال الأرقام الهندية.... إلخ. ولقد دأبوا على جمع الكتب بصفة منظمة وتكوين المكتبات، وقد قيل: إن المأمون نقل إلى بغداد مائة حمل بعير من الكتب.

وقد كان أحد شروط الصلح بينه وبين ميشيل الثالث - أن يعطيه إحدى مكتبات القسطنطينية التي كان فيها من الذخائر الثمينة الأخرى كتاب بطليموس على الرياضيات السماوية، فأمر المأمون بترجمته إلى العربية وأسماه "المجسطي"، ثم قال عن همة المسلمين الأولين في ترجمة الكتب العلمية: " لقد كان في كل مكتبة كبيرة مكان خاص للنسخ والترجمة، وقد كان لبعض الخاصة مثل ذلك، فإن هونيان الطبيب النسطوري كان له مكان من هذا القبيل ببغداد سنة (805م)، ترجم فيه كتبا لأرسطو، وأفلاطون، وأبوقراط، وجالينوس.... إلخ"، وقال: "وكانت قيادة المدارس تسند إلى ذوي المدارك الواسعة، فكانت إما بيد النسطوريين أو اليهود؛ لأن المسلمين لم يكونوا يتحرون عن جنس العالم وديانته، وما كانوا يرون قدره إلا بأعماله"، وقال: " وإننا لندهش حينما نرى في مؤلفاتهم من الآراء العلمية ما كنا نظنه من ثمرات العلم في هذا العصر" ([[1283]](#footnote-1283)).

ونستعرض مع "جارودي" هذه الحقائق التي أشار إليها "درابر"، إذ يعلق على هذه الحقائق التاريخية فيقول: "إن المسلمين أسسوا نهضة بالمعنى الكامل، شملت الصناعات، والبحث العلمي والعلاقات الاجتماعية والثقافة، وهم أول من طبق سياسة الانفتاح على العالم، فأخذوا من القديم والحديث، ومن الشرق والغرب، وتفاعلوا مع الحضارات والثقافات التي كانت قائمة في تلك العصور، وكان أهمها حضارة اليونان القديمة وحضارة الهند والصين المعاصرتين. هذا في الوقت الذي كانت فيه الكنيسة تحكم بالإعدام على العلماء الذين قالوا: إن الأرض كروية، وإنها تدور حول نفسها، وكانت محاكم التفتيش في أسبانيا تحكم بالحرق على المسلمين وعلى الكتب في القرن السادس عشر بعد طردهم المسلمين منها".

ثم يذكر جارودي أسماء جحافل من علماء العرب الذين أسسوا العلوم وأبدعوا في الطب والرياضيات والكيمياء والجغرافيا.

ويشير جارودي إلى الظلم الذي يلحق بالإسلام حين يقال: إنه السبب في تخلف الدول الإسلامية في مجالات البحث العلمي في العصر الحديث، ويذكر أن الجامع الذي كان يعلم الدين كان جامعة للعلوم الطبيعية، مثل جامعة القرويين في فاس، وجامعة الزيتونة في تونس، والأزهر في مصر، وجامعة سمرقند، وجامعة قرطبة، فقد كانت مراكز للعلوم وللتعليم الديني في نفس الوقت، ويذكر جارودي لقرائه في الغرب أن أول مرصد فلكي في العالم أنشأه الخليفة الأموي عبد الملك في دمشق عام 717م، وهو أيضا أول من أنشأ المستشفيات وجعلها كليات الطب، في حين أنشئت كليات للطب في أوربا بعد ذلك نقلا عن العالم الإسلامي، وكانت تدرس المناهج والعلوم التي تدرسها الكليات الإسلامية. وكان منها كلية (ساليرن) في إيطاليا، وكلية (مونبلييه) في فرنسا. وحتى أعرق الجامعات الأوربية أنشئت على النموذج الإسلامي بعد ثلاثة قرون من نشأة الجامعات الإسلامية، وهذا ينطبق على جامعة باريس وجامعة أكسفورد، وهما أقدم الجامعات الأوربية.

ويذكر جارودي كيف تعلم الغرب من علم العلماء المسلمين؛ فقد كان الخوارزمي مؤسس علم الرياضيات الذي نقله الغرب، و مؤسس علم حساب التكامل، وأول من ربط الهندسة بالجبر، وكان علماء العرب: الطوسي، والبيروني، والبوزجاني أسبق من كوبرنيكوس في الغرب بعدة قرون. وكان مرصد بغداد سباقا في دراسة الكواكب واكتشافها ورصد حركتها بصورة منهجية، وتعددت المراصد في جند يسابور وبجوار دمشق. وكان من دوافع التقدم العلمي حرص المسلمين على التدقيق في معرفة الاتجاه إلى مكة لتحديد القبلة للصلاة، وتحديد مواقيت الصلاة بدقة، كما كان الحرص على أداء فريضة الصيام يوجب ملاحظة دقيقة للشمس ومعرفة ساعة شروقها وغروبها، وكان تحديد بداية شهر رمضان ونهايته دافعا للتعمق في دراسة علوم الفلك وإنشاء المراصد العلمية. وبنفس الروح تفوق البيروني في علم الجغرافيا، وما زال كتابه (الآثار الباقية عن القرون الخالية) شاهدا على ما بلغه علماء المسلمين من تقدم في مناهج البحث العلمي.

لقد كان الملاحون المسلمون يجوبون المحيط الهندي منذ القرن التاسع الميلادي، وفي القرن العاشر قدم التاجر العربي سليمان أول وصف للصين قبل ماركوبولو (1254ـ 1324م) بثلاثة قرون. وكان ابن بطوطة (1304ـ 1356م) الرحالة العظيم أول من دل العلماء على وصف جميع البلدان العربية حتى أفغانستان والهند وسيلان والصين. وكان الجغرافي المسلم العظيم الإدريسي أول من قام بتأليف كتب مزودة بخرائط للعالم في القرون الوسطى، وقدم مساهمة رئيسة في الطرق الملاحية، واستندت خرائطه على تحديد دقيق لخطوط الطول والعرض، ورسم الشواطئ ومجاري الأنهار، والإنسانية مدينة للعالم المسلم ابن ماجد، الذي ولد عام 1430م، صاحب أهم كتاب في الملاحة (الفوائد في أصول علم البحر)، وكان بحارا عظيما أطلق عليه اسم (أسد العواصف)، ويحاول الباحثون الغربيون أن يغفلوا أنه هو الذي قاد أسطول فاسكو دي جاما البرتغالي من الشاطئ الإفريقي إلى كالكوتا في الهند عام 1498م، وكان فاسكو دي جاما يعتبره(كنزا عظيما).

**ويستمر جارودي في ذكر فضل الإسلام والمسلمين على الحضارة الغربية إلى أن يصل إلى أن المسلمين هم أول من أنشأ الحدائق الجميلة كما في أصفهان وشيراز وقصر الحمراء وجنة العريف في غرناطة.**

وفي علم الجيولوجيا كان علماء المسلمين أسبق من علماء أوربا بقرون، ودرسوا الجبال والسهول، والمحيطات والأنهار، والمياه الجوفية، وقد تعلم المهندس الإيطالي (جيرا نيللو توريانو) من المسلمين أصول الهيدروليكا في طليطلة، كما درس كيفية صنع المهندسين المسلمين للنافورات ونضاخات الماء المستخدمة للري وطواحين الهواء والآلات الموسيقية، وكانت اكتشافات واختراعات المسلمين الأساس الذي بدأ منه (توريشلي) في إيطاليا في القرن الرابع عشر اختراع مقياس الضغط الجوي (البارومتر)، كما كان لعلوم المسلمين الفضل في نشأة علوم الميكانيكا في أوربا.

ويتوقف جارودي بإعجاب شديد عند ابن خلدون (1332ـ 1406م)، ويرى أنه رجل يندر أن يكون له مثيل، فهو ذو فكر شامل، فنان، ورجل دولة، وفقيه، ورجل قانون، وفيلسوف.. كل ذلك في رجل واحد، وسيظل مذكورا في التاريخ بمؤلفه العظيم " العبر" الذي وضعه في القرن الرابع عشر الميلادي والمقدمة التي أودعها أسس علم التاريخ وعلم الاجتماع، وكان أول من وضع نظرية علمية لارتقاء الحضارات وانهيارها، ونظرية في أصول الحكم، ووضع المنهج العلمي للبحث التاريخي الذي يقوم على التفسير والتعليل ولا يكتفي بسرد الأحداث، وكان ابن خلدون على وعي بأنه يؤسس علما جديدا ولذلك كتب في المقدمة الشهيرة:

"أبدأ بذكر الأسباب العامة في دراسة الأحداث الخاصة.. وسأتناول التاريخ بالتفسير والتعليل مرجعا الأحداث إلى أسبابها وأصولها.. وطريقتنا في معالجة هذا الموضوع تشكل علما جديدا قائما بذاته".

وهو - أيضا - أول من ربط بين الملاحظة الشخصية والتفكير النظري، وأول من لفت الأنظار إلى أثر المناخ والجغرافيا والاقتصاد على حياة الشعوب، وأول من درس بنية المجتمعات وتقسيم العمل، وأول من قال بأن (ما نلاحظه من اختلافات في عادات الشعوب وأفكارها مرده إلى الطريقة التي تتدبر بها قوتها)، وربط بذلك بين الاقتصاد والظواهر والعلاقات الاجتماعية، وهو أول من وجه النقد إلى المؤرخين الذين اكتفوا بتسجيل وقائع التاريخ دون بحث عن الأسباب الظاهرة أو الخفية وراء الأحداث التاريخية.

ويطالب جارودي علماء الغرب بالاعتراف بأن علماء الطب المسلمين هم أول من اكتشف العلاقة بين الحالة النفسية والحالة الجسمية التي اكتشفت حديثا باسم (السيكوسوماتيك). ويقول: إن الكنيسة وقفت في وجه نمو الطب وتطوره، وفي عام 1215م أصدر البابا أنوسنت الثالث القرار التالي: (يحظر - تحت طائلة الحرمان - على كل طبيب العناية بمريض إذا لم يعترف ويقر بذنوبه؛ لأن المرض ينجم عن الخطيئة).

ويعلق جارودي على ذلك بأنه نتيجة لهذا التفكير فإن كلية الطب في باريس لم تكن تملك - منذ 600 عام - سوى مجلد واحد في كل العلوم الطبية في العالم، وكان هذا المجلد للرازي العالم المسلم، الذي ما زال تمثاله قائما في هذه الكلية إلى جانب تمثال ابن سينا حتى اليوم. وموسوعة الرازي الطبية هي المؤلف العلمي الوحيد الذي استمر تأثيره يشع في الغرب عشرة قرون. وقد طبع بحث الرازي أكثر من أربعين طبعة، وقد كتبه في مطلع القرن العاشر الميلادي، وظل من المراجع الطبية الأساسية في أوربا نحو ألف عام.

أما ابن سينا فكان تأثيره في الغرب يفوق التصور، فقد ظل كتابه (القانون) الذي ترجمه إلى اللاتينية (جيرارد دي كريمون) هو موسوعة الطب التي تدرس في أوربا حتى عصر النهضة وتميز بوضوح تصنيف الأمراض، والدراسة المنهجية لأعراض كل منها، وطريقة تشخيص الأمراض وبخاصة أمراض الكلى والرئة وخراج الكبد، وغيرها من الحالات الدقيقة. وكان ابن سينا - مثل الرازي - عبقرية شاملة.. كان طبيبا، وعالما في الفيزياء، وفيلسوفا، وعالما دينيا، وشاعرا.

وكذلك كان الحسن بن الهيثم المولود في البصرة عام 965م والمتوفى في القاهرة عام 1039م عالما عظيما في الرياضيات والفلك والهندسة وعلم البصريات، ونقل روجر بيكون مؤسس المنهج العلمي الحديث كتاب ابن الهيثم عن تشريح العين وكيفية الإبصار، وكتب روجر بيكون: (إن الفلسفة مستخلصة من العربية)، كما كان ابن الهيثم أول من قدم وصفا تشريحيا للعين. وكان أبو القاسم الموصلي أول من يعالج العتامة في عدسة العين بإجراء جراحة دقيقة بواسطة الامتصاص بإبرة مجوفة، وذلك في عام 1000م، ولم ينجح الغرب في إجراء مثل هذه العملية إلا في عام 1846م أي بعد ثمانية قرون!

وكان العالم المسلم ابن النفيس المتوفى عام 1288م أول من اكتشف الدورة الدموية الصغرى قبل هارفي بأربعمائة سنة، وقبل ميشيل سيرفيت بثلاثمائة سنة. ووصف أحد تلاميذ ابن الهيثم الأوعية الشعرية في العين التي لم يتعرف إليها أول عالم غربي (مالبيجي) إلا عام 1660م بالميكرسكوب بعد ثلاثمائة سنة.

وقد استخدم المسلمون المصل الواقي من الجدري قبل اكتشاف أول عالم غربي لهذا المصل (جيينر) بألف سنة.

ودرس العالم الجراح الأندلسي أبو القاسم المتوفى عام1013م مرض السل الذي يصيب الفقرات قبل أول عالم غربي (بيرسيفال بوت 1713ـ 1788م) بسبعمائة وخمسين سنة، واخترع طريقة لربط الشرايين بعد بتر الأعضاء قبل أول عالم غربي(امبرواز باريه 1517ـ 1590م) بتسعمائة سنة، وكان له الفضل في اختراع أدوات جراحية لم تكن معروفة، وبعضها ما زال يستخدم إلى اليوم بعد تطويرها بالتكنولوجيا الحديثة([[1284]](#footnote-1284)).

ولا ريب أن العقل حاكم بعد استقراء تاريخ هؤلاء العظماء، الذين طالما نبغوا في العلم وتفوقوا في كثير من المجالات، سابقين بذلك بلاد الغرب وغيرها - لا شك أن العقل حاكم بأنه لا يمكن في حق هؤلاء أن يقعوا على تراث تجمع في مكتبة جامعة ثم لا يكون موقفهم من هذا التراث إلا حرقه! وكيف يستقيم هذا مع بحثهم عن تراث غيرهم وترجمته والاستفادة منه؟!

**ثانيا. قصة إحراق المسلمين لمكتبة الإسكندرية فرية لا أساس لها من الصحة ولا وجود لها في كتب التاريخ الصحيحة المعتمدة:**

أما نسبة حرق مكتبة الإسكندرية إلى المسلمين فقد أثبت كثير من المحققين أنه ما نسب إلى المسلمين إلا زورا وبهتانا، وأثبت المنصفون من المستشرقين أنها أحرقت قبل الفتح الإسلامي لمصر بحوالي قرنين من الزمان.

ويشير د. عبد الرحيم محمد عبد الحميد إلى أننا: "لم نعثر على نص أو إشارة إلى أن عمرو بن العاص حرق مكتبة الإسكندرية، وجل ما في الأمر أن هناك نصا لابن القفطي (ت 646هـ/ 1227م) ينقله ابن العبري (ت 685هـ/ 1286م) مفاده أن عمرا أرسل إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يستشيره في أمر المكتبة، فورد كتاب عمر يقول: أما الكتب التي ذكرتها فإن كان فيها ما يوافق كتاب الله ففي كتاب الله عنها غنى، وإن كان فيها ما يخالف كتاب الله فلا حاجة إليها، فتقدم بإعدامها.

فشرع عمرو بن العاص في توزيعها على حمامات الإسكندرية وإحراقها في مواقد، وذكر لي عدة الحمامات يومئذ وأنسيتها، فذكروا أنها استنفدت في ستة أشهر، فاسمع ما جرى واعجب. إلا أن قصة الحرق هذه وردت قبل ابن القفطي وقبل ابن العبري، فهذا عبد اللطيف البغدادي (ت 649هـ/1231م) قال: "... وعمود السواري عليه قبة هو حاملها، وأرى أنه الرواق الذي كان يدرس فيه أرسطوطاليس وشيعته من بعده، وأنه دار العلم التي بناها الإسكندر حيث بنى مدينته، وفيها كانت خزانة الكتب التي أحرقها عمرو بن العاص بإذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه".

وعند دراسة هذه الروايات نرى أنه لا بد من إبداء الملاحظات الآتية:

1.   لا يوجد أي إسناد يرجع إليه في هذه الروايات، وإنما هي افتراضات افترضها أصحابها.

2. أنها وجدت في فترة بعيدة عن زمن فتح عمرو بن العاص لمصر، ويمكن القول: إن هذه القصة مختلقة اختلاقا واضحا، ويمكن الطعن فيها من النواحي الآتية:

* لم يذكر قصة حرق مكتبة الإسكندرية من أرخ لتاريخ مصر وفتحها، ممن عاش قبل من ذكروا هذه القصة بعدة قرون.
* لم تذكر هذه القصة عند الواقدي ولا الطبري، ولم يتفق عليها ابن الأثير ولا ذكرها ابن خلدون، فضلا عن ابن عبد الحكم، ولم يشر إليها ياقوت الحموي عند وصف الإسكندرية.
* يمكن إرجاع هذه القصة إلى فترة الحروب الصليبية، من جهة البغدادي، وربما وضعها تحت ضغط معين، أو ربما انتحلت عليه فيما بعد.
* إذا وجدت هذه المكتبة المزعومة، فيمكن القول: إن الروم الذين غادروا الإسكندرية كان بإمكانهم إخراجها معهم، أو ربما فعلوا ذلك.
* لقد كان بإمكان عمرو إلقاؤها في البحر في فترة قصيرة بدلا من حرقها الذي استغرق ستة أشهر، مما يدل على القصد في تزييف هذه القصة وتأليفها، ويمكن القول بلا وجل: إن عمر بن الخطاب وعمرو بن العاص بريئان مما نسب إليهما في هذه القصة المصطنعة التي كانت من تخيلات أناس أحبوا التهويل، فتخيلوا وجود ما لم يكن موجودا([[1285]](#footnote-1285)).

كما أن رواية ابن العبري " أشبه بالخرافة؛ فقد ذكر فيها ابن العبري أن كتب المكتبة كفت أربعة آلاف حمام - وهي عدد حمامات الإسكندرية كما ذكرها ابن العبري - لمدة ستة أشهر، وهذا غير معقول؛ لأن المخطوطات التي ادعى أنها أحرقت 700 ألف مخطوط، أحرقت في 4000 حمام عام، فيكون نصيب كل حمام 175 مخطوطا، وهذا يكفي لعدة أيام لا لستة أشهر كما تدعي رواية ابن العبري. علما بأن تلك المخطوطات كتبت على ورق البردي والرق، وهاتان المادتان تعطيان حرارة منخفضة جدا لا تكفي لتسخين الماء ولا لأيام، فضلا عن ستة أشهر.

ثم إن عمرو بن العاص لو قصد تدمير المكتبة لأحرقها في الحال ولم يتركها تحت تأثير أصحاب الحمامات، وإلا لتمكن يوحنا النحوي الذي بنى ابن العبري روايته عليه من أخذ ما يلزم من هذه الكتب بثمن بخس، ولتسرب قسم كبير من الكتب ليظهر فيما بعد، وهذا ما لم يحدث، كما أن ثمة أمرا جديرا بالذكر هنا، وقد ذكره " بتلر " حين ذكر أن يوحنا هذا مات قبل الفتح الإسلامي لمصر بثلاثين أو أربعين سنة ، ولو فرضنا أن هذه المكتبة بقيت إلى الفتح الإسلامي، فلم يكن هناك ما يمنع من نقلها إلى القسطنطينية على أيدي الروم في أثناء الهدنة التي عقدت مع المسلمين، وقد أجاز لهم عمرو في عهد الصلح أن يحملوا كل ما يقدرون عليه، وكان لديهم من الوقت ما يمكنهم من نقل مكتبات لا مكتبة واحدة.

كما أن هذا مخالف للتعاليم الإسلامية التي تحترم الحضارات والكتب الدينية - اليهودية والمسيحيةـ وكذا غيرها؛ لأنه يجوز أن ينتفع المسلمون بها. كما أن سماحة المسلمين التي عرفوا بها وعهودهم ومواثيقهم مع الآخرين تنفي أن يحرقوا شيئا خاصا بهم فضلا عن أن يكون هذا الشيء تراثا تنتفع به البشرية فضلا عن انتفاع المسلمين أنفسهم به ، إن إسناد حرق مكتبة الإسكندرية إلى المسلمين لهو محض افتراء وخرافة بينة، وقد جزم د. غوستاف لوبون بخرافة القصة في كتابه "حضارة العرب"؛ إذ يقول: وأما إحراق مكتبة الإسكندرية المزعوم فمن الأعمال الهمجية التي تأباها عادات العرب المسلمين؛ ولا شيء أسهل من أن نثبت بما لدينا من الأدلة الواضحة أن النصارى هم الذين أحرقوا كتب المشركين في الإسكندرية قبل الفتح العربي الإسلامي". وكذلك اعتبر جاك. س. ريسلر أن حريق الإسكندرية أسطورة([[1286]](#footnote-1286)).

**الخلاصة:** إن العطاء الإسلامي في نواحي العلم المختلفة جدير بأن يثبت وحده حقيقة موقف المسلمين من الثقافات الأخرى؛ فمنذ عهد بني أمية ابتدأ المسلمون حركة الترجمة لعلوم الأوائل، ثم لم تزل تتسع حتى بلغت أوجها أيام المأمون الذي لم يجد بأسا في تعريب التراث الفلسفي اليوناني إلى جوار قسم من تراث الفرس والهنود، ثم لم يلبث المسلمون أن استوعبوا ذلك كله وشرعوا يقدمون للفكر والعلم من إبداعهم ما اعترف بفضله كثير من المنصفين الغربيين، رواية إحراق عمرو بن العاص لمكتبة الإسكندرية أثبت كثير من المحققين كذبها وزورها على المسلمين؛ فلقد فرغ الباحثون من مسلمين ومستشرقين من إثبات اختلاقها، وأنها لم تكن معروفة عند أحد من المؤرخين قبل القرن السابع الهجري حتى ظهرت عند مثل ابن القفطي (ت 646هـ) وعبد اللطيف البغدادي (ت649هـ)، وابن العبري(ت 685هـ). وقد صار أمرا مقررا اليوم أن مكتبة الإسكندرية لم يكن لها ذكر قبل الفتح الإسلامي بنحو قرنين من الزمان، جزم د. غوستاف لوبون بخرافة حرق المسلمين مكتبة الإسكندرية، واعتبر جاك. س. ريسلر حريق المسلمين للإسكندرية أسطورة. كما أن العقول حاكمة باستحالة صدور مثل هذا الفعل من المسلمين الذين يحترمون الحضارات ويقدرون العلم. كما أن عهودهم ومواثيقهم ومعاملتهم مع الآخر تنفي أن يحرقوا تراثهم، أو تراث غيرهم.

**البحث السابع: هل صحيح أن الإسلام أخمد النشاط العلمي في الشعوب التي فتحها([[1287]](#footnote-1287))**

**يزعم بعض المغالطين أن الإسلام قد أخمد جذوة الفكر والتحضر وقوة الإدراك وروح الابتكار لدى شعوب البلاد التي فتحها على عكس اليونان والرومان من قبله وأن الجمود الذي أصاب العالم الإسلامي في الآونة الأخيرة سببه الإسلام. ويرمون من وراء ذلك إلى اتهام الإسلام بالتخلف والرجعية، وأنه لا يصلح لمواكبة هذا التطور العصري؛ إذ هو سبب تخلف المسلمين عن ركب الحضارة. وجوه إبطال الشبهة:**

1-إنها دعوى مناقضة للحقيقة تخفي القهر الروماني في الحكم، فإن حقبة الإدراك العقلي وروح الابتكار كانت في ظل الإسلام، هذا في الوقت الذي عانى فيه أهل المستعمرات الرومانية واليونانية الاضطهاد الشديد، ومص دماء هذه المستعمرات.

2-التقدم الحضاري والثقافي الذي ساد العالم كله - في ظل الحكم الإسلامي - خير شاهد على مدى اهتمام الإسلام بكافة مجالات الحياة الإنسانية.

3-حال الأمة الإسلامية في جمودها يختلف في أسبابه عن حال أوربا في العصور الوسطى، فالإسلام هو الذي بعثها وصنع حضارتها، فلا يمكن أن يكون هو سبب جمودها.

4- تجمد الفكر عند المسلمين في الآونة الأخيرة ليس سببه الدين، بل السبب هو البعد عن الدين.

**أولا. دعوى مناقضة للحقيقة:**

هذه دعوى مناقضة للبدهيات مناقضة صريحة صارخة؛ إذ من المعروف أن البلاد التي فتحها المسلمون، وقد كانت تسودها آثار المدنية اليونانية والرومانية، هي سوريا ومصر، وشمال إفريقيا كله والأندلس، وهي بلاد نالت الكثير من جراء هذا الاحتلال فكانت تعاني مثلا من تعنت الرومانيين في الحكم، ومن اضطهادهم لها في الدين، وهو ما أفردت له صحف سوداء في التاريخ.

أليس من غرائب التعصب أن ينكر المدعون كل هذه الآثار الناطقة، ويدعون أن سيادة المسلمين قد أخمدت نشاط الشعوب في البلاد التي فتحوها؟! ألم يروا أن الشرق الإسلامي لبث متفوقا على الغرب في كل مجال ردحا كبيرا من الزمن، بلغوا خلاله قمة المجد، وصارت إليهم زعامة الأرض في السياسة والعلم والفنون والأدب، أيظن هؤلاء أن المسلمين كانوا يبلغون هذه المكانة، وهم يخمدون نشاط الشعوب وروح الابتكار عندهم؟! إن مؤدى هذا القول أنه كان للشعوب التي أخضعها اليونانيون والرومانيون نشاط وقوة إدراك وروح ابتكار جردتها منها السيادة الإسلامية، فكيف يعقل هذا الكلام وهذه الصفات لم تكن لليونانيين والرومانيين أنفسهم في العهد الذي ظهر فيه الإسلام؟

فهل يعقل أن يكون شيء منها لمستعمراتهم التي امتصوا دمها وتركوها جثة هامدة، ولا سيما أن إجماع المؤرخين منعقد على أن أوربا كانت تعيش في ظلام هالك من القرن الرابع إلى القرن الخامس عشر، حتى لم ينبغ فيها على مدى هذه القرون العشرة عالم واحد؟ فليدلنا المدعون على النشاط وقوة الإدراك وروح الابتكار التي ينسبونها كذبا إلى الرومان واليونان؛ لنرى أين كانت ثاوية من ثنايا هذه الغياهب المتلبدة. ويكفي هؤلاء تدليلا على أن الإسلام قد شجع أتباعه على النشاط وقوة الإدراك وروح الابتكار أن يرجعوا - إن أرادوا الإنصاف - إلى القرآن الكريم ليعلموا إلى أي مدى كان هذا الدين حريصا على هذه المبادئ السامية([[1288]](#footnote-1288)).

وهذه بعض شهادات من تاريخ العلم تنطق بفضل المسلمين على البلاد التي فتحوها، وبفضل حضارتهم على العالم وأثرها في التقدم العلمي، قال المؤرخ الإنجليزي الكبير جيبون: " كان من أثر تنشيط الأمراء المسلمين للعلم أن انتشر الذوق العلمي في المسافة الشاسعة التي بين سمرقند وبخارى إلى فارس وقرطبة".

وقال الأستاذ الكبير دريبر Draper المدرس بجامعة نيويورك في كتابه "المنازعة بين العلم والدين": "لقد كتب العرب في كل فن وفي كل علم، كالتاريخ والشريعة والسياسة والفلسفة، وتراجم الرجال وتراجم الخيول والإبل، وكل هذه المؤلفات كانت تنشر بدون رقابة ولا حجر، وما يعلم من المراقبة على الكتب اللاهوتية، فقد حدث فيما بعد هذا التاريخ، وقد كانت الكتب الزاخرة بالمعلومات التي تصلح لأن تتخذ مادة كثيرة جدا في الجغرافيا، والإحصاءات، والطب، والتاريخ، وقواميس اللغة، وكانت لديهم دائرة معارف علمية"، إلى أن قال: "كان الملك الإسلامي يغص بالمدارس والمكتبات، وكانت بلاد المغول والتتار ومراكش والأندلس حاصلة على عديد منها... ولو أردنا أن نستقصي كل نتائج هذه الحركة العلمية العظمى، لخرجنا عن حدود هذا الكتاب (يقصد كتابه المشار إليه) فإنهم (أي العرب) قد رقوا العلوم القديمة ترقية كبيرة جدا وأوجدوا علوما جديدة لم تكن معروفة قبلهم... وإننا لندهش حين نرى في مؤلفات العرب من الآراء العلمية ما كنا نظنه من ثمرات العلم في هذا العصر..."([[1289]](#footnote-1289)).

**ثانيا. التقدم الحضاري والثقافي الذي ساد العالم - في ظل الحكم الإسلامي - خير شاهد على مدى اهتمام الإسلام بكافة مجالات الحياة الإنسانية:**

لقد ضرب النموذج الإسلامي الرائع للحضارة المتوازنة خير مثال تؤيده تجارب الخبرة الإنسانية، وحقائق الواقع المعيش، على أن المجتمع القادر على تحقيق التوافق والانسجام بين حركة الحياة الواقعية وبين التنسيق الفكري السليم الذي يوجه هذه الحركة في الوقت نفسه مجتمع قادر على احتضان الفكرة الصائبة، واستثمارها حضاريا، بما يحقق التقدم والنماء، سواء كانت هذه الفكرة علمية، أو تقنية، أو اجتماعية، أو اقتصادية، أو غير ذلك مما يتعلق بمختلف مجالات النشاط الإنساني.

ولقد حققت الحضارة الإسلامية انتشارا ودواما متلازمين لم تحققهما أي حضارة أخرى بفضل الترابط الوثيق بين حركة الواقع والفكر الذي يغذيها، ومن المؤسف أن الغرب أخذ من هذا الأصل الحضاري جانبه المادي فقط بمعزل عن القيم الإيمانية الهادية، ففشل في إدارة حضارته إلى الحد الذي أصبحت فيه هذه الحضارة نفسها مصدر تهديد لحياته، وكان هذا المنهج العملي السليم - الذي يحمل فكرة التقدم العلمي والحضاري على أساس الملاحظة والتجربة والاستقراء - هو خير هدية قدمتها الحضارة الإسلامية للفكر الغربي باعتراف العديد من المؤرخين والمفكرين المنصفين للدور الإسلامي، ويكفي هنا أن نشير إلى ما كتبه حديثا "ريتشارد باورز" حول أحسن فكرة خلال الألفية الماضية" موضحا أن أفكار العظماء أمثال أينشتين ونيوتن، وماكسويل، وديكارت، وبيكون، وغيرهم لم تكن لتولد لولا العالم العربي الحسن بن الهيثم، الذي أرشد إلى كلمة السر ومفتاح التقدم بتأسيس المنهج العلمي السليم للبحث في العلوم الطبيعية.

وكان المسلمون أينما حلوا ينشرون معالم هذا المنتج العلمي، وعنهم انتقل إلى أوربا فحولها من عصورها الوسطى إلى العصر الحديث، وما يعنينا هنا على أية حال، هو ثمرة اختلاط العرب بالأمم اللاتينية في القرون الوسطى، واللقاء بين ثقافة يانعة براقة، وثقافة ناشئة اجتذبها البريق الاخاذ، وكان الإخصاب الذي أسفر عنه هذا اللقاء فذا رائعا لا ينضب معينه ولا ينقطع مدده. ولولاه لتأخرت مسيرة المدنية عدة قرون، ولما وصلنا إلى حضارة اليوم بكل شمولها وأبعادها وآثارها، وقد تمت عملية الإخصاب هذه - في جانبها الفكري والعلمي - بصورة رئيسة عن طريق ترجمة العلوم العربية إلى اللاتينية في:

1.   صقلية وجنوب إيطاليا من ناحية. 2.   في الأندلس ومدينة طليطلة من ناحية أخرى.

وكان المترجمون غالبا من اليهود أو المستعربين وفي بعض الأحيان من العرب الذين كانت لديهم معرفة واسعة، ومباشرة بالعالم الإسلامي.

**أما صقلية:** التي فتحت سنة 827م، فقد شهدت تأسيس أول مدرسة في الطب في عاصمتها "بالرمو"، وأدخل العرب في الجزيرة صناعات وزراعات لم تكن معروفة لأهلها، منها صناعة الورق والمنسوجات الحريرية، وأساليب الفن المعمارية، والصناعات الدقيقة، وكان "أوجين" البالرمي من أشهر المترجمين عن العربية، حيث ترجم كتابي "المجسطي" و "أوبتيكا" و(البصريات)، وكذلك اشتهر الجغرافي العربي الشريف الإدريسي "استرابون العرب" بكتابه "نزهة المشتاق في اختراق الآفاق" عام 1145م، والذي جمع فيه بين الجغرافيا الوصفية والجغرافيا الرياضية الفلكية، وفي مجال الرياضيات والفلك أخذ الراهب "جيربرت الأوريلاكي" عن العلماء المسلمين الأرقام العربية والأسطرلاب ونشرها في أوربا، وبعد ذلك انتشرت الأرقام العربية وإجراء العلميات الحسابية وفقا لطريقة المعداد الذي أخذه عن العرب.

وعلى غرار ما حدث في الرياضيات والفلك، كانت بداية دخول الطب العربي إلى أوربا عن طريق مدرسة "سالرنو". وكان الراهب العربي قسطنطين الإفريقي (ت 1087م) رائدا لفريق الترجمة في هذه المدرسة، وقد ترجم أربعة وعشرين كتابا عن العلماء العرب في مجال الطب منها: "الكتاب الملكي" أو "كامل الصناعة الطبية" لعلي بن عباس المجوسي، وألف قسطنطين على منواله "كتاب الكليات"، ومنها كتاب "زاد المسافرين" لابن الجزار القيرواني، و "طب العيون" لحنين بن إسحق، وعدة رسائل أخرى لإسحق الإسرائيلي في البول والحميات والأدوية، وكانت هذه الكتب التي ترجمها قسطنطين تدرس في مدرسة "سالرنو" وامتد تأثيرها إلى أنحاء أوربا بأكملها، **ومن صقلية وإيطاليا تدفق سيل الترجمة تدفقا متواصلا، وظلت حركة الترجمة على أشدها حتى القرن السادس عشر الميلادي.**

**وأما إسبانيا:** فقد أصبحت المركز الثقافي المتميز الذي يأتيه مثقفو أوربا كلها طلبا للعلم من المصادر العربية، وكان "آديلار الباثي" من رواد هذه النهضة، وكتب "المسائل الطبيعية" في مختلف المسائل البيولوجية والمسائل المتعلقة بالطبيعيات، وحاول من خلال ذلك أن يرسم بداية منهج علمي يؤكد على أهمية البحث عن الأسباب الطبيعية.

ومن أهم ترجمات "آديلار الباثي" كتاب الخوارزمي في الحساب بعنوان "الجمع والتفريق بحساب الهند"، وهو أول كتاب من نوعه من حيث الترتيب والتبويب والمادة العلمية، كما أنه أول كتاب دخل أوربا وبقي المصدر المعتمد في البحوث الحسابية، وبقي علم الحساب عدة قرون معروفا باسم"الجورتمي" نسبة إلى الخوارزمي وكذلك ترجم "زيج الخوارزمي"، ولا بد هنا من التنويه بالدور الذي أداه "ريموند" وأسقف طليطلة وكبير مستشاري ملوك قشتالة آنذاك في تشجيع حركة الترجمة، وكذلك خلفاؤه من بعده ومنهم الأسقف "دومينكوس جونديسالفي" من كبار المترجمين الذي شاركه يوحنا ابن داود، فنقلا بعض مؤلفات ابن سينا مثل: "النفس" و "الطبيعة" و "ما وراء الطبيعة" وبعض آثار الغزالي مثل كتاب "مقاصد الفلاسفة"، كما اشتهر في حركة الترجمة من العربية إلى اللاتينية "جيرار الكريموني" الذي ترجم نحو سبعة وثمانين كتابا عن العربية في الفلسفة والمنطق والرياضيات، وفي الفلك والطبيعيات والميكانيكا (علم الحيل)، مع شرح الكندي وثابت بن قرة، وابن ماسويه، وأبي بكر الرازي، وأبي القاسم الزهراوي، وابن سينا وغيرهم.

وهناك أيضا روبرت الشستري الذي يؤثر عنه اهتمامه الكبير بمآثر الشرق في الرياضيات، حيث ذهب إلى أسبانيا ودرس في برشلونة، وكانت ترجمته لكتاب الخوارزمي "الجبر والمقابلة" أساسا لدراسة كبار العلماء فيما بعد أمثال "ليونارد البيزي" و "كردان" و "تارتا جليا" و"فيراري" وغيرهم من الذين تقدمت على بحوثهم موضوعات الجبر العالي، ونذكر من أمثلة الكتب العربية ذات التأثير الواضح في النهضة العلمية الأوربية، كتاب "الزيج الصابي" للبتاني، الذي ترجمه أفلاطون التيفولي في القرن السادس عشر الميلادي بعنوان "علم النجوم". وكتاب "غاية الحكيم" للمجريطي، وكتاب "الحاوي" و "المنصوري" في الطب للرازي، وكتاب "القانون" و "الشفاء" و "النجاة" لابن سينا، وكتاب "المناظر" لابن الهيثم، وكتاب "التيسير" لابن زهر، وكتاب "التصريف" للزهراوي، وكتاب "الكليات" لابن رشد، وكتاب "الأقاربازين" لابن الجزار.

ومهما يكن من أمر، فقد نشطت حركة الترجمة والنقل في صقلية وإيطاليا وأسبانيا، وتسابق الرجال من ذوي العقول النيرة إلى "بالرمو" و "سالرنو" و "طليطلة" لتعلم اللغة العربية، ودراسة العلوم العربية، ولم يظهر في أوربا آنذاك كتاب واحد تقريبا إلا وقد ارتوت صفحاته بالينابيع العربية، وظهرت فيه بصمات الفكر العربي واضحة جلية، سواء من حيث اللفظ والكلم، أو من حيث المعنى والمضمون([[1290]](#footnote-1290)).

وبعد هذا العرض الموجز للتأثير الفعال الذي كانت تحدثه حركات الفتوحات الإسلامية في البلاد التي يفتحها المسلمون من النشاط العلمي، والتقدم الفكري والرقي الحضاري، هل بعد هذا ينكر الجاحدون أثر تلك الحضارة العظيمة في تقدم الإنسانية والتي لولاها لتأخرت الحضارة الأوربية قرونا عديدة؟! وهل بعد هذا الفضل العظيم والمآثر الجليلة للمسلمين يتطاول الجاحدون ويفترون الكذب ويغالطون في الحقائق التاريخية والعلمية الناطقة بفضل المسلمين وحضارتهم في تقدم الإنسانية، ويقولون زورا: إن المسلمين أخمدوا النشاط العلمي وروح البحث في البلاد التي فتحوها؟! إذا كان هذا يصح في حق ديانات أخرى كانت رجالاتها تقتل العلماء وتحرق كتب العلم، فلا يصح في حق الإسلام دين العلم والحضارة.

**ثالثا. حال الأمة الإسلامية في جمودها يختلف في أسبابه عن حال أوربا في العصور الوسطى، فالإسلام هو الذي بعثها وصنع حضارتها فلا يمكن أن يكون هو سبب جمودها:**

لما زحف التغيير على العالم الإسلامي زحفا عنيفا مع الموجة الاستعمارية الحديثة، التي تحمل - بالنسبة للعالم الإسلامي - جديدا في كل شيء: جديدا في العلم، جديدا في أدوات الحرب، جديدا في عمارة الأرض، جديدا في أحوال المرأة، وجديدا في عالم الفكر - كان أمرا طبيعيا أن يحدث الصدام، وكان متوقعا كذلك أن ينهزم الجمود أمام الحركة الموارة، وينهزم الانحسار أمام المد الجارف، ورأى المنهزمون - في رؤيتهم الانهزامية - أن الذي انهزم هو (الدين)! وأن الذي انتصر هو (الفكر الحر) وأن الدين جدير بأن ينهزم، بينما الفكر الحر جدير بالانتصار.... ليست هذه كتلك:

ثم قالوا - أو قيل لهم -: إنه هكذا كان حال أوربا في عصورها الوسطى المظلمة، أيام أن كان الدين هو المسيطر على فكر الناس، فكان جمودا أو ظلاما وانغلاقا وتقليدا ورجعية... ثم لما حطم الناس نفوذ الكنيسة وتمردوا على سلطانها تحرروا وانطلقوا، وجددوا وأبدعوا، وصارت لهم القوة والسلطان ، ومن ثم قالوا - أو قيل لهم -: اصنعوا مثل ما صنعت أوربا.. حطموا الدين وأغلاله، لكي تتحرروا وتنطلقوا، وتجددوا وتبدعوا، وتصير لكم القوة والسلطان، ونسي المنهزمون - في غمرة انبهارهم - حقائق كثيرة ، نسوا أن الذي أخرج أوربا من جمودها وانغلاقها كان هو الإسلام! فإن احتكاك أوربا بالإسلام، سواء في الحروب الصليبية أو العلاقات التجارية أو التأثير الثقافي، هو الذي جعلها تشعر بما في حياتها من ظلام وجمود وتأخر، وتسعى إلى الخروج منه.

ونسوا أن الجمود الذي أصاب الأمة في عهدها الأخير - لم يكن سببه الإسلام؛ إذ لا يمكن - بداهة - أن يكون الإسلام هو الذي بعث هذه الأمة ذات يوم، وحثها على التفكير في كل اتجاه، فأنتجت فكرا متفتحا صنع حضارة فائقة، عاشت عدة قرون تنمو وتزدهر، وتبدع في كل مجال، ثم يكون هو ذاته السبب في الجمود والركود الحضاري، والقعود عن التفكير والقعود عن الإبداع، إنما لا بد أن يكون شيء آخر هو الذي أفضى إلى ذلك الجمود، لا بد أن يكون هذا السبب هو البعد عن مصدر الطاقة المشعة في هذا الدين، وإن حافظ الناس عليه تقاليد خاوية من الروح، ونسوا أن حال الأمة الإسلامية في جمودها يختلف في أسبابه عن حال أوربا في عصورها الوسطى المظلمة، وإن تشابهت الصورة في بعض جوانبها.

فقد كان السبب في الجمود الفكري في أوربا أن الكنيسة حجرت على العقل أن يفكر، ورفعت ذلك الشعار الذي يقول: "آمن ولا تناقش"، وأن السبب في موقف الكنيسة هذا كان كامنا في طبيعة الدين الذي آمنت به الكنيسة الأوربية وقامت على نشره، وهو الدين المحرف الذي أقر بعض مؤرخيهم ومفكريهم بمخالفته الصريحة لدين عيسى - عليه السلام - والذي يحوي أمورا يعجز العقل عن إدراكها، فزعمت الكنيسة أنها أسرار، وادعت أنه لا يعلم تأويل هذه الأسرار إلا آباء الكنيسة، وهم وحدهم المفوضون بتفسيرها، ولا يحق لأحد أن يناقشهم فيما يقولون، وإلا اعتبر مهرطقا، وحكم عليه بالحرمان (أي الحرمان من رحمة الله)، إن لم يحكم عليه بإهدار دمه، أو حرقه حيا في النار.. هذا هو الذي أشاع الجمود والظلام في الفكر الأوربي في العصور الوسطى، وليس الدين من حيث هو، فالدين الحقيقي الذي ارتضاه الله للناس، وقال فيه سبحانه: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا} (المائدة: ٣) بسيط غاية البساطة، واضح غاية الوضوح، إله واحد لا شريك له، الكل مخلوقاته، والكل عبيده، وهو المتفرد بالألوهية وحده، ومن ثم لم يكن محتاجا إلى الحجر على العقول ليؤمن به الناس بلا نقاش، بل دعا الناس إلى التفكير، بل إلى إمعان التفكير، وندد بالذين لا يفكرون، ولا يعقلون، ولا يتذكرون، ولا يتدبرون، واعتبرهم معطلين لقواهم العقلية، التي وهبها الله لهم لتعمل لا لتكف عن العمل: {لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون (179)} (الأعراف).

**رابعا. السبب هو البعد عن الدين:**

{أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور (46)} (الحج)، ومن ثم فإنه لما تجمد الفكر عند المسلمين، لم يكن الدين هو سبب الجمود، بل كان السبب هو البعد عن حقيقة الدين، وإن ظل الناس متمسكين بقشور أو بتقاليد يحسبونها حقيقة الدين، كذلك فإن الحل الأوربي للقضية لم يكن ليحل قضية المسلمين، ولا ينبغي لهم أن يتخذوه؛ لأن طريقهم غير طريقهم، وظروفهم غير ظروفهم، ودينهم غير دينهم، فالحل الأوربي أولا لم يكن حلا سليما حتى لمشكلتهم الخاصة، فهم بدلا من تصحيح الدين نبذوا الدين كله وخاصموه، وهذا الحل الأعوج هو الذي أدى إلى ما نراه اليوم في عالم الغرب من انتشار الأمراض النفسية والعصبية، والخمر، والمخدرات، والجريمة، والانحلال الخلقي البالغ حد البشاعة، والشذوذ، وزنا المحارم، وغيره من الموبقات التي تشمئز منها كل فطرة سليمة، والتي تؤذن بانهيار تلك المجتمعات حسب سنة الله.

ثم إنهم لم يكتفوا بنبذ الدين، بل هاجموه بضراوة انتقاما من قرون الظلام التي كبلهم فيها دين الكنيسة، ومنعهم من الانطلاق والبناء والتعمير، وكان جزءا من هجومهم عليه توجيه النقد إلى النص الديني ذاته لتوهينه أو بيان عوجه وضعفه، أو نفي حجيته، أو عدم أخذه مأخذ الجد، وقال التنويريون: هذا هو التحرر الحق، فلنصنع نحن فيما بيننا ما فعلوه هم في دينهم لكي نكون متحررين مثلهم! ولنضع النصوص المقدسة على محك النقد، كما فعلوا هم بنصوصهم المقدسة!

يخطر في بالي دائما صورة رجل يعرج؛ لأن في قدمه شوكة تؤلمه إذا ضغط عليها، فيجيء رجل آخر سليم القدمين، فيقول: إنني أحب أن أعرج مثل هذا الرجل؛ لأن عرجته تعجبني! إن النص الذي كان مقدسا عندهم ظهر لهم - حين أعملوا عقولهم - أنه من أقوال البشر وليس من كلام الله، فزادهم ذلك حقدا على كنيستهم التي كانت تستذلهم وتحجر على عقولهم بنصوص تزعم أنها مقدسة، وهي غير مقدسة، وتزعم أنها من عند الله، وهي ليست من عند الله، وتزعم أنها وحدها هي الحق، بينما الزيف فيها أكثر من الحق: {وإن منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله (78)} (آل عمران).

ولم يجعلهم ذلك يزدادون حقدا على الكنيسة ورجالها فحسب، بل دفعهم الغيظ والحنق أن ينبذوا دينهم كله، ما كان فيه من حق وما كان فيه من باطل، ويستبدلوا بالدين العقل، على أنه الأداة التي لا تخطئ، ولا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها، وأن العقل هو الذي يجب أن يكون محكما في كل شيء، وأول شيء يحكم فيه هو الدين! ولا يحكم فيه ليقره، ولكن ليثبت زيفه وعدم معقوليته! ولتقل أوربا في دينها ما تشاء، ولكن ما بال التنويريين المسلمين؟! إن النص الذي أرادوا وضعه على محك النقد، ليس كذلك النص الذي تبين زيفه، إنه النص المحفوظ بحفظ الله، الثابت المتواتر، الذي لم يتغير منه حرف واحد خلال القرون: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون (9)} (الحجر)، فهل يستويان مثلا؟! وإن النص الذي أرادوا وضعه على محك النقد ليزيفوه، أو يوهنوه، أو ينفوا حجيته، أو يسوغوا الانصراف عنه وعدم أخذه مأخذ الجد، مفتوح للعقل منذ أربعة عشر قرنا ونيفا، فما وجد العقل السليم سبيلا إلى تزييفه: {أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا (82)} (النساء)، {أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها (24)} (محمد).

وكان عند نزوله مفتوحا لمعارضة عنيفة من قريش - وغيرها من القبائل المشركة - فما استطاعوا أن يقفوا له، أو يوقفوا تأثيره في سامعيه، أو يأتوا بمثله، أو يزعموا أن في طوق بشر أن يأتي بمثله، فماذا تملك إزاءه عقلانية الغرب، غير ما قاله المعارضون الأولون؟ ساحر أو مجنون! بل افتراه! بل هو شاعر، إنما يعلمه بشر، إن هي إلا أساطير الأولين اكتتبها، إن تتبعون إلا رجلا مسحورا! ولكن مشركي الأمس غلبوا على أمرهم وانقلبوا صاغرين وباءوا بالخزي والخذلان فصمتوا، أما تنويريو اليوم فقد وجدوا (خواجات) - من المستشرقين - يبسطون ألسنتهم في الإسلام وفي كتاب الله، فنقلوا عنهم أفكارهم، وظنوا أنهم قد أتوا بما لم يأت به الأولون! ولو تدبروا بعقولهم ما يقوله هؤلاء وهؤلاء لأدركوا ما فيه من أباطيل. ولكنها شهوة التقليد وفقدان الموقف الذاتي وأصالة التفكير، وحين بدأت أوربا تتمرد على دينها وعلى كنيستها، كان الشعور الشعبي في مبدأ الأمر مع الكنيسة، بتأثير النزعة الدينية الفطرية عند الناس، التي ترى في الدين شيئا مقدسا لا يجوز مهاجمته في ذاته ولا التمرد عليه، فسمت الكنيسة الخارجين عليها ملاحدة ومهرطقين، وسموا هم أنفسهم (أحرار الفكر) وكان موقف الجماهير من (أحرار الفكر) هو المعارضة والاستنكار والرفض، فأصبحت لهم قضية.. قضية السماح (للآخر) أن يعبر عن رأيه، ولو كان مخالفا لرأي المجموع.

وتدخلت عوامل كثيرة في تقرير هذا الحق، المعارضة المتنامية للكنيسة.. الثورة الفرنسية.. الديموقراطية.. وبصرف النظر عن دور الماسونية([[1291]](#footnote-1291)) في ذلك كله، لتحقيق أهدافها الخاصة من وراء التنظيمات والأنظمة، فإننا سنفترض أن الأمور سارت سيرا طبوعيا لا دخل فيه لأحد من شياطين الأرض، لقد كانت القضية في أوربا واضحة المعالم، مفهومة الأدوار، منطقية التسلسل، كانت الكنيسة في الموقف الخاطئ، سواء بعقيدتها المحرفة وحجرها على العقل لمنع الناس من كشف ما في عقيدتها من تحريف، أو بطغيانها في جميع المجالات طغيانا روحيا وماليا وسياسيا وعلميا، أو بما وقع من الفساد بين رجال الدين، أو بفضائح الأديرة، أو بمهزلة صكوك الغفران، أو بمحاكم التفتيش، أو بوقوف الكنيسة ضد حركات الإصلاح التي تطالب برفع الظلم السياسي والاجتماعي عن كاهل الناس. وكان (أحرار الفكر) أقرب إلى الصواب في معارضتهم للكنيسة ومقولاتها على الأقل، وإن لم يكونوا على صواب في محاربة الدين كله من حيث المبدأ، والمناداة باستخدام العقل بديلا عن الدين، وقد منح الله الناس العقل ليعرفوه به، لا لينكروه ويتمردوا عليه! وكانت المطالبة بحق (الآخر) في إبداء رأيه، ولو كان مخالفا للمجموع، تستند في الحقيقة إلى ذلك الواقع، وهو أن المجموع المتبع للكنيسة هو المخطئ، وهو الذي يجب أن يستمع إلى (الآخر) ليصحح فكره، وكان منع هذا (الآخر) من إبداء رأيه معناه الاستمرار في الخطأ، ورفض الاستماع إلى حركة التصحيح. وأخيرا بعد جهاد طويل تقرر عندهم هذا الحق، وصار جزءا من ديموقراطيتهم، لا في السياسة وحدها، ولكن في الفكر من حيث هو فكر، وفي السلوك من حيث هو سلوك.

وبصرف النظر مرة أخرى عن دور الماسونية العالمية في توصيل القضية إلى هذه الصورة، التي يختلط فيها الحابل بالنابل، والحق بالباطل، تحقيقا لأهداف الرأسمالية اليهودية في حرية استغلال رأس المال بجميع الوسائل من أجل الحصول على أكبر قدر من الربح، تحت شعار: دعه يفعل ما يشاء. دعه يعبر من حيث يشاء، وهو الشعار الذي رفعته الثورة الفرنسية، بصرف النظر عن ذلك، فقد كان الموقف منطقيا حيث يكون كل من القولين، وكل من وجهتي النظر بشريا بحتا،أي فكر بشر مقابل فكر بشر، وقول بشر مقابل قول بشر. ولكن كيف إذا كان الأمر قول بشر مقابل قول الله، ووجهة نظر بشرية إزاء أمر رباني؟! ماذا يقول التنويريون في هذا المنكر الذي لا يوجد منكر أكبر منه؟ {تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا (90)} (مريم).

إن من حق أي بشر ابتداء أن يبدي رأيه حين يكون المعروض أمامه رأيا بشريا، وليس من حق بشر أن يقول من عند نفسه: أنا وحدي على صواب، ومن خالفني فهو مخطئ. وكان علماؤنا يقولون بتواضع العلم الحق: قولنا صواب يحتمل الخطأ، وقول غيرنا خطأ يحتمل الصواب، ولكن حين يكون المعروض أمرا منزلا في الكتاب أو موحى به في السنة، فمن ذا الذي يحق له أن يقول: أنا على صواب، وما يقوله الله خطأ؟ تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. من الذي يبلغ به التبجح أن يدعي أنه أعلم من الله، وأحكم من الله وأحق أن يتبع من الله؟ إن الله عز وجل جعل الحكم لنفسه في الأمور كلها على إطلاقها، سواء في الكون المادي أو في حياة البشر: {إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه} (يوسف:٤٠)، {كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون (88)} (القصص). وجعل الله عز وجل هذا الأمر أمر حاكميته سبحانه في الأمور كلها على إطلاقها - مبنيا على حقيقتين، الأولى: أن الله هو الخالق، والثاني: أن الله هو العليم الحكيم: {ألا له الخلق والأمر} (الأعراف: ٥٤)، {قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم (32)} (البقرة)، {وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون (216)} (البقرة)، فمن ذا الذي يبلغ به التبجح أن يزعم أنه خالق، فضلا عن أن يكون هو الخالق؟ ومن ذا الذي يبلغ به التبجح أن يزعم أن علمه أكثر إحاطة من علم الله، وحكمته أعمق من حكمة الله؟

وبناء على هذين الأصلين الكبيرين: أن الله هو الخلاق الرزاق، ذو القوة المتين، وأن الله هو العليم الحكيم أمر الله البشر بعبادته وحده، وطاعته فيما أمر به، وأنه لا خيار للبشر حين يقضي الله ورسوله بأمر: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم} (الأحزاب:36)، فماذا يقول التنويريون في هذا كله؟! إن "أحرار الفكر" في أوربا لما تناولوا النصوص الدينية عندهم وفندوها، وأباحوا لأنفسهم نقدها، كانت ركيزتهم في ذلك أنها نصوص بشرية لا قداسة لها في واقع الأمر، وإنما رجال الدين هم الذين أحاطوها بالقداسة على زعم أنها من كلام الله، وكان تفنيد تلك النصوص أمرا محمودا بالنسبة لأقوال الكنيسة، ولو عرفوا ما أنتج الفكر الإسلامي لاراحهم من طغيان الكنيسة، وحجرها على العقول، ولوفروا على أنفسهم حملتهم - مدفوعين بالغل الذي كان في قلوبهم تجاه الكنيسة ورجالها - فهاجموا الدين في ذاته، والنص الديني على إطلاقه، ولو كان صحيحا، ونفوا عالم الغيب كله، ونفوا الوحي والنبوة، وكانوا في ذلك شاطحين لا يرتكزون على شيء من الحق، وأصبح موقفهم لا يقل سوءا عن الموقف الذي تمردوا عليه أول مرة، وإن كانوا يقفون في الطرف المقابل.

**جناية أحرار الفكر على الفكر السليم في الغرب:**

فإن كانت جريمة الكنيسة أنها جعلت الدين عدوا للعقل، فقد كانت جريمة هؤلاء أنهم جعلوا العقل عدوا للدين، وكلا الموقفين انحراف لا يؤدي إلى خير، وتشطير للإنسان إلى شطرين متعاديين، بدلا من حقيقته المتكاملة المتوازنة التي خلقه الله عليها، والتي يؤدي بها مهمة الخلافة الراشدة في الأرض. وكانت النهاية التي انتهت إليها حرية الفكر هي الانسلاخ من الدين - صحيحا كان أو غير صحيح - وإزالة قداسته من النفوس، وما ترتب على ذلك من انصراف الناس عن اليوم الآخر، وانكبابهم على متاع الأرض، والانغماس في الشهوات، وما تلا ذلك من شيوع الجنون والانتحار والأمراض النفسية والعصبية والمخدرات والخمر والجريمة. فماذا يريد التنويريون في بلادنا على وجه التحديد، وهم لا يملكون، حتى المسوغ الأول الذي سوغ به "أحرار الفكر" في أوربا هجومهم على الدين ([[1292]](#footnote-1292)).

**الخلاصة:** دعوى أن الإسلام أخمد النشاط العلمي في الشعوب التي افتتحها لا تقوم على علم صحيح بأحوال هذه الشعوب أيام الفتح؛ فلم يكن لها ولا لليونان أو الرومان الذين يسيطرون عليها وقتذاك شيء من دلائل النشاط العلمي، وهذا واقع تاريخي لا سبيل إلى جحده أو التشكيك ،ظل المسلمون مدى قرون رواد المنهج العلمي ينشرون معالمه أينما وجدوا، وعنهم انتقل إلى أوربا فأخرجها من تدهور عصورها الوسطى إلى نهضة عصرها الحديث، وهذه آثار العلم الإسلامي لا تزال قائمة إلى اليوم في صورة الأسماء العربية لبعض الأدوات والعلوم، أو الحقائق العلمية التي توصلت إليها العقول العربية، إن ما شهدته أوربا في ختام عصرها الوسيط من معاداة للدين ورجاله، لا يعدو أن يكون حالة خاصة بها؛ فقد لابستها أوضاع زمنية وثقافية تمنع تحاكمه إلى تراث النصرانية ومشكلاتها التي لا يعرفها المسلمون، إن الدعوة إلى الإصلاح الإسلامي تعدت اليوم أن تكون دعوة إلى منهج صالح، فصارت ضرورة بعد أن أخفقت المناهج الأخرى حين أعطيت فرصة القيادة، سيما والتراث الإسلامي هو تراث حافز لا عبء، ولم يتخلف المسلمون عن الريادة العلمية إلا بعد أن تحولوا عن مبادئه وتعاليمه.

**البحث الثامن: ادعاء افتقاد تاريخ المسلمين الإبداع العلمي والفكري([[1293]](#footnote-1293))**

**يزعم بعض المشككين أنه لم يكن ثمة أثر للحياة الثقافية أو العلمية أو الفكرية في قرون الإسلام الأولى، بل والأخيرة، كما يزعمون أن اللغة في ثقافة العرب لم تكن أداة للثقافة، بل كانت هي الثقافة نفسها، فأنت مثقف بلغت القمة إذا أنت ألممت باللغة:مفرداتها ومترادفاتها ونحوها وصرفها ونثرها وشعرها، فلم يكن العالم الإسلامي في العهود السابقة يبلغ حدا من الثقافة يجاوز إجادته القراءة والكتابة. وجوه إبطال الشبهة:**

1-الثقافة - في أشهر تعريفاتها - ضرب من السلوك، أي: كيف تعامل من حولك وما حولك، وكيف تعامل ربك ونفسك، وقد كان المسلمون - لا سيما في القرون الأولى - آية عظمى في السلوك السوي في جميع مناحي حياتهم.

2-إن أول ما نزل من القرآن أمر بالقراءة: {اقرأ باسم ربك الذي خلق (1)} (العلق)، والقراءة مفتاح كل ثقافة وأداتها.

3-لقد نبغ من المسلمين كثير من العلماء في مختلف المجالات النظرية والتطبيقية، وهذا وحده يكفي لدحض هذه الفرية.

4-لقد كان المسلمون حلقة وصل في تاريخ الحضارة الإنسانية.

**أولا. الثقافة - في أشهر تعريفاتها - ضرب من السلوك، أي كيف تعامل من حولك وما حولك، وكيف تعامل ربك ونفسك:**

كان المسلمون آية عظمى في السلوك السوي في جميع مناحي حياتهم. وإليك بعضا من تلك الجوانب المشرقة التي أفاد الإسلام الثقافة الإنسانية بها: إن الإسلام نشر بين العرب كثيرا من التعاليم التي حفظت للإنسان كرامته، ووفرت له أسباب السعادة والطمأنينة، ونشر كذلك كثيرا من أحوال الأمم السابقة، فقص القرآن الكريم مثلا قصة آدم ونوح وإبراهيم ويوسف، وغيرهم من الأنبياء عليه السلام فكان في ذلك كله نوع من الثقافة أفاد المسلمين ووسع مداركهم، كما شرح الإسلام بالإضافة إلى أحكام العقيدة أحكام المعاملات، والأخلاق والآداب، وما ينظم أمور المسلمين في شتى المجالات

قال أبو الحسن على الندوي: "بهذا الإيمان الواسع العميق، والتعليم النبوي المتقن، وبهذه التربية الحكيمة الدقيقة، وبشخصيته الفذة، وبفضل الكتاب السماوي المعجز الذي لا تنقضي عجائبه ولا تخلق جدته، بَعث رسول الله في الإنسانية المتحضرة حياة جديدة عمد إلى الذخائر البشرية، وهي أكداس من المواد الخام لا يعرف أحد غناءها، ولا يعرف محلها، وقد أضاعتها الجاهلية والكفر والإخلاد إلى الأرض، فأوجد فيها بإذن الله الإيمان والعقيدة وبعث فيها الروح الجديدة، وأثار من دفائنها وأشعل مواهبها، ثم وضع كل واحد في محله، فكأنما خلق له، وكأنما كان المكان شاغرا لم يزل ينتظره ويتطلع إليه، وكأنما كان جمادا فتحول جسما ناميا وإنسانا متصرفا، وكأنما كان ميتا لا يتحرك، فعاد حيا يملي على العالم إرادته، وكأنما كان أعمى لا يبصر الطريق، فأصبح قائدا بصيرا يقود الأمم: {أومن كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون (122)} (الأنعام) ([[1294]](#footnote-1294)).

فالإسلام قد ارتقى بسلوك العرب، وهذّب أخلاقهم، ورفع منزلتهم، وأعزهم وحضرهم وعلمهم، ويلخص عمر بن الخطاب أثر الإسلام على العرب بصفة خاصة فيقول: «إنا قوم أعزنا الله بالإسلام، فلن نبتغي العزة بغيره».([[1295]](#footnote-1295)) وجعل النبي السلوك الحسن والأخلاق الرفيعة سببا للقرب وعلو المنزلة فقال: «أقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا»([[1296]](#footnote-1296))

من هنا يتبين أن المسلمين كانوا على قدر واسع من الثقافة والمعرفة، وأبرز مظاهر هذه الثقافة كانت تتجلى في سلوكهم وأخلاقهم التي هذبها القرآن وقومها.

**ثانيا. إن أول ما نزل من القرآن الكريم أمر بالقراءةاقرأ (العلق:1)، والقراءة كما هو معلوم هي مفتاح كل ثقافة وأداتها:**

وقد كرم الله العلم وكرم القراءة، وكرم القلم.. وإذا تأملت أول آيات نزلت من كتاب الله عز وجل على قلب رسول الله:{اقرأ باسم ربك الذي خلق (1) خلق الإنسان من علق (2) اقرأ وربك الأكرم (3) الذي علم بالقلم (4) علم الإنسان ما لم يعلم (5)}، أدركت أن منهج الإسلام يدعو إلى التحضر والتقدم، وأن أفكاره لا تناقض العقل ولا التطور العلمي، إنها نقلة إسلامية وتحول معرفي، وعمل في صميم العقل من أجل تشكيله بالصبغة التي تمكنه من التعامل مع الكون والعالم والوجود، بالحجم نفسه، والطموح نفسه، الذي جاء الإسلام لكي يمنحها الإنسان، إنها حركة تحول معرفي بدأت منذ الكلمة الأولى للوحي "اقرأ"، واستمرت عبر المسيرة الطويلة، مسيرة الاثنين والعشرين سنة؛ إذ كانت آيات تتنزل بين الحين والحين، وقد استمر التأكيد نفسه لتعميق الاتجاه، وتعزيز هذه النقلة المعرفية وتحويلها إلى واقع يومي معيش.

إن نداءات القرآن المنبثقة من فعل القراءة والتفكير، والتعقل والتفقه والتدبر في نسيج كتاب الله، لم تخفف نبرتها أبدا هناك في العصر المكي أو هنا في العصر المدني، وليس عبثا أن تكون كلمة "اقرأ" هي الكلمة الأولى التي نزلت من كتاب الله، وليس عبثا أن تتكرر في آيات ثلاث.. وليس عبثا - كذلك - أن ترد كلمة "علم" ثلاث مرات، وأن يشار بالحرف إلى القلم: الأداة التي يتعلم بها الإنسان، وبعدها، وعبر المدى الزمني لتنزل القرآن، ينهمر السيل ويتعالى النداء المرة تلو المرة: اقرأ، تفكر، اعقل، تدبر، تفقه، انظر، تبصر... إلخ.

ويجد العقل المسلم نفسه ملزما، بمنطق الإيمان نفسه، بأن يتحول؛ ليتلاءم مع هذا التوجه المعرفي الذي أراده الدين الجديد"([[1297]](#footnote-1297)). والله عز وجل قد قرن الإيمان بالعلم، إشارة إلى أن العلماء أعلى مقاما، وأرفع منزلة من غيرهم، قال تعالى:{ يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير (11)} (المجادلة). والرسول جعل طالب العلم في منزلة المجاهدين لإعلاء كلمة الله من حيث المنزلة والأجر، قال صلى الله عليه وسلم: «من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع».([[1298]](#footnote-1298)) والرسول عد الطريق الذي يسلكه طالب العلم في تحصيله سبيلا مؤدية إلى الجنة، فقال صلى الله عليه وسلم: «من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة».([[1299]](#footnote-1299))

والعلم في الإسلام يشمل كل علم نافع، سواء أكان دينيا أم دنيويا، نظريا أو تجريبيا، فرض عين أم فرض كفاية، ما دام في خدمة الدين والدنيا، وما دام لرفع منار المدنية والحضارة، وما دام لصالح الحياة والإنسانية، فالله - عز وجل - حين يقول: { وقل رب زدني علما (114)} (طه)، لم يقيد ذلك بعلم الدين، ولا بعلم الدنيا، وإنما أطلق اللفظ ليشمل الأمرين معا، ليشمل كل علم نافع في الحياة، والمتأمل في كتاب الله العظيم يجد كثيرا من الآيات القرآنية التي تحض على التأمل والتفكر في خلق السماوات والأرض، وهي في حقيقتها حض على العلم التجريبي في كل صوره وأنواعه، وذلك أن المسلم حينما يتأمل في أسرار الطبيعة، ويتعمق في خفايا الكون، ويبحث عن نواميس الحياة؛ يزداد إيمانا بعظمة هذا الخالق العظيم، وبإبداعه الرائع وبقدرته الفائقة، وبهذا يتضح أن العلم في الإسلام هو مفتاح كبير من مفاتيح الحضارة عبر الزمان والمكان، وهو يواكب ويساير حركة الحضارة الإسلامية بمعناها الواسع حيثما حلت.

**ثالثا. لقد نبغ من المسلمين كثير من العلماء في مختلف المجالات النظرية والتطبيقية، وقد شهد لهم التاريخ وسجل مآثرهم. فمنهم الفلاسفة، والعباقرة المفكرون المتبحرون في مختلف العلوم والفنون:**

وسوف نذكر هنا أمثلة لبعض هؤلاء العلماء، وأول من يقابلنا في حقل الفلاسفة "الكندي"، وهو أول المتفلسفين من المسلمين والعرب، وقد بلغت مؤلفاته مائتين وواحدا وأربعين مؤلفا في الفلسفة والرياضيات والفلك، والهندسة، والطب، والسياسة وغيرها، والفارابي لا ينكر أثره في البحوث النفسية والسياسية والفلسفية والطبعية والمنطقية، وقد لقب بالمعلم الثاني بسبب نجاحه في توضيح منطق أرسطو طاليس، والرازي في الفلسفة والطب والكيمياء، وابن سينا في الفلسفة والطب وعلم النفس. وغيرهم كثيرون.

أما في العلوم والفنون، فنذكر هنا: جابر بن حيان، وأبا الريحان البيروني، الذي يقول عنه ديورانت: "إن البيروني هو مثال العالم المسلم في أرقى مراتبه". وكذلك الخوارزمي الذي كان عالما رياضيا، وفلكيا جغرافيا، كان له فضل السبق في نقل نظام الأعداد إلى أوربا، وعرف علم الحساب عدة قرون باسمه. وابن خلدون صاحب علم الاجتماع، الذي يقول عنه نيكلسون: " لم يسبقه أحد إلى اكتشاف الأسباب الخفية للوقائع، أو إلى عرض الأسباب الخلقية والروحية التي تكمن خلف سطح الوقائع ، هذه بعض أمثلة للكثيرين من نوابغ المسلمين، وحسبك أن تعرف أن ما ترجم من كتب الطب عن المسلمين، ظل العمدة في دراسة هذا الفن في جامعات أوربا، حتى أواسط القرن السابع عشر.

**رابعا. لقد كان المسلمون بثقافتهم وعلمهم حلقة وصل في تاريخ الحضارة الإنسانية:**

ويبرز هذا الأمر "التأثر والتأثير" في العصر العباسي، وهو عصر النضج والارتقاء؛ حيث اكتملت الحضارة الإسلامية واتسعت رقعتها، ومن المعروف بداهة أن الحضارة البشرية أدوار متتابعة يؤثر السابق في اللاحق، وهذا بدوره يؤثر فيمن يليه، والمسلمون لم يكونوا انعزاليين منغلقين متقوقعين على أنفسهم، بل الحكمة ضالتهم ينشدونها أنى وجدت، وقد استفادوا من الحضارات السابقة عليهم: صينية وهندية، وفارسية ورومية، عبر ترجمة تراث هذه الأمم، وهو ما بلغ الاوج في العصر العباسي، ولكنهم لم يتوقفوا عند حد اقتباس ما لدى الآخرين، بل استوعبوه وهضموه وشكلوا منه ومن مقومات الحضارة الأصيلة لديهم طابعا حضاريا خاصا بهم أثر فيمن بعدهم تأثيرا بالغا، وخاصة في الغرب في مطالع نهضته الحديثة، فكانت لهم شخصيتهم الحضارية الأصيلة ذات الملامح المتفردة، والكتابات في هذه مشهورة معروفة، منها على سبيل المثال: جوستاف لوبون في كتاباته عن حضارة العرب والمسلمين، وزيغريد هونكه في كتابها "شمس العرب تسطع على الغرب"... إلخ، فالحضارات الحية كالكائنات الحية، لا أحد منها يولد كاملا مستقلا عن غيره، ولا أحد منها يفنى دون أن يضيف شيئا أو يترك تأثيرا ما في المحيط الذي عاش فيه.

**الخلاصة:** الثقافة سلوك، أي: كيف تعامل نفسك ومن حولك وما حولك، وقد كان المسلمون لا سيما في القرون الأولى آية عظمى في السلوك السوي في جميع مناحي حياتهم، وحسبك بها من ثقافة عالية، وإن أول ما أمر به الله في القرآن: {اقرأ} والقراءة كما هو معلوم مفتاح الثقافة والعلوم، والأداة الرئيسة في تحصيلها، وقد نبغ من المسلمين كثير من العلماء في مختلف المجالات النظرية والتطبيقية، وهذا وحده كاف لدحض هذه الفرية؛ إذ انكب المسلمون على العلوم يعبون منها ويضيفون إليها حتى أصبحوا أعلاما في جميع المجالات، والمسلمون بثقافتهم الأصيلة وعلمهم كانوا بمثابة حلقة الوصل في تاريخ الحضارة الإنسانية، ولا يمكن لمنصف أن يتجاهل أثر المسلمين والعرب وفضلهم على الحضارة الغربية الحديثة.

**البحث التاسع: ادعاء أن الإسلام لا يتفاعل مع الحضارة الحديثة**([[1300]](#footnote-1300))

**يدعي بعض المشككين أن الإسلام دين جامد لا يتفاعل مع الحضارة الحديثة، فلا مناص من نبذه إذا أردنا أن نلحق بركب الحضارة المندفع. ويرمون من وراء ذلك إلى إقصاء الإسلام بعيدا عن الحياة والتطور الحضاري. وجوه إبطال الشبهة:**

1-جاء الإسلام إلى العالم برسالة حضارية متميزة عن غيرها، مما يثبت أنه لا يعادي الحضارة بمفهومها الصحيح.

2-إن معرفة ماهية الإسلام وأصوله تؤكد أنه دين المدنية والتقدم العلمي، ولا يقف في وجه التطور والتجديد المحمود النافع، وينهى عن التحجر والجمود، ويذم التقليد والاتباع الأعمى.

3-دعا الإسلام إلى الانفتاح على الآخر، وقد طبق المسلمون ذلك، فلم يقفوا في وجه حضارة نافعة للناس، وموقف الإسلام من الحضارة الغربية السائدة اليوم هو موقفه من كل حضارة سابقة.

**أولا. الرسالة الحضارية للإسلام بالمفهوم الصحيح للحضارة:**

بداية لا بد من تحديد المقصود بالحضارة عند هؤلاء الزاعمين، وما إذا كان للإسلام حضارة أم لا.

فإذا قصد هؤلاء بالحضارة العب من الشهوات، ونشر الفواحش والرذائل، والاعتداء على حقوق الغير وحرياته، ونسيان الجانب الروحي في الإنسان، وعدم التقيد بأية ضوابط أخلاقية أو دينية، فإن الإسلام قطعا يقف في وجه هذه الحضارة، ويجمد معها فلا يتفاعل، ذلك أن "الحضارة تتركب من النظرة المتوازنة للروح والجسد، والكم والكيف، والغاية والوسيلة، فإذا اختل التوازن في جانب واحد اختلت الحضارة، وقد سقطت الحضارة الغربية حين فقدت معنى الروح، فهي تجد نفسها بدورها على حافة الهاوية([[1301]](#footnote-1301)). وقد تميزت الرسالة الحضارية للإسلام بأنها تستطيع أن تقدم للإنسان الإيمان، ولا تسلبه العلم، وتعطيه الدين ولا تحرم عليه الدنيا، وتصله بالسماء، ولا تمنعه من عمارة الأرض، وتمنحه نور الوحي ولا تحرمه نور العقل، وتقوى صلته بالخالق ولا تقطعه عن الخلق، فلهذه الرسالة الحضارية مقومات - كما يذكر د. يوسف القرضاوي - هي أنها:

* رسالة العقيدة الموافقة للفطرة.
* رسالة العبادة الدافعة للعمارة.
* رسالة العقل المهتدي بالوحي.
* رسالة العلم المرتبط بالإيمان.
* رسالة الإيمان المقترن بالعمل.
* رسالة العمل الملتزم بالدعوة.
* رسالة الدنيا المعدة للآخرة.
* رسالة الجسم الممدود بالروح.
* رسالة القوة المدافعة عن الحق.
* رسالة المال الصالح للمرء الصالح.
* رسالة الحقوق المتوازنة مع الواجبات.
* رسالة الحرية الخادمة للفضيلة.
* رسالة الأخلاق المرتقية بالإنسان.
* رسالة الفرد المنتظم في أسرة ومجتمع.
* رسالة المجتمع الذي لا يطغى على الأفراد.
* رسالة الأمة المنفتحة على العالم.
* رسالة الدولة المقيمة للدين.
* رسالة التشريع المحقق للمصالح.
* رسالة العدل المؤيد بالإحسان.
* رسالة الفن الملتزم بالقيم.

وإذا كان لهذه الرسالة مقومات تشخصها، فلا ريب أن لها خصائص تميزها، ونكتفي هنا بخصيصتين:

**رسالة التوازن والوسطية:** فهذه الرسالة هي الرسالة الوحيدة التي تقدم للبشرية منهجا يتميز بالتوازن والتكامل، ونعني بالتوازن: التوسط بين طرفي الغلو والتفريط، اللذين لم يسلم منهما منهج بشري صرف، أو منهج ديني دخله تحريف البشر، ففي هذا المنهج تلتقي المتقابلات التي يحسب كثير من الناس التقاءها ضربا من المحال؛ لأنها في نظرهم متضادة، ولكنها في الإسلام تلتقي في صورة من الاتساق المبدع.. لا طغيان ولا إخسار، فهو يضع الموازين القسط بين الربانية والإنسانية، والوحي والعقل، والروحية والمادية، والأخروية والدنيوية، والمثالية والواقعية، والماضوية والمستقبلية، والمسئولية والحرية، والاتباع والابتداع، والواجبات والحقوق، والثبات والتغير.

**رسالة التكامل:** وأما التكامل فلا نعني به التوسط بين طرفين متقابلين، وإنما نعني به اجتماع معان، وأمور يكمل بعضها بعضا، ولا يستغني بأحدها عن الآخر، ومثال ذلك: العلم والإيمان، والحق والقوة، والعقيدة والعمل، والدعوة والدولة، والتربية والتشريع، ووازع الإيمان ووازع السلطان، والإبداع المادي والسمو الخلقي، والقوة العسكرية والروح المعنوية، وعيب المناهج والأنظمة البشرية، أنها تهتم ببعض الجوانب دون بعض، وتركز على بعض القيم دون بعض، فنراها تعنى - مثلا - بالاقتصاد والإنتاج، أي بإشباع البطون دون إشباع العقول، وقد تعنى بإشباع العقول بالعلم المادي، ولكنها لا تعنى بإشباع القلوب والأرواح برحيق الإيمان، وقد تهتم بتيسير المواصلات بين البلدان، على حين تغفل الاهتمام بالصلات الاجتماعية، والنفسية بين الناس، وأعظم من ذلك الصلة بين الإنسان وربه.

ومن أظهر ما يتجلى فيه التكامل الإسلامي: تكامل العلم والإيمان، فمن فضل الله علينا نحن المسلمين أن ديننا لا يضيق بالدعوة إلى العلم والتقدم، كما قد توهم الذين لا يعرفون الإسلام، ويريدون أن يجروا عليه ما جرى على الأديان الأخرى، نحن نعتبر التقدم العلمي وما يثمره في الحياة من استخدامات تكنولوجية نافعة - تيسر على الإنسان حياته، وتوفر عليه جهده البدني والعقلي - عبادة بالنسبة للفرد المسلم، يتقرب بمعرفتها وإتقانها إلى ربه، كما يتقرب بالصلاة والصيام([[1302]](#footnote-1302)).هذه هي الرسالة الحضارية التي جاء بها الإسلام، وكلف بتبليغها المسلمون، تثبت أن الإسلام لا يعادي الحضارة بمفهومها الصحيح، بل يدعو إليها إذا كانت هي العلم والتقدم، والرقي بالإنسان جسمه وروحه، وتتميز على سائر الحضارات بالتوازن والوسطية والتكامل.

**ثانيا. إن معرفة ماهية الإسلام وأصوله تؤكد أنه دين يدعو إلى التطور والتجديد، وينهى عن التحجر والجمود:**

كان على هؤلاء الزاعمين أن يعرفوا ماهية الإسلام، وكنه الأصول التي يقوم عليها، وحقيقة الغرض الذي يرمي إليه من قيادة النفوس في معمعة التطورات العقلية والاجتماعية، فالإسلام لا يفرض على الناس فلسفة كلامية غير قابلة للتطور، تتحجر وتنحل بمرور الزمن وتغير الأحوال، ولم يعن بوضع هذه الفلسفة طائفة تستأثر بالسلطان الروحي على النفوس، وتجمع بينه وبين السلطان المادي، أو تنزل عنه لبعض المتغلبين، وتقوم حيالهم على قدم التصارع والنزاع، ولكن الإسلام فرض على الناس كافة أصولا خلقية وآدابا نفسية ومبادئ حيوية، هي أقصى ما يمكن أن يتخيله العقل من الإطلاق والسمو، ومثلا عليا لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها، تأخذ الآخذين بها إلى السمو المادي والأدبي معا، تاركا لهم حرية التكيف معها مخليا الطريق في وجوههم لجميع التطورات والانتقالات المعنوية والصورية، هذه قضية يتسع فيها مجال القول، ولا يقبلها العقل إلا بسلطان، فإليك هذا السلطان في مثال محسوس:

تأمل جماعة المسلمين الأوائل في أول نشوئها، ونظر إلى الحال التي قامت عليها، وإلى العوامل التي دفعتها للحركة، وإلى ما تطورت إليه بالانقياد لها، فإن هذا النظر يكشف عن معنى الإسلام، واتجاه الأصول التي أقام جماعته عليها، والأغراض التي تؤدي إليها تأدية طبعية لا تكلف فيها، ما لا تكشفه البحوث المستفيضة والمناقشات المطولة، لقد ترك النبي صلى الله عليه وسلم - الجماعة التي ألفها، وليس فيها شريعة مدونة، ولا شكل حكومي مقرر، ولا طائفة مختارة، ولا هيئات مسطرة، بل لم يعين من يقوم بالأمر من بعده، غير أنه وكلها إلى تأثير الأصول الأولية، والمبادئ الحيوية التي نشرها فيها وعاهدها على أن تعمل بها، فانظر ماذا كان أثر ذلك:

كان أول ما فكرت فيه هذه الجماعة أن تؤلف لنفسها حكومة، وكان أول ما شعرت به أن تستكمل وجودها كأمة، فدفعها هذا الشعور لاسترداد أطراف بلادها شمالا وجنوبا وشرقا من المتحكمين فيها، فوقعت في حرب مع الرومانيين والفرس في آن واحد، وكانت نتيجة هذه الحرب استرداد شمال بلاد العرب، والسيطرة على الشام ومصر وشمال إفريقيا واسترجاع اليمن والعراق، وجل دولة الفرس، كل هذا ولم يمض عليها بعد انتقال رسولها عشر سنين، وكانت هذه الفتوح سببا في احتكاك الجماعة بأمم أخرى فأفادت مما لديها من علوم وصنائع وفنون، وما زالت على هذه الحال حتى أتى عليها قرنان، فإذا بها زعيمة العالم كله، في كل ناحية من نواحي النشاط العلمي والعملي والسياسي، هذا التطور المحير للعقل من جماعة كان يبدو عليها أنها ساذجة - لم يكن لديها سطور مكتوبة غير آيات كتابها المقدس - إلى دولة لم تبلغ شأوها في سعة الملك أمة إلى اليوم، كانت غاصة بالعلماء والفلاسفة والمشرعين، والسياسيين... إلخ في مدى أقل من قرنين - يرينا من ماهية الإسلام وتأثير مبادئه ما لا ترينا إياه أية دراسة علمية أخرى، فلو كان للإسلام فلسفة معينة غير قابلة للتطور على مثال ما هو موجود منها في كل الأديان المعروفة، لبقيت جماعته الأولى على ما كانت عليه عهد مؤسسها الأول، ولبادت تحت تأثير الظروف المختلفة، وهي في حالة تحجر لا مخلص لها منه([[1303]](#footnote-1303)).

**ثالثا. دعا الإسلام إلى الانفتاح على الآخر، فلم يقف المسلمون في وجه حضارة نافعة للناس:**

لقد انطوى الإسلام - فيما انطوى عليه من مبادئ - على مبدأ الانفتاح والتعارف، يقول الله عز وجل: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير (13)} (الحجرات). ومما يؤكد هذا التعارف والانفتاح: الإحسان والبر والقسط للذين لم يقاتلونا في ديننا، ولم يخرجونا من ديارنا، ولم يتآمروا على بلادنا، قال تعالى: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم (8)} (الممتحنة).

ومن المؤيدات كذلك جواز أكل ذبائح أهل الكتاب، وجواز نكاح نسائهم، قال تعالى: {اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين (5)} (المائدة)، فبناء على النصوص التي سبق ذكرها، انفتح المسلمون على غيرهم، وتعارفوا مع شعوب كثيرة من غير ملتهم، وكان من نتيجة هذا الانفتاح والتعارف أن استفادوا من مدنيات متعددة، وحضارات متنوعة، كحضارة الإغريق، وحضارة اليونان، وحضارة الفرس، وحضارة الهند، وغيرها من الحضارات التي عاصروها، وأخذواعنها، فتكونت لدى المسلمين خبرات واسعة في شتى المجالات الصناعية والتجارية والزراعية والعمرانية والعلمية والفنية، فصهروها في بوتقة الإسلام، فجاءت الحضارة فيما بعد مطبوعة بطابعه وممهورة بخاتمه([[1304]](#footnote-1304))، لقد أقبل المسلمون على حضارات الأمم يمتصون بسرعة فائقة ما خلفه الفرس من حكم وآداب وخبرات سياسية، وما خلفه اليونان الإغريق من علوم فلسفية وعقلية، وما كان لدى مختلف الأمم التي التقت مع المسلمين لقاء مودة، أو لقاء خصام، لقد قام المسلمون بتحرير هذه العلوم وتنقيتها من الشوائب، وتطويرها، وصقلها، وإصلاح فاسدها، مسترشدين بالمنهج العلمي العام الذي رسمه للمسلمين مصدرا التشريع الإسلامي العظيمان: القرآن والسنة.. كل ذلك فيما لم يكن من خصائص الشريعة الإسلامية بيانه وتحديد أصوله وفروعه، كأصول الاعتقاد، وأحكام العبادات، وأحكام المعاملات، ونظم الحياة الفردية والاجتماعية، التي رسم الإسلام للناس طريقها، وأوضح لهم الصراط المستقيم.

إن العلماء المسلمين وهم يستوعبون نتاج الحضارات القديمة، والمذاهب والأفكار، ويستعينون بها في عملية البناء، كان رائدهم في ذلك البحث عن الحقيقة لذاتها، و "الحكمة ضالة المؤمن، أينما وجدها التقطها"، لقد كان المسلمون ينظرون في كل شيء، ويبحثون في كل فج، ويستفيدون بكل حديث وقديم، ينقبون عن كل علم، ويسيرون وراء كل حكمة، ويأخذون العبرة من الماضي، وينطلقون للمستقبل، يستفيدون من القديم ويبنون الجديد، وكانت لهم صولات وجولات في كل ناحية من نواحي الحياة في العلم، وفي الحكمة، وفي الأخلاق، وفي الفلسفة، وفي الطب، وفي الهندسة، وفي الجغرافيا، وفي الفلك، وفي الصناعة، وفي الكيمياء، وفي الصيدلة، وفي الزراعة، وفي التاريخ، وفي القصص، وفي اللغة، وفي الحيوان، وفي الفيزياء، وفي الأحجار، وفي البحار، والمعادن، ولم يدخر المسلمون جهدا في البحث عن تراث الأمم السابقة، واضطلع المسلمون رغم ما عانوه من جهد بالتعرف على اليونانية القديمة، والفارسية والهندية، وغيرها من الثقافات التي نما إلى علمهم أنها موجودة في أي قطر([[1305]](#footnote-1305)).

وبذلك فإن الحضارة العربية الإسلامية قد قدمت نموذجا رائدا لتفاعل الثقافات، وحوار الحضارات عن طريق حركة ترجمة واسعة النطاق عميقة المضمون، حين بدأت نهضتها العلمية بنقل معارف السابقين، وانكب العلماء على ترجمة المؤلفات اليونانية والسريانية والقبطية والفارسية والهندية وغيرها، وانتقلت الحركة العلمية من طور الترجمة واستيعاب العلوم القديمة إلى مرحلة الابتكار الأصيل، وإنتاج معارف جديدة عن طريق البحث وفق منهج علمي سليم، يؤدي إلى الأحكام الصائبة والنتائج الواثقة، أيضا، جسدت حضارة الإسلام معنى عالمية المعرفة عندما انفتحت على العوالم المجاورة، وأثبتت أن الثقافة الإنسانية ذات موارد متعددة بين شرقية وغربية، يغذي بعضها بعضا، دون أن تقام بينهما حواجز منيعة لا تسمح باتصال أو تبادل، فحافظت على شجرة العلوم والمعارف خضراء يانعة، وارفة الظل وغزيرة الثمار. وأثبتت اللغة العربية أيضا عالميتها وصلاحيتها لأن تكون لغة العالمية وصلاح الإسلام لأن يكون دينا للعالمين([[1306]](#footnote-1306)).

فمتى إذن وقف الإسلام في وجه حضارة نافعة للناس؟! وموقف الإسلام من الحضارة الغربية السائدة اليوم هو موقفه من كل حضارة سابقة، يتقبل كل ما يستطيع أن تمنحه من خير، ويرفض ما فيها من شرور، فهو لا يدعو إلى عزلة علمية أو مادية، ولا يعادي الحضارات الأخرى معاداة شخصية؛ لإيمانه بوحدة البشرية واتصال الوشائج بين البشر من جميع الأجناس والاتجاهات، إذن فلا خوف من أن تقف الدعوة الإسلامية دون استخدام ثمار الحضارة الحديثة، كما يفهم بعض البلهاء من المثقفين، ولن يشترط المسلمون أن تكون الأدوات والآلات مكتوبا عليها "بسم الله الرحمن الرحيم" حتى يقبلوا استخدامها، وإنما يكفي أن يستخدموها هم باسم الله وفي سبيل الله، وكذلك لن تقف الدعوة الإسلامية دون التفاعل مع التجارب العلمية التي تنتجها البشرية في أي مكان على الأرض، فكل تجربة بشرية صالحة هي غذاء يجب أن يجربه المسلمون، وقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «طلب العلم فريضة».([[1307]](#footnote-1307))والعلم حين يطلق هكذا يشمل كل علم، وقد كانت دعوة الرسول إلى العلم كافة، ومن كل سبيل، كلا! لا خوف من وقوف الإسلام في وجه الحضارة ما دامت نفعا للبشرية، أما إذا كانت الحضارة هي الخمر والميسر، والدعارة الخلقية، والاستعمار الدنيء، واستعباد البشر، فحينذاك يقف الإسلام حقا في وجه هذه "الحضارة" المزعومة، ويقيم نفسه حاجزا بين الناس، وبين التردي في مهاوي الهلاك([[1308]](#footnote-1308)).

**البحث العاشر: دعوى أن الإسلام دين رجعي، تجاوزته الحضارة العصرية([[1309]](#footnote-1309))**

**يزعم بعض المغرضين أن الإسلام دين التواكل والسلبية، وأن تعاليمه لم تعد صالحة لعصرنا الحاضر، وهي عاجزة عن النهوض بالبشرية، وقد صارت رجعية تجاوزها الزمن، محملين بذلك الإسلام أخطاء المسلمين، ويرمون من وراء ذلك إلى الصد عن الإسلام ووصمه بالرجعية والتخلف. وجوه إبطال الشبهة:**

1-الإسلام دين سماوي صحيح، لا يأتيه الباطل بأي سبيل.

2-حمل هؤلاء المغالطون الإسلام أخطاء بعض المسلمين الناتجة عن فهمهم السقيم، وبنوا على هذه الأخطاء نتائج خاطئة عن الإسلام وصلاحيته لمواكبة التطورات.

3-للنصوص الإسلامية خصوصية الصلاحية الدائمة لكل زمان ومكان.

**أولا. الإسلام دين سماوي صحيح لا يأتيه الباطل بأي سبيل:**

تم الوحي واكتملت رسالة الإسلام في حياة النبي وذلك ما نصت عليه آيات القرآن الكريم في قوله تعالى: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة:3]، وهو دين سماوي صحيح لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؛ لأنه تنزيل من لدن حكيم خبير. وهذا الإسلام هداية كاملة للإنسان والناس، فإن الله عز وجل جعله كاملا وشاملا بحيث لا تبقى قضية من قضايا الوجود إلا وقد بين حكمها... سواء في ذلك شئون العقيدة أو العبادة أو السياسة أو الاجتماع أو الاقتصاد أو الحرب أو السلم أو التشريع... إلخ، قال عز وجل واصفا كتابه: {ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء}(النحل:89)، وقال عز وجل:{ما فرطنا في الكتاب من شيء}[الأنعام: 38]، وما لا يعرف من الكتاب والسنة صراحة يعرفه مجتهد الأمة بالاستنباط والقياس([[1310]](#footnote-1310))

إن رسالة الإسلام ليست رسالة لعقل الإنسان دون روحه، ولا لروحه دون جسمه، ولا لأفكاره دون عواطفه، بل إنها رسالة الإنسان كله: روحه وعقله وجسمه وضميره وإرادته ووجدانه. فالإنسان ليس مجزوءا؛ إنه كل متكامل وكيان واحد، لا تنفصل فيه روح عن مادة ولا مادة عن روح، ولا عقل عن عاطفة ولا عاطفة عن عقل، إنه وحدة لا تتجزأ من الجسم والروح والعقل والضمير. إنه رسالة للإنسان في كل مجالات حياته، وفي كل ميادين النشاط البشري؛ فلا يدع جانبا من جوانب الحياة الإنسانية إلا كان له فيها موقف: قد يتمثل في الإقرار والتأييد، أو في التصحيح والتعديل، أو في الإتمام والتكميل، أو في التغيير والتبديل، وقد يتدخل بالإرشاد والتوجيه، أو بالتشريع والتقنين، قد يسلك سبيل الموعظة الحسنة، وقد يتخذ أسلوب العقوبة الرادعة - كل موضعه، وكان الله عزيزا حكيما.

وإذا كان الإسلام شاملا لجميع نواحي الحياة الإنسانية؛ فأي سلبية هذه التي يرجف بها المدعون ويصمون المسلمين بالتواكل والسلبية، وأن الإسلام هو الذي أدى بهم إلى هذا؟ وأين هذه السلبية في قوله تعالى: {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله} [الجمعة: ١٠]؟ وأين هذه السلبية في قوله تعالى: {ولا تنس نصيبك من الدنيا} [القصص: 77] ؟ بل أين هذا التواكل في شعوب أقامت حضارة شهد بها الأعداء قبل الأصدقاء؟ وأين هذه السلبية في دين دعا إلى الانفتاح على كل حضارة نافعة؟ ومن هنا انفتح المسلمون على الآخر، وتعرفوا على حضارة الشعوب الأخرى، وعملوا على تنقية العلوم من الشوائب، وأصلحوا مفاسدها، ومزجوها بما عندهم بعد التنقيح والجمع، حتى أصبحت لهم حضارة إسلامية خاصة، يستقي منها الآخرون، وتنتشر في ربوع المعمورة، ويعمل بها لقرون عديدة وأزمان عديدة

**ثانيا. الفهم السقيم هو سبب الأزمة:**

لقد آمن المسلمون بهذا الدين الصحيح، والتزموا تعاليمه، فازدهرت أحوالهم باقترابهم من هذه التعاليم وتطبيقهم لها وتفاعلهم معها، وانحطت هذه الأحوال - بالمقابل - بتباعدهم عنها وتنكبهم إياها وتنكرهم لها، ومن هنا نشأت المفارقة بين التعاليم السامية، وبين الفهم السقيم لها، أو التطبيق الخاطئ أو التفلت منها. ولكن المغرضين والجاهلين خلطوا - إما عمدا وإما جهلا - بين الأمرين، فحملوا أخطاء المسلمين، وتأخرهم وعدم أخذهم بأسباب التقدم على تعاليم الإسلام فاتهموها بأنها السبب فيما وقع فيه المسلمون من أخطاء وأوضاع اتسمت بالرجعية والتخلف، ومن ثم قفزوا إلى النتيجة المرجوة وهي اتهام الإسلام بفقدان الفاعلية وعجزه عن الاستمرار في النهوض بالبشرية وتجاوز الحضارة الحديثة والمدنية العصرية له.

في هذا المعنى يقول الشيخ محمد الغزالي: "هناك أفكار وتقاليد ومسالك خاصة وعامة تنتشر بين المسلمين، وتتقيد جمهرتهم بها على أساس أنها تعاليم إسلامية ومقتضاها، والحق أن الإسلام بعيد عنها أو لعله ينكرها ويعترض مسارها، وقال حذيفة بن اليمان: «كان الناس يسألون رسول الله عن الخير، وكنت أسأله عن الشر؛ مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد ذلك الخير من شر؟ كان متوجسا يتساءل في نفسه: هل سيبقى هذا الخير أم ينهزم، ترى كم يطول أمده؟ وأجابه الرسول:" نعم" سيقع بعد هذا الخير شر. هكذا الدنيا، الحرب فيها سجال بين الحق والباطل، والنور والظلام. وعاد حذيفة يسأل: هل بعد هذا الشر خير؟ وجاء جواب الرسول الجدير بالتأمل: "نعم، وفيه دخن "،أي: غش، إنه خير مشوب، قال حذيفة: وما دخنه؟ فقال صلى الله عليه وسلم: قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر».([[1311]](#footnote-1311)) وهذه الإجابة تعني أمرين: أولهما: أن خليطا من أهواء الناس وشرورهم سيلتصق بالحق، وكأنه منه... ولكن أولي الألباب أو أهل الذكر أو فقهاء الأمة يستطيعون ميز هذا الغش والتحذير منه.

والمحزن أنه في غيبة الفقه الذكي، انتشر الدخن المخوف، وامتد أذاه وأصاب الإسلام الصحيح منه شر مستطير، وقد نظرت إلى خصال بعض الناس من علماء الدين فوجدتها لا تتجاوز هذا الدخن. إنهم يلقون أحاديث، ويصدرون فتاوى، ويخوضون باسم الإسلام معارك، والإسلام بعيد عما يقولون وعما يفعلون، وإن كان يصلى نارهم ويحمل عارهم، وهو مظلوم مظلوم، الإسلام الصحيح يقدم لأتباعه الخير، ويهب لهم النصر، وهذا التدين المغشوش يقدم الهزيمة ويصنع التخلف ويحس الناس معه بالحرج. وكان يجب على المسلمين أن يغربلوا مواريثهم التي أثقلت كواهلهم، وقذفت بهم في ذيل القافلة البشرية، وأن يحاكموا أعمالهم وأحوالهم إلى الوحي الأعلى فيمحو ما يخالفه وهو كثير، بيد أنهم لم يفعلوا.

فلما هجم الاستعمار العالمي على بلادهم أحرجهم إحراجا شديدا، وأرغمهم على ترك كثير مما لديهم، حتى قال بعض الجهلة: انهزمت التعاليم الإسلامية. فقلت: بل انهزم الدخن الذي حرصتم عليه وتشبثتم به وزعمتمونه دينا، وما هو بدين. كيف يهزم الإسلام في معركة لم يدخلها؟ إن الهزيمة لحقت بالبدع الذميمة والأفهام السقيمة، والأوضاع الجامدة والعادات الفاسدة التي أتى الناس بها من عند أنفسهم، وأوهنوا بها الفرد والمجتمع والدولة، وشوهوا بها وجه الحق، وأضاعوا بها الكتاب والسنة، هناك تصاريح تهتف وتدعو إلى العودة إلى الإسلام، فإذا ذهبت تبحث في هذا الإسلام الذي تعود إليه لم تجد أمرا ذا بال، إنها عودة إلى منابع الدخن في ثقافتنا التقليدية، وتكرار لأخطاء سابقة. وهل يتصور عاقل أن تقوم نهضة بعيدا عن الاكتمال الثقافي والخلقي، بعيدا عن الرشد الاجتماعي والسياسي؛ لأن اهتمامها البالغ بأحكام فقهية فرعية، ومجادلات كلامية نظرية، وصور ساذجة عن الملابس والهيئات.

إن الغزو الثقافي - بشقيه الشيوعي والصليبي - لا يجد أفضل من هذا الجو لينطلق وينتصر، من أجل ذلك قلت: إن الغزو الثقافي يمتد في فراغنا! هناك فراغ حقيقي في النفس الإسلامية المعاصرة؛ لأن تصورها للإسلام طفولي وسطحي يستقى من عهود الاضمحلال العقلي في تاريخنا، وكأن بينه وبين عهود الازدهار تره، إنني - من منطلق إسلامي - أرفض التبعية النفسية للآخرين، ولكنني من هذا المنطلق نفسه أرفض التصورات الإسلامية للحياة، أعني التصورات التي ينسبها بعض الناس للإسلام، وهي عند التأمل خيالات مرضى وقاصرين، إن الإسلام يظلم باسم الإسلام، يظلمه علماء يخدمون السلطة، وشبان عديمو الفقه، وغوغاء حيارى. إنني أنذر بأن أوضاعا إسلامية شتى تواجه مستقبلا كالحا، وقد تقع للمسلمين كوارث جديدة.. ولن تحمينا أبدا إلا عودة حقيقية إلى الإسلام الحقيقي"([[1312]](#footnote-1312)).

أما أن الإسلام دين التواكل والدعة، والوحشية والقبح، فنقيضه هو الصحيح الثابت الظاهر لكل ذي بصر وبصيرة من أنه دين التوكل - بعد الأخذ بالأسباب - والنشاط والرفق والسلم والحسن، وقد تفرق مثل هذا الكلام في ردود سابقة فضلا عن أنه من بدهيات الفكر مما لا يحوج إلى الوقوف عنده طويلا.

**نتائج خاطئة انبنت على مقدمات فاسدة:** أما ما قد يستحق الانتباه له فهو النتيجة التي بناها المغالطون على تلك المقدمات - أقصد الاتهامات سابقة الإشارة إليها - وهي قولهم بأن هذا الدين صار تحفة تراثية تاريخية لا علاقة لها بالعصرية والشئون الحداثية، وما يرتبط بهذا من نفي أو إنكار صحة القاعدة المشهورة القائلة بأن "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" في الأحكام الشرعية، يعني هذا من ناحية أخرى - في نظر أصحاب هذا الفكر - أن نصوص هذا الدين وتعاليمه ناسبت الأمة الأمية التي وجهت إليها فقط، وفي تفنيد هذا الزعم يقول د. إبراهيم عوض ردا على أحد القائلين به: "يردد بعضهم هنا نغمة غريبة هي أنه يؤمن بتاريخية النصوص وربطها بأسباب ورودها والزمن والمجتمع والبيئة التي انبعثت منها، وكذلك الظروف الجغرافية ودرجة التحضر التي كان عليها المسلمون في عصر النبي و مستواهم الثقافي، وبخاصة أن النصوص ذاتها قد ذكرت صراحة - كما يقول - أنها موجهة إلى أمة أمية، وكلامه عن البيئة التي انبعثت منها هذه النصوص معناه فيما هو بين أن هذه النصوص لم تنزل من السماء، بل نبتت من الأرض.

وهذا الكلام فيه احتقار لجيل الرسول والصحابة وللنصوص التي كانت تلائمهم، ولكنها لا تصلح لنا ولا تلبي حاجات حياتنا ولا تنسجم مع أوضاعنا وظروفنا؛ لأننا نفوق الرسول وصحابته حضارة وثقافة وبيئة.. أما قوله: إن العبرة في النصوص التشريعية بخصوص السبب لا بعموم اللفظ فهو قول لا يقوله من له أدنى مسكة من منطق، ذلك أنه ليس لهذا القول من معنى إلا أن الآيات التي من هذا النوع في القرآن هي عبث محض؛ إذ لن يكون لها حينئذ من حكمة ما دامت لا تمثل حكما بل مجرد (سد خانة والسلام)، تعالى الله عن ذلك العبث! ثم إن معنى هذا أيضا أن القرآن الكريم والحديث النبوي كانا يذكران لكل حالة حكما مغايرا لأمثالها من الحالات السابقة، وهذا غير صحيح البتة. وفضلا عن ذلك فإن هذه التشريعات ما هي إلا قوانين، والقانون - كما نعرف جميعا - يقوم على الاطراد سواء كان قانونا علميا أو قانونا تشريعيا، هذه هي طبيعة القوانين، فما الذي يجعل هذه الطبيعة تتخلف في حالة القوانين الشرعية الإسلامية بالذات؟ والدول المتخلفة التي يسود أنظمتها الاضطراب والفوضى هي التي تكون قوانينها عرضة للتغيير كل حين مما يدل على التخبط والفشل وشيوع الفساد وعدم الاستقرار.. فليدلنا الكاتب المفضال على نص واحد منها يذكر صراحة أو ضمنا أو يفهم منه ولو على سبيل الرمز والتلميح، أن التشريعات المذكورة في كتاب الله أو أحاديث رسول الله هي تشريعات وقتية لا تتمتع بصفة الدوام والاستمرار"([[1313]](#footnote-1313)).

**ثالثا.خصوصية النص الإسلامي والتجربة الإسلامية:**

يزيد الأستاذ العقاد هذا الأمر وضوحا، مؤكدا صلاحية أصول هذا الشرع الحنيف لكل عصر ومصر، مستغربا الزعم القائل بحدودية هذه الأصول والنصوص الشرعية في الزمان والمكان، فيقول: "ولقد كانت الشريعة الإسلامية ضرورة لا محيد عنها في إبان الدعوة الإسلامية، فلم يكن من الميسور ولا من المعقول أن تلبث الأمة الإسلامية حقبة من الزمن على شريعة الجاهلية، أو تمضي في حياتها العامة هملا بغير شريعة يدين بها الحاكم والمحكوم، ونزلت شريعتها في حينها على مثال لا تفضله شريعة عاصرتها في جملتها ولا في تفصيلها، وتعاقبت بعدها العصور، وما في عارض من عوارضها حالة لم تقدر لها الشريعة كفايتها من التصرف والتوفيق". ([[1314]](#footnote-1314))

ويقول أيضا: "وعلى هذه السنة من المساواة بين حق الدين في نشر العقائد، وحقه في فرض الشرائع والمعاملات ننظر إلى معاملات الدين الإسلامي كما ننظر إلى عقائده، فلا نرى فيها ما يعوقه عن أداء رسالته العالمية الإنسانية، التي توافرت له بدعوته إلى إله واحد هو رب العالمين أجمعين، وخالق الأمم بلا تمييز بينها في الحظوة عنده غير مزية التقوى والصلاح، رب المشرقين والمغربين يصلي له المرء حيث شاء، وأينما تكونوا فثم وجه الله، فما منع الإسلام قط معاملة بين الناس تنفعهم وتخلو من الضرر بهم والغبن لفريق منهم، وأساس التحريم كله في الإسلام أن يكون في العمل المحرم ضرر أو إجحاف، أو حطة في العقل والخلق، وما فرض الإسلام من جزاء قط إلا وهو بحدود مقدرة بشروطها وقيودها، صالحة على تلك الشروط والقيود للزمان الذي شرعت فيه، ولكل زمان يأتي من بعده؛ لأنها لا تجمد ولا تتحجر ولا تتحرى شيئا غير مصلحة الفرد والجماعة، وكفى باسم الحدود تنبيها إلى حقائق الجزاء والعقاب في الإسلام، فإنها حدود بينة واضحة تقوم حيث قامت أركانها ومقاصدها، وتحققت حكمتها وموجباتها. وإلا فهي حدود لا يقربها حاكم ولا محكوم إلا حاقت به لعنة الله"([[1315]](#footnote-1315)).

وهذا ما يبينه الأستاذ عبد العزيز جاويش موضحا فكرة صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان ومؤكدا عليها بقوله: "فترى من جميع ما تقدم أن الإسلام لم يخالف مقتضى الفطرة السليمة في اعتبار ما سبق من الشرائع والأخذ بما تقرر من النواميس العادلة سواء ورد بها دين إبراهيم، أو دين عيسى بن مريم عليه السلام أو غيرهما. نعم إن الإسلام نسخ بعض ما فرض الله على الماضين من التكاليف الشاقة، التي جلبها عليهم عنادهم وظلمهم، كما قال تعالى: {فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا (160) وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما (161)} (النساء)، فإنهم لم يزالوا كذلك، حتى جاء المصطفى حريصا على المؤمنين رءوفا بهم رحيما بهم، فأباح الطيبات من الرزق، ولم يكلف نفسا إلا وسعها، فكان دينه بذلك أكثر الأديان ملاءمة للطباع والعادات والقوى البشرية على اختلافها.

ربما قيل: كيف ذلك مع أن أكثر الأحكام النظامية والنواميس التعاملية قد وضعها بعد النبي الفقهاء والخلفاء والأمراء، فلم يحط الإسلام في بدء نشأته بكل ما يلزم البشر من القوانين والأحكام، فنقول: إن جميع ما وضعه الفقهاء والخلفاء والأمراء من الأحكام، إنما بنوه على ما أباح لهم الشرع الشريف من الاجتهاد والقياس، كما قدروه واعتبروه بالأحكام العامة، التي قررها لهم الشرع، فكل ما جاء مبنيا على قواعد الدين فهو دين، سواء نص عليه الشارع نفسه، أو استنبطه أهل الفكر والنظر الصحيح، وهذا هو كون الدين الإسلامي دين الأبد وختام الأديان" ([[1316]](#footnote-1316)).

وقد أجمل د. محمد عمارة القضية من مختلف جوانبها تحت عنوان "حول تاريخية أو خلود أحكام القرآن الكريم" فأشار إلى أن هذه الدعوى ليست جديدة؛ فقد سبق أن تبناها فلاسفة التنوير الغربي العلماني بالنسبة للتوراة والإنجيل زاعمين أن الدين والتدين مرحلة غابرة من عمر التطور الإنساني هي مرحلة طفولة العقل البشري، وهو يرى أنه إن جاز هذا القول - بتاريخية النصوص الدينية - ووجدت له بعض المسوغات في الغرب بالنسبة لرسالات نزلت لزمان معين وبتفاصيل وتشريعات - خاصة في التوراة - تجاوزها تطور الواقع، فإن هذا لا يجوز ولا ضرورة تستدعيه بالنسبة للقرآن الكريم؛ لأنه كتاب الشريعة الخاتمة، ثم يقول: "إن التاريخية لا يقول بها أحد في أحكام العبادات، وإنما يقول بها أصحابها في آيات وأحكام المعاملات، وهم يخطئون إذا ظنوا أن هناك حاجة إليها في أحكام المعاملات التي جاء بها القرآن، ذلك أن القرآن - في المعاملات - قد وقف عند فلسفة وقواعد ونظريات التشريع، أكثر مما فصل في تشريع المعاملات، فهو قد فصل في الأمور الثابتة، التي لا تتغير بتغير الزمان والمكان، مثل منظومة القيم والأخلاق، والقواعد الشرعية التي تستنبط منها الأحكام التفصيلية والحدود المتعلقة بالحفاظ على المقاصد الكلية للشريعة. ونزل تفصيل أحكام المعاملات لعلم الفقه الذي هو اجتهاد محكوم بثوابت الشريعة الإلهية، ذلك حتى يظل هذا الفقه - فقه المعاملات - متطورا دائما وأبدا، عبر الزمان والمكان؛ ليواكب تغير الواقع ومستجدات الأحداث، في إطار كليات الشريعة وقواعدها ومبادئها، التي تحفظ على أحكامها المتطورة إسلاميتها دائما أبدا"([[1317]](#footnote-1317)).

وبعد أن يناقش أمثلة تفصيلية لقضايا مثيرة لشبهة " التاريخية " هذه وأحكام تجاوزها الزمن من وجهة نظر القائلين بها، مثل ميراث المرأة وكونه إلى النصف من ميراث الرجل، فيخلص إلى أن هذا في حالات معينة، وأن الجداول الإسلامية تجعل المرأة ترث مثل الرجل أو أكثر من الرجل، أو ترث ولا يرث الرجل في أكثر من ثلاثين حالة من حالات الميراث الإسلامي، بينما هي ترث نصف ما يرث الذكر في أربع حالات فقط. وكذلك مثل شهادة المرأة وكونها نصف شهادة الرجل فبين أن هذا في الأمور التي تقل فيها خبرة المرأة عن الرجل، أما الميادين التي تختص بالمرأة والتي تكون خبرتها فيها أكثر، فإن شهادتها تكون أحيانا ضعف شهادة الرجل، بل إن شهادتها تعتمد ولا تعتمد شهادة الرجل في بعض الميادين.

ثم يعقب إجمالا بقوله: "ولو فقه الداعون إلى تاريخية آيات الأحكام في القرآن حقيقة هذه الأحكام التي توهموا الحاجة إلى تجاوزها - فقالوا بتاريخية ووقتية معاني نصوصها القرآنية - لأدركوا أن وقوف النص القرآني عند كليات وفلسفات وقواعد ونظريات التشريع، مع ترك تفصيلات التشريع لاجتهادات الفقهاء، هو الذي جعل أحكام القرآن الكريم في المعاملات - فضلا عن العبادات والقيم والأخلاق - صالحة لكل زمان ومكان، فكانت شريعة الإسلام آخر الشرائع السماوية وخاتمتها، دونما حاجة إلى هذه التاريخية التي استعاروها من الفكر الغربي، دونما إدراك لخصوصية النص الإسلامي، وتميز مسيرة الفقه الإسلامي والحضارة الإسلامية، ولو أنهم فقهوا حقيقة الأمثلة التي توهموها دواعي لهذه التاريخية - من مثل ميراث المرأة وشهادتها - لكفونا مئونة هذا الجهد في كشف هذه الشبهات"([[1318]](#footnote-1318)).

**الخلاصة:**

* الدافع وراء مثل هذه الشبهات هو جهل القائلين بها بطبيعة الإسلام من ناحية ومجانبة سلوك بعض المسلمين لتعاليم دينهم من ناحية أخرى؛ فالإسلام دين التوكل - بعد الأخذ بالأسباب - لا التواكل.
* الإسلام دين يملك طاقة حيوية واستمرارية، مردها إلى أنه وضع الأسس وأصل الأصول، وقعد القواعد وهيكل الإطار العام، ثم ترك لأهل كل عصر ومصر أن يملئوا الفراغات والتفاصيل بما يوائم ظروفهم ويواكب مستجدات حياتهم.
* جهل هؤلاء المغالطين أو تجاهلهم لخصوصية صلاحية النصوص الإسلامية لكل زمان ومكان، حدا بهم إلى القول بجمودها ومن ثم عدم صلاحيتها ومناسبة أحكامها لظروف عصرنا، فقد صارت ماضيا تراثيا متحجرا جامدا - على حد زعمهم - عاجزا عن مجاراة ظروف العصر ومستجداته

**البحث الحادي عشر: الزعم أن نهضة المسلمين في العصر الحديث لم تكن إلا نتيجة لحملة نابليون([[1319]](#footnote-1319))**

**يزعم بعض المغالطين أن نهضة العالم العربي الحديثة إنما أحدثتها الحملة الفرنسية على مصر في آخر القرن الثامن عشر؛ فهي التي أمدت العرب بما لم يكونوا يعهدون من منجزات الحضارة الغربية ونظمها، كالمطبعة والمجامع العلمية والمجالس النيابية، ولذلك تعتبر الحملة الفرنسية من أجل ذلك فاتحة اليقظة العربية، والدافع إلى التغيير الفكري والاجتماعي والسياسي في التاريخ العربي الحديث.****ويراد بمثل هذا التماس أصل أوربي لنهضة العرب الحديثة كما التمسوا من قبل أصلا يونانيا لنهضتهم القديمة، فيكون العرب مدينين لأوربا بالفضل الحضاري في البدء والختام.**

**وجها إبطال الشبهة:** 1-لقد ابتغت فرنسا من اتجاهها نحو الشرق تحقيق هدفين اثنين هما: محاربة الإسلام، ونهب ثروات الشرق، ولم تكن حاملة رسالة حضارية للشرق كما يدعي هؤلاء. 2- لم يقدم الفرنسيون أي إنجاز حضاري لبلاد الشرق، وما تركوه لم يتم اكتشافه إلا في مدة متأخرة، ولم يفد المسلمون منهم إلا خراب الديار، ونهب الأموال، وسرقة المخطوطات والآثار.

**أولا. المقاصد الحقيقية للحملة الفرنسية:**

نحن لا ننكر ما كانت عليه أوربا في تلك الآونة من تقدم حضاري، ولا ننكر أيضا أنها كانت تريد نشر هذه الحضارة في ربوع العالم الإسلامي، ولكن هل كانت أوربا تهدف من وراء نشر هذه الحضارة تمدين العالم الإسلامي؟ أو بتعبير آخر: هل كانت بغية الاستعمار من نشر حضارته هو تمدين البلاد التي استعمرها؟ سنرجئ الإجابة عن هذا السؤال إلى ما بعد الحديث عن الأهداف الحقيقية للحملة الفرنسية، وإن كان الحديث عنها جزءا من الإجابة عنه، كثيرا ما نقول - حتى لأبنائنا في المدارس -: إن الحملة الفرنسية كانت فتحا عظيما لمصر وللعالم العربي - وإنها هي بداية الانفتاح المصري - ومن ثم العربي والإسلامي - على العالم المتحضر، وبداية الخروج من الظلمات إلى النور، وفي الواقع أنها كانت حملة صليبية على مركز من أهم مراكز العالم الإسلامي.

ويقال في أهداف الحملة: إن نابليون كان يريد أن يتخذ من مصر قاعدة له لقطع "الطريق الإمبراطوري" بين بريطانيا والهند، بسبب التنافس الاستعماري بين بريطانيا وفرنسا، ويقال: إنه حمل معه مطبعة ذات أحرف عربية لطبع الأوامر والمنشورات "الإصلاحية" التي يصدرها نابليون إلى الشعب المصري، وإنه جاء معه ببعثة علمية للتنقيب عن آثار الفراعنة. وببلاهة وغفلة - أو بخبث وسوء نية - تتجاهل الأهداف الحقيقية للحملة، وأهداف المطبعة والبعثة العلمية! فأما التنافس الاستعماري بين بريطانيا وفرنسا في تلك الفترة فحقيقة تاريخية لا شك فيها، وكذلك رغبة نابليون الأكيدة في أن يتخذ من مصر قاعدة يحارب منها بريطانيا، ويقطع "طريقها الإمبراطوري" إلى الهند، أما أن هذه هي كل أهداف الحملة، فأمر يكذبه واقع التاريخ. ولنا أن نتساءل: ما العلاقة بين قطع الطريق الإمبراطوري وبين محاولة تنحية الشريعة الإسلامية في مصر، وإحلال القوانين الوضعية محلها؟! وما العلاقة بين قطع الطريق الإمبراطوري وبين البعثة العلمية التي تنقب عن آثار الفراعنة؟! أما حين نعلم أنها حملة صليبية تحمل معها أهدافا محددة ضد الإسلام، فهناك يتضح كل شيء([[1320]](#footnote-1320)).

ونحن حين نقول إنها حملة صليبية لسنا مغالين في ذلك، فنحن إذا رجعنا إلى أواخر الحروب الصليبية في العصور الوسطى وهي ليست ببعيدة عن حملة نابليون بمقياس التاريخ نجد وصية للويس التاسع وقد وردت ترجمتها في كتاب عن "العلاقات بين الشرق والغرب، من الحروب الصليبية إلى اليوم" فحواها: أنه يرى أن يؤخر دور السيف، ويقدم دور الخديعة، وأن يجند جيش كثيف من المبشرين لتحويل المسلمين عن إيمانهم، وعلى أوربا أن تنظم هذا الجيش وتحميه، ويرى أن المعالنة بالقضاء على الإسلام خطأ، ويوصي بإخفاء ذلك وإظهار غيره، ويرى ضرورة دراسة الشرق الإسلامي وأحواله ليتيسر وضع اليد الصليبية عليه، وقد ظلت وصيته هذه الأساس الدبلوماسي والعسكري للسياسة الأوربية لقرون طويلة([[1321]](#footnote-1321)).

نعود إلى الحملة الفرنسية، بعد هزيمة المماليك أمام نابليون في معركة إمبابة، جاء واستقر في القاهرة في منزل الألفي بك، وكان - بوصفه مسلما محبا للإسلام والقرآن كما زعم - يرأس مجلس العلماء، ويخلع عليهم أحيانا خلعا سنية، ويحاول استخدامهم في ترويج القوانين الوضعية التي أراد إحلالها محل الشريعة الإسلامية، والتي كان يطبعها في المطبعة العربية التي جاء بها معه ووضعها في بولاق، يا له من إجراء يقطع به الطريق الإمبراطوري بين بريطانيا والهند! إنها لسذاجة أن نتصور أن نابليون جاء فقط ليقطع الطريق الإمبراطوري بين بريطانيا والهند! نعم، إنه ينافس بريطانيا ويلاحقها ويضيق عليها، ولكنه جاء ومعه مخططه الصليبي لإخراج مصر من دائرة الإسلام، لعلها تكون بعد ذلك نقطة ارتكاز لإفساد بقية العالم الإسلامي.

ولقد كانت محاولة تنحية الشريعة الإسلامية هي أول نقاط المخطط الذي بدأ بتنفيذه بالفعل، حتى كشفه واحد من علماء الأزهر، إذ قال له في وجهه: لو كنت مسلما حقا كما تدعي لطبقت الشريعة الإسلامية في بلدك فرنسا، بدلا من تنحية الشريعة هنا ووضع القوانين الوضعية بدلا منها. وأما المطبعة - تلك المأثرة العظيمة من مآثر الحملة كما يزعم - فقد جاء بها نابليون لأكثر من سبب، فبها يطبع المنشورات التي يطالب فيها الشعب المصري المسلم بالخضوع لأوامر المغتصب الصليبي، كالمنشور الذي قال فيه: إن الإيمان بالقضاء والقدر يستلزم الاستسلام الكامل للفرنسيين وعدم مقاومتهم؛ لأن تغلبهم على مصر والاستيلاء عليها كان بقدر من الله! كذلك كان يطبع فيها المنشورات الحاوية "لقانون نابليون" التي يصدرها لإبطال الشريعة الإسلامية بالتدريج، وإذا كانت المطبعة قد استخدمت فيما بعد لهدف مغاير تماما لأهداف نابليون، من نشر للتراث العربي الإسلامي، فهذا أمر لا يحسب لنابليون، ولا يحسب من مآثر الحملة؛ لأنه لم يكن مقصودا عند نابليون، بل كان عكسه هو ما استخدمت فيه على أيامه.

وأما البعثة العلمية التي جاءت تنقب عن آثار الفراعنة، وهي المأثرة الثانية من مآثر الحملة، فأمرها أنكى! يقول أحد المستشرقين الصرحاء في كتاب "الشرق الأدنى: مجتمعه وثقافته": "إننا في كل بلد إسلامي دخلناه، نبشنا الأرض لنستخرج حضارات ما قبل الإسلام، ولسنا نطمع بطبيعة الحال أن يرتد المسلم إلى عقائد ما قبل الإسلام، ولكن يكفينا تذبذب ولائه بين الإسلام وبين تلك الحضارات". هذا هو الهدف المخطط للبعثة العلمية المرافقة للحملة، لم يكن هدفا علميا، إنما كان هدفا صليبيا مغلفا بالعلم، شأنه شأن الرحلات الاستكشافية التي قام بها الصليبيون ابتداء من القرن السادس عشر من الميلاد.

لقد وجد في كل مكان من العالم الإسلامي - كما كانت الآثار الفرعونية في مصر - آثار من بقايا عبدة الأوثان الذين كانوا يسكنون الأرض قبل مجيء الإسلام، سواء في الجزيرة العربية أو بلاد الشام والعراق أو غيرها من البلاد، وظل الأمر كذلك ما يزيد على ألف عام، الناس في إسلامهم، وهذه الأوثان في الأرض، لا تثير فيهم إلا عبرة التاريخ. ولكن المخطط الخبيث الذي حمله الصليبيون معهم، وهم يجوسون خلال الديار، كان هو نبش الأرض الإسلامية لاستخراج حضارات ما قبل التاريخ، لذبذبة ولاء المسلمين بين الإسلام وبين تلك الحضارات، تمهيدا لاقتلاعهم نهائيا من الولاء للإسلام. وكان من بين ذبذبة الولاء بين الإسلام وبين الحضارات السابقة عليه، إثارة النعرات الشعوبية، ومنها إثارة النعرة الفرعونية في المصريين المسلمين، حتى إذا انتسبوا لم يكن انتسابهم إلى الإسلام، إنما إلى مصر بعيدا عن الإسلام.

هذا هو الهدف من البعثة العلمية التي جاء بها نابليون معه إلى مصر، فمن السذاجة - إذن - أن نقول: إن أهدافها كانت علمية بحتة، وقد شهد شاهد من أهلها أنها لم تكن كذلك، أضف إلى ذلك "بغايا الحملة" اللواتي تحدث عنهن الجبرتي، أولئك الساقطات اللواتي جاء بهن نابليون، يسرن في شوارع القاهرة حاسرات متخلعات، يثرن الفتنة وينشرن الفاحشة، ويغرين النساء بتقليدهن. وكذلك نداء نابليون الخطير الذي أذاعه غداة احتلاله لمصر ليهود العالم كي يعودوا لوطن آبائهم. ولنا أن نتساءل: إذا كانت الحملة هدفها الحقيقي هو نشر العلم بين أبناء المجتمع المصري، فلماذا ضرب نابليون الأزهر بالقنابل من القلعة، واتخذه اصطبلا للخيل، مع علمه بأنه أكبر معاقل العلم في العالم الإسلامي في ذلك الوقت.

تلك هي المآثر الحقيقية للحملة الفرنسية التي لا تذكرها كتب التاريخ المكتوبة بأيدي الأوربيين، والتي ينقلها ويتتلمذ عليها الأساتذة الكبار من المؤرخين المسلمين([[1322]](#footnote-1322)). نعود الآن إلى السؤال الذي طرحناه في صدر حديثنا، وهو هل كان هدف الاستعمار من نشر حضارته هو تمدين البلاد التي استعمرها، كما أعلن؟ في حقيقة الأمر أنه كان يهدف من وراء ذلك إلى "إزالة الحواجز التي تقوم بينه وبين هذه الشعوب، وهي حواجز تهدد مصالحه الاقتصادية، وتجعل مهمة حراستها والمحافظة عليها صعبة غير مأمونة العواقب، كانت هذه الحواجز الناشئة عن الاختلاف في الدين وفي اللغة، وفي التقاليد والعادات، سببا في إحساس الوطنيين بالنفور من الأجنبي المحتل، وفي إحساس المستعمر بالغربة"([[1323]](#footnote-1323)). هذا هو الهدف الحقيقي من نشر الاستعمار لحضارته، وطالما أن الحملة الفرنسية كانت جزءا من هذا الاستعمار، إذن تنطبق عليها هذه الأهداف والنيات، ففرنسا وما سواها من قوى الاستعمار الغربي لم تأت إلى الشرق إلا لشيئين هما: محاربة الإسلام، ونهب الثروات، ومن العبث الاعتقاد أنها كانت تحمل رسالة حضارية إلى الشرق، وأن من قاموا بها كانوا دعاة إصلاح([[1324]](#footnote-1324)).

**ثانيا. لم يقدم الفرنسيون أي إنجاز حضاري لبلاد الشرق:**

إن القول بالتأثير الحضاري لفرنسا في بلاد الشرق فرية لا أساس لها من الصحة، فإن ما تركوه لم يتم اكتشافه وفك رموزه إلا في فترة متأخرة، بعد أن خطا المسلمون نحو التقدم والمدنية والحضارة خطوات واسعة، فالقول بأن علماء الحملة قد دونوا معلوماتهم في كتاب "وصف مصر" صحيح، لكنه لم تترجم منه - حتى حقبة متأخرة - سوى أجزاء متناثرة في سبعينيات القرن الماضي، أي بعد مرور حوالي قرنين على ذهاب الحملة وفشلها، وبعد أن كتب المصريون أنفسهم ما هو أدق منه بكثير، وكذلك عادت مصر إلى حياة الفوضي حتى مجيء عصر محمد على، فلم توجه الحملة أنظار المصريين نحو المدنية الغربية.

ولم يظهر للديوان الذي شكله نابليون - كأسلوب دعاية - أي أثر، وقد ألغي بعد ثورة القاهرة الأولى وأعيد تشكيله على نمط لا يرعى الصالح العام، وكان اكتشاف حجر رشيد مصادفة، ولم تفك رموزه إلا بعد ذهاب الحملة بحوالي ثلاثين عاما، وقد سبق لنا الحديث عن الأهداف الحقيقية من اجتلاب نابليون للمطبعة، وأنها لم تكن إلا وسيلة لترويج القوانين الوضعية التي أراد إحلالها محل الشريعة الإسلامية، إن الشرق لم يجن من الغرب سوى نهب الأموال، وتخريب الديار، وسرقة الآثار والمخطوطات العلمية والفنية العريقة، هذا ما قدمته الحملة للشرق!

والقول بأن الشرق الإسلامي لم يعرف اليقظة قبل الحملة الفرنسية دعوى باطلة بواقع التاريخ نفسه، وهي دعوى تستهدف القول بأن العالم الإسلامي لم ينهض إلا بفضل الغرب ونفوذه، وأنهم لم يستيقظوا حتى أيقظهم الغرب، وهو خطأ صريح؛ إذ لا سند تاريخي أو علمي له، فإن العالم الإسلامي والأمة العربية قد استيقظت قبل الحملة الفرنسية بأمد، وقد بدأت هذه اليقظة في منتصف القرن الثامن عشر أو حوالي 1740م، وعلى التحديد حين انبثقت صيحة الإمام محمد عبد الوهاب في قلب الجزيرة العربية بدعوة التوحيد، وما كان لها من أصداء واسعة في العالم الإسلامي كله، وهذا قبل الحملة بأكثر من نصف قرن.

ومن قبل وصول الحملة كانت حركة العلماء في الأزهر قد وضعت أول وثيقة لحقوق الإنسان، حينما أخذت العهد المكتوب على الأمراء المماليك بألا يظلموا الرعية، ولا يفرضوا عليها أي ضرائب أو قيود؛ فإذا كان ذلك كذلك، فإن القول بإعلاء شأن الحملة الفرنسية ليس إلا من دعوى المستعربين والمستغربين. وإن المراجع الصحيحة تجمع على أن الحملة الفرنسية لم تكن مصدر نهضة بقدر ما كانت عامل تعويق للنهضة الأصلية. والأمم لا تتجسد من خارجها، وإنما تتجسد من مصادر فكرها ومن أعماق روحها، ونسطيع أن نقولها بصراحة: إن تأثير الحملة الفرنسية كان سلبيا لدرجة كبيرة، وقد ولدت الحملة الفرنسية في مصر ما ولدت المعاهد التبشيرية في سواحل الشام وبيروت؛ فقد ولدت حذرا من المدنية التي مثلوها للناس متقاربة مع تقاليدهم، وولد الحذر قلقا، وامتد القلق والحذر بتأثير بعض التصرفات السيئة، فأصبح تعصبا وكرها. ومن المستحيل عقلا أن نتصور أن الشرق العربي الإسلامي كان سيظل نائما؛ لأن لهذا الشعب تاريخا في الحضارة وقدما في التمدن وجذورا عريقة في الثقافة، ولقد نهضت الشعوب التي هي أقل عراقة كالصين والهند واليابان، بل إننا نصل إلى أكثر من هذا فنقول: إنه لولا الحملة الفرنسية لاستطاع الشرق العربي أن ينهض نهضة حضارية حقيقية، والشرق له تقبل ذاتي للحضارة، وليس مفروضا عليه من الخارج، ولم يعرف المسلمون الموت، بل الانحطاط فقط، وقد مرت بهم كما مر بغيرهم أدوار الخمول([[1325]](#footnote-1325)).

**البحث الثاني عشر: ادعاء أن الإسلام ضد التقدم والمدنية([[1326]](#footnote-1326))**

**يدعي بعض المغالطين أن الإسلام ضد التقدم والمدنية، وأنه يقف في طريق التقدم الفكري والحضاري، ويدعون أنه تقليد مشوه لحضارة اليونان والرومان التي أخذها العرب من الكتب السريانية التي بين أيديهم، وأن المسلمين لا قدرة لهم على البحث والتفكير والإبداع؛ فلذلك لم يتقنوا من العلوم إلا التي لا تحتاج إلى عناء في البحث والتفكير، ويرمون من وراء ذلك إلى اتهام الإسلام بالبعد عن ركب الحضارة العالمي.**

**وجوه إبطال الشبهة:**

1-الإسلام ليس تقليدا مشوها لحضارة اليونان والرومان، بل إن للإسلام مجموعة من المبادئ والأسس التي تميز حضارته عن غيرها من الحضارات، كما أنه من الطبيعي أن تعتمد بعض الحضارات البشرية على بعض، لكي يظل طريق التقدم موصولا بلا انقطاع.

2-برع المسلمون في العديد من مجالات العلم التجريبي على وجه الخصوص، بل تنسب إليهم مجموعة من المخترعات التي بهرت العالم، وهذا ما شهدت به العديد من آيات القرآن الكريم.

3-شهد العديد من علماء الغرب المنصفين للحضارة الإسلامية بالسبق في الكثير من المجالات العملية، وليس أدل على أفضلية الحضارة الإسلامية من شهادة غير المسلمين لها، بما يدحض مقولة أن مرجعيتها الإسلامية تقف تعاليمها في وجه التقدم والمدنية.

**أولا. للإسلام مجموعة من المبادئ والأسس التي تميزه عن غيره من الحضارات:**

من الثابت أن لكل حضارة في العالم جسما وروحا كالإنسان تماما، وجسم الحضارة يتمثل في منجزاتها المادية في وجوه الإعمار واستحداث الآلات والمخترعات، وكل ما ينبئ عن رفاهية العيش ومتاع الحياة الدنيا وزينتها، أما روح الحضارة فهي مجموعة العقائد والمفاهيم والآداب والتقاليد التي تتجسد في سلوك الأفراد والجماعات، وعلاقات بعضهم ببعض، ونظرتهم إلى الدين والحياة، والكون والإنسان، والفرد والمجتمع، ومن تلك العناصر تتشكل خصائص الحضارة الإسلامية، ويحدد د. عبد العزيز بن عثمان التويجري مجموعة من الخصائص التي تميز الحضارة الإسلامية عن غيرها من الحضارات الأخرى، وهي:

1. أنها حضارة إيمانية: فهي نابعة من العقيدة الإسلامية، فاستوعبت مضامينها وتشربت مبادئها، وهي حضارة توحيدية انطلقت من الإيمان بالله، خالق الإنسان والمخلوقات جميعا، فهي حضارة من صنع البشر، لكنها ذات منطلقات إيمانية ومرجعية دينية، وكان الدين من أقوى الدوافع إلى قيامها وازدهارها.

2. أنها حضارة إنسانية المبدأ وعالمية الآفاق: فهي لا ترتبط بإقليم جغرافي، ولا بجنس بشري، ولا بمرحلة تاريخية، بل إنها تحتوي جميع الشعوب والأمم، فهي حضارة يستظل بظلالها البشر جميعا في كل أرجاء الأرض، ويجني ثمارها كل من يصل إليه عطاؤها، فالإنسان هو أهم مخلوقات الله تعالى، وجميع الأنشطة لا بد أن تؤدي إلى سعادته ورفاهيته.

3. أنها حضارة معطاءة: أخذت من الحضارات والثقافات السابقة عليها، وأعطت عطاء زاخرا في كافة ميادين الحياة، وكان عطاؤها لفائدة الإنسانية جميعا، فلا فرق بين عربي وأعجمي، أو أبيض وأسود، أو مسلم وغير مسلم، فالكل سواء.

4. أنها حضارة متوازنة: فهي توازن بين الجانب الروحي والجانب الجسدي المادي، فلا تفريط ولا إفراط في جانب على حساب الآخر، وإنما هو اعتدال يرسي قاعدة للعدالة التي تقام في ظلها موازين القسط.

5. أنها حضارة باقية بقاء الإنسان على وجه الأرض: فهي تستمد بقاءها من بقاء الإسلام الذي قامت على أساس مبادئه، وقد تكفل الله عز وجل بحفظ الدين الحنيف، فهذه الحضارة لا تشيخ كما يدعي هؤلاء لأنها ليست حضارة قومية ولا عنصرية، ولا هي ضد الفطرة السليمة للبشر، وهي بذلك حضارة دائمة الإشعاع تتعاقب أطوارها وتتجدد دوراتها.

هذه هي أهم الخصائص التي تفصل الحضارة الإسلامية عن غيرها من حضارات العالم السابقة عليها، أو التالية لها، وتلك الخصائص تكسب الحضارة الإسلامية الديمومة والبقاء.

وفي الجانب الآخر نجد أن الحضارة الغربية لها مجموعة من الخصائص التي تفصلها عن حضارة الإسلام فصلا تاما، وهي:

1. عدم وضوح الجانب الإلهي: فليست الرؤية الفكرية للحضارة الغربية رؤية صافية، تقدر الله عز وجل حق قدره، بل إنها رؤية مضطربة.

2.   النزعة المادية: فهذه الحضارة تؤمن بالمادة فقط لتفسير الكون والمعرفة والسلوك، وتنكر الغيبيات وما وراء الحس.

3.   النزعة العلمانية: وهي ثمار الخاصيتين السابقتين، وهي تلك النزعة التي تفصل بين الدين والحياة الاجتماعية.

4. الصراع: فهي حضارة تقوم على الصراع، ولا تعرف السلام ولا الطمأنينة ولا الحب، إنه صراع بين الإنسان ونفسه، وصراع بين الإنسان والطبيعة، وصراع بين الإنسان والإنسان، وصراع بين الإنسان وربه.

5. الاستعلاء على الآخرين: وهي نزعة تتحكم في عقول الغربيين كافة، فهم يزعمون أنهم أفضل من غيرهم، وأن الحضارة الغربية هي الحضارة الإنسانية ولا يعترفون بحضارة سواها.

هذه هي أهم خصائص الحضارة الغربية - ومنها حضارة اليونان والرومان - في القديم والحديث، فأين تشويه الإسلام لحضارة اليونان والرومان، الذي يدعيه هؤلاء؟! غير أنه من الإنصاف ألا نغفل الجوانب الإيجابية في الحضارة الغربية، ومن أهم هذه الجوانب أنها حضارة لا تقف جامدة، بل تنتقل من طور إلى طور، ومن حالة إلى أخرى، مما أعطى الإنسان قدرة على الابتكار والإبداع، وصنعت المناخ النفسي والعقلي الذي يشجع الإنسان على المضي قدما في سبيل التطور([[1327]](#footnote-1327)).

غير أنه يجب التأكيد على حقيقة لا شك فيها وهي: أنه لا توجد حضارة من حضارات العالم بدأت من الصفر، بحيث يمكن أن تعتبر البداية الأولى للحضارات التي تليها في الظهور، كما يدعي بعض مؤرخي الفكر الإنساني، وهذا غير صحيح، فأين الحضارة المصرية والحضارة الصينية وغيرهما من الحضارات القديمة، ومن الطبيعي أن هذه الحضارات اعتمدت على حضارات أخرى سابقة عليها، فالحضارات - تبعا لهذا التصور - ذات طبيعة تكاملية لا تصادمية، ترتبط كل منها بغيرها مرة متأثرة وأخرى مؤثرة([[1328]](#footnote-1328)).

وبناء على هذا، فقد استفاد المسلمون من تراث اليونانيين والرومانيين، ولا يوجد أي عيب في ذلك، فلو لم يحدث هذا التأثير والتأثر بين الحضارات لبدأت كل حضارة من الصفر، ولم يحدث أي تطور في الحضارات، ولظلت البشرية على حالة واحدة لا تتخطاها إلى حالة أخرى، والذي يفصل بين الحضارات المختلفة هو ما تختص به كل حضارة من خصائص تميزها عن غيرها.

**ثانيا.تقدم المسلمين في العديد من مجالات العلم التجريبي:**

لقد برع المسلمون في كافة العلوم، سواء أكانت علوما نظرية كالفلسفة والمنطق والكلام، أم علوما تجريبية كالطب والكيمياء والفلك، وليس صحيحا ما يدعيه بعض المغرضين من أن المسلمين لم يبدعوا أي علم من العلوم التجريبية، وأن جهدهم اقتصر على البحث في العلوم النظرية فقط، فهذه النظرة تصف حال المسلمين في الوقت الحالي، وتغفل ما كان عليه المسلمون في عصور ازدهارهم العلمي، وسبب الحالة التي يعيشها المسلمون اليوم من تخلف علمي هو البعد عن الدين وتقليد كل ما هو غربي دون تفكير في عواقبه.

ومن يطالع آيات القرآن الكريم يجد فيها العديد من الحقائق العلمية التجريبية التي لم يعرفها العالم - وخاصة العالم الغربي - إلا بعد نزول القرآن بعشرات السنين، ومن هذه الحقائق ما يأتي: قال تعالى: {ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين اثنين} (الرعد:3)، يرى العلم الحديث أن أزهار النباتات تنقسم من حيث الجنس إلى ثلاثة أقسام:

* أزهار مذكرة.
* أزهار مؤنثة.
* أزهار تجمع بين التذكير والتأنيث.

فالنخيل مثلا فيه نوع مذكر وآخر مؤنث. أما حبة الفول فهي تجمع في زهرتها بين عضوي التذكير والتأنيث، وهذه الحقيقة كان القرآن سابقا إلى بيانها، قال تعالى: {وأرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من السماء ماء فأسقيناكموه وما أنتم له بخازنين (22)} (الحجر)، التلقيح في النبات عبارة عن نقل حبوب اللقاح من عضو التذكير إلى عضو التأنيث في النبات أو في نبات آخر من النوع ذاته، ويعتبر الهواء أهم عوامل التلقيح؛ إذ قد كشف العلم أنه يلقح أهم النباتات البرية، كما يلقح كثيرا من النباتات المائية، وهذا هو السر الذي من أجله خصه القرآن الكريم بالذكر دون غيره من العوامل، قال تعالى: {ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء}[الأنعام :125]، وفي هذه الآية إشارة إلى ما قرره العلماء من أن الذي يرتفع عن سطح الأرض يقل الضغط الجوي الذي يحيط بجسمه، ويضيق صدره كأنه سيختنق، وهذا ما يجعل رواد الفضاء يحتاطون لذلك، فيضعون كمامات الأوكسجين على أنوفهم ليستنشقوه أثناء طيرانهم([[1329]](#footnote-1329)).

كل هذه الآيات وغيرها كثير يدل دلالة واضحة على مدى اهتمام الإسلام ببيان أسرار الكون العلمية، هذه الآثار التي لم يتوصل إليها علماء الغرب إلا في العصر الحديث رغم وجودها في القرآن منذ أكثر من أربعة عشر قرنا، وإذا تركنا الآيات القرآنية التي تحدثت عن خفايا العلم التجريبي، ونظرنا إلى واقع المسلمين العلمي في عصور النهضة، نجد العديد من الأدلة العلمية التي ترد على من يدعي عدم قدرة المسلمين على الإبداع والتفكير. فمن الثابت أن المسلمين أحدثوا طفرة كبيرة في مجالات علمية متعددة منها: الطب، والفلك، والكيمياء، والفيزياء، والهندسة، وغيرها من العلوم، كل ذلك حدث في المدة التي كانت فيها أوربا تعيش في ظلام دامس، وهي المدة التي أطلق عليها اسم "العصور الوسطى".

**ونذكر فيما يلي بعض المجالات العلمية التي أحدث فيها المسلمون تطورا عظيما:**

1.   الطب: برع العديد من علماء المسلمين في مجال الطب، ووصف الأمراض وعلاجاتها، ومن أشهر علماء المسلمين في هذا المجال:  **أبو بكر الرازي**: الذي أجمع المستشرقون على أنه من أعظم علماء الطب المسلمين، فهو أول من ابتكر الخيوط الجراحية، وأول من عمل مراهم الزئبق، وأول من تحدث في أمراض الأطفال، وكان واسع الاطلاع في علم التشريح([[1330]](#footnote-1330)) وله العديد من المؤلفات الطبية منها: "الحاوي" و "رسالة في الجدري والحصبة"، و "الكتاب المنصوري"

و"الأسرار" وغيرها، وترجمت العديد من مؤلفاته إلى اللغات الأجنبية([[1331]](#footnote-1331)).

****   **ابن سينا:** وهو من أشهر أطباء المسلمين إن لم يكن أشهرهم على الإطلاق، أثرت كتبه الطبية في أوربا تأثيرا كبيرا استمر لعدة قرون، وترجمت كتبه إلى العديد من اللغات الأجنبية، ومن أشهر كتبه - كتاب "القانون" الذي يحتوي على مجموعة من العلوم الطبية منها: علم وظائف الأعضاء، علم الصحة، علم الأمراض، علم المعالجة... إلخ، وكان هذا الكتاب هو المرجع الطبي الأول لجامعات أوربا لعدة قرون([[1332]](#footnote-1332)).

2.   الرياضيات: استفاد المسلمون من معارف الحضارات السابقة عليهم في مجال الرياضيات، إلا أنهم أضافوا إليها العديد من النظريات والتغييرات النافعة، وكان للعرب الفضل في اختراع الصفر الذي أسهم إسهاما كبيرا في حل العديد من المسائل الرياضية المعقدة، ومن أشهر علماء الرياضيات العرب: ****   الخوارزمي: الذي برع في الجبر، وهو من أول من ألف في هذا العلم بصورة علمية منظمة، واعتمد عليه علماء أوربا بشكل كبير، وانتشرت نظرياته انتشارا واسعا، ويمكن أن يقال: إن الخوارزمي هو واضع علم الجبر وعلم الحساب، ويلي الخوارزمي في الشهرة عمر الخيام، الذي طور علم الجبر بعد الخوارزمي تطويرا واضحا، فلم يقتصر على المعادلات الرباعية، بل جاوزها إلى المعادلات التكعيبية، ولا يقل نصير الدين الطوسي من بعد والكندي من قبل عن الخوارزمي والخيام شهرة في مجال الرياضيات([[1333]](#footnote-1333)).

3.   الكيمياء: لقد أسهم علماء الإسلام في علم الكيمياء إسهاما فعالا، فإليهم يرجع الفضل في اكتشاف العديد من الأسس الكيميائية، ومن أهمها "التقطير"، ومما يدل على أثرهم البالغ في هذا العلم هو انتقاله بأسمائه العربية إلى أوربا، وقد اشتهر العديد من العلماء المسلمين في هذا العلم، ومن أشهرهم: جابر بن حيان الذي يعد مؤسس علم الكيمياء في التراث الإسلامي، فعمليات مثل: التبخر، والترشيح، والتصعيد، والتذويب، والتقطير، والتبلور، والتكليس، والتحويل، ومواد مثل: ملح البارود، وسلفيد الزئبق، وأوكسيد الزرنيخ، والماء الملكي، والزاج النقي، والألوم وغيرها من المواد، كل ذلك ينسب لابن حيان، الذي ترجمت كتبه إلى العديد من اللغات؛ لأن كتبه تعد موسوعة علمية جمعت خلاصة ما وصل إليه علم الكيمياء عند العرب في عصره([[1334]](#footnote-1334)).

وما يقال في علم الطب والرياضيات والكيمياء يقال في بقية العلوم التجريبية الأخرى، التي لا يتسع المجال لحصر منجزات المسلمين فيها، هذا فضلا عن العلوم النظرية التي تمكن منها المسلمون تمكنا يشهد لهم به كثير من الباحثين الغربيين المنصفين، أبعد هذا الإنجاز والتقدم والدور الفعال الذي قام به المسلمون في العلوم التجريبية، يقال: إن المسلمين لا قدرة لهم على البحث في العلوم التجريبية التي تحتاج إلى مشقة في التفكير وعناء في البحث؟!

**ثالثا. شهد العديد من علماء الغرب المنصفين للحضارة الإسلامية بالسبق في كثير من المجالات العلمية:**

لقد قدر للحضارة الإسلامية أن تحمل راية العلم في العالم عدة قرون، وأن تصون تراث الثقافات الأخرى وتضيف إليه ما ليس فيه مما بلغته عقول علمائها، وبذلك تحدد دورها في التاريخ وشهد لها العديد من علماء الغرب بالفضل والسبق، واعترفوا بدورها البارز في النهضة الأوربية الحديثة التي قامت على أكتاف الحضارة الإسلامية في عصور ازدهارها، وينقل لنا د. عبد الله ناصح علوان بعض هذه الاعترافات الغربية فيقول: لو استقرأنا أقوال من شهد لعظمة الإسلام الحضارية لوجدناها أكثر من أن تحصى، وها نحن أولاء سنقتطف مجموعة من أقوال أولئك العلماء المختصين من الغربيين، ليعرف من يريد أن يعرف أن الفضل كل الفضل هو ما شهد به المنصفون المختصون العالمون، نسوق هذا من قبيل أنه لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا ذووه، ومن أجل أناس لا يؤمنون بالفكرة إلا إذا هبت ريحها من الغرب، ومن بين هذه الشهادات ما يأتي:

* يقول دويبر في كتابه "المنازعة بين العلم والدين": ولما آلت الخلافة إلى المأمون سنة 813م، صارت بغداد العاصمة العلمية العظمى في الأرض، فجمع الخليفة إليها كتبا لا تحصى، وقرب إليه العلماء وبالغ في الحفاوة بهم.
* وبعد أن عدد مآثر المسلمين في العلوم الطبيعية قال: فإنهم قد رقوا العلوم القديمة ترقية كبيرة جدا، وأوجدوا علوما جديدة لم تكن معروفة قبلهم... إن جامعات المسلمين كانت مفتوحة للطلبة الأوربيين، الذين نزحوا إليها من بلادهم لطلب العلم، وكان ملوك أوربا وأمراؤها يفدون إلى بلاد المسلمين ليعالجوا فيها".
* وقال غوستاف لوبون في كتابه "حضارة العرب": "ولا نرى في التاريخ أمة ذات تأثير بارز كالعرب، فجميع الأمم التي كانت ذات صلة بالعرب اعتنقت حضارتهم ولو حينا من الزمن".
* وقال أيضا: "ولم يتجل تأثير العرب في الشرق في الديانة واللغة والفنون وحدها، بل كان لهم الأثر البالغ في ثقافتهم العلمية أيضا".
* وقال سيديلوت في كتابه "تاريخ العرب": "كان المسلمون في القرون الوسطى متفردين في العلم والفلسفة والفنون، وقد نشروها أينما حلت أقدامهم، وتسربت عنهم إلى أوربا، فكانوا سببا لنهضتها وارتقائها".
* وقال لين بول في كتابه "العرب في إسبانيا": "فكانت أوربا الأمية تزخر بالجهل والحرمان، بينما كانت الأندلس تحمل إمامة العلم وراية الثقافة في العالم".
* ويقول بريفولت في كتابه " تكوين الإنسانية: " العلم هو أعظم ما قدمت الحضارة العربية إلى العالم الحديث، ومع أنه لا توجد ناحية واحدة من نواحي النمو الأوربي إلا ويلحظ فيها أثر الثقافة الإسلامية النافذة، فإن أعظم أثر وأخطره هو ذلك الذي أوجد القوة التي تؤلف العامل البارز الدائم في العالم الحديث والمصدر الأعلى لانتصاره، أعني العلم الطبيعي والروح العلمية وهذه الحقائق مؤداها أن الإسلام دين بناء حضاري"([[1335]](#footnote-1335))، وشهادات العلماء الغربيين المنصفين في هذا المجال أكثر بكثير مما ذكرناه، ويكفي ما سبق للتدليل على ما ذهبنا إليه من أن الحضارة الإسلامية حضارة تدعو إلى العلم والتقدم، وأنها حضارة مدنية.

**الخلاصة:** لم تكن الحضارة الإسلامية تقليدا لحضارة اليونان أو الرومان أو غيرهم، لا لأن الإسلام الذي أسست على مبادئه لا يشبه الأصول الفكرية التي قامت عليها الحضارات السابقة فحسب، بل فوق ذلك أن من الممتنع - في نظر العقل وفي واقع التاريخ - أن تجيء حضارة ما طبقا لحضارة سابقة أو لاحقة، بل يتعين أن تمتاز بجملة من الخصائص والسمات لا تتهيأ لغيرها، وأسهم العلماء المسلمون إسهاما لافتا في جميع العلوم التجريبية التي نقلت إليهم عن الأمم السابقة، فأضافوا إليها وصوبوا ما بها من أخطاء، كما استحدثوا علوما برأسها لم تكن معروفة قبلهم، ومن الحق أن هذه الجهود هي أمر واقع يكفي أن نشير إليه ونجليه لنكون قد فعلنا كل شيء في رد هذا الادعاء الذي ينكر أمرا واقعا في تاريخ العلم بزعم مجرد، شهد العديد من علماء الغرب المنصفين بأسبقية المسلمين في المجالات العلمية المختلفة، وخاصة في جانب العلوم التجريبية، وأكدوا أن الحضارة الإسلامية في عصور ازدهارها كانت هي العامل الأول في الازدهار الحضاري الذي شهده الغرب في العصر الحديث، فلولا الإسلام لتأخر هذا التقدم العلمي الغربي عدة قرون.

المراجع والمصادر

1. ابن هشام : السيرة النبوية ، عبد الملك بن هشام المعافري ، ت محمد السرجاني ، المكتبة التوفيقية ، مصر
2. ابن كثير : صفوة السيرة النبوية ، عماد الدين بن إسماعيل ، ط 2000م ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، مصر .
3. ابن كثير : البداية والنهاية ، عماد الدين بن إسماعيل ، ط الأولى ، دار الريان للتراث ، مصر .
4. ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، علي بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ، تحقيق عبد الله القاضي ، ط الثانية 1415هـ ، دار الكتب العلمية بيروت
5. ابن القيم : زاد المعاد ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ، ت شعيب الأرناؤوط وغيره ، ط 27 ، 94م ، مؤسسة الرسالة .
6. ابن خلدون : المقدمة ، عبد الرحمن بن خلدون ، دار العودة ، بيروت .
7. ابن عبد ربه : العقد الفريد ، شهاب الدين أحمد ، ط الأولى 86م ، مكتبة الهلال ، بيروت .
8. ابن سلام : الأموال ، أبو عبيد القاسم ، ت محمد هراس ، ط 88م ، دار الفكر بيروت .
9. ابن سيد الناس : عيون الأثر ، محمد بن عبد الله بن يحيى ، ط 1986م ، مؤسسة عز الدين ، بيروت .
10. إبراهيم : الفضائل الخلقية في الإسلام ، د أحمد عبد الرحمن ، ط 1 89م ، دار الوفاء ، مصر .
11. الأسمر : القدوة في السيرة النبوية ، د أحمد رجب الأسمر ، ط الأولى 2004م ، دار الفرقان ، الأردن .
12. آبادي : عون المعبود، محمد شمس الحق آبادي ، ط الثالثة 79م، دار الفكر بيروت .
13. ابن أبي شيبة : مصنف أبن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، الأولى 1409 هـ ، مكتبة الرشد الرياض .
14. أبو داود : سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار الفكر ، بيروت .
15. أبو شهبة : السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة ، د محمد أبو شهبة ، ط الثالثة 96م ، دار القلم ، دمشق .
16. أبو زهرة : المجتمع الإسلامي في ظل الإسلام ، المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية ، 1966م ، القاهرة .
17. أبو غدة : أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام، د حسن أبو غدة ، ط الأولى 87م ، دار المنار الكويت
18. أبو يعلى : مسند أبي يعلى ، أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي ، الأولى 84م ، دار المأمون دمشق .
19. أبو يوسف : الخراج ، يعقوب بن إبراهيم ، ط الرابعة 1392هـ ، المطبعة السلفية ، القاهرة .
20. ابن حجر : فتح الباري ، أحمد بن حجر العسقلاني ، ط الأولى 1987م ، دار الريان للتراث ، مصر .
21. ابن حبان : صحيح ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان البستي ، ط الثانية 93م ، مؤسسة الرسالة .
22. ابن خزيمة : صحيح ابن خزيمة ، محمد بن إسحق بن خزيمة النيسابوري ، ط 70م ، المكتب الإسلامي بيروت .
23. ابن الجوزي : الوفا بأحوال المصطفى ، عبد الرحمن بن الجوزي ، ط الأولى 2004 م ، المكتبة العصرية ، بيروت .
24. ابن ماجة : سنن ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني ، دار الفكر ، بيروت .
25. أبو الوفا : الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الإسلامية في شريعة الإسلام ، د أحمد أبو الوفا ، ط الأولى 2001م ، دار النهضة العربية .
26. أحمد : المسند ، أحمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة ، مصر .
27. البخاري : صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل ، ط الثالثة 1987م ، دار ابن كثير ، بيروت .
28. البخاري : الأدب المفرد ، محمد بن إسماعيل ، ط الثالثة ، دار البشائر ، بيروت .
29. البروسوي : تنوير الأذهان من تفسير روح البيان ، إسماعيل حقي ، تحقيق محمد الصابوني ، ط الأولى ، دار الصابوني ، مصر .
30. البزار : مسند البزار ، أبو بكر أحمد بن عمرو ، ط الأولى 1409هـ ، مؤسسة علوم القرآن بيروت .
31. البلاذري : فتوح البلدان ، أحمد البلاذري ، ط الأولى ، دار الهلال بيروت .
32. بندق : موسوعة القانون الدولي الإنساني ، وائل بندق ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية .
33. بندق : موسوعة القانون الدولي للحرب ، وائل بندق ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية .
34. البوطي : فقه السيرة ، د محمد سعيد رمضان ، ط السابعة ، لا توجد دار نشر .
35. بوازار : إنسانية الإسلام ، مارسيل بوازار ، ترجمة عفيف دمشقية ، ط 1980م ، دار الآداب ، بيروت .
36. بهنسي : القصاص في الفقه الإسلامي ، ط الثانية ، مكتبة الأنجلومصرية .
37. الترمذي : سنن الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
38. التاجي : سيرة النبي العربي ، أحمد التاجي ، ط الأولى 78م ، مطبعة الحلبي ، مصر
39. الحاكم : المستدرك على الصحيحين ، محمد بن عبدالله الحاكم ، ط الأولى 91م ، دار الكتب العلمية بيروت .
40. الحسني : محمد الإنسان الكامل ، السيد محمد بن علوي بن عباس المالكي ، ط الأولى ، المكتبة العصرية ، بيروت .
41. الحداد : أخلاق النبي في القرآن والسنة ، د احمد بن قاسم ، ط 1961م ، دار الغرب الإسلامي .
42. الحوفي : سماحة الإسلام ، د أحمد محمد الحوفي ، ط الثانية ، دار نهضة مصر ، القاهرة .
43. الحلبي : السيرة الحلبية ، علي بن برهان الدين ، ط 1400 هـ ، دار المعرفة .
44. الحكمي : مرويات غزة الحديبية ، حافظ بن محمد عبد الله ، ط 1406 هـ ، مطابع الجامعة الإسلامية ، السعودية .
45. الجزائري : هذا الحبيب ، أبو بكر جابر ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة .
46. جاد المولى : محمد المثل الكامل ، ط الأولى 91م ، مكتبة دار المحبة ، دمشق .
47. جاد المولى وآخرون : أيام العرب في الجاهلية ، محمد أحمد جاد المولى بك ، علي البجاوي ، محمد إبراهيم ، المكتبة العصرية ، بيروت .
48. جويلى : المدخل لدراسة القانون الدولي الانسانى, د سعيد جويلي، القاهرة, 2003
49. جيورجيو : نظرة جديدة في سيرة رسول الله ، كونستانس جيورجيو ، تعريب محمد التونجي ، الدار العربية للموسوعات ، بيروت .
50. خطاب : الرسول القائد ، محمود شيث خطاب ، ط 89 م ، دار الفكر ، بيروت .
51. الخضري بك : الدولة العباسية ، الشيخ محمد الخضري بك ، دار المعرفة ، بيروت .
52. خليل : قالوا عن الإسلام ، عماد الدين خليل ، ط الأولى 92م ، الندوة العالمية ، الرياض .
53. الدارمي :سنن الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، الأولى 1407هـ ، دار الكتاب العربي بيروت .
54. الدقس : العلاقات الدولية في الإسلام على ضوء الإعجاز البياني في سورة التوبة ، كامل سلامة ، ط 1967م ، دار الشروق ، جدة .
55. ديدات : الرسول الأعظم ، أحمد ديدات ، ترجمة ، علي عثمان ، المختار الإسلامي ، القاهرة .
56. ديورانت : قصة الحضارة ، ول وايزل ديورانت ، ترجمة محمد بدران ، ط 98م ، دار الجيل ، بيروت .
57. الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام ، محمود إبراهيم ، ط الأولى 1997م
58. الذهبي : تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، ط الأولى 1987م ، دار الكتاب العربي ، بيروت
59. رضا : محمد ، محمد رشيد ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
60. الزحيلي : آثار الحرب ، د وهبة الزحيلي ، دار الفكر ، دمشق .
61. الزحيلي : الفقه الإسلامي ، د وهبة الزحيلي ، ط الثانية 1985م ، دار الفكر ، دمشق .
62. زيدان : القصاص والديات في الشريعة الإسلامية ، عبد الكريم ، ط الأولى 98م ، مؤسسة الرسالة .
63. فان غلان : القانون بين الأمم ، جيرهارد فان غلان ، تعريب عباس العمر ، ط الثانية ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت .
64. القاسمي : محاسن التأويل ، محمد جمال الدين ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر
65. القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري ، ت أحمد البردوني ، ط 85م دار إحياء التراث العربي .
66. الكاساني : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، أبو بكر بن مسعود ، ط الثانية ، 86م ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
67. الكاندهلوي: حياة الصحابة ،محمد يوسف، ت محمد إلياس،ط الثالثة 92م،مكتبة فيضي خانة ، الباكستان
68. كاستري : الإسلام خواطر وسوانح ، هنري دي ، ترجمة أحمد فتحي ، ط 91م ، مطبعة الشعب ، مصر .
69. كولد تسيهر : العقيدة والشريعة في الإسلام ، كولد تسيهر أكناصي ، ت / محمد موسى ، ط الثانية ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة .
70. السرخسي : شرح السير الكبير للإمام الشيباني ، تحقيق صلاح المنجد وعبد العزيز أحمد ، معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية 1972م
71. سيديو : تاريخ العرب العام ، ل. أ . سيديو ، ترجمة عبد الله الشيخ ، ط الأولى ، الأهلية للنشر والتوزيع ، الأردن .
72. سالم : دراسات في تاريخ العرب قبل الإسلام ، د السيد عبد العزيز ، مؤسسة شباب الجامعة ، مصر .
73. الشنقيطي : أضواء البيان ، محمد الأمين الشنقيطي ، ط 95م ، دار الفكر ، بيروت .
74. الشوكاني : فتح القدير ، محمد بن علي ، عالم الكتب .
75. الشامي : سبل الهدى والرشاد ، محمد بن يوسف الصالحي ، دار الكتب العربية ، بيروت .
76. شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة ، محمود شلتوت ، ط 1980م ، دار الشروق ، بيروت .
77. الصلابي : السيرة النبوية ، د علي محمد ، ط الثانية 2003 ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، مصر .
78. الصلابي : الوسطية في القرآن الكريم ، د علي محمد ، ط الأولى 99م ، دار النفائس الأردن .
79. الصوري : الحروب الصليبية ، وليم الصوري، ترجمة حسن حبش ، ط 92م ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة .
80. الصنعاني : مصنف عبد الرازق ، أبو بكر عبد الرازق الصنعاني ، ط الثانية 1403هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
81. الطبراني : المعجم الكبير ،أبو القاسم سليمان بن محمد الطبراني ، ط الثانية 83 م ، مكتبة العلوم الموصل .
82. الطبراني : المعجم الأوسط ، أبو القاسم سليمان بن محمد الطبراني ، ط 1415هـ ، دار الحرمين القاهرة .
83. الطبري : جامع البيان ، أبو جعفر محمد بن جرير ، دار الفكر ، بيروت .
84. الطبري : تاريخ الطبري ، محمد بن جرير ، ط الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
85. عبد الوهاب : محمد رسول الإسلام في نظر فلاسفة الغرب ومشاهير علمائه ، محمد فهمي ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة .
86. عبد الله : هذا هو الحبيب ، حسام عبد الله ، ط الأولى 2006 ، الشركة الفنية للطباعة .
87. عبد اللطيف : السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي ،د عبد الشافي عبد اللطيف ، ط الأولى ، دار السلام ، مصر
88. العتيبي : الحرب والسلام في الشعر العربي من صدر الإسلام إلى نهاية العصر الأموي ، د عبد الله محمد ، رسالة دكتوراه ، 1977م ، كلية دار العلوم ، القاهرة .
89. عثمان : الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام ، د محمد رأفت ، ط 82م ، دار اقرأ ، بيروت .
90. العريني : المغول ، د السيد الباز العريني ، ط 86م ، دار النهضة العربية .
91. عرفات : ضوء جديد على قصة بني قريظة ويهود المدينة ، بحوث المؤتمر الدولي للتاريخ ، بغداد 1973م
92. العقاد : عبقرية محمد ( ) ، عباس محمود ، ط الثانية 69م ، دار الكتاب العربي ، لبنان .
93. عليش : منح الجليل شرح مختصر سيدي خليل ، الشيخ محمد عليش ، ط الأولى 84م ، دار الفكر بيروت .
94. العمري : السيرة النبوية الصحيحة ، د أكرم العمري ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط الأولى 92م
95. غانم : مبادئ القانون الدولي العام ، محمد حافظ ، ط الثانية 52م ، نهضة مصر .
96. لوبون : حضارة العرب ، جوستاف لوبون ، ترجمة عادل زعيتر ، مطبعة عيسى الحلبي ، مصر .
97. المبيض : مصلحة حفظ النفس ، د محمد المبيض ، ط الأولى ، مؤسسة المختار ، القاهرة .
98. المرصفي : الرسول واليهود ، سعد المرصفي ، ط 2002م ، ابن كثير ، الكويت ، الريان ، بيروت .
99. المباركفوري : تحفة الأحوذي ، محمد عبد الرحيم المباركفوري ، دار الفكر .
100. المباركفوري : الرحيق المختوم ، صفي الرحمن المباركفوري ، ط الثانية 91م ، دار إحياء الكتب العربية
101. محمود : عالمية الدعوة الإسلامية ، د علي عبد الحليم ، ط الرابعة 92م ، دار الوفاء ، مصر
102. المقدسي : الأحاديث المختارة ، محمد بن عبد الواحد المقدسي ، ط الأولى 1410هـ ، مكتبة النهضة مكة المكرمة .
103. مسلم : صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج القشيري ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
104. الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ، د هاشم الملاح ، ط الأولى 2003م ، دار النفائس ، الأردن
105. اللحام : هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي ، حنان اللحام ، ط الأولى 2001م ، دار الفكر دمشق .
106. لوثروب : حاضر العالم الإسلامي ، لوثروب ستودارد ، ترجمة حجاج لويهضي ، ط الثالثة ، دار الفكر .
107. المناوي : فيض القدير ، عبد الرءوف المناوي ، ط الأولى ، المكتبة التجارية ، مصر
108. النسائي : سنن النسائي ( المجتبيى ) ، أحمد بن شعيب ، ط الثانية ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب
109. نبوي : دراسات في الأدب الجاهلي ، د عبد العزيز ، ط الأولى 2002م ، مؤسسة المختار ، القاهرة .
110. الندوي : ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، أبو الحسن على الحسني ، ط التاسعة 73م ، دار القلم ، الكويت
111. النعيم : الاستشراق في السيرة النبوية ، عبد الله النعيم ، ط الأولى 97م ، المعهد العلمي .
112. النووي : صحيح مسلم بشرح النووي ، محيي الدين. بن شرف النووي ، ط الأولى 99م ، دار الفجر .
113. هارت : العظماء مائة وأعظمهم محمد ، مايكل هارت ، ت أنيس منصور .
114. هيكل : حياة محمد ( ) ، محمد حسين ، ط 2001م ، مهرجان القراءة للجميع ، مصر .
115. هونكة : شمس العرب تسطع على الغرب ، زيغريد هونكة ، ترجمة فاروق بيضون ، ط الأولى 64 م ، المكتب التجاري بيروت .
116. هيف : القانون الدولي العام ، علي صادق هيف ، منشأة المعارف ، مصر .
117. هيكل : الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ، د محمد خير ، ط الثانية 96م ، دار النفائس ، الأردن .
118. الهيثمي : مجمع الزوائد ، علي بن أبي بكر الهيثمي ، ط 1407هـ ، دار الريان للتراث ، القاهرة .
119. الهيثمي : موارد الضمآن ، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية ، بيروت .
120. ولز : معالم تاريخ الإنسانية ، هـ .ج . ولز ، ترجمة عبد العزيز جاويد ، ط الثالثة 63م ، لجنة التأليف والترجمة والتوزيع ، القاهرة .
121. الواقدي : مغازي الواقدي ، محمد بن عمر بن واقد ، تحقيق : مارسدن جونس ، عالم الكتب ، بيروت .
122. اللجنة الدولية للصليب الأحمر : اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب لعام 1949 م
123. اللجنة الدولية للصليب الأحمر : القانون الدولي المتعلق بسير الأعمال العدائية ، جنيف 1990م
124. أحكام القرآن لابن العربي، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، طبعة: 1422 ه تحقيق رضا فرج الهمامي.
125. الجامع للأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
126. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق وتصحيح: محمد زهري النجار، المؤسسة السعيدية، الرياض، السعودية.
127. لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي، الطبعة الأولى 1432 ه مكتبة الصفا، القاهرة.
128. الناسخ والمنسوخ لابن خزيمة، طبعة القاهرة، مصر.
129. الناسخ والمنسوخ لابن حزم، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1417 هــ
130. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير للعلامة الشوكاني، نشر محفوظ العلي بيروت.
131. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم الجوزية، تحقيق: شعيب وعبد القادر الارناؤوط الطبعة الرابعة عشر`1410هــ مؤسسة الرسالة بيروت.
132. المغازي للإمام محمد بن عمر الواقدي، تحقيق د: جونس، عالم الكتب، بيروت.
133. رحمة للعالمين لسليمان سلمان المنصور فوري، حنيف بكديودلي.
134. تهذيب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون، الطبعة الثانية، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة طبعة 1414هــ .
135. غزوات الرسول دروس وعبر وفوائد للصلابي، أعده للنشر قاسم عبد الله إبراهيم الطبعة الأولى 1438هــ
136. إمتاع الإسماع بما للرسول من الأبناء والأموال والحفدة والمتاع، للمقريزي، صححه وشرحه محمود ومحمد شاكر، مطبعة لجن التأليف والترجمة بالقاهرة.
137. الرحيق المختوم لصفي الرحمن المباركفوري، المكتبة الثقافية، بيروت.
138. فقه السيرة النبوية لمنير الغضبان، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث مكة المكرمة.
139. السيرة النبوية دروس وعبر لمصطفى السباعي، المكتب الإسلامي بيروت لبنان الطبعة التاسعة 1417هــ .
140. طبقات ابن سعد الكبرى، دار صادر ودار بيروت للطباعة والنشر .
141. مقدمة ابن خلدون، دار الرائد العربي بيروت، الطبعة الخامسة 0413 ه.
142. آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة للدكتور وهبة الزحيلي، المكتبة الحديثة.
143. أحكام أهل الذمة لابن القيم الجوزية، تحقيق صبحي الصالح، دار العلم للملايين، الطبعة الثانية 1410 ه.
144. أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام للدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية،
145. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هيكل، دار البيارق عمان، بيروت الطبعة الأولى 1404 هــ
146. الأموال للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر، الطبعة الثالثة 1410 ه.
147. العلاقات الدولية في الإسلام للشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.
148. الأحكام السلطانية للماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413 ه.
149. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية،، دار الكتاب العربي.
150. أحكام المعاهدات في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة لإسماعيل كاظم العيساوي، الطبعة الأولى 1431 ه دار عمار، عمان الأردن.
151. أصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن الشيباني للدكتور عثمان جمعة ضميرية الطبعة الأولى 1409 ه دار المعالي، عمان، الأردن.
152. حضارة العرب لغوستاف لوبون، ترجمة عادل زعيتر مكتبة الأسرة مصر .
153. ردود على أباطيل وشبهات حول الجهاد، عبد الملك البراك، النور للإعلام الإسلامي، عمان، 1418هـ / 1997م.
154. المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، د. محمود إبراهيم الديك، المكتبة الوطنية، القاهرة، ط2، 1418هـ/ 1997م
155. مائة سؤال عن الإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط2، 2004م
156. نظرية الحرب في الإسلام، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/ 2004م
157. قضايا الفقه والفكر المعاصر، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط1، 1427هـ/ 2006م
158. التعاون والاشتراك في جيوش غير المسلمين، محمد السعيد النحاس، دار التقوى، القاهرة، 1427هـ /2006م .
159. سنن أبي داود السجستاني، دار الفكر، مراجعة وضبط وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد.
160. شرح الإمام النووي على صحيح مسلم، دار الفكر بيروت، الطبعة الثالثة
161. شرح معاني الآثار للإمام أبي جعفر الطحاوي، تحقيق وتعليق: محمد سيد جاد الحق، نشر مطبعة الأنوار المحمدية.
162. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام محمد بن علي الشوكاني، نشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، مصر.
163. نصب الراية لأحاديث الهداية للعلامة جمال الدين الزيلعي الحنفي، نشر المكتبة الإسلامية الطبعة الثانية
164. فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام العسقلاني، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح عبد العزيز بن باز، نشر رئاسة البحوث العلمية والإفتاء السعودية.
165. لسان العرب للعلامة أبي الفضل جمال الدين بن منظور، دار صادر، بيروت.
166. تاج العروس من جواهر القاموس للعلامة محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من الأساتذة، إصدار وزارة الأعلام الكويتية.
167. لقاموس المحيط للفيروز أبادي، المكتبة العصرية صيدا، بيروت، تحقيق الدكتور: محمود مسعود أحمد طبعة 1423 هــ
168. معجم مقاييس اللغة لأحمد فارس بن زكرياء أبو الحسين، تحقيق عبد السلام هارون دار الفكر
169. محيط المحيط للبستاني، مكتبة لبنان، طبعة 1980 هــ.
170. المطلع على أبواب المقنع لعلامة شمس الدين البعلي، المكتب الإسلامي 0410 ه.
171. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل للعلامة أبي عبد اله محمد بن محمد المعروف بالحطاب، الطبعة الثانية .
172. حاشية الخرشي على مختصر خليل للعلامة محمد الخرشي المالكي، دار صادر، بيروت.
173. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين أبي بكر الكاساني، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثانية 1413 ه.
174. المبسوط لشمس الأئمة السرخسي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية.
175. الخراج للقاضي أبي يوسف، الطبعة السادسة نشر قصي محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة، مصر.
176. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم الطبعة الأولى.
177. المغني لابن قدامة، دار الكتاب العربي، 0293 ه.
178. الأم للإمام الشافعي، أشرف على طبعه وتصحيحه محمد زهري النجار، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية .
179. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لأبي بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي، الطبعة الأولى1405ه عناية محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية.
180. اختلاف الفقهاء للإمام أبي جعفر الطبري، يوسف شخت، 1922
181. المحلى للإمام أبي محمد ابن حزم، وصححه زيدان أبو المكارم، نشر مكتبة الجمهورية العربية
182. ابن القيم : إعلام الموقعين ، ت محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط87م ، المكتبة العصرية ، بيروت .
183. إبراهيم : الفضائل الخلقية في الإسلام ، د أحمد عبد الرحمن ، ط 1 89م ، دار الوفاء ، مصر
184. آبادي : عون المعبود، محمد شمس الحق آبادي ، ط الثالثة 79م، دار الفكر بيروت .
185. ابن أبي شيبة : مصنف أبن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، الأولى 1409 هـ ، مكتبة الرشد الرياض .
186. أبو يعلى : مسند أبي يعلى ، أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي ، الأولى 84م ، دار المأمون دمشق .
187. ابن حبان : صحيح ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان البستي ، ط الثانية 93م ، مؤسسة الرسالة .
188. ابن خزيمة : صحيح ابن خزيمة ، محمد بن إسحق بن خزيمة النيسابوري ، ط 70م ، المكتب الإسلامي بيروت .
189. ابن الجوزي : الوفا بأحوال المصطفى ، عبد الرحمن بن الجوزي ، ط الأولى 2004 م ، المكتبة العصرية ، بيروت .
190. الأصبهاني : العظمة ، عبد الله بن حيان الأصبهاني ، الأولى 1408 هـ ، دار العاصمة الرياض .
191. البزار : مسند البزار ، أبو بكر أحمد بن عمرو ، ط الأولى 1409هـ ، مؤسسة علوم القرآن بيروت .
192. البلاذري : فتوح البلدان ، أحمد البلاذري ، ط الأولى ، دار الهلال بيروت .
193. بهنسي : القصاص في الفقه الإسلامي ، ط الثانية ، مكتبة الأنجلومصرية .
194. الحاكم : المستدرك على الصحيحين ، محمد بن عبدالله الحاكم ، ط الأولى 91م ، دار الكتب العلمية بيروت .
195. الحسني : محمد الإنسان الكامل ، السيد محمد بن علوي بن عباس المالكي ، ط الأولى ، المكتبة العصرية ، بيروت .
196. الحوفي : سماحة الإسلام ، د أحمد محمد الحوفي ، ط الثانية ، دار نهضة مصر ، القاهرة .
197. الجزائري : هذا الحبيب ، أبو بكر جابر ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة .
198. جيورجيو : نظرة جديدة في سيرة رسول الله ، كونستانس جيورجيو ، تعريب محمد التونجي ، الدار العربية للموسوعات ، بيروت .
199. الخياط : المؤيدات التشريعية ، د عبد العزيز الخياط ، ط الثانية 1986م ، دار السلام القاهرة
200. خطاب : الرسول القائد ، محمود شيث خطاب ، ط 89 م ، دار الفكر ، بيروت .
201. الدارمي : سنن الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، الأولى 1407هـ ، دار الكتاب العربي بيروت .
202. دوكوري : التدابير الواقية من القتل ، عثمان ، ط الأولى 1999م ، دار الوطن ، الرياض .
203. زيدان : القصاص والديات في الشريعة الإسلامية ، عبد الكريم ، ط الأولى 98م ، مؤسسة الرسالة .
204. القاسمي : محاسن التأويل ، محمد جمال الدين ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر
205. كاريل : الإنسان ذلك المجهول ، ألكسس ،ترجمة : شفيق فريد ، ط الثالثة 1984م ، مكتبة المعارف ، بيروت .
206. الكاندهلوي: حياة الصحابة ،محمد يوسف، ت محمد إلياس،ط الثالثة 92م،مكتبة فيضي خانة ، الباكستان
207. سيديو : تاريخ العرب العام ، ل. أ . سيديو ، ترجمة عبد الله الشيخ ، ط الأولى ، الأهلية للنشر والتوزيع ، الأردن .
208. الصنعاني : مصنف عبد الرازق ، أبو بكر عبد الرازق الصنعاني ، ط الثانية 1403هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
209. الطبراني : المعجم الكبير ،أبو القاسم سليمان بن محمد الطبراني ، ط الثانية 83 م ، مكتبة العلوم الموصل .
210. الطبراني : المعجم الأوسط ، أبو القاسم سليمان بن محمد الطبراني ، ط 1415هـ ، دار الحرمين القاهرة .
211. عبد الوهاب : تعدد نساء الأنبياء ، اللواء أحمد عبد الوهاب ، ط الأولى ، مكتبة وهبة ، مصر .
212. عبد الوهاب : محمد رسول الإسلام في نظر فلاسفة الغرب ومشاهير علمائه ، محمد فهمي ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة .
213. عبد الله : هذا هو الحبيب ، حسام عبد الله ، ط الأولى 2006 ، الشركة الفنية للطباعة .
214. عودة : التشريع الجنائي ، عبد القادر ، مكتبة دار التراث ، القاهرة .
215. لاشين وآخر : دراسات في السيرة ، موسى لاشين وصلاح شلبي ، مطبعة الفجر الجديد ، مصر .
216. لوبون : حضارة العرب ، جوستاف لوبون ، ترجمة عادل زعيتر ، مطبعة عيسى الحلبي ، مصر .
217. المباركفوري : تحفة الأحوذي ، محمد عبد الرحيم المباركفوري ، دار الفكر .
218. المباركفوري : الرحيق المختوم ، صفي الرحمن المباركفوري ، ط الثانية 91م ، دار إحياء الكتب العربية
219. المبيض : مصلحة حفظ النفس ، د محمد المبيض ، ط الأولى ، مؤسسة المختار ، القاهرة .
220. المبيض : الموسوعة في الفتن والملاحم وأشراط الساعة ، د محمد المبيض ، ط الأولى ، مؤسسة المختار .
221. محمود : عالمية الدعوة الإسلامية ، د علي عبد الحليم ، ط الرابعة 92م ، دار الوفاء ، مصر
222. المقدسي : الأحاديث المختارة ، محمد بن عبد الواحد المقدسي ، ط الأولى 1410هـ ، مكتبة النهضة مكة المكرمة .
223. الندوي : ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ، أبو الحسن على الحسني ، ط التاسعة 73م ، دار القلم ، الكويت .
224. هارت : العظماء مائة وأعظمهم محمد ، مايكل هارت ، ت أنيس منصور .
225. هونكة : شمس العرب تسطع على الغرب ، زيغريد هونكة ، ترجمة فاروق بيضون ، ط الأولى 64 م ، المكتب التجاري بيروت .
226. الهندي : إظهار الحق ، رحمة الله خليل الرحمن ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر
227. الهيثمي : مجمع الزوائد ، علي بن أبي بكر الهيثمي ، ط 1407هـ ، دار الريان للتراث ، القاهرة .
228. الهيثمي : موارد الضمآن ، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية ، بيروت .
229. جماعة من العلماء : مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والفنون .
230. أخلاق الحروب في السنة النبوية أ. د. راغب السرجاني الطبعة 2010م القاهرة : مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة،
231. أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية د . محمد أحمد المبيض ط 1438.
232. التعاون والاشتراك في جيوش غير المسلمين، محمد السعيد النحاس، دار التقوى، القاهرة، 1427هـ/ 2006م.
233. السلام والحرب في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، محمود محمد طنطاوي، مصر، ط1، 1416هـ/ 1996م.
234. المستشرقون والقرآن، د. إسماعيل سالم عبد العال، سلسلة دعوة الحق، تصدرها رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السنة التاسعة، 1990م.
235. الجهاد في الإسلام، محمد شديد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1405هـ/ 1985م.
236. ردود على أباطيل وشبهات حول الجهاد، عبد الملك البراك، النور للإعلام الإسلامي، الأردن، 1418هـ/ 1997م.
237. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط13، 1407هـ/ 1987م.
238. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الإمام محمد الخطيب الشربيني، دار إحياء التراث، القاهرة، 4/ 210.
239. الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، مصر، ط1، 2004م.
240. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ/ 1985م.
241. الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1997م.
242. الجهاد في الإسلام، دراسة فقهية مقارنة، د. أحمد محمد كريمة، مطابع الدار الهندسية، مصر، ط1، 1424هـ/2003م.
243. السيرة النبوية، ابن هشام، دار المعرفة، بيروت، 1403هـ/ 1983م.
244. آثار الحرب في الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، 1998م.

ذكريات " ، علي الطنطاوي ط /5 سنة 2006 م .

1. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، 2003م، ص41 بتصرف.
2. رسائل إلى عقل الغرب وضميره، د. عبد الصبور مرزوق، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 2006م.

عالمية الإسلام، رجائي عطية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ط2، 1424هـ/ 2003م.

1. اليهود في ظل الحضارة الإسلامية، د. عطية القوصي ، سلسلة: فضل الإسلام على اليهود واليهودية، طبع مركز الدراسات الشرقية، العدد 2، 2001م.
2. مواطنون لا ذميون، د. فهمي هويدي، دار الشروق، القاهرة، ط4، 1426هـ/ 2005م، ص147: 156.
3. بروتوكولات حكماء صهيون، مجموعة وثائق، ترجمة: محمد خليفة التونسي ، دار التراث، ص7 وما بعدها.
4. المضامين العنصرية في كتب اليهود الدراسية، مقال ابراهيم نافع، جريدة الأهرام، الثلاثاء 31 أكتوبر 2006م.
5. نحو علم الإنسان الإسلامي، د. أكبر. س. أحمد، ترجمة: د. عبد الغني خلف الله، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
6. الإسلام والتفرقة العنصرية، د. علي عبد العزيز العميريني ، مكتبة التوبة، الرياض، ط1، 1990م.
7. المسيحية والإسلام والاستشراق، محمد فاروق الزين، دار الفكر، دمشق، ط3، 2003م.
8. تاريخ الشعوب العربية، ألبرت حوراني، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، 1997م.
9. محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتيين دينيه (سليمان الجزائري)، ترجمة: عبد الحليم محمود، دار المعارف، القاهرة، ط3، 1986م.
10. التبشير العالمي ضد الإسلام، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة النور، القاهرة، 1413هــ / 1992م.
11. بين الإسلام والمسيحية، أبو عبيدة الخزرجي، تحقيق: محمد عبد الغني شامة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1975م.
12. الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة، القرافي.
13. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1420هـ/2000م.
14. قضايا إسلامية: مناقشات وردود، محمد رجب البيومي، الوفاء للطباعة، مصر، 1984م.
15. المستشرقون والقرآن، إسماعيل سالم عبد العال، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، 1410هـ/ 1990م.
16. القرآن والرسول ومقولات ظالمة، عبد الصبور مرزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 2002م.
17. آثار الحرب في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، 1998م.
18. التعصب الصليبي، عمر عبد العزيز قريشي، دار الاستقامة، القاهرة، 1996م.
19. المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مكتبة وهبة، مصر، ط1، 1420هـ/ 1999م.
20. صورة الإسلام في الإعلام الغربي، محمد بشارى، دار الفكر، دمشق، 2004م.
21. الغرب والإسلام: أين الخطأ وأين الصواب، محمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2004م.
22. الإسلام دين عام خالد: تحليل دقيق لمبادئ الإسلام، محمد فريد وجدي، مجلة الأزهر، القاهرة، 1426هـ.
23. القدس مدينة واحدة وعقائد ثلاث، كارين أرمسترونج، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1998م.
24. الإسلام بين الحقيقة والادعاء، مجموعة علماء، الشركة المتحدة للطباعة والنشر، مصر، 1996م.
25. الإسلام في تصورات الغرب، د. محمود حمدي زقزوق، مكتبة وهبة، القاهرة، 1987م.
26. بنو إسرائيل من التاريخ القديم وحتى الوقت الحاضر، محمد الحسيني إسماعيل، مكتبة وهبة، القاهرة، 2002م.
27. رد مفتريات على الإسلام، عبد الجليل شلبي، دار القلم، الكويت، 1402هـ/ 1982م.
28. الإسلام وأوربا: تعايش أم مجابهة، إنجي كارلسون، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2003م.
29. الإسقاط في مناهج المستشرقين والمبشرين، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط2، 1419هـ.
30. الإسلام الأصولي في وسائل الإعلام العربية من وجهة أمريكية، برنارد لويس، دار الجيل، 1994م.
31. الإسلام والحرب في الشريعة الإسلامية، محمود محمد طنطاوي، 1996م.
32. سر المؤامرة الكبرى، محمد عبد الحليم عبد الفتاح.
33. هيمنة القرآن المجيد على ما جاء في العهد القديم والجديد، مها محمد فريد عقل، 2002م.

كتاب عالمية الإسلام، رجائي عطية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، مصر، ط2، 1424هـ/ 2003م.

1. مائة سؤال عن الإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط2، 2004.
2. الإسلام كبديل، مراد هوفمان، مؤسسة بافاريا، ألمانيا، ط1، 1993.

صبح الأعشى، القلقشندي، تحقيق: يوسف علي الطويل، دار الفكر، دمشق، ط1، 1987م.

1. نظرات في تاريخ الخلفاء الراشدين، حلمي صابر، طبعة خاصة، 2001م.
2. الإمبراطورية البيزنطية، ترجمة: د. حسين مؤنس، محمد زايد.
3. الإرهاب صناعة غير إسلامية، نبيل لوقا بباوي، دار البباوي للنشر، القاهرة، 2002م، ص86، 87.
4. نظرية الحرب في الإسلام، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/2004م.

سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية منهاجا وسيرة، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1414هـ/1993م.

1. رسالة القتال، ابن تيمية، مجموع الرسائل النجدية، دار المعرفة، بيروت.
2. معالم تاريخ مصر الإسلامية، د. عبد الفتاح فتحي، د. جمال فوزي، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1999م.
3. محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.
4. تاريخ العصور الوسطى، نورمان كانتور، ترجمة: د. علي الغمراوي، د. قاسم عبده، مكتبة سعيد رأفت.
5. كتاب الخراج، أبو يوسف، تحقيق: د. محمد إبراهيم البنا، دار الإصلاح، القاهرة.
6. فتوح البلدان، البلاذري، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، النهضة المصرية، القاهرة.
7. كتاب الأموال، ابن سلام، تحقيق: محمد خليل هراس، دار الفكر، 1981م.
8. التاريخ الحربي المصري في عهد صلاح الدين، د. نظير سعداوي، النهضة المصرية، القاهرة، 1957م.
9. تاريخ الدولة العلية العثمانية، محمد فريد.
10. الحروب العثمانية الفارسية وأثرها في انحسار المد الإسلامي عن أوربا، محمد هريدي، دار الصحوة، ط1، 1987م.
11. موسوعة التاريخ الإسلامي، د. أحمد شلبي، النهضة، القاهرة، ط6، 1982م.
12. حضارة الإسلام، جوستاف لوبون، ترجمة: عبد العزير جاويش، وعبد الحميد العبادي، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ط1، 1994م.

أسطورة تجسد الإله في السيد المسيح.

1. العالم الإسلامي في العصر الأموي: دراسة سياسية، د. عبد الشافي عبد اللطيف، طبعة خاصة، ط1، 1984م، د. ت.
2. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، د. ت.
3. ماهية الحروب الصليبية، د. قاسم عبده، عالم المعرفة،.
4. وإتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى، السيوطي، تحقيق: د. أحمد رمضان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1982م.
5. صرب يوغسلافيا وحرب إبادة المسلمين، مقال بمجلة الوعي الإسلامي الكويتية، العدد 332.
6. البوسنة والهرسك أكبر سجن للحرية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 337، رمضان 1414هـ.

البوسنة والهرسك: من الفتح إلى الكارثة، د. محمد حرب، المركز المصري للدراسات العثمانية، القاهرة، 1993م.

1. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب المقري، دار الفكر، بيروت.
2. الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ترجمة. د: حسن إبراهيم وآخرين، النهضة المصرية، القاهرة، 1970م.
3. المسلمون المنصرون، د. عبد الله جمال الدين، دار الصحوة، القاهرة، ط1، 1991م،

المسلمون في القوقاز، د. إبراهيم العدوي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، 1996م.

المسلمون في القوقاز والبلقان زمن العثمانيين، د. جمال فوزي، دار الثقافة العربية، 2001،

المسلمون في آسيا الوسطى والقوقاز، مصطفى كسبة، هدية مجلة الأزهر، جمادى الآخرة 1414هـ.

1. الجمهوريات الإسلامية في وسط آسيا، د. أحمد عبد القادر الشاذلي، طبعة خاصة، 1994م.
2. الغرب والإسلام في أوزبكستان، منروف، بيروت، طـ1، 1996م.
3. هل نعلن موت الأمة؟! فهمي هويدي، مقال بجريدة الأهرام القاهرية، بتاريخ 14/ 12/ 1999م.

السلام والحرب في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، محمود محمد طنطاوي، مصر، د. ن، د. م، ط1، 1416هـ/ 1996م.

التعاون والاشتراك في جيوش غير المسلمين، محمد السعيد النحاس، دار التقوى، القاهرة، 1427هـ/ 2006م.

1. أسد الغابة، ابن الأثير، دار الفكر، بيروت.
2. تاريخ الأمم والملوك، الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ،ج2،.
3. الإسلام، د. أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط12، 1997م، ص168.
4. عباس محمود العقاد: الإسلام في القرن العشرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب،1993.

دكتور حسين مؤنس، الإسلام الفاتح ، نشر الزهراء للإعلام العربي.

1. الشيخ محمد أحمد عرفة: "السر في انتشار الإسلام" صفحات2-5 ط1 مطبعة النهضة القاهرة.
2. بيانكا ماريا سكارسيا العالم الإسلامي وقضاياه التاريخية.

دكتور عادل زيتون: الفتوحات العربية الإسلامية.. قراءة تحليلية. مجلة العربي - العدد 516 - نوفمبر 2001م.

جوزيف شاخت: "تراث الإسلام" جـ 1ص228، عالم المعرفة، الكويت1985.

1. أمين مكتبة جامعة فؤاد الأول: الأصول الدينية للفنين الاسلامي والفارسي ص442.
2. دكتور محمد بهاء الدين حنفي: "الفتوحات العربية في ميزان الإسلام والتاريخ" ط1 ص187، القاهرة 1914.

أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، عبد الرحمن حبنكة الميداني،

محاضرات في الاستعمار، مصطفى الشهابي،

الإسلام خواطر وسوانح للكونت هنري دي كاستري ترجمة أحمد فتحي زغلول.

1. Alfred J. Butler, The Arab Conquest of Egypt: And the Last Thirty Years of the Roman Dominion,
2. معركة المصحف في العالم الإسلامي، الشيخ محمد الغزالي.
3. محمد كرد علي، خطط الشام، الطبعة الثالثة (1983).
4. Will Durant, The Story of Civilization (vol. IV): The Age of Faith
5. Arthur Goldschmidt Jr., A Concise History of the Middle East (1979)
6. Walter E. Kaegi, Byzantium and the Early Islamic Conquests,
7. Dionysius of Tel-Mahre, The Seventh Century in the West-Syrian Chronicles (1993
8. ابن خلدون، ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر و من عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (دار الفكر - 2000).
9. محمد محيي الدين المشرفي، إفريقيا الشمالية في العصر القديم (دار الكتب العربية).
10. Hugh Kennedy, The Great Arab Conquests: How the Spread of Islam Changed the World We Live
11. Walter E. Kaegi, Byzantium and the Early Islamic Conquests
12. William Harmless, Augustine in His Own Words
13. Robert G. Hoyland, In God's Path. The Arab Conquests and the Creation of an Islamic Empire
14. عبد العزيز الثعالبي، تاريخ شمال إفريقيا من الفتح الإسلامي إلى نهاية الدولة الأغلبية، صـ 29
15. ابن الأثير، الكامل في التاريخ (دار الكتاب العربي - 1997)،
16. Kevin Shillington (ed.), Encyclopedia of African History
17. Shlomo Sand, The Invention of the Jewish People (2009
18. Alan G. Jamieson, Faith and Sword: A Short History of Christian-Muslim Conflict,
19. Andrew Sharf, Byzantine Jewry: From Justinian to the Fourth Crusade (1971
20. Kahar Wahab Sarumi, Islam in North Africa and Spain,
21. Thomas J. Arnold, The Preaching of Islam: A History of the Propagation of the Muslim Faith (1913),
22. Daniel Pipes, Slave Soldiers and Islam: The Genesis of a Military System.
23. Michael Brett, The Islamisation of Egypt and North Africa (A Lecture Delievered 12 January 2005 at the Levtzion Center for Islamic Studies
24. Amy Mckenna, The History of Northern Africa (The Britannica Guide to Africa
25. Jose Zahonero Vivo, Historia de España, Valencia (1949
26. Jose Maria Peman, La Historia de España, Madrid (1950
27. محمد عبده حتاملة، "ملامح حضارية في الأندلس"، في "بحوث و دراسات مهداة إلى عبد الكريم محمود غرايبة بمناسبة بلوغه الخامسة و الستين"، تحرير: ناظم كلّاس (1989)،
28. Luis Suarez Fernandez (1975), Historia de España Antigua y Media, Madrid (1976)
29. Matthew Bunson, Encyclopedia of the Roman Empire - Revised Edition, Facts of File Inc. (2002),
30. Stanley Lane-Pool, The Moors in Spain, G.P.Putna's Sons (1903
31. Pedro Aguado Bleye, Manual de La Historia de España, (Madrid, 1967), Tomo 1
32. Michael KuliKowski, Late Roman Spain and Its Cities, The Johns Hopkins University Press (2004),
33. Francisco Diaz Carmona, Compendio de Historia de España,
34. Michaelp Kulikowski, Late Roman Spain and Its Cities, The Johns Hopkins University Press 2004
35. Paulus Orosius, A History, against the Pagans, Book 7, Chapter 41
36. Amy Mckenna, The History of Northern Africa, Britannica Educational Publishing (2010),
37. James W. Ermatinger, The Decline and Fall of the Roman Empire, Greenwood Press (2004), p. xxxi
38. Harold Livermore, "A History of Spain", Farrar, Straus & Cudahy Publishing (1958),
39. Peter Pierson, The History of Spain, Greenwood Press (1999),
40. محمد عبده حتاملة، أيبيريا قبل مجيء العرب المسلمين، الجامعة الأردنيّة (1996)، صـ260-265
41. محمد عبده حتاملة، الإعتداءات الإفرنجية الصليبية على ديار العرب في الأندلس و المشرق: حرب متواصلة على الإسلام، الجامعة الأردنية (2001)،
42. عقوبتا الزنا والردة في ضوء القرآن والسنة، د. عماد الشربيني، مكتبة الإيمان، ط1، 2005م
43. جريمة الردة وعقوبة المرتد، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، ط2.
44. الفقه الواضح من الكتاب والسنة على المذاهب الأربعة، د. محمد بكر إسماعيل، دار المنار، القاهرة، ط2، 1418هـ/ 1997م
45. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د. يوسف حامد العالم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، ط1، 1412هـ/ 1991م.
46. جريمة الردة وعقوبة المرتد، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 2005م، ص58 وما بعدها.
47. الغارة على التراث الإسلامي، جمال سلطان، دار الجيل، بيروت، ط1، 1411هـ/1991م.
48. التشريع الجنائي في الإسلام مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1406هـ/ 1986م.

الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط5، 1413هـ/ 1991م.

1. سماحة الإسلام، د. عبد العظيم محمد المطعني، مكتبة وهبة، مصر، ط1، 1414هـ/ 1993م، ص90: 93.
2. السماحة الإسلامية: النظرية والتطبيق، د. محمد عمارة، ضمن بحوث المؤتمر السادس عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 2004م.
3. بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين والمتغربين، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ط3، 1424هـ/ 2003م.

شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط5، 1417هـ/ 1997م،

1. حقوق الإنسان في الإسلام، الدكتور: علي عبدالواحد وافي، ط. دار نهضة مصر الخامسة سنة 1398هـ - 1979 م.

حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة.

الدكتور جورج بوست، قاموس الكتاب المقدس، المجلد الثاني ، نظارة المعارف العمومية الجليلة نمرة 9/917، طبع في بيروت في المطبعة الامريكانية سنة 1894.

قصة الحضارة، ول ديورانت، ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين الناشر: دار الجيل، بيروت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس عام النشر: 1988م

الاسلام محرر العبيد – التاريخ الاسود للرق في الغرب ، حمدي شفيق ص: 19-22 .

أسرى الحرب في التاريخ، عبد الكريم فرحان، ص (41).

1. حضارة العرب، غوستاف لوبون، ص (376).
2. افتراءات على الإسلام والمسلمين، د. أمير عبد العزيز، دار السلام، القاهرة، ط1، 1422هـ/ 2002م، ص41: 45.
3. الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص199:197.
4. خواطر حول القرآن، موقع الكلمة، زكريا بطرس. Father Zakaria.com.
5. الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، تعريب: خليل أحمد الحامدي، دار القلم، الكويت، ط4،1400هـ/ 1980م.
6. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط1، 1409هـ/ 1988م، ج11، ص297.
7. سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م.
8. نظام الرق في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط5، 2004م.

موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، عطية صقر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2003م.

1. الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، ترجمة: خليل الحامدي، دار القلم، الكويت، ط4، 1980م.
2. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط1، 1409هـ/ 1988م.
3. المرأة في القرآن، عباس محمود العقاد، نهضة مصر، القاهرة، 2000م.
4. الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، ترجمة: خليل الحامدي، دار القلم، الكويت، ط4، 1980م.

هذه مشكلاتهم، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط7، 2006م، ص67 وما بعدها.

1. القرآن والرسول ومقولات ظالمة، د. عبد الصبور مرزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 2002م.
2. الإسلام بين الحقيقة والادعاء، مجموعة علماء، الشركة المتحدة للطباعة والنشر، القاهرة، 1996م.
3. المنصفون للإسلام في الغرب، رجب البنا، دار المعارف، القاهرة، ص227: 230.
4. فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، د. علي الصلابي ، دار الإيمان، الإسكندرية، 2002م،
5. موسوعة التاريخ الإسلامي، د. أحمد شلبي ، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط6، 1982م،
6. الخلافة العباسية والمشرق الإسلامي، د. محمد عبد الحميد الرفاعي ، مكتبة النصر، القاهرة، 1999م،.

قضية التنوير في العالم الإسلامي، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1990م.

1. الغارة على العالم الإسلامي، شاتليه، ترجمة: محب الدين الخطيب، مساعد اليافي ، القاهرة، سنة 1385هـ.
2. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، أبو الحسن علي الندوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط1، 1418هـ/ 1997م، ص80.
3. مدخل إلى الحضارة الإسلامية، د. عماد الدين خليل، المركز الثقافي العربي ، المغرب، الدار العربية للعلوم، بيروت، ط1، 1426هـ/ 2005م.
4. مظاهر التجديد في فكر مالك بن نبي ، مقال د. عائشة يوسف المناعي ، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر الثالث عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ/ 2002م، ص658.
5. حاجة البشرية إلى الرسالة الحضارية لأمتنا، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1421هـ/ 2000م، ص72: 79 بتصرف.
6. مناقشات وردود، محمد فريد وجدي، دار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1415هـ/ 1995م، ص395: 397 بتصرف.
7. المسلمون والتفاعل الحضاري، مقال د. أحمد عبد الرحيم السايح، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1426هـ/ 2005م، ص508، 509 بتصرف.
8. أثر الحضارة الإسلامية في الحضارة الغربية، مقال د. أحمد فؤاد باشا، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، تحت عنوان "إنسانية الحضارة الإسلامية" القاهرة، 1426هـ/ 2005م، ص369، 370 بتصرف.

شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط23، 1422هـ/ 2001م، ص158، 159 بتصرف يسير.

1. القرآن وعلومه في مصر، عبد الله خورشيد، دار المعارف، مصر، 1970م.
2. الإسلام، سعيد حوى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1425هـ/ 2004م، المقدمة ص6 بتصرف.
3. الغزو الثقافي يمتد في فراغنا، الشيخ محمد الغزالي، مؤسسة الشرق، عمان، ط1، 1985م، ص5: 8.
4. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1420هـ / 2000م،
5. حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، عباس محمود العقاد، طبعة المؤتمر الإسلامي، القاهرة، ط1، 1376هـ/ 1957م، ص138.
6. الإسلام دين الفطرة والحرية، عبد العزيز جاويش، دار الهلال، القاهرة، ص69.

حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ط2، 1425هـ/ 2004م.

1. شبهات التغريب في غزو الفكر الإسلامي، أنور الجندي، المكتب الإسلامي، القاهرة، 1978م.
2. ظلام من الغرب، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط1، 2003م، ص143 بتصرف يسير.
3. واقعنا المعاصر، محمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر، السعودية، ط3، 1410هـ/ 1989م، ص200: 205 بتصرف.
4. الإسلام والحضارة الغربية، د. محمد محمد حسين، دار الرسالة، السعودية، ط9، 1413هـ/1993م، ص46.
5. الحملة الفرنسية: تنوير أم تزوير، د. ليلى عنان، كتاب الهلال، العدد 567، مارس 1998م.

الشبهات والأخطاء الشائعة في الفكر الإسلامي، أنور الجندي، دار الاعتصام، القاهرة، ص336، 335 بتصرف.

1. قضايا إسلامية، محمد رجب البيومي ، الوفاء للطباعة والنشر، القاهرة، 1984م.
2. خصائص الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارات الأخرى وآفاق المستقبل، مقال د. عبد العزيز بن عثمان التويجري ، المؤتمر الرابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ/ 2003م، ص976: 982 بتصرف.
3. صلة التأثير والتأثر بين الحضارة الإسلامية وغيرها، مقال د. السيد محمد الشاهد، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر الرابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ/ 2003م، ص643، 644 بتصرف.
4. معالم الحضارة في الإسلام وأثرها في النهضة الأوربية، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط4، 1425هـ / 2005م، ص75.
5. الثقافة الإسلامية وتحديات العصر، د. شوكت محمد عليان، دار الشواف، الرياض، ط2، 1416هـ / 1996م، ص186.

1. () - <https://st-takla.org/Coptic-Search-St-Takla.org/site_search.php?q=%D8%B3%D9%8A%D9%81&op=and> [↑](#footnote-ref-1)
2. () - في كتابه " الأبطال وعبادة البطولة " نقلا عن حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ص 166 للعقاد ط الهيئة المصرية العامة للكتاب. [↑](#footnote-ref-2)
3. () - غوستاف لوبون ، حضارة العرب ص( 128، 129) ط الهيئة المصرية للكتاب. [↑](#footnote-ref-3)
4. ( )الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، د. محمد خير هيكل، ٥٢٤/١، وكتاب: يوميات هيروشيما، د. متشهيكوهاتشيا، ص: ٢٤٢ تعريب: د. رؤوف عباس حامد [↑](#footnote-ref-4)
5. () - تاريخ الطبري 3/518 دار التراث بيروت ط2 و المنتظم لابن الجوزي 4/168 دار الكتب العلمية ط1 والكامل لابن الأثير 2/298 دار الكتاب العربي بيروت ط1 والبداية والنهاية لابن كثير 7/ 46 طبعة احياء التراث العربي ط1 . [↑](#footnote-ref-5)
6. ( ) - هيو كينيدي ، الفتوح العربية الكبرى "كيف غير انتشار الإسلام العالم الذي نعيش فيه" ترجمة قاسم عبده قاسم ص 15 المركز القومي للترجمة بإشراف جابر عصفور ، القاهرة الطبعة الأولى سنة 2008 [↑](#footnote-ref-6)
7. ( ) - تاريخ الطبري 3/226 طبعة دار التراث بيروت ط2 . [↑](#footnote-ref-7)
8. () -سير توماس أرنولد، الدعوة إلى الإسلام – بحث في نشر العقيدة الإسلامية: ص 228 وهو من المراجع الأساسية لهذا الكتاب، فقد تم نقل نصوص أساسية منه للرد على بعض الشبه وهنالك دراسة بسيطة عنه في بحث انتشار الإسلام . [↑](#footnote-ref-8)
9. () ابن خلدون : المقدمة ( 94 ) ه [↑](#footnote-ref-9)
10. () يقول الدكتور محمود الديك : « العلاقات بين البشر تنتابها الأهواء والأطماع دائماً وتنازع البقاء والأنانية المفطور عليها الإنسان والتنافس في أسباب الثروة والجاه والتزاحم على الشهوات والمحاماة عن الحق في وجه غارات الباطل ، كل ذلك جعل الحرب سنة طبيعية في الاجتماع البشري . » [ المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام ( 11) ] [↑](#footnote-ref-10)
11. () انظر د جويلي : المدخل إلى دراسة القانون الدولي الإنساني ( 1) [↑](#footnote-ref-11)
12. () انظر ويلز : معالم تاريخ الإنسانية ( 1/156- 172) ؛ هيكل : الجهاد والقتال ( 1/ 6- 30 ) [↑](#footnote-ref-12)
13. () انظر الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 32) [↑](#footnote-ref-13)
14. () انظر : ابن كثير : البداية والنهاية ( 13/111 وما بعدها ) ؛ الذهبي : تاريخ الإسلام ( 44/49 وما بعدها ) ؛ العريني : المغول ( 219 وما بعدها ) ؛ الخضري بك : الدولة العباسية ( 480 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-14)
15. () ابن الأثير : الكامل في التاريخ ( 10/399) [↑](#footnote-ref-15)
16. () الذهبي : تاريخ الإسلام ( 44/49 ، 50 ) [↑](#footnote-ref-16)
17. () انظر : ابن الأثير : الكامل في التاريخ ( 9/19 وما بعدها ) ؛ الذهبي : تاريخ الإسلام ( 34/16 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-17)
18. () وليم الصوري : الحروب الصليبية ( 1/ 322، 325، 367) ( 2/125، 127، 221) [↑](#footnote-ref-18)
19. () انظر المرصفي : الرسول واليهود ( 3/1298) [↑](#footnote-ref-19)
20. () انظر خطاب : الرسول القائد ( 15) [↑](#footnote-ref-20)
21. () العلامة محمد أمين البغدادى ، سبائك الذهب ص 443 ط دار الكتب العلمية [↑](#footnote-ref-21)
22. () - شرح المعلقات السبع للزوزنى ص 83، ط مصطفى الحلبى. [↑](#footnote-ref-22)
23. () - انظر الأسمر : القدوة في السيرة النبوية ( 37) [↑](#footnote-ref-23)
24. () - انظر سالم : دراسات في تاريخ العرب قبل الإسلام ( 1/364) [↑](#footnote-ref-24)
25. () - القيرواني : زهر الآداب وثمر الألباب ( 1/31) ؛ البكري : فصل المقال في شرح كتاب الأمثال ( 1/167) [↑](#footnote-ref-25)
26. () - انظر النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب ( 3/47) ؛ سالم : دراسات في تاريخ العرب قبل الإسلام ( 1/364) [↑](#footnote-ref-26)
27. () - انظر عبد ربه : العقد الفريد ( 5/93) ؛ نبوي : دراسات في الأدب الجاهلي ( 41 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-27)
28. () -انظر النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب ( 15/307) ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ( 5/134) [↑](#footnote-ref-28)
29. () -انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ( 11/31) ؛ ابن حجر : فتح الباري ( 7/384) ؛ الواقدي : المغازي (1/356) [↑](#footnote-ref-29)
30. () انظر عبد ربه : العقد الفريد ( 5/ 83 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-30)
31. () انظر : ابن الأثير : الكامل ( 1/438) ؛ جاد المولى وآخرون : أيام العرب في الجاهلية ( 99) [↑](#footnote-ref-31)
32. () انظر الحموي : خزانة الأدب ( 1/64) ؛ نبوي : دراسات في الأدب العربي ( 336) [↑](#footnote-ref-32)
33. () المعلقات هي القصائد التي لاقت قبولاً وإعجاباً مميزاً من أكثر العرب ، ولأهمية هذه القصائد تم تعليقها في الكعبة ، وقبول تلك القصائد يشير إلى أن مادتها إضافة إلى صياغتها هي موطن قبول عند أكثر العرب وتمثل طريقة تفكيرهم وثقافتهم الأصيلة ، وقد اخترت هنا عدة أبيات من المعلقات للدلالة على أن هذه الأبيات إنما تمثل طريقة تفكير المجتمع الجاهلي على وجه العموم . [↑](#footnote-ref-33)
34. - الحرب وقيودها الأخلاقية مقارنا بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي الإسلامي، مجموعة من الباحثين، ص:368. مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي, ٢٠١٨ [↑](#footnote-ref-34)
35. - راجع  د. محمد الدسوقي في أطروحته الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي، و د. نجيب أرمنازي في كتاب الشرع الدولي في الإسلام، ص45 [↑](#footnote-ref-35)
36. - معجم الطبراني الصغير رقم(409)، تاريخ الطبري وقعة بدر(2/460) وحياة الصحابة للكاندهلوي (3/66) [↑](#footnote-ref-36)
37. - راجع مقال بعنوان الإسلام والقانون الدولي الإسلامي، حول مبادئ سير العمليات الحربية ، على شبكة الإنترنت بقلم د. عامر الزمالي بتاريخ 15-06-2004 [↑](#footnote-ref-37)
38. - مجموع الفتاوى: 28 / 354 [↑](#footnote-ref-38)
39. -كتاب السنكسار الجامع لأخبار الأنبياء والقديسين الخاص بالكنيسة القبطية، تاريخ البطارقة في الكنيسة القبطية ،راجع 38- البابا بنيامين الأول [↑](#footnote-ref-39)
40. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، د. محمد خير هيكل، ٥٢٤/١، وكتاب: يوميات هيروشيما، د. متشهيكوهاتشيا، ص: ٢٤٢ تعريب: د. رؤوف حامد [↑](#footnote-ref-40)
41. كتاب المغني لابن قدامة (6/ 377) مكتبة القاهرة ط سنة 1967. [↑](#footnote-ref-41)
42. انظر ابن هشام 1/ 503، 504، الرحيق المختوم للمباركفوري (1/173) و صَحِيحُ الأثَر وجَمَيلُ العبر من سيرة خير البشر، د. محمد السلمي، ص: 1/170. [↑](#footnote-ref-42)
43. صحيح البخاري رقم(3166) وسنن ابن ماجة (2686) وقال الالباني صحيح [↑](#footnote-ref-43)
44. صحيح، سنن ابي داوود(3052) حكم الالباني صحيح. [↑](#footnote-ref-44)
45. الجامع لأحكام القرآن (8/72). [↑](#footnote-ref-45)
46. الخراج؛ لأبي يوسف، ص: 139 بتصرف، وفتوح البلدان؛ للإمام أبي الحسن البلاذري، ص: 137، 143، والدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد ص: 53، 54. [↑](#footnote-ref-46)
47. كفاية الأخيار (1/669) [↑](#footnote-ref-47)
48. ابن القيم احكام أهل الذمة ( 1/120). [↑](#footnote-ref-48)
49. كفاية الاخيار (1/669) وراجع كتاب: التعايش مع غير المسلمين في المجتمع المسلم، د. منقذ بن محمود السقار، رابطة العالم الإسلامي 2006 م، ص:50 [↑](#footnote-ref-49)
50. صحيح مسلم رقم(1910) و سنن أبو داوود رقم(2502) حكم الألباني صحيح. [↑](#footnote-ref-50)
51. صحيح مسلم رقم(1906). [↑](#footnote-ref-51)
52. - الحديث رواه البخاري في صحيحه رقم: 2852 ورواه الإمام مالك في الموطأ الحديث رقم: 867 – وابن ماجة في السنن (30) رقم: 2841- [↑](#footnote-ref-52)
53. السياسة الشرعية - مجموع الفتاوى 28 / 354 [↑](#footnote-ref-53)
54. - هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى لابن القيم 36 ، 37 [↑](#footnote-ref-54)
55. - رواه الإمام أحمد في مسنده بسند جيد كما في الفتح الرباني 15 / 14 [↑](#footnote-ref-55)
56. - رواه الإمام أحمد في مسنده كما في الفتح 14/25 ورجاله ثقات وأورده السيوطي في الجامع الصغير ح 740 وقال حديث حسن [↑](#footnote-ref-56)
57. - رواه البخاري في صحيحه ك باب: من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر. ح 6544 - [↑](#footnote-ref-57)
58. - مختصر تفسير ابن كثير للصابوني 2 / 546 [↑](#footnote-ref-58)
59. ()- رواه الإمام مسلم في صحيحه كتاب. الجهاد باب فضل الشهادة في سبيل اللّه تعالى. [↑](#footnote-ref-59)
60. () - انظر ابن منظور : لسان العرب ( 1/306) ؛ مصطفى وآخرون : المعجم الوسيط ( 1/163) [↑](#footnote-ref-60)
61. () - غانم : مبادئ القانون الدولي العام ( 1/564) [↑](#footnote-ref-61)
62. () د هيف : القانون الدولي العام ( 679) [↑](#footnote-ref-62)
63. () ابن منظور : لسان العرب ( 3/134وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-63)
64. () الكاساني : بدائع الصنائع ( 7/97) [↑](#footnote-ref-64)
65. () انظر الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 16 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-65)
66. - د. علي السباعي، الإسلام والسيف ص:1 وما بعدها. كتاب الكتروني على صفحة الفيس الخاصة به . [↑](#footnote-ref-66)
67. -أخرجه أحمد برقم(5114) وقال شعيب الأرناؤوط إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه وعلق البخاري 6/98 (الفتح) بعضه بصيغة التمريض في باب ما قيل في الرماح، وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (231) وفيه ثلاث علل نقلا عن تخريج مسند أحمد للشيخ شعيب. [↑](#footnote-ref-67)
68. - البخاري برقم (335) ومسلم برقم(523). [↑](#footnote-ref-68)
69. -البخاري في عدة مواضع منها رقم(25) ومسلم برقم(32). [↑](#footnote-ref-69)
70. -البخاري في عدة مواضع منها(2818) ومسلم برقم(1741). [↑](#footnote-ref-70)
71. - كل هذه الشبهات المقدَّمة بشكل موضوعي لكنه مبني على الكذب والوضع، وبقالب أدبي ترى الرد عليها في الفصول التالية بالتفصيل. [↑](#footnote-ref-71)
72. - صحيح مسلم برقم(1763) ومسند البزار رقم(195). [↑](#footnote-ref-72)
73. -صحيح مسلم(1955) والترمذي (1409) وأبو داوود(2815) وصححه الألباني في صححي أبو داوود والترمذي. [↑](#footnote-ref-73)
74. - رواه الحاكم في المستدرك (434) واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (2526)والبيهقي في الاعتقاد: ص360 وابن عساكر في تاريخ دمشق: 44/ 26- 265 [↑](#footnote-ref-74)
75. - الطبقات الكبرى ط/العلمية (3/232). ذكر ذلك ابن الجوزي رحمه الله في كتابه مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. [↑](#footnote-ref-75)
76. - حلية الأولياء(1/246)، تاريخ ابن عساكر(21/162)، وصفة الصفوة لابن الجوزي وغيرهم. [↑](#footnote-ref-76)
77. د. علي السباعي ، الإسلام والسيف، ص:20 وما بعدها وهو كتاب الكتروني. [↑](#footnote-ref-77)
78. -كتاب "المسيحية والسيف" رواية شاهد عيان تأليف المطران برتولومي دي لاس كازاس، منشورات المعهد الدولي للدراسات الانسانية [↑](#footnote-ref-78)
79. - https://www.youtube.com/watch?v=eUiKdpUg-7o [↑](#footnote-ref-79)
80. -سير أعلام النبلاء ط الرسالة (1/375)، وكتاب الجهاد لابن مبارك ص: 91تحقيق د. نزيه حماد الدار التونسية 1972. [↑](#footnote-ref-80)
81. -تاريخ الطبري(3/346)والمنتظم لابن الجوزي(4/101) وحياة الصحابة للكاندهلوي(1/246) [↑](#footnote-ref-81)
82. - فتوح البلدان للبلاذري(1/407) وتاريخ الطبري(6/568) وغيرهم من المصادر. [↑](#footnote-ref-82)
83. - رواه أبو داوود برقم(2614) والسنن الكبرى للبيهقي(9/153) وقال شعيب الأرناؤوط حسن لغيره وأسناده ضعيف لجهالة خالد بن الفزر. [↑](#footnote-ref-83)
84. -السنن الكبرى للبيهقي رقم(18150) [↑](#footnote-ref-84)
85. - إنسانية الإسلام ، ص 278، مارسيل بوازار، ترجمة د. عفيف دمشقية، دار الآداب بيروت 1980. [↑](#footnote-ref-85)
86. - تاريخ الطبري(3/520) والمنتظم لابن الجوزي(4/168) والبداية والنهاية (7/67). [↑](#footnote-ref-86)
87. - د. علي السباعي، الإسلام والسيف، ص: 39 مرجع سابق وهو كتاب الكتروني. [↑](#footnote-ref-87)
88. - في مقال نشرته (مجلة الشؤون الخارجية) عام 1985م، (Foreign Affairs(1985)، أما (أيوجين روستو) رئيس قسم التخطيط في وزارة الخارجية الأمريكية ومساعد وزير الخارجية الأمريكية، ومستشار الرئيس جونسون لشؤون الشرق الأوسط حتى عام 1967م: يقول: (يجب أن ندرك أن الخلافات القائمة بيننا وبين الشعوب العربية ليست خلافات بين دول أو شعوب، بل هي خلافات بين الحضارة الإسلامية والحضارة المسيحية. لقد كان الصراع محتدما بين المسيحية والإسلام منذ القرون الوسطى، وهو مستمر حتى هذه اللحظة بصور مختلفة... إن الظروف التاريخية تؤكد أن أمريكا هي جزء مكمل للعالم الغربي، فلسفته، وعقيدته، ونظامه. وذلك يجعلها تقف معادية للعالم الشرقي الإسلامي، بفلسفته وعقيدته المتمثلة بالدين الإسلامي، ولا تستطيع أمريكا إلا أن تقف هذا الموقف في الصف المعادي للإسلام وإلى جانب العالم الغربي والدولة الصهيونية لأنها إن فعلت (أمريكا) عكس ذلك فإنها تتنكر للغتها وفلسفتها وثقافتها ومؤسساتها). يقول جوزيف فايتر عام 1967م عام هزيمة العرب: من الواضح أنه لا مكان في هذه البلاد لشعبيين، والحل الوحيد هو إسرائيل اليهودية التي تضم على الأقل إسرائيل الغربية (الضفة الغربية) بلا عرب، ولا مخرج إلا بنقل العرب إلى مكان آخر في البلدان المجاورة). (الخلفية التوراتية، محمد البار). ولا ننسى شعار (ادفع دولارا تقتل عربي)، فقد خرج أعوان إسرائيل في باريس بمظاهرات قبل حرب 1967م، وكان من كبار الذين قادوا الحملة صاحب المذهب الوجودي جان بول سارتر الفرنسي، وكتبوا على هذه اللافتات، وعلى جميع صناديق التبرعات لإسرائيل جملة واحدة من كلمتين، هما شعار (قاتلوا المسلمين)، وقد انتشر هذا الشعار في أوروبا وأمريكا. [↑](#footnote-ref-88)
89. ()- كتابه الدعوة إلى الإٍسلام ، ص 98 – 99 أرنولد ( 1864 – 1930)، من كبار المستشرقين البريطانيين. صاحب فكرة كتاب (تراث الإسلام) الذي أسهم فيه عدد من مشاهير البحث والاستشراق الغربي، تعلم في كمبردج وقضى عدة سنوات في الهند أستاذًا للفلسفة في كلية عليكرة الإسلامية. وهو أول من جلس على كرسي الأستاذية في قسم الدراسات العربية في مدرسة اللغات الشرقية بلندن. ذاع صيته بكتابيه: (الدعوة إلى الإسلام) الذي ترجم إلى كثر من لغة، و(الخلافة). كما أنه نشر عدة كتب قيمة عن الفن الإسلامي. [↑](#footnote-ref-89)
90. ()- كتابه تاريخ الحضارات العام ، 3 / 116 وهو باحث فرنسي معاصر، وأستاذ في السربون، ترجمة يوسف اسعد داغر، بيروت 1965، منشورات عويدات [↑](#footnote-ref-90)
91. ()- تاريخ العالم (نشره السير جون. أ. هامرتن)، المجلد الخامس ، ص 29 (1887 – 1958) ترجمة إدارة الثقافة بالقاهرة مكتبة النهضة، وTrend، رائد من رواد تاريخ إسبانيا. أستاذ في جامعة كمبردج. قام بعدة رحلات في إسبانيا والبرتغال ومراكش ومكسيكو واشتغل في معهد الدراسات الشرقية بلندن. من آثاره (صورة لإسبانيا الحديثة)(1921)، (موسيقى تاريخ إسبانيا) (1925)، (لغة إسبانيا وتاريخها) (1953)، وكثير من الكتب الأخرى في هذا المجال. [↑](#footnote-ref-91)
92. ((-الإسلام منهج حياة ، ص 162 د. فيليب حتى، تعريب د. عمر فروخ دار العلم للملايين بيروت 1972، ولد عام 1886م ، لبناني الأصل، أمريكي الجنسية، تخرج من الجامعة الأمريكية في بيروت (1908م)، ونال الدكتوراه من جامعة كولومبيا (1915م)، وعين معيدًا في قسمها الشرقي (1915-1919)، وأستاذًا لتاريخ العربي في الجامعة الأمريكية ببيروت (1919-1925)، وأستاذًا مساعدًا للآداب السامية في جامع برنستون (1926-1929م)، وأستاذًا ثم أستاذ كرسي ثم رئيسًا لقسم اللغات والآداب الشرقية (1929-1954م)، حين أحيل على التقاعد، أنتخب عضوًا في جمعيات ومجامع عديدة. من آثاره: (أصول الدولة الإسلامية) (1916م)، (تاريخ العرب) (1927م)، (تاريخ سوريا ولبنان وفلسطين) (1951م)، (لبنان في التاريخ) (1961م)، وغيرها. [↑](#footnote-ref-92)
93. ((- كتاب حياة محمد ، ص 396 إميل درمنغم E. Dermenghem ترجمة عادل زعيتر، احياء الكتاب العربي القاهرة1949.، مستشرق فرنسي، عمل مديرًا لمكتبة الجزائر، من آثاره: (حياة محمد) (باريس 1929) وهو من أدق ما صنّفه مستشرق عن النبي صلى الله عليه وسلم، و(محمد والسنة الإسلامية) (باريس 1955م)، ونشر عددًا من الأبحاث في المجلات الشهيرة مثل: (المجلة الأفريقية)، و(حوليات معهد الدراسات الشرقية)، و(نشرة الدراسات العربية)... إلخ. [↑](#footnote-ref-93)
94. ((- الإسلام :خواطر وسوانح ص 48 – 50الكونت هنري دي كاستري (1850-1927) ترجمة أحمد فتحي زغلول القاهرة 1911. وهو مقدم في الجيش الفرنسي، قضى في الشمال الأفريقي ردحًا من الزمن. من آثاره: (مصادر غير منشورة عن تاريخ المغرب) (1950)، (الأشراف السعديون) (1921)، (رحلة هولندي إلى المغرب) [↑](#footnote-ref-94)
95. ()- رجال ونساء أسلموا ، 6 / 114 – 115 . [↑](#footnote-ref-95)
96. ()- الثقافة الغربية في رعاية الشرق الأوسط ، ص 46 جورج سارتون ( 1884 – 1956 ) G. Sarton تعريب عمر فروخ، المعارف بيروت1952.

    ولد في بلجيكا، وحصل على الدكتوراه في العلوم الطبيعية والرياضية (1911، عين محاضرًا في تاريخ العلم بجامعة واشنطن (1916)، ثم في جامعة هارفارد (1917-1949). وقد انكب على دراسة اللغة العربية في الجامعة الأمريكية ببيروت (1931-1932) وألقى فيها وفي كلية المقاصد الإسلامية محاضرات ممتعة لتبيان فضل العرب على التفكير الإنساني، وتمرس بالعديد من اللغات، ومنح عدة شهادات دكتوراه كما انتخب عضوًا في عشرة مجامع علمية وفي عديد من الجمعيات العالمية، وأشرف على عدد من المجلات العلمية. من آثاره: خلف أكثر من خمسمائة بحث، وخير تصانيفه وأجمعها: (المدخل إلى تاريخ العلم) في خمسة مجلدات (1927، 1931، 1947). [↑](#footnote-ref-96)
97. ()- كتابه حاضر العالم الإسلامي ، 1 / 3 – 4 لوثروب ستودارد، ترجمة عجاج نويهض ط3 دار الفكر بيروت 1971، وهو مؤلف أمريكي يتميز بسعة اطلاعه على معطيات العالم الإسلامي الحديث. ويعد كتابه: (حاضر العالم الإسلامي) من أهم المؤلفات الحديثة التي عالجت قضايا هذا العالم ومجريات أحداثه عبر النصف الأول من هذا القرن. وقد زادته قيمة علمية، التعليقات والإضافات الخصبة التي ألحقها الأمير شكيب أرسلان بطبعته العربية . [↑](#footnote-ref-97)
98. (-( كتابها دفاع عن الإسلام ، ص 32 لورا فيشيا فاغليري ، باحثة إيطالية معاصرة انصرفت إلى التاريخ الإسلامي قديمًا وحديثًا، وإلى فقه العربية وآدابها. من آثارها: (قواعد العربية) في جزئين (1937 – 1941)، و(الإسلام) (1946)، و(دفاع عن الإسلام) (19529، والعديد من الدراسات في المجلات الاستشراقية المعروفة. [↑](#footnote-ref-98)
99. (-كتابه حوار الحضارات ص:96-97 مفكر الفرنسي وأحد كبار زعماء الحزب الشيوعي الفرنسي، تتميز ثقافته بالعمق والشمولية، والرغبة الجادة في البحث عن الحق مهما كان الثمن الذي يكلفه. أتيح له منذ مطلع الأربعينات أن يحتك بالحياة الإسلامية. وازداد هذا الاحتكاك بمرور الوقت، وتمخض عن اهتزاز قناعاته المادية وتحوله بالتدريج إلى خط الإيمان، الأمر الذي انتهى به إلى فصله من الحزب الشيوعي الفرنسي، كما قاده في نهاية الأمر (أواخر السبعينات) إلى اعتناق الإسلام، كتب العديد من المؤلفات منها: (حوار الحضارات)، (منعطف الاشتراكية الكبير)، (البديل)، (واقعية بلا ضفاف)، (وعود الإسلام)، فضلاً عن العديد من المحاضرات في أكثر من بلد [↑](#footnote-ref-99)
100. ()- عن كتابه: حضارة العرب ، ص 127ترجمة عادل زعيتر ط3 إحياء الكتاب العربي القاهرة 1956. ولد عام 1841م، وهو طبيب، ومؤرخ فرنسي، عني بالحضارات الشرقية من آثاره: (حضارة العرب) (باريس 1884)، (الحضارة المصرية)، و(حضارة العرب في الأندلس). [↑](#footnote-ref-100)
101. () - العلم عند العرب وأثره في تطور العلم العالمي، ص 81 الدو مييلي ترجمة محمد يوسف موسى ، أصدار الإدارة الثقافية لجامعة الدول العربية ، القلم القاهرة 1962، مستشرق فرنسي، تفرغ لتاريخ العلوم. تولى وكالة المجمع الدولي لتاريخ العلوم وأسس مجلة (آركيون) التي تسجل نشاطه. من آثاره: (تاريخ العلوم) (باريس 1935)، (العلم العربي وأثره في التطوير العلمي العالمي) (1938)، (علم الفلك في العالم الإسلامي) (1941)، (علم النبات عند العرب) (1941)، (علم الجغرافيين العرب) (1941)، (العلم الإسلامي) (19429، (الرياضيات العربية) (1942)، (التشريح العربي) (1942). وغيرها. [↑](#footnote-ref-101)
102. ()- الحضارة العربية ، ص 39 – 40 J. S. Restler، باحث فرنسي معاصر، وأستاذ بالمعهد الإسلامي بباريس، الكتاب ترجمة غنيم عبدون القاهرة دون تاريخ [↑](#footnote-ref-102)
103. ()- كتابه: حاضر العالم الإسلامي ، 1 / 3 – 4 ، ترجمة عجاج نويهض، ط3 دار الفكر بيروت 1971. [↑](#footnote-ref-103)
104. ()-كتابه: معالم تاريخ الإنسانية ، 3 / 209، ترجمة عبدالعزيز جاويد القاهرة 1950. هربرت جورج ولز (1866 – 1946) H. G. Wells الكاتب والأديب البريطاني المعروف. حصل على بكالوريوس العلوم سنة 1888، تولى التدريس بضع سنين ثم انصرف للتأليف. اشتهر بقصصه الذي يعتمد الخيال العلمي من مثل (آلة الزمن) و(الرجل الخفي)، فضلاً عن رواياته النفسية والاجتماعية. ولولز كتاب في السيرة الذاتية بعنوان: (تجربة في كتابة السيرة الذاتية). [↑](#footnote-ref-104)
105. ()-عن كتاب تراث الإسلام، (إشراف سير توماس ارنولد)، ص 506، تعريب جرجيس فتح الله دار الطليعة بيروت، ماكس مايروهوف Dr. Max Meyerhof مستشرق ألماني وكحال شهير، مارس طبه في مصر زهاء ربع قرن، ثم ألم بجانب مهم من اللغات، واطلع خلال إقامته الطويلة في الشرق على كنوز المخطوطات، ونشر وأحيا عددًا من المصادر العربية، هذا علاوة على العديد من الرسائل بالفرنسية والإنكليزية في مواضيع تاريخ الطب العربي نشرها في مختلف المجلات العلمية المشهورة. [↑](#footnote-ref-105)
106. ()- غوستاف لوبون Dr. G. Lebon ، عن كتابه حضارة العرب ص26- 27، 127 مرجع سابق. [↑](#footnote-ref-106)
107. ()- تأثير الفلسفة الإسلامية في تطور الفكر الأوروبي، ص:11 محاضرة ألقيت في الموصل 1955، منشورات جمعية المعلمين الموصل ، ارنست بانرث ولد في مدينة ليبزج، سنة 1895، ودرس اللاتينية واليونانية ثم العربية، كما تعلم الفارسية والتركية نال الدكتوراه في اللغات الإسلامية من جامعة فينا. وعين أستاذًا للفلسفة والتاريخ والآداب الألمانية من آثاره: (الإسلام اليوم وغدًا) (1958)، (التفاهم بين الشرق والغرب) (بتكليف من اليونسكو)، وله دراسات عن الفلاسفة المسلمين وأبحاث عديدة. [↑](#footnote-ref-107)
108. ()- عن كتاب: تاريخ العالم (نشره السير جون. أ. هامرتن) المجلد 4 ، ص 607. نشر وزارة التربية القاهرة مكتبة النهضة. ستانلي لين بول (1832-1895) أستاذ اللغة العربية في كلية ترينتي بدبلن (1898-1904). عالم في الآثار المصرية عين حافظًا للنقود في المتحف البريطاني من آثاره: (فهرس النقود الشرقية في المتحف البريطاني) (1875-1890) في عشرة أجزاء، (الخلافة في الشرق)، (الأسر الصغيرة الحاكمة في الشرق)، (المغول)، (العثمانيون)، (صلاح الدين وسقوط مملكة القدس [↑](#footnote-ref-108)
109. ()- كتابه العرب وأوروبا ص 9ـ ترجمة ميشيل أزرق بيروت 1979 دار الطليعة، وهو باحث إنكليزي، معاصر، وأستاذ جامعي، له العديد من المؤلفات والأبحاث. [↑](#footnote-ref-109)
110. ()- كتابه في سبيل حوار الحضارات ص:97 ترجمة د. عادل العوا، ط2 سلسلة زدني علما، منشورات عويدات بيروت باريس 1982. [↑](#footnote-ref-110)
111. () - تأثير الإسلام على أوروبا في العصور الوسطى ص:131 ترجمة عادل نجم، الموصل 1982،مونتجومري وات عميد قسم الدراسات العربية في جامعة أدنبرا سابقًا [↑](#footnote-ref-111)
112. () - البيهقي في سننه الكبرى (17935( [↑](#footnote-ref-112)
113. () - الذين خرجوا في جيش الأعداء مكرهين لقتال المسلمين وهم في المعركة لا يقاتلون إلا دفاعا عن النفس . [↑](#footnote-ref-113)
114. ()- اعتمدت في حصر الأرقام على ما ورد أولاً في كتب الصحاح والسنن والمسانيد، ثم على روايات كتب السيرة بعد توثيقها، كسيرة ابن هشام، وعيون الأثر، وزاد المعاد، والسيرة النبوية لابن كثير، والطبري، وغيرهم. يذكر بعضهم أن شهداء حادثة بئر معونة هم سبعة وعشرون شهيدًا بينما الصواب سبعون شهيدًا، أو كما يُسقط بعضهم قتلى بني قريظة من الحساب بحجة أنهم لاقوا ما يستحقون نتيجة خيانتهم، بينما الصواب أن نثبتهم لأنها كانت معركة حقيقية بصرف النظر عن أسبابها .! [↑](#footnote-ref-114)
115. () - ابن القيم الجوزية: زاد المعاد 1/125، ابن حزم: جوامع السيرة 1/16. ابن كثير: السيرة النبوية 4/432. [↑](#footnote-ref-115)
116. () - دراسة قام بها الأستاذ الدكتور راغب السرجاني ونشرها على موقعه وفي كتبه بعنوان هل اتسمت حروب النبي محمد بالدموية ؟ راجع كتابه :" أخلاق الحروب في السنة النبوية " ص : 154- 162. راجع بالنسبة للأعداد كتاب "رحمة للعالمين" للمنصور فوري المجلد الثاني حيث لم يغادر من الغزوات والبعوث والمناوشات صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، فقمت بجمع الأعداد من القتلى حسب المعارك النبوية. [↑](#footnote-ref-116)
117. () – النسائي في السنن الكبرى ح(11234)والأزرقي في أخبار مكة 2/121 الناشر دار الأندلس بيروت و وأخرج فقرات منه تختلف طولاً وقصراً: ابن أبي شيبة في مصنفة 14/ 487 برقم (18750)، وأحمد 2/ 207، وأخرجه أحمد 2/ 179، 212 – 213، وأخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" 5/ 86 [↑](#footnote-ref-117)
118. () انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 1/472 وما بعدها ) ؛ ابن كثير : البـداية والنـهاية ( 3/54) ؛ المبـاركفوري : الرحيق المختوم ( 91-103) ؛ الجزائري : هذا الحبيب ( 98-119) ؛ البوطي : فقه السيرة ( 79-98) ؛ الصلابي : السيرة النبوية ( 1/ 157-224) [↑](#footnote-ref-118)
119. () انظر : الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/3) ؛ ابن كثير : البداية والنهاية 3/85وما بعدها ) ؛ االذهبي : تاريخ الإسلام ( 1/186) [↑](#footnote-ref-119)
120. () ابن سيد الناس : عيون الأثر ( 1/231وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-120)
121. () - المنصور فوري : رحمة للعالمين ( 1/116) نقلاً عن الرحيق المختوم ( 216) [↑](#footnote-ref-121)
122. () – الطبري (3 / 54) ،والكامل (2/119) ، وعيون الاثر (2/170) . [↑](#footnote-ref-122)
123. () - الطبري (3/54) والكامل لابن الأثير (2/ 120) . [↑](#footnote-ref-123)
124. () - الطبري والكامل (2 /121) . [↑](#footnote-ref-124)
125. () - راجع الاسلام في قفص الاتهام ص 95-98 .ومقدمة كتاب غزوة بدر الكبرى لنفس المؤلف [↑](#footnote-ref-125)
126. () - Muhammad and the Rise of Islam, David Samuel Margoliouth , pp. 462-3 [↑](#footnote-ref-126)
127. () - د. محمد احمد المبيض أخلاقيات الحروب في السيرة النبيوية ص : 25 . [↑](#footnote-ref-127)
128. () أخرجه البخاري برقم 3166 [ البخاري مع الفتح ( 6/311) ] [↑](#footnote-ref-128)
129. () أخرجه أبو داود في الخراج برقم 3036 [ عون المعبود ( 8/ 304) ] [↑](#footnote-ref-129)
130. () أخرجه البخاري برقم 6024 [ البخاري مع الفتح ( 10/463) ] [↑](#footnote-ref-130)
131. () ابن هشام : السيرة النبوية ( 3/52) [↑](#footnote-ref-131)
132. () قد يسأل سائل هنا قائلاً : أليست هذه الآيات التي بدأت تكشف حقائق اليهود بمثابة مادة تحريض عليهم ، ومقتضى السماحة يتطلب عدم وجود أي شكل من أشكال التحريض ؟ نقول : لا يعتبر ذلك من باب التحريض ، بل من باب الدفاع عن الحق والحقيقة ، فالمعلوم أن اليهود استغلوا كونهم أهل كتاب ، وبدءوا يشككون في صاحب الرسالة ، واقتضى الأمر كشف حقيقة هذا التشكيك ودواعيه ، وإلا أثر سلبياً على أهل المدينة من الأنصار الذين آمنوا ابتداءً متأثرين بما سمعوه من اليهود عن قرب خروج نبي ، فإذا كان مصدر الفكرة يشكك في مصداقية النبي الذي آمنوا به ، فهذا يعزز البلبلة الفكرية والتشكك العقائدي عند الأنصار ؛ لكن إذا تبين لهم أن موقف اليهود هذا ليس مستحدثاً إنما هو امتداد لمسيرة تميزوا بها مع أنبيائهم قبل ذلك ، فذلك يذهب غمامة الحيرة والتشكك المتوقعة من شبهات اليهود حول مصداقية رسالة محمد ، هذا من وجه ، ومن وجه آخر نجد أن القرآن الكريم في كل مادته التي كشفت حقيقة ماضي اليهود كان أهون خطباً من التوراة أو العهد القديم عند اليهود أنفسهم ، ومن تتبع أسفار الأنبياء المتأخرين في الرسالة الموسوية كسفر أشعياء وأرمياء يجد مادة مطولة في بيان حقيقة اليهود وسقطاتهم وانحرافهم ، وهذه المادة تفوق كل ما ذكر في القرآن في التوصيف والطعن بهم ، وهذه الطعون ما زالت مثبته في أسفار العهد القديم ؛ لذا كشف القرآن لهذه الحقائق إنما هو امتداد لأمر سبق وأن كشفته كتب اليهود أنفسهم ، وأقرت بحصوله منهم . [↑](#footnote-ref-132)
133. (( - يوليوس فلهاوزن ، تاريخ الدولة العربية ص 15 ، 22 . [↑](#footnote-ref-133)
134. () - الكامل لابن الأثير (2/30 ). دار الكتاب العربي بيروت طبعة 1997 . [↑](#footnote-ref-134)
135. () - د .حسن ابراهيم حسن تاريخ الاسلام : 1 / 132. [↑](#footnote-ref-135)
136. () – المنتظم لابن الجوزي (3/297) و (4/237) دار التراث العربي و تاريخ الاسلام للذهبي (2/251) طبعة التوفيقية . [↑](#footnote-ref-136)
137. () - د. حسن ابراهيم حسن ، تاريخ الاسلام 1/134 . [↑](#footnote-ref-137)
138. () انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 3/179) [↑](#footnote-ref-138)
139. () – ابن كثير البداية والنهاية (4/204) احياء التراث العربي ، والطبري وابن الاثير . [↑](#footnote-ref-139)
140. () انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/786) ؛ الذهبي : تاريخ الإسلام ( 2/479) ؛ المباركفوري : الرحيق المختوم ( 435) [↑](#footnote-ref-140)
141. () انظر ابن هشام : السيرة النبوية ( 5/22 وما بعدها ) ؛ ابن سيد الناس : عيون الأثر ( 2/165) ؛ الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/786) . [↑](#footnote-ref-141)
142. () انظر الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ( 484) [↑](#footnote-ref-142)
143. () انظر أبو شهبة : السيرة النبوية القرآن والسنة ( 2/503) [↑](#footnote-ref-143)
144. () انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 3/179) [↑](#footnote-ref-144)
145. () انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/786) ؛ الذهبي : تاريخ الإسلام ( 2/479) ؛ المباركفوري : الرحيق المختوم ( 435) [↑](#footnote-ref-145)
146. () انظر الملاح : الوسيط في السيرة النبوية ( 484) [↑](#footnote-ref-146)
147. () انظر أبو شهبة : السيرة النبوية القرآن والسنة ( 2/503) [↑](#footnote-ref-147)
148. () - د. محمد أحمد المبيض ، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية ص 18-21 [↑](#footnote-ref-148)
149. ()- أخرجه البخاري برقم 36 ( 1/22) [↑](#footnote-ref-149)
150. ()- أخرجه البخاري برقم 2663 ( 3/1073) [↑](#footnote-ref-150)
151. ()- جاءت بعض الآيات الدالة على أن لحظة الحسم تكون مع إخراج النبي من مكة منها قوله سبحانه وتعالى : وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الأَرْضِ لِيُخْرِجوكَ مِنْهَا وَإِذاً لاَّ يَلْبَثُونَ خِلافَكَ إِلاَّ قَلِيلاً [ الإسراء : الآية 76 ] [↑](#footnote-ref-151)
152. () - أخرجه البخاري برقم 3231 ( 4/115) [↑](#footnote-ref-152)
153. () - أخرجه مسلم برقم 1792 ( 3/1417) [↑](#footnote-ref-153)
154. () - ثبت عندنا أن التوراة والإنجيل دخلها تحريف واسع على وجه العموم ، وكل نص خالف معاني التوحيد والعقيدة فهو لا محالة محرف ، لكن النصوص التشريعية لا يمكن بسهولة الحكم بتحريفها مع بقاء الاحتمال قوياً خاصة إذا كانت في تعاليمها تمس عصمة أنبيائهم ، ومن هذه النصوص ما ذكرت هنا ، و لعل السبب في عدم قدرتنا على الجزم بتحريف النصوص التشريعية بالرغم من صعوبة أحكامها أن شريعة بني إسرائيل شريعة خاصة فقد تتميز ببعض الأحكام الشديدة . [↑](#footnote-ref-154)
155. () - سفر التثنية ، الإصحاح 20 ، النص 11- 17 [↑](#footnote-ref-155)
156. () - سفر العدد ، الإصحاح 31 ، النص 14-19 [↑](#footnote-ref-156)
157. () - سفر صموئيل الأول ، الإصحاح 27 ، النص 5- 12 [↑](#footnote-ref-157)
158. () - صموئيل الأول : الإصحاح 15، النص 3 [↑](#footnote-ref-158)
159. () - الأخبار الأول : الإصحاح العشرون ، النص 3 [↑](#footnote-ref-159)
160. () - يتضح من النصوص السابقة أن رائحة الوضع تفوح منها ، فالمعلوم أن الأنبياء هم أرحم البشر بالبشر ، وهذه الأعمال غير متصورة منهم حتى مع قولنا بخصوصية شريعة بني إسرائيل ؛ إذ كيف يتصور من الأنبياء مثل هذه التصرفات التي لا تحمل أي مسحة أخلاق أو رحمة بالبشر والحيوان ، وكيف يتصور منهم هذه العدائية للغنم والبقر فضلاً عن المدنيين من البشر . لكن سبب طرح هذه النصوص هنا هو أن أهل الكتابين قد شنوا حملة شعواء على نبي الرحمة ، ويهولون من كل حدث صدر منه في غزواته وحروبه ، إضافة إلى طعنهم بالقرآن على اعتبار أنه معزز للفكر الدموي في شرائح المجتمع الإسلامي ، ولو نظرنا إلى مجموع حروب النبي والنصوص القرآنية الدالة عليه وحدث واحد مما ذُكر في كتبهم التي يعتقدون بها ويرون صحتها لوجدنا البون شاسعاً بينهما . [↑](#footnote-ref-160)
161. ()  - راجع : العتيبي : الحرب والسلام في الشعر العربي من صدر الإسلام إلى نهاية العصر الأموي ( 180وما بعدها ) وفيه أمثلة من الشعر أخرى تدل على أن المسلمين دخلوا الحرب كرهاً بعدما فرضت عليهم . [↑](#footnote-ref-161)
162. () - أخرجه البخاري برقم 6809 ( 6/2644) [↑](#footnote-ref-162)
163. () - لوبون : حضارة العرب ( 128) [↑](#footnote-ref-163)
164. () - أخرجه البخاري برقم 2942 [ البخاري مع الفتح ( 6/130) ] [↑](#footnote-ref-164)
165. () - ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ( 1/217) ؛ القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ( 2/360) [↑](#footnote-ref-165)
166. () - انظر تفصيل نظرية الردع في الإسلام وأهدافها عند / أبو الوفا : الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام (10/299 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-166)
167. () - انظر خطاب : الرسول القائد ( 40 وما بعدها ) ؛ الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 20-21) [↑](#footnote-ref-167)
168. () - بيجي : شاب هندي، نشأ في ظل الاستعمار البريطاني للهند، وكان نصرانيًا فأسلم في منتصف الأربعينات رغم التربية التبشيرية التي تلقاها على يد النصارى الذين كانوا منتشرين في شبه القارة الهندية. [↑](#footnote-ref-168)
169. () - انظر خليل : قالوا عن الإسلام ( 288) [↑](#footnote-ref-169)
170. () أخرجه الدارمي برقم 15 [ مسند الدارمي ( 1/21) ] ؛ والحاكم برقم 100، وقال صحيح على شرط الشيخين [ المستدرك ( 1/91) ] [↑](#footnote-ref-170)
171. () أخرجه الترمذي برقم 2018 ، وقال : حديث حسن غريب [ السنن ( 4/370) ] [↑](#footnote-ref-171)
172. () أخرجه الترمذي برقم 2002 ، وقال : حسن صحيح [ السنن ( 4/362) ] [↑](#footnote-ref-172)
173. () أخرجه أبو داود 4800 [ السنن ( 4/253) ] ؛ قال الهيثمي : رواه الطبراني في المعاجم الثلاثة ، وإسناده حسن [ مجمع الزوائد ( 1/157) ] [↑](#footnote-ref-173)
174. () أخرجه أحمد 9673 [ المسند ( 2/440) ] ؛ والحاكم برقم 7305 [ المستدرك ( 4/184) ] ؛ قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات [ مجمع الزوائد ( 8/169) ] [↑](#footnote-ref-174)
175. () أخرجه مالك برقم 1609 [ الموطأ ( 2/904) ] ؛ وأحمد برقم 8939 [ المسند ( 2/381) ] ؛ والحاكم برقم 4221 ، وقال صحيح على شرط مسلم [ المستدرك ( 2/760) ] قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح [ مجمع الزوائد ( 9/15) ] [↑](#footnote-ref-175)
176. () انظر صفحة 20 وما بعدها من هذا البحث [↑](#footnote-ref-176)
177. () هذا المبدأ انتبهت له مؤخراً أنظمة القانون الإنساني ، فقد تناول مؤتمر لاهاي حالة الإعلان عن الحرب وتقرر فيه : يجب إلا تبدأ الأعمال الحربية إلا بعد إخطار مسبق ، ويكون هذا الإخطار إما في صورة إعلان حرب مسبب ، وإما في صورة إنذار نهائي .. [ انظر هيف : القانون الدولي العام ( 695) ] وسنلحظ في المباحث التالية كيف راعى النبي هذا المبدأ في حروبه . [↑](#footnote-ref-177)
178. () انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ( 10/165 وما بعدها ) ؛ البروسوي: تنوير الأذهان ( 2/317) ؛ الشنقيطي : أضواء البيان ( 2/435) وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-178)
179. () انظر ابراهيم : الفضائل الخلقية في الإسلام ( 112 -130 ) ؛ الصلابي : الوسطية في القرآن الكريم ( 117-119) [↑](#footnote-ref-179)
180. () - أخرجه أبو داود برقم 2613 ( 3/37) ؛ ابن ماجة برقم 2857 ( 2/953) ؛ و عبد الرازق في المصنف واللفظ له ( 5/220) ؛ قال البوصيري عن رواية ابن ماجة : إسناده حسن [ مصباح الزجاجة ( 3/175) ] [↑](#footnote-ref-180)
181. () - أخرجه أبو داود برقم 2614 ( 3/37) ؛ والبيهقي [ السنن الكبرى ( 9/90) ] [↑](#footnote-ref-181)
182. () - انظر البيهقي : السنن الكبرى ( 9/91) [↑](#footnote-ref-182)
183. () - الطبري : تاريخ الطبري ( 2/246) [↑](#footnote-ref-183)
184. () - البيهقي : السنن الكبرى ( 9/85) ؛ وابن أبي شيبة برقم 33121 [ المصنف ( 6/483) ] [↑](#footnote-ref-184)
185. () - ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ( 1/215) [↑](#footnote-ref-185)
186. () - د. وهبة الزحيلي ، آثار الحرب ص : ( 480) [↑](#footnote-ref-186)
187. () - انظر الطبري : تاريخ الطبري ( 2/74) ؛و ذكر الحاكم نحوه برقم 5019 وقال : صحيح الإسناد المستدرك ( 3/256) [↑](#footnote-ref-187)
188. () - أخرجه البخاري برقم 2851( 3/1089) ؛ ومسلم برقم 1744 ( 3/1364) [↑](#footnote-ref-188)
189. () - أخرجه أبو داود برقم 2669 ( 3/53) ؛ و ابن ماجة برقم 2842 ( 2/984) ؛ قال الألباني صحيح ، السلسلة الصحيحة ، حديث رقم 701 . [↑](#footnote-ref-189)
190. () - أخرجه البيهقي : السنن الكبرى ( 9/82) ؛ الهيثمي : موارد الظمآن ( 1/398) ، والحديث له شواهد في الصحيح [↑](#footnote-ref-190)
191. () - أخرجه أحمد في المسند (3/435) ؛ قال الهيثمي : رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط ، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ( 5/316). [↑](#footnote-ref-191)
192. () - أخرجه أحمد في المسند (3/435) ؛ قال الهيثمي : رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط ، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ( 5/316) . [↑](#footnote-ref-192)
193. () - سبق تخريجها [↑](#footnote-ref-193)
194. () - هناك اتفاق بين الفقهاء على عدم جواز قتل الرهبان المتفرغين للعبادة في الحرب [ انظر الكاساني : بدائع الصنائع ( 7/101) ؛ عليش : منح الجليل ( 3/144 وما بعدها ) ؛ الشافعي : الأم ( 4/240) ؛ ابن قدامة : المغني ( 10 / 539 وما بعدها ) ] [↑](#footnote-ref-194)
195. () - لوبون : حضارة العرب ، حاشية صفحة ( 128) [↑](#footnote-ref-195)
196. () - من تتبع حروب التتار يجد أن حالة العداء قد انتقلت إلى كل شيء يقتنيه العدو لذا كثر التدمير وحرق الممتلكات ، بل تعدى الأمر نحو معاداة عناصر ثقافة الغير ، وهذا واضح من تدمير التتار لمكتبات بغداد وإلقاء الكتب في الأنهار ، وحالة العدائية هذه كانت ملاحظة بشكل واضح في الحرب العالمية الثانية ، وذلك من خلال التدمير المروع لكل ما يقتنيه الأعداء حتى أصبحت المدن خراباً ورسماً بعد عين . [↑](#footnote-ref-196)
197. () - انظر الشافعي : الأم ( 4/287) [↑](#footnote-ref-197)
198. () - بعد أربعة عشر قرناً انتبه العالم إلى مثل هذا التشريع القاضي باحترام الممتلكات خلال الحرب ، ففي اتفاقية لاهاي سنة 1907 م جاء التنصيص على أن الإتلاف محظور إلا لضرورة حربية ؛ حيث جاء في المادة 23 من لائحة الحرب البرية : « لا يجوز تدمير ممتلكات العدو أو حجزها إلا إذا كانت ضرورات الحرب تقتضي حتماً هذا التدمير . [ انظر القانون الدولي المتعلق بسير العمليات العدائية ( 25 ) ؛ الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 41) ؛ أبو النصر : اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين ( 178 وما بعدها ) ] أما الضرورة الحربية فقد توسع بها أصحاب القانون الدولي كما يتضح من القوانين ذات العلاقة بلائحة الحرب البرية والجوية ، والتي تسمح بعض مدلولات بنودها بتخريب المدن لأجل إلجاء العدو للهزيمة ، كما في المادة 51 من لائحة الحرب البرية ، والمادة 24 من لائحة الحرب الجوية ، بل يرى شراح تلك المواد أن الحفاظ على الممتلكات أو المدنيين في ظل الحروب المعاصرة هو خرافة ، بمعنى أن وجود الحرب في ظل التقنية الحربية المعاصرة كفيل بتدمير كل شيء ؛ لذا يبقى حديثهم عن قوانين حماية الممتلكات عبارة عن ديباجة نصوص لا رصيد لها في الواقع [ انظر تلك المواد : القانون الدولي المتعلق بسير العمليات العدائية (25 وما بعدها ، 130) وانظر أيضاً : هيـف : القانون الدولي العام ( 710) ؛ الديك : المعـاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 36) ] [↑](#footnote-ref-198)
199. () - انظر الطبري : جامع البيان ( 17/174 وما بعدها ) ؛ الشوكاني : فتح القدير ( 3م457 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-199)
200. () - القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ( 12/70) [↑](#footnote-ref-200)
201. () - سبق تخريجها [↑](#footnote-ref-201)
202. () - انظر ابن هشام : السيرة ( 3/34) ؛ المباركفوري : الرحيق المختوم ( 213) . [↑](#footnote-ref-202)
203. () - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفَيْ : حُلَّةٍ النِّصْفُ فِي صَفَرٍ ، وَالْبَقِيَّةُ فِي رَجَبٍ يُؤَدُّونَهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَعَارية ثَلَاثِينَ دِرْعًا ، وَثَلَاثِينَ فَرَسًا ، وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا ، وَثَلَاثِينَ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ السِّلَاحِ يَغْزُونَ بِهَا ، وَالْمُسْلِمُونَ ضَامِنُونَ لَهَا حَتَّى يَرُدُّوهَا عَلَيْهِمْ ، إِنْ كَانَ بِالْيَمَنِ كَيْدٌ أَوْ غَدْرَةٌ عَلَى أَنْ لَا تُهْدَمَ لَهُمْ بَيْعَةٌ ، وَلَا يُخْرَجَ لَهُمْ قَسٌّ ، وَلَا يُفْتَنُوا عَنْ دِينِهِمْ مَا لَمْ يُحْدِثُوا حَدَثًا ، أَوْ يَأْكُلُوا الرِّبَا . [ أخرجه أبو داود برقم 3037 ( 3/166) ؛ و الضياء : الأحاديث المختارة ، برقم 492 ( 9/508) قال ابن حجر : رواته موثقون ، إلا أن في سماع السدي من ابن عباس نظر ، لكن الحديث له شواهد [ انظر الدراية ( 2/133) ؛ وتلخيص الحبير (4/125) ] [↑](#footnote-ref-203)
204. () - عبد الوهاب : محمد رسول الله في نظرة علماء الغرب ( 39) [↑](#footnote-ref-204)
205. () - انظر أبو شهبة : السيرة النبوية ( 2/419) ؛ التاجي : سيرة النبي العربي ( 2/26) [↑](#footnote-ref-205)
206. () - انظر الصلابي : السيرة النبوية ( 2/392) [↑](#footnote-ref-206)
207. () - الطبري : تاريخ الطبري ( 2/499) [↑](#footnote-ref-207)
208. () انظر الحوفي : سماحة الإسلام ( 70 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-208)
209. () انظر الحوفي : سماحة الإسلام ( 67) [↑](#footnote-ref-209)
210. () البلاذري : فتوح البلدان ( 139) [↑](#footnote-ref-210)
211. () أخرجه البخاري برقم 5197 ( 5/2100 ) [↑](#footnote-ref-211)
212. () أخرجه أحمد برقم 5661 ( 2/92) ؛ قال الهيثمي:رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد ثقات [ مجمع الزوائد ( 6/249 وما بعدها ) ] [↑](#footnote-ref-212)
213. () أخرجه البخاري برقم 5196 ( 5/2100) [↑](#footnote-ref-213)
214. () أخرجه أبو داود برقم 3207 ( 3/212) ؛ وابن ماجة برقم 1616 ( 1/516) ؛ وأحمد برقم 24783 ( 6/105) ؛ وابن حبان برقم 3167 [ صحيح ابن حبان ( 7/437) ] والحديث صححه الألباني برقم 3207 [ صحيح الترغيب والترهيب ( 3/221)] [↑](#footnote-ref-214)
215. () انظر عون المعبود (9/24) [↑](#footnote-ref-215)
216. () انظر ابن أبي شيبة : المصنف ( 7/365) ؛ الزيلعي : نصب الراية ( 3/120) [↑](#footnote-ref-216)
217. () - انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ( 6/120) ؛ الحاكم : المستدرك ( 3/218) ؛الهيثمي : مجمع الزوائد ( 6/120) [↑](#footnote-ref-217)
218. () - انظر الطبري : تاريخ الأمم والملوك ( 2/72) ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ( 4/44) [↑](#footnote-ref-218)
219. () - المعاملة بالمثل معناه في الحروب إذا حدث من جيش ما تصرف معين ، فللجيش المقابل أن يوقع نفس التصرف في أفراد الجيش الآخر ، وهي تنظر لوقوع التصرف من جهة ما دون النظر إلى الفرد القائم به ، أما القصاص فإنه مماثلة بين العقوبة والجريمة ، بحيث توقع عقوبة مماثلة على فرد ارتكب جرماً ما ، والقصاص لا يتعدى المجرم نفسه إلى غيره ؛ أي هو عقوبة قاصرة ، وخلال تتبعي للسيرة النبوية وجدت أن النبي لم يخضع التمثيل بالجثث للمعاملة بالمثل إطلاقاً ، لكن في عهد الخلفاء وقعت بعض التصرفات وحصلت بعض الأقوال المبيحة للمثلة بالعدو ودلائل السياق أن التمثيل عندهم قد خضع لمبدأ القصاص بحيث تلحق عقوبة مشابهة لتلك التي ارتكبها على سبيل المثال أفراد من المرتدين في حق المسلمين وذلك في عهد أبي بكر ، ومن هذا الوجه نقول أن المثلة لا تخضع للمعاملة بالمثل ، لكن أمكن خضوعها لمبدأ القصاص ، وبذلك نجمع بين جميع الآراء ونلم شعث جميع الأحداث . [↑](#footnote-ref-219)
220. () الحداد : أخلاق النبي في القرآن والسنة ( 3/1366) [↑](#footnote-ref-220)
221. () أخرجه أبو داود برقم 3534 ( 3/290) ؛ والترمذي برقم 1264 وقال : حسن غريب ( 3/564) ؛ والحاكم برقم 2296 ، وقال : صحيح على شرط مسلم [ المستدرك ( 2/53) ] قال الألباني : صحيح [ السلسلة الصحيحة برقم 423(1/783) ] [↑](#footnote-ref-221)
222. () - أخرجه البخاري برقم 3016 ( 3/1164) ؛ ومسلم برقم 1735 ( 3/1359) [↑](#footnote-ref-222)
223. () - الواقدي : المغازي ( 2/856) ؛ الحلبي : السيرة الحلبية ( 3/37) ؛ الصلابي : السيرة النبوية ( 2/481) [↑](#footnote-ref-223)
224. () - عضل بطن من بني الهول بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ، ينسبون إلى عضل بن الديش بن محكم ، وأما القارة فهي بطن من الهول أيضا ينسبون إلى الديش المذكور وقال بن دريد : القارة أكمة سوداء فيها حجارة كأنهم نزلوا عندها فسموا بها [ انظر : ابن حجر : فتح الباري ( 7/379) ] [↑](#footnote-ref-224)
225. () - انظر ابن سعد : الطبقات الكبرى ( 8/302) [↑](#footnote-ref-225)
226. () - أخرجه البخاري برقم 2682 ( 3/180) [↑](#footnote-ref-226)
227. () - انظر ابن منظور : لسان العرب ( 6/273) [↑](#footnote-ref-227)
228. () انظر الطبري : تاريخ الطبري ( 2/93) ؛ ابن هشام : السيرة النبوية ( 4/177) ؛ ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ( 3/478) الجزائري : هذا الحبيب ( 304) [↑](#footnote-ref-228)
229. () - انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/689 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-229)
230. () - انظر الطبري : تاريخ الطبري ( 2/123) [↑](#footnote-ref-230)
231. () - المرجع السابق ( 2/125) ؛ ابن هشام : السيرة النبوية ( 4/292) [↑](#footnote-ref-231)
232. () - متفق عليه : أخرجه البخاري برقم 4114 ( 4/1589) ؛ ومسلم برقم 1764 ( 3/1386) [↑](#footnote-ref-232)
233. () - انظر الزيلعي : نصب الراية ( 3/392) [↑](#footnote-ref-233)
234. ()- انظر ابن هشام : السيرة النبوية ( 6/52) [↑](#footnote-ref-234)
235. () - المرجع السابق نفس الصفحة . [↑](#footnote-ref-235)
236. () - انتبهت القوانين الدولية إلى عدم شرعية تجويع الغير كإجراء حربي بعد أربعة عشر قرناً من تعاليم النبي الدالة على ذلك ، فقد جاء في الوثيقة الخامسة من البروتوكول الإضافي باتفاقيات جنيف لعام 1977م في المادة 54 منه : « يحظر تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب . » [ بندق : موسوعة القانون الدولي الإنساني ( 295) ] [↑](#footnote-ref-236)
237. () هناك اتجاهان في الفقه الإسلام : الأول يعتبر أن حالة الحرب هي الأصل ، والثاني يرى أن حالة السلم هي الأصل بينما الحرب حالة استثناء ، والراجح في ظني هو الثاني المغلب لحالة السلم على الحرب ؛ لأن هذا الاتجاه يؤيده الواقع العملي للسيرة النبوية وكثير من الأدلة النصية التي تقصر المواجهة مع الذين يعلنونها ضد المسلمين ، أما الاتجاه الثاني فقد استند لبعض النصوص العامة المطالبة بالمواجهة مع أهل الشرك على وجه العموم ، وهذه النصوص يمكن النظر لها وفق سياقها على أنها ترشد إلى المواجهة في حالة الحرب ، وليست دليلاً لإنشاء الحرب ابتداءً ، ويلحظ أن كثيراً من العلماء يؤيدون الاتجاه القائل بأن علاقة دولة الإسلام مع غيرها من الدول هي علاقة مسالمة إلا إذا اقتضت الضرورة المواجهة [ انظر : أبو زهرة : المجتمع الإسلامي في ظل الإسلام ( 404) ؛ الدقس : العلاقات الدولية في الإسلام ( 33و ما بعدها ) ؛ عثمان : الحقوق والواجبات في العلاقات الدولية في الإسلام ( 189) ؛ شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة ( 453 وما بعدها ) ؛ هيكل : الجهاد والقتال في الإسلام ( 1/ 510 وما بعدها ) ] [↑](#footnote-ref-237)
238. () أخرجه البخاري برقم 3416 [ البخاري (3/1322) [↑](#footnote-ref-238)
239. () أخرجه البخاري برقم 3400 [ البخاري ( 3/1316) ] [↑](#footnote-ref-239)
240. () النساء : الآية 90 [↑](#footnote-ref-240)
241. () محمد : الآية 35 [↑](#footnote-ref-241)
242. () انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ( 8/40) . [↑](#footnote-ref-242)
243. () ابن سعد : الطبقات الكبرى ( 1/275) [↑](#footnote-ref-243)
244. () ابن سعد : الطبقات الكبرى ( 1/270) [↑](#footnote-ref-244)
245. () انظر الحوفي : سماحة الإسلام ( 143 ) ؛ المباركفوري : الرحيق المختوم ( 239) [↑](#footnote-ref-245)
246. () انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/397) ؛ و ذكره الهيثمي وقال ، أخرجه البزار ورجاله ثقات [ مجمع الزوائد ( 6/76) ] [↑](#footnote-ref-246)
247. () انظر الطبري : تاريخ الطبري ( 2/31) ] [↑](#footnote-ref-247)
248. () المباركفوري : الرحيق المختوم ( 239) ؛ الجزائري : هذا الحبيب ( 218) [↑](#footnote-ref-248)
249. () الواقدي : مغازي الواقدي ( 2/587) [↑](#footnote-ref-249)
250. () انظر الواقدي : مغازي الواقدي ( 2/593) ؛ الشامي : سبل الهدى والرشاد ( 5/43) ؛ المباركفوري : الرحيق المختوم ( 239) [↑](#footnote-ref-250)
251. () أخرجه ابن حبان برقم 4872 [ صحيح ابن حبان ( 11/221وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-251)
252. () انظر ابن حبان : صحيح ابن حبان ( 11/222) [↑](#footnote-ref-252)
253. () انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/706 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-253)
254. () انظر صحيح البخاري ( 4/1832) [↑](#footnote-ref-254)
255. () انظر الواقدي : المغازي (2/617) ؛ ابن هشام : السيرة النبوية ( 4/288 وما بعدها ) ؛ الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/714) ؛ الحكمي : مرويات غزوة الحديبية ( 1/249 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-255)
256. () - أخرجه البخاري برقم 3414 ( 3/1321) [↑](#footnote-ref-256)
257. () - أخرجه البخاري 4094 ( 4/1581) ؛ ومسلم برقم 1064 ( 2/742) [↑](#footnote-ref-257)
258. () - أخرجه مسلم برقم 1064 ( 2/743) [↑](#footnote-ref-258)
259. () - أخرجه البخاري برقم 4624 ( 4/1836) ؛ مسلم برقم 2584(4/1998) [↑](#footnote-ref-259)
260. () - خليل : قالوا عن الإسلام ( 274) [↑](#footnote-ref-260)
261. () - أخرجه البخاري برقم 5904 (5/2309) [↑](#footnote-ref-261)
262. () - أخرجه مسلم برقم 1763 ( 3/1383) [↑](#footnote-ref-262)
263. () - أخرجه أحمد برقم 13580 ( 3/243) ؛ قال الهيثمي : رواه أحمد عن شيخه علي بن عاصم بن صهيب وهو كثير الغلط والخطأ لا يرجع إذا قيل له الصواب وبقية رجال أحمد رجال الصحيح [ مجمع الزوائد ( 6/87) ] والحديث له شاهد في الصحيح . [↑](#footnote-ref-263)
264. () - انظر ابن هشام : السيرة النبوية ( 3/176) [↑](#footnote-ref-264)
265. () - أخرجه مسلم برقم 2594 ( 4/2004) [↑](#footnote-ref-265)
266. () - أخرجه البخاري برقم 6404 ( 6/2461) ؛ ومسلم برقم 2327 ( 4/1813) [↑](#footnote-ref-266)
267. () - انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ( 6/120) ؛ الحاكم : المستدرك ( 3/218) ؛الهيثمي : مجمع الزوائد ( 6/120) [↑](#footnote-ref-267)
268. () - انظر الطبري : تاريخ الأمم والملوك ( 2/72) ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ( 4/44) [↑](#footnote-ref-268)
269. () - أخرجه البخاري برقم 4030 ( 4/1559) [↑](#footnote-ref-269)
270. () - انظر الطبري : تاريخ الطبري ( 2/159) ؛ ابن هشام : السيرة النبوية ( 5/65) [↑](#footnote-ref-270)
271. () - انظر ابن هشام : السيرة النبوية ( 5/77) [↑](#footnote-ref-271)
272. () - أخرجه البخاري برقم 112 ( 1/53) ؛ ومسلم برقم 1355( 2/989) ؛ أحمد واللفظ له [ المسند ( 4/32) ] [↑](#footnote-ref-272)
273. () - اللحام : هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي ( 527) [↑](#footnote-ref-273)
274. () أخرجه البخاري برقم 2970 [ البخاري ( 3/1143) ] [↑](#footnote-ref-274)
275. () أبو النصر : اتفاقية جنيف الرابعة ( 48) [↑](#footnote-ref-275)
276. () يقول هيكل : « يقف غير واحد من المستشرقين عند أسرى بدر هؤلاء ، وعند مقتل النضر وعقبة ويتساءلون أليس في ذلك ما يدل على ظمأ هذا الدين الجديد إلى الدماء ، ظمأ لولاه لما قتل هذان الرجلان .. على أن هذا التساؤل ما يلبث أن ينهار ويتداعى إذا نحن وازنا بين مقتل النضر وعقبة وبين ما يجري اليوم ، وما سيجري دائماً ما دامت الحضارة الغربية التي تتشح بوشاح المسيحية متحكمة في الأرض .. وهذا الذي صنع المسلمون في بدر آية في الرحمة والحسنى إلى جانب ما يقع في الثورات التي يتغنى أهلها بمعاني العدل والرحمة ، وهو لا شيء إلى جانب المجازر الكثيرة التي قامت باسم المسيحية من مثل مجزرة سان بارتملي التي تعتبر سبة في تاريخ المسيحية ، لا شيء مثلها قط في تاريخ الإسلام ، هذه المجزرة التي دبرت بليل ، وقام فيها الكاثوليك بذبح البروتستنتيين في باريس وفي فرنسا غدراً وغيلة في أحط صور الغدر ، وأبشع صور الغيلة [ هيكل : حياة محمد ( ) ( 285 وما بعدها ) ] [↑](#footnote-ref-276)
277. () انظر الواقدي : المغازي ( 1/357 وما بعدها ) ؛ المباركفوري : الرحيق المختوم ( 327 وما بعدها ) ؛ الجزائري : هذا الحبيب ( 280 وما بعدها ) ؛ الصلابي : السيرة النبوية ( 2/182 وما بعدها ) . [↑](#footnote-ref-277)
278. () انظر صحيح مسلم ، حديث رقم 1808 ( 3/1442) ؛ المباركفوري : الرحيـق المختوم ( 328) ؛ الصـلابي : السيرة النبوية ( 2/349) . [↑](#footnote-ref-278)
279. () أخرجه مسلم برقم 1807 [ صحيح مسلم ( 3/1433) ] وانظر قصة الأسر كاملة في نفس الموضع السابق [↑](#footnote-ref-279)
280. () انظر ابن هشام : السيرة النبوية ( 3/195) ؛ الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/444) [↑](#footnote-ref-280)
281. () الطبري : تاريخ الطبري ( 2/39) ؛ الجزائري : هذا الحبيب ( 229 ) [↑](#footnote-ref-281)
282. () انظر الصلابي : السيرة النبوية ( 2/51) [↑](#footnote-ref-282)
283. () لو نظرت إلى اتفاقيات جنيف الخاصة بأسرى الحرب من المادة الأولى إلى المادة السادسة والعشرين لن تجد لها تطبيقياً مثالياً كما عهدنا من رسول الله ، لأن تطبيق النبي لأخلاقيات الحرب لم يأت استجابة لنصوص توافقية ، بل استجابة لنداء السماء الداعي لاحترام إنسانية الإنسان . [ انظر المواد المتعلقة بأسرى الحرب في / منشورات الصليب الأحمر : اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب 1949 ( 93 -107 ) ؛ بندق : موسوعة القانون الدولي في الحرب ( 140 – 141) ] ، و الحقيقة المرة التي يفضحها الواقع هي أن كل القوانين الدولية كاتفاقية جنيف وغيرها إنما جاءت لخدمة الأقوياء ، وهي في نفس الوقت سيف مسلط على الضعفاء والأمم المهزومة والضعيفة ، وهذا ملاحظ من الناحية التطبيقية فعندما قامت العراق التي كانت تتعرض لغزو عدواني بعرض صور بعض الأسرى على شاشات التلفاز ، قامت ضجة كبيرة ، وبدأ التصريح بكون هذا الإجراء منافياً لاتفاقية جنيف بحق الأسرى ، وهو انتهاك صارخ لها ، وبالمقابل تعذيب العراقيين بأبشع الوسائل وتعريتهم من ملابسهم وتسليط الكلاب عليهم وأمور أخرى يندى لها جبين الإنسانية في حق أسرى وأسيرات ، وتصوير تلك الفضائح كل ذلك لا يعد انتهاكاً ، وإن عدوه انتهاكاً ، فإنه لا يستحق إجراءً فورياً لحسمه وإنهائه وتجريم حقيقي لمرتكبيه ، وشبيه من هذا الموقف رأيناه على شاشات التلفاز مباشرة عندما هدمت السلطات الإسرائيلية سجن أريحا على أهله ، وأخرجت المعتقلين منه عراة وبشكل مهين أمام مرأى العالم ، و ما زالت هذه الفضائح ترتكب عبر صمت المنظمات الدولية ، فأين هذه القوانين التي لا تستحق الحبر الذي سودت به من الناحية التطبيقية مما عهد عن النبي في معاملة الأسرى ؛ لدرجة تجعل الأسير يستحي من شدة كرم آسره . [↑](#footnote-ref-283)
284. () انظر ابن أبي شيبة : المصنف ( 7/365) ؛ الزيلعي : نصب الراية ( 3/120) [↑](#footnote-ref-284)
285. () انظر صفحة 66 من هذا البحث ؛ وانظر المبيض : مصلحة حفظ النفس ( 145- 147)( 152- 157) [↑](#footnote-ref-285)
286. () أخرجه البخاري برقم 2846 ( 3/1095) [↑](#footnote-ref-286)
287. () انظر : أبو يوسف : الخراج ( 161 وما بعدها ) ؛ أبو غدة : أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام ( 351) [↑](#footnote-ref-287)
288. () أخرجه مسلم برقم 1641 ( 3/1262) [↑](#footnote-ref-288)
289. () لم تعهد العصور القديمة مثل هذه الإجراءات الرحيمة مع الأسرى ، فقد كان الفراعنة والأشوريون والرومان يجمعون أسرى الحرب معاً ويرسلونهم للعمل في الأشغال الشاقة ، وينزلون بهم أشد أنواع العذاب ، وكان الأشوريون والرومان يرسلون آلاف الأسرى لتنهشهم السباع الجائعة ، أو يسملون عيونهم ويسلخون جلودهم ويشوون أجسامهم في الأفران وهم أحياء ، وقد يطعمون الكلاب والذئاب أشلاء الأسرى المقطعة [ انظر أبو غدة : أحكام السجن ( 330) نقلاً عن ديورانت في كتابه قصة الحضارة ] [↑](#footnote-ref-289)
290. () حديث سودة أخرجه أبو داود برقم 2680 ( 3/57) ؛ والبيهقي : السنن الكبرى ( 9/ 89) ؛ والطـبراني في الكـبير برقم 92 ( 24/ 35) [↑](#footnote-ref-290)
291. () انظر الطبري : تاريخ الطبري ( 2/101) [↑](#footnote-ref-291)
292. () انظر أبو غدة : أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام ( 331) [↑](#footnote-ref-292)
293. () أخرجه أحمد : المسند ( 4/378) ؛ ابن حبان برقم 7206 [ صحيح ابن حان ( 16/183) ] ؛ والطبراني برقم 6614 [ المعجم الأوسط ( 6/359) وذكره ابن كثير في تفسيره ( 1/30) ؛ قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال عباد بن حبيش وهو ثقة [ مجمع الزوائد ( 5/335) ] [↑](#footnote-ref-293)
294. () انظر البيهقي : السنن الكبرى ( 6/320) [↑](#footnote-ref-294)
295. () أخرجه البخاري برقم 2881 ( 3/1109) [↑](#footnote-ref-295)
296. () إذا كان بين الجرحى بعض مجرمي الحرب فإنه يجهز عليهم ، وقد ذفف ابن مسعود أبا جهل الذي كان بين الجرحى في حضرة رسول الله ، أما إذا كان الجريح من عامة الجيش فإنه يؤسر ويعامل كجريح المسلمين . [↑](#footnote-ref-296)
297. () انظر عبد الرازق : المصنف ، حديث رقم 9383 ( 5/201) ؛ وابن أبي شيبة برقم 33797 ( 12/384) [↑](#footnote-ref-297)
298. () أخرجه الدارقطني برقم 41 [ سنن الدارقطني ( 4/116) ] ؛ والشيباني برقم 1568 [ الآحاد والمثاني ( 3/211) ] ؛ والحاكم برقم 1374 وقال : صحيح على شرط مسلم [ المستدرك ( 1/370) ] ؛ والأثر فيه ضعف لضعف عمر بن عبد الله بن يعلى حفيد الصحابي الراوي. [↑](#footnote-ref-298)
299. () انظر الزحيلي : الفقه الإسلامي ( 6/429) [↑](#footnote-ref-299)
300. () البوطي : فقه السيرة ( 160) [↑](#footnote-ref-300)
301. () أخرجه البخاري برقم 1771 ( 2/661) [↑](#footnote-ref-301)
302. () ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ( 2/322) [↑](#footnote-ref-302)
303. () متفق عليه : أخرجه البخاري برقم 350 ( 1/141) ؛ ومسلم برقم 336 ( 1/498) [↑](#footnote-ref-303)
304. () الطبري : تاريخ الطبري (2/102 ) ؛ ابن هشام : السيرة ( 4/203) [↑](#footnote-ref-304)
305. () أخرجه أبو داود برقم 3931 ( 4/22) ؛ ابن حبان واللفظ له برقم 4054 ( 9/361) ؛ والحاكم برقم 6781 ( 4/28) . [↑](#footnote-ref-305)
306. () انظر ابن سيد الناس : عيون الأثر ( 2/147) ؛ وحديث مزارعة اليهود لخيبر أخرجه البخاري برقم 2331 ( 3/105) [↑](#footnote-ref-306)
307. () أخرجه البيهقي برقم 12712 [ السنن الكبرى ( 6/336) ] [↑](#footnote-ref-307)
308. () انظر أبو شهبة : السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة ( 2/479) [↑](#footnote-ref-308)
309. () انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ( 2/347) ؛ أبو بكر القرشي : مكارم الأخلاق ( 1/123) ؛ ابن هشام : السيرة النبوية ( 5/166 وما بعدها ) ؛ الواقدي : المغازي ( 3/956) . [↑](#footnote-ref-309)
310. () انتهى الحسم العسكري في العراق سنة 2004 م ، لكن لم تنته أجواء الحرب حتى يومنا هذا بل تزداد ضراوة يوماً بعد يوم ، وبدأت تخلق شرخاً سلبياً ليس من السهل جبره ، ولعل من أهم أسباب عدم إنهاء أجواء الحرب ، هو غياب خلق المحاسنة للأمم المهزومة في أخلاقيات الجيش الغازي للعراق ، بل كانت الإساءة بأقبح صورها لأهل العراق . [↑](#footnote-ref-310)
311. () – راجع أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية ، د. محمد أحمد المبيض ، ص 156-160 قال عن كتابه :حاولت فيه أن أبرز معالم أجمل صفحة من صفحات الحروب عبر التاريخ ، مبيناً مدى المثالية والواقعية التي تميزت بها ، هذه الحروب الرحيمة التي تشهد بأخلاقياتها أن محمداً ليس بشراً عادياً بل هو نبي تحكمه تعاليم السماء ، في أربعة فصول بينت فيها دواعي القتال في السيرة وأخلاقيات الشروع في الحرب ، وأخلاقيات الانتصار ، ثم أبرزت المثالية التي تميزت بها حروب النبي [↑](#footnote-ref-311)
312. () - انظر ابن حجر : فتح الباري ( 7/604وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-312)
313. () - المعلوم أن أكثر سرايا النبي وكثيراً من غزواته لم يقع فيها أي قتيل ، أما التي وقع فيها قتال فأمكن تفصيل إحصائية مبدئية على النحو التالي : سرية عبد الله بن جحش ( 1 من المشركين ) ، بدر الكبرى ( 14مسلماً 70 مشركاً ) ، غزوة السويق ( 2 مسلمين ) ، غزوة أحد ( 71مسلماً 22 مشركاً ) سرية عبد الله بن أنيس ( 1 مشرك ) ، الخندق ( 6 مسلمين 3 مشركين ) غزوة بني قريظة ( 400 إلى 700 من اليهود ) سرية عبد الله بن عتيك ( 1 يهودي ) سرية عبد الله بن رواحة ( 30 يهودياً ) سرية عمرو بن أمية الضمري ( 1 مسلم 2 مشرك ) سرية محمد بن سلمة ( 9 مسلمين في كمين ) بني المصطلق ( 1 مسلم ، عدد غير معروف من بني المصطلق ، وفي رواية أن قتلى بني المصطلق كانوا عشرة  ) غزوة خيبر ( 16 مسلماً 93 يهودياً  ) سرية مؤتة ( 12 مسلماً ، عدد غير معروف من الروم ) فتح مكة ( 2 مسلم 12 مشركاً ) غزوة حنين والطائف وسراياهما  ( عدد غير معلوم من المسلمين وبعض المصادر ذكرت 16 مسلماً  ، أما عدد المشركين فغير معلوم ) ، ووفق الإحصائية السابقة المبدئية يكون قتلى المشركين 625 إذا كان عدد قتلى اليهود في بني قريظة 400 و925 إذا كان عدد القتلى 700  ، أما المسلمون فعددهم الإجمالي تقريباً 150 مسلماً ، ومجموع قتلى الفريقين على اعتبار أن عدد قتلى بني قريظة 700 هو 1075 أو 775 على اعتبار أن قتلى بني قريظة هو 400  فإذا أضفنا للعدد الأكبر  أربعمائة احتياطاً لجبر الأعداد غير المعلومة في بعض المعارك ، أو للأعداد التي تختلف فيها الروايات المبرزة عدد القتلى ، يكون أقصى حد متصور لقتلى حروب النبي من الفريقين هو ألف وخمسمائة شخص تقريباً . [↑](#footnote-ref-313)
314. ( 4 ) - كتاب د. محمد احمد المبيض ، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية صفحة 156 . [↑](#footnote-ref-314)
315. ( ) - انظر ص 153 من المرجع السابق . [↑](#footnote-ref-315)
316. ( ) - الراجح أن النبي في البداية عفا عنها ، فلما مات بشر قتلها قصاصاً انظر ابن القيم زاد المعاد (3/336) [↑](#footnote-ref-316)
317. ( ) - الغزالي : المستصفى ( 176) [↑](#footnote-ref-317)
318. ( ) - ديورانت : قصة الحضارة ( 13/ 383) . [↑](#footnote-ref-318)
319. () نقلاً عن عبد الوهاب : محمد رسول الإسلام ( 17) [↑](#footnote-ref-319)
320. () راجع كتاب د. محمد احمد المبيض ، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية نقولات متفرقة منه . [↑](#footnote-ref-320)
321. ()<http://rasaelnoor.blogspot.com/2012/06/blog-post_8102.html> [↑](#footnote-ref-321)
322. () هارت : العظماء مائة أعظمهم محمد ( 13 ) [↑](#footnote-ref-322)
323. () نقلاً عن ديدات : الرسول الأعظم (50، 15) [↑](#footnote-ref-323)
324. () نقلاً عن محمد فهمي عبد الوهاب : محمد رسول الإسلام ( 31 ) ؛ ديدات : الرسول الأعظم ( 143 ) [↑](#footnote-ref-324)
325. () محمد فهمي عبد الوهاب : محمد رسول الإسلام في نظر فلاسفة الاسلام ومشاهير علمائه . ( 33وما بعدها ) المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية القاهرة [↑](#footnote-ref-325)
326. () ديورانت : قصة الحضارة ( 13/47) [↑](#footnote-ref-326)
327. () جريشة وغيره : أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي ( 29) [↑](#footnote-ref-327)
328. () حسام عبد الله : هذا هو الحبيب ( 18) ط1 /2006 الشركة الفنية للطباعة [↑](#footnote-ref-328)
329. () لوبون : حضارة العرب ( 127 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-329)
330. () سيديو : تاريخ العرب العام ( 83) ترجمة عبدالله الشيخ الاهلية للنشر والتوزيع الاردن . [↑](#footnote-ref-330)
331. () من نظر على سبيل المثال على النصوص القانونية التي تحكم أخلاقيات الحروب في القانون الدولي يجد أنها تتضمن مساحة واسعة تحقق سهولة التحايل عليها واستخدامها لصالح الأقوياء في المؤسسات الدولية ، بل أمكن أن تسمح هذه النصوص بعموميتها لكثير من الانتهاكات التي تصيب أخلاقيات الحرب في مقتل أحياناً ، وأصبحت هذه العموميات مجالاً رحباً للشروح الكثيرة المتناقضة أحياناً ، ومن ناحية أخرى كثير من العبارات القانونية نفسها قد تشرع ارتكاب بعض المآسي ، وهذا أمر انتبه إليه كثير من القانونيين ؛ لذا نجد بعد كل جريمة حرب متاهة قانونية بين القانونيين في توصيفها ، وهذا يبرز أن الإشكالية ليست في النصوص القانونية ، بل في الاستعداد النفسي والعقدي لتطبيقها ، والأرضية الفكرية الداعية لاحترامها ، وفي ظل هيمنة الهوى والمصالح لا محل لاحترام كل ما يتناقض مع تلك المصالح ، لكن قد تتسع الأرضية الفكرية لشرعنة ما يترتب على هيمنة المصالح النفعية وفق القانون الدولي ونصوصه المطاطة التي تتسع لتشريع كل شيء وحظر كل شيء في نفس الوقت حسب المصلحة ، وواقعنا يشهد بذلك [ راجع / الديك : المعاهدات في الإسلامية والقانون الدولي العام ( 36 وما بعدها) ؛ الهيف : القانون الدولي العام ( 710) ؛ أبو النصر : اتفاقية جنيف الرابعة وتطبيقاتها في الأراضي الفلسطينية ( 172 وما بعدها ) ؛ أبو الوفا : الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام ( 10/372 ) . ] [↑](#footnote-ref-331)
332. () أخرجه البخاري برقم 5331 [ البخاري ( 5/2141) ] [↑](#footnote-ref-332)
333. () أخرجه الترمذي برقم 1824 ، وقال : حسن صحيح [ السنن ( 4/323) ] [↑](#footnote-ref-333)
334. () أخرجه أحمد برقم 6541[ المسند ( 2/165) ] قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال حبان بن يزيد الشرعبي ووثقه ابن حبان[ مجمع الزوائد ( 10/191) ] [↑](#footnote-ref-334)
335. () أخرجه الترمذي برقم 1923 ، وقال : حديث حسن [ السنن ( 4/323) ] ؛ وابن حبان برقم 466 [ صحيح ابن حبان ( 2/213) ] [↑](#footnote-ref-335)
336. () أخرجه مسلم برقم 2317 [ صحيح مسلم ( 4/1808) ] [↑](#footnote-ref-336)
337. () أخرجه الترمذي برقم 147 [ السنن ( 1/275) ] [↑](#footnote-ref-337)
338. () أخرجه الترمذي برقم 3942 ، وقال : حسن صحيح [ السنن ( 5/729) ] [↑](#footnote-ref-338)
339. () المعلوم أن ماضي ثقيف مع النبي كان قاتماً ، فقد نكلت به وآذته أشد إيذاء عندما ذهب إليها ليدعوها ، واستمر عداؤها حتى اللحظة الأخيرة ، وبالرغم من ذلك تجاوز النبي كل ظلمهم ، وتعاطى معهم بسماحة منقطعة النظير حتى في لحظة كان يرى فيها تساقط أصحابه شهداء تحت رماحهم . [↑](#footnote-ref-339)
340. () أخرجه البخاري برقم 5653 [ البخاري ( 5/2235) ] [↑](#footnote-ref-340)
341. () نقلاً عن الحوفي : سماحة الإسلام ( 92) [↑](#footnote-ref-341)
342. () كاستري : الإسلام خواطر وسوانح ( 35) [↑](#footnote-ref-342)
343. () أخرجه ابن حبان برقم 6352 [ صحيح ابن حبان ( 14/265) ] والحاكم برقم 7858 ، وقال : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه المستدرك 4/310 [↑](#footnote-ref-343)
344. () أخرجه مسلم برقم 1479 [ صحيح مسلم ( 2/1108) ] [↑](#footnote-ref-344)
345. () أخرجه البخاري برقم 5059 [ البخاري ( 5/2055) ] [↑](#footnote-ref-345)
346. () أخرجه مسلم برقم 2972 [ صحيح مسلم ( 4/2283) ] [↑](#footnote-ref-346)
347. () أخرجه أحمد برقم 13246 [ المسند ( 3/213) ] ؛ قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ورواتهما ثقات [ مجمع الزوائد ( 10/312) ] [↑](#footnote-ref-347)
348. () انظر الحسني : محمد الإنسان الكامل ( 132 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-348)
349. () أخرجه الترمذي برقم 2347 ، وقال : حديث حسن [ السنن ( 4/575) ] [↑](#footnote-ref-349)
350. () أصدق مثال على ذلك غنائم حنين التي وزعها النبي على كثرتها على أعداء الأمس من قريش وما حولها ، بل على ألد أعداء الدين ممن لم يكن لهم قبل برهة بسيطة من الزمن إلا السيف ، وكثير من هذه الغنائم وزعت على كفار قبل إسلامهم كصفوان بن أمية وغيره ، بينما رجع هو وأعظم الصحابة تضحية كالأنصار ولم يأخذوا من متاع الدنيا ولعاعها شيئاً . [↑](#footnote-ref-350)
351. () أخرجه البخاري برقم 6109 ( 5/2376) [↑](#footnote-ref-351)
352. () أخرجه البخاري برقم 1361 ( 2/518) [↑](#footnote-ref-352)
353. () أخرجه مسلم برقم 35 ( 1/63) [↑](#footnote-ref-353)
354. () التوبة : الآيات 111-112 [↑](#footnote-ref-354)
355. () انظر هيف : القانون الدولي العام ( 681) [↑](#footnote-ref-355)
356. () بالرغم من تطور العلاقات الدولية واتجاهها نحو تجريم الحرب وحظر استخدام القوة أو التهديد بها ؛ إلا أن هذا التوجه ليس مطلقاً ، بل تعتريه كثير من الاستثناءات منها : جواز استخدام القوة بشكل جماعي من خلال الأمم المتحدة ، أو في حالة استخدام القوة للتخلص من السيطرة الاستعمارية ، أو في حالة الدفاع الشرعي ، وقد جاء في ميثاق الأمم المتحدة في المادة 51 منه : « ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات في الدفاع عن نفسها إذا ما وقع هجوم مسلح على عضو في الأمم المتحدة إلى أن يتخذ مجلس الأمن الإجراءات الضرورية لحفظ السلام . » ولعل هذه الاستثناءات قد فتحت الجدال واسعاً في توصيف الدفاع الشرعي أو الحرب العادلة وغير العادلة ، وكان السجال شديداً بين المعسكر الشرقي والغربي في تحديد مفهوم الحرب العادلة . [انظر فان غلان : القانون بين الدول ( 3/16) ؛ أبو النصر : اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين ( 72) ]

     وبالرغم من أن مفهوم الحرب العادلة قد اعتراه غموض واستغلال واسع في القرون الوسطى وهناك انتقادات واسعة له [ انظر أبو النصر : اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين ( 25 وما بعدها ) ] إلا أن التوجه العملي نحو اعتماده فعلياً من خلال تقييده بحالة الدفاع الشرعي والقيم الإنسانية واعتباره وسيلة لتأطير الحروب ضمن رؤية أخلاقية يجب أن تحكم العلاقات بين الدول، وتقوم أسسه على أمرين : الأول : عدم إلحاق الأذى بالفئات غير المشاركة في الحرب ؛ أي بالمدنيين ، والثاني : استخدام قدر من القوة يتناسب مع أهداف الحرب وهذا واضح من النصوص القانونية المتعلقة بالحروب ولوائحها المتعددة بل أصبحت نظرية الحرب العادلة مألوفة في أقسام العلاقات الدولية بالجامعات الأميركية منذ سبعينات القرن المنصرم, ويعتبر كتاب الفيلسوف الأميركي ميكائيل والتزر (الحرب العادلة والحرب غير العادلة)، الذي صدر عام 1977 من أهم النصوص المرجعية لهذا الاتجاه الأخلاقي الذي سعى لإعادة بناء النظرية الدينية البسيطة على أسس ليبرالية جديدة, وقد اعتمد عليه بشكل كبير صموئيل هنتنغتون في كتابه الشهير صدام الحضارات [انظر ميشل كيلو ، مقالة بعنوان لقاء عرببي أمريكي ، مجلة التسامح الأكترونية ، [www.altasamoh.net](http://www.altasamoh.net) ؛ حسن أبو هنية : مقالة بعنوان المسئولية الأخلاقية وإستراتيجية الحرب العادلة ، مجلة الغد الأردني الألكترونية ، http://alghad.dot.jo . ] ،وكذلك من الناحية التطبيقية لمجلس الأمن نجد أنه يتعامل مع كثير من الحروب على أنها لا تدخل ضمن الانتهاكات أو عدم الشرعية ، وبالتالي لا تجرم أهلها ، ونلحظ أيضاً أن الولايات المتحدة الأمريكية قد أطلقت حروبها الأخيرة تحت عنوان حروب العدالة باعتبار أنها جاءت دفاعاً عن النفس بعد الاعتداء عليها ، وقد أكد مجلس الأمن على أحقية أمريكيا في إعلان الحرب ، ومشروعية الإجراءات التي تقوم بها للدفاع عن نفسها ، وهذا الإجراء يشير صراحة إلى أن القول بتجريم كل حالات الحرب ليس على إطلاقه في فقه القانون الدولي ، بل هناك استثناء لحروب مشروعة أو عادلة تراعي القواعد الإنسانية والقوانين التي ينص عليها القانون الدولي . [↑](#footnote-ref-356)
357. () راجع : فان غلان : القانون بين الأمم ( 3/1- 17) ؛ مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر : اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب 1949 ؛ بندق : موسوعة القانون الدولي للحرب ( 140 وما بعدها ) ؛ أبو الوفا : الإعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولية في شريعة الإسلام ( 10/61 وما بعدها ) ؛ أبو النصر : اتفاقية جنيف الرابعة وتطبيقاتها في الأراضي الفلسطينية (72 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-357)
358. () العقاد : عبقرية محمد ( ) ( 45) [↑](#footnote-ref-358)
359. () انظر د هيف : القانون الدولي العام ( 710 ) ؛ الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 36) [↑](#footnote-ref-359)
360. () انظر هيف : القانون الدولي العام (710) ؛ وانظر الفقرة الرابعة من المادة 24 من لائحة الحرب الجوية [ منشورات لجنة الصليب الأحمر : القانون الدولي المتعلق بسير العمليات العدائية ( 130) ؛ والمادة 25 من لائحة الحرب البرية [الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 36 ) ] [↑](#footnote-ref-360)
361. () لوثروب : حاضر العالم الإسلامي ( 3-4) [↑](#footnote-ref-361)
362. () هونكة : شمس العرب تسطع على الغرب ( 357-358) [↑](#footnote-ref-362)
363. () نقلاً عن خليل : قالوا عن الإسلام ( 287) [↑](#footnote-ref-363)
364. () هيف : القانون الدولي العام (710) [↑](#footnote-ref-364)
365. () الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 36 ) [↑](#footnote-ref-365)
366. () نلحظ أن مجلس الأمن تدخل بعدما اكتملت فصول المؤامرة ، وهتك عرض المسلمين وارتكبت في حقهم فضائع يندى لها الجبين ، والمقابر الجماعية تشهد بحجم المأساة التي تعرض لها المسلمون في أوروبا ، تلك الانتهاكات التي كانت شبيهة بمحاكم التفتيش وحروب التطهير العرقي في أسبانيا عندما أجلى النصارى المسلمين منها ، أما بخصوص مرتكبي هذه الجرائم المروعة في البوسنة والهرسك ، فقد اختزلت المحاكم الدولية عددهم في أشخاص محدودين جداً ، وتعاملت معهم من الناحية الشكلية كمجرمي حرب ، ومن الناحية الضمنية كأبطال حرب ، وذلك واضح من طبيعة المعاملة الإنسانية التي عوملوا بها . [↑](#footnote-ref-366)
367. () البيهقي : السنن الكبرى ( 6/ 367) [↑](#footnote-ref-367)
368. () - ذكر ابن اسحق أن قتلى بني قريظة ما بين 600 إلى 700 ونقل عنه الطبري الرقم ، وذكر ابن سلام في كتابه الأموال أن العدد أربعمائة [ انظر ابن هشام : السيرة النبوية ( 4/201) ؛ الطبري : تاريخ الطبري ( 2/101) ؛ ابن سلام : الأموال ( 173) ] ويشكك بعض الباحثين في هذه الأرقام ، من هؤلاء الباحث وليد عرفات ، والدكتور هاشم الملاح ، ووجه التشكيك في عدد قتلى بني قريظة لأن عدد قتلى بني قريظة كله مصدره ابن إسحق ، وقد صرح ابن إسحق نفسه أنه قد اخذ تفاصيل أخباره من مصادر مختلفة ، وأهم مصادره هم محمد بن كعب القرظي ، وعطية القرظي ، فيحتمل أن يميلوا إلى تفخيم أجدادهم ، أو تهويل مأساتهم ، كذلك ذكر هؤلاء رواية لابن شهاب عند ابن سلام بأن النبي قتل من بني قريظة كذا وكذا ، وهذه الرواية تشير صراحة إلى قلة العدد ، ويذكر وليد عرفات أن ناشر كتاب الأموال ذكر في الحاشية أن النسخة الشامية للكتاب ذكرت أن عدد قتلى بني قريظة كانوا أربعين . [ انظر عرفات : ضوء جديد على قصة بني قريظة ( 791 ) ؛ الملاح : الوسيط في السيرة ( 395) ]ويعضد الرأي السابق في ظني أن النبي قد حبس أسرى بني قريظة في دار بنت الحارث ودار حسان بن ثابت ، و المعلوم أن بيوت الصحابة لم تكن كبيرة الحجم ؛ بحيث يمكن تصور أن سبعمائة رجل وضعوا في بيتين منهما فقط، بل صدرت وصية من النبي بأن يضعوهم تحت سقف البيت بعيداً عن حر الشمس ، وهذا الإجراء يشير صراحة إلا أن عددهم هو أقل بكثير من السبعمائة .

     لكن في نفس الوقت القول بأن عدد بني قريظة كانوا أربعين أو قريباً من ذلك أيضاً مستبعد ؛ لأن الآثار الصحيحة أشارت إلى أن النبي قد قتل مقاتلة بني قريظة أو ذكورها من الرجال ، فلا يتصور أن كل ذكور بني قريظة من الرجال كانوا أربعين ؛ أما ما ذكره وليد عرفات عن النسخة الشامية من كتاب الأموال بأن العدد كان أربعين فيحتمل أن يكون تصحيفاً من النساخ ، خاصة أن الرواية الثابتة في الكتاب ذكرت رقم الأربعمائة ؛ لذا في نظري أن رقم الأربعمائة أو ما يقاربه هو أرجح الأقوال في المسألة .[ انظر العمري : السيرة النبوية الصحيحة ( 1/315، 317) ؛ أبو شهبة : السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة ( 2/409) ] [↑](#footnote-ref-368)
369. ( ) - كتاب (أخلاق الحروب في السنة النبوي) للدكتور راغب السرجاني. وعن موقع قصة الإسلام . [↑](#footnote-ref-369)
370. () - انظر الديك : المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ( 34) ؛ المرصفي : الرسول واليهود ( 3/ 1310 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-370)
371. () - مونتجمري : محمد نبي ورجل دولة ( 171 وما بعدها ) [↑](#footnote-ref-371)
372. () - النعيم : الاستشراق في السيرة النبوية ( 202) [↑](#footnote-ref-372)
373. () - لقد هالني خلال تتبعي لنصوص العهد القديم كثرة النصوص الإحلالية التي تشير إلى إهلاك الأمم المخالفة وإبادتها وعدم التصرف معها بطريقة أخلاقية ، مما يشير إلى عمق تلك الثقافة في الفكر اليهودي ، وإن شئت فراجع : سفر الخروج الإصحاح 32 ، النص 27-28 ؛ سفر العدد : الإصحاح 31 ، النصوص 7-11 ، 17-18 ، سفر التثنية : الإصحاح الثالث ، النصوص 6-7 ، الإصحاح الثالث عشر : النصوص 15-17 ، سفر يشوع : الإصحاح الثامن ، النصوص 18-30 ، والإصحاح العاشر 38-40 ، والإصحاح الحادي عشر 10- 12 ، وسفر صموئيل الأول الإصحاح الخامس عشر 3-11 ، وصموئيل الثاني : الإصحاح الرابع 12 وهي بمجموعها تشير إلى ثقافة خاصة تلغي الآخر وتحرص على إنهاء وجوده كلياً ، بل كثير من النصوص السابقة لا تتضمن أي شكل من أخلاقيات الحرب كقتل المرضى والنساء والأطفال والتحريق والتدمير الكامل ، والتعذيب الفظيع ، ومثل هذه الثقافة غريبة على المسلمين ، وليس في كل نصوصهم ما يقترب من أهون نص من نصوص كتب اليهود . [↑](#footnote-ref-373)
374. () -د. محمد أحمد المبيض ، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية ص: 126 وما بعدها . [↑](#footnote-ref-374)
375. () - محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ مؤسس الدين الإسلامي ومؤسس إمبراطورية المسلمين، جورج بوش، ترجمة: عبد الرحمن عبد الله الشيخ، دار المريخ، السعودية، ط2، 2004م. الدر المنقوش في الرد على جورج بوش، عبد البديع كفافي، دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، 2005م. [↑](#footnote-ref-375)
376. () - يقول أحمد جاد المولى : « ومن أمثلة هذا المسلك في النقد الجائر ما جاء في كتاب ( اتساع رقعة الإسلام ) لمؤلفه مستر كاش الذي اختتمه بأربع صفحات جمع فيها شواهد مما أسماه جرائم القتل التي حرص عليها النبي في زعمه ، ولقبه من أجلها بالمخادع القاسي القلب ، وقد اعتمد المؤلف في قدحه هذا كتاب سير وليم في حياة محمد ، وذكر جاد المولى ثلاثة حوادث مبيناً أنها لم تثبت في السنن منها قتل عصماء بنت مروان اليهودية ، والحادثة الثانية هي اغتيال الشيخ المسن أبي عفك الأحمق اليهودي ، والحادثة الثالثة هي لتاجر يهودي اسمه ابن سنينة انظر جاد المولى : المثل الكامل ( 410 وما بعدها )وهذه الحوادث الثلاثة غير ثابتة في السنن الصحيحة ، وهي واهية الأساس متصدعة الأركان ، لذا لا حاجة لنا في ملاحقة أوهام المبطلين التي سيقت في معرض التشهير والطعن وليس خدمة للبحث العلمي الأصيل [↑](#footnote-ref-376)
377. () - أخرجه مسلم في صحيحه، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (2393). راجع موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-377)
378. () - صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الفضائل، باب ما أعطى الله تعالى محمد صلى الله عليه وسلم (31782)، والدارمي في سننه بالمقدمة، باب كيف كان أول شأن النبي صلى الله عليه وسلم (15)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (490). [↑](#footnote-ref-378)
379. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (6778). [↑](#footnote-ref-379)
380. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، أحاديث رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (23114)، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب من يأخذ الشيء على المزاح (5006)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود (5004). [↑](#footnote-ref-380)
381. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكيين، حديث رباح بن الربيع رضي الله عنه (16035)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء (2671)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود (2669). [↑](#footnote-ref-381)
382. () - في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط13، 1407هـ/ 1987م، ج3، ص1603. [↑](#footnote-ref-382)
383. () - الدين الحق وبنو إسرائيل، د. صابر طعيمة، دار الجيل، بيروت، ط2، 1991م، ص5. [↑](#footnote-ref-383)
384. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قتال اليهود (2767)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (7523)، واللفظ له. انظر اليهود في سورة البقرة، عبد الخالق الشريف. النزعة العنصرية الدموية لعقيدة شعب الله المختار، د. محمد عمارة، مقالان بمجلة الرسالة، العدد 16، أغسطس 2005م. [↑](#footnote-ref-384)
385. () - انظر في هذا الموضوع: الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، دار المؤيد، السعودية، 1418هـ/ 1998م، ص294، 295 وما بعدها. فقه السير النبوية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط7، 1398هـ/ 1977، ص203 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-385)
386. () - انظر آبادي : عون المعبود ( 7/322) [↑](#footnote-ref-386)
387. () - انظر الحلبي : السيرة الحلبية ( 2/ 436 ) ( 3/148) ؛ ابن هشام : السيرة النبوية ( 3/318 وما بعدها ) ؛ ابن سيد الناس : عيون الأثر ( 1/392) [↑](#footnote-ref-387)
388. () - مما قاله : طحنت رحى بدر لمهلك أهله ..... ولمثل بدر تستهل وتدمع

     قتلت سراة الناس حول حياضهم ..... لا تبعدوا إن الملوك تصرع

     كم قد أصيب بها من ابيض ماجد ..... ذي بهجة تأوي إليه الضيع

     ويقول أقوام أذل بسخطهم ...... إن ابن أشرف ظل كعبا يجزع

     صدقوا، فليت الأرض ساعة قتلـوا ..... ظلت تسوخ بأهلها وتصدع [↑](#footnote-ref-388)
389. () - مما قاله : أذاهب أنت لم تحلل بمنقبة ..... وتارك أنت أم الفضل بالحرم

     صفراء رادعة لو تعصر انعصرت .... من ذي القوارير والحناء والكتم

     إحدى بني عامر هام الفؤاد بها ... ولو تشاء شفت كعبا من السقم

     فلم أر شمسا بليل قبلها طلعت .... حتى تبدت لنا في ليلة الظلم [↑](#footnote-ref-389)
390. () - مما قاله حسان : أبكى لكعب ثم عل بعبرة .... منه وعاد مجدعا لا يسمع؟

     ولقد رأيت ببطن بدر منهم .....قتلى تسح لها العيون وتدمع

     ولقد شفى الرحمن منا سيدا ..... وأهان قوما قاتلوه وصرعوا

     ونجا وأفلت منهم من قلبه ...... شغف يظل لخوفه يتصدع [↑](#footnote-ref-390)
391. () - السيرة النبوية، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2003م، ج2، ص111 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-391)
392. () - انظر : ابن هشام : السيرة النبوية ( 4/235) ؛ ابن سيد الناس : عيون الأثر ( 2/65) [↑](#footnote-ref-392)
393. () - يشير محمد رشيد رضا إلى هذا المنهج الذي يفتقر إلى أبسط قواعد الموضوعية الذي اتبعه المستشرقون في كيل الاتهامات للنبي وتبرئة من قتلهم ، من ذلك قوله بخصوص قتل كعب بن الأشرف : « ومن الغريب أن الاستاذ ولفنستون يغمض عينيه عن هذه المراجع المهمة ، في رسالته تاريخ اليهود ، ويتشبث برأي اليعقوبي ويعتبره صحيحاً ؛ لأن اليعقوبي يقول أن النبي أمر بقتل كعب بن الأشرف بعد يوم أحد ، .. لكن ما الذي ألجأ الأستاذ إلى ذلك ؟ الذي ألجأه إلى ذلك هو نفي التهمة عن كعب بن الأشرف ، وهي تحريضه قريشاً على قتال المسلمين ، وتشبيبه بنسائهم فاضطر على تكذيب رواية ابن هشام وغيره من كبار المؤرخين .. وبذلك نفى الأستاذ ولفنستون التهمة عن كعب وجوز على النبي قتل زعيم من زعماء بني النضير لا لشيء غير إعلان الحرب عليهم . » [ رضا : محمد ( 231) ] [↑](#footnote-ref-393)
394. () - الإسقاط PROJECTION: حيلة لا شعورية تتلخص في أن ينسب الإنسان عيوبه ونقائصه ورغباته المستكرهة ومخاوفه المكبوتة التي لا يعترف بها إلى غيره من الناس، أو الأشياء أو الأقدار؛ .وذلك تنزيها لنفسه وتخففا مما يشعر به من القلق أو الخجل أو النقص أو الذنب، انظر: أصول علم النفس، د. أحمد راجح.

     اتهام النبي - صلى الله عليه وسلم - بانتهاز الفرص لنقض العهود. [↑](#footnote-ref-394)
395. - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-395)
396. () - التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، 2003م. المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1420هـ/ 1999م. الهجمات المغرضة على التاريخ الإسلامي, محمد ياسين مظهر صديقي، ترجمة: سمير عبد الحميد إبراهيم، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط1, 1408هـ/ 1988م, مناقشات وردود، محمد فريد وجدي، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1415هـ/ 1995م. عن موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-396)
397. () - رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط2، 1423هـ/ 2002م، ص26، 27 بتصرف [↑](#footnote-ref-397)
398. () - رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط2، 1423هـ/ 2002م، ص30 بتصرف. [↑](#footnote-ref-398)
399. () - فقه السيرة، محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الدعوة الإسلامية، مصر، ط7، 1398هـ/ 1978م، ص160، 161 بتصرف. [↑](#footnote-ref-399)
400. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (2280)، وفي مواضع أخرى، ومسلم (6302). أي لا تفضلوني عليه تفضيلا ينقص من قدره أو يؤدي للخصومة [↑](#footnote-ref-400)
401. () - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة آل عمران، الآية (181)، (8300). [↑](#footnote-ref-401)
402. () - رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط2، 1423هـ/ 2002م، ص45، 46 بتصرف. [↑](#footnote-ref-402)
403. (( - رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط2، 1423هـ/ 2002م، ص46، 47 بتصرف. [↑](#footnote-ref-403)
404. () - رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط2، 1423هـ/ 2002م، ص89، 90. [↑](#footnote-ref-404)
405. () - التعصب والتسامح بين الإسلام والأديان الأخرى، علاء أبو بكر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 2005م، ص248: 251 بتصرف. [↑](#footnote-ref-405)
406. () - إسناده صحيح: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب المزارعة (5199)، والبيهقي في السنن الكبرى، (11406)، وصحح إسناده الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان. كتاب التعصب والتسامح بين الإسلام والأديان الأخرى، علاء أبو بكر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 2005م، ص226. [↑](#footnote-ref-406)
407. () - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الروم، الآية (1). [↑](#footnote-ref-407)
408. () - السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج1، ص389، 390. [↑](#footnote-ref-408)
409. () - المباهلة: طلب نزول لعنة الله على الظالم. الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، 1418هـ/ 1998م، ص450، 451. [↑](#footnote-ref-409)
410. () - السيرة النبوية، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ص548. [↑](#footnote-ref-410)
411. () - المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير محمد الغضبان، دار الوفاء، مصر، ط15، 1427هـ/ 2006م، ص207. [↑](#footnote-ref-411)
412. () - المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير محمد الغضبان، دار الوفاء، مصر، ط15، 1427هـ/ 2006م، ص209 بتصرف. [↑](#footnote-ref-412)
413. () - السيرة النبوية، محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص399، 400 بتصرف. [↑](#footnote-ref-413)
414. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (904)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر (4701). [↑](#footnote-ref-414)
415. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب إذا نزل العدو على حكم رجل (2878)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد (4695). [↑](#footnote-ref-415)
416. () - السيرة النبوية، محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص406: 409 بتصرف. [↑](#footnote-ref-416)
417. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحرث والمزارعة، (2213)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، (4047). [↑](#footnote-ref-417)
418. () - السيرة النبوية، محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص414: 419 بتصرف. [↑](#footnote-ref-418)
419. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، المكتبة الذهبية، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص47، 48. [↑](#footnote-ref-419)
420. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، المكتبة الذهبية، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص97، 98 [↑](#footnote-ref-420)
421. ()- المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1420هـ / 1999م. بلاد العرب, ديفيد جورج هوجارث, ترجمة: صبري محمد حسن، دار الأهرام, القاهرة، د. ت. [↑](#footnote-ref-421)
422. ()- رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط1، 1421هـ/2000م، ص26, 27 [↑](#footnote-ref-422)
423. () - هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي, د. حنان اللحام, دار الفكر، دمشق، ط1، 1422هـ/2001م, ص174، 175. [↑](#footnote-ref-423)
424. () - هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي, د. حنان اللحام, دار الفكر، دمشق، ط1، 1422هـ/2001م, ص176، 177 بتصرف. [↑](#footnote-ref-424)
425. () - الدر المنقوش في الرد على جورج بوش, عبد البديع كفافي، دار الفتح للإعلام العربي, القاهرة، 2005م، ص412 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-425)
426. (( - رسالة من النبي ـ إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود, د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط1، 1421هـ/2000م، ص23. [↑](#footnote-ref-426)
427. () - السيرة النبوية، ابن هشام، مكتبة الإيمان، مصر، ط1، 1416هـ/1995م، ج2، ص108. [↑](#footnote-ref-427)
428. () - السيرة النبوية, د. علي الصلابي, دار الفجر للتراث، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2002م, ج1, ص555. [↑](#footnote-ref-428)
429. () - السيرة النبوية, ابن هشام, مكتبة الإيمان، مصر، ط1، 1416هـ/1995م, ج2, ص135، 136. [↑](#footnote-ref-429)
430. () - السيرة النبوية, ابن هشام, مكتبة الإيمان، مصر، ط1، 1416هـ/1995م, ج2, ص137، 138. [↑](#footnote-ref-430)
431. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير(2777)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، (5786)، واللفظ له. [↑](#footnote-ref-431)
432. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (5787). [↑](#footnote-ref-432)
433. () - السيرة النبوية, ابن هشام, مكتبة الإيمان، مصر، ط1، 1416هـ/1995م، ج2، ص144. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (3/ 110)، [↑](#footnote-ref-433)
434. () - أخرجه محمد بن إسحاق في السيرة (ص184)، باب أحاديث الأحبار وأهل الكتاب بصفة النبي صلى الله عليه وسلم. [↑](#footnote-ref-434)
435. () - السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، د. علي الصلابي، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2002م، ج1، ص562: 566 بتصرف. [↑](#footnote-ref-435)
436. () - السيرة النبوية, د. محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1408هـ/1998م، ج2، ص89. [↑](#footnote-ref-436)
437. () - وامحمداه, د. سيد بن حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة, ط1، 1427هـ/ 2006م، ج1، ص313, 314. [↑](#footnote-ref-437)
438. () - السيرة النبوية، ابن هشام، مكتبة الإيمان، مصر، ط1، 1416هـ/1995م، ج3، ص5. [↑](#footnote-ref-438)
439. () - المنهج الحركي للسيرة النبوية, د. منير الغضبان، دار الوفاء، مصر، ط15، 1427هـ/ 2006م، ص207: 209 بتصرف. [↑](#footnote-ref-439)
440. () - السيرة النبوية، ابن هشام، مكتبة الإيمان، مصر، ط1، 1416هـ/1995م، ج3، ص6. [↑](#footnote-ref-440)
441. () - وامحمداه, د. سيد بن حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة, ط1، 1427هـ/ 2006م، ج1, ص314, 315. [↑](#footnote-ref-441)
442. () - السيرة النبوية، ابن هشام، مكتبة الإيمان، مصر، ط1، 1416هـ/1995م، ج3، ص110، 111. [↑](#footnote-ref-442)
443. () - فقه السيرة, د. محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط7، 1398هـ/1978م، ص202, 203 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-443)
444. () - وامحمداه, د. سيد حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة, ط1، 1427هـ/ 2006م, ج1، ص331: 333. [↑](#footnote-ref-444)
445. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (904)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، (4701)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-445)
446. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (2878)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب جواز من نقض العهد (4695). [↑](#footnote-ref-446)
447. (( - وامحمداه, د. سيد حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة, ط1، 1427هـ/ 2006م, ج1، ج1، ص330، 331. [↑](#footnote-ref-447)
448. () - نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، الشيخ محمد الخضري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، ص117, 118. [↑](#footnote-ref-448)
449. () - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-449)
450. () - محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، محمد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1395هـ/ 1975م. [↑](#footnote-ref-450)
451. () -. الأدلة على صدق النبوة المحمدية، هدى عبد الكريم مرعي، دار الفرقان، الأردن، 1411هـ/ 1991م، ص 348. [↑](#footnote-ref-451)
452. () - البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1416هـ/ 1995م، ص 171، 172. [↑](#footnote-ref-452)
453. () - الأدلة على صدق النبوة المحمدية، د. هدى عبد الكريم مرعي، دار الفرقان، الأردن، 1411هـ/ 1991م، ص 349، 350. [↑](#footnote-ref-453)
454. () - إسناده حسن: أخرجه أحمد حديث المسور بن مخرمة الزهري ومروان بن الحكم رضي الله عنه (18930)، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الجزية، باب الهدنة على أن يرد الإمام من جاء بلده مسلما من المشركين (18611)، وحسن إسناده الأرنؤوط في تعليقه على مسند الإمام أحمد (18930). [↑](#footnote-ref-454)
455. () - السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث ، د. علي محمد الصلابي، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2003م، ج2، ص 406، 407 . [↑](#footnote-ref-455)
456. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (2581). [↑](#footnote-ref-456)
457. () - البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1416هـ/ 1995م، ص225: 227 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-457)
458. () -. الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، 1418هـ/ 1998م، ص 394. [↑](#footnote-ref-458)
459. () - إسناده حسن: أخرجه أبو يعلى في مسنده، مسند عائشة رضي الله عنها (4380)، والهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب المغازي والسير، باب غزوة الفتح (10227)، وحسن إسناده حسين سليم أسد في تعليقات مسند أبي يعلى. [↑](#footnote-ref-459)
460. () - محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، محمد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1395هـ/ 1975م، ص 303، 304 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-460)
461. () - الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، الرياض، 1418هـ/ 1998م، ص 395: 397. عن موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-461)
462. () -بلاد العرب، ديفيد جورج هوجارث، ترجمة محمد حسن، دار الأهرام، القاهرة، الرد على القس بوش في كتابه "محمد مؤسس الدين الإسلامي ومؤسس إمبراطورية المسلمين"، د. عبد الرحمن جيرة، دار المحدثين، القاهرة، ط2، 1427هـ / 2006م. [↑](#footnote-ref-462)
463. () - السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1408هـ/1998م، ج1، ص150. [↑](#footnote-ref-463)
464. ()-إسناده جيد: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، (119)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، (14063)، وقال: رواه الطبراني مرسلا، وإسناده جيد ،. محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي الحسيني، دار الشروق، جدة، ط3، 1404هـ/ 1984م، ص162. [↑](#footnote-ref-464)
465. ()- فقه السنة، السيد السابق، دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ط2، 1419هـ/ 1999م، ج3، ص426، 427 بتصرف. [↑](#footnote-ref-465)
466. () -أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير (2881)، وفي مواضع أخرى. [↑](#footnote-ref-466)
467. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، (4114)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه (4688). [↑](#footnote-ref-467)
468. ()- أسد الغابة، ابن الأثير، دار الفكر، ج1، ص400. [↑](#footnote-ref-468)
469. ()-أخرجه أحمد في مسنده، (26408)، وأبو داود في سننه، (3933)، وصحح إسناده الألباني في الإرواء (1212)، أسد الغابة، ابن الأثير، ج3، ص428، 429. [↑](#footnote-ref-469)
470. ()-سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، الصالحي، بيروت، 1410هـ/1990م، ج5، ص24. الموسوعة الفقهية الكويتية، ط4، 1414هـ/ 1993م، ج4 ص198 [↑](#footnote-ref-470)
471. ()- السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص57، 58. وأخرجه مسلم (4687). [↑](#footnote-ref-471)
472. ()-السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص153. [↑](#footnote-ref-472)
473. ()-الرحيق المختوم، المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، 1418هـ/ 1998م، ص230. [↑](#footnote-ref-473)
474. ()-السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص62. [↑](#footnote-ref-474)
475. ()- السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ص67، 68، وانظر: السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص164، 165. [↑](#footnote-ref-475)
476. ()-وادي الصفراء: وهو واد كثير النخل والزرع والخير من ناحية المدينة. [↑](#footnote-ref-476)
477. ()-أخرجه ابن زنجويه في الأموال، (418)، وأبو داود في المراسيل، باب في فضل الجهاد، قتل يوم بدر ثلاثة رهط من قريش صبرا (315). [↑](#footnote-ref-477)
478. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، (237)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، (4750)، واللفظ له. [↑](#footnote-ref-478)
479. ()-الرحيق المختوم، المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، 1418هـ/ 1998م، ص228. [↑](#footnote-ref-479)
480. ((-السيرة النبوية، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط1، 1424هـ/2003م، ج2، ص61. [↑](#footnote-ref-480)
481. ()-الرد على القس بوش، د. عبد الرحمن جيرة، دار المحدثين، القاهرة، ط2، 1427هـ/ 2006م، ص287، 288 بتصرف. [↑](#footnote-ref-481)
482. ()-انظر: السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1427هـ/ 2006م، ج2، ص168. [↑](#footnote-ref-482)
483. ()-الرد على القس بوش في كتابه "محمد مؤسس الدين الإسلامي ومؤسس إمبراطورية المسلمين"، د. عبد الرحمن جيرة، ط2، 1427هـ / 2006م، ص287، 288 [↑](#footnote-ref-483)
484. ()-السيرة النبوية، محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1408هـ/1998م، ج2، ص168. [↑](#footnote-ref-484)
485. ()- بلاد العرب, ديفيد جورج هوجارث، ترجمة: صبري محمد حسن، دار الأهرام, القاهرة، د. ت. [↑](#footnote-ref-485)
486. ()- صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (3709)، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا (4109)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (438). [↑](#footnote-ref-486)
487. ()-محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ الإنسان الكامل, محمد بن علوي المالكي الحسيني، دار الشروق، جدة، ط3، 1404هـ/ 1984م، ص156. [↑](#footnote-ref-487)
488. ()-أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية (3763).وهدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي, د. حنان اللحام، دار الفكر، دمشق، ط1، 1422هـ/2001م، ص765. [↑](#footnote-ref-488)
489. ()-الأخشبان: جبلان محيطان بمكة. [↑](#footnote-ref-489)
490. () -أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى (3059)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أذى المشركين والمنافقين (4754)، واللفظ للبخاري. ومحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ الإنسان الكامل, محمد بن علوي المالكي الحسيني، دار الشروق، جدة، ط3، 1404هـ/ 1984م، ص133, 134 بتصرف. [↑](#footnote-ref-490)
491. ((- محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ الإنسان الكامل, محمد بن علوي المالكي الحسيني، دار الشروق، جدة، ط3، 1404هـ/ 1984م، ص159 بتصرف. [↑](#footnote-ref-491)
492. ()-البيان المحمدي, د. مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1416هـ/1995م، ص120 بتصرف. [↑](#footnote-ref-492)
493. ()-حمسى: اسم موضع باليمن، وقيل بالشام. [↑](#footnote-ref-493)
494. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام (4013). [↑](#footnote-ref-494)
495. ()-السيرة النبوية, د. علي الصلابي، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2002م، ج2، ص484: 486 بتصرف. [↑](#footnote-ref-495)
496. ()- الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/2004م، ص102 بتصرف. [↑](#footnote-ref-496)
497. ()-خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم, الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1425هـ/2004م، ج3، ص850: 853 بتصرف. [↑](#footnote-ref-497)
498. ()-صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، (3709)، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا (4109)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (438). [↑](#footnote-ref-498)
499. ()- اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة, د. إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة,1420هـ/2000م.

     وكتاب: شدو الربابة بأحوال مجتمع الصحابة، خليل عبد الكريم، دار سينا، القاهرة، 1997م. [↑](#footnote-ref-499)
500. ()- اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض, مكتبة زهراء الشرق، القاهرة,1420هـ/2000م, ص239: 241. [↑](#footnote-ref-500)
501. ()- الإسلام في قفص الاتهام, د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/2004م، ص202، 203 بتصرف. [↑](#footnote-ref-501)
502. ()-السيرة النبوية, د. محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1408هـ/1998م، ج2، ص153. [↑](#footnote-ref-502)
503. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة (1403)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (2434)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-503)
504. ()-أرزأ: أنقص، أي: لن آخذ من أحد بعدك شيئا. [↑](#footnote-ref-504)
505. ()-الظلع: ميل القلب وضعف اليقين. [↑](#footnote-ref-505)
506. (459)- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخمس، باب ما كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه (2976). [↑](#footnote-ref-506)
507. ()-اللعاعة: الشيء اليسير. [↑](#footnote-ref-507)
508. ()- صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (11748)، وصححه الألباني في تحقيق فقه السيرة (ص397). السيرة النبوية, د. محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط8، 1408هـ/1998م, ج2، ص481: 484 بتصرف. [↑](#footnote-ref-508)
509. ()-أخرجه البخاري في صحيحه(427)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، أوائل كتاب المساجد ومواضع الصلاة (1191)، واللفظ له. الموسوعة الفقهية، وزراة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية، مطابع دار الصفوة، مصر، ط4، 1414هـ/1993م، ج31، ص303 بتصرف.) [↑](#footnote-ref-509)
510. ()-سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، 1416هـ/ 1995م. [↑](#footnote-ref-510)
511. ()-محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي، دار الشروق، جدة، ط3، 1404هـ/ 1984م، ص 159. [↑](#footnote-ref-511)
512. ()-بطل الأبطال، عبد الرحمن عزام، دار الهداية، القاهرة، ط1، 1427هـ/ 2006م، ص61، 62 بتصرف. [↑](#footnote-ref-512)
513. ()-صحيح: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب المناسك، باب سنة الذبح (8608)، والحاكم في مستدركه، كتاب الذبائح (7570)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (2265). دراسة تحليلية لشخصية الرسول محمد  ، د. محمد رواس قلعجي، دار النفائس، بيروت، ط3، 1427هـ/ 2006م، ص84. [↑](#footnote-ref-513)
514. ()-الثرى: التراب. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء (2234)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، (5996)، واللفظ له. [↑](#footnote-ref-514)
515. ()-الخشاش: حشرات الأرض. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم (3140)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الإسلام، باب تحريم قتل الهرة (5992)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-515)
516. ()-الحمرة: طائر كالعصفور. تعرش: ترفرف. صحيح: أخرجه أبو دواد في سننه(5270)، والطبراني في المعجم الكبير(10385)، وصححه الألباني في السلسلة (25). [↑](#footnote-ref-516)
517. ()-أخرجه مسلم في صحيحه(6764). بطل الأبطال أو أبرز صفات النبي  عبد الرحمن عزام، دار الهداية، القاهرة، ط1، 1427هـ/ 2006م، ص 62 [↑](#footnote-ref-517)
518. ()-التشريع الجنائي في الإسلام، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج2، ط7، 1406هـ/ 1986م، ص 638 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-518)
519. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، (6420)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، (4446)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-519)
520. ()- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ/ 1985م، ج6، ص 148 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-520)
521. ()-سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، 1416هـ/ 1995م، ص 54. [↑](#footnote-ref-521)
522. ()-سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، 1416هـ/ 1995م، ص54. [↑](#footnote-ref-522)
523. ()-أخطاء القرآن، موقع الكلمة. [↑](#footnote-ref-523)
524. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، (5743)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (6803) [↑](#footnote-ref-524)
525. ()- صحيح: أخرجه الترمذي في سننه(1924)، والبيهقي في سننه الكبرى، (17683)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (925). [↑](#footnote-ref-525)
526. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ) قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ( (الإسراء: 110) (6941)، ومسلم في صحيحه، (6172( [↑](#footnote-ref-526)
527. ()-حسن: أخرجه أحمد في مسنده(7988)، والبخاري في الأدب المفرد (374)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (7467). [↑](#footnote-ref-527)
528. ((- حسن: أخرجه عبد بن حميد في مسنده(1002)، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد،(4126)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (308) [↑](#footnote-ref-528)
529. ()- صحيح: أخرجه أحمد في مسنده(25341)، والبخاري في الأدب المفرد(308)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (4811). [↑](#footnote-ref-529)
530. ()- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلا (6787). [↑](#footnote-ref-530)
531. (). ابغوني ضعفاءكم: اطلبوا رضاي بتقربكم إليهم.أخرجه أحمد في مسنده، (21779)، وأبو داود في سننه، (2596)، وصححه الألباني في الصحيحة (779) [↑](#footnote-ref-531)
532. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن (1272)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-532)
533. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، (2418)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، (4407) بنحوه. [↑](#footnote-ref-533)
534. ()- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده (4391( [↑](#footnote-ref-534)
535. ()- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده (4396( [↑](#footnote-ref-535)
536. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، (30)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، (4405)، واللفظ له. [↑](#footnote-ref-536)
537. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، (5691)، مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كان رسول الله أحسن الناس خلقا (6151)، واللفظ له. [↑](#footnote-ref-537)
538. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب (5650)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة (1241)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-538)
539. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب وضع الصبي على الفخذ (5657( [↑](#footnote-ref-539)
540. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب(5652)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، (6169)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-540)
541. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب من قام لجنازة يهودي (1249)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة (2261). [↑](#footnote-ref-541)
542. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين (1300). [↑](#footnote-ref-542)
543. ()-حجر: ضيق .وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (5664). [↑](#footnote-ref-543)
544. ()-صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، (31782)، والدارمي في سننه، المقدمة، (15)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (490). [↑](#footnote-ref-544)
545. ()- بطل الأبطال أو أبرز صفات النبي محمد صلى الله عليه وسلم، عبد الرحمن عزام، دار الهداية، القاهرة، ط1، 1427هـ/ 2006م، ص 59: 65 [↑](#footnote-ref-545)
546. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (3414)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، (2496)، واللفظ له. [↑](#footnote-ref-546)
547. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخمس، (3224)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، (2494)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-547)
548. ()- القائلة: وقت القيلولة. العضاه: كل شجر عظيم له شوك. السمرة: نوع من أنواع شجر الطلح. اخترط السيف: نزعه من غمده. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع (3905، 3906)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، (6090)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-548)
549. ()-أخرجه البخاري في صحيحه(3414)، ومسلم في صحيحه(2496)، واللفظ له. شمائل المصطفى د. وهبة الزحيلي دمشق، ط1، 2006م، ص113، 114 [↑](#footnote-ref-549)
550. ()-الدر المنقوش في الرد على جورج بوش، عبد البديع كفافي، دار الفتح، مصر، 2005م، ص 363. [↑](#footnote-ref-550)
551. ()-الدر المنقوش في الرد على جورج بوش، عبد البديع كفافي، دار الفتح، مصر، 2005م، ص 366. [↑](#footnote-ref-551)
552. ()-حسن: أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب التفسير(11298)، والبيهقي في سننه الكبرى، (18054)، وحسنه الألباني في فقه السيرة (1/ 376( [↑](#footnote-ref-552)
553. ()-صحيح: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين(2505)، والحارث في مسنده، كتاب التفسير(705)، وصححه الألباني في صحيح السيرة النبوية (1/ 201( [↑](#footnote-ref-553)
554. ()-صحيح: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه(9731)، والحاكم في مستدركه، كتاب التفسير(3263)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي في التلخيص. [↑](#footnote-ref-554)
555. ()- الترقوة: عظمة مشرفة بين النحر والعاتق وامحمداه، د. سيد بن حسين العفاني، دار العفاني، مصر، ط1، 1427هـ/ 2006م، ج1، ص262، 263. [↑](#footnote-ref-555)
556. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب ما أصاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الجراح يوم أحد (3845)، ومسلم في صحيحه (4749( [↑](#footnote-ref-556)
557. ()-هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، حنان اللحام، دار الفكر، دمشق، ط1، 1422هـ/ 2001م، ص 252، 253 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-557)
558. ()-التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت، ج10، ص 89، 90 بتصرف. [↑](#footnote-ref-558)
559. ()- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت، ج2، ص 500. [↑](#footnote-ref-559)
560. () - لعل الباعث لديهم على تقرير هذه التهمة وتتبع الشبهات المؤكدة عليها هو الانتشار المذهل للإسلام في ربوع العالم القديم بشكل لم يعهد في دين قبله ، وتعزيز فكرة أن أخلاقيات الرسالة وسمو الفضيلة كان وراء ذلك الانتشار المذهل يترتب عليه الإقرار بمصداقية الرسالة وضرورة الإيمان بها ، وهذا ما لا يرجون حصوله ؛ لذا تشبثوا بهذه التهمة ليحصروا الإسلام وينسفوا أثر الفضيلة في انتشاره . [↑](#footnote-ref-560)
561. () - عبد الله : هذا هو الحبيب ( 15 ) [↑](#footnote-ref-561)
562. () - ديدات : الرسول الأعظم ( 99) [↑](#footnote-ref-562)
563. () - محمد فهمي عبد الوهاب : محمد رسول الإسلام ( 38) [↑](#footnote-ref-563)
564. () - عبد الوهاب : محمد رسول الإسلام ( 50) [↑](#footnote-ref-564)
565. () - الذهبي : سير أعلام النبلاء ( 1/195) [↑](#footnote-ref-565)
566. ()- ديدات : الرسول الأعظم ( 83) [↑](#footnote-ref-566)
567. () - لوبون : حضارة العرب ( 128) [↑](#footnote-ref-567)
568. () - انظر صفحة 21 و 161 وما بعدها من كتاب الدكتور محمد أحمد مبيض أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية . [↑](#footnote-ref-568)
569. () - تفسير السعدي، ص92. [↑](#footnote-ref-569)
570. () - سنن ابي داوود ح(3052) الألباني صحيح، [↑](#footnote-ref-570)
571. ()- جزء من حديثٍ أخرجه البخاري، كتاب الفرائض، باب إثم مَن تبرَّأ من مواليه (ج 4 ص 169)، ومسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة (ج 2ص 198) [↑](#footnote-ref-571)
572. () – مقالة : الرد على افتراء انتشار الإسلام بالقوة والإجبار ، إيهاب كمال أحمد منشورة على موقع الالوكة . [↑](#footnote-ref-572)
573. () - "مناظرة بين الإسلام والنصرانية"، ج1، ص 226. [↑](#footnote-ref-573)
574. () - المرجع نفسه . [↑](#footnote-ref-574)
575. ( ) – مقدمة ابن خلدون ( 1/ 334) المحقق: خليل شحادة ، الناشر: دار الفكر، بيروت ، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م [↑](#footnote-ref-575)
576. ( ) - تفسير القرطبي ( 12/ 70 ) مرجع سابق ، وتفسير ابن عطية (المتوفى: 542هـ) (4/ 112 ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى - 1422 [↑](#footnote-ref-576)
577. ( ) - البداية والنهاية (5 /107، 108). [↑](#footnote-ref-577)
578. ( ) - جامع البيان، للطبري (6 /327). تفسير ابن كثير (1 /341). [↑](#footnote-ref-578)
579. ( ) - بماذا انتصر المسلمون؟ أنور الجندي ص 57 - 62، بتصرف ط/ دار الاعتصام. [↑](#footnote-ref-579)
580. ( ) - رواه الإمام أحمد، ج 3 ص 266، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (ج 5 ص 278): رواه أبو يعلى وأحمد، إلا أنه قال: ((لكل نبي رهبانية))، وفيه زيد العمي، وثَّقه أحمد وغيره، وضعَّفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. [↑](#footnote-ref-580)
581. ( ) - رواه أحمد ج 3 ص 82، وقال الهيثمي في الزوائد: ج 4 ص 215: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات. [↑](#footnote-ref-581)
582. ( ) - ليس من الإسلام، للشيخ محمد الغزالي ص 24، 25 بتصرف [↑](#footnote-ref-582)
583. ( ) - راجع: الدر المختار وحاشية ابن عابدين، عن: هذا ديننا ص49. [↑](#footnote-ref-583)
584. ( ) - هذا ديننا ص 47 - 50 بتصرف. وانظر مقال على شبكة الالوكة باسم شبهات حول التسامح الإسلامي أ. د. عمر بن عبدالعزيز قريشي [↑](#footnote-ref-584)
585. ( ) - مقال بإسم الإسلام يدعو إلى الإرهاب والقتل وسفك الدماء ، إيهاب كمال أحمد على شبكة الالوكة . [↑](#footnote-ref-585)
586. ( ) - السيرة المحمدية تحت ضوء العلم والفلسفة لمحمد فريد وجدى ص 164، 163 بتصرف. ط الهيئة المصرية العامة للكتاب. [↑](#footnote-ref-586)
587. ( ) - السيرة النبوية لمحمد فريد وجدى 165، 166. وحقائق الاسلام في مقابل شبهات المشككين الشبهة رقم 65. لمجموعة من العلماء باشراف د. حمدي زقزوق [↑](#footnote-ref-587)
588. ( ) - رحمة للعالمين للمنصور فورى ص 463.عن حقائق الاسلام في مقابل شبهات المشككين الشبهة رقم 65 مرجع سابق . [↑](#footnote-ref-588)
589. ( ) - تفسير ابن كثير (4 / 79 )والقرطبي (8 /31) والتفسير الوسيط لسيد طنطاوي (6 / 136) . مراجع سابقة . [↑](#footnote-ref-589)
590. ( ) - راجع حقائق الاسلام مقابل شبهات المشككين لنخبة من علماء مصر الشبهة 65 .مرجع سابق، جواب الشبهة ل د. محمود حمدي زقزوق [↑](#footnote-ref-590)
591. ( ) - كان الشعب البوسني يؤمن بإنجيل (برنابا) ، الذي : أ) يشهد لسيدنا المسيح عيسي ابن مريم ، بأنه عبد الله و رسوله ‏ب) يبشر بالنبي محمد صلي الله عليه و سلم ‏ج) لا تعترف كنائس النصاري به ، لرفضه التثليث و الصليب و كان الشعب البوسني : ‏١) يصلي في اليوم خمس مرات ‏٢) لا يتبع الكنيسة الشرقية و لا الغربية ، لذلك تعرض للإضطهاد ، لذلك كان الشعب البوسني و الألباني مهئ للفتح الإسلامي. [↑](#footnote-ref-591)
592. () - المنتظم لابن الجوزي 4/74، البداية والنهاية 5/300 طبعة التراث العربي ، حياة الصحابة للكاندهلوي 2/25 مؤسسة الرسالة . [↑](#footnote-ref-592)
593. () - تاريخ الطبري 2/655، المنتظم لابن الجوزي 3/ 328، البداية والنهاية 4/ 307 . [↑](#footnote-ref-593)
594. () – تاريخ الطبري(4/79) طبعة التراث العربي بيروت، والبداية والنهاية لابن كثير (12/171) طبعة دار هجر [↑](#footnote-ref-594)
595. () – البخاري ح(25) ومسلم ح(35) . [↑](#footnote-ref-595)
596. () - راجع تفاسير القرآن على آية لا أكراه في الدين كالطبري وابن كثير والقرطبي 3/28 دار الكتب المصرية ط2. [↑](#footnote-ref-596)
597. () – راجع تفاسير القرآن على آية لا أكراه في الدين كالطبري وابن كثير والقرطبي 3/28 دار الكتب المصرية ط2. [↑](#footnote-ref-597)
598. () - ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (2 / 22) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم. وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (6 / 158 - 159) راجع مقال الفتوحات بين رد العدوان ونشر الدعوة ، مجلة المجتمع 2013/06/11 [↑](#footnote-ref-598)
599. () - مائة سؤال عن الإسلام، محمد الغزالي، ج 1 ص113 - 118، بتصرف، ط/ دار ثابت. [↑](#footnote-ref-599)
600. () - مع الله، دراسات في الدعوة والدعاة، محمد الغزالي ص 129، 130، دار الكتب الإسلامية، عام 1981. [↑](#footnote-ref-600)
601. () - نفس المصدر ص 254، 255 ،358. [↑](#footnote-ref-601)
602. ()-  معركة المصحف في العالم الإسلامي (ص 152 - 156) بتصرف. [↑](#footnote-ref-602)
603. ()- واقعنا المعاصر، محمد قطب، (ص 61 - 63) بتصرف. [↑](#footnote-ref-603)
604. () - الحق المر، الشيخ محمد الغزالي (ص50،51) بتصرف. [↑](#footnote-ref-604)
605. () - سر تأخر العرب والمسلمين، محمد الغزالي (ص 31 - 32) ط/ دار الصحوة، طبعة أولى سنة (1985م - 1405 هـ). [↑](#footnote-ref-605)
606. () - سر تأخر العرب ص 33، 34 بتصرف. راجع مقالة للسيد إبراهيم أحمد على شبكة الالوكة بتاريخ : 9/2/2014 ميلادي - 8/4/1435 هجري [↑](#footnote-ref-606)
607. ()- د. حسن مؤنس ، "فجر الأندلس" ، (ص: 26) ، دار الرشاد ط4/سنة 2008. [↑](#footnote-ref-607)
608. ()-البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب" لابن عذاري المراكشي (2-9) ، "نفح الطيب" للمقري 1/229-263، "فجر الأندلس" لحسين مؤنس (ص/14) [↑](#footnote-ref-608)
609. ()-مُؤلِّف مجهول؛ تحقيق: إبراهيم الإبياري (1410هـ - 1989م). أخبار مجموعة في فتح الأندلُس وذكر أُمرائها رحمهم الله والحروب الواقعة بها بينهم (الطبعة الثانية). بيروت - لُبنان: دار الكتاب اللُبناني ص 24 وما بعدها . [↑](#footnote-ref-609)
610. ()-الثورة الإسلامية في الغرب ، لاغناسيو أولاغي ، ترجمه واختصره الأستاذ المؤرخ المحقق " إسماعيل الأمين " تحت عنوان " العرب لم يغزوا الأندلس " ، طباعة " رياض الريس للكتب والنشر " ص 178. [↑](#footnote-ref-610)
611. ((- د. عبادة كحيلة ، تاريخ النصارى في الاندلس ص 45، ط1/1993 ،القاهرة المطبعة الإسلامية الحديثة . [↑](#footnote-ref-611)
612. ()-في كتابه "العلاقات الدولية في الإسلام" (ص: 88) طبعة سنة 1995 دار دار الفكر العربي مدينة نصر- القاهرة . [↑](#footnote-ref-612)
613. ()-في كتابه "ألف سنة من حياة اليهود في المغرب" (ص/13) [↑](#footnote-ref-613)
614. ()-"أهل الكتاب في المجتمع الإسلامي" (ص/49) [↑](#footnote-ref-614)
615. ()-طقّوش، مُحمَّد سُهيل ، تاريخ المُسلمين في الأندلُس: 91 - 897هـ (الطبعة الثالثة). بيروت - لُبنان: دار النفائس. صفحة 58 - 59. [↑](#footnote-ref-615)
616. ()-"الثورة الإسلامية في الغرب ، لاغناسيو أولاغي ، ترجمه واختصره الأستاذ المؤرخ المحقق " إسماعيل الأمين " تحت عنوان " العرب لم يغزوا الأندلس " ، طباعة " رياض الريس للكتب والنشر " ص 55-66 ، وراجع : <http://www.forsanelhaq.com/showthread.php?t=150114> [↑](#footnote-ref-616)
617. ()-سهيل طقوش، تاريخ الدولة الأموية ، ط7 بيروت لبنان دار النفائس ، ص: 116 . [↑](#footnote-ref-617)
618. ()-سهيل طقوش، تاريخ المسلمين في الأندلس 91-897 هــ ، ط3 بيروت لبنان دار النفائس ،ص 32. [↑](#footnote-ref-618)
619. ()- انظر في ذلك المراجع التالية على سبيل المثال  لا الحصر: روجيه جارودي، الإسلام في الغرب، ترجمة ذوقان قرقوط، دار دمشق - دمشق، ط1، 1995، ص16-17. زيغريد هونكه، شمس العرب تسطع على الغرب، نقله عن الألمانية فاروق بيضون وكمال دسوقي، دار الجيل - دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط8، 1413هـ/1993، ص476. لين بول ستانلي، قصة العرب في إسبانيا، ترجمة علي الجارم، مطبعة المعارف ومكتبتها بمصر، د.ت، ص39.

     رينهرد دوزي، المسلمون في إسبانيا (1/47)، ترجمة، حسن حبشي، الهيئة المصرية للكتاب - القاهرة، 1995.

     توماس أرنولد: الدعوة إلى الإسلام، ترجمة حسن الإبراهيم وآخرين، مكتبة النهضة المصرية، ط1، 1947، ص121، 122. [↑](#footnote-ref-619)
620. ()- عبدالمجيد نعنعي: تاريخ الدولة الأموية في الأندلس، دار النهضة العربية - بيروت - لبنان. د.ت، ص93. [↑](#footnote-ref-620)
621. () - هناك اتجاهان في الفقه الإسلام : الأول يعتبر أن حالة الحرب هي الأصل ، والثاني يرى أن حالة السلم هي الأصل بينما الحرب حالة استثناء ، والراجح هو الثاني المغلب لحالة السلم على الحرب ؛ لأن هذا الاتجاه يؤيده الواقع العملي للسيرة النبوية وكثير من الأدلة النصية التي تقصر المواجهة مع الذين يعلنونها ضد المسلمين ، أما الاتجاه الثاني فقد استند لبعض النصوص العامة المطالبة بالمواجهة مع أهل الشرك على وجه العموم ، وهذه النصوص يمكن النظر لها وفق سياقها على أنها ترشد إلى المواجهة في حالة الحرب وطريقتها، وليست دليلاً لإنشاء الحرب ابتداءً ، ويلحظ أن كثيراً من العلماء المعاصرين يؤيدون الاتجاه القائل بأن علاقة دولة الإسلام مع غيرها من الدول هي علاقة مسالمة إلا إذا اقتضت الضرورة المواجهة . [ انظر : أبو زهرة : المجتمع الإسلامي في ظل الإسلام ( 404) ؛ الدقس : العلاقات الدولية في الإسلام ( 33و ما بعدها ) ؛ عثمان : الحقوق والواجبات في العلاقات الدولية في الإسلام ( 189) ؛ شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة ( 453 وما بعدها ) ؛ هيكل : الجهاد والقتال في الإسلام ( 1/ 510 وما بعدها ) ردود على أباطيل وشبهات حول الجهاد، عبد الملك البراك، النور للإعلام الإسلامي، عمان، 1997م [↑](#footnote-ref-621)
622. () - السياسة الشرعية لابن تيمية ص 32. [↑](#footnote-ref-622)
623. () - أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الجهاد والسير رقم 57 و 112 ، ومسلم كتاب الجهاد والسير رقم 23 ورقم 17 ورقم 3977 [↑](#footnote-ref-623)
624. () - يرى بعض الباحثين المعاصرين أنه لا يسوغ مسألة علاقة المسلمين بغيرهم هل هي سلم أم حرب، لأن فيها إيهاما إلى اللبس في شأن هذه العلاقة: هل هي قبل التبليغ أم بعدها والفرق بين الأمرين شاسع انظر مثلا: "أحكام المعاهدات في الفقه الإسلامي" للعيساوي، ص: 51و"الجهاد والقتال في السياسة الشرعية" للدكتور محمد خير هيكل 1/828. [↑](#footnote-ref-624)
625. () - السير الكبير مع شرح السرخسي (1/57،77) ويعني باسم السير العلاقات الدولية بين الاسلام وغيره وانتشار الاسلام . [↑](#footnote-ref-625)
626. () - السير الكبير للسرخسي (1/57،67) [↑](#footnote-ref-626)
627. () - "ما هي علاقة الأمة المسلمة بالأمم الأخرى" للدكتور أحمد محمود الأحمد، ص: 7 وما بعدها . [↑](#footnote-ref-627)
628. ()- بدائع الصنائع للكاساني 9 /4304 . روضة القضاة وطريق النجاة للسمناني (3/1237)تحقيق د. صلاح الدين الناهي . [↑](#footnote-ref-628)
629. () - فتح القدير للشوكاني (1/742) [↑](#footnote-ref-629)
630. () - الفتاوى لابن تيمية (28/354) ورسالة القتال له ص : 125 . [↑](#footnote-ref-630)
631. () - شرح صحيح مسلم للنووي (1/98،99) [↑](#footnote-ref-631)
632. () - راجع للتفصيل حميد الصغير أستاذ باحث في جامعة جدة وجامعة محمد الأول المغرب في كتابه: " أخلاقيات الحروب في السيرة النبوية " ص: 4- 16 . [↑](#footnote-ref-632)
633. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (2310)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب(6743). [↑](#footnote-ref-633)
634. ()-المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، د. محمود إبراهيم الديك، المكتبة الوطنية، القاهرة، ط2، 1418هـ/ 1997م، ص62، 63 بتصرف [↑](#footnote-ref-634)
635. ()-المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، د. محمود إبراهيم الديك، المكتبة الوطنية، القاهرة، ط2، 1418هـ/ 1997م، ص63 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-635)
636. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما (1328). [↑](#footnote-ref-636)
637. () - مائة سؤال عن الإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط2، 2004م، ص76:73 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-637)
638. () - المعاهدات في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، د. محمود إبراهيم الديك، المكتبة الوطنية، القاهرة، ط2، 1418هـ/ 1997م، ص68:66. [↑](#footnote-ref-638)
639. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام، معلقا عنه به. [↑](#footnote-ref-639)
640. () - نظرية الحرب في الإسلام، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/ 2004م، ص28. [↑](#footnote-ref-640)
641. () - قضايا الفقه والفكر المعاصر، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط1، 1427هـ/ 2006م، ص613،612. [↑](#footnote-ref-641)
642. () - دار الإسلام هي التي تحترم كرامتك، حوار مع: راشد الغنوشي على موقع "إسلام أون لاين". [↑](#footnote-ref-642)
643. () - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-643)
644. ()-الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م. [↑](#footnote-ref-644)
645. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (2635)،ومسلم في صحيحه (4977)، واللفظ له [↑](#footnote-ref-645)
646. ()-أخرجه مسلم في صحيحه، (5063)، وفي موضع آخر، الجهاد في الإسلام، محمد شديد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1405هـ/ 1985م، ص154، 155 [↑](#footnote-ref-646)
647. ((-الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م، ص278،277. [↑](#footnote-ref-647)
648. ()- الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م، ص283،282 بتصرف. [↑](#footnote-ref-648)
649. ()-قضايا الفقه والفكر المعاصر، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق،ط1، 1427هـ/ 2006م، ص716. [↑](#footnote-ref-649)
650. ()-الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م، ص284،283. [↑](#footnote-ref-650)
651. ()-الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م، ص280،279. [↑](#footnote-ref-651)
652. ()-السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: محمد بيومي، دار الإيمان، المنصورة، ط1، 1416هـ/ 1995م، ج2، ص98. [↑](#footnote-ref-652)
653. ()-أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، جماع أبواب غزوة تبوك، باب وفد نجران وشهادة الأساقفة لنبينا صلى الله عليه وسلم (2126). [↑](#footnote-ref-653)
654. ()-الدر المنثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، 1993م، ج2، ص22. الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م، ص201:199. [↑](#footnote-ref-654)
655. ()-الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م، ص201. [↑](#footnote-ref-655)
656. ()-أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (186). [↑](#footnote-ref-656)
657. ()-أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (188). [↑](#footnote-ref-657)
658. () - موقع الكلمة. www.alkalema.net. هل القرآن معصوم، عبد الله عبد الفادي. حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1425هـ/ 2004م. [↑](#footnote-ref-658)
659. () - الطبقات الكبير، ابن سعد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2002م، ج1، ص349. [↑](#footnote-ref-659)
660. () - الغنيمة: ما استولى عليه من أموال الكفار المحاربين عنوة وقهرا حين القتال. [↑](#footnote-ref-660)
661. () - تاريخ الطبري 3/499 طبعة دار التراث –بيروت [↑](#footnote-ref-661)
662. () - البداية والنهاية، ابن كثير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1408هـ/ 1988م، ج7، ص49. [↑](#footnote-ref-662)
663. () - تاريخ الطبري 6/502 [↑](#footnote-ref-663)
664. () - فتوح مصر والمغرب لابن عبد الحكم 1/87 ، النجوم الزاهرة ابن تغري بردي 1/11 ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة 1/110 . [↑](#footnote-ref-664)
665. () - المصادر السابقة [↑](#footnote-ref-665)
666. () - الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ط1، 2004م، ص232: 246 بتصرف. [↑](#footnote-ref-666)
667. ()- افتراءات على الإسلام والمسلمين، د. أمير عبد العزيز، دار السلام، القاهرة، ط1، 1422هـ/ 2002م، ص23: 27. [↑](#footnote-ref-667)
668. ( ) – تاريخ الطبري 3/517 ، والكامل لابن الأثير 2/ 297 [↑](#footnote-ref-668)
669. ( ) – فتوح البلدان للبلاذري 1/253 طبعة دار الهلال بيروت [↑](#footnote-ref-669)
670. ( ) – تاريخ الطبري 3/546 ، تجارب الأمم وتعاقب الهمم لابن مسكويه 1/334 طبعة سروش طهران سنة 2000 [↑](#footnote-ref-670)
671. ( ) – فتوح البلدان للواقدي 1/194 طبعة دار الكتب العلمية ط1 سنة 1997 [↑](#footnote-ref-671)
672. ( ) – الكامل لابن الاثير 2/396 طبعة دار الكتاب العربي بيروت ط1. [↑](#footnote-ref-672)
673. ( ) – سنن ابي داوود ح(3052) حكم الألباني صحيح . [↑](#footnote-ref-673)
674. ( ) - الدعوة إلى الإسلام ص 73 والأزدي ص97 والبلاذري 137 . [↑](#footnote-ref-674)
675. ( ) – راجع مقال على موقع قصة الاسلام باسم " أهمية الفتوحات الإسلامية " تاريخ : 2008/02/05 [↑](#footnote-ref-675)
676. ( ) - سير توماس أرنولد ، الدعوة إلى الإسلام – بحث في نشر العقيدة الإسلامية : ص 228 [↑](#footnote-ref-676)
677. () - البداية والنهاية لابن كثير 9/213 ، ابن عبد الحكم- فتوح مصر (ص 107) السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي عبدالشافي عبداللطيف ص261 القاهرة ط1 [↑](#footnote-ref-677)
678. () - تاريخ الطبري 3/528 طبعة دار التراث العربي [↑](#footnote-ref-678)
679. () - فتوح مصر والمغرب لابن عبد الحكم 1/89 و النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ابن تغري بردي 1/13 وزارة الثقافة والارشاد القومي مصر [↑](#footnote-ref-679)
680. () - روى أبو داود ح(2516) الالباني حسن ، مسند أحمد ح(7900) . [↑](#footnote-ref-680)
681. () - رواه الجماعة صحيح. [↑](#footnote-ref-681)
682. ( ) - مجلة الفسطاط التاريخية، نقلاً عن مجلة حضارة الإسلام، العدد التاسع، السنة الرابعة، نيسان 1964م (ص45-51). [↑](#footnote-ref-682)
683. () - نقلا عن عباس العقاد في كتابه ما يقال عن الإسلام ص 27. [↑](#footnote-ref-683)
684. () - الإسلام في قفص الإتهام ، شوقي أبو خليل ص 106 . طبعة دار الفكر [↑](#footnote-ref-684)
685. () - التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام ، محمد الغزالي ص 90. [↑](#footnote-ref-685)
686. () - البداية والنهاية 9/ 213 طبعة احياء التراث العربي وغيره الكثير من المصادر . [↑](#footnote-ref-686)
687. () - تاريخ الطبري 3 / 528 طبعة دار التراث بيروت الثانية . [↑](#footnote-ref-687)
688. () - رواه أحمد ح(5114) وقال المحقق اسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه . [↑](#footnote-ref-688)
689. () – H .A. Fisher : a history of Europe the Fontana library ,London 1964 pp 199-200 ،

     وراجع أحمد عبد الوهاب للتوسع، حقيقة التبشير بين الماضي والحاضر، فصل المسيحية والسيف (ص 101) وما بعدها .مكتبة وهبة ط1/1981 . [↑](#footnote-ref-689)
690. () - روبرت فيشر ، المرجع السابق ص :83 ، وحقيقة التبشير أحمد عبد الوهاب ص 103 . ط1/1981 . [↑](#footnote-ref-690)
691. () - "مناظرة بين الإسلام والنصرانية"، ج1، ص 227. [↑](#footnote-ref-691)
692. () - شبهات النصارى حول الإسلام: ج1، ص ( 198-200) [↑](#footnote-ref-692)
693. ( ) - الكامل: ابن الأثير. ج 8، ص(189-190). [↑](#footnote-ref-693)
694. ( ) - تاريخ الحروب الصليبية: ستيفان رنسيمان. ج1، ص(404-406). [↑](#footnote-ref-694)
695. ( ) - "ماهية الحروب الصليبية"، قاسم عبده قاسم، ص(121-122). [↑](#footnote-ref-695)
696. ( ) - وهذي عقيدة راسخة في الفاتيكان؛ "الفاتيكان والإسلام"، زينب عبدالعزيز، ص17. [↑](#footnote-ref-696)
697. () - راجع العدد الثامن من موسوعة المعرفة التي نشرتها شركة ترديسكيم " جنيف " ص 122 التي صدرت بالعربية 1971 و تاريخ أوروبا العصور الوسطى ، فيشر ، ص 61 . والدعوة إلى الإسلام ص 30 والأبطال لتوماس كارليل ص 76 . [↑](#footnote-ref-697)
698. () - الدعوة إلى الإسلام ص 30. [↑](#footnote-ref-698)
699. () - الدعوة إلى الإسلام ص 32 . [↑](#footnote-ref-699)
700. () - تاريخ أوربا في العصور الوسطى ، فيشر ص 405 . [↑](#footnote-ref-700)
701. () - قدري قلعجي في صلاح الدين الأيوبي قصة الصراع بين الشرق والغرب عن الإسلام في قفص الإتهام ص 114. [↑](#footnote-ref-701)
702. (( - الحركة الصليبية ، سعيد عبدالفتاح عاشور ج1 ص 30 ط1 سنة 1963 . [↑](#footnote-ref-702)
703. () - التبشيبر والإستعمار ، فروخ وخالدي ص 123 عن الحياة السنة 9 عدد 2494 حزيران 1954 . [↑](#footnote-ref-703)
704. () - حضارة العرب ، غوستاف لوبون ص 270 ،271، 273 ترجمة عادل زعيتر . [↑](#footnote-ref-704)
705. () - "الحرب المقدسة"، علي الريس، ص(10-20). [↑](#footnote-ref-705)
706. () - راجع كلَّ هذه الفضائع في "الحرب المقدسة"، علي الريس. [↑](#footnote-ref-706)
707. ( ) - "مناظرة بين الإسلام والنصرانية"، ج2 ، ص 17. [↑](#footnote-ref-707)
708. ( ) - كتاب التاريخ الإجرامي للكنيسة عرض ملخصه أحمد فتحي، الكتاب يُمثل - ولا شكَّ - حملةً لا هوادة فيها ضِدَّ المسيحية، حملة موثقة بالأحداث التاريخيَّة من كاتب له وزنه، وقد أثار بهذا الكتاب موجات معارضة في أوساط الكنيسة والمثقفين المؤيدين لها، والكتاب يُمثل بالنسبة للمسلمين أهميةً كبيرة؛ حيثُ يكشف ويؤكد كثيرًا من تحريفات وانحرافات الكنيسة، والشاهد عليها من أهلها، ولعل في ترجمة هذا الكتاب ما ينفعُ المسلمين، أو على الأقل ترجمة ما يَخص تاريخ اعتداءات المسيحية على بلاد الإسلام وجرائمها خلال هذه الفترة ، ولكن يمكن الاطلاع على الكتاب في نسخته الأصليه باللغة الألمانية على الرابط التالي

     <http://www.scribd.com/doc/36450648/Deschner-Karlheinz-Kriminalgeschichte-des-Christentums-1-8> [↑](#footnote-ref-708)
709. ( ) – مقالة للصحفية إحسان الفقيه في مجموعة من الصحف والقنوات

     المراجع: 1- (التنكيل بالعراق: العقوبات والقانون والعدالة)، الكاتب البريطاني جيف سيمونز.2- (النبوءة والسياسة)، الكاتبة الأمريكية جريس هالسل.

     3- (يد الله)، الكاتبة الأمريكية جريس هالسل. 4- (البعد الديني في السياسة الأمريكية)، د. يوسف الحسن.

     5- تقرير مجلة نيويورك تايمز في (8/10/1997)، تحت عنوان: (خسائر أمريكا: حرب فيتنام).

     6- تقرير صحيفة الجارديان البريطانية 20ديسمبر 1990، تحت عنوان: (نقرة لعرض الصورة في صفحة مستقلة دفن الجنود العراقيين أحياء).

     7- (ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين)، أبو الحسن الندوي.8- (المسيخ الدجال قراءة سياسية في أصول الديانات الكبرى)، سعيد أيوب.

     9- (صيحة تحذير من دعاة التنصير)، الشيخ محمد الغزالي. 10- (سفر المزامير العهد القديم)، الكتاب المقدس.

     11- (نهاية التاريخ والإنسان الأخير)، فرانسيس فوكوياما.مرسلة بواسطة مدونة الدفاع عن الجزيرة العربية ( السعودية) [↑](#footnote-ref-709)
710. -مايكل برير ، الكتاب المقدس والاستعمار الاستيطاني، ترجمة أحمد الجمل زياد منى عن مقدمة الطبعة العربية ص: 23، [↑](#footnote-ref-710)
711. - انظر: باحث يشكك ببعض أسماء الله.. و ”تأويل استعماري” للكتاب المقدس , العربية نت , 1/11/2010م . http://www.alarabiya.net/ [↑](#footnote-ref-711)
712. () - السلام والحرب في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، محمود محمد طنطاوي، مصر، ط1، 1416هـ/ 1996م. المستشرقون والقرآن، د. إسماعيل سالم عبد العال، سلسلة دعوة الحق، تصدرها رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السنة التاسعة، العدد 104، 1410هـ/1990م. وانظر الجهاد في الإسلام، محمد شديد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1405هـ/ 1985م، ص119: 126. موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-712)
713. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (3341)، وفي موضع آخر بطريق آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب ذكر كونه خاتم النبيين (6101). [↑](#footnote-ref-713)
714. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب من قيام لجنازة يهودي (1250)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة (2269). [↑](#footnote-ref-714)
715. () - ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق، حرف العين، عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس (39/396)، والذهبي في تاريخ الإسلام (3/453). [↑](#footnote-ref-715)
716. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب هل يقول: إني صائم إذا شتم (1805)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام (2762). [↑](#footnote-ref-716)
717. () - الجهاد في الإسلام: دراسة فقهية مقارنة، د. أحمد محمود كريمة، الدار الهندسية، مصر، ط1، 2003م ، ص26:22. [↑](#footnote-ref-717)
718. () - لسان العرب، محمد بن منظور المصري، دار الفكر، بيروت، مادة "سلم". [↑](#footnote-ref-718)
719. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (2861)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كراهية تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء (4640). [↑](#footnote-ref-719)
720. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، (8456)، والنسائي في المجتبى (4082)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي (4082). [↑](#footnote-ref-720)
721. () - نظرية الحرب في الإسلام، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/ 2004م، ص12: 17. [↑](#footnote-ref-721)
722. () - نظرية الحرب في الإسلام، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/ 2004م، ص15. [↑](#footnote-ref-722)
723. () - نظرية الحرب في الإسلام، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكرالعربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/ 2004م، ص20: 23. [↑](#footnote-ref-723)
724. () - ذكره الواقدي في المغازي، سرية علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ إلى اليمن (1/1079). [↑](#footnote-ref-724)
725. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو (4619). [↑](#footnote-ref-725)
726. () - صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، (2858)، والنسائي في سننه الكبرى، (8837)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (2858). [↑](#footnote-ref-726)
727. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، (17647)، وابن ماجه في سننه، (2842)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (2842). [↑](#footnote-ref-727)
728. () - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والوالدان في الغزو (1627)، وعبد الرزاق في المصنف، (9375). [↑](#footnote-ref-728)
729. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، (17647)، وابن ماجه في سننه، (2842)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (2842). [↑](#footnote-ref-729)
730. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، (15627)، والدارمي في سننه، كتاب السير، (2463)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (402). [↑](#footnote-ref-730)
731. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة (5197)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-731)
732. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمحثمة (5197)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-732)
733. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة (5167). [↑](#footnote-ref-733)
734. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (20001)، والترمذي في سننه، (1123)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الترمذي (1123). [↑](#footnote-ref-734)
735. ()- إسناده حسن: أخرجه الطبراني في الكبير، مسند من يعرف بالكنى من أصحاب رسول الله ممن لم ينقل، أبو عزيز بن عمير بن هاشم بن عبد مناف (977)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب المغازي والسير، باب ما جاء في الأسرى (10007)، وقال: رواه الطبراني في الصغير والكبير، وإسناده حسن. [↑](#footnote-ref-735)
736. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ الراية يوم الفتح (4030). [↑](#footnote-ref-736)
737. () - حسن: أخرجه النسائي (11298) بلفظ: فإني أقول كما قال أخي، والبيهقي في سننه الكبرى(1854) بنحوه، وحسنه الألباني في فقه السيرة (1/376). [↑](#footnote-ref-737)
738. () - صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (27969)، وابن ماجه في سننه، (2683)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (2683). [↑](#footnote-ref-738)
739. () - العلج: هو الرجل من أهل فارس، ولا يعارض قول عمر هذا قول النبي : « الحرب خدعة »، فإن القائد يخادع المحاربين له ـ وهم في قوتهم ـ بالخطط، فيوهمهم أنه سيجيئهم من جانب، وهو يريد جانبا آخر، فإن ذلك جائز بالاتفاق، أما هنا فالمراد القتل في أثناء الحرب بخداع الفارين، أو بتغريرهم لقتلهم؛ ولأن قول المسلم: لا تخف، أمان، والأمان لا يصح النكث فيه، ولقد اعتبروا من الأمان أن يرفع المسلمون وجوههم إلى السماء مشيرين إلى السلام، فيقول عمر: "لو أن أحدكم أشار بأصبعه إلى مشرك، ثم نزل إليه على ذلك، ثم قتله، لقتلته به". [↑](#footnote-ref-739)
740. () - صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف،(27969)، وابن ماجه في سننه، (2683)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (2683).. [↑](#footnote-ref-740)
741. () - نظرية الحرب في الإسلام، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكرالعربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/ 2004م، ص26: 63 بتصرف. [↑](#footnote-ref-741)
742. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص167، 168 بتصرف، ولا يصح قوله: مؤسس، إنما هو رسول فحسب. [↑](#footnote-ref-742)
743. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص173،172 [↑](#footnote-ref-743)
744. () - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-744)
745. () - ردود على أباطيل وشبهات حول الجهاد، عبد الملك البراك، النور للإعلام الإسلامي، الأردن، 1418هـ/ 1997م. [↑](#footnote-ref-745)
746. () - الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1997م، ص37 بتصرف. [↑](#footnote-ref-746)
747. () - الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1997م، 39:37 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-747)
748. () - في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط13، 1407هـ/ 1987م، ج1، ص291 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-748)
749. () - مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الإمام محمد الخطيب الشربيني، دار إحياء التراث، القاهرة، 4/ 210. [↑](#footnote-ref-749)
750. () - . تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت، 1400هـ/ 1980، ج1، ص311. [↑](#footnote-ref-750)
751. () - الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، مصر، ط1، 2004م، ص200 بتصرف، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ/ 1985م، ط2، ص280 [↑](#footnote-ref-751)
752. () - الاستشراق والجهاد الإسلامي، د. السيد عبد الحليم محمد حسين، دار الطباعة والنشر الإسلامية، مصر، ط1، 2004م، ص150. [↑](#footnote-ref-752)
753. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (25)، وفي مواضع أخرى من طرق مختلفة، ومسلم في صحيحه، (138)، ومن طرق أخرى مختلفة. [↑](#footnote-ref-753)
754. () - الحرابة: هي خروج طائفة مسلحة في دار الإسلام لإحداث الفوضى، وسفك الدماء، وسلب الأموال، وهتك الأعراض، وإهلاك الحرث والنسل، متحدية بذلك الدين، والأخلاق، والنظام، والقانون، ولا فرق بين أن تكون هذه الطائفة من المسلمين أو الذميين، ما دام ذلك في دار الإسلام، ولهم في الإسلام حد مقرر يقام عليهم إذا انتهكوا الحرمات السابقة. [↑](#footnote-ref-754)
755. ()- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ/ 1985م، ج8، ص76. [↑](#footnote-ref-755)
756. (( - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة وفضلها، باب الهدية للمشركين (2477)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة (2372). [↑](#footnote-ref-756)
757. (( - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، (16156)، وصححه الحاكم في مستدركه، كتاب التفسير، تفسير سورة الممتحنة (3804)، ووافقه الذهبي في التلخيص. [↑](#footnote-ref-757)
758. ()- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (2581).سالفتي: أقاتلنهم حتى أقتل . [↑](#footnote-ref-758)
759. ()- أخرجه البخاري في صحيحه،) (25)، وفي مواضع أخرى من طرق مختلفة، ومسلم في صحيحه، (138)، ومن طرق أخرى مختلفة. [↑](#footnote-ref-759)
760. () - الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1997م، ص63:52 بتصرف. [↑](#footnote-ref-760)
761. () - إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (33132)، وأبو يعلى في مسنده(2650)، وصحح إسناده حسين سليم أسد في تعليقات مسند أبي يعلى [↑](#footnote-ref-761)
762. () - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو (1627)، وعبد الرزاق في المصنف، كتاب الجهاد، 9375). [↑](#footnote-ref-762)
763. () - الجهاد في الإسلام، دراسة فقهية مقارنة، د. أحمد محمد كريمة، مطابع الدار الهندسية، مصر، ط1، 1424هـ/2003م، ص285،284. [↑](#footnote-ref-763)
764. () - سماحة الإسلام، د. عمر عبد العزيز قريشي، المكتبة الذهبية، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص136: 138 بتصرف. راجع موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-764)
765. () - الضرائب: جمع الضريبة، وهي ما يفرض على الملك والعمل والدخل للدولة. الجزية: ما يؤخذ من أهل الذمة نظير حمايتهم. [↑](#footnote-ref-765)
766. () - أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعه، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم (2995)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-766)
767. () - صحيح: أخرجه أبو داود في سننه(3054)، والبيهقي في السنن الكبرى(18511)، وصححــه الألبانـي في صحيــح الجامــع (2655). [↑](#footnote-ref-767)
768. () - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب إنصاف الخصمين في المدخل عليه والاستماع منهما (20252). [↑](#footnote-ref-768)
769. () - أخرجــه ابـن أبـي شيبــة في مصنفــه، كتــاب المغـازي، بــاب غـزوة بـدر الكبـرى (36739). [↑](#footnote-ref-769)
770. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة (4722). [↑](#footnote-ref-770)
771. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث (4619). [↑](#footnote-ref-771)
772. ( - (أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب (2851)، ومسلم في صحيحه(4645). [↑](#footnote-ref-772)
773. () - حسن: أخرجه أحمد في مسنده، (2728)، وأبو يعلى في مسنده (4/ 422) برقم (2549)، وحسنه الأرنؤوط في تعليقه على المسند. [↑](#footnote-ref-773)
774. () - صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج، (3054)، والبيهقي في السنن الكبرى(18511)، وصححــه الألبانـي في صحيـح الجامــع (2655). [↑](#footnote-ref-774)
775. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب المرأة راعية في بيت زوجها (4904)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، (4828). [↑](#footnote-ref-775)
776. () - حسن: أخرجه أحمد في مسنده، (2728)، وأبو يعلى في مسنده (4/ 422) برقم (2549)، وحسنه الأرنؤوط في تعليقه على المسند. [↑](#footnote-ref-776)
777. () - السيرة النبوية، ابن هشام، دار المعرفة، بيروت، 1403هـ/ 1983م، ج1، ص574 بتصرف. [↑](#footnote-ref-777)
778. () - مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي، دار الشروق، القاهرة، ط4، 1426هـ/ 2005م، ص71. [↑](#footnote-ref-778)
779. ()-آثار الحرب في الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، 1998م، ص177. [↑](#footnote-ref-779)
780. ()-كتاب : " ذكريات " ، علي الطنطاوي ط /5 سنة 2006 م ج 8 ص 369 [↑](#footnote-ref-780)
781. () - مجلة منار الإسلام، الإمارات، جمادي الأولى 1418هـ، ص117 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-781)
782. () - . التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، 2003م، ص41 بتصرف. [↑](#footnote-ref-782)
783. () - سماحة الإسلام، د. أحمد الحوفي، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1997م، ص83. [↑](#footnote-ref-783)
784. () - مجلة منار الإسلام، الإمارات، جمادي الأولى 1418هـ، شعبان 1428هـ، ص117. [↑](#footnote-ref-784)
785. () - القس أو القسيس: الكاهن، وهو من كان بين الأسقف والشماس. [↑](#footnote-ref-785)
786. () - مجلة منار الإسلام، الإمارات، جمادي الأولى 1418هـ ، ص117 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-786)
787. () - تتبع سلطة البابا في روما [↑](#footnote-ref-787)
788. () - سماحة الإسلام، د. أحمد الحوفي، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1997م، ص83 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-788)
789. () - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-789)
790. () - مواطنون لا ذميون، د. فهمي هويدي، دار الشروق، ط4، 2005م. موقع مفكرة الإسلام. وراجع موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-790)
791. () - رسائل إلى عقل الغرب وضميره، د. عبد الصبور مرزوق، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 2006م، ص11. [↑](#footnote-ref-791)
792. () - حديث النبي لصحابته حين وقف لجنازة اليهودي فاستغربوا فعلّمهم كرامة الانسان , [↑](#footnote-ref-792)
793. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب الوعيد الشديد عن عذاب الناس بغير حق (6824)، وفي مواضع أخرى. [↑](#footnote-ref-793)
794. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب من قام لجنازة يهودي (1250)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة (2269). [↑](#footnote-ref-794)
795. () - أخرجه علاء الدين البرهان فوري في كنز العمال، كتاب فضائل الفاروق رضي الله عنه، باب عدله رضي الله عنه (36010). [↑](#footnote-ref-795)
796. ()- صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (23536)، والبيهقي في شعب الإيمان، باب في حفظ اللسان، فصل ومما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالآباء وخصوصا بالجاهلية والتعظيم (5137)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (2700). [↑](#footnote-ref-796)
797. () - مواطنون لا ذميون، د. فهمي هويدي، دار الشروق، القاهرة، ط4، 1426هـ/ 2005م، ص80: 85. خطاب الآيات لأصحاب الأديان قبل تحريفها، وإثبات الإيمان لهم لا يكون إلا بعد إيمانهم بمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذ هو من أساسيات عقائدهم كما في كتبهم قبل تحريفها، أما بعد تحريف كتبهم وعدم إيمانهم بمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلا تنطبق عليهم الآيات. [↑](#footnote-ref-797)
798. () - الأرستقراطية: هي طبقة الأشراف أو النبلاء ذوي الامتيازات. أرستقراطية العلم: قصره على الطبقة العليا في المجتمع. أرستقراطية المال: توظيفه في خدمة الطبقة العليا. [↑](#footnote-ref-798)
799. () - عالمية الإسلام، رجائي عطية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ط2، 1424هـ/ 2003م، ص231: 259 بتصرف. [↑](#footnote-ref-799)
800. () - اليهود في ظل الحضارة الإسلامية، د. عطية القوصي ، سلسلة: فضل الإسلام على اليهود واليهودية، طبع مركز الدراسات الشرقية، العدد 2، 2001م، ص5. [↑](#footnote-ref-800)
801. () - مواطنون لا ذميون، د. فهمي هويدي، دار الشروق، القاهرة، ط4، 1426هـ/ 2005م، ص69، 70 بتصرف. [↑](#footnote-ref-801)
802. () - مواطنون لا ذميون، د. فهمي هويدي، دار الشروق، القاهرة، ط4، 1426هـ/ 2005م، ص65. [↑](#footnote-ref-802)
803. () - الزرادشتية: ديانة فارسية قديمة أوجدها زاردشت، تقوم على عبادة وثنية في إطار من الصراع بين قوى النور وقوى الظلام. [↑](#footnote-ref-803)
804. () - تاريخ الطبري ، محمد بن جرير الطبري ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ، ج2، ص499. [↑](#footnote-ref-804)
805. () - صحيح: أخرجه أبو داود في سننه(3054)، والبيهقي في سننه، كتاب الجزية، (8511)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (445). [↑](#footnote-ref-805)
806. () - الماركسية: مذهب قائم على المبادئ التي وضعها ماركس، وتقوم نظريته في الفلسفة والاجتماع على الجدل المادي ، وتقول بوجود مادة سابقة للفكر ومستقلة عنه، كما أن الفكر مادة واعية لذاتها. [↑](#footnote-ref-806)
807. () - مواطنون لا ذميون، د. فهمي هويدي، دار الشروق، القاهرة، ط4، 1426هـ/ 2005م، ص147: 156. [↑](#footnote-ref-807)
808. () - بروتوكولات حكماء صهيون، مجموعة وثائق، ترجمة: محمد خليفة التونسي ، دار التراث، ص7 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-808)
809. () - المضامين العنصرية في كتب اليهود الدراسية، مقال ابراهيم نافع، جريدة الأهرام، الثلاثاء 31 أكتوبر 2006م. [↑](#footnote-ref-809)
810. () - الإسلام في عيون غربية: بين افتراء الجهلاء وإنصاف العلماء، د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط1، 2005م، ص323: 325. [↑](#footnote-ref-810)
811. () - نحو علم الإنسان الإسلامي، د. أكبر. س. أحمد، ترجمة: د. عبد الغني خلف الله، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ص101، 102. [↑](#footnote-ref-811)
812. () - ولعل هذا ما يصدق عليه وصف شوقي لمعالم هذه الحضارة الحديثة وآثارها في قصيدته "عمر المختار" في قوله:

     إني رأيت يد الحضــــارة أولــعت ....بالحق هدمـــا تـــارة وبنـــاء

     شرعت حقوق الناس في أوطانهم .... إلا أبــاة الضيـم والضعفــاء

     وقول أحمد سالم باعطب من قصيدته: "صوت من الزنزانة":

     عصر الحضــــارة والتحرر والرخا .... عصر به يستعبد الإنـســـــان

     والسلم ذل للشـعــــــوب ونقمة .... تبلـــــى بها وتمزق الأوطــــان

     أين الضمـــير العالمي؟ ألم يفق؟! ... ومتى متــى يتحرك الوجــدان؟

     أين العدالـــة والحيــاد، فلم يعد .... في الأرض لا عدل ولا اطمئنـان

     السلم في نظري حديــــث خرافة ... ترويــه سخريــــة لنا الأزمــان [↑](#footnote-ref-812)
813. () - الإسلام والتفرقة العنصرية، د. علي عبد العزيز العميريني ، مكتبة التوبة، الرياض، ط1، 1990م، ص244. [↑](#footnote-ref-813)
814. () - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-814)
815. () - مائة سؤال عن الإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط2، 2004م. [↑](#footnote-ref-815)
816. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده(16035)، وأبو داود في سننه، بـــاب في قتــل النســاء (2671)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (2324). [↑](#footnote-ref-816)
817. () - أخرجه البخاري في صحيحه (2851)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، بــاب تحريــم قتـل النسـاء والصبيـان في العـرب (4645). [↑](#footnote-ref-817)
818. () - مائة سؤال عن الإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط2، 2004م، ص77 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-818)
819. () - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-819)
820. () - المسيحية والإسلام والاستشراق، محمد فاروق الزين، دار الفكر، دمشق، ط3، 2003م. تاريخ الشعوب العربية، ألبرت حوراني، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، 1997م. محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتيين دينيه (سليمان الجزائري)، ترجمة: عبد الحليم محمود، دار المعارف، القاهرة، ط3، 1986م. التبشير العالمي ضد الإسلام، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة النور، القاهرة، 1413هــ / 1992م. بين الإسلام والمسيحية، أبو عبيدة الخزرجي، تحقيق: محمد عبد الغني شامة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1975م. الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة، القرافي. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1420هـ/2000م. قضايا إسلامية: مناقشات وردود، محمد رجب البيومي، الوفاء للطباعة، مصر، 1984م. المستشرقون والقرآن، إسماعيل سالم عبد العال، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، 1410هـ/ 1990م. القرآن والرسول ومقولات ظالمة، عبد الصبور مرزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 2002م. آثار الحرب في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، 1998م. التعصب الصليبي، عمر عبد العزيز قريشي، دار الاستقامة، القاهرة، 1996م. المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مكتبة وهبة، مصر، ط1، 1420هـ/ 1999م. صورة الإسلام في الإعلام الغربي، محمد بشارى، دار الفكر، دمشق، 2004م. الغرب والإسلام: أين الخطأ وأين الصواب، محمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2004م. قصة الحضارة، ول ديورانت، ترجمة محمد بدران، دار الجيل، بيروت، 1418هـ. الإسلام دين عام خالد: تحليل دقيق لمبادئ الإسلام، محمد فريد وجدي، مجلة الأزهر، القاهرة، 1426هـ. القدس مدينة واحدة وعقائد ثلاث، كارين أرمسترونج، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1998م. الإسلام بين الحقيقة والادعاء، مجموعة علماء، الشركة المتحدة للطباعة والنشر، مصر، 1996م. الإرهاب صناعة غير إسلامية، نبيل لوقا بباوي، دار البباوي للنشر، القاهرة، 2002م. الإسلام في تصورات الغرب، د. محمود حمدي زقزوق، مكتبة وهبة، القاهرة، 1987م. بنو إسرائيل من التاريخ القديم وحتى الوقت الحاضر، محمد الحسيني إسماعيل، مكتبة وهبة، القاهرة، 2002م. رد مفتريات على الإسلام، عبد الجليل شلبي، دار القلم، الكويت، 1402هـ/ 1982م. الإسلام وأوربا: تعايش أم مجابهة، إنجي كارلسون، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2003م. الإسقاط في مناهج المستشرقين والمبشرين، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط2، 1419هـ. الإسلام الأصولي في وسائل الإعلام العربية من وجهة أمريكية، برنارد لويس، دار الجيل، 1994م. الإسلام والحرب في الشريعة الإسلامية، محمود محمد طنطاوي، 1996م. الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م. سر المؤامرة الكبرى، محمد عبد الحليم عبد الفتاح. ظلام من الغرب، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، 2003م. حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، عباس محمود العقاد، مطبعة مصر، القاهرة، 1376هـ/ 1957م. هيمنة القرآن المجيد على ما جاء في العهد القديم والجديد، مها محمد فريد عقل، 2002م. [↑](#footnote-ref-820)
821. () - راجع كتاب عالمية الإسلام، رجائي عطية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، مصر، ط2، 1424هـ/ 2003م، ص12، 13. [↑](#footnote-ref-821)
822. () - مائة سؤال عن الإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط2، 2004م، ص9. [↑](#footnote-ref-822)
823. () - الإسلام كبديل، مراد هوفمان، مؤسسة بافاريا، ألمانيا، ط1، 1993م، ص233. [↑](#footnote-ref-823)
824. () - حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف، القاهرة، ط4، 2006م، ص440. [↑](#footnote-ref-824)
825. () - قالوا غزوت، ورسل الله ما بعثوا ..... بقتل نفس ولا جاءوا بسفك دم ، جهل وتضليل أحلام وسفسطة .... فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم [↑](#footnote-ref-825)
826. () -. العرَصات: جمع عرَصة، وهي الموضع الواسع الذي لا بناء فيه، أو وسط الدار، والمقصود من عبارة "يزأر في عرصات الدنيا دون تهيب": أي يعيث فسادا فيها.. الوجل: الخوف. راجع سماحة الإسلام، د. عمر قريشي، مكتبة الأديب، الرياض، ط1، 2003م، ص181، 182. [↑](#footnote-ref-826)
827. () - صبح الأعشى، القلقشندي، تحقيق: يوسف علي الطويل، دار الفكر، دمشق، ط1، 1987م، ج6، ص364. [↑](#footnote-ref-827)
828. () -موسوعة التاريخ الإسلامي، د. أحمد شلبي، النهضة المصرية، ط13، ج1، ص456. روح الإسلام، عطية الإبراشي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص110 [↑](#footnote-ref-828)
829. () - وصدق القائل مخاطبا غير المسلمين من المحتلين والمستعمرين والغزاة، ومعقبا على سلوكهم المناقض لهذه الأخلاقيات، عندما تعلو يدهم، حين قال: ملكنا فكان العفو منا سجية...... فلما ملكتم سال بالدم أبطح .... فحسبكم هذا التفاوت بيننا ...... وكل إناء بالذي فيه ينضح [↑](#footnote-ref-829)
830. () - الشانئون: الحاقدون.. يرزأ: يصاب. . راجع نظرات في تاريخ الخلفاء الراشدين، حلمي صابر، طبعة خاصة، 2001م، ص159. [↑](#footnote-ref-830)
831. () - نظرات في تاريخ الخلفاء الراشدين، حلمي صابر، طبعة خاصة، 2001م، ص159. [↑](#footnote-ref-831)
832. () - يوغر: يغيظ. اللدد: الخصومة الشديدة. راجع: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، طـ3، 1992م، ص6: 8. [↑](#footnote-ref-832)
833. () - www. ebnmaryam. com. [↑](#footnote-ref-833)
834. () - الإمبراطورية البيزنطية، ترجمة: د. حسين مؤنس، محمد زايد، ص107. الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص112. [↑](#footnote-ref-834)
835. () - الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص113، 114 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-835)
836. () - الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص115، 116 بتصرف. [↑](#footnote-ref-836)
837. () - الإرهاب صناعة غير إسلامية، نبيل لوقا بباوي، دار البباوي للنشر، القاهرة، 2002م، ص86، 87. [↑](#footnote-ref-837)
838. () - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ/1985م، ج3، ص280. [↑](#footnote-ref-838)
839. () - نظرية الحرب في الإسلام، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1425هـ/2004م، ص12، 13. [↑](#footnote-ref-839)
840. () - وصدق الشاعر الذي قال في أمثالهم: يقولون أقوالا ولا يعلمونها ... وإن قيل هاتوا حققوا لم يحققوا [↑](#footnote-ref-840)
841. () - سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية منهاجا وسيرة، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، 1414هـ/1993م، ص148: 151 [↑](#footnote-ref-841)
842. () - رسالة القتال، ابن تيمية، مجموع الرسائل النجدية، دار المعرفة، بيروت. [↑](#footnote-ref-842)
843. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة (4724). [↑](#footnote-ref-843)
844. () - الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ترجمة. د. حسن إبراهيم وآخرين، النهضة المصرية، القاهرة، 1970م، ص123. [↑](#footnote-ref-844)
845. () - تاريخ الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، طـ5، 1987م، ج4، ص109. معالم تاريخ مصر الإسلامية، د. عبد الفتاح فتحي، د. جمال فوزي، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1999م، ص40: 42. النوب: سكان البلاد الواقعة في جنوب مصر وشمال السودان. اللصوت: اللصوص. [↑](#footnote-ref-845)
846. () - انظر: محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ص143: 177. تاريخ العصور الوسطى، نورمان كانتور، ترجمة: د. علي الغمراوي، د. قاسم عبده، مكتبة سعيد رأفت، 1: 265. السواد الأعظم: معظم الناس. اليعاقبة: فرقة من النصارى، وهم أتباع يعقوب البراذعي الذي عاش في الشام في القرن السادس عشر الميلادي، يقولون باتحاد اللاهوت والناسوت، ويعرفون بـ "أصحاب الطبيعة الواحدة" [↑](#footnote-ref-846)
847. () - الطبقات الكبير، ابن سعد،ج7، ص373. الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ترجمة. د: حسن إبراهيم، النهضة المصرية، القاهرة، 1970م، ص123، 124 [↑](#footnote-ref-847)
848. () - راجع . كتاب الخراج، أبو يوسف، تحقيق: د. محمد إبراهيم البنا، دار الإصلاح، القاهرة، ص265. و فتوح البلدان، البلاذري، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، النهضة المصرية، القاهرة، ص97. كتاب الأموال، ابن سلام، تحقيق: محمد خليل هراس، دار الفكر، 1981م، ص35. و فتوح البلدان، البلاذري، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، النهضة المصرية، القاهرة، د. ت، ص98. العالم الإسلامي في العصر الأموي: دراسة سياسية، د. عبد الشافي عبد اللطيف، ط1، 1984م، ص373. [↑](#footnote-ref-848)
849. () - تاريخ الطبري، ابن جرير الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، طـ5، 1987م، ج3، ص609. [↑](#footnote-ref-849)
850. () - التاريخ الحربي المصري في عهد صلاح الدين، د. نظير سعداوي، النهضة المصرية، القاهرة، 1957م، ص192، 193. [↑](#footnote-ref-850)
851. () - الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ترجمة. د: حسن إبراهيم وآخرين، النهضة المصرية، القاهرة، 1970م، 271: 273. المسلمون في القوقاز والبلقان زمن العثمانيين، د. جمال فوزي، دار الثقافة العربية، القاهرة، 2001، ص29، 30. [↑](#footnote-ref-851)
852. () - صحيح: أخرجه أبو داود في السنن(3054)، والبيهقي في السنن الكبرى، ( 18511)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (445). [↑](#footnote-ref-852)
853. () - الإنكشارية: فرقة كان لها مركز ممتاز بين فرق الجيش العثماني، وكانوا ينشئون على الولاء للسلطان ويدربون تدريبا عسكريا قويا، ظفرت هذه الفرقة بسلطة كبيرة في القرنين السابع عشر والثامن عشر تجاوزت دورها العسكري. [↑](#footnote-ref-853)
854. () - تاريخ الدولة العلية العثمانية، محمد فريد، ص59: 61. الحروب العثمانية الفارسية وأثرها في انحسار المد الإسلامي عن أوربا، محمد هريدي، دار الصحوة، ط1، 1987م، ص35. [↑](#footnote-ref-854)
855. () - موسوعة التاريخ الإسلامي، د. أحمد شلبي، النهضة المصرية، القاهرة، ط6، 1982م، ج1، ص46: 63 بتصرف. [↑](#footnote-ref-855)
856. () - الهراطقة: المبتدعون في الدين عند المسيحيين. عن كتاب الإسلام كبديل، مراد هوفمان، مؤسسة بافاريا، ط1، 1993م، ص22. [↑](#footnote-ref-856)
857. () - Short history of Africa رولاند أوليفر، نقلا عن : موسوعة التاريخ الإسلامي، د. أحمد شلبي، النهضة، القاهرة، ط6، 1982م، 1/ 640، 641 [↑](#footnote-ref-857)
858. () - الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ترجمة. د: حسن إبراهيم وآخرين، النهضة المصرية، القاهرة، 1970م، ص71. [↑](#footnote-ref-858)
859. () - حضارة الإسلام، جوستاف لوبون، ترجمة: عبد العزير جاويش، وعبد الحميد العبادي، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ط1، 1994م، ص127، 128. [↑](#footnote-ref-859)
860. () - حضارة الإسلام، جوستاف لوبون، ترجمة: عبد العزير جاويش، وعبد الحميد العبادي، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ط1، 1994م، ص135. [↑](#footnote-ref-860)
861. () - أسطورة تجسد الإله في السيد المسيح، ص211. [↑](#footnote-ref-861)
862. () - صحيح: أخرجه أبو داود في السنن(3054)، والبيهقي في السنن الكبرى، (18511)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (445). [↑](#footnote-ref-862)
863. () - العالم الإسلامي في العصر الأموي: دراسة سياسية، د. عبد الشافي عبد اللطيف، طبعة خاصة، ط1، 1984م، د. ت، ص377، 378. [↑](#footnote-ref-863)
864. () - العالم الإسلامي في العصر الأموي: دراسة سياسية، د. عبد الشافي عبد اللطيف، طبعة خاصة، ط1، 1984م، د. ت، ص382، 383. [↑](#footnote-ref-864)
865. () - الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ترجمة. د: حسن إبراهيم وآخرين، النهضة المصرية، القاهرة، 1970م، ص79. [↑](#footnote-ref-865)
866. () - العالم الإسلامي في العصر الأموي: دراسة سياسية، د. عبد الشافي عبد اللطيف، طبعة خاصة، ط1، 1984م، د. ت، ص379. [↑](#footnote-ref-866)
867. () - الكامل في التاريخ، ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، د. ت، ج8، ص189. ماهية الحروب الصليبية، د. قاسم عبده، عالم المعرفة، ص129.

     و إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى، السيوطي، تحقيق: د. أحمد رمضان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1982م، ج1، ص247. [↑](#footnote-ref-867)
868. () - البوسنة والهرسك: من الفتح إلى الكارثة، د. محمد حرب، المركز المصري للدراسات العثمانية، القاهرة، 1993م، صفحات متفرقة. صرب يوغسلافيا وحرب إبادة المسلمين، مقال بمجلة الوعي الإسلامي الكويتية، العدد 332. البوسنة والهرسك أكبر سجن للحرية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 337، رمضان 1414هـ. [↑](#footnote-ref-868)
869. () - البوسنة والهرسك: من الفتح إلى الكارثة، د. محمد حرب، المركز المصري للدراسات العثمانية، القاهرة، 1993م، ص191. [↑](#footnote-ref-869)
870. () - المسلمون المنصرون، د. عبد الله جمال الدين، دار الصحوة، ط1، 1991م، صفحات كثيرة متفرقة. ونفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب المقري، دار الفكر، بيروت، ج4، ص527. [↑](#footnote-ref-870)
871. () - الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ترجمة. د: حسن إبراهيم وآخرين، النهضة المصرية، القاهرة، 1970م، 167، 168. [↑](#footnote-ref-871)
872. () - المسلمون المنصرون، د. عبد الله جمال الدين، دار الصحوة، القاهرة، ط1، 1991م، ص45. [↑](#footnote-ref-872)
873. () - : سلام عليكم من عبيد تخلفوا ... بأندلس بالغرب في دار غربة ... أحاط بهم بحر من الروم زاخر....وبحر عميق ذو ظلام ولجة....سلام عليكم من عبيد أصابهم .... مصاب عظيم يا لهـــــا من مصيبـــــة....سلام عليكم من شيوخ تمزقت.... شيوبهم بالنتف من بعد عزة... سلام عليكم من وجوه تكشفت ....على جملة الأعلاج من بعد سترة... سلام عليكم من بنات عواتق.... يسوقهم اللياط قهرا لخلوة... سلام عليكم من عجائز أكرهت .... على أكل الخنزير من لحـــم جيفـــة .... وأبدى لنا كتبا بعهد موثق.... وقال لنا هذا أماني وذمتي... فكونوا على أموالكم ودياركم... كما كنتم من قبل دون أذية .... فلما دخلنا تحت عقد ذمامهم.... بـــــدا غدرهم فينـــا بنقض العزيـــمة .... وخان عهودا كان قد غرنا بها.... ونصرنا كرها بعنف وسطوة .... وأحرق ما كانت لنا من مصاحف ... وخلطها بالذبل أو بالنجاسة .... وكل كتاب كان في أمر ديننا ... ففي النار ألقوه بهزء وحقرة ... ومن صام أو صلى ويعلم حاله ... ففي النار ألقـــــوه على كل حـالـــــة ... ومن لم يجئ منا لموضع كفرهم ... يعاقبه اللياط شر عقوبة.... ويلطم خديه ويأخذ ماله ... ويجعله في السجن في سوء حالة .... وفي رمضان يفسدون صيامنا ... بأكـل وشـرب مــــرة بـــعـــــــد مــــرة... إلى غير هذا من أمور كثيـــــــرة.... قباح وأفعـــــال غــــــــــــزار رديــــــــة .... وقد بدلت أسماؤنا وتحولــــــــــت ... لغيــــر رضــــــا منــا وغيــــــــر إرادة .... فها نحن يا مولاي نشكو إليكم... فهذا الذي نلناه من شر فرقة .... عسى ديننا يبقى لنا وصلاتنا.... كما عاهدونا قبل نـقــض العزيـــــمة ... وإلا فيجلونا جميعا من أرضهم.... بأموالنا للغرب دار الأحبة .... فإجلاؤنا خير لنا من مقامنا ... على الكفر في عــــــــــز على غير ملة ... فهذا الذي نرجوه من عز جاهكم ...ومن عندكم تقضى لنا كل حاجة .. [↑](#footnote-ref-873)
874. () - جريدة الأيام القاهرية، عدد 17130، 2000م. [↑](#footnote-ref-874)
875. () - المسلمون في القوقاز، د. إبراهيم العدوي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، 1996م، ص40 : 43. المسلمون في القوقاز والبلقان زمن العثمانيين، د. جمال فوزي، دار الثقافة العربية، 2001، ص39 : 42. المسلمون في آسيا الوسطى والقوقاز، مصطفى كسبة، هدية مجلة الأزهر، جمادى الآخرة 1414هـ، ص130: 133 [↑](#footnote-ref-875)
876. () - الجمهوريات الإسلامية في وسط آسيا، د. أحمد عبد القادر الشاذلي، طبعة خاصة، 1994م، ص69 وما بعدها. الغرب والإسلام في أوزبكستان، منروف، بيروت، طـ1، 1996م، ص395، 401 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-876)
877. () - هل نعلن موت الأمة؟! فهمي هويدي، مقال بجريدة الأهرام القاهرية، بتاريخ 14/ 12/ 1999م. [↑](#footnote-ref-877)
878. () - التعاون والاشتراك في جيوش غير المسلمين، محمد السعيد النحاس، دار التقوى، القاهرة، 1427هـ/ 2006م. [↑](#footnote-ref-878)
879. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر (4636). [↑](#footnote-ref-879)
880. () - أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم (2995)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-880)
881. () - أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، (308)، ومسلم في صحيحه، (3394)، دون لفظ: ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم. [↑](#footnote-ref-881)
882. () - أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الصلاة في الثياب، باب ما يستر العورة (362) وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه (3353). [↑](#footnote-ref-882)
883. () - أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من عاهد ثم غدر (3007)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، (219). [↑](#footnote-ref-883)
884. () - السلام والحرب في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، محمود محمد طنطاوي، مصر، د. ن، د. م، ط1، 1416هـ/ 1996م، ص152: 154. [↑](#footnote-ref-884)
885. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه (6551) بنحوه، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (6706) واللفظ له، وفي موضع آخر بنحوه. [↑](#footnote-ref-885)
886. () - حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المدنيين وحديث أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم (16415)، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب من رد عن مسلم غيبة (4886)، وحسنه الألباني في الجامع الصغير وزيادته (10627). [↑](#footnote-ref-886)
887. () - التعاون والاشتراك في جيوش غير المسلمين، محمد السعيد النحاس، دار التقوى، القاهرة، 1427هـ/ 2006م، ص229: 254 بتصرف. عن موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-887)
888. ()-الإسلام، د. أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط12، 1997م. الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط6، 1425هـ/ 2004م. افتراءات على الإسلام والمسلمين، د. أمير عبد العزيز، دار السلام، القاهرة، ط1، 1422هـ/ 2002م. [↑](#footnote-ref-888)
889. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم (2995). [↑](#footnote-ref-889)
890. ()-صحيح: أخرجه أبو داود في سننه(3054)، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الجزية(18511)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحه (445). [↑](#footnote-ref-890)
891. ()- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق (6824). [↑](#footnote-ref-891)
892. ()-أسد الغابة، ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، ج2،ص137. [↑](#footnote-ref-892)
893. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، باب الوصايا بأهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم (2991). [↑](#footnote-ref-893)
894. ()-تاريخ الأمم والملوك، الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ،ج2، ص449. [↑](#footnote-ref-894)
895. ()-الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص142: 147 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-895)
896. ()-الإسلام، د. أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط12، 1997م، ص168. [↑](#footnote-ref-896)
897. ()-يرى مالك أن الذمي مستثنى من حد الزنا كحد الخمر؛ اعتمادا على قضاء عمر بأن الذمي إن زنا يترك أمره إلى أهل ملته، أي يعامل بقانون أحواله الشخصية [↑](#footnote-ref-897)
898. ()-الخراج: ما تأخذه الدولة من الضرائب على الأرض المفتوحة عنوة، أو الأرض التي صالح أهلها عليها. [↑](#footnote-ref-898)
899. ()-الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص148: 155 بتصرف. [↑](#footnote-ref-899)
900. ()-الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص148: 155 بتصرف. [↑](#footnote-ref-900)
901. ()-أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو (4619). [↑](#footnote-ref-901)
902. ()-الشيخ محمد رشيد رضا: "الحكمة الشرعية في محاكمة القادرية والرفاعية" مجلة المنار العدد 28 جمادى الأولى 1316هـ. [↑](#footnote-ref-902)
903. ()-الدكتور عبدالحليم عويس: التسامح والزهد في الانتقام، شبكة الألوكة. [↑](#footnote-ref-903)
904. ()-عباس محمود العقاد: الإسلام في القرن العشرين، ص33، الهيئة المصرية العامة للكتاب،1993. [↑](#footnote-ref-904)
905. ( ) - دكتور حسين مؤنس، الإسلام الفاتح صـ20 -24، نشر الزهراء للإعلام العربي. [↑](#footnote-ref-905)
906. ( ) - الشيخ محمد أحمد عرفة: "السر في انتشار الإسلام" صفحات2-5 ط1 مطبعة النهضة القاهرة. [↑](#footnote-ref-906)
907. ( ) - فرانشيسكو جابريللي كبير أساتذة اللغة العربية وآدابها في جامعة روما، برز في دراسة الشعر العربي من الجاهلية حتى العصر الحديث وفي تحقيق التاريخ الإسلامي. جوزيف شاخت: "تراث الإسلام" جـ 1ص85، عالم المعرفة، الكويت1985. [↑](#footnote-ref-907)
908. ( ) - بيانكا ماريا سكارسيا العالم الإسلامي وقضاياه التاريخية ص 214. [↑](#footnote-ref-908)
909. ( ) - جوزيف شاخت: "تراث الإسلام" جـ 1ص173، عالم المعرفة، الكويت1985. [↑](#footnote-ref-909)
910. ( ) - ر.ف.بودلى، الرسول حياة محمد، ترجمة عبد الحميد جودة السحار و محمد فرج ص 408. [↑](#footnote-ref-910)
911. ( ) - توماس أرنولد: الدعوة إلى الإسلام، ص454. Chailley، Marcel، op-cit، p.35 Trimingham، I.S.، Tohe Phases of Islamic expansion et Culture Zones in Africa، p.16. هو بيرديشان: الديانات في إفريقيا السوداء، ترجمة أحمد صادق، ص 128 [↑](#footnote-ref-911)
912. ( ) - إدوارد مونتيه: (1856م- 1927م)، مستشرق فرنسي، من أصل سويسري، اشتهر بدراساته عن العرب والإسلام، ترجم القرآن إلى الفرنسية، من أشهر مؤلفاته: (حاضر الإسلام ومستقبله). [↑](#footnote-ref-912)
913. ( ) - الاقتصادي البريطاني الشهير " Christopher Hamont أحمد كريستوفر شامونت، نقلاً عن محمد كامل عبدالصمد: الجانب الخفي وراء إسلام هؤلاء 1/50. [↑](#footnote-ref-913)
914. ( ) - المستشرق (بولن ويلي به). [↑](#footnote-ref-914)
915. ( ) - مُنصِّر سابق، من غانا بإفريقيا الغربية، أبواه نصرانيان، تلقَّى تعليمه في المدارس التبشيريَّة، أسلَم عام 1963م. [↑](#footnote-ref-915)
916. ( ) - انظر: عرفات كامل العشي: رجال ونساء أسلموا، 9 / 57 – 58. [↑](#footnote-ref-916)
917. ( ) - رينولد ألين نيكلسون Reynold Alleyne Nicholson مستشرق إنكليزي معروف، ويعدّ بعد ماسينيون من أهم الباحثين في التصوف والدراسات الإسلامية. [↑](#footnote-ref-917)
918. ( ) - لين بول، رسالة في تاريخ العرب (2/256). [↑](#footnote-ref-918)
919. ( ) - جورج سيل، مترجم القرآن الكريم إلى الإنجليزية. [↑](#footnote-ref-919)
920. ( -( نقلاً عن جـ 13 الدكتور أحمد شلبي: الإسلام والقتال ص 18 [↑](#footnote-ref-920)
921. ( ) -Tribal studies in northern Nigeria /​ by C.K. Meek Charles Kingsley London: K. Paul، Trench، Trubner &​ Co.، ltd.، 1931. [↑](#footnote-ref-921)
922. ( ) - أساليب: المسلم يواجه المستقبل [↑](#footnote-ref-922)
923. ( ) - حمد أعظم عظماء العالم صلى الله عليه وسلم ص 59. [↑](#footnote-ref-923)
924. ( ) - من السيرة النبوية العطرة ج 13 ص15 [↑](#footnote-ref-924)
925. ( ) - S. Naidu مثاليات الإسلام ص 169. [↑](#footnote-ref-925)
926. ( ) - زيغريد هونكه: شمس الله تسطع على الغرب ص 364 - 366. [↑](#footnote-ref-926)
927. ( ) - دكتور عادل زيتون: الفتوحات العربية الإسلامية.. قراءة تحليلية. مجلة العربي - العدد 516 - نوفمبر 2001م. [↑](#footnote-ref-927)
928. ( ) - آنا ماري شيمل:سيقهر الماء صم الحجرص 63 [↑](#footnote-ref-928)
929. ( ) - Tritton "الإسلام: عقائد وممارسات" 1951، Islam: Belief and Practices.، طبعة لندن ص21. [↑](#footnote-ref-929)
930. ( ) - الإمام ابن القيم في كتابه: "زاد المعاد" 178/1. [↑](#footnote-ref-930)
931. ( ) - توماس أرنولد: الدعوة إلى الإسلام ص228. [↑](#footnote-ref-931)
932. ( ) - جوزيف شاخت: "تراث الإسلام" جـ 1ص228، عالم المعرفة، الكويت1985. [↑](#footnote-ref-932)
933. ( ) - أمين مكتبة جامعة فؤاد الأول: الأصول الدينية للفنين الاسلامي والفارسي ص442. [↑](#footnote-ref-933)
934. ( ) - سيد قطب: المستقبل لهذا الدين ص21. [↑](#footnote-ref-934)
935. ( ) - الدكتور محمد حميد الله، أحد أعلام الثقافة العربية الإسلامية الكبار في العصر الحديث، وأحد كبار العلماء والدعاة الذين أنجبتهم شبه القارة الهندية بصورة عامة، قضى ما يقرب من نصف عمره بالبحث والتحقيق في أوروبا ودول الشرق الأوسط. محمد حميد الله: محمد حياته وأعماله، الطبعة الفرنسية 1989. [↑](#footnote-ref-935)
936. ( )- دكتور محمد بهاء الدين حنفي: "الفتوحات العربية في ميزان الإسلام والتاريخ" ط1 ص187، القاهرة 1914. [↑](#footnote-ref-936)
937. ( ) - مقال باسم " سر انتشار الإسلام " للسيد إبراهيم أحمد على موقع الألوكة تاريخ 9/2/2014 ميلادي [↑](#footnote-ref-937)
938. ()-المعجم الوسيط (2/ 627)، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، عبد الرحمن حبنكة الميداني، ص (51)، محاضرات في الاستعمار، مصطفى الشهابي، ص (23). [↑](#footnote-ref-938)
939. ()-محاضرات في الاستعمار، مصطفى الشهابي، ص (15 - 20). [↑](#footnote-ref-939)
940. ()-محاضرات في الاستعمار، مصطفى الشهابي، ص (20 - 21). [↑](#footnote-ref-940)
941. ()-المنتظم لابن الجوزي 7/204 ، حلية الأولياء 2/ 353. [↑](#footnote-ref-941)
942. () - أسد الغابة 2/ 164، الإصابة 1/ 504. حياة الصحابة للكاندهلوي 2/ 285 . [↑](#footnote-ref-942)
943. () - الدعوة إلى الإسلام ، سير توماس أرنولد ص 454 [↑](#footnote-ref-943)
944. () - المصدر نفسه ص 454. [↑](#footnote-ref-944)
945. () - المصدر نفسه 456 . [↑](#footnote-ref-945)
946. () - راجع الإسلام في قفص الإتهام من ص162- 167. [↑](#footnote-ref-946)
947. () - المصدر السابق ص : 169- 171 [↑](#footnote-ref-947)
948. () - غوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص : 317 . [↑](#footnote-ref-948)
949. () - انظر مجلة الكفاح العربي (3-676). [↑](#footnote-ref-949)
950. () - عن كتاب الاسلام في قفص الاتهام ، شوقي ابو خليل ص : 173 [↑](#footnote-ref-950)
951. () - فتوح مصر والمغرب لابن عبد الحكم 1/195 ، وحسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي 1/578 وحياة الصحابة للكاندهلوي 2/ 338 [↑](#footnote-ref-951)
952. () - المصادر السابقة ونفس الصفحة [↑](#footnote-ref-952)
953. () - الاسلام في قفص الاتهام ص: 174 [↑](#footnote-ref-953)
954. () – انظر الحادثة في فتوح البلدان للبلاذري ص 407 وما بعدها طبعة دار الهلال بيروت سنة 1988 ، وانظر مقال في مجلة العربي بتصرف ، العدد86 عام 1966 بعنوان "قضية في القضاء الاسلامي خالدة " د. أحمد عبدالمنعم البهي . [↑](#footnote-ref-954)
955. ()- الاستعمار. أحقاد وأطماع، محمد الغزالي، ص (36). [↑](#footnote-ref-955)
956. ()-انظر: تاريخ عجائب الآثار، الجبرتي (1/ 11، 2/ 196 - 212)، رسالة الطريق إلى ثقافتنا، محمود شاكر، ص (92 - 145). [↑](#footnote-ref-956)
957. ()- انظر هذه الفظائع وغيرها: أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، عبد الرحمن حبنكة الميداني، ص (175)، الاستعمار. أحقاد وأطماع، محمد الغزالي، ص (34، 46 - 49، 56، 302). [↑](#footnote-ref-957)
958. ()-انظر: الاستعمار الفرنسي في المغرب العربي، هنري كلود، وآخرون، ص (34، 135 - 138). [↑](#footnote-ref-958)
959. ()-انظر المصدر السابق، ص (17 - 19). [↑](#footnote-ref-959)
960. ()-انظر: التبشير والاستشراق، محمد عزت الطهطاوي، ص (90). [↑](#footnote-ref-960)
961. ()- انظر: الاستعمار الفرنسي في المغرب العربي، هنري كلود، وآخرون، ص (39 - 45). [↑](#footnote-ref-961)
962. ()-انظر: المصدر السابق، ص (24). [↑](#footnote-ref-962)
963. ()-انظر: المصدر السابق، ص (51). [↑](#footnote-ref-963)
964. ()-انظر: المصدر السابق، ص (41،49). [↑](#footnote-ref-964)
965. ()-انظر: المصدر السابق، ص (7 - 8). [↑](#footnote-ref-965)
966. ()-انظر: المصدر السابق، ص (20 - 21). [↑](#footnote-ref-966)
967. ()-انظر: المصدر السابق، ص (22 - 23). [↑](#footnote-ref-967)
968. () - ترجمه للعربية حسن ابراهيم حسن (تتلمذ على السير أرنولد في جامعة لندن خمس سنوات وسمح له بترحمة الكتاب للعربية) وعبدالمجيد عابدين مكتبة النهضة المصرية طبعة سنة 1957 . [↑](#footnote-ref-968)
969. () - الدعوة إلى الإسلام ص 69- 70 [↑](#footnote-ref-969)
970. () - الدعوة إلى الإسلام ص 73 والأزدي ص97 والبلاذري 137 . [↑](#footnote-ref-970)
971. () - الإسلام في قفص الإتهام ، شوقي أبو خليل ص 119 . دار الفكر ط5/ 1982. [↑](#footnote-ref-971)
972. () - الدعوة إلى الإسلام ص 103 . [↑](#footnote-ref-972)
973. () – الإسلام في قفص الاتهام ص 121. [↑](#footnote-ref-973)
974. () - الدعوة إلى الإسلام ص 123 وسويرس : ص 106 ، و : renaudot p . 161 ، شوقي أبو خليل ص 122 . [↑](#footnote-ref-974)
975. () - الدعوة إلى الإسلام ص 124 ، . وانظر المراجع الاوروبية في الكتاب ومنها : weltgesehichte, vol, v .p. 153. And bell و. يوحنا أسقف نقيوس اليعقوبي (عاش في النص الثاني من القرن السابع الميلادي) ص 584 و caetani , vol ,iv .pp. 515-516 [↑](#footnote-ref-975)
976. () - الدعوة إلى الإسلام ص 157 عن : helfferich, p . 82 . [↑](#footnote-ref-976)
977. () -الدعوة إلى الإسلام ص 157 عن dozy (2) : tom, ii,p.39. [↑](#footnote-ref-977)
978. () - john of gorz , p . 352, 124 . [↑](#footnote-ref-978)
979. () - نقله عن : eulogiu ,men,sanct . lib, i. 30 [↑](#footnote-ref-979)
980. () - الدعوة إلى الإسلام ص 158 عن : baudissin , pp. 11-13, 196 [↑](#footnote-ref-980)
981. () - موسوعة المعرفة : ج 43 ص 684 من الطبعة العربية . الاسلام في قفص الاتهام ص 124 . [↑](#footnote-ref-981)
982. () - الدعوة إلى الإسلام ص 164 . [↑](#footnote-ref-982)
983. () - الدعوة إلى الإسلام ص 168 عن : Lea, The Moriscos , p. 258. [↑](#footnote-ref-983)
984. () - الدعوة إلى الإسلام ص 170 وما بعدها انظر هنالك مصادره الغربية والشرقية . [↑](#footnote-ref-984)
985. () - الدعوة إلى الإسلام ص 171 . 172 وانظر المراجع عن الرحالة المعاصرين لفترة الفتح في الكتاب [↑](#footnote-ref-985)
986. () - الدعوة إلى الإسلام ص 173. [↑](#footnote-ref-986)
987. () - الدعوة إلى الإسلام ص 174 . انظر المراجع في الكتاب [↑](#footnote-ref-987)
988. () - انظر المصادر في تلك الصفحة [↑](#footnote-ref-988)
989. () - الدعوة إلى الإسلام ص 184 ، 186 ، 187 . وانظر المراجع الكثيفة في هامش الصفحات وأكثرهم لكتاب عاشوا تلك المرحلة ورحالة عبروا المنطقة . [↑](#footnote-ref-989)
990. () - الدعوة إلى الإسلام ص 223 عن Enrique dupuy de Lome: Los Eschavos y.Turqufa ,pp. 17-18 " Madrid, 1877" [↑](#footnote-ref-990)
991. ( ) - متون القوانين العثمانية وحكم الشرع فيها، أحمد آق كندوز1/478، وانظر مجلة حراء وانظر انتصار القيم الإنسانية في الفتوح الإسلامية، وموقع قصة الإسلام [↑](#footnote-ref-991)
992. ( ) - و الصقارون: صنف من الجيش العثماني. والمقصود بالخادم أو العبد في المصطلحات العثمانية: الموظف المكلف بخدمات الدولة في درجات الوظائف كافة مدنية وعسكرية. وعمل السخرة من الأعمال المفروضة لإنجاز بعض المصالح العامة للدولة من غير أجر، كضريبة مالية مقررة لغرض سدّ احتياجات الدولة والجيش، وتخفيفًا للعبء المالي عن كاهل الرعية في البلاد المفتوحة، وبدلاً عنها. [↑](#footnote-ref-992)
993. () - gaitani ,vol. i.pp. 56-59 [↑](#footnote-ref-993)
994. () - الدعوة ألى الإسلام ص :237 . عن: De Gobineau (2) pp. 306- 316 [↑](#footnote-ref-994)
995. () - الدعوة إلى الإسلام ص : 237 . انظر مراجعه هنالك . [↑](#footnote-ref-995)
996. () - الدعوة إلى الإسلام ص : 239 . [↑](#footnote-ref-996)
997. () - الدعوة إلى الإسلام ص 243:: والبلاذري ص 421: . [↑](#footnote-ref-997)
998. () - الدعوة إلى الإسلام ص: 243 والترشخي ص 46 . [↑](#footnote-ref-998)
999. () - المصدر السابق ص : 243 وتاريخ الطبري 2/ 1507 وما يليها . [↑](#footnote-ref-999)
1000. () - المصدر السابق ص : 246 عن Raverty, p. 117 . [↑](#footnote-ref-1000)
1001. () - الإسلام في قفص الإتهام ص 130 . مصدر سابق . [↑](#footnote-ref-1001)
1002. () - الدعوة إلى الإسلام ص : 249 . [↑](#footnote-ref-1002)
1003. () - الكامل لابن الأثير 12/243 حوادث سنة 617 هــ . [↑](#footnote-ref-1003)
1004. () - الاسلام في قفص الاتهام ص : 131-132. [↑](#footnote-ref-1004)
1005. () - الإسلام في قفص الإتهام ص 132. [↑](#footnote-ref-1005)
1006. () - الدعوة إلى الإسلام ص: 259 ، 262- 270 [↑](#footnote-ref-1006)
1007. () - الدعوة إلى الإسلام ص: 276. [↑](#footnote-ref-1007)
1008. () - المصدر السابق ص: 269 [↑](#footnote-ref-1008)
1009. () - المصدر السابق ص : 276 . [↑](#footnote-ref-1009)
1010. () - المصدر السابق ص : 284 عن : Radloff , vol. i. p. 241. [↑](#footnote-ref-1010)
1011. () - ما يقال عن الإسلام للأديب الكبير عباس العقاد ، ص: 170 [↑](#footnote-ref-1011)
1012. () - كتابها دفاع عن الإسلام ص: 40 . [↑](#footnote-ref-1012)
1013. () - الحضارة العربية : جاك . س. ريسلر ص: 27 [↑](#footnote-ref-1013)
1014. () - الإسلام في قفص الإتهام ص 137. [↑](#footnote-ref-1014)
1015. () - الإسلام خواطر وسوانح للكونت هنري دي كاستري ترجمة أحمد فتحي زغلول ص 39-40 . [↑](#footnote-ref-1015)
1016. ( ) - Alfred J. Butler, The Arab Conquest of Egypt: And the Last Thirty Years of the Roman Dominion, p.42 [↑](#footnote-ref-1016)
1017. ( ) - يعقوب نخلة روفيلة (1847-1905) كاتب قبطي عن كتابه تاريخ الامة القبطية . [↑](#footnote-ref-1017)
1018. ( ) -  معركة المصحف في العالم الإسلامي (ص 152 - 156) بتصرف. [↑](#footnote-ref-1018)
1019. ( ) - محمد كرد علي، خطط الشام، الطبعة الثالثة (1983)، المجلد 1، صـ65 [↑](#footnote-ref-1019)
1020. ( ) - المصدر السابق، صـ66. [↑](#footnote-ref-1020)
1021. ( ) - Will Durant, The Story of Civilization (vol. IV): The Age of Faith, p. 218 [↑](#footnote-ref-1021)
1022. ( ) - Arthur Goldschmidt Jr., A Concise History of the Middle East (1979), p. 50 [↑](#footnote-ref-1022)
1023. ( ) - Walter E. Kaegi, Byzantium and the Early Islamic Conquests, p. 16 [↑](#footnote-ref-1023)
1024. ( ) - Dionysius of Tel-Mahre, The Seventh Century in the West-Syrian Chronicles (1993), p.157 [↑](#footnote-ref-1024)
1025. ( ) - Sephardic and Mizrahi Jewry: From the Golden Age of Spain to Modern Times (2005), pp.8-9 [↑](#footnote-ref-1025)
1026. ( ) - Thomas w. Arnold, The Preaching of Islam: A History of the Propagation of the Muslim Faith (1913), p. 102 [↑](#footnote-ref-1026)
1027. ( ) - De Lacy O'Leary, Islam at the Crossroads (1923), p.8 [↑](#footnote-ref-1027)
1028. ( ) - Thomas W. Arnold, The Preaching of Islam: A History of the Propagation of the Muslim Faith (1913), p.79 [↑](#footnote-ref-1028)
1029. () - Will Durant, The Story of Civilization (vol. IV): The Age of Faith, p. 218 [↑](#footnote-ref-1029)
1030. () - Chase F. Robinson (ed.), The New Cambridge History of Islam (vol. I): The Formation of the Islamic World - Sixth to Eleventh Centuries, p. 515 [↑](#footnote-ref-1030)
1031. ( ) - تنبيه هام لإخوتنا الأمازيغ المسلمين: بعض الشهادات التاريخية في هذا البحث يمكن أن تبدو جارحة أو مهينة بعض الشيء، و لكنها شهادات حول الأمازيغ الوثنيين الذين كانو يعيشون في كنف الرومان، و ليس الأمازيغ المسلمين الذين هم إخوتنا و تاج رؤوسنا، و ليس أيضا الأمازيغ غير المسلمين الذين لم يكونو تابعين للروم و استقبلو الفتح الإسلامي بدون قتال لأنهم رأوه تحريراً لهم من ظلم و جور الروم البيزنطيين. [↑](#footnote-ref-1031)
1032. ( ) - E.F.Gautier, Le Passe de l'Afrique du Nord, p.24 [↑](#footnote-ref-1032)
1033. ( ) - The Byzantine-Arab Chronicle of 741, Passage No.24 [↑](#footnote-ref-1033)
1034. ( ) - ابن خلدون، ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر و من عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (دار الفكر - 2000)، الجزء السادس، صـ140 [↑](#footnote-ref-1034)
1035. ( ) - محمد محيي الدين المشرفي، إفريقيا الشمالية في العصر القديم (دار الكتب العربية)، صـ150 [↑](#footnote-ref-1035)
1036. ( ) - Hugh Kennedy, The Great Arab Conquests: How the Spread of Islam Changed the World We Live In, p. 205 [↑](#footnote-ref-1036)
1037. ( ) - المشرفي، المصدر السابق، صـ153-156 [↑](#footnote-ref-1037)
1038. ( ) - Isabella Sjostrom, Tripolitania in Transition: Late Roman to Islamic Settlement: With a catalogue of sites (Aldershot, 1993), p.26 [↑](#footnote-ref-1038)
1039. ( ) - Walter E. Kaegi, Byzantium and the Early Islamic Conquests, p.42 [↑](#footnote-ref-1039)
1040. ( ) - William Harmless, Augustine in His Own Words, p.102 [↑](#footnote-ref-1040)
1041. ( ) - Cynthia R. Nielsen, Divjak Letter 10\* and St. Augustine as Socio-Political Activist (Part II)l

      http://percaritatem.com/tag/divjak-letter-10 [↑](#footnote-ref-1041)
1042. ( ) - Joseph T. Kelley, Saint Agustine of Hippo: Selections from Confessions and Other Essential Writings - Annotated and Explained, p.178 [↑](#footnote-ref-1042)
1043. ( ) - Elizabeth Savage, Berbers and Blacks: Ibadi Slave Traffic in Eighth-Century North Africa, (The Journal of African History, Vol.33, No.3 (1992), p.353 [↑](#footnote-ref-1043)
1044. ( ) - Miles Lewis, Ifriqaya: Notes for a Tour of Northern Africa in September-October 2011, p.32 [↑](#footnote-ref-1044)
1045. ( ) - Robert G. Hoyland, In God's Path. The Arab Conquests and the Creation of an Islamic Empire, p.79 [↑](#footnote-ref-1045)
1046. ( ) - عبد العزيز الثعالبي، تاريخ شمال إفريقيا من الفتح الإسلامي إلى نهاية الدولة الأغلبية، صـ 29 [↑](#footnote-ref-1046)
1047. ( ) - الثعالبي، المصدر السابق، صـ38-39 [↑](#footnote-ref-1047)
1048. ( ) - الثعالبي، المصدر السابق، صـ51-52 [↑](#footnote-ref-1048)
1049. ( ) - Hoyland, Ibid, p.80 [↑](#footnote-ref-1049)
1050. ( ) - ابن الأثير، الكامل في التاريخ (دار الكتاب العربي - 1997)، الجزء الثالث، صـ207 [↑](#footnote-ref-1050)
1051. ( ) - Hsain Ilahiane, Historical dictionary of the Berbers (Imazighen), p.83 [↑](#footnote-ref-1051)
1052. ( ) - ابن الأثير، المصدر السابق، صـ208-209 [↑](#footnote-ref-1052)
1053. ( ) - الثعالبي، المصدر السابق، صـ 56 [↑](#footnote-ref-1053)
1054. ( ) - Kevin Shillington (ed.), Encyclopedia of African History, vol. 2, p.889 [↑](#footnote-ref-1054)
1055. ( ) - Shlomo Sand, The Invention of the Jewish People (2009), pp.199-206 [↑](#footnote-ref-1055)
1056. ( ) - الثعالبي، المصدر السابق، صـ61 [↑](#footnote-ref-1056)
1057. ( ) - Hoyland, Ibid, p.143 [↑](#footnote-ref-1057)
1058. ( ) - Alan G. Jamieson, Faith and Sword: A Short History of Christian-Muslim Conflict, pp.22-23 [↑](#footnote-ref-1058)
1059. ( ) - Andrew Sharf, Byzantine Jewry: From Justinian to the Fourth Crusade (1971), p.54 [↑](#footnote-ref-1059)
1060. ( ) - Kennedy, Ibid, p.221 [↑](#footnote-ref-1060)
1061. ( ) - Kahar Wahab Sarumi, Islam in North Africa and Spain, p.16 [↑](#footnote-ref-1061)
1062. ( ) - Abdelmajid Hannoum, Historiography, Mythology and Memory in Modern North Africa: The Story of the Kahina, Studia Islamica, No. 85 (1997), p.88 [↑](#footnote-ref-1062)
1063. ( ) - Andre N. Chouraqui, Between East and West: A History of the Jews of North Africa (Translated by Michael M. Bernet, 2001) ,pp.35-36 [↑](#footnote-ref-1063)
1064. ( ) - Thomas J. Arnold, The Preaching of Islam: A History of the Propagation of the Muslim Faith (1913), p.314 [↑](#footnote-ref-1064)
1065. ( ) - Chouraqui, Ibid, p.37 [↑](#footnote-ref-1065)
1066. ( ) - Kennedy, Ibid, pp.222-223 [↑](#footnote-ref-1066)
1067. ( ) - Daniel Pipes, Slave Soldiers and Islam: The Genesis of a Military System, pp.125-126 [↑](#footnote-ref-1067)
1068. ( ) - Arnold, Ibid, p.313 [↑](#footnote-ref-1068)
1069. ( ) - Michael Brett, The Islamisation of Egypt and North Africa (A Lecture Delievered 12 January 2005 at the Levtzion Center for Islamic Studies ), p.17 [↑](#footnote-ref-1069)
1070. ( ) - Amy Mckenna, The History of Northern Africa (The Britannica Guide to Africa), p.38 [↑](#footnote-ref-1070)
1071. ( ) - Corisande Fenwick, "From Africa to Ifriqiya: Settlement and Society in Early Medieval North Africa (650-800)", Al-Masaq: Journal of the Medieval Mediterranean (2013), Vol.25, No.1, p.10, Footnote.5 [↑](#footnote-ref-1071)
1072. ( ) - Jose Zahonero Vivo, Historia de España, Valencia (1949), p.21 [↑](#footnote-ref-1072)
1073. ( ) – اسبانيا= اسمها الأصلي هو "أيبيريا" وسكانها الأصليون "أيبيريون"، و كان الإغريق هم أول من أطلق هذه التسمية ،وعندما أتى الرومان أطلقوا عليها اسم "هيسبانيا"، و هي تحوير لاتيني لكلمة مأخوذة من اللغة الفينيقية الكنعانية "إصفانيم" و تعني "شاطئ الأرانب"، و كانت في البداية تطلق على الثلث الجنوبي فقط ثم بعدها أصبحت تشمل شبه الجزيرة الأيبيرية كلها في عهد القرطاجيين الذين كانوا يحكمونها قبل قدوم الرومان ، أما الاسم الحالي "إسبانيا" فلم يصبح قيد الاستعمال بشكل رسمي في عهد ملك قشتالة "ألفونسو السابع" قشتالة و أراغون مجرد أقاليم تدخل ضمن نطاق إسبانيا الحالية أما اسم البرتغال؟ فهو اسم مدينة تقع في شمال البرتغال الحالية أطلق عليها الرومان، والسلتيون اسم "بورتوس-كال" أي "ميناء كالي (إله سلتي قديم)"، و مع مرور الزمن أصبح الاسم "بورتوكال" ثم "برتغال" و أصبح يستعمل للدلالة على كامل الإقليم . [↑](#footnote-ref-1073)
1074. ( ) - Jose Maria Peman, La Historia de España, Madrid (1950), p.17 [↑](#footnote-ref-1074)
1075. ( ) - Ibid, p.19 [↑](#footnote-ref-1075)
1076. ( ) - Eduardo Ferrer-Albelda & Ruth Pliego-Vázquez, "Carthaginian Garrisons in Turdetania: The Monetary Evidence", in: Amelia Dowler & Elizabeth R. Galvin (eds.), "Money, Trade and Trade Routes in Pre-Islamic North Africa", British Museum Research Publication No.176 (2011), p.37 [↑](#footnote-ref-1076)
1077. ( ) - Charles A. Truxillo‏ ,By the Sword and the Cross: The Historical Evolution of the Catholic World Monarchy in Spain and the New World (1492-1825), Greenwood Press (2001), p.13 [↑](#footnote-ref-1077)
1078. ( ) - Philip K. Hitti, Syria: A Short History - Being a Condensation of the Author's "History of Syria including Lebanon and Palestine", The Macmillan Company (1959), p.36 [↑](#footnote-ref-1078)
1079. ( ) - Sarolta Takács & Eric Cline (eds.), The Ancient World (Vol.2): Civilizations of Europe, Sharpe Reference (2007), pp.56-57 [↑](#footnote-ref-1079)
1080. ( ) - Ibid, pp.23-24 [↑](#footnote-ref-1080)
1081. ( ) - محمد عبده حتاملة، "ملامح حضارية في الأندلس"، في "بحوث و دراسات مهداة إلى عبد الكريم محمود غرايبة بمناسبة بلوغه الخامسة و الستين"، تحرير: ناظم كلّاس (1989)، صـ183 [↑](#footnote-ref-1081)
1082. ( ) - Jose Maria Peman, Ibid, pp.25-26 [↑](#footnote-ref-1082)
1083. ( ) - Luis Suarez Fernandez (1975), Historia de España Antigua y Media, Madrid (1976) p.36 [↑](#footnote-ref-1083)
1084. ( ) - Matthew Bunson, Encyclopedia of the Roman Empire - Revised Edition, Facts of File Inc. (2002), pp.19,262-263 [↑](#footnote-ref-1084)
1085. ( ) - Stanley Lane-Pool, The Moors in Spain, G.P.Putna's Sons (1903), p.5 [↑](#footnote-ref-1085)
1086. ( ) - Pedro Aguado Bleye, Manual de La Historia de España, (Madrid, 1967), Tomo 1, p.238 [↑](#footnote-ref-1086)
1087. ( ) - Michael KuliKowski, Late Roman Spain and Its Cities, The Johns Hopkins University Press (2004), p.81 [↑](#footnote-ref-1087)
1088. ( ) - Francisco Diaz Carmona, Compendio de Historia de España, p.82-83 [↑](#footnote-ref-1088)
1089. ( ) - Richard W. Burgess, The Chronicle of Hydatius and the Consularia Constantinopolitana, Two Contemporary Accounts of the Final Years of the Roman Empire, Oxford-Clarendon Press (1993), p.83 [↑](#footnote-ref-1089)
1090. ( ) - Michaelp Kulikowski, Late Roman Spain and Its Cities, The Johns Hopkins University Press (2004), p.165-166 [↑](#footnote-ref-1090)
1091. ( ) - Paulus Orosius, A History, against the Pagans, Book 7, Chapter 41 [↑](#footnote-ref-1091)
1092. ( ) - Amy Mckenna, The History of Northern Africa, Britannica Educational Publishing (2010), pp.33-34 [↑](#footnote-ref-1092)
1093. ( ) - James W. Ermatinger, The Decline and Fall of the Roman Empire, Greenwood Press (2004), p. xxxi [↑](#footnote-ref-1093)
1094. ( ) - Harold Livermore, "A History of Spain", Farrar, Straus & Cudahy Publishing (1958), pp.53-54 [↑](#footnote-ref-1094)
1095. ( ) - Peter Pierson, The History of Spain, Greenwood Press (1999), p.22 [↑](#footnote-ref-1095)
1096. ( ) - محمد عبده حتاملة، أيبيريا قبل مجئ العرب المسلمين، الجامعة الأردنيّة (1996)، صـ260-265 [↑](#footnote-ref-1096)
1097. ( ) - محمد عبده حتاملة، الإعتداءات الإفرنجية الصليبية على ديار العرب في الأندلس و المشرق: حرب متواصلة على الإسلام، الجامعة الأردنية (2001)، صـ10 [↑](#footnote-ref-1097)
1098. ( ) Robert G. Hoyland, In God's Path: The Arab Conquests and the Creation of an Islamic Empire, Oxford University Press (2015), p.147 [↑](#footnote-ref-1098)
1099. ( ) - Walter E. Kaegi (1992), Byzantium and the Early Islamic Conquests, Cambridge University Press (2000), p.239 [↑](#footnote-ref-1099)
1100. ( ) - Charles John Ann Hereford & John Adams, The History of Spain from the First Settlement of the Colony of Gades by the Phoenicians to the Establishment of the Independence of the United Provinces and Death of Philip II, J. Goodwin Publishing (1814), Vol.1, p.97 [↑](#footnote-ref-1100)
1101. ( ) - Karim Bejjit, English Colonial Texts on Tangier (1661–1684): Imperialism and the Politics of Resistance, Routledge Publishing (2016), p.113 [↑](#footnote-ref-1101)
1102. ( ) - Michaelp Kulikowski, Ibid, p.76 [↑](#footnote-ref-1102)
1103. ( ) - David Levering Lewis, Ibid, p.119 [↑](#footnote-ref-1103)
1104. ( ) - Hugh Kennedy, The Great Arab Conquests: How the Spread of Islam Changed the World We Live In, Da Capo Press (2007), pp.221, 309-310 [↑](#footnote-ref-1104)
1105. ( ) - Amnon Linder (ed.), The Jews in the Legal Sources of the Early Middle Ages, (New York-1997), p.488 [↑](#footnote-ref-1105)
1106. ( ) - محمد عبده حتاملة، المصدر السابق (1996)، صـ246 [↑](#footnote-ref-1106)
1107. ( ) - Zion Zohar, Sephardic & Mizrahi Jewry, (New York-2005), pp.8-9 [↑](#footnote-ref-1107)
1108. ( ) - The History of the Mohammedan Dynasties of Spain by Ahmed ibn Mohammed Al-Makkari, Translated by Pascual de Gayangos, W.H Allen & Co. (London, 1843), Vol.1, pp. 280-2 [↑](#footnote-ref-1108)
1109. ( ) Bernard Lewis, The Arabs in History, Oxford University Press (1993, Reissued in 2002), pp.131-132 [↑](#footnote-ref-1109)
1110. ( ) - Kenneth Baxter Wolf (1990), Conquerors and Chroniclers of Early Medieval Spain (Translated Texts for Historians, Vol.9), Liverpool University Press (2011), p.107, Footnote.102 [↑](#footnote-ref-1110)
1111. ( ) - William Montgomery Watt & Pierre Cachia, A History of Islamic Spain, Aldine Transaction Printing (2008), p.9 [↑](#footnote-ref-1111)
1112. ( ) - David Levering Lewis, God’s Crucible: Islam and the Making of Europe (570 to 1215), W. W. Norton & Co. (New York, 2008), pp.126-129 [↑](#footnote-ref-1112)
1113. ( ) - Thomas W. Arnold, The Preaching of Islam: A History of the Propagation of the Muslim Faith, Charles Scribners Sons (1913), pp.132-134 [↑](#footnote-ref-1113)
1114. ( )- Jane S. Gerber, The Jews of Spain: A History of the Sephardic Experience, (Free Press, New York, 1992), p.16 [↑](#footnote-ref-1114)
1115. ( ) - "Chronicle of Alfonso III: Crónicas Asturianas", Juan Gil Fernández, José L. Moralejo, Juan Ruíz de la Peña (eds.), Oviedo (1985), p.121 [↑](#footnote-ref-1115)
1116. ( )- Kenneth Baxter Wolf, Ibid, 107 [↑](#footnote-ref-1116)
1117. ( ) - Kiley Foster, A Legend in the Making: The Evolution of the Conquest Accounts of Al-Andalus (A Honors Thesis, 2014), p.7 [↑](#footnote-ref-1117)
1118. ( ) - Roger Collins, Visigothic Spain (409-711), Blackwell Publishing Ltd. (2004), p.133 [↑](#footnote-ref-1118)
1119. ( ) - حسام عيتاني، الفتوحات العربية في روايات المغلوبين، دار الساقي - بيروت (2011)، صـ194-195 [↑](#footnote-ref-1119)
1120. ( ) - Thomas W. Arnold, Ibid, p.133 [↑](#footnote-ref-1120)
1121. ( ) - Robert G. Hoyland, Seeing Islam as Others Saw It: A Survey and Evaluation of Christian, Jewish and Zoroastrian Writings on Early Islam (Studies in Late Antiquity and Early Islam, Vol.13), The Darwin Press Inc. (1997), pp.426-427 [↑](#footnote-ref-1121)
1122. ( ) - Olivia Remie Constable (ed.), Medieval Iberia Readings from Christian, Muslim, and Jewish Sources, University of Pennsylvania Press (1997), p.37 [↑](#footnote-ref-1122)
1123. ( ) - Roger Collins, The Arab Conquest of Spain (710–797), Oxford University Press (1989), p.39 [↑](#footnote-ref-1123)
1124. ( ) - Manzano Moreno, "Conquistadores, Emires y Califas: Los Omeyas y La Formación de Al-Andalus", (Crítica, Barcelona, 2006), p.454 [↑](#footnote-ref-1124)
1125. ( ) - J.M. Carabaza, ‘La Familia de los Banū Ḥaŷŷāŷ (siglos II–VII/VIII–XII)’, in :M. Marín & J. Zanón (eds), Estudios Onomástico-biográficos de Al-Andalus V: Familias Andalusíes, Consejo Superior de Investigaciones Científicas (Madrid, 1992), pp.40-41 [↑](#footnote-ref-1125)
1126. ( ) - Lindsey Marie Vaughan, Convivencia: Christians, Jews, and Muslims in Medieval Spain, A Senior Honors Project at the University of Tennessee (Deceber, 2003), p.9 [↑](#footnote-ref-1126)
1127. ( ) - Joseph Beard, "The Administration of Spain Under Charles V, Spain's New Charlemagne" (A Master Thesis - University of Texas, 2005), p.113 [↑](#footnote-ref-1127)
1128. ( ) - Harold Livermore, Ibid, p.68 [↑](#footnote-ref-1128)
1129. ( ) - Bernard Lewis, Ibid, p.132 [↑](#footnote-ref-1129)
1130. ( ) - Reinhart Dozy, Spanish Islam: A History of Moslems in Spain, Chatto & Windus Publishing (1913), p.235 [↑](#footnote-ref-1130)
1131. ( ) - Thomas W. Arnold, Ibid, p.134 [↑](#footnote-ref-1131)
1132. ( ) - Jessica A. Coope, "Religious and Cultural Conversion to Islam in Ninth-Century Umayyad Córdoba", Journal of World History (Spring 1993), Vol.4, No.1 ,p.51 [↑](#footnote-ref-1132)
1133. ( ) - Bernard Lewis, Ibid, pp.133-134 [↑](#footnote-ref-1133)
1134. ( ) - Jessica A. Coope, The Martyrs of Cordoba: Community and Family Conflict in an Age of Mass Conversion, University of Nebraska Press (1995), p.9 [↑](#footnote-ref-1134)
1135. ( ) - John Victor Tolan, Saracens: Islam in the Medieval European Imagination, Columbia University Press (2002), p.86 [↑](#footnote-ref-1135)
1136. ( ) - Brian A. Catlos, The Victors and the Vanquished: Christians and Muslims of Catalonia and Aragon (1050-1300), Cambridge University Press (2004), p.2 [↑](#footnote-ref-1136)
1137. ( ) - Roger Wright, "The End of Written Ladino in Al-Andalus", in M. Fierro and J. Samsó (eds), The Formation of Al-Andalus, Part 2: Languages, Religion, Culture and the Sciences, Aldershot: Ashgate Variorum (1998), pp. 34–5 [↑](#footnote-ref-1137)
1138. ( ) - Meir Jacob Kister, " 'Do not Assimilate Yourselves,': Lā Tashabbahū", Jerusalem Studies in Arabic and Islam (1989), Vol.12, pp. 324–9, 340 [↑](#footnote-ref-1138)
1139. ( ) - Victor Robinson, The Story of Medicine from Medicine Man to Modern physician, Tudor Publishing Co. (1931), p. 164 [↑](#footnote-ref-1139)
1140. ( ) - S. E. Al-Djazairi, The Hidden Debt to Islamic Civilisation, Bayt Al-Hika Press (Oxford, 2005), p.224 [↑](#footnote-ref-1140)
1141. ( ) - Robert William Theodore Gunther, Early science in Oxford, Printed for the Oxford Historical Society at the Clarendon Press (1923),Vol.2, pp.26-27 [↑](#footnote-ref-1141)
1142. ( ) - Bernard Lewis, Ibid, p.139 [↑](#footnote-ref-1142)
1143. ( ) - John Brande Trend, "Spain and Potugal", in Thomas Arnold & Alfred Guillaume (eds.), The Legacy of Islam, Clarendon Press (Oxford, 1931), p.9 [↑](#footnote-ref-1143)
1144. ( ) - Mark Graham, How Islam Created the Modern World, Amana Publications (2006), p.87 [↑](#footnote-ref-1144)
1145. ( ) - Muhammad Marmaduke Pickthall, The Cultural Side of Islam, The Committee of "Madras Lectures on Islam" (1937), p.86 [↑](#footnote-ref-1145)
1146. ( ) - David James, Early Islamic Spain: The History of Ibn Al-Qutiya, Routledge Publishing (2009), p.39 [↑](#footnote-ref-1146)
1147. ( ) - سائدة عبد الفتاح أنيس سويلم، "علاقة الإمارة الأموية في الأندلس مع الممالك النصرانية في إسبانيا (138 - 300 هـ / 755 - 912 م)"، رسالة ماجستير - كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية (نابلس، 2001)، صـ34 [↑](#footnote-ref-1147)
1148. ( ) - Joseph Beard, Ibid, pp.113 [↑](#footnote-ref-1148)
1149. ( ) - James W. Ermatinger, Ibid, p.45 [↑](#footnote-ref-1149)
1150. ( ) - William Robertson, History of the Reign of the Emperor Charles V, J. & J. Harper Publishing (1830), pp.69-70 [↑](#footnote-ref-1150)
1151. ( ) - - Joseph Beard, Ibid, p.114 [↑](#footnote-ref-1151)
1152. ( ) - Roger Bigelow Merriman, The Rise of the Spanish Empire in the Old World and the New, The Macmillan Co. (1918), Vol.2, pp.78-80 [↑](#footnote-ref-1152)
1153. ( ) - Ulick Ralph Burke, A History of Spain from the Earliest Times to the Death of Ferdinand the Catholic, Longmans-Green & Co. (1900), Vol.1, p.288

      ملاحظة: المصادر التي باللغة الإسبانية نقلاً عن الدكتور "محمد عبده حتاملة"، أستاذ التاريخ الأندلسي في قسم التاريخ بالجامعة الأردنية [↑](#footnote-ref-1153)
1154. ()-Larousse – Cambridge dictionary- Dicionario de la RAE [↑](#footnote-ref-1154)
1155. (- (معجم اللغة العربية المعاصرة، المعجم الوسيط. [↑](#footnote-ref-1155)
1156. ()-من بين الأسماء التي تدافع عن هذه الفكرة نذكر الباحثين : Carmina Fort Dolors Bramon, Ignacio Olagüe, Emilio González Ferrín [↑](#footnote-ref-1156)
1157. ()-لم ينكر الأثر الإيجابي للحضارة الأندلسية على جزيرة الأندلس أوروبا حتى أشد المستشرقين عداء لتاريخ الأندلس مثل دوزي. [↑](#footnote-ref-1157)
1158. ()-نقلاً عن لويس سيكودي لوثينا : الوثائق العربية الغرناطية وقيمتها التاريخية، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد ، المجلسد الساعة والثامن 19590 1960 ص 85 -108، وثائق عربية غرناطية من القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي ( مدريد 1380-1961) 9م. مقال كتبته / مُنى حوّا - الجزيرة توك  [↑](#footnote-ref-1158)
1159. () -عقوبتا الزنا والردة في ضوء القرآن والسنة، د. عماد الشربيني، مكتبة الإيمان، ط1، 2005م وجريمة الردة وعقوبة المرتد، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، ط2، [↑](#footnote-ref-1159)
1160. () - أخرجه القاسم بن سلام في الأموال، (443 ـ 444)، وابن زنجوية في الأموال، كتاب العهود التي كتبها رسول الله وأصحابه، باب هذا كتاب رسول الله (574) [↑](#footnote-ref-1160)
1161. () - المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د. يوسف حامد العالم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، ط1، 1412هـ/ 1991م، ص258، 259. [↑](#footnote-ref-1161)
1162. () - الفقه الواضح من الكتاب والسنة على المذاهب الأربعة، د. محمد بكر إسماعيل، دار المنار، القاهرة، ط2، 1418هـ/ 1997م، ج2، ص271 بتصرف. التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1406هـ/ 1986م، ج2، ص722 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1162)
1163. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتابه استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم (6524)، وفي مواضع أخرى. [↑](#footnote-ref-1163)
1164. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (6484)، ومسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم (4470) بنحوه. [↑](#footnote-ref-1164)
1165. () - المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د. يوسف حامد العالم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، ط1، 1412هـ/ 1991م، ص261، 262. [↑](#footnote-ref-1165)
1166. () - المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د. يوسف حامد العالم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، ط1، 1412هـ/ 1991م، ص263. [↑](#footnote-ref-1166)
1167. () - أخرجه البخاري في صحيحه، (25)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله (135)، وفي مواضع أخرى. [↑](#footnote-ref-1167)
1168. () - جريمة الردة وعقوبة المرتد، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 2005م، ص58 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-1168)
1169. () - جريمة الردة وعقوبة المرتد، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 2005م، ص63 وما بعدها. وراجع موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات [↑](#footnote-ref-1169)
1170. () - الغارة على التراث الإسلامي، جمال سلطان، دار الجيل، بيروت، ط1، 1411هـ/1991م. [↑](#footnote-ref-1170)
1171. () - التشريع الجنائي في الإسلام مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1406هـ/ 1986م، ج1، ص37. [↑](#footnote-ref-1171)
1172. () - التشريع الجنائي في الإسلام مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1406هـ/ 1986م، ج1، ص39. [↑](#footnote-ref-1172)
1173. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا (2210). [↑](#footnote-ref-1173)
1174. () - البطاركة: جمع بطريك، وهو لقب يطلق في المسيحية على رئيس رؤساء الأساقفة على أقطار معينة أو في طائفة من الطوائف. [↑](#footnote-ref-1174)
1175. () - التشريع الجنائي في الإسلام مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1406هـ/ 1986م، ج1، ص34. [↑](#footnote-ref-1175)
1176. () - التشريع الجنائي في الإسلام مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1406هـ/ 1986م، ج1، ص37. [↑](#footnote-ref-1176)
1177. ()- التشريع الجنائي في الإسلام مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1406هـ/ 1986م، ج1، ص203. [↑](#footnote-ref-1177)
1178. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه (2361)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-1178)
1179. () - انظر: التشريع الجنائي في الإسلام مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1406هـ/ 1986م، ج1، ج1، ص500. [↑](#footnote-ref-1179)
1180. () - انظر: الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط5، 1413هـ/ 1991م. [↑](#footnote-ref-1180)
1181. () - موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-1181)
1182. () - سماحة الإسلام، د. عبد العظيم محمد المطعني، مكتبة وهبة، مصر، ط1، 1414هـ/ 1993م. شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط5، 1417هـ/ 1997م، ص26: 33 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-1182)
1183. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب بلال بن رباح رضي الله عنهما (3544). [↑](#footnote-ref-1183)
1184. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب: ) أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ( (الكهف: ٩) (3288)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب السارق الشريف وغيره (4505). [↑](#footnote-ref-1184)
1185. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها (30)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس (4405). [↑](#footnote-ref-1185)
1186. () - الهرطقة: مصطلح نصراني يقابل الكفر في الإسلام، وهو كل رأي يخالف رأي الكنيسة ولو كان صحيحا. [↑](#footnote-ref-1186)
1187. () - أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب البيوع (2166)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (2563). [↑](#footnote-ref-1187)
1188. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكفالة، باب الدين (2176)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته (4242)، واللفظ للبخاري. [↑](#footnote-ref-1188)
1189. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (1335)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله (133). [↑](#footnote-ref-1189)
1190. () - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب قتال أهل البغي، باب القوم يظهرون رأي الخوراج (16540). [↑](#footnote-ref-1190)
1191. () - شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط5، 1417هـ/ 1997م، ص26: 33 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-1191)
1192. (( - أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، جماع أبواب إخبار النبي ـ رضي الله عنه ـ بالكوائن بعده (7/ 418). [↑](#footnote-ref-1192)
1193. () - شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط5، 1417هـ/ 1997م، ص42: 46. [↑](#footnote-ref-1193)
1194. ()- بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين والمتغربين، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ط3، 1424هـ/ 2003م، ص 217، 218 [↑](#footnote-ref-1194)
1195. () - سماحة الإسلام، د. عبد العظيم محمد المطعني، مكتبة وهبة، مصر، ط1، 1414هـ/ 1993م، ص90: 93. [↑](#footnote-ref-1195)
1196. () - أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم (2995)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-1196)
1197. () - صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات (3054)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة (18511)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (2655). [↑](#footnote-ref-1197)
1198. () - الأرثوذكس: هي إحدى الكنائس الرئيسية الثلاث في النصراينة، وقد أنفصلت عن الكنيسة الكاثولوكية الغربية، وتمثلت في عدة كنائس مستقلة، لا تعترف بسيادة بابا روما عليها، ويجمعهم الإيمان بأن الروح القدس منبثقة عن الآب وحده، وعلى خلاف بينهم في طبيعة المسيح، وتدعى أرثوذكسية بمعنى مستقيمة المعتقد مقابل الكنائس الأخرى. ويتركز أتباعها في المشرق، ولذلك يطلق عليها "الكنيسة الشرقية". [↑](#footnote-ref-1198)
1199. ()- السماحة الإسلامية: النظرية والتطبيق، د. محمد عمارة، ضمن بحوث المؤتمر السادس عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 2004م، ص130: 137. [↑](#footnote-ref-1199)
1200. ()- بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين والمتغربين، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ط3، 1424هـ/ 2003م، ص 236: 251 [↑](#footnote-ref-1200)
1201. () - بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين والمتغربين، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ط3، 1424هـ/ 2003م، ص 219: 220 بتصرف [↑](#footnote-ref-1201)
1202. () - شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط5، 1417هـ/ 1997م، ص57. موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-1202)
1203. () -الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م.

      افتراءات على الإسلام والمسلمين، د. أمير عبد العزيز، دار السلام، القاهرة، ط1، 1422هـ/ 2002م. [↑](#footnote-ref-1203)
1204. () - الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص193. [↑](#footnote-ref-1204)
1205. () - حقوق الإنسان في الإسلام، الدكتور: علي عبدالواحد وافي، ص: 200، 201 ط. دار نهضة مصر الخامسة سنة 1398هـ - 1979 م. [↑](#footnote-ref-1205)
1206. () - حقوق الإنسان في الإسلام ص: 201، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ص: 96، 97 بتصرف، والإسلام والاستبداد السياسي. يقولون هل يعقل أن الإِسلام الذي يتكلم عن الحرية البشرية والكرامة الإنسانية وتحرير البشر يسمح بأن يكون هناك بشر ملكًا لبشر؟! ويكون هذا عبد فلان وهذه أمة فلان، ويصبحون ميراثًا يورث .. كيف؟! لماذا لم يحرم الإِسلام الرق؟ وهل من حق الناس أن يقولوا إن المدنية الحديثة والحضارة الحالية أرشد من الإِسلام لأنها حرمت الرق وجعلته محرمًا أما الإِسلام فأباحه؟ إن الرق في التاريخ البشري كانت له مصادر كثيرة جدًا .. لنذهب إلى كليات الحقوق ونسأل عما يدرسونه في القانون الروماني أو القانون عند الآشوريين والبابليين والفراعنة وغيرهم. إن الرق في التاريخ البشري كانت له منابع كثيرة .. كانت هناك حروب وكان المنتصر يأخذ المهزوم ويسترقه .. أيضًا لو أن هناك إنسانًا له دين عند إنسان وعجز المدين عن أن يسدد الدين للدائن فيأخذ المدين نفسه بدلًا من المال ..وكان المجتمع يمكّن الإنسان من هذا ولا يمكن المدين من الفرار .. فمثلًا إذا خطف شخص من أهله وكان في حيازة شخص آخر فهو ملك له، وله أن يذهب به إلى سوق العبيد ليبيعه ويتم البيع والشراء حتى لو كان هذا الشخص أباه أو أمه، وكان إذا ضاع طفل يجيء أهله ليشتروه ويحرروه من الشخص الذي وجده لأنه قد أصبح عبدًا ومملوكًا ومسترقًا بمقتضى جريمة الاختطاف، والمجتمع يمكنه من ذلك .. وهذا ما حدث مع "زيد بن حارثة" عندما عرف أبوه وأهله مكانه فسافروا بلادًا وصحراوات كثيرة حتى أتوا النبي - صلى الله عليه وسلم - وقالوا له: ندفع لك ونشتري ابننا .. كان أكرم وقال لهم: "خدوه لو اختاركم" .. لكن زيدًا اختار النبي ،عندما جاء الإِسلام حرم كل مصادر الرق ومنابعه .. جفف كل منابع الرق، لأن كل النماذج التي ذكرتها هي حرام في الإِسلام .. حرم الإِسلام كل مدخل وكل سبب وأبقي سببًا واحدًا فقط هو من مفاخر الإِسلام .. وهو طريق واحد فقط ليكون الإنسان عبدًا، هذا الطريق هو أن يأتي إنسان يحاربني ليعتدي على عرضي كدولة إسلامية أو علي مالي أو على عقيدتي، ويحاربني بظلم فأنتصر عليه ويمكنني الله عَزَّ وَجَلَّ منه. هل تدرون الواقعة الخاصة بـ "مدرسة بحر البقر" في الدقهلية في مصر وهي أنه عندما جاءت طائرة من طائرات اليهود وضربت مدرسة ابتدائية وقتلت الأطفال وملأت الدماء كل مكان اتضح أن الطائرة تقودها "امرأة حامل" جندية في الجيش اليهودي حامل خرجت وضربت المدرسة وعادت .. جريمة نكراء .. مذبحة .. ونحن نعرف صابرا وشاتيلا ودير ياسين في فلسطين وغير ذلك فإذا ما أمكنني الله عَزَّ وَجَلَّ من الذي فعل هذه الجريمة فإن القانون الدولي ينص في هذه الحالة المعاصرة أن من فعل هذا هو مجرم حرب وتتم محاكمته وذلك ما فعلوه مع صدام حسين على جرائم حرب وحاكموا زعيم صرب البوسنة على جرائم حرب وهكذا .. ولكن القرآن الكريم يقول: {فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ} [محمد: 4] .. مادام ضرب الرقاب انتهى والحرب انتهت فلا داعي للقتل إذ يكون القتل في المعركة فإذا استقرت المعركة وأصبحت أنت متمكنًا فلا داعي لأن تقتله فيموت كافرًا وإنما {فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً} [محمَّد:4] الوثاق كناية عن الأسر فإذا ما أخذته يومئذٍ أمامي إما أن أقتله وإما أن أمنحه الحياة .. والإِسلام يريدني أن أتركه حيًا بدل أن أزهق روحه .. سأعطيه الحياة وهذه أول نعمة بأن أعطي الأسير حياته بدلًا من قتله، ثم النعمة الثانية أنني بدلًا من أن أجعله يسجن وأقيد حريته جعلته بين الناس .. بين أهلي وقومي وعشيرتي .. جعلته موجودًا في المجتمع حرًا، ثم النعمة الثالثة أنني بدلًا من أن أبقيه كافرًا مشركًا ويموت كافرًا ويدخل النار أدخلته في المسلمين لعل الله أن يهديه حينما ينظر في أحوال المسلمين .. إذن الإِسلام أعطى الأسير الحياة بدل القتل، وأعطاه الحرية بدل الأسر والسجن، وأعطاه الإِسلام بدل الكفر، ثم أعطاه النعمة الرابعة وهي أن الإِسلام أغرى المسلمين بإعتاق العبيد .. وبهذا يكون قد سد الإِسلام كل المنافذ التي تؤدي إلى الرق وفتح كل المنافذ التي تؤدي إلى الخروج من الرق .. بعد أن أعطاهم الإِسلام أربع نعم وهي نعمة الحياة بدل القتل .. ونعمة الحرية بدل الأسر .. ونعمة الإِسلام بدل الكفر دون إكراه .. ونعمة التحرير بعد ذلك .. أمر الإِسلام أن نكرم الرقيق المسترق في فترة الرق والعبودية وهي الفترة الطارئة .. وليست هذه فترة استمرار لأن الإِسلام لن يجعل هذا الإنسان مستمرًا في الرق وإنما هي فترة مؤقتة حتى تكتمل له نعمة الإِسلام والحياة .. ثم أمرنا الإِسلام في هذه الفترة ألا نظلمه بل نكرمه وننفق عليه ونطعمه. إذن الله تبارك وتعالى يدعو إلى إكرام هؤلاء الأرقاء .. ثم إن الإسلام لا يمانع إن جاء قانون اتفق عليه العالم حرم الرق أو جاء المسلمون فحرموا الاسترقاق فلا بأس، يقول الله تعالى: {فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} [محمَّد:4] .. وظلت أمريكا حتى الستينيات من هذا القرن والسبعنيات بل إلى عهد قريب جدًا مكتوب على المطاعم وبعض الولايات وهذا ما قرأته ووجدته بعيني ممنوع دخول الكلاب والسود ..لقد ساووا بين العبد الأسود والكلب، وحتى يومنا هذا ونحن في القرن الحادي والعشرين .. إذا اشترى شخص أسود قطعة أرض أو بيتًا -وإن كان حرًا- تنخفض أثمان الأرض؛ لأنه يعتبر شيئًا غير مرغوب فيه، لذا أحيانًا يتكاتف السكان ليشتروا البيت من هذا الأسود ليخرجوه لتظل المنطقة للبيض وحدهم .. وعندما ذهبت إلى سفارات بعض البلاد الأوربية والأمريكية لآخذ استمارة (للتأشيرة والفيزا) وجدت من ضمن البيانات لون البشرة .. وهذا الكلام في القرن الحادي والعشرين. إذن العبيد الذين عاشوا في فترة عبودية قليلة .. ثم اعتقوا بقدر الله عَزَّ وَجَلَّ هؤلاء أحبوا الإِسلام لدرجة أن الموالي هؤلاء أصبح منهم كبار الفقهاء في الشريعة الإِسلامية وكبار قواد الجيش والفاتحين .. [↑](#footnote-ref-1206)
1207. () - المصدر السابق (ص: 201، 202) بتصرف، وسماحة الإسلام (ص: 209، 210) بتصرف. [↑](#footnote-ref-1207)
1208. () - حقوق الإنسان في الإسلام (ص: 202- 204)، ونظام الرق في الإسلام، عبدالله ناصح علوان (ص: 11، 12) بتصرف، ط. دار السلام الثانية سنة 1404هـ - 1984م. [↑](#footnote-ref-1208)
1209. () - حقوق الإنسان في الإسلام (ص: 183- 187) بتصرف، وبدائع الصنائع؛ للكاساني وص: 125 ط الخانجي سنة 1910، ونظام الرق في الإسلام ص: 62، 63 بتصرف، أنت تسأل والإسلام يجيب؛ للشيخ عبداللطيف المشتهري (ص: 52، 53) بتصرف ط. دار الاعتصام الأولى سنة 1393هـ - 1973م. [↑](#footnote-ref-1209)
1210. () - بدائع الصنائع (7: 141) بتصرف. [↑](#footnote-ref-1210)
1211. () - البدائع (7: 10، 102، 110، 119). [↑](#footnote-ref-1211)
1212. () - حقوق الإنسان في الإسلام (ص: 204- 207) بتصرف، وحقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة (ص: 99 ،100) بتصرف. [↑](#footnote-ref-1212)
1213. (( - كان الرقيق منتشرا، وسببه الفقر؛ فقد كان الإنسان يبيع نفسه وأولاده تخلصا من الفقر. [↑](#footnote-ref-1213)
1214. () ترجمة وتأليف الدكتور جورج بوست – قاموس الكتاب المقدس، المجلد الثاني ، نظارة المعارف العمومية الجليلة نمرة 9/917 في 23 شباط سنة 1309, طبع في بيروت في المطبعة الامريكانية سنة 1894. [↑](#footnote-ref-1214)
1215. () التفاصيل في كتاب عايدة العزب موسى " العبودية في أفريقيا " طبعة مكتبة الشروق الدولية – مصر، وأنظر المراجع التي ذكرتها هناك. [↑](#footnote-ref-1215)
1216. () لمزيد من التفاصيل عن قصة السيدة مارية أنظر الفصل الأخير من هذا الكتاب. [↑](#footnote-ref-1216)
1217. () قصة الحضارة، ول ديورانت (14/ 409 ) ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس عام النشر: 1408 هـ - 1988 م [↑](#footnote-ref-1217)
1218. () - الاسلام محرر العبيد – التاريخ الاسود للرق في الغرب ، حمدي شفيق ص: 19-22 . [↑](#footnote-ref-1218)
1219. () - أسرى الحرب في التاريخ، عبد الكريم فرحان، ص (41). [↑](#footnote-ref-1219)
1220. () - حضارة العرب، غوستاف لوبون، ص (289). [↑](#footnote-ref-1220)
1221. () - تنزيه القرآن عن دعاوى المبطلين ، د .منقذ السقار ص: 291 طبعة رابطة العالم الاسلامي. [↑](#footnote-ref-1221)
1222. () - الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص186:180 بتصرف. وانظر أيضا: شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط23، 1422هـ/ 2001م، ص39: 43. [↑](#footnote-ref-1222)
1223. () - تاريخ الخلفاء للسيوطي ص : 24 . [↑](#footnote-ref-1223)
1224. () - حضارة العرب، غوستاف لوبون، ص (376). [↑](#footnote-ref-1224)
1225. () - البخاري ح(2545) ومسلم ح(1661) [↑](#footnote-ref-1225)
1226. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (30)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه (4405). [↑](#footnote-ref-1226)
1227. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص333،332. [↑](#footnote-ref-1227)
1228. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن (5703). [↑](#footnote-ref-1228)
1229. () - صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب الإيمان (207)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (51). [↑](#footnote-ref-1229)
1230. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب صحبة المماليك وكفاءة من لطم عبده (4388). [↑](#footnote-ref-1230)
1231. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص197،196. [↑](#footnote-ref-1231)
1232. () - حسن: أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن (3955)، والبزار في مسنده، مسند حزيمة بن اليمان (2938)، وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (3955). [↑](#footnote-ref-1232)
1233. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (23536)، والطبراني في الأوسط، باب العين، من اسمه عبد الرحمن (4749)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (2700). [↑](#footnote-ref-1233)
1234. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكبها إلا بالشرك (30)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه (4405). [↑](#footnote-ref-1234)
1235. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله: عبدي وأمتي (2414)، ومسلم في صحيحه، كتاب الألفاظ من الأدب، باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد (6011). [↑](#footnote-ref-1235)
1236. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (30)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يقلبه (4405). [↑](#footnote-ref-1236)
1237. () - شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط23، 1422هـ/ 2001م، ص41: 44. [↑](#footnote-ref-1237)
1238. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب إثم من باع حرا (2114)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-1238)
1239. () - أخرجه البخاري في صحيحه،(6333)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم والكفارة (2651). [↑](#footnote-ref-1239)
1240. () - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب صحبة المماليك وكفاءة من لطم عبده (4388). [↑](#footnote-ref-1240)
1241. () - صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، (17364)، والنسائي في سننه الكبرى، (4886)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (2611). [↑](#footnote-ref-1241)
1242. () - صحيح: أخرجه أبو يعلى في مسنده (1044)، وابن حبان في صحيحه(2771)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (1023). [↑](#footnote-ref-1242)
1243. () - افتراءات على الإسلام والمسلمين، د. أمير عبد العزيز، دار السلام، القاهرة، ط1، 1422هـ/ 2002م، ص41: 45. [↑](#footnote-ref-1243)
1244. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب إثم من باع حرا (2114). [↑](#footnote-ref-1244)
1245. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرضى، باب وجوب عيادة المريض (5325)، وفي موضع آخر. [↑](#footnote-ref-1245)
1246. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب إذا وهب شيئا لوكيل أو شفيع قوم جاز (2184)، وفي مواضع أخرى. [↑](#footnote-ref-1246)
1247. () - شبهات حول الإسلام، محمد قطب،ط23، 2001م، ص47: 50. الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، ط6، 2004م، ص187،186 [↑](#footnote-ref-1247)
1248. () - حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ط2، 1425هـ/ 2004م، ص222. [↑](#footnote-ref-1248)
1249. () - الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص199:197. [↑](#footnote-ref-1249)
1250. () - https://www.unicef.org/sowc96pk/sexviol.htm [↑](#footnote-ref-1250)
1251. () – نقلا عن مقال في مجلة ساسة بوست : <https://s3.eu-central-1.amazonaws.com/sasapost/rape-as-a-weapon-in-modern-warfare.html> ، [↑](#footnote-ref-1251)
1252. () - أعظم اعتداء على النساء في اوربة حدث في المانيا بعد سقوط الرايخ الثالث ويعد ثاني اعظم اعتداء على النساء على مستوى البشرية حيث يأتي بعد اعتداء المغول المجوس على نساء العراق و بلاد الشام بعد الاجتياح المغولي لها حيث يقال انه لم يبقى امرأة عذراء في كل دمشق و حلب حتى الجوامع اتخذوها اماكن لاغتصاب النساء. كان المغتصبين اساسا من السوفيت و الامريكين وبتشجيع من قادتهم الذين كانوا دائما يطلقون الدعاية المغرضة و الكراهية ضد القوميات الالمانية الاوربية. ففي فيينا عاصمة النمسا وحدها تم اغتصاب اكثر من 100 الف امرأة وليس مرة واحدة بل مرات عديدة و كثيرة وشمل ذلك المراهقات بل حتى وصل الامر الى العجائز وكبار السن. ووفقا لاستجواب حدث في الكونغرس الامريكي بتاريخ 17 يوليو 1945 اعترف الجنرال ايزنهاور القائد العام لقوات الحلفاء في اوربا وشمال افريقيا انه عندما دخلت القوات الفرنسية و التي كان جزء منها من الافارقة و القوات الامريكية مدينة شتوتغارت الالمانية ساقوا النساء الى انفاق المترو وتم اغتصابهم جميعا مرات عديدة ثم جرى اعدامهم وقد قدر عددهم بنحو الفين امرأة. في الحقيقة فقد حقق الجيش الألماني المرتبة الادنى بين كل الجيوش في الاعتداء على النساء وكانت هذه الاعمال اعمال فردية ولم تكن سياسة منهجية من الجيش و القيادة الالمانية وتم محاكمة و معاقبة كل الماني قد شارك في هذه العمليات ولا سيما في فرنسا.ففي عام 1945 وصلت القوات السوفيتية الى مشارف مدينة برلين وكان عدد سكانها 2،700،000 منهم 2،000،000 من النساء فانتشر الخوف عبر المدينة خصيصا مع الانباء التي اتت من الاماكن التي احتلها السوفيت وكيفية معاملتهم للسناء الالمانيات. فهرعت نساء برلين الى الاطباء لكي يقدموا لهم اسرع طريقة للانتحار الى درجة ان الاطباء حوصروا من قبل النساء بشكل تام و نفذ السم في برلين واصبح سلعة نادرة تتهافت عليها النساء. وفي عام 1945 دخلت القوات السوفيتية مدينة دانزنغ تم احتجاز جميع نساء المدينة في الكاتدرائية ثم دخل عليهم الجيش الاحمر واغتصبهم جميعا حتى ان بعض الناجيات تحدثوا انهن تم اغتصابهم اكثر من 30 مرة. وفي مدينة نيسي بمقاطعة سيليسيا تم اغتصاب 182 من الراهبات الكاثوليك في ابرشية Kattowitz وعلى اثرها اصبحت 66 من الراهبات حوامل وعندما حاولت بعض الراهبات الدفاع عن انفسهن تم اطلاق النار عليهم حتى احصي ما يزيد عن 30 طلقة في اجسادهن. ويتحدث كبير اساقفة مدينة دانزينغ انه تم اغتصاب الفتيات الصغيرات من سن 12 حتى العجائز حتى ابنة اخته كانت في عمر ال15 تعرضت للاغتصاب 7 مرات وتعرضت شقيقتها ذات ال22 عام للاغتصاب 15 مرة. وقد كان يعدمون على الفور جميع الفتيان و الاطفال الصغار الذين يحاولون الدفاع عن اعراض اسرتهم. ولم تقتصر هذه القصص على النساء الالمانيات بل انتقلت الى حلفائهم الايطاليين حيث سمح للجنود الامريكيين في مدينة نابولي باباحة كل النساء فقد سجل في هذه المدينة وحدها 60 الف حالة اغتصاب للنساء و المراهقين و الاطفال حتى انه بعد الحرب نتج جيل في مدينة نابولي لا يمت بالصلة بالشكل لاجداده. [↑](#footnote-ref-1252)
1253. () - النص منقول عن ترجمة مقال منشور على مجلة دير شبيغل الألمانية . [↑](#footnote-ref-1253)
1254. () - جريدة الشرق الاوسط عدد الاثنين - 15 ذو الحجة 1436 هـ - 28 سبتمبر 2015 مـ رقم العدد [13453] تلخيص ونقاط أساسية من كتاب المؤرخة الألمانية مريام غيرهارد والذي بعنوان «عندما أتى الجنود.. الاعتداءات الجنسية على الألمانيات نهاية الحرب العالمية الثانية . [↑](#footnote-ref-1254)
1255. () - نشرت كوريا الجنوبية ما تقول إنه أول مقطع فيديو مصور لـ"نساء المتعة الجنسية" اللائي أجبرن على العمل لإمتاع الجنود اليابانيين خلال فترة الحرب العالمية الثانية. وعثر باحثون تمولهم حكومة كوريا الجنوبية في جامعة سيول الوطنية على المقطع - الذي صوره بعض أفراد قوات الولايات المتحدة في الصين - في سجلات الولايات المتحدة. ويظهر المقطع - الذي يستغرق عرضه 18 ثانية على يوتيوب- عددا من النساء يصطففن في طابور ويتحدثن إلى جندي صيني. ويقدر نشطاء كوريون جنوبيون عدد النساء اللائي أجبرن على العمل في بيوت للدعارة للجيش الياباني بحوالي 200,000 امرأة. ويعتقد أن معظمهن من كوريا، وأن أخريات من الصين، وإندونيسيا، والفلبين، وتايوان. [↑](#footnote-ref-1255)
1256. # () - مقال على جريدة الدستور باسم عبيد الرغبة.. إجبار المرأة على معاشرة 50 جنديًا يابانيًا يوميًا فى الحرب العالمية للكاتبة هالة أمين . <http://www.dostor.org/1460079>

      [↑](#footnote-ref-1256)
1257. () - خواطر حول القرآن، موقع الكلمة، زكريا بطرس. Father Zakaria.com. الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، تعريب: خليل أحمد الحامدي، دار القلم، الكويت، ط4،1400هـ/ 1980م. [↑](#footnote-ref-1257)
1258. () - الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط1، 1409هـ/ 1988م، ج11، ص297. [↑](#footnote-ref-1258)
1259. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص362. [↑](#footnote-ref-1259)
1260. () - فهل نظام التسري كالإغتصاب في حروب الآخرين كما يقول الحمقى؟!! إن موضوع السبي كان في زمن لم يدع أحدٌ فيه إلى إلغاء الرق، بل كان الاسترقاق والسبي قانوناً معمولاً به لدى شعوب الأرض كلها، فالنصارى يسبون نساء المسلمين إذا قدروا عليهن، وكذلك اليهود والوثنيين ، فليس ما وقع في ذلك الحديث أمراً شاذاً على حضارات الأرض يومئذ، بل كان أمراً سائداً معمولاً لكنه بلا ضوابط ولا لجام والمظلوم والمهان فيه المرأة ، إلى أنْ حلَّ مكان الاسترقاق لأسرى الحرب اليوم السجنُ والإهانة والتعذيب، كما في سجن جوانتنامو وأبو غريب الأمريكي. وأنا أعلمُ أن من عاش في هذا العصر، وتأثرت أفكاره بالقيم التي سادت فيه، وكان أسيراً لواقعه سوف يضيق أفقه عن قبول فكرة الرق والسبي، بأي صورة كانت، ولو كانت بالصورة العادلة التي جاء بها الإسلام، أمّا من وسع أفقه، وتذكر أن البشرية من أقدم عصورها كانت تبيح الرق، إلى العصر الحديث الذي حارب صورة منه وأباح صوراً أخرى أقبح وأفظع، وحاول أن ينظر إليه بعيداً عن أثر العادة وأسرها، مُنْفكَّا عن الغرور بحضارته فإنه سيجد أن صورة الرق في الإسلام ليس فيها ما يُستنكر أبداً، بل هي حكمٌ عادل ومُثْمِرٌ ومفيد، وهو خير من صور الرق الأخرى التي مارسها الغرب قديماً أو حديثاً!!

      مشكلة الغرب أنه عندما حارب الرق ظن أن الرق في الإسلام كالرق عنده، والفرق بينهما شاسع. يقول أحد الرحّالة الأوربيين " كرستيان سنوك " الهولندي المولد والذي نال شهادة الدكتوراه سنة (1880م) من جامعة ليدن، والذي زار الجزيرة العربية ودخل مكة وبقي في الحجاز سنة (1882م) ستة أشهر، وكتب حوادث رحلته هذه بالألمانية، وتكلم في هذه الرحلة عن الرق الذي رآه وشاهده في الحجاز، ومع أنه ليس هو الرق بجميع آدابه الإسلامية إلا أنه قال عنه: "إن الذي يدخل سوق الرقيق بتصورات أوروبية وفي ذهنه كابينة العم توم (Uncle Tom –Cabin)، وهي إشارة إلى الرقيق الذي كان يُرسل إلى العالم الجديد، سيأخذ انطباعاً سيئاً، وسوف يغادر السوق وهو مشمئز من سوء المنظر، وهذا الانطباع الأولي هو انطباع خاطئ، ومع الأسف فإن معظم المستشرقين الرحّالة لم يصوّروا لنا إلا انطباعاتهم الأولية، وهذا هو مصدر الخطأ لديهم". إلى أن قال: "وعلى العموم فإن الرقيق في العالم الإسلامي لا يختلف كثيراً عن الخدم والعُمّال في المجتمع الأوروبي. وإن الذي يعرف الظروف المحليّة يعرف هذا تماماً، ويعلم كذلك أن إلغاء الرقيق يعني ثورة اجتماعية في الجزيرة العربية. وهناك العديد من الأوربيين الذين يعرفون جيداً شؤون الشرق، لا يريدون أن يقولوا ذلك بصراحة؛ لئلا يتهم هؤلاء بأنهم ضد الاتجاه السائد عموماً، الداعي إلى تحرير الرقيق نهائياً، وبأنهم ضد الاتجاه المبني على مشاعر إنسانية نبيلة..."، ثم قال: "إن خدعة ما يُسمى حركة تحرير الرقيق، ليس سَبَبُها اهتماماً شعبياً لغاية شريفة، ولكنه لعبة خطرة مزيّفة، يقوم بها رجال السياسة الكبار، لأغراض غير إنسانية، وذلك من أجل أن يتخذ العالم المسيحي موقفاً عدائياً خاطئاً ومزيَّفاً ضدّ الإسلام"().

      الإسلام لا يبيح اغتصاب النساء أبداً، ؟! وجماع المرأة المحرمة على المسلم من أعظم الفواحش في الإسلام وهي من الكبائر ، ولو كانت برضى المرأة، فكيف إذا كان بإكراهها على ذلك؟!! وأما نكاحُ ما ملكت اليمين، وهو المعروف في الشريعة الإسلامية بـ (التَّسَرِّي)، فهو طريقة مشروعة أباحها الله تعالى، وجعل لها نظاماً معيناً وأحكاماً خاصة، كما أباح الزواج بالحرائر وفق نظامٍ معين وأحكام خاصة، والذي أباح الزواج بالحرائر ونظمه، أباح نكاح ما ملكت اليمين ونظمه، ! ونكاح ما ملكت اليمين وفق شرع الله تعالى وتنظيمه ليس من الاغتصاب في شيء، وإني لأعجب من مجتمع يستبيح السفاح بحجة الحرية، ويقنن للشذوذ الجنسي، ويسمح لقنواته الإعلامية بنشر الرذيلة والفواحش بأبشع صورة، ويعربد جنوده في بلدان العالم قتلاً واغتصاباً، وسلباً للحريات، واستعباداً للشعوب واستيلاءً على ثروات الأمم، وتدخلاً في خصوصيات قِيَمِ الحضارات، ثم مع هذا كُله يُسَمي شخص من هذا المجتمع (التسرِّي) اغتصاباً!!! إن كان جاهلاً يعلم، وإن كان عالماً بحقيقة التسري ومع ذلك يسميه اغتصاباً، فهو مكابر.

      من المهم بيانه بخصوص التسرِّي الذي لا يقع إلا مع ملك اليمين أي مع الرق وهو نظام قد انتهى بقوانين جنيف بعد أن اتفق العالم على إيقاف نظام الرق : أن الإسلام لا يبيح استرقاق كل مخالف لنا في الدين، بل لا يبيح السبي إلا للمحاربين الكفار ومن معهم في دار الحرب من النساء والأطفال، أما غير المحاربين فلا سبي عليهم في الإسلام ، ولا يجوز لمسلم أن يتعدى على رجل أو امرأة إذا كان كافراً غير محارب للمسلمين، بأي نوع من أنواع الاعتداء كالقتل أو الضرب أو الاغتصاب للنساء، وهذا أول فرق بين مطلق الاغتصاب وبين التسري في الإسلام.

      وثانياً: أن من تُسبى من النساء لا تكون متعةً مشاعةً لكل أحد من المسلمين، بل هي لمن تقع في سهمه من المسلمين فقط، فهي رقيقة مملوكة لسيّد واحد منهم، لا يجوز له أن يُجبرها على معاشرة غيره من المسلمين.

      وثالثاً: إذا سُبي الرجل مع زوجه، ووقعا تحت ملك رجل واحد من المسلمين، فيبقى زواجهما على ما هو عليه، لا يجوز لمالكها معاشرتها، إلا أن يفرق بينهما ببيع أحدهما لمالك آخر، فيكون هذا كالطلاق، فيحق لمالك المسبية أن يعاشرها بعد الاستبراء؛ للتأكد من عدم حصول حملٍ من زوجها قبل معاشرة مالكها لها.

      رابعاً: أن المَسْبِيِّة إذا عاشرها مالكها فحملت منه وولدت، لا يجوز بيعها، لأنه يؤدي إلى التفريق بينها وبين ولدها، وتُصبح حرة بوفاة مالكها. إذن فالمسألة لا يصح أن تصور بأنها اغتصاب، وإنما هو ملك يمين واسترقاق له أحكامه وآدابه.

      وإذا تذكر الإنسان أن هذا العدو الذي تسترقه كان حريصاً على أن يقتلك، ولو قتلك في ساحة الحرب لما كان هذا إلا عدلاً ومعاملة بالمثل، فاسترقاقه بعد ذلك أهونُ من قتله، ولذلك كان الناس يقدمون الأسر والاسترقاق على القتل، ويطلبون من المنتصر أن يبقيهم أحياء، والغرب وحضارته اليوم تبيح سجن أسرى الحرب، وربما عاملتهم بأسوأ معاملة، كسجناء المسلمين في جوانتنامو في المعسكرات الأمريكية، فأي الرقين ألطف؟ رق الغرب في الأقفاص والسجون، أو رق الإسلام، الذي هو تقييد لبعض الحرية، مع انطلاق الرقيق في الأرض، ومع آداب أوجبها الإسلام على أتباعه تجاه الرقيق، بحسن معاملتهم والرفق بهم، وعدم جواز إيذائهم، وحُرمة الاعتداء عليهم، وأن يطعموا مما يطعم سيدهم، وأن يكسوهم مالكهم من نفس ما يكتسي هو به، بل أن يترفق في ندائهم، فلا يقول: (عبدي) و(أمتي)، بل يقول: (فتاي) و(فتاتي)... [↑](#footnote-ref-1260)
1261. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص362. [↑](#footnote-ref-1261)
1262. () - نظام الرق في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط5، 2004م، ص75. [↑](#footnote-ref-1262)
1263. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص364. [↑](#footnote-ref-1263)
1264. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص365 . [↑](#footnote-ref-1264)
1265. () - تفسير الوسيط للقرآن الكريم، د. محمد سيد طنطاوي، مطبعة السعادة، القاهرة، 1405هـ/ 1985م، ج10، ص73. [↑](#footnote-ref-1265)
1266. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص366. [↑](#footnote-ref-1266)
1267. () - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها (4795)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، (3570). [↑](#footnote-ref-1267)
1268. () - إسناده صحيح: أخرجه الطيالسي (501)، وأحمد في مسنده، (19673)، وصحح إسناده الأرنؤوط في تعليقات مسند أحمد (19673). [↑](#footnote-ref-1268)
1269. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص367. [↑](#footnote-ref-1269)
1270. () - نظام الرق في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط5، 2004م، ص96. [↑](#footnote-ref-1270)
1271. () - نظام الرق في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط5، 2004م، ص97. [↑](#footnote-ref-1271)
1272. () - نظام الرق في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط5، 2004م، ص99 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1272)
1273. () - هذه مشكلاتهم، د. سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط7، 2006م، ص65 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-1273)
1274. () - موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، عطية صقر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2003م، ج1، ص445. [↑](#footnote-ref-1274)
1275. () - الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، ترجمة: خليل الحامدي، دار القلم، الكويت، ط4، 1980م، ص89،88. [↑](#footnote-ref-1275)
1276. () - الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط1، 1409هـ/ 1988م، ج34، ص78. [↑](#footnote-ref-1276)
1277. () - المرأة في القرآن، عباس محمود العقاد، نهضة مصر،القاهرة، 2000م، ص5. [↑](#footnote-ref-1277)
1278. () - الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، ترجمة: خليل الحامدي، دار القلم، الكويت، ط4، 1980م، ص90 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-1278)
1279. () - سماحة الإسلام، د. عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية، المكتبة الذهبية للنشر والترجمة، مصر، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص364. [↑](#footnote-ref-1279)
1280. () - هذه مشكلاتهم، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط7، 2006م، ص67 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-1280)
1281. () - عن موسوعة بيان الاسلام للرد على شبهات حول الإسلام . [↑](#footnote-ref-1281)
1282. ()-القرآن والرسول ومقولات ظالمة، د. عبد الصبور مرزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 2002م. الإسلام بين الحقيقة والادعاء، مجموعة علماء، الشركة المتحدة للطباعة والنشر، القاهرة، 1996م. [↑](#footnote-ref-1282)
1283. ()-الإسلام دين الفطرة والحرية، د. عبد العزيز جاويش، دار الهلال، د. ت، ص62، 63 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1283)
1284. ()-المنصفون للإسلام في الغرب، رجب البنا، دار المعارف، القاهرة، ص227: 230. [↑](#footnote-ref-1284)
1285. ()-فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، د. علي الصلابي ، دار الإيمان، الإسكندرية، 2002م، ص686، 687. موسوعة التاريخ الإسلامي، د. أحمد شلبي ، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط6، 1982م، ج5، ص42 وما بعدها. الخلافة العباسية والمشرق الإسلامي، د. محمد عبد الحميد الرفاعي ، مكتبة النصر، القاهرة، 1999م، ص17 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-1285)
1286. ()-الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق، ط6، 1425هـ/ 2004م، ص221: 216 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1286)
1287. ()-قضية التنوير في العالم الإسلامي، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1990م. مناقشات وردود، محمد فريد وجدي، دار المصرية اللبنانية، ط1، 1995م. [↑](#footnote-ref-1287)
1288. ()-مناقشات وردود، محمد فريد وجدي، دار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1415هـ/ 1995م، ص117: 120 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1288)
1289. ()-مناقشات وردود، محمد فريد وجدي، دار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1415هـ/ 1995م، ص130، 131. [↑](#footnote-ref-1289)
1290. ()-أثر الحضارة الإسلامية في الحضارة الغربية، مقال د. أحمد فؤاد باشا، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، تحت عنوان "إنسانية الحضارة الإسلامية" القاهرة، 1426هـ/ 2005م، ص369: 377 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1290)
1291. ()-الماسونية: التعاليم والممارسات الخاصة بالطريقة الأخوية السرية للبنائين الأحرار والمقبولين من غير الماسون، وهي أكبر جمعية سرية في العالم، ولها علاقة بالصهيونية العالمية وتنقسم إلى محافل، وقد تأسس أول محفل كبير لها عام 1717،وانضم لها عدد كبير من مشاهير وزعماء العالم، ويتعارفون فيما بينهم بإرشادات وشعارات رمزية. [↑](#footnote-ref-1291)
1292. ()-قضية التنوير في العالم الإسلامي، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1990م. [↑](#footnote-ref-1292)
1293. ()-الغارة على العالم الإسلامي، شاتليه، ترجمة: محب الدين الخطيب، مساعد اليافي ، القاهرة، سنة 1385هـ. [↑](#footnote-ref-1293)
1294. ()-ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، أبو الحسن علي الندوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط1، 1418هـ/ 1997م، ص80. [↑](#footnote-ref-1294)
1295. ()-صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف(33847)، والحاكم في مستدركه، كتاب الإيمان (208)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (51). [↑](#footnote-ref-1295)
1296. ()-صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف(25320)، والترمذي في سننه(2018)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (2018). [↑](#footnote-ref-1296)
1297. ()-مدخل إلى الحضارة الإسلامية، د. عماد الدين خليل، المركز الثقافي العربي ، المغرب، الدار العربية للعلوم، بيروت، ط1، 1426هـ/ 2005م، ص23، 22 [↑](#footnote-ref-1297)
1298. ()-حسن لغيره: أخرجه الترمذي في سننه(2647)، والطبراني في المعجم الصغير (380)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (88). [↑](#footnote-ref-1298)
1299. ()-أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (7028). [↑](#footnote-ref-1299)
1300. ()-شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط23، 1422هـ/ 2001م. [↑](#footnote-ref-1300)
1301. ()-مظاهر التجديد في فكر مالك بن نبي ، مقال د. عائشة يوسف المناعي ، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر الثالث عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ/ 2002م، ص658. [↑](#footnote-ref-1301)
1302. ()-حاجة البشرية إلى الرسالة الحضارية لأمتنا، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1421هـ/ 2000م، ص72: 79 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1302)
1303. ()-مناقشات وردود، محمد فريد وجدي، دار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1415هـ/ 1995م، ص395: 397 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1303)
1304. ()-معالم الحضارة في الإسلام: وأثرها في النهضة الأوربية، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط4، 1425هـ/ 2005م، ص26: 28 [↑](#footnote-ref-1304)
1305. ()-المسلمون والتفاعل الحضاري، مقال د. أحمد عبد الرحيم السايح، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1426هـ/ 2005م، ص508، 509 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1305)
1306. ()-أثر الحضارة الإسلامية في الحضارة الغربية، مقال د. أحمد فؤاد باشا، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، تحت عنوان "إنسانية الحضارة الإسلامية" القاهرة، 1426هـ/ 2005م، ص369، 370 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1306)
1307. ()-صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، (224)، وأبو يعلى في مسنده، محمد بن سيرين عن أنس (2837)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (72). [↑](#footnote-ref-1307)
1308. ()-شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط23، 1422هـ/ 2001م، ص158، 159 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-1308)
1309. ()-القرآن وعلومه في مصر، عبد الله خورشيد، دار المعارف، مصر، 1970م. [↑](#footnote-ref-1309)
1310. ()-الإسلام، سعيد حوى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1425هـ/ 2004م، المقدمة ص6 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1310)
1311. ()-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (6673)، وفي موضع آخر بنحوه، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن (4890). [↑](#footnote-ref-1311)
1312. ()-الغزو الثقافي يمتد في فراغنا، الشيخ محمد الغزالي، مؤسسة الشرق، عمان، ط1، 1985م، ص5: 8. [↑](#footnote-ref-1312)
1313. ()-اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1420هـ / 2000م، ص28: 33. [↑](#footnote-ref-1313)
1314. ()-حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، عباس محمود العقاد، طبعة المؤتمر الإسلامي، القاهرة، ط1، 1376هـ/ 1957م، ص138. [↑](#footnote-ref-1314)
1315. ()-حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، عباس محمود العقاد، طبعة المؤتمر الإسلامي، القاهرة، ط1، 1376هـ/ 1957م، ص122. [↑](#footnote-ref-1315)
1316. ()-الإسلام دين الفطرة والحرية، عبد العزيز جاويش، دار الهلال، القاهرة، ص69. [↑](#footnote-ref-1316)
1317. ()-حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ط2، 1425هـ/ 2004م، ص308، 309. [↑](#footnote-ref-1317)
1318. ()-حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ط2، 1425هـ/ 2004م، ص314. [↑](#footnote-ref-1318)
1319. ()-شبهات التغريب في غزو الفكر الإسلامي، أنور الجندي، المكتب الإسلامي، القاهرة، 1978م. [↑](#footnote-ref-1319)
1320. ()-واقعنا المعاصر، محمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر، السعودية، ط3، 1410هـ/ 1989م، ص199 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-1320)
1321. ()-ظلام من الغرب، محمد الغزالي، نهضة مصر، القاهرة، ط1، 2003م، ص143 بتصرف يسير. [↑](#footnote-ref-1321)
1322. ()- واقعنا المعاصر، محمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر، السعودية، ط3، 1410هـ/ 1989م، ص200: 205 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1322)
1323. ()-الإسلام والحضارة الغربية، د. محمد محمد حسين، دار الرسالة، السعودية، ط9، 1413هـ/1993م، ص46. [↑](#footnote-ref-1323)
1324. ()-للمزيد يرجى مطالعة: الحملة الفرنسية: تنوير أم تزوير، د. ليلى عنان، كتاب الهلال، العدد 567، مارس 1998م. [↑](#footnote-ref-1324)
1325. ()-الشبهات والأخطاء الشائعة في الفكر الإسلامي، أنور الجندي، دار الاعتصام، القاهرة، ص336، 335 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1325)
1326. ()-قضايا إسلامية، محمد رجب البيومي ، الوفاء للطباعة والنشر، القاهرة، 1984م. معالم الحضارة في الإسلام وأثرها في النهضة الأوربية، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط4، 1425هـ / 2005م. الثقافة الإسلامية وتحديات العصر، د. شوكت محمد عليان، دار الشواف، الرياض، ط2، 1416هـ / 1996م. [↑](#footnote-ref-1326)
1327. ()-خصائص الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارات الأخرى وآفاق المستقبل، مقال د. عبد العزيز بن عثمان التويجري ، المؤتمر الرابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ/ 2003م، ص976: 982 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1327)
1328. ()-صلة التأثير والتأثر بين الحضارة الإسلامية وغيرها، مقال د. السيد محمد الشاهد، ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر الرابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ/ 2003م، ص643، 644 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1328)
1329. ()-الثقافة الإسلامية وتحديات العصر، د. شوكت محمد عليان، دار الشواف، الرياض، ط2، 1416هـ / 1996م، ص176: 179 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1329)
1330. ()-الثقافة الإسلامية وتحديات العصر، د. شوكت محمد عليان، دار الشواف، الرياض، ط2، 1416هـ / 1996م، ص185. [↑](#footnote-ref-1330)
1331. ()-معالم الحضارة في الإسلام وأثرها في النهضة الأوربية، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط4، 1425هـ / 2005م، ص75. [↑](#footnote-ref-1331)
1332. ()-الثقافة الإسلامية وتحديات العصر، د. شوكت محمد عليان، دار الشواف، الرياض، ط2، 1416هـ / 1996م، ص186. [↑](#footnote-ref-1332)
1333. ()-الثقافة الإسلامية وتحديات العصر، د. شوكت محمد عليان، دار الشواف، الرياض، ط2، 1416هـ / 1996م، ص188: 191 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1333)
1334. ()-الثقافة الإسلامية وتحديات العصر، د. شوكت محمد عليان، دار الشواف، الرياض، ط2، 1416هـ / 1996م، ص197 بتصرف. [↑](#footnote-ref-1334)
1335. ()-معالم الحضارة في الإسلام وأثرها في النهضة الأوربية، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط4، 1425هـ / 2005م، ص105: 107 [↑](#footnote-ref-1335)